



**مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي**

**مخطوطة**

**الفتوحات الربانية في الأذكار النووية**

**المؤلف**

**محمد بن علي بن محمد بن علان بن إبراهيم  
(ابن علان، البكري)**

**الملاحظات**

**• أصل هذه النسخة في مكتبة ميتشجان.**



Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



Digitized by  
UNIVERSITY OF MICHIGAN

Original from  
UNIVERSITY OF MICHIGAN





207

12478



تتمتعنا بشدة  
طرابلس  
١١٢٠

او قفت هذا الكتاب باكليل على اكير اولاداني  
ثم على طلبه العلم الشريف وجعلنا المصطفى  
حدث حياي ثم الى وضيي من بعدى  
و الى الارشد محمد اولادى  
تبارك اسمهم محمد اولادى  
لا اله الا الله  
محمد رسول الله

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين اصطفى الله لخلقه  
فانهم كانوا اخرين

له اذا احب عبد جعله رتبة كفايا اى بقدر الكفايه لا يزيد  
من نقصه فهو رتبة كفايا القناى من طرة مباشرة والفقير مذله  
سنة وقالوا اقل من تكبر عليه الدنيا الا وتكبر فضله عن ربه فهو لا تعبد  
لما كان اكثر صاحبه الى الله طاعة الحق على باله بخلاف ما لو اعطاه قوت  
منه فان الفضلة تكثر ابو الشيخ فيض القدر على الجامع الصغير  
وسطره

لا عقر في الاسلام قال ابن الاثير هذ نفر للعادة الجاهلية وتخزين منها  
كانو في الجاهلية يعقرون الابل اى يخرونها علم قبور الموترة ويقولونه صاحب  
القبور كان يفرها للاضياف ووجباته فيكافا بضيئه بعد الموت الفيض القدير  
للمناوى

UNIV  
OF  
MICH  
532

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





لست  
**الحديث** الذي ذكره المصدق سماه النوال عنك من شكره . المانع شايب رجمته عن كنفه .  
 المنص بتقديريه من اقر يوجد انيسه والقي لاد لها فكر **الحديث** غلامان به من النعم  
 وكفه من كف النعم **واشهر** ان الاله الا الله وحد لا شريك له **واشهر** ان سيدنا ونبينا  
 وذخرنا وملاذنا محمد **واشهر** ان رسوله خير من سواه واشرف من ارسله صلى الله عليه  
 وزاده فضلا واشرفا لديه وعلا له وصعبه وتابعيه وحزبه صلاة وسجدة وايمان  
 دوام فيض الله المتواتر . منكا ثمين تكاثر النعم التي تحت البادي والحاضر **واعلم** فيقول  
 فقير رحمه ربه . الهارب من سوء فعله . وقبيح ذنبه المتوسل يا شرف الانبيا اليه ان يعمله  
 من حربه . وعين غلظه برضاه وقربه . محمد علي بن محمد علان البكري الصديقي الشافعي خادوم  
 الاخاديش النبويه . والاثار السننيه . بركة المشرفه اليه . فخر الله لهما ولحم في كل وقت وبين  
 والسائر المشلين . وكان لهما اولهم في كل وقت وحده . وتوفاه على الاسلام وادخلهم الجنة يوم  
 القيمة امين . ان الكتاب السمي بحلمة الابرار . وشعار الاخيار . في تحصيل الدعوات والاذكار  
 تاليف جبر الامة وعالمها . وشيخ الشريعة وحاكمها وناظر السنة النبويه . وقامع البدعة  
 غير المرضيه . محرم مذهب الشافعي الا نام ومدب اشكالها اشكل من الاحكام المتشعبة على جلالته  
 وغلو رتبته ولايته وارتقام كاتمه الشيخ محيي الدين ابني زكريا محيي النوري الشافعي  
 تغر الله برحمته وانزله دار كرامته . واعلانزله ببحر جنته . واعاد على وعمل  
 احبائي وعالي المشلين من بر كنبه . كتاب عظيم المقدار سماه الحجار . ذكر مولفه بدلا  
 للنصيحة لمن تاب الا تقار انه لا يستغنى عنه طالعوا الاخيار . ليس يذكر من القبر  
 الا ذكروه وكاف لمزيد فضله وقال غيره من العلماء الذين عليهم المداربع الذاروا واشهر  
 الاذكاره . وقال غيره من السادة لقيار . ليس يذكر من القبر الا ذكروه وكاف لمزيد  
 حاله موصله الزمانية مطلوبه وغايتها اماله لا تتحمله مع الاذكار على حلية الاوليا وكثير  
 من اشعار الاخيار . ولذا علق عليه اهالي الصلاح وشرف من سلسيل زلاله از باب  
 الفلاح . ولم ازم من كتب عليه ما يجتاه الطالب من كثر المطاب . من تفسير غريب زايد  
 على ما اورد من المصنف فيه . وبين الراج في سائر اجتناب لقدر رحمتها النقيه وذكر اسرار بعض  
 الاذكار ونبيين ما اتكن من الجوامع في تلك الحجار فاجبت ان اجمع جانتان من ذلك في هذا الكتاب  
 يكون على سبيل التقريب له وفي الابواب مما علم من الايجاز والاختصار والاحكام رجاء عموم النفع  
 به ان سكا الله تعالى لكل طالب واسعافه بانواع المطاب وقد اختصر غير واحد من العلماء  
 الاعلام فانقصه ابن زسلان والحجازي وكافض عصره الجلال السيوطي وشيخ قطر جرد والمصري

بلغ مقابلة على نسخة  
 التوافق بمجلة المشرف

وغیرهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وغيرهم واملا عليه الحافظ الخديري والامام الناقد الحجة الحكيم الحنيني امير المؤمنين في الحديث  
 المنقح على تقديرية في القديم والحديث . شهاب الدين احمد بن علي بن جمال العسقلاني في التلخيص  
 استخرج منها الحادي عشر . ولين مرتبة ما حاد به الكتاب من جهة او جبر او ضعف هـ  
 او اضطراب ومات قبل ان يكملها بل يمتد ذلك تلميح الحافظ السخاوي وتوفيق في الكلام  
 ايضا ويخروج الاماني في نحو قوله مجملات وهذه العنقا ايضا ينفع به ذوالشنان من  
 الحديث اصحاب المعرفة واليقان لما فيه من بيان ما ينبغي العلم من بيان مبرم  
 وزيادة جملة وايضا مشكل ونقص الجمل وان يعلق بالاستد من انقطاع وفضل  
 وارسال ولذا اعتنى به المتقون من الحديث اتم الاعتناء وحلوا اغلبا انواع العمل كما قاله  
 بعضهم بذلك معلنا . باذرع على كتب الاماني جا هدا من السن الحافظ والفضلة . فاجل التولم  
 الحديث بها سرها . ما يكتب الامكان في املا . ويترسب سببه الحافظان محمد بن يونس . ان في الاماني  
 من مزيد الضبط للتحريف الا عن الخليفة . فالشيخ قد يسهر حتى يسرد كذا القاري وان كانا  
 من النباه . وقد نقلنا من شرح الهمم هذه المقام . وتعاقدت طلبه الطلبة عن طلب هذا  
 الزام . مع اني لا اغفل شيئا من اجمل ما يجتلي اليه من ذكر المخرجين للحديث وبيان مرتبته  
 واعرضت عن التظليل بذكر الاسانيد وان كانت لارباب الحديث الذين مشتهروا واحلى من  
 القاصدين على ان الكتاب موضوع للتحريم مقصود لاشراك الخواص وغيرهم في فهم حاله من منطق  
 ويعرفون فاستقرت الله الذي يخالج من اختراع واستخرجت جعله المتين وهو البصير  
 جارح في وضع هذا التعليق ليكون كالمعين لمطالعيه من ارباب التوفيق سأل عنه هـ  
 طريقا سالمة من اعيان الاطباء . تاركا لكثرة ما يجصده الملل والاسهاب . متكرا على  
 ما جرت له الكلام ساكتا عن المواضع البين للافهام . ناقلا لخواصه درر من معانيها مبرزا  
 تجايا عربا من مكانها ليس يله فيه سوى التقريب واتته المرجو في التفع به وقوله  
 انه الحبيب الغريب **وتتميم** الفتوحات الربانية . على الامد كار النواوي . جعله  
 اسمه بمنه مقبولا . وبالفتور والافتح مشكلا . سببا للنجاة من هول يوم القيامة . وذخير  
 معقة عند سيد المظالم المظلم بالاحكام . على وجه افضل الصلاة والسلام والتعظيم والسلام . هـ  
 واحبولة لنيل فضله واكرامه . واتته الكورم يعطى ان شا الكورم من فضله مران . وهو  
 حسي ونع الوكيل **قوله** الحمد لله سيات الكلام على الحمد في باب ان شا الله تعالى **قوله**  
 القهار ذكر صغيف الواحد المستلزم له لان مقام الخطية مقام الاظناب وتنبهنا على مقام  
 الرهيب المبني على اوصاف الجلال المبني عليه كل شرف وكمال **قوله** مقدار الاقدار يصح فيه النسب  
 على الحانية ولا يمنع منها اضافته بنا على جعلنا لفظه واسم الفاعل فيها للتعجب والتخويف والتعجب  
 على الوصفية وتقدير الوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الاضافة معنوية او على البدل  
 كانت الاضافة لفظية او معنوية . والاقطار جمع واحد قد وهو فصح الذا المصدر وقد يفتر  
 قدرا وقد يسكن عبارة عما قضاه الله وحكمه من الامور كذا في الزبانية لان الاثر **قوله** يكون  
 الليل ما خرج في مفردات الراغب كور الشيء اولوته وهم بعضه الى بعض كور العامة وقوله  
 يكون الليل على النهار لانه اشراق الشمس في مطالعها وانقسام الليل والنهار وازوا  
 انتهى في قسم الوردى يكون الليل على النهار يدخل هذا على هذا . اللور هو طرح الشيء  
 بعضه على بعض انتهى **قوله** المصنف اقتبس من الاثني عشر في الكياسة التقدير كور الليل  
 على النهار عن معالجه وانما اتمت على لسان الليل لكونه وخلق عن الاشتغال بحمل الاشغال والليل  
 والطاعة في الاقوال والافعال فلذا اتم طلب الذكر في جميع اوقاته ولا كذلك النهار في قوله فصح  
 جدر ريك ان الليل اطراف النهار ولذا افضل النقل المطبق فيه على فضل النهار وسأني لهذا  
 مزيد **قوله** تبصير اي تبصير او تبصيرنا وهما مصدران بقر المصنف بيان في مصدر تبصير

ديها

بلغ مقابله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وتسمى كقدم تقدمتة وتقدمتة هو متفعله او حال **قوله** لا وليا واصحاب وهو اشجع واحد ذوعف  
صاحب وكنت الواو بعد الهزج فيبد حال النسب والجزيل يشبهه بالي الجارة وحال الرفع طرف النسب  
**قوله** والابصار جمع بصير وخرافات الراغب البصر يقال البصير بالبحار حته الناظر وللغزق التي فيها ولغزق  
القلب المدركة ويقال لها بالمعنى الذي يصيرها البصير انتهى وعلى الاولين في الغطف على القلب من عطف  
المفروق على الاخر وليس من عطف الريد في ان البصر اسم لغزق القلب المدركة بالقلب والى به  
دون البصير بالابصار المذكور والتشبيح المستعمل في **قوله** الذي انقطع ان اعرب مقدمه لا يجوز  
ان يكون الموصول بده البصير فيكون محروما للمحل ان يكون خبر المشبه المحذوف فيكون مرفوعه ولا  
يجوز اعربه حينئذ فيختار ان البصر اذا اجتمع مع اللعن تخير تخير عنه وان اعرب مقدمه لثنا  
وجعلت اضافته معنوية او حالا واصافته لفظية لما تقدم جازا اعراب الموصول وصفه او بدلا او خبر  
منه احد وفي هذا الية اللفظة بفتح الغاف والاستيقاظ من النوم ورجل يقرب ويقظ  
ويظن ان كان قد صدق وقظة النبي والمطهر فيظنهم من سنة الغفلات في المنطق استعارة  
مكتوبة يتبعها استعارة تشبيهية شبه الغفلة بالنوم يجمع النسيان كل منها كما ورد في الحديث مثل الذي  
ينكر اقته والذي لا يدكر انكته مثل الخور الميت فالتشبيه المصروف في التصرف استعارة ممكنة واشبات  
الانقضاء الذي هو من لوازم المشبه به استعارة تشبيهية **قوله** اصطفاه اي اجنباه واخراد  
التصريفية وفيها بعد اعجاز اللفظ من الاصطفا اذ الصفوق والصفوق بتشبيث الضاد والاصل  
اصطفاه فقلت الساطع الوقوع بالبعد حرف الصغير **قوله** الاخبار جمع خبر وغير مخفف خبر كسيت  
وسيت وجوز الهند اني كون جمع خبر وفي ارب السمين اموات جمع ميت وقياسه على افعال السيد وسيد  
والاولان يكون اموات جمع ميت تخففا لا قول الجمع قيل انتهى **قوله** وشقبة يخي العلامة عند الملك  
العضائي في منهنات شرح الشذ وزله بان حكمه بان الاولى كونه جمع ميت فيه نظرا ان افعالها  
ينفك من جمعته لما كان ثلثها فاذا كان ميت مخفف ميت فهو باع لا ياتي فيكون جمع ميت على خلاف  
القياس انتهى وظاهر ان جميع ما ذكره ياتي فيكون جمع خبر مخفف خبر **قوله** من يسيب جمع عبيد  
وسياق معناه وله عشرون جمعا جمع منها ابن ملك احد عشر في يسيب وكلها الملا الشوط في بيتين  
اخرين فقالت ابن ملك عباد عبيد جمع عبيد وعبيد اعا بد معنوية **قوله** كذا لك عبيدان  
وعبدان اثبتا كذا انه الجيد في امد دان شيت ان قد وقاس الشوطي وقد ريد اعداد  
عبد وعبيد **قوله** ويخفف بفتح والعبدان كذا نشد واعنه عبيدون وقت بعدها عبيد ويقبوا  
يقصر في نشد **قوله** من الابرا جمع بار يقال برف يمينه فهو بار وبار بفتح من بار كعدك  
وعادل وفي النهاية البر في حق الوالد والاقربين من الاهل ضد العقوق وهو الاساءة لهم  
وتصبيح حقوقهم يقال برف يمينه فهو بار وجمعه برف وجمع البرا بار وهو كذا اما يخص بالاولى والاهدان  
والعباد انتهى **قوله** اجبه الهمة الاحتمال قيام حقيقته بان الميل النفساني بالباري سبحانه وتعالى  
الماد بها لها غايتها من ارادة الثواب فتكون همة ذات او الاثبات فتكون صفة فعل **قوله**  
الفشيرة في الرسالة بحجة الله للعبد ارادته لانعام مخصوص على العبد كات رحمة له ارادة  
الانعام عليه فالرحمة لخص من الارادة والهمة لخص من الرحمة فالارادة الله تعالى ان يوصل العبد  
الثواب والانعام ليهي رحمة وراثة تدلان تحصيله بالقربة والاحوال العلية تسمى بحجة و ارادته تعالى  
صفة واحدة بحسب تفاوت متعلقاتها تختلف اسما وها فاذا اختلفت بالعقوبة  
تسمى سخطا واذا اختلفت بعموم النعم تسمى رحمة واذا اختلفت بخصوصها تسمى بحجة وقوم قالوا  
بحجة الله تعالى للعبد درجة له وثناؤه عليه بحسب ما يعود بمعنى بحسبه له على هذا القول الى قوله  
ولانه قدوم **قوله** قوم بحسبه للعبد من صفات فعله فهو احسان مخصوص بلي الله العبد  
به ورفيقه وقوم من السلك فالواحدة الله من صفات الخيرية فاطلقوا هذا اللفظ فوقفوا عن  
التفسير **قوله** الشيخ زكريا في شرحه فهدى اربعة اقوال ترجع الى القولين لرجوع الفعل

الى الارادة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الى المراتدة والغيرية الى الكلام انتهى وانفراد الضيف في الملتصق بما عتبره من الملتصق وجمعها في نسخة باعتبار  
 معنى من قوله قدوم الخ الوجد شرعا لغير قدره من الملتصق في الملتصق والملتصق في الملتصق والملتصق في الملتصق ان  
 هو ترك الملتصق وهذا زهد الحارفين والتميز في قوله فزعموه هذه المارة في هذا المعنى  
 اشارة من قوله ان قبه عباد افطنا . طلقوا الملبس في الملتصق . لظروافه في الملتصق . انما  
 ليست في وطنا . جعلوا الملتصق في الملتصق . صلوا الملتصق في الملتصق . واعلامه زهد الملتصق  
 وهو الزهد في سوي الله تعالى من جنه . وعلا في الملتصق . هذا المقام من الملتصق  
 اليد والقوم من جنه . تعالى في الملتصق . والدين في الملتصق . شيا في الملتصق . الله في الملتصق .  
 كما في قوله مرضاته مصدر يرضى اي رضاه ورضى الله عن العبد قاله في الملتصق . وان  
 موزنا من مظهرها عن يديه قوله ما يصح في الملتصق من قوله تعالى انزال العفوف  
 كما في مفرها في الملتصق . وفي الملتصق . الملتصق . الملتصق . الملتصق . الملتصق .  
 الشيخ ابو الحسن في الملتصق . هو وصفه ذات وعبره من المراتدة . وقال القاضي هو وصفه فعل  
 وعبره من معاداة الغاضب من غضب عليه . وقال غيره هو وصفه ذات وعبره من سب  
 الله تعالى في كتابه فيكون مكانا في الملتصق . ويجوز فيه كالملايين فتح اوليه وضم اوله  
 ويكون ثابته قوله والحذر يعطون اما على مرضاته وهو اولي لسيقته او على اجتناب لغزبه  
 والاجتهاد في الحد من عن ابيه بجانبة الافعال المودنية اليه قوله بلجد كبير الجيم او الاجتهاد قوله  
 طاعته جميع طاعته وهو امتثال الامور واجتناب النواهي وسلك الفروق بينها وبين القرينة والعبادة  
 قوله بالعلمي هو من زوال الشمس الى الصباح واليكرة اول النهار كذا في مفرودات الراغب وفي الثانية  
 لان الاثير العشر من الزوال الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق .  
 اقتباس من حديث يعقوب الله تعالى اذ كرر اول النهار ساعة ومن اخر ساعة الفلك ما بينهما  
 ويجوز ان يكون كما يتبع الاستيعاب وشمول سائر الايام من قوله في الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق .  
 الدليل اي جميع ساعاته ومفرويه انما كما في الملتصق . وانا بفتح الهمزة والمد كما في البيضاء  
 وآتين والرفوف واحد اربعة اقوال وقد حكاه الواحدي قوله وان طرف النهار اي جواربه قال  
 الواحدي في قوله تعالى وسج سجودك اي صلته بالمجدلة والشفا في قوله قبل طلوع الشمس يريد الفجر  
 وقبل غروبها يعني العصر ومن لنا الدليل ساعاته قاله ابن عباس يريد اول الليل المغرب والعشا  
 واطراف النهار قاله يريد الظهر وسبقت صلاة الظهر واطراف النهار ان وقتها عند الزوال وهو  
 طرف النصف الاول وطرف النصف الثاني انتهى ثم في تغير المصنوع غير ما ايا المانه يبيح ه  
 استغراق جميع الليل وطرف النهار بالذكرة وذلك لان في النهار من الاستغراق ما حواله الملتصق  
 واستغراقه بالاطراف ما يكون سببا لغوات ذلك وقد يترتب عليه ضياح الاهل والقبائل الملتصق  
 في قوله صلا الله عليه وآله كفي بالتموه انما ان يضيح من يتعول ويصعدان براد باطراف النهار جميع  
 ازمنته فكثيرا ما يعبر بالبعض من الكل وكثيرا ما يتون بهما في صرخة في التحيم وهو من الملتصق  
 بما اكثره الاستعمال اعطيت القوم عن الغرض اي ممتهم بالعتا وعليه فالراد جميع ذلك طاقدها  
 الاستعداد وحسب الطاقة وفي الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق . وفي الملتصق .  
 وهذا من اضافة الوصف للموصوف اي انوار اللوامع وهو جاز عند الملتصقين ولا بد من تاوليه  
 عند الصريحين قوله عند العبد والعبد لغت الانسان وشرعا الملك ولو كثر وهو اسنى  
 اوصاف الانصاف ولذا نعت به صلا الله عليه وآله في اشرف المقامات في التران قاله  
 بعض العلماء وقال بعضهم العبد يقال على ضرب عده في الشرع وهو الانسان الذي يصعب ويعد ويتساءه  
 وعبد بالاجبار وذلك ليس لانه وهو المقصود بقوله تكلم في كل من في السموات والارض الا في  
 الرحمن عبدا وعبد بالعبادة وهو المقصود بقوله تعالى واذا ذكر عبدا ايتوب وسنه سجان الذي  
 اسرى بعبده لئلا عبده الدنيا واعراضها وهو المقتلف على خدمتها وامرعاتها فاياه فذكر النبي صلى

مكرر في نسخة  
 المؤلف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







بقام الدعاء انه كما كان الدعاء يمكن ان يدخل فيه ح الصحابة الكرام والنايبعون باحسان على  
 الدوام ثم الصحيح ان اصله اول سورة الواقعة فافتتح ما قبلها فنقلت النواويل من ذلك **قوله**  
 وسائر العالين اي باقيهم **و** يحطونه على ما قبله من عطف الخائبر او يحيطون به من عطف  
 العالم ان اريد بالآمن جميع العالمين او من عطف الخائبر على العالم ان اريد من  
 الال المعنى العالم اي جميع الامة ولا يريد بالصالحين القايمون بل يطبق من حق الله ويقب العبادة  
 ومن عطفه المراد في ان اريد بالصالحين مطلق المؤمنين المعتقون فلما سبق بالامه اي امت الاجابة  
 ويقرب عنهم الله تعالى ويبيده سيق المعام وقربه مع الال **قوله** فاذا كروني اذ كركم  
 قال الرازي في تفسيره وسعيد بن جبير اذا كروني بطاعتي اذ كركم بمغفرتي **روي**  
 ان عبد الملك كتب الي سعيد بن جبير في مسأله فقال في جوابها وتسال عن المذكور فالد كراطة  
 الله من اطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس يذكر الله انما النسيب وتلاوة  
 القرآن وتسابيح قوله تعالى فاذا كروني اذ كركم فان ذلك ان الله تعالى يقول اذ كروني  
 بطاعتي اذ كركم بمغفرتي ويبيده لصحة هذا الحديث خالد بن عان قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه وتلاوة القرآن ومن  
 عصي الله فقد نسى الله وان كثرت صلاته وصيامه وتلاوة القرآن انتهى ومعناه حديث  
 ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي واَنَا  
 معه حين يدعوني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ خيرته  
 وسب الحافظ ابن حجر عن معنى هذا الخبر **باب** معنى الخبر في الحديث تفصيل  
 الجمع الذي يذكر الله سبحانه وتعالى به في الحديث الذي يذكر الله به اي جمع  
 كان والحقه فيه لمن فضل الملائكة على الانبياء سيما المراد والله اعلم تفصيل الملائكة كور على  
 الملائكة والحقه فلا فضيلة المجرع على المجرع وبذا يزول الاشكال ولا يلزم منه ما تخيله المستدل  
 به على تفصيل الخبر **قوله** وقام تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدني  
 اي عباد ليعبدون وكان الية تعدد نعمها اي خلقت لهم حواس وعقول واجساما متفردة  
 عن العبادة كما يات في هذا المخلوق كذا وان لم يصدر منه الذي يخلق له كذا في النهر لا في جبان  
 وفي كشاف ان قلت لو كان الله تعالى يريد بالعبادة لكانوا كلهم عبيدا قلت انما اراد  
 منه ان يعبدوا واختار من للعبادة لا مضطرين اليها انتهى **قوله** ابن بنت المليلق  
 وهذه غادته يعني الرمح ويا اراي ظاهرا لو افق مذهبه او ردهم ذهب اهل السنة سؤالا  
 ومذهبه جوابا وبما الخاب به غير صحيح بل الية دليل اهل السنة لكونها سبقت في مسأله  
 تعظيمه تعالى وان شانه مع عبده لا تقاس بخير فان العبيد في الخوف قتل منهم  
 من يقتله سيرة للانتفاع به ومنهم من يكون للتبجيل والتعظيم كما ليك الملوك والسلا  
 بالنسبة اليه تعالى من القسم الثاني فلا تتركوا عبادته وتعظيمه لان نفعها قايما الهم قيل  
 والعبادة المراد من الية التعظيم لله والشفقة عليه لان نفعها قايما الهم قيل  
 بخلاف خصوص العبادات فالشرايع مختلفة فيها واسما كان التعظيم اللاتويجيب  
 الله تعالى لاجل عقلا لزم من اذعة الشرع والمخذ يقول الرسول انتهى وقيل معنى ليعبدون  
 ليعرفون قال ابن عباس كل عبادة في القرآن فهي بمعنى العرفان وهذا الخطاب المخصوص  
 اول لغوم خلاف عند المفترس وايد بعضهم في هذا النفس به حيث كنت كثر انتم الم  
 اعرف فاجبت ان اعرف ما خلقت التفتيش الا لا ظهر عليه صفاتي وكالاتي فيعرفون  
 فيعبده وفي ان العبادة لله المعرفة ومن لم يعرفه لم يعرفه **روي** عن علي  
 لا اعبد من لم اعرفه انتهى والخبر المرفوع موضوع والمراد المعرفة التي تليق بحال الانسان لا معرفة  
 حقيقته تعالى على ما هو عليه فان ذلك في الدنيا بحال اتفاقا وفي امكانه في الاخر خلاف

طلبه  
 لانه ص

كنت كنتنا خفيا

اراهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الراجح عدمه ولا يلزم ذلك من كونه تعالى بيري في المخرق اذ الرواية لا تستلزم الاحتاطة قال  
تعالى لا تدركه الابصار اي لا تحيط به اذ المخلقة من اوصاف الخواص تعالى عن ذلك **قوله**  
او افضل لظلاله او غيره نحو زيادة لاشبهته ان الذكر على غيره بالحق الشامل للساير  
العبادات افضل لحواله لانها من شرفه الاصلية للذكر المأثور كما قال الاذكار الواردة  
عن سيد المرسلين قال لظلاله عياض اذن الله في دعائه وعمل الدعاء في كتابه فخلقته  
وعلم النور في الله عليه السلام والاعلان والحيث فيه ثلاثة اشياء العلم بالحق والتمسك  
بالحقة والضيقة للامة فلا ينبغي لاحد ان يعدل عن دعائه صلى الله عليه وآله وقد  
احتمل الشيطان للناس من هذه المقام فقيض لهم قورسوس وعون لهم ادعيته يستعملون  
بما عن الاقصد ان النور صلى الله عليه وآله واسمه ما في الحال انهم ينسبونهم الى الانبياء والصالحين  
فيقولون دعانوح دعايونس دعاليونس دعاليونس الصديق فانفقوا الله في انفسهم لا يشغلوا  
من الحديث الا بالاصح انتهى وقات الامام ابو بكر محمد بن الوليد الطرسوسي في كتاب الدعوة  
ومن العجب العجيب ان تعرض عن الدعوات التي ذكرها الله في كتابه عن الانبياء والارباب  
والاصفياء مقرولة بالاجابة ثم تنفق الفاظ الشعراء والكتاب كما ان قد دعوت في دعواتهم  
دعواتهم ثم استعنت بدعوات من سواهم وعن المصان او راد الشايع واخذوا من باب الاستغفار  
بما غير ان الخير والفضل انما هو في اتباع الماثر في الكتاب والسنة وهذه الشيعة كما انهم ما  
يكفون السالك في ساير اوقاته وقد جرى اعفانها على ذلك فقالوا في باب الاستغفار والنجاة  
والدعوة افضله الوارد وخالف الحنفية فقالوا ان الاستغفار بالواحد يكون المار فيه على ايراد  
تلك الالفاظ بما تكون محلا للشعور المطلوب من الدعاء في اولها فياتي بذكر من عطفه  
توجهه او ياتي بكل من البوعين ليكسب كل من الفضلين وما اشبهه اليه او لا ياتي في دعوات  
اراده بقوت الشعور بمنه وبغيره فبكرة الاتباع تقوم بافت من الشعور والاعفان  
وسيا ان شاء الله او اخر الكتاب في باب ادب الدعاء تفصيل في اذكار المشايخ فاعلم  
**قوله** واشتغاله الخبز في قوله اشتغاله الرفع والنصب عطف على قوله قبله ذكره  
القائلين المنصوب او المرفوع بناء على اثبات من في من افضل اوجده في اسمه وفي بعض النسخ  
حال ذكره رب العالمين بزيادة حال منصوبا ومرفوعا بناء على ما ذكره في قوله واشتغاله  
النصب والرفع عطف على حال الخبز عطف على ذكره المضاف اليه **قوله** سيد المرسلين اي  
مجموع الرسل وكذا اكل فريدهم لا يدركه حديث انا سيد ولد آدم ونحوه وفي كلام المص اطلاق  
الشيء على غير الله وهو جاز كما ياتي في الاصل وسيا في الكلام على اعلاله **قوله** والاذكار هو جمع واحد  
ذكر وهو كما في فتح الاله في اصل وضعه ما تفيد الشايع مطفها بما يتعلق بنظم الحق والشايع  
ويطلق على المطلوب قولنا نرى وقريب منه ما قيل الذكر شيئا سبق لقنا الودع وقد يستعمل  
ايضا كل قول بنائب قابله ومع فان اريد بالاذكار في قول المص مقابلا الدعاء كان عطفه من عطف  
المفاهيم التي اريد به ما يشبهه كان من عطف الخاص على العام والكلام في الذكر الثاني اما الذكر  
الثاني فمما في معناه عند ذكر المص له **قوله** كتبنا كثير اي بقضاء في عمل اليوم والليلة كما ياتي  
السخي والنساي وبعضها في الدعوات ككتابي المنفرد والبيد في **قوله** مطوله بوزن اسم  
المفعول من التطويل وهو تكثير اللفظ المعنى ويقال له اليجاز والاختصار وله اطلاقا سياخيا  
مختصرا والاطالة ان يكون اللفظ رايدا على ما يودي به اصل الالفاظ مع كون الزايد  
غير مضمون فان كان لغايات منها الاطالة وان تقيس الزايد للغايات وهو المشو والاسيد جمع  
اسناد وهو الخيار عن طريق الحق والسور حاله وقيل هو جوف عليه جوف الحلال السور في  
الغنية فقال **قوله** والسند الاخبار عن طريق متن والاسناد الذي يروي وكون الاسناد  
سببا للتطويل بالنظر لمزيد التعبد بالفاظ الازكار والامهات مطلوب للمحدث اذ به يعرف

كذا في نسخة  
الموقف  
باب  
والظاهر  
استقامتها

قوله

حال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حال الحديث في الفوق والضعف قال ابن المبارك الاستاء من الذين ولو المساندة لقالين شامناشا  
ونقل مثله عن عمرو **قوله** والتكوير مصدر كور المضاعف اي ذكر النبي صلى الله عليه واله في التكرار في  
المخاطبة وكثرها اسم مصدر في فعله المفعول في الاطراف والمكثف كقوله في حديثه صلى الله عليه واله  
وقد اكثر منه في الحفاظ الجار مجازي في حديثه صلى الله عليه واله في حفظه صلى الله عليه واله في الطاري  
لعلاء قالوا بكثرة فيه قلت المكي لعلني **قوله** الراغبين من الرضا شقة الطلب والراغب الى  
الراغبين في طلب المقصد بلفظه دعا او ذكر المعروضين مما يتعلق به من الاسانيد في حديثه صلى الله عليه واله  
فانفرد من قوله فضعفت عنهما الطالبي **قوله** مختصر ابوزيد اسم الفاعل من فاعل  
شرح مفقود او من الجرد فيكون كذا او من اسم الاشياء المضاف اليه اي حال كون هذا الكتاب  
مختصرا مما تقدم واسناد الاختصاص اليه مما انفرد به من اسناد ما للشيء لانه وضع في الظاهر من  
المضاف اليه يكون المضاف عاملا قبل المضاف اليه فيكون قوله تعالى في الحديث في  
جميعها هو التتوين فيما وقف عليه من الاموال المصححة ولوروى بترك التتوين والاضافة  
لمجاز في هذه الارجاء المذكورة لكون اضافة لفظية غير مرفوعة وفي نسخة مختصرا قاصدا وعليه  
فيجوز ان يكون مختصرا ابوزيد اسم المفعول على اسم المضاف اليه ويبيح قوله بعد قاصدا للخ  
والمختصرا للموجز ما قبل لفظه واكثر معناه وفي شرح مثل المصه المختصرا الاختصاصه ومنه المخصر  
وحضره الاسانيد انتهى **قوله** واحذف الاسانيد الاخر غير الجذف الذي يكون قاعة بعد الذكر  
اشعار ابان التتوين مما يجتمع به ارباب الاقتان فكانه ذكر في حذف ولو غير بالترك ويحذف  
لما فهم ذلك **قوله** اشارة الى التتوين الساكنة في المقتضى من الاسانيد المختصرا اي تخصيص  
الاختصاص بالاختيار على ما قبله **قوله** ولو لم يخطف على ما ذكرته وانما ذكر الجار  
حذرا من ايهام كونه لوجه في الجار محطوف على ابيار **قوله** يكرهونه وذلك لكونهم يرونه من  
الامور المكتوبة للنفوس شرفا ونجوا وهم يكرهون كمالا من ذلك فالت بعضهم في حق سفين  
المعنى انهم الجار لولا انه من اهل الحديث وفي تشبيه الغافل للمقتضى في قال ابوبكر الزرقاق افة  
المريد ثلاثة اشياء الترويح وكتابة الحديث والاسفار لكن جعل هذا الاثر في ان المار بالحدث  
فيه الاخبار مثل الترويح وهو هذا الاكثر من الاوليا الكرام الذين هم رؤس زهاد الانام واكثر  
العارفين العظام كالحمد والحمد وانما لها نظورا الى الفع المرتب عليه وانه من جهة العلم الذي  
الاشتغال به افضل من الطاعات والجل الى المصانف من الموصوف قال **قوله** اهد وقد سئل  
ما انتهى من الدنيا فقال بيت خالي ليتبعه فيه واسناد عال وهو من اسم علوم الاخر وعبار القدر  
المص فان علم الحديث من افضل القرب الى رب العالمين وكيف لا وهو بيان طريق مستخير للخلق  
واكرم الاولين والاخرين وقال في الارشاد في نوع معرفة اذاب المحدث علم الحديث علم شريف  
يناسب مقام الاخلاق ويحاسب الشيم وهو من علوم الاخر لان علوم الدنيا ومن حرمته فقد  
حرم اجزاء عظيما ومن رزقه فقد رزق فضلا جسيما انتهى وقال ابو الحسن شيبويه من اراد علم  
القدر فعليه بالاشرف وفي الحديث الميم ارحم خلقا في قيل ومن خلفاوك قال الذين ياتون من بعدهم  
يزوفون لحاديثي وسنقي رواية الطبراني وغيره قال **قوله** السيوط وكان تلقب المحدث بامير المؤمنين  
مخوف من لغة الحديث وقد لقب بجماعة منهم سفين والغازي والحزوني وكونه قال ان يخلص فيه  
النية ويتم فيه الطوية لا يثاق في شرفه الذاتي وكونه من اعظم الطرق الموصلة عند صحة النية وهي  
معتبرة في الاعتماد اذ سائر الاماير وقد كانت الصعابة وناهيك بها فانهم توجهوا النقل الشرعية الشرعية  
ولم يروا الاشتغال به فانها من الرتبة المنيفة ويكتفي في كونها طريق الولاية ما كانت عن  
الث فعي ان لم يكن العلم المعلوم اوليا **قوله** في بعض نسخه وفي بعض النسخ المصنفون  
كانوا هم المحدثين للتمهوي فان قلت ان الغشيري حتى رسالته التي فيها في التصوف  
بالاسانيد قلت هو من اقلين الذين لم يجلون الجاهلون بين مقام الجمع والفرق وقال

بعد م  
الحجاز النظار من استنباط المعنى وقيل في الظاهر الكبر  
الاطرافية من الكبر وسى اختصا لا

كذا في نسخة المولى والظاهر  
المكسبة

مخطوب

مطالع  
رواه السمرودي روى في صوابه العاصم  
ان قول الشافعي ان



اركان مطلقا

المستطاني في تبيين الفاظها بما فصل ذلك للرد على من يري ان اصل الطريق القوم قد كثر لها من  
اشياء كثيرة على ما سبقت هذا الطريق **قوله** المقصود به اي الكتاب الذي لفظه **قوله** العمل  
بما بان باقها لغيره في قوله او وقت ان كان في حيزه المصطلح الذي يقصد اصل معناه وقيل اعتبر  
ان لا يقصد سواه ثم هو كما كان في قوله في قوله فلا يشترط بالانسان بغيره وان كان في معناه  
الاتوي في قوله في قوله المتعلقين من الميراث كما يقال عند المتكلم قال قلت ورسولك الذي ارسلت  
فقال ورسولك الذي ارسلت **قوله** في قوله او عند روي في قوله غير الشارع  
في الفاظ الاذكار تتبع انتهى ومنها ما يكون المقصود خصوص المعناه كما بعد اول الكتب المولفة  
فلذا اقام مقامه في هذا المعنى البسطة لمن اصحاب الكتب المصنفة وهذا النوع  
يجعل لفظه بايراد جليوي في ذلك المعنى من اي لفظ كان **قوله** وايضا يحظر ان يارفع  
عطف على معرفة وفي الخبر بعد ومطابق مع مظنة بفتح الميم وكسر الظا الثالثة اخرون  
مشددة بعد هذا هكذا اضبطه الحافظ الذي في هاتين شيئا من كتاب تلاوة القرآن  
من كتاب الماذكر قال كان حقه في الخط الا انها كسرت مكان لفظ في اخر انتهى اي بدورها  
في الباب الذي يليق بها وفي ذلك تسهيل للراجع وفي نسخة معانيها وانما كان هذا من  
تقصود الماذكر ان شرط ترتيب الثواب على الذكر معرفة معناه ولو بوجه كما اتي به  
المتكلم بخلاف ترتيب الثواب على قراءة القرآن فانه حاصل للمقاري وان لم يعرف معناه لكن  
فرضية قول المنهاج ويسمى تدبر القولة والذكر حصول ثواب الذكر مع جعل معناه  
كما في القرآن ومن ثم نظروا في الاستوي وقال ابن العربي اذ في مقتصر فتح المياري  
والصالح للفتح ولا يشترط استحضار معناه ولكن يشترط ان لا يقصد به غير معناه  
وان اضاف الماذكر استحضار معناه وما اشترط عليه من تعظيم الله تعالى ونفي النقص  
عنده زاد كما فان وقع ذلك في حال صلاحها فرض من صلاة او صلوات او غيرها الزيادة فان خرج  
المؤجد واخص لله كماله فهو ابلغ الكمال **قوله** سئل الحافظ ابن حجر عن ثواب من قرأ  
القرآن ولم يفهم معناه هل يشاقب كما نقل عن الشيخ الماسح صاحب التبيين في الملل مستدلا  
بان القرآن لا يجوز روايته بالمعنى اي لتعلق التعبد بلفظ مخالف الحديث **قوله**  
ما قاله الشيخ صحيح لكن مراده ان يكون القاري لا يفهم شيئا باللسان العربي والا فانه يورد  
على قراءة ما يفهمه منه ولو قل انه ورد في الحديث في اليد ان لا يحرف منه فيه ثواب لقاريه  
فمرانه لا يجوز للذي لا يفهم معني ما يفراه ان يقرأ شيئا منه لا يامن ان يغير منه شيئا او يبدل  
فان فرض انه يقرأ في شيء مضبوط ضبطا يتينا لا يخفى عليه منه شيء بحيث يفهمه مستورا فانه  
يوجب ثوابا ان سمعه من يعلمه لكونه سببا لتفصيل الاجر للتشامع انتهى في نسخة  
الاولى انشبه بما فعله المص في هذا الكتاب اذ لم يتعرض فيه لايضاح المعاني نعم ربما بين بعض  
غريب اللغات **قوله** من بيان صحيح الحاديث الخمس في الكثر النسخ وهو بيان المخرج والطرف  
بيان لما في متاهوهم والصحة ومقابلها بيانها اما باللفظ من الغير وما يقوم من مقتضى  
الحكم بشي منها على ما رجحه في الارشاد والتقريب من اختيار اركان النصيح اي ومقابلها  
وهذا الازمنة الاخير وعليه هو القول المتصور وخالف ابن الصلاح وبعده اخرون  
فنهوا ذلك **قوله** بعض المحققين وانما منع سد اللباب وخشيته ان يعاين ذلك  
من ليس اهلا ان ذكره والاقصد فعله هو نفسه ذلك فمن حديث كلامي بالغير لم يبين  
حال الحديث من الصحة وغيرها هو الغالب كما نته عليه المص في ثالث القصول الاربعة  
ان كان في مقتضى الحكم والصحة وما يعاملها باعتبار الظاهر والمقتضى الفواعل انه  
مفتوح به ان قد يكون ما حكم بوضعه ظاهرا تبا في نفس الامر ووضعه ما حكم بصحته  
نعم في احاديث الصحيحين كلام والصحيح في الاصل من اوصاف الاجسام ثم جعل وصف الحديث

مطلب

عند

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





قال السوطي في شرح التتويج بما اذا استخارج تبعية اقوله لو حقيقته عرفية وهو الاولي ليقاد  
هذه اللفظ عند فهم حالة الاطلاق للمعنى الخلق والنباد وانما الحقيقة لم هو قيمان صحيح لثبوت  
وهو ما انما يستلزم برؤية العمل الصائب عن مثله في غيرها من غير ضرورة ولا علة فادحة  
وصحيح لغيره وهو ما كان من ادوية دون ذلك في الضبط والالتزام فيكون حديثه في مرتبة  
الحسن فيرتقى بتعدد طرقه في الصحة وثباته في الصحيح لغيره والحسن فبان كذا لكه حسن  
لثباته وهو الذي يعرفه المصنف بقوله ان يكون راويه مشهورا بالصدق والامانة لكن  
لم يبلغ درجة الصحيح لتضويبه عن رواية الضحيح في الحفظ والاتقان وهو من يقع عن  
حال من يعد تفرده منكر او حسن لغيره وهو الذي يعرفه الترمذي بقوله ان لا يخلو الاسناد  
من مستور لم يتحقق اهليته وليس مخرجا كثيرا فيما يرويه ولا هو يتم بالكذب  
في الحديث واظهر منه سبب اخر منسوق ويكبر الحديث معروفا بروايته لثباته او نحو  
من وجه اخر ولا بد في الحكم بحسن الحديث مطلقا من سلامة من العلة القادحة والسدود  
والضعيف ما فقد فيه شروط من شروط القول الكاملة للصحيح والحسن من الاتصال والعدالة  
والضبط وعدم الشذوذ والعللة القادحة والمفكر قبل ان يمراد في الشاذ وعليه جري  
ابن الصلاح ويختصر والامانة والذم عليه للفاظ ابن حجران بينهما فرقا فالشاذ مخالفة الثقة  
من هو اولي منه بحفظ او زيادة عدد او نحو والمفكر قبل ان يمراد في الشاذ وعليه جري  
الحافظ وقد عقل من سوي بينهما وزيادة تحقيق هذا المقام وكنت الاثر وفيما ذكر كفاية  
لمن اقتصر **قوله** الذي هو في معرفة حكمه بالنقل عن قابله الحافظ لا يدعيه قوله الا في  
الالتزام من الحديث فهو الا يقتضون المعرفة ذلك بالنقل عن الغير لثباته من استفاضة حكمه  
بالملكة التي نالها وقوله وما تحققت الطالب من جهة الحافظ الاخرم والقادر القليل **قوله**  
من جهة الحافظ اي لطريق المعرفة كالحديث الامز جفاظه الجها بدة المتقين كانه لغيره  
اللام اي الكمالين في الحفظ والاتقان والحفاظ جميعا كلفظ وهو من لحاظ ما في الف حديث كذا لكه وفوقها  
حديث متنا واسناد او فوقه الحديث وهو من لحاظ ما في الف حديث كذا لكه وفوقها  
الحاكم وهو من لحاظ معظم السنة **قوله** ان شاء الله تعالى اي به اقتداء به صلى الله عليه  
ويم فقد كان ياتي بذلك المشي لا لقوله تعالى ولا تقولن شي ان فاعل ذلك عهد الا ان  
يشاء الله نعم ايضا في محقق خصوص امسرا وموت او نحو ذلك الاعلى سبيل التبرك  
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم التي في زيارة القبر وانا ان شاء الله بكر الاحقون على احد وجوه  
فيه ياتي بيانها ان شاء الله تعالى **قوله** الكرم وصف الجلالة به بعد الوصف بقوله تعالى  
من باب الوصف بالمفرد بعد الجملة ومنه قوله تعالى وهذا الكتاب انزلناه مبارك ونخط  
في الاصل المقروء على ابن العاد الا قنسي وبعض الاصول الوصف بجملة تعالى وح الكرم لغت  
مفرد **قوله** النفايس جمع نفيسة لا نفيس ان فعائل لنا يكون جمعا لفعيلة وسكت  
عن وصف النفايس بالمستغادات الكفاياستزاما لها وايها في المنهاج تصريحا باللازم  
تعودضا للطالب على ان ما بين به النفايس هنا بقوله من علم الحديث الاخره وصف لها  
با عظم انواع الاستجادة كما لا يخفى **قوله** علم الحديث قال شيخ الاسلام زكريا الانصاري ان اطلق  
علم الحديث قاله به علم الحديث درانية وهو علم يعرف به كمال الراوي والروي من حيث  
القول والرد وموضوع الراوي والروي من حيث ذلك وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من  
ذلك وسيله ما يدكر في كتبه من المقاصد انتهى ويطلق علم الحديث ويراد به علم الحديث  
رواية ويصح كونه المراد هنا وكونه ان اطلق ينصرف الى الاول اعلم ومع اتفاه والغريبة  
ويصح ارادة الاول لما بينه فيه المص من احوال الحديث من الصحة ومقابلها والتبسيه بعض  
الاوقات على تقدير بعض الرواية عن غيره ونحوه من مباحث علم الاثر وحدهم الحديث روايته قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الكرمانى في شرح البخاري علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وافعاله واقتواله  
 قلنت وكان تقديره وما اضمه اليه من وصفه كونه ليشي بالظليل والباقي من اولها لا نشأ  
 عنه حتى رضى استسنته ببدء ويجوز به القول فاقواله من غير من جلاله صلى الله عليه وآله  
 لان علم الحديث يطلق على تلك الكلمة **وموضوعه** ذاته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 من حيث انه رسول وغايته الفؤادية لخدمة الدارين وتفقيه الميوط في تحريفه بانه كونه  
 غير مانع لشمول علم الاستنباط غير انتمى ويتعقب ايضا بانه يقتضي لخصاص الحديث بالمفوع والذي  
 عليه الجمهور انه بعد والموقوف والمفطور وغيرهما فمن ثم عرفه غير واحد بانه ما اضيف اليه صلى الله  
 عليه وسلم او اليه من غيره او فاعل او مفعول او متضمن وقال شيخ الاسلام زكريا بعد سوي هذا  
 التعريف قال الكرماني وموضوعه ذاته النبي من حيث انه نبي قال وفيه ان التعريف بع ما يتعلق  
 بذات النبي وغيره فينبغي ان يكون الموضوع عن تلك التعريف لعمومها ويكون ما قاله الكرماني في الموضوع  
 مبنيا على تعريفه المتضمن لخص الحديث في الموضوع ويمكن ان يقال لان البحث بالاصالة فيما يتعلق  
 بذات الرسول وفي غيره بطريق التبع جعل موضوعه ذاته لكون البحث عن عوارض ذاته فيكون  
 ما ذكره الكرماني في موضوع علم الحديث والله اعلم وتغيب الكافي في ايضا قوله ان موضوعه ذات  
 الرسول من حيث انه رسول بان ذلك موضوع علم الطب من حيث انه ذات انسان وموضوع  
 علم الحديث ذاته الشريفة من حيث انه ذات رسول اذ المبحث في علم الحديث عن عوارض الذات  
 المذكورة من الاقوال والافعال من حيث انه ذات رسول بخلاف الطب فانه مبحث فيه  
 عن عوارض ذاته من حيث انه انسان وبخلاف الفقه فان المبحث فيه عن عوارض ذاته  
 من حيث انه مكلف وما ذكره الفرق بين موضوع كل من العلوم الثلاثة وان كان محتملا  
 بالذات في ما نقلت عن الكرماني من كون ذات الرسول الماخوذ موضوع علم الحديث روايته  
 هو ما في شرح التقريب للشيوطي لكن في شرحه للجاري في نقله عن الكرماني انه موضوع  
 علم الحديث دراية وعبارته قال ابن جماعة وموضوعه السنن والمتن وقال الكرماني موضوعه  
 ذات الرسول من حيث انه رسول انتهى وما نقله الشيوطي اقرب الكلام القوم لعدم عوارض  
 الذات من جمله موضوعه روايته اذ هو كما سبق السنن والمتن والمراد بالمتن ما اضيف اليه من  
 قول او فعل الخ **قوله** دقايق الفقه جمع دقيقه اي خفايا الفقه التي يحتاج في فهمها الي  
 ذهن سليم وفكر قويم والفقه لغة الفهم واصطلاحا العمل بالمكمل الشرعي العمل المكتسب من الادلة  
 التمهيلية واصطلاحا دقايق الفقه يصح كونها بمعنى من وهو الظاهر ويصح كونها ببيانته وكونها من  
 اضافة الغام الى الخاص كثير الازراك **قوله** ومهات القواعد اي ما يهتم به الطالب من القواعد  
 العلمية التي يبتني عليها كثير من الاحكام والقواعد جمع قاعدة وهي قانون كل منطبق على جزئياته  
 وان شئت قلت قضيتة كلية تتعرف بها احكام جزئيات موضوعها وقد اوضحت تعريف القاعدة  
 في شرح نظري قواعد ابن هشام القوتية اعان الله على اكمال **قوله** ورياضات النفوس اي رياضات  
 به وتخلع بجزائله عن طبعها الذي من المجاهدات والقيام على السنن المحمدي والخود من رياضة الابدان  
**قوله** واداب جمع ادب قاله الفسطلا في تاييده قول او فعلا وعنده بعضهم بانه الاخذ بكلام  
 الاخلاق النبي وقيل الوفوق مع اللسان والاعراض عن السيئات وقيل المعظم من فوقك والرفق عن  
 ذلك ويقال انه مأخوذ من الماديه وهو الدعوى الى الطعام سمي بذلك لانه يدهى اليه وفي الروضة  
 لغصم الادب والسنة ليشتركان في طلب الفعل ويقترقان بالتأكد في السنة دون الادب انتهى والفاكات  
 عكس المذكورات اخص من الاسانيد لان الفقه الاصل منها معرفة حال الحديث وقد التزم بيانها  
 فحصل القصد بطريقها واخص منها واما النفايس من علم الحديث وما بعدها فالخارجة اليها تامة  
 اذ الحديث اذ لم يعرف الاصطلاح لا يفهم مراد القوم من الفاظهم ودقايق الفقه بها يكال الحديث  
 ويقوى شأنه وبالقواعد العلمية تتأيد حجة وبرهانته وبالرياضات وملازمة الادب بكل ايمانه

الاول يستمال

دعواته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وعرفانه اذ من لازم الاداب واد من قرع الالوي طفر يعال الاحياب ومن لم يؤمن على الادب الشرعي  
كيف يؤمن على ستر الواية المرعي فلذا قالت زبيص الطه وفيه الجسد طر نينا مضمخه بالكتاب  
والسنة وقاله الرابع العجل فمخروق له العادات وتبوا تزله الكد لمعت فاقطر واما له عند المر  
والنهي فان قام بها قولي لا طر والافلا معرق مجاله عند الاوليه الا فضل **قوله** موضعها بوزن اسم  
المفعول حال مما اضيف اليه المفعول وهو في قوله ما اذكرك فجزا يكون المضاف والمعنى هو فضل  
المضاف اليه او بوزن اسم الفاعل حال من فاعله اذ كل **قوله** فهو اي وذلك اما بسبب العبادق  
فقد قلنا في الجليل في احد الملام يقتصر لبعضها في بعض الملام في بعض الاعمال او في بعض الملامها  
فربما يكون الاختصار سببا لتقريب الحق ونقريب اخذ من النبي كمال ابن مالك في الخلاصة  
تقريبه لا يقتصر لفظ موجز على كون التايها للمسيحية قال ابن جماعة ولا بعد وكون الاختصار  
سببا لتقريب الحق فان فاعله في قوله من يملك الكوفة اخضر من فاعله لا بيت زيدا او كرت زيدا  
مع انه اوضح منه وقد يفتح من على الكوفة في قوله لانها في جوامع الكلامي المعاني الكثير مع الالفاظ  
الرجيزة اليسيرة مع عدوية الالفاظ وسلاستها وعمايتها المقتضى الحال مع فصاحتها وقد جمع  
العلماء منه الذواوين والاسفار والسووطي في رد الجارح الاحاديث الغضار واما تعريف الفرح  
فقال السيد الجرجاني في تعريفاته انه تصوق المعنى من لفظ الحاطبه بوزن اسم الفاعل والذكا  
شق قرع المنقوش عند لاكتساب الارا **قوله** على العوام جمع عام والمراد به ما يقابل المتفقه  
فهو من لم يحصل من الفقه شيئا يفتهم به الى الباقى والمتفقه الاخذ للفقه تدريجا والماديه هنا  
من ارتقى من مقام العلوم الى اركانها المقابلة للكلام ويمكن ان يراد بالمتفقهين هنا العلماء الاعلام  
وعبر عنهم بذلك مع ما لهم من علو المقام لعلما بان العلوم لا يمكن الوصول الى الاطراف جميعها بل الى  
وان كل في مقام اخذ العلم على التعرير الى ان يدرج في الامكان والبطنة العلم لا يترك المرعما حتى  
يرى انه استغنى عن التعلم فهو ايتجه له اذا اوتيه من العلوم وان كثر زهوا بالنسبة الى  
مخاطب عنه منها يسير وقال الله تعالى وما اوتيت من العلم الا قليلا وقال الحاطب السيد الانبيا  
صلى الله عليه وسلم قد رتب زديني علما وقات الشافعي رضي الله عنه ما جوي العلم جميعا احد  
لا ولوما رسمه الف سنة اما العلم يبيد غورم فخذوا من كل شئ احسنه **قوله** وقد روي  
ضبطه الكازروني في شرح الاربعين النووية بلبنا المنقول مخفا اي روي لنا اسماعا  
او اقرا اولها في او غيرهما من ياتي انواع النحل وباللبنا المفاعلة انتهى قال ابن العز الحازري  
في شرح الاربعين ايضا المشهور وروينا يفتح الواو مخففة من الرواية اي النقل من الغير ومقابل  
المشهور في المروا وتشديد الواو المكشورة يعني روانا ساجنا اي صبر وناوارة عنهم لما نقلوا  
لنا عن اخذوا منهم فسمعنا وروينا عنهم واتي بضم نا الموضوع للتركه ومعه غيره اما انه اراد  
حكاية حال روايتهم اي انه رواه مع غيره او اخبر عن نفسه فقط وغيرها اعلاما لعظم مقامه  
تقدرا بالبنية يتلقى ما يجرب به بالقبول والرواية نقل الخبر من غير زيادة فيه ولا نقصا وتقدير  
لغراب التقى **قوله** مسلم هو مسلم بن الحجاج القشيري نسبه بنو قشير قبيلة من العرب مشهورة  
النسب بوزن احد ائمة اعلام الحديث وكبا للميرزين فيه والرجالين في طلبه الائمة الافطار  
والمنفق على تغييره وتقدمه فيده على اهل عصره كاشهد بذلك اما ما وقتها ابو زرعة وابو حاتم  
فانما كانا يقدمانه في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما وغيرهما كالحمد واسحق وقتيبة بن سعيد  
والعقبي روي عنه جماعات من كبار ائمة عصره وحفاظه ومنهم هو في درجته كايضا كالمرازي  
والترمذي وابو حنيفة وله المصنفات الجليلة الكثير غير الصحيح الذي امتن الله به على  
المسلمين واقتل به الفتن الحسن الجليل اليرم الذي من اطاع علمنا او دعه في اسانيد  
وترتيبه وحسن سياقه وبع طريقته من نقائس التحقيق وانواع الورع التمام والاحياء  
والغربي في الرواية وتخصيص الطرق واختصارها وضبط متفرقاتها وكثرة اطلاعها وانتاع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



روايته عدنا ما دام لا يلقى وفارس لا يبيحى قال منصفه المستند من ثلاثين الف حديث سموعة  
 وطلبه الخليل بن احمد بن محمد بن عبد الله بن خلف بن ابيه ومن ثم هذا اذ وقع في صحيفته وكان  
 هذا هو مولد له ارقطى يقول لولا التجار لم يكن له سلم ولا جمل ولا عام وفاة الامام الشافعي  
 عام اربعة وخمسين وتوفي رحمه الله يوم الاحد لست بيقين من شهره وحيث سئل عن ابي عبد الله  
 وما بينه وبينه من يوم الاثنين لثمانين بقين منه اليه بورد وقين بها شهر يزار ويبرك به  
 قيل سبب موته انه عقده المجلس المذكور فلما كرهه حديثه قال بغيره فاصرفه الى منزله  
 وقد منتهه سئل في ما من روى في طبه في الخبرين في هذا الخبر فاصح وقد فيها الخبرين في الحديث  
 ولذا اقلها في الصلاح كان صحيح بسبب غريب نسان غيره فكثر عليه وسنه قيل هو حسن  
 وله جزم ابي الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو ابي من الخبرين  
 السيد لما قدم من قاضي ووفاته قال في كتاب المصنف في الاصل في حديثه في هذا الخبرين لان  
 باسقاط المكرر وبالكره فيهما من ابي الفضل الجهمي سنة اثنتا عشرة الف قالت الزركشي  
 بعد نقله كلام ابن سلكه وقال ابو حفص المياحي انها ثمانية الاف ولعل هذا القرب انتهى لكن  
 نظر فيه الحافظ ابن عزم الحديب المذكور في خبره لجمه وابوداود والترمذي والفاي  
 وابن كلجوك في الجامع الصغير واخرجه ابن حبان **قوله** ابو هريرة بن عوف عن ابي الاسود  
 واخا زبعضهم مرفه وسيا في عجمها وبعثان الخلف في اسمه واسم ابيه واصح ما قيل  
 في ذلك عبد الرحمن بن صالح الدوسي من الازد من اوس اشبهت ابا جبر ووزم النبي صلى الله  
 عليه وسلم واظن عليه راضيا بشيخ بطنه وكانت يد مع يد النبي صلى الله عليه وسلم حيث  
 دار وكان من احفظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحضر ما يقرب منه الاقصاد الشفاهم  
 نحو اقطم والمهاجر بن الاشعث اهلهم بالتجارة لبيكفولاه عن الغيرة روى الميرزا الشافعي  
 ابو هريرة احفظ من روى الحديث في ذهنه وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بآيته  
 حريص على العلم والحديث وشكى الى النبي صلى الله عليه وسلم النسيان فامر بسبط ردايه  
 ففعل وغرف حتى صلى الله عليه وسلم يدع فيمته قال في حقه قال في حقه فانسيت شيئا بعد  
 وفي الحديث عن زيد بن ثابت كنت انا وابو هريرة واخر عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
 ادعوا فذويت انا وصاحبي وامر النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعا ابو هريرة فقال اللهم اني  
 اسالك مثل ما سالك حاجي واسالك علما انبسي فامر النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا  
 ونحن يا رسول الله كذلك فقال سبقتك الغلام الدوسي وحمله احاديثه خمسة الاف وثلاثين  
 واربعين وسبعون حديثا انفق منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة  
 وعشرين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين روى عنه من الصحابة والتابعين اكثر من ثمانمائة  
 رجل منهم ابن عباس وابن عمرو جابر بن عبد الله وسعيد بن المسيب واخرون توفي سنة ثمان  
 وقيل سنة تسع وخمسين سنة ثمان وسبعون وصل عليه الوليد بن عتبة بن ابي سفيان ه  
 وكان امير ايومية على المدينة ومن كراماته ما في حياة الحيوان للدميري في الكلام على  
 الحية في رجله من الصلاح وتاريخ ابن الجاري عن ابي القاسم الزنجاني عن الشيخ الى يعق  
 ايثاره في يقول سمعت القاضي ابا الطيب يقول كنا في حلقة النظر بجامع المنصور  
 فناء كتاب خراساني فسأل عن مسألة المصراة ويطالب بالدليل فاجاب المستدل بجدي  
 الى هوارة الثابت في الصحاح وغيرها فقال الشاب وكان حنفي ابو هريرة غير يقبل  
 الحديث قال القاضي فاستتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع فبصر  
 الناس وتسعت الشاب فقيل له نب نب فقال ثبت فعادت الحية وليس لها اثر قال ابن  
 الصلاح هذا اسناد ثابت فيه ثلاثة من ائمة الملوك من القاضي ابو الطيب وتلميذ الشيخ  
 ابو اسحق السجستاني وتلميذ ابي اسحق السجستاني ابو القاسم الزنجاني انتهى **قوله** من دعي الى هدي

الحوال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحق البين والبياني اذ قال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للتوابع والعقاب بفعلها الا  
ان الله تعالى اجري عادته بربط التوابع والعقاب بها ارتباطا المسببات بالاسباب وفعل ما له  
تأثير في صدورهم بوجه كما يترتب التوابع والعقاب على ما يباشر به بترتيب كل منهما على ما هو سبب  
في فعله كالارشاد والحث عليه ولما كانت الجنة التي بها استوجب المسبب الاجر والمجازة اعلى الجنة  
التي بها استوجب المباشرة ينقص اجر من اجب شيئا قال الطبري والبدوي في الحديث ما يبتدي به  
من الاعمال وهو بحسب التنكير فطلق شايخ في جلس ما يقال له هدي يطلق على القليل والكثير  
والعظيم والحقير فاعظم هدي من دعا الى الله وادناه هدي من دعا الى ما طاعة الانبي عن  
طريق الميادين ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المنذر حتى فضل ولخدمته على العقاب لانه  
نفعه يعم الاجمال وهو بحسب التنكير فطلق شايخ في جلس ما يقال له هدي يطلق على القليل والكثير  
اشارته **قوله** لا ينقص ذلك اي الاخر الواصل للبدوي لا يوجد الاصل في التوابع في كلام  
القاضي من اختلاف الجنة اثابة كل منهما وعلم من هذا الحديث ان له في التعليل وسما من مضاعفة  
التوابع بحسب تضاعف اعمال الله ما لا يحيط به عقل ولا يحصى وذلك ان له مثل توابع العقاب لما  
علمه وما دلت عليه من بعده المصنف لهم توابعه الى يوم القيمة فيحصل له مثل التعليل وسما  
مثل توابع ذلك جميعه هذه بالنسبة لاول الاخرين عنه وكذلك بالنسبة للاخذين عنهم فيحصل  
له مثل توابع اعمالهم ودلائلهم من بعده المصنف لوان اعمال يوم القيمة وهكذا في كل مرتبة  
من مراتب المبلغين عنه الى القضاة الامة ومنه يعلم ايضا ما لكل مرتبة من الهداية من المتقاضي  
المستعد بتعدد من بعدهم فاما هذه ليعرف فضل السلف على الخلف والتقدم على المتأخرين  
والفقيه الداعي على المكي على مرتبة الخايد القاصر نفعه على نفسه وسكنت لهم نفع الله  
بمعنى ايزاد با في الخير وهو قوله ومن دعا الى الضلالة كان عليه من الاثام مثل اثم من تبعه من  
غيره ان ينقص ذلك من اثامه كيا كسيد كرم يجعله كذلك في باب فضل الدلالة على الخير  
والحث عليها لنتق غرضه بضمون الاول فقط والاختار في الاصول اجوز في تقطيع الحديث والاعتناء  
على بعضه اذ لم يكن له تعلق بما حذف منه من استندنا او غايره او عطف او جود ذلك **قوله**  
الشيخ زكريا في حجة القاصم على صحيح البخاري حذف الزايد على محل الشاهد من الحديث يبي خريا  
واختلف فيه فقيل يابا منع مطلقا وقيل يابا جزوا مطلقا والصحيح جزوا من العالم ان كان ما تركه  
غير متعلق بما رواه بحيث لا يجتزل البيان ولا يختلف الدلالة انتهى **قوله** والاشارة اليه اي في الخبر  
فله اذ ذكر الضمير او الى الطريق وما رواه كانت مؤنثة معنوية كما صرح به غيره واحد باعتبار المعنى  
اي المذموم اي جعل الاشارة الى الخبر ويؤى الى الثاني قوله بعد وانيضاح سلوكه **قوله** والدلالة  
بقتل بيت الله **قوله** فضولا بالصاد المهملة جمع فصل لفة الحاجز وعرفا اسم لجملة من الباب  
مكتوبة على سبيل ما لبا وسيا في له مزيد بيان **قوله** وغيره بالرفع بدل تبيينه بقوله هو  
المعنيين او بغيره يكون قوله من المعنيين بيانا لصاحب المضاف لهذا الكتاب **قوله** وهو  
المعنيين اسم فاعل من الاعتناء **قوله** الصيانة بفتح الصاد في الاصل مصدر قال الجوهري وقال  
صحتة وصحبت ومما يند والمصانبة بمعنى الامتثال والحد صاحب بمعنى العقال من اجتمع موثقا  
بالنبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظت وصات على الامانة وان لم يرم كان ام مكتوم ولم يرو عنه وسواء  
كان ميرا او غير ميرا محمد بن الصديق رضي الله عنهما وامثاله **قوله** فلان قال المصنف في نهديب  
الاسماء والمغلفات **قوله** الجوهري قال الامين السراج فلان كتابه عن اسم يسميه الحديث عنه خاص  
غالبا ويقال في النداء يا فلان في الكلف والنور لغير ترخيم ولو كان توخيها لقالوا يا فلان وما عابجا  
الحذف في غير المتداخرون ويقال في غير الناس الغلان والغلانة هذا ما ذكره الجوهري وقد  
روينا في مسند ابو يعلى باسناد صحيح على شرط مسلم عن ابن عباس قال ماتت شاة لسودة  
بت زعجة فقالت يرسل الله ما نكف فلانة نكفي الشاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلانة اخذتم

عف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تشكها الحديث هكذا في كل الشيخ فلا يغير الغم ولا م وهذا التصريح بجواز فهم لغتنا انتفى قلت  
 وشمل حديثه مثل زيادة حديث الطبراني عن ابن مسعود في الحصن ان الجبل بناه ابي الجبل باسمه  
 اي فلان هل يركب لحد ذكر الله الحديث **قوله** ليلا يشك في صحته اي وليكون سببا في الترضي عند  
 با اتفاق عند ذكره فيحصل له كواب فاعله لكونه كالسبب في ذلك **قوله** التي هي اصول الاسلام اي  
 يبني معظه عليها وفي فتاوي المصم التي جعلها تليدها لما حفظه علا الدين بن الخطار ما لفظه هل  
 في الاصول الخمسة والسائيد والمشهور حديث غير صحيح او الحديث باطله في بعضها دون بعض  
**فاجاب** اتا البخاري ومسلم فاخادتها صحيفه واتا باقي السنن المشهور والمسانيد فيها  
 الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والباطل انتهى وفي الارشاد المصم ذكر لما حفظه السلفي الاصول  
 الحسة وقال اتفق على صحته ما على الشرق والغرب وهذا اتاهل ان فيها ما صرحوا بانها ضعيف  
 او سكر او شبهة والترمذي لخرج في كتابه بانفسا به الى صحيح وحسن وضعيف وكذا ابو داود  
**قلت** ومراد السلفي ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يتجرب به انتهى قال فيه  
 بعد وكان اهل السلفي فيما ذكرنا اهل الحنك فاطلق على الترمذي الجامع الصحيح والخطيب  
 فاطلق عليه وعلى سنن النسائي الصحيح قال المصنف في الارشاد ايضا قسم ابو عبد الباقين احاد  
 كتابه المصباح الى صحاح وسنان مریدا بالصحيحين في الصحيحين واحد في اول الحنك اتا سنن  
 ابو داود والترمذي او شبههما وهن الاصلاح يعرف وهو صحيح فقد تقدم ان هذه الكتب  
 فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر فكيف تجعل كلها حسنا انتهى **قوله** وهو حصة باستط  
 الموطا وسنن ابن ماجه ومنه من بعد ما ستة با داخل الاول ويحتمل في المتقدمين ومنه من دخل  
 سنن ابن ماجه في الحد والخرج الموطا وهو المشهور في عرف المتأخرين **قوله** البخاري هو  
 ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن المغيرة بن بردزبة وقيل ابن المغيرة بن الاحف البخاري الجعفي  
 مولاهم امير المؤمنين في الحديث مؤلف الصحيح والتاريخ وغير ذلك كتب بخراسان والحجاز والعراق  
 والشام ومصر فروى عن علي بن ابراهيم وابي نعيم الفضل بن يمين وخلائق من هذه الطبقة ومن  
 بعده حتى كتب عن اقرائه وعن اصحابه حتى زاد اعداد شيوخه عن الاضوي ومحمد مسلم  
 خارج الصحيح والترمذي وامير عده قان خزيمه وابن حبان وغيره في اوسع الضمير في موطا  
 ابن محمد البزدي وهو اخو من روى الصحيح والخرور كثيرا من واخر من زعم انه سمع منه عبد الله  
 ابن فارس البلخي ولد البخاري في ثالث شوال سنة اربعة وتسعين ومائة والهم حفظ الحديث في الكتاب  
 وهو ابن عشرين وحضر منه المداخلي وهو ابن احدى عشر سنة فروى عن ابي الزبير بسنن عن  
 ابراهيم فتا له البخاري ان ابا الزبير لم يرو عن ابراهيم فقال كيف هو في الامم الزبير بن عدي  
 فخذ العلم واضل كتابه وحفظ كتب ابن المهديك والوكيع وهو ابن ستين سنة وخرج مع امه  
 واخيه اهل المملكة وتختلف بها يطلب وهو ابن ثمانين سنة التاريخ عند قمر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل ثلاثين الف سنة من تاريخ البخاري وشعر في جمع  
 الصحيح في ايام اسحق بن را هوديه وقال الخليل بن منيها ستايرة الف حديث وما ادخلت فيه  
 الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروى الضمير عنهما وضعت في الصحيح حديثا  
 الا اعتزلت قبل ذلك وصليت ركعتين وروى ابن عدي ان كان يفضي لكل ترجمين تراجم اتا  
 التاريخ ركعتين قال احمد بن الخليل بن منيها ستايرة الف حديث وقال ابن ابي عمير ما راى مثله  
 وقال ابو يعقوب الدورقي ويعقوب بن عمار موقوفه هذه الامم ولما دخل البخاري المصنف قال  
 بن دار دخل اليه سيد الفقهاء وقال ابو مصعب لو ادرت ما لكما فنظرت اليه والي محمد بن اسعيل  
 لقلت كلاما والحمد في الفقه والحديث وقال ابو حاتم هو اعلم من دخل العراق وقصته مع اهل  
 بغداد في ايام قلوبا عليه ما به حديث فرد كل حديث الى اسناده مشهور خرجها ابن عدي  
 عن عدة من الصحاح وكان له يخذ ان ثلاثة مسلمين واجتمع في مجلسه اكثر من عشرين الفا وخرق له

كأن في  
سورة البقرة

عدد  
الفا

عنة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



محمد بن خالد بن احمد الدهلي والبخاري قفلاً من الجبل في البحر تنك قرية من قرى سمرقند  
 فنزل على القارب له بها قفار عبد القدوس بن عميد الخزاز السمرقندي سمعته ليلة وقد فرغ  
 من صلاة الليل يدعو ويقول اللهم انك قد ضاقت على الارض بما رحمت فاقضني اليك فاشهدني  
 الشهر حتى يقضى الله فتوفي ليلة عيد الفطر سنة ما بين سنتي وثمانين فأتى المص رحمه الله  
 لحديث صحته سبعة الاف حديث وما يتان وخمسة وسبعون حديثاً بالبخاري المكثر في  
 وبسقاط المكثر اربعة الاف وقال الحافظ بن حجر وقد حذرنا فبلغت بالكثر سوى الملقاة  
 والمتاينات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم سبعة  
 الاف وتلقاها في سبعة وسبعين حديثاً ويروى المكثر الفين وستة وستين حديثاً وهو من القبا  
 الف وتلقاها في واحد واربعون قالوا اكثرها يخرج في اصولنا متوناً والذي لم يخرج ما ية  
 ونسعة وخمسون وفيه من المتاينات والتنظيم على اختلاف الروايات ثلثاً اربعاً واربعة  
 وثمانون انتهى **قوله** وسبق ابو داود وهو الحافظ صاحب السنن سليمان بن الأشعث بن  
 اسحق بن بشير بن شد ابن عمران السجستاني وقيل في نسبه غير ذلك روى عن الفخري ولحمدين  
 حنبل واحق وعلي بن المديني وعبيد بن معين وداود بن ابي بكر الخزاز والشام ومصر والدارقطني  
 والجزيري روى عنه ابنه ابو بكر عبد الله والنعماني وابو عروانة وابو بكر البخاري وغيرهم قال  
 ابن حبان ابو داود ائمة الدنيا فها وعلها وحفظها ونسكا ورعا واتقاناً جامع وصنف  
 وذت عن السنن وقال ابو بكر الخزاز هو الامام المقدم في زمانه لم يسبقه احد الا يعرفته به  
 بتدرج العلوم ويظهر بمواضعه في زمانه رجال ورع مقدم سمع منه احمد بن حنبل حديثاً وقال احمد بن حنبل  
 كان ابو داود يفتي بمائة الف حديث وقال ابن داسه سمعت ابا داود يقول كتبت  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وخمسة الف حديث انتمت منها ما تضمنته هذا الكتاب يعني  
 السنن جمعت فيه اربعة الاف وثمانية حديث وذكر في الصحيح وما يشبهه وما يقاربه وتكفي  
 الانسان من ذلك لديه اربعة احاديث الاعمال بالنيات ومن حسن السلام المرور تركه ما لا يجنيه ولا  
 يكون المؤمن موما حتى يرضى لغيره ما يرضى لنفسه ولللاليين والفرام بين وابدا بعضهم حديث  
 لا يكون المؤمن الخ بعد بيت ازهد في الدنيا يحبك الله وا زهد فيها في ابدي الناس يحبك الناس  
 ونظم ما لك ابن مغزوق قال عمدة الناس عندنا كالمات اربع قال ابن خزيمة البريه  
 اتق الشبهات وا زهد ودع ما ليس بعينك واعلم بنيتة قال ابو يعيد الاجري سمعت ابا داود  
 يقول ولدت سنة اثنين ومانين قال الاجري ومات اربع عشرة بقين من ثمان مائة سنة خمس وسبعين  
 وما يتين بالبرص قال بعض المتفقين اختلفت مقاصد اصحاب الكتب فيها فدل المعنى من منى  
 شغوف والبخاري لمن اراد التفقد مقاصد جلييلة ولاود اود في حصر احاديث الكلام من استيعابها  
 ما ليس لغرض والترميدي في فنون الصناعة المدبنة ما لم يشركه فيه غيره وقد سلك النسا في  
 اغض تلك المسائل واد قبا انتهى **قوله** والنعماني قال الاصفهاني في كتابه لت الغاب في  
 الانساب ترمذي نعم الننا وفهمها وكسر هائمه الي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال  
 له جيون منها جلمة منهم الترمذي صاحب الجامع والعلل انتهى وسلك عن بيان حركة تميمه هو  
 وبينما اصل اضلع السعالي وعبار قسم الترمذي بكسر المشاة من فوق والميم وبضمها ونفخ المشاة  
 وكسر الميم انتهى وقال الرازي من هذه اللغات خلاف فقال ابن سيد الناس المتداول بين اهل  
 تلك المدينة فتح النسا وكسر الميم والذي يخرجه قديماً كثرها معاً والذي يقوله المتفقون اهل  
 المعرفة بضمها وكل واحد يقول لها معنى يدعيه انتهى وفي طبقات الحافظ الذهبي قال  
 شيخنا ابن دقيق العيد ترمذ بالكسر هو المستفيض على السنة حتى يكون كالمقارن وقال الناجي  
 سمعت هبة الله بن محمد الانصاري يقول هو بضم الننا انتهى والترمذي ابو عيسى بن سورة بن موسى  
 ابن الفخاك وقيل في نسبه غير ذلك السلي الحافظ الضرير لحد الائمة الستة قيل انه ولد له طاف

ليق  
 ترجمته ابو داود

مطلب



البلاد فسمع من قتيبة وعلي بن حجر وايزكريبي وخلايق واخذ علم العدل والرجال عن البخاري وروي عنه جاد بن  
 شاكر واحمد بن حنبل وعبد بن محمد بن محبوب والحروري وقد سماع منه البخاري ايضا قال ابن عثمان في الثقات  
 كان من جمع وصف وحافظ وذكره في سنة ما بين سنة 120 و130 قال الكوفي في تاريخه في شهر رجب سنة 120 و130  
 ومات في سنة 130 وكان من تلاميذ ابي عبد الله بن محمد بن عمار في بغداد وكان له من تلاميذ في العراق  
 بل قال بعضهم هذا باطل وفي بعض شيوخ الشاميل كان الترمذي يكتفوا في اختياره فيقول لا الكشاف ولم يكن  
 في هذه الامم الكثر فثلاثة بن دعامة وقد نقل هذا في من خطه على من لم يحفظ وكان يضرب به  
 المثال في الحفظ قال المروزي قال في المروزي في كتابه في طريق مكة وكنت كتبت خبرين من احاديث شيخ فريسي  
 ذلك الفقه فذهبت اليد وانا اظن انه الجزين في ذلك وقتي كنت اظن انها تسالني في الفقه فاجابني  
 فاحذت كقولك واذ انها باض فخيرت في عمل الشيخ في رواية على من حفظه ثم نظروا في البايع في ذلك ففانك  
 انما تستفيق فقصت عليه الفقه وكنت احفظه ففانك افرا فقرا فجمع فخران على في الاول فاحذات  
 في حروفه فقال لي ما مررت بك فظنك **قوله** والمنسفي يفتي النوب والشيخ المهلة الخففة بعد الف  
 ممدودة مشوب الي تسامد بنه جراسان كذا في المعنى للعتي وفي الباب ويقال في النسب اليها  
 شعوي ايضا انما في النسبي هو احمد بن شعيب بن علي بن سنان بن جبر بن دينار ابو عبد الرحمن الحافظ  
 مصنف السنن واحمد الامنة المبرزين روي عن قتيبة بن سعيد واسحق بن ابي عبيد وهشام بن عمار  
 وعيسى بن جاد زعمته في خلق كثيرين آخرين روي عنه ابن عبد الكرم ابو شعيب بن يوسف وابو جعفر الطحاوي  
 وابو جعفر الحميلي وابو القاسم الطبراني والد وابي وابن السني وخلليق اخرهم ابيض بن محمد الفهرسي  
**قال** الحافظ ابو يعلى النيسابوري في النسي اسام الحديث بلامد افقه وقال الطحاوي ويلي امام من ائمة المسلمين  
 وقال الدارقطني تقدم على كل من يذكر هذا العلم من اهل عصره وسال الله ارقطى ايضا اذ حدثت النسي  
 وابن خزيمة ايما يقدم فقال النسي لم يكن مثله ولا اقدم عليه احدا ولم يكن في الاربع مثله قال البخاري سمعت  
 الدارقطني يقول كان النسي افقه شيخ مصر في عصره واعرفهم بالصحيح والتفقه واعلمهم بالرجال  
 وقال ابن يونس كان اسما في الحديث ثقة ثبتا حافظا كان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنين  
 وثلاثمائة وتوفي بفلسطين قال الطحاوي مات في صفر سنة ثمانين وقال الحاكم ابو عمار العبدري انه  
 توفي بالرحلة مدينة فلسطين وجمال البيت المقدس حكى ابن منده عن شيخه بمصر انه خرج مصر الى دمشق  
 فوقف له بها كايته في حمل المسكة ومات سنة ثلاث وثلاثمائة وهو مدفون بها وكذا قال الدارقطني  
 انه حمل المسكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وكان مولده سنة اربع عشرة ومائتين **قوله** وات الاجزاء  
 والمسند فليست اتقن بها المروزي ذلك لان خرجها جل نظره رواية مروزي ذلك المخرج عنه مقبول كات  
 اوله في الحق المسند بالكتب الاربعة والموطا ويحوي في الاعتقاد **قوله** الضعيف هو عند اهل  
 الحديث ما فقد شروطا من شروط القبول وهو الاتصال وعد الراوي وضبطه وفقد العلة الفارقة  
 والشذوذ ويزداد الضعف بتزايد القدر او نحو **قوله** مع بيان ضعفه بفتح واضم الضاد المجرمة  
 وانما بين ذلك اعلما بتدبيره فيقدم عليه معارضه من خبر مقبول والافاسكوت عن بيان حال  
 الحديث الضعيف غير الموضوع لا يحد ورفقه بوجه خصوصا والمقام للفضائل المجلول فيها يندك لمتا  
 الحديث الموضوع فلا يجوز ذكره للعالم بحاله الا مقروفا بالبيان وحال ان المصنف ربما اغفل التبيين  
 على حال الحديث لغفلة او نحوها **قوله** الصحيح المراد منه ما يشمل الصحيح لغرضه بالولس فيراد من  
 الصحيح المقبول وقد اطلق كثير عليه الصحيح **قوله** دلالة مثلث الدال والفتح اقص واما اعتبار  
 ظهور دلالة الحديث في المطلوب ليعم الفهم العالم والمتعلم وان لم يكن لغرض العلم اي المجتهد اخذ الاحكام  
 من الاحاديث **قوله** المسئلة مطلوب يبرهن على اثبات بحمله لموضوعه **قوله** والله الاكبر يجوز  
 فيها الضب الاسم الاكبر مقبولا لاسال انه هو منعد لا شين والرفع يجعله مستدا او مقبولا لاسال  
 ضمير بعد وف والجملة خبر اي اسال الاول لسلامته من الغد في المرتب على الثاني اوي **قوله** التوفيق  
 هو لغة جعل الاسباب موافقة للمسيبات وعرفا قال في الهندية قال امام الحرمين وغيره

سنة ثلاثمائة

بلغ مقابلة على نسخة المؤلف رحمه الله

من الصحاحنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









التوكل من هفت انشاء...  
 على ان...  
 واما...  
 من...  
 الخ...  
 ما...  
 وفي...  
 على...  
 الا...  
 اسم...  
 رفع...  
 مع...  
 الكلمة...  
 العظيم...  
 الرواية...  
 وسواء...  
 شروط...  
 وما...  
 الاعمال...  
 انه...  
 مطلقا...  
 لزم...  
 اصل...  
 قوله...  
 بين...  
 جميع...  
 بالسكون...  
 اعني...  
 امر...  
 لما...  
 منه...  
 هو...  
 الطرف...  
 على...  
 منها...  
 اسم...  
 من...  
 فقال...

نحوه

مطلب حد التوكل

في نسخة المولى  
الرمز

مشتملة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





مختلفة على ما يلغيا ووضعها في موضعها في الوقوف على حيطان المنازل وتفتيحها  
 للنفس قال لا تفتخر به وذلك لأن القاضي إذا ختم بآيات كتاب أمم أمم فيقولان فكل  
 النشيطه وأفتحت على الدروس والتفصيل بخلاف ما لو التزم على الكتاب بطوله ومثاله المشهور  
 إذ علم أنه قطع مثلا وطوى فربما النفس ذلك منه ونشط للمسلمين من قولان للقرآن الكريم  
 صور الأجزاء وحشاها انتهى وقال غير وضع الكتاب ما كانت اجازات العلم فيه متباينة  
 ليستة والجملة ما كانت اجازات العلم فيه متباينة والجملة ما كانت اجازات العلم فيه متباينة  
 فيه متباينة والجملة ما كانت اجازات العلم فيه متباينة والجملة ما كانت اجازات العلم فيه متباينة  
 من جهة الأضواء فالنوع اذ من جهة الأطوار فالنوع اذ من جهة الأعلام بتفصيله على ما في التبيين  
 اذ من جهة كونه من جنس واحد والنوع فالضابط انتهى قوله في الأمر به المظهر للظرف الأول والثاني قوله  
 فصلان جعلت فيهما وان جعلت في المخرج وفيه من الظرف كونهما ثابتا أو لا احد في صاحبه بل هو ما  
 أي هذا فصل لغيره كأيما في الأمر بالاخلاص والظرف الثاني لقوله فكل ما لا يرد في  
 بكل الأمر من صدور الخلق قال الرافعي في مفرداته الاخلاص التفرغ عن كل ما دون الله تعالى  
 وفي الرسالة الشهيرة بسنن الرافعي في مفرداته الاخلاص التفرغ عن كل ما دون الله تعالى  
 قال في الله عليه وآله وسلم في الغزوة عن الاخلاص في ما هو قال من امر ابي اسود عنه  
 قلب من اجبه من عقادي النبي في الطلقات المنعولة بالجوارح الظهيرة كالصلاة والصدقة  
 والصوم من الأعمال الظهيرة اذ اولها كل ما يحبه الا باخباره به عنه وقد خفي في ما لم يقرر من العارفين على اهل  
 مدق من السنن قول ولد اورد في اهل السنة ما ذهبوا اليه من ان العبادة ليس بجوارحها فاية  
 الطابع الثابت وسبع الشرائع من النار والعبادة بل اذ هو الرعية والقيام بمقام العبودية في  
 الاكيل في استنباط احكام التنزيل السويط استعمل الالوية على عيب الميت في العبادة لا في الاخلاص  
 لا يكون بدو ما انتهى ثم العبادة اسم للطاعة المؤداة على وجه التذلل ومما لا يعظم وتفسير هذا  
 الكلام ان العبادة اسم للعبادة اسما واصف الاول الكرام لكن قال المارغوب في التفسير ان العبادة اسم  
 من العبادة وهي التزول الدرجات وتسمى عبادة لان معبوده في الحقيقة ذلك المعبود بل انظر المارغوب  
 اجاع المتكلمين على عدم صحة عبادة ورواه في كتابه في التفرغ عن كل ما دون الله تعالى في قوله  
 تعالى ولا تقرب اليه وتسمى عبودية وهي اشرف من الاله ولكن ما ليست خالصة له تعالى بل وجه  
 وحس من غير ملاحظة شيء اخر وتسمى عبادة قوله وهي اعلا المقامات وارتفاع الدرجات وسما في فييات  
 العبادة اطلب الثواب زيادة حقوق وقيل العبادة ما نطقا به بشرط معرفة المنقرب اليه  
 فيوجد بدون العبادة فيما يحتاج من القرب لنية كحقوق ووقف والطاعة غيرها اذ هي كالتقرب  
 اشتغال الامر الذي يتوجب بزوجه في النظر المودي اليه حقيقة كماله اذ معرفته اما يحصل قيام النظر فانه  
 بعض المحققين قوله المقدس يعني البيت وسكون القارئ وكسر الدال والسين المهملة في الظنية الي بيت  
 المقدس وهي مدينة ابييا كذا في معنى الشيخ محمد طاهر الفيلسفي قوله النابلسي بنون فوجدت بعد الالف  
 مضمومة فهاهنا بعد اللام نسبة الى نابلس قال السهلي في بلاد فلسطين قوله ثم الدمشقي قال  
 الفسفي في المغني في بلاد عن الكرماني بكسر هاءه وفتح ميمه ومن الزركلي بكسر الميم انتهى في باب الدمشقي  
 نسبة الى دمشق وهي احسن مدينة بالشام انتهى في اتيانها ثم الاشاعرة الى ان توطنه بدمشق فخرج  
 عن توطنه بنابلس ويروي في ذلك كما قاله عماد الاثر وحاله المذكور ترجمه الذهبي في طبقات الحفاظ  
 فقال الامام المنهيد المحدث مولد سنن جرح وثمانين وحمسة اية بنابلس ونشأ بدمشق فخرج من سنن  
 ابن عمه القاسم بن عتار وابن طهر زرد واخرين وكتب ورحل وحصل اصولا ففلسفة ونظر في اللغة وكان ذا  
 اتقان وفهم ومعرفة وعمل وكان ثقة متثبتا ذ النوار ومزاج وكان يحفظ جملة كثيرة من الغريب واسماء  
 الرجال وكانهم وينطوي على صدق وزهد وامانة توفي في سلج جادي الاولى سنة ٩٥٠ هـ انتهى وقال

سأله عن الاخلاص فقال له

بشرط النية وهو في العبادة وطبق  
 في سائر الاثار في ما يقرب من

في نسخة الموهب  
 ابي محمد القاسم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







واوثر على الانفعال لئلا يتناوضا في القلب الغير المتعلق بالنية كالتمجيد والجلال والوقوف بصلحة  
 القصد والنية لئلا يتناوذا التسلسل والبر والحق او حرفة الله تعالى في كل قول يتابعه ان اراد  
 بالمعرفة مطلق الصور لا النظر في الآلة نظر فيهما من شدة الايمان حرفة عبادا والى الاعمال  
 للعباد الذي غير الاعمال القابلية اعدم توقفا حصة با على نية او الاستغراق والعموم بها مخصوص  
 لخروج جزئيات من الاعمال عن الاحتياج الى النية بادل مفردة كالواجب الغير المتوقع على نية  
 من خوف ضايق وكذا من صوم وكون المتروك ابد فيمن قصد الشرك اذا اراد به تخصيص الثواب  
 بمثل الاموال خارج ليس ما نحن فيه ان المصروف فيه هل يلزم النية في التروك بحيث يعنى  
 بتركها والوقوف في ان التروك الجهد كالتواب فيه وانما يحصل الثواب بالكلية الذي هو وقف النفس من  
 لم يخطر المصلحة بباله املا ليس من خطرت قلبه بنفسه من الخوف من ربه فعلم ان الاحتياج اليها  
 هو العمل لا التروك الجهد وانه التروك متى اقترب به قصد بعينه كغيب النية في التروك الجهد  
 اليها لا يصح ظهور المقصود من الطهارة واختتام المهني بوجوده من غير نية بل المنيل  
 ثرا به بقصد امر الشارع فيه ولا يجب النية في عمل اللسان من خوفه او ذكره او اذ ان لا يشتر  
 بعد ادى حقها بالنية عنه وصحة الغزالي يحطول كواب الذكر ولقوع الغفلة نعم يجب في قراءة  
 ومثلها كل ذكر نذر بغير الغرض من غير **قوله** بالنيات وفي نسخة بالنية وهو رتبة ثابته  
 والنية بالتشديد مصحح من نوهه قصد في قصد الشيء مقترنا بفعله الا في الصوم والزكاة والعمر  
 فان تقدم على الفعل ليس عزوا وقيل من نوي اذ العداوات النية وسبب حصول الطلوع بعد  
 لعدم الوصول اليه بالجوارح وحركات الظلمة واصدا نوبه قاعا لعل استبد وقد تخلف  
 قيل من نوي اذ اقترب الاحتياج تصح بالنظر واستبعد بان مصدره وفي لا نية والى المسببة  
 اي وجود الاعمال شرعا مستقرا ثابت بسببها وبما اندفع ما قبل تقدير متعلق الطرف عامتا  
 يستلزم عمل النية على المعنى المفعول وقد بين بطلانه بل قال الملقيني الحسن تقدمها المتعلق كون  
 للمطلق ويصح كونها الملازمة قال ابن حجر الهيثمي في شرح الاربعين فعلى الاول هو جز  
 من العبادة وهو الاصح وعلى الثاني هو شرط وعكس في شرح المشكاة فقال الجدان قد ير في الاحتمال  
 كونها المسببة والمصاحبة فعلى الاول هو شرط وعلى الثاني هو كذا قال ابن اثير وفيه نظر في كونها  
 محتما للشرطية والركنية او كليهما يقارن الشرط والمهنية ويكون سببا في وجوده ويوضحه ان ركن  
 المهنية مغاير لها مغايرتها الجزئية لكل قصد وعليه المصاحبة كما قصد في عليه المصاحبة كما تقدم في عليه  
 السببية وانما السببية فصدا قد تقع الشرطية وهو واضح لتوقف الشرط على الشرطية  
 لان ترك جنون المهنية بغير المهنية ومعتة هذه الرواية باعتبار ان اولها من الرجوع تارة وغيره اخري  
 ومن قصد رضاه فثبت وقوع دخول الجنة او بقابلتها بالاعمال ولو في رواية العمل بما اراد مفرد محلي بال  
 وكذا عمل له نية على حدته قال العاقولي في شرح المصابيح والمقرويع في هذه الصورة كما في قولهم ركب القوم  
 دوابهم المتفقين للتوزيع على القوم ذون مؤنة ساروا فرا سوا المعتضى ان الكل ساروا ولا انهم تازعوا  
 انتهى والفرق بين جميع القلة واللتصق في التكرات لا في المعارف كاصتا وافرد في رواية اخري على الاصل في المصدر  
 في التوضيح المبسوط وفي بعض الروايات بالنية مفرد اقبل وجهه ان عملها القلب وهو مفرد فينا سببا افرا  
 بخلاف الاموال فانما متعلقة بالظواهر فناسججها انتهى وعملها القلب لا عليه الدليل السمعي كقوله  
 التقوى فانها ان الاخلاص لازم لها عمل القلب اتفاقا فلا يلقى النطق مع الغفلة عن استحضار المعنى  
 بانها ليس النطق بها يستلزم ان القلب ولانه صلى الله عليه وسلم لم يلق بها في الحج فقتل عليه سائر  
 العبادات وعدم رده ليدل على عدم وقوعه وايضا هو صلى الله عليه وسلم لا يلقى الا بالاجل وهو افضل من تركه  
 والنقل الضروري حاصل بان صلى الله عليه وسلم لم يواظب على تركه الا في امور لم يرد فيه فثبت انه اقر في الوضوء  
 والصلاة بالنطق ولم يثبت انه تركه والشك لا يفاض اليقين ومن ثم اجمع عليه الامتنان في سائر  
 الامور وما ذكره اندفع ما شنع به ابن القيم في الهدى على استحباب التلطف بالنية قبل تلبية الاحرام

عام لانه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مخروف وهو المحصور وما قبله قد يكون ناقصا لانه لا يبدى  
سبوقه فقال لا انزل قوله بقدره

قبل الامرين تقدير العقدة اي انها حية الاعمال وما يابها بالضرورة ومقاصد فاعلم ان اللفظ والطلاق بالنية لان ظاهر  
اللفظ اقل من لفظ العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
للمعنى من اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
وتما يبين في قوله ان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
ان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
العقود ما لم يكن اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
ورجى باب الجلال في قوله ان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
بانه العقد هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
غير صحيح لان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
ما يوجب اشياء خاصة في اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
ذات اللفظ قال الله تعالى في قوله لا اله الا الله وحده لا شريك له والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
الابالنية وقصر العبادة على التوحيد يحتاج لدليل وقيل ان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
المجازي بخلاف الاول فان اللفظ هو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
بعد وجود العقدة وليس في تقديرها الا ما ذكره فلا يكثر في اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
اعتبار او قبول مثلا وهو ليس لولا ما فيه من اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
ومن حيث اللفظ فيحتاج للتقدير من خارج واطلاق القول فيها صحيح كما لا يقبل انه صلاة احد حتى  
يتوضا اي لا يتوضا وخبر من اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
انه لا يحق لتقديره فليس فيه من اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
شرها اذا الكلام فيه والتقدير ايضا وجودها كالمين بالنية فاذا انتفت غلبت انتفا العمل هو الحقيقة  
انما يتحقق بانظر شرطها او كنهها فيفيد من حيثها من وجوبها في العمل لان اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
بعض الاعمال ويجوز في ذلك في غير صلاة اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
اي رجل والحق به المرأة او هنا بمعنى المروءة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
الانسان او الرجل في القاموس فكل اول القياس يدخل انما في اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
وما نقل عن القاموس من ان معنى مروه المثلث الميم تابعة للامنة فيقضي تحريكها وهي ما كثره قال  
تعالى يحول بين المروءة وقوله نعم اتباع العين اللام انما ذكر الكوفيين في ثروء بالالف اوله ومثله انهم  
وخالفهم المصريون قوله ما نوي بحذف النون يكون موصولا اسما فيكون العابد بعد وفا اي نواه وان يكون  
موصولا في اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
للا انسان الاجزاء منوية دون غيره ووصول نحو المدقة الميت والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
وحكمته توسعة طرف الخبز ولفح الميت وهذا من حصول الخبز في الميتة اعكس ما تقدم اذ المحصور في اللفظ والنية هي العقدة  
دايما وهذا سبب آخر لعدم وهو تقدم الغير فتقدم هذه الجملة دون ما قبلها ويجوز التقييم في نية  
ما يبتس من طهارة وصلاة وزكاة دون ما لا يبتس فيه وقيل ان مفاد الجملة اولي ان صلاح الغار وقاره  
حسب النية الموجهة له ومفاد الثانية ان جزا الفاسد بحسب نية غيره او شر وقيل ان مفاد الثانية  
امتناع التباينة في النية الشاملة له للجملة الاولى وصحة نية الوعد عن التصرف الاخر عن الوجوه والوكيل  
من موكله في نحو الزكاة لمعنى خصيه وهو عدم تاهل التصرف عنهم لها في الاولين ونقصتها في الاخير ومن ثم لو وكله  
في النية وحده المار به وعبارة الوكيل ومافاد الجملة الثانية موكلة للاولى تبيينها على سائر الخصال التي هي امان  
الكلمات جامعان وقاعدتان كليتان لا يشترطها في قوله فلو كانت الخصال اشبهت ان كانت اللفظ  
تفصيلا لا يتصور مفاد الجملة الثانية اي اذا اتفق رجل انسان منوي بغير غيره او شره في اللفظ والنية هي العقدة  
كلها امرها في نيةها وهو اللفظ والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة والنية هي العقدة  
تاتى نية عند ما اتوا امره لانه لا يتم بل لا يمكن الاتيان به الا بقرود واعمال النفس والوحي ويتضمن العرق

لذا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لهذا المعنى العام أثر صلي الله عليه وآله ذكرها مفردة بالفاء الداخلة على الجزاء جعلت من شرطية او على الجزاء  
 جعلت موصولة لمشاكلة الموصول للشيء في العموم وقضمنه اياه ففان كان هجرته الى اخره فاب  
 قال العاقول في شرح المصباح في بيان هذا التقصيل ان الاما الشريفة قوب لها جها المعية والشواب  
 اذ اقتوتت بالاخلاص فعلم من الاول ان هذه الاعمال السقوط الضرورية عن الكلف تحصل بالنية ولم من هذا  
 التقصيل ان حصول الشواب مع العصة يتوقف على الاخلاص في النية انتهى **قوله** هجرته لغة الترك لشيئا  
 مفا رقت ان الكفر الى ان الاسلام وجوبها باق وخبر لا يجر بعد الفتح المراد لا يجر من مكة بعد فتحها المصير  
 دار اسلام وقول الخطاب في المخرج مشروطة قبل الفتح سنة وبنه بعده فالمنقطع فرضها والباقي بقدها  
 نظريه بان الهمج من ارض الكفار وجوبها باق عندنا حيث لم يتمكن من اظهار دينه ثم وتطلق الفتح كما في  
 اخاذ بيت علي بن ابي طالب في حقيقته ومجازا وليس هو المشاء المراد سيما واما بل قد يجب ولا يضر في التقيم  
 كون السبب خاصا على ما نقل ان رجلا هاجر من مكة الى المدينة لا يريد فضيلة الفتح انما يريد التزوج باله  
 قيس فلذا قيل له من اجرام قيس ولذا عطف النبي صلى الله عليه وآله والمراد على الله في قوله او امرأة يتكلمها  
 لان العبق بعوم اللفظ لا بخصوص السبب **قوله** نفيته الى الله ورسوله اي من كانت هجرته الى الله  
 ورسوله نية وقصد ان يجر نية اليها ثورا واجزا او يجر نية اليها حكما وشرا في تميزه للنسبة وهو جود  
 حلا قد لغزبية او حال ببيتة وظلال الكلام الفاعل جواز احد فبالذ لك او مقبولة او صحوية فمفصل التغيير  
 بين الشرط والجزء تقدير اوله نوايا من هاجر اليها فاقبح السبب مقام السبب وقيل لا يحتاج لتقديره  
 محذوف اذ المتعابير بيروا المنبذ او الخبر وان كان هو الاكثر لفظا لكنه قد يكون معوقا لغيره  
 السياق بان يراد بالثاني ما عهد ذهنا وبلاول ما وجد خارجا فوجد انت انت ايم انت الصديق  
 الخاضع ومنه انا الوالي وشعري شعري اي شعري الان هو شعري السابق اليهود لم يخين  
 الكثير ورجح بان فيه لفظا كما ان في صدره الا في تبيينه اذ اتحاد اللفظ فيما اعتبره كما يحسنه لاح  
 ذنيك ولم يقل اليها استلذا اذ ايد كرها وتبركا ونظما لها واسا ان الى الله في مقام الحظا لا مطلقا  
 ان لا يجمع بينهما في ضمير ومن ثم قال صلى الله عليه وآله في الخطيب في يطع الله ورسوله فقد شرد ومن يعصها  
 فقد غوى ببس خطيب القوم استلذا من اوصى الله ورسوله ولا ينافيه محرم صلى الله عليه وآله في خطبة  
 النكاح الا في اذ لا لا الخراج لحدثه ايد **قوله** لانه الخطيب لم يكن منه من العلم بعظم الله تعالى عظم البرايه  
 والوقوف على ارباب الكلام ما كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله ولم في منعه ليل لا يجر منه الى  
 سلبه هذا التظيم هذه العفة ونظما شأنها وترك ذكر الله فيها يا في ارضها عنها بالمرأة والحسة العفة اليها  
 بالنظر الى الحق اليها ان عطا من يعي القصة ميك فظفها له اجزا من مطا من ليس لاحد كسرة من ماد نسبه  
 والها وفيها بعد متعلقة بهم ان حلت كان فاعنه وعنده وفيه صوبها ان قصرت نلفته **قوله** ذنيا فعلى  
 بضم اوله وحكى كسره وجمع في كسره وكثير من النوايا القرب لسبقها على الاخر اي لذيقها الى الزوال  
 فيما لم يمد العالم المتناهي وفي القاموس الدنيا تفيض الاخر وقال غيره في عامل الارض من الهواء والجوفيل  
 يوكل الجوفيل من الجواهر والاعراض الموجودة قبل له الاخر قال كس ليعم هذا هو الظهور وقد  
 تطلق على كل جرم ما يجاز او اربها هنا شي من المخطوط النفسانية من ما لا اوجه ولا تنول لان الغيا  
 المقصود للثانث وهو قان بجه اجلي وهو لا فيز فممنع القرف قال ابن معك واستعمال ذنيا منكر في  
 اشكال انها عرفت اذ واقعا تقصير وجهان يستعملان لام قال لا انها خلقت عنها الرصيفة ووجوب تجر  
 ما لم يكن وصفا قطا كرحي وتوينا في لفة شاف وزعم انه غير لغة مرد ولم الا ان كان في الخبر في الموضعين  
 اصل الكون لا المنظر لزم من خصوص او وصفها المتخلي من المضي او هنا من الاستقبال لوقوعها في كل لفظ  
 وهو يحلح للماضي للاستقبال ويقاس به الآخر للاجتماع على استواء الازمنة في الحكم التكاليفي الا لاغ **قوله**  
 يصيبها اي يحصلها شبه تقصير باعنا عند امتداد الاطاع اليها بالامر الفرض والتمتع بما مع جرة  
 الوصول وحصول المقصود فيه استعارة بعبية او استعارة بعبية او استعارة بعبية او استعارة بعبية

مطلب





فالتجسس المصروف النفس استماعه مكسبه وانبات الاضائة التي هي من اوان المشبه به استماعه تحميلية **قول**  
 او امراة يتكلمها خصته بالذم كرمح يقول دنيا لها لانها نكرة في حيز الشرط وهو ان كانت متعقبة تنبيهاً  
 على سبب الخبيث فان كان العبد في الجموع اللفظ لا يخصه من السبب وهو كل التوسيع للبيوط ما رواه  
 سعيد بن منصور في سننه بسند على شرط الشقيين عن ابن مسعود قال ان هاجر بن قيس في سبب  
 ذلك مثل اجره جازي ورجع امراة يقال لها ام قيس فقيل له مهاجر ام قيس انتي وفي شرح المشكاة  
 لابن جرير والسبب ما رواه الطبري ان بسند رجاله ثقات خلافاً لمن زعم انه لا يصلح لما ذكره من السبب  
 ولفظه عن ابن مسعود كان فينا رجل خطيب امراة يقال لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر  
 فيها جرت وجهاً فكانت سمية مهاجر ام قيس فقيل لها سببها قبيلة بوزن قبيلة فلم يعين اسمها  
 ستر عليها وان كان ما فعله مباحاً لما ياق او على اعظم فنحن الدنيا قال تعالى اني انزلت في  
 السموات من النساء الاية ولانهم اعظم الشهوات وقالوا في التمسك لغيره وما تاركته بعد في قننته اضرب  
 على الرجال من النساء ودم طالب ما ذكره كلاس شعوبه السياق مع كون مطلوبه مباحاً لانه اظهر قصد  
 البعد الى الله تعالى واطمن خلافه وهذا ان يميم قال تعالى لا يبر مقتله عند الله ان تقولوا ان لا تغفلوا  
 ولانها في هذا الذم مدح او طمحة الانصاري يخبر انه لما خطب ام سليم قالت المصيبة وانت كافر  
 فلا تغفل في فاشم وتزوجها وكان صدقها الاسلام لان هذا العبد وان عمه الا انه معلل بالمعروف  
 ان يحرم المسلم على الكافر بينه وبينه والفتح لما نزل الا انهم كلهم كافي صحيح البخاري علانية ليس  
 فيه انه اشلم لغيره وانما انتعت حتى هذه اذ انتت الاسلام رغبته فيه لا فيها وكون التالي الى الاسلام  
 الرغبته فيه لا يضر كونه يعلم حالها حينئذ لك **قول** فبهرته الى مهاجر اليه الى الاوطى ويجوز  
 متعلقان بالهجرة وف خبر المبتدأ او يرفع ان يكون المتعلق نفس المبتدأ والمفرد وف والتقدير  
 بهرته الى مهاجر فبهرته وكذا ذكر الجلالة واسم الرسول في الجواب ثم لما تقدم وترك ذلك  
 في هذه المقام اظهار الغم الاحتفال الاموال الدنيا والزوجة وتنبيهها على ان العذر عن ذكرها  
 ابلغ في الزجر عن فصدف فكانت قال الى مهاجر اليه وهو حقه مدين لا يجلب لان ذكرها  
 بسبب عند العامة فلو كرم على علقى بقلب بعضهم فبهرته ويطن انه العيش الكافر فاضرب  
 عنه صفى الامراة هذا المعنى وروى عن ابن مسعود في تفسيره ما علمه ذلك امر المواطن  
 واشبهها ان العيش بمشراة الخراب لا تقرب من العيش ولا تقرب لضيقه فان الحياة لا  
 الهديته والنعمة السريديته نعم الاخرة تنبيه قوله صلى الله عليه وسلم فان كانت همة تدنيا  
 يجرها ظاهراً ان العرض الباعث هو الدنيا ففسد كمالها المهاجر اليه فيها قبله المقصود  
 وح فلا يبرئ من المديونية حكم الصبح عند اجتماعهم مطلقاً فمن زعم انه يفيده حكمها وانها اوطى اذ  
 دون نواب المهاجر يتمدده والمسلمة طويلة الذي هو حاصل المصلحة كما مر بعض المحققين ان العمل  
 ان مقاصد قضاة محترم من اذ بان اريد به عرض نبي فقط فلو مباحاً فحرم كالنواب  
 وان كان مشرفاً به ذلك ذلك وهذا العمل قوله صلى الله عليه وسلم انما اشركوا في الشرك  
 من عملوا المشرك في غيرهم فانما منه بري هو الذي اشرك وحل الفزلي الاعراك فيه على المساواة  
 عمله في احواله دنوي او دني فيمقلات هذا الامنع مطلقاً كما في قوله العوازم عليه السلام متى  
 اجتمع باعد الدنيا والاخرة فلا قراب مطلقاً لا ياتي وان طر الدبر في حال عقد به فالصالحان دفعه  
 حالاً بغير اجماع والافرح وهو حلقه من التعلق اشانته عملاً بنيتة الاول وعلمه ان كان العاقل  
 اخذ باوله كالصلاة والاكالقراءة فلا نواب بعد الربا ولكن العوازم انما اذا اصاحبه غير محرم  
 كان مع بقصد الحج والتجارة فنظر من ائتمنته السلام منع النواب مطلقاً وعن الغزالي اعتبار  
 الباعث فان طلب الباعث الدنيا او تساوياً فلا نواب وقول الشافعي واجماعه من حبيبة  
 التجارة كالنوابه دون نواب المتعلق منها يقتضى لو اسفل الفضة الذي وان كل هو  
 ويؤيده عموم قوله فمن يجعل مثقالاً من خلائق وكلام الاحياء في مواضع وكذا الكلام غير يتبين

منه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



منه صفة ذلك انتهى **قوله** متعلق على صفة فلا تقتضيه في شرح عمدة الأحكام أخرج هذا الحديث أحمد  
 في مسنده والبخاري في مسنده وموضع من صححه ومسلم في كتاب الجهاد من مسنده طريقه وأبو داود في  
 الطلاق والترمذي وأبو عوانة في الجهاد والنسائي وابن خزيمة في كتاب الجهاد في الطهارة وابن عاصم في الزهد  
 وابن حبان في صحيحه والحاوي في المسامحة من شرح معاني الآثار والبيهقي في مسنده كلهم من طريق يحيى بن سعيد  
 الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص بن عمرو بن الخطاب وهو من دحيته في قوله أن مالكاً  
 أخرجه في الموطأ انتهى **قوله** قال المصنف في الأثر إذا قالوا في حديثه متفق عليه أو في صفة فإدراجهم  
 اتفق على ذلك ومن لم يوافقوا فيه لا يثبتون اتفاق الأمة قاله الشيخ يعني ابن القلاح لكن اتفاق  
 الأمة حاصل من ذلك الأثر اتفقت على روايته أو أحدها بالقبول سواء حذف ببعضها أو غيرها بعض  
 الحفاظ انتهى **قوله** وقد اجاب عنها الآخرون وفي شرح المشكاة لابن حجر الهيتمي وهن الحديث يجمع  
 على صحته وما أشار إليه ابن مالك لا يخرج من حيث صحه في الفتح فيه لا يثبت عليه بل قيل أنه يتواتر لكن  
 ليس على الظاهر ما علم مما تقدم أنه غريب باعتبار أوله متواتر بل هو لغو وشروط التواتر وجود  
 من يثبت على تواترهما على الكتاب في كل طبعة المرات بنهني المخصوص من ذلك مفقود هنا كما سبق  
**قوله** في روي الحديث عن عمر بن الخطاب عن علقمة بن وقاص بن عمرو بن الخطاب عن علقمة بن وقاص بن عمرو بن الخطاب  
 يعني ولم يصح من طريقه غير ما سبق وقاطل الكلام الملقين فيما يتعلق بتفرد علقمة بن عمرو وتنفرد  
 محمد بن إبراهيم به عن علقمة وعن علقمة بن يحيى بن سعيد فراجع فهو نقيس **قوله** يجمع على علم  
 موقعه ودلائله قال ابن حجر الهيتمي في شرح الأربعين ومائة أصل عظيم من أصول الدين ومن ثم خطبه به  
 صلى الله عليه وآله ولم يأت في رواية البخاري ثم عمرو قال أبو عبيد ليس في الأحاديث لجمع وانظر وأثر  
 فابق منه قال أبو داود أنه نضع العلم وقال الأمامنا الشافعي أن هذا الحديث يدخل فيه نصف العلم  
 أي لأنه متعلق بعمل القلب المقابل لعمل الجوارح فإنه كالأصل وأفضل من الأصل فكانت نضامك  
 اعظم المضمرة قال في شرح المشكاة فهو على حديثه أن الفرائض نصف العلم المتعلقة بالموت المقابل  
 للحياة **قوله** الأثر منهم الشافعي أنه ثلاث السلام أو العلم وجهه البهيقي أن كسب العبد ما يقبله كالنية  
 أو بطلانه أو بغيره جوارحه والأول أحد الثلاثة بالرجوع لتبعيتها له محتمة وفساد أو لانه عبادة هـ  
 بانفرادها ومن ثم ورد في خبر ضعيف لا موضوع خلافاً لزماعه وفي شرح المشكاة طرقه مضعفة لكن  
 يتقرب إلى مجموعها نية المؤمن خير من عمله وفي رواية يبلغ وفي الخبري نية وإن الله عز وجل يعطي  
 العبد على نيته ما يعطيه على عمله أي لأن النية لا يطرقها إلا بخلاف العمل ويدل الخبرين أيضاً  
 خبر آخر عند أبي يعلى يقول الله تعالى الحفظنة يوم القيمة كتبوا العبدى كن أو كن من أجر قبول  
 وشام تحفظ ذلك منه ولا هو في صحيحنا الحديث ولا يعارضه خبرون هم حسنة فالعمل ما كتبت  
 له وأحق ومن عملها كتبت له عشر الفهم أن العمل خير من الأثر كتابته العشر لم يثبت على العمل ودون بل  
 عليه معها ومن خيريتها النية على العمل اقتضاها وتخليها المؤمن في الجنة إذ المؤمن ناو الأيمان دائماً  
 فقول التأييد بالناسد ولو نظر إلى العمل كان الثواب بقدره ومثله الكافر في العقاب وقيل النية  
 خير من العمل بلانية لأنها لا يلزم خيرتها الشيء مع غيره على نفسه وكسب خيرتها أنها عمل  
 قلبى عام من تطوق عوارها مع أن تنوير القلب المقصود بالطلقات بالنية أكثر لأنها  
 صعبة وقيل الضمير في عمله الكافر معبود وهو السابق لنا فنظره عزم مسلم على ثباتها  
 وقيل ليس خير من ذلك الخبر فعمل تفضيل الصحيح أن نية السنة لعقاب عليها إلا أن النعم  
 إليها عزم أو الصميم ونية الحسنة وإن كانت كذلك إلا أن نية السنة كذلك يتأثر عليها  
 وعلى نيتها غلاف قلبه السنية مع ذلك فإنه معاقب على نيتها الأغلبا ومعنى ثوابه على  
 الأولين أنه يكتب له حسنة عظيمة لكن باعتبار أن لا التضعيف اليه عشره فانه خاص  
 بن فعله كما صرح به خبر ومن عملها كتبت له عشر المخصوص بقوله تعالى من جاء بالحسنة  
 فله عشر أمثالها في الحديث أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام واختلف فيها فجعلها

تكلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لورد اورد اربعة هذا من حسن اسلام الموتر كما يصيبه والجلالتيه والحرافين وازهد وانه نبي  
 بكم الله وقد ظهر انه لك ابو الحسن ظاهرين بقور وقال عوق الناس عندنا كالمات . اذ نتج  
 قال خير البريه . اتق الشكر باق وازهد وخرجنا . ليمر بعينك واعلم اني قد . وقال لغيره  
 الاسلام خلافة الكاهن فقد اخطا لا يبين المومن احدث في قوله ان الكاهن ليس فيه نور فقال  
 الشافعي انه اعلم بهت الباب يدخل سبعين بابا من النعمان وروى الباقية خذها من قوله  
 لان من تهرمت بالفتنة في متفرق الكتب الفقهية وجوها كما كان يزيد **قول** وكان السلف  
 الاخير في النهاية السلف في اللغة من تقدم بالوقت من اهل الامعان واقارب اوله اهل الصد  
 اهل من القاهن السلف الصالح انتهى وفيها الخلف بالتحريك والسكون كل من يحس بعد من مضى  
 الا انه بالتحريك في الخير وبالسكون في الشرا كخلف مصدق وظف سؤ وروى في اجماعها القرن  
 من الفاس انتهى **قوله** حسن النية في نسخة صدق النية وفي نسخة النية والنية والنية  
 على نصح النية ونصفيه الطوبى بالانحلال في اعمال البريه قال الاقاضي الميمني في  
 شرح المصاييح والاعمال انصح بلا نية لان النية بلا عمل يشابه عليها والعمل بلا نية يشبه  
 في الدال الروح في الحب فلا يفتقد بل الروح والظهور والروح في هذه الاعمال غير تعلق بحسب ود في  
 ذلك لشدة تا الصد واستعبدك الاسلام عبيد الله الخيرة ميرجه **انتهى** لنفسه  
 اغرس نوري البريارض المتقى به ثمار الجنة بحميه . والحسن لنية في سقيها . فانما الاعمال  
 بالنية . انتهى وما احسن قولنا اتج السكيب مع الموم وفيه حنا س نام لفظا وخطا . بهدرك  
 يا نوري . ووقيت من شر النوي . فلقد نشا لك عالمه . به اخلص ما نوري . وعلا سواه فضله .  
 فضل الموموب على النوي **قوله** بذلك اي حسن النية وعلى نسخة بصحة النية فالشار  
 اليه موليت وتذكر اسم الاشاق باعتبار ما ذكر **قوله** الامام بكر الهنق في الاصل لا يقتضيه  
 به في خير او شر ام غلب في المقتردي به في الخير ويصح على ابيه كسنان واسنه **قوله** ابن مبرد  
 يقع الموم واسنان الخاوسر **قوله** للخطابي يقع لنا المجهدة ونشويه الطاهلة  
 وبالموجز بعد الالف واسمه محمد بصيغة المصدر **قوله** يستحبون الخا قال الفاكهاني  
 في شرح عمق الحكم ومثل هذه الحديث في اعتبار النية قول من قال الله عليهما ان الله  
 لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قلت وفي رواية ولكن ينظر الى نياتكم قال  
 وكلاهما يشير الى قوله تعالى وما امر الا بالعباد والله مخلصن له الدين وقوله تعالى  
 لن كان يوجوالقادر فيه فليعمل عملا صالحا لا يشرك بعبادة ربه احد او المراد من ذلك  
 ان تكون افعال العباد وقواله متمحضة لا رادة التعريب الى الله تعالى اعاننا الله  
 علو ذلك **قوله** من امور الدين الدين وضع الطه ساق للمروي العقول باختيارهم المومرالي  
 ما هو خير لهم بالذات واخرجه وترادف الملة وقيل بل هي غير فوالمنزل عند الله ما ينبغي  
 والدين العباد لك والمعروف المشهور براه فها وكذا اترادف في الاسلام والشريعة والشرع  
 والثاموساذ هي متحدة بالذات وان اختلفت بالاعتبار اذ هو من حيث انه ذاه ان اي  
 يخضع له يسمى ديناً ومن حيث انه يجمع عليه ويكلم احكامه على من يكتبها يسمى ملة وفي من  
 الاملا وقيل من امل يعني اجتمع ومن حيث انه يرده الواردون المنعطشون الى الزلاك  
 نيل الكمال يسمى شريعة ومن حيث انه اظهر الشارح شرع ومعنى شرع اظهر والشريعة  
 المطرقت الظاهر ومورد الما قال ابن رمضان في شرح شرح العقائد وغيرها ومن حيث  
 انه يات به ملك يسمى ناسوا قال غيره ومن حيث انه يرجع اليه ليمسك بها ومن حيث انه  
 يستسلم له يسمى اسلاما فالالفاظ المذكورة متحدة ذاتا مختلفة اعتبارا لانه كما يطلب  
 البه بل الحديث في كل امر يفتش من امور الدين ما ذكره الموم فكذلك ينبغي للعباد في امر  
 الدنيا ليصير بالنية الحسنة طاعة او يسلم عن صبر ورثة معصيته وشناعة وكان

دنيا  
 بالحقيقة

الاقتصار

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





مناقبة سيرة الامنة

الاقتضار على الذين كونه الامن الملتزمين قوله اليه او بعد بيت قوله مع انواعها ما انواع الامن والارضية  
 وفي نسخة انواعها اي انواع المدين قوله ويطبق على ابن عباس فهو من الامن وجر القرآن عليه الله  
 ابن عباس من جمل الطلبة رضي الله عنهم وهو الامن عند اطلاق لفظ ابن عباس وهو من قول  
 الله صلى الله عليه وسلم الصغار والفتيان المصطفى فيهما من الله من حيث يشاء وهو الامن والارضية  
 احد لبا يفتيك المحدث المصطفى فيهما من الله من حيث يشاء وهو الامن والارضية وهو الامن والارضية  
 في المدين وفتيك عينه من له وهو ما شتم في الشعب شعور وورد في ذلك تمام الشعب قبل الميرم فلا  
 حينه وتوفيقه والارضية من له لتفطيه كما هو من ثلاث عشرة سنة وقالت اسمها من عشر  
 عشر سنة قال ابن عباس في رواية في لظايف سبعة من ان وتين كلمة الواقي في حان من عند غيرها  
 في كل سبع وتين وتقول عام سبعين وفي الالاف سبعين وضعف حاكمه ابن الانبير قال  
 انه خرج من صليفة او باطل من عليه ابن الحنفية وقال اليوم مات ربنا في هذه الامة قال  
 يبيوه بن عباس لما وضع ليد عليه جاطا يواسي في وقوع على الكفاية فدخل في ما قاله فيقول  
 يوجد في قوله انه عليه وما سوى عليه التراب سمعتان نسج صوته وانرى في نفسه يقول  
 يا ربنا النفس المطمئنة الية روي ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الفروع ثمانية  
 وستون حديثا اتفقوا على حسنة وتسعين والفرد الغاي بما يته وسلم يتسعة ه  
 واربعين ورواه السبعة الذين روي لهم من النبي صلى الله عليه وسلم فوق الك وقد نظم  
 من قائله سبع من الشعب فوق الالف فالتقوا من الحديث عن المختار خير مضمرة  
 ابو هريرة عن سعد بن اسود صديقة وابن عباس كذا ابن عمر وكان من اكثر الناس فتوى  
 وكان حبر القوم ان سبق وقد كرت جملة من فضايله في كتابي ورد التقليد فيما يتعلق  
 بوزن وسقاية العباس من الفوائد قوله انما يعطى الناس الخا من نوي المسلم من خيرا  
 اعطيه ووضعه في الجزا من جنس العمل في الخبر المرفوع كما تدبره ندان وقال تعالي هل  
 جزا الاحسان الا احسان وقالت تعالي انما تجزون ما كنتم تعملون وفي الخبر المرفوع ليس  
 للمومن من علم الا انما هو واعمل الابنية وقالت تعالي ومن يرد فيه بالمجاد بظلم ندم من عذاب  
 اليم في الحديث لوان رجلا بعدن ابنهم بمصيبة مكة لاصاب من نكه الحجاب او كما قالت  
 وقريب من حديثه الباب حديث ان من عبادي من لا يصعبه الا الغنى ولو اتقوته لفسد  
 حاله وان من عبادي من لا يصعبه الا الفقر ولو اغنيته لفسد حاله قوله عن السيد الخو  
 فيه اطلاق السيد على غيره انة تعالي وسيا في جواز ذلك مطلقا وعن العباس كراهية ان كان  
 بال واصله سواد وزن فيعمل وقيل سويده على وزن فقيل الاول قول البصريين والثاني  
 قول غيرهم كما ذكره الجوهري واعلم عليهما بالقاعدة الصرفية هو ان الواو وليا ان اجتمعا  
 وسبقت احداهما بالفتحة وحب قلب الواو يا وادغام الياء في الواو ساق بيان معناه وفي النهاية  
 شرح جليل اي من انتهى والمراد هنا جلاله العلو والفتحة في واو تانته بالوصفين المذكورين التيبه  
 علوية اشارة اليه على الاثر من ان الحديث اذا ذكر من يروي عنه فبني ان يصفه بما يليق بمقامه  
 اهله من الاوصاف الحميلة كالصدق والامانة والتبته ايضا سلوك الادب مع العلم الاعلام  
 والعظيم لهم اليوم القيمة فعاقبة ذلك الخبر على الام والحد من الاخلاق بالادب مع كونه من علم  
 الاسلام فان ذلك سبب خلوا القلاد والانتقام قال المصنف في شرح المهذب يحوم العلماء هو  
 مسووية وعادة الله في ذلك استنار فتفتيهم معلومة وان من اطلق لسانه في العلم بالثب  
 ابتلاء الله تعالى في بيومته بموت القلب فيعلم الذي ينجا لكون عن امره ان نصيبهم فتنة  
 او يصيبهم عن ايديهم انتهى قوله الفضيل بن عياض يعم فاروقه صاد معة مصغر فضل  
 والاق واللام كل الفضل والحارث للمصبة وعماض بكر العين المطة بعد ها يا خفية هو  
 وضاد معة بعد الالف قالت الذبي في الكاشفة فضيل بن عياض النبي الخواساني الزاهد ثقة

مطلب

حاشية  
 قال في المختار ثلثة صح  
 بالهيب فده وانقصه ب  
 واريد من المصنف العون  
 الواحد مله بفتح اللام  
 ام



رفيع الفكر جاوز الثمانين سنة في الحرم سنة سبع وثمانين ومائة روى عنه تلميذ من تلاميذ من أئمة  
 السن أنتي **قوله** ترك العمل لاجل الناس مرياً قال الشعرا في كتابه الاخلاق حياة ان يجب العمل  
 الا في محله وفيه الناس فان لم يجد ترك العمل وكسب منه انتم لكن فقيهي مناسبات المص في النبي عن  
 ترك العمل خاصة تطرق اهل زمان حتى قوله ترك العمل لاجل الناس يدل على ان ترك العمل مخالفة  
 ان يجب وقال صاحب عمل الربا في تركه العمل انك ربا بل يبيح العمل والجاهل في الاخلاق والاعمال والنظر  
 الى الناس وسبب الشكر وروي عن النبي ان عمل النقطيل ان يعمل عمل الا في محله في العمل  
 لذلك اوردوا ان خافوا ذلك فلما جاء **احمد** وان خفت اليه مستغفرا منه اذا وقع  
 فان ترك العمل من كابد الشيطان انتهي وفي **سورة** الشجر ذكر يا ايها الذين آمنوا ان يعملوا في  
 الناس ربا من حيث يتوهم منهم انهم يشبهون الربا فيكون هذه الشبهة ويجب في قولهم نظرهم الى الاقل  
 فيكون حراما بتركه محبة له ولم يستند للاخلاص للرب بل بالنظر في الربا في البيع والشراء والواجب ان  
 ان كانوا ربا تركوا الطاعات خوفا من الربا وليتو ذلك بحرمه مطلقا فان العمل لاجل الله لا يخلو  
 لا تنطلق بالغير والذمة في غيرها كالصلاة ونحوها فان كان باعثه نية التقرب لله عز وجل لم يضره  
 عقد فطرح فيها وجهه نفسه ودفن ذلك الغايض وكذا الوضوء في النية ما فيه نفسه فتركها  
 للاخلاص حتى يتبين ان الشيطان يدعوك للترك فافهمه وشكرت دعاءك للرب فان تقطعوا اليه  
 ندمك بعد تمام الفعل يكونك مرياً وغرف ذلك لتترك ذلك القول في فصل فرضه فاخذوا ربا ما متعلقة  
 بالخلق وهذه تعظم افا تها واعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التذكير ثم التمس والافتاء ثم انفاق  
 المال في اقسامه الدنيا ولا يستفزع الطبع ولا يخذل في الله لومة لائم ولم يرض عن الدنيا لجملة ولا  
 يتحرك ولا يسكن الا اليه هو المصطفى للولايات النبوية والخرافية ومن لا يفهمها باقائها  
 ضرر ولا يفتر الانسان بما ورد في فضل ذلك فان خطر عظيم ولنا ناموا اذ ترك الخمر من ذلك  
 اذا اقر فيه انما اقره في اقره بايع بالصدق له وعظا وقد ركب الزنا مع مجاهدة نفسه والتقوى  
 عن خطرات الربا فضلا عن شوايبه وينبغي للضعفاء ترك الولايات راسا لخطرها والترك الصلاة ونحوها  
 لحد بل يهاجده نفسه في دفع شوايب الربا عنها وات الصدي لا يرم فرتبة وسط لكتها بالولايات  
 اشبه وطلاقات اقرب فلفظ ربا في حق الضعيف اشبه وفضل قوم جمع المال في الشغل والتكروم من عكس  
 والقنوات ان المائد كثير في فخلص منها بان جص من فحل وانفق في العمل بقصد وهداه فالجمع  
 والافتاء له افضل ومن لا فاولي له ملازمة العبادات انتهى وخصا ترك الربا المذموم ارادة  
 العامل لجملة غير وجه الله كان يقصد اطلاق الناس على عبادته وكاله يحصل له منهم مال او جاه  
 او لنا ايجوز ذلك من المقاصد الحسنة ويطلق الربا على امور مباح وهو طلب خول الجاه لغير  
 عبادة كان يقصد بزينة لباسه التنا عليه بالنظر ففلا يجرم هذا الا انه ليس فيه ما في النوع  
 قبله من التلبس بالدين والاستهزاء برتب العالمين وقد كان من الله عليه ان اراد الخروج  
 لبيوت عامتهم وشعره وينظر وجهه في الحواة قال الشافعية رضي الله عنها او تفعل ذلك برسوك  
 انه قال نعم ان الله يجب من العبد ان يتر من اخوانه اذ اخبر بهم رواه ابن السني وهذا انه  
 من الله عليه في عبادة متاكدة لانه ما سوز يدعوه الخلق والتملة فلوهم ما امكنه فلزمه  
 ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا يزدروا من غير ضوا عنه لامتداد اهل غلبة الخلق الى الظاهر  
 دون السر وهو ان تصدق وفيه قرينة اي قرينة ويجري ذلك في العها ونحوهم اذ اقمه وان يقين  
 هياتهم نحو ذلك وفي حد وقع للعباد من صد السلام انما كان يامر بالمعروف ونهى عن المنكر وهو  
 محرم لا يمتثل منه فلبا الخلو وليس لباس الخلق اغتزل منه فن تزين من اهل العلم بزينةهم لذلك  
 اثبت فالاعمال المقاصد **قوله** والعمل لاجل الناس شرك قال ابن حجر المصني في الزواجر وجد  
 كون الربا الشرك المصغور ان فيه استهزا بالعبود حيث يظهر ان العمله وقصد تصدق النبي  
 عن امتقارك في ذلك المقصود انه اقدر على تحصيله من الله سبحانه فرغنا العبد العاجز

مطلب

مطلب

مطلب

علي المولي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على المولى القاسم فيمن شر كان من الكبار المهلكات وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم المشرك الاضمر  
والفرق بين الشرك الاضمر الذي هو الربا والشرك الاكبر الذي هو الكفر والعياذ بالله متحده  
بتفصيح بالتميز هو ان المصلح في قول الله صاخر مظلوم يكون ربا نوع باعتقاده على العمل فكيف في الاصل ذلك  
العمل يقصد به تعظيم الله تعالى تارة ويقفل الخزي وكل منها المصداق منه مكفر بخلاف الشرك  
الاكبر فانه يحصل الاثر في الجود مثلا تقطع ظهر الله تعالى في المراءى فثاله الشرك الخفي  
بواسطته انه يحطم قدر الخلق عند حتى حمله فلك العظم على ان يكفر ويحجب الله ليرى الناس  
فيصير الى الله فكان ذلك الخلق معظما باليقين من وجهه وهذه عين الشرك الخفي لا الجواز الا  
يقدم عليه الاضمر في الخطا لما اورد قد خرج ذلك الجيد الضعيف على ان يكفر ليعلمه على  
نقصه وضع اكثر مما يتدبر في اعليه فعد لوجهه وقصد به اليه عن الله تعالى كما قيل يستعمل  
قلبه في كبر الله اليه في الدنيا والآخر ففي الحديث يقال لحم ان هبط الى الذين كنتم تراءون من  
فاطلبوا ذلك عندهم انتهى **قوله** والاخلاص للفقير الخلق بالصدق وتقطع النظر عن الخلق  
قال السهروردي لا تعمل المنابر شيئا ولا تعط لهم شيئا ولا تكشف لهم شيئا انتهى **قوله** الحاسي قال المصنف في المخرج والنبأ  
هو يعلم الميم كالانتم بما في قبلة ذلك لا تدرك كما كان يجاسب نفسه وهو من جرح له علم الظاهر والباطن انتهى لكن نقل الفقيه  
في المعنى من النووي انه ينفع الميم انتهى **قوله** ارايت من وطأ في طامش اكل من جرح من هذا الكتاب غير معد له كتاب  
قال القشيري ما في بقية اربعة ارباب وما بين انتهى **قوله** الصادق هو الذي لا ياتي بالخلق زاد  
المصنف من النبيان فان كواهمه ان كان ذميا على انه يجب الزيادة عندهم وليس هذا من اخلاص الله  
انتم من ان المصنف رحمه الله عقبه في الاخلاص واورد مقال الحاسي في الصادق لفتاوى بها وتظهر في المخرج  
لها لذلك نقل الفصل في الاخلاص والصدق قال بعض العلماء الاخلاص والصدق متقاربان الا ان الاخلاص في  
انذار العار والصدق في العمل به وهذا قاله في الاخلاص والصدق لا يجب في كل حال  
يختص به في العمل به وفي شرح الرسالة الفخرية للمصنف ذكره في قوله والنون المصطفى الاخلاص فيهم  
الا بالصدق فيه والصدق فيه والصدق يتم بالاخلاص فيه والمدامه غايه حتى احكمه نقله الله الى الخلق  
وسئل عن الجليلي اما بعد ام بينهما فرق فقال بينهما فرق الصدق اصل والاخلاص فرع والصدق اصل لكل شئ  
والاخلاص لا يكون الا بعد الدخول في الاعمال الاكبر من جملته الا انها انتهى وفي حواشي شرح العقاب  
ابن شريف الصدق استعماله السادة الصوفية بمعنى استواء السر والعلانية والظاهر والباطن بان لا يكتف  
احدا الى العبد اجماله ولا اعماله احواله وكفوا الاخلاص لا زناه امه فقا لولا ان صادق مخلص وليس كل  
مخلص صادق **قوله** المرعشي قال في النبيان ينفع الميم وسكون الواو في العين المهله وبالشين المهله  
انتم **قوله** الاعتقاد بضم الهمزة وبالمد اللجج في الصنعة العلية وبالهمزة في الصنائع العينية  
**قوله** ابن القاسم لا يخالف انه انما ياتي من حرمته التكليف عليك مطلقا اخذ بعوم  
قوله صلى الله عليه وسلم لا تسروا باسمي ولا تكونوا بكيتي وان كان سب النهي عن الابد الحاصل ان كان خافيا  
جبا نهى عن الله عليه ولم جريا على لقاعة الاصلية ان العيون بعوم المظنة لا يحصر في السب لما هو ظالا  
من كون الحزقة انما هو وضعها او اما اذا وضعت الانسان واسمها فلان ذلك ان الله يشمله  
وللمجدة كما انتم في الغيب بعوا لاشوا ذلك على ان يقتضي ظاهره في المصنف من تاييده قول كذلك هو  
بحوار ذلك بعمل الناس كذا لك اختيار الجواز بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في حرمته في  
**قوله** القشيري لضم القاف وفتح الشين وسكون القمية قال السمعاني نسبة القشيري الى  
ابن وبيعة بن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة فيسب اليها كثير من العلماء منهم صاحب الصحيح والاشا  
ابو القاسم بن عيسى بن هوزن القشيري احد مشاهير علماء بغداد والعلامة والامير **قوله**  
واهلكه كلفه فضلا انتهى **قوله** او معني من العاني ظالم وطلب ثواب او حجة من عقاب اوقاب  
قال الامير في شرح دعاء الحزقة اقتضا ثواب الاعمال في الحزقة من الله لا يتخرج في الاخلاص وهذا  
يخالف ما نقله الامام الرازي في تفسيره في سورة الاعراف عن المتكلمين وصوابه عن بعض المتكلمين

في الاخلاص والصدق المتقاربان  
في شرح العقاب

المعجم



فكان صلاته التوبة كان  
المراد به التوبة والعتاب  
والله اعلم

ان من جبراهه ودعاه خوفه الاطمان تقع جادته لافسوخ الفاتحة لوقال اصل التوبة من العتاب للاغلك  
 في ضاد صلاته بل في كدر انه عيبه غير انه تعالى وان كان المراد انوعبه التوبة في التوبة او خوفه من العتاب  
 فهو غلق وقدمه من نصوصه الشرعية في الكتاب والسنة والترتيب في العمل بها كونهما من التوبة من تركه  
 بذنوبه عتابه وهو دليل على قبول العمل بها في التوبة وخوفه من العتاب فتناسل ذلك بعد كثير  
 وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مختصره في رعاية ارادة الله بالاعمال الصالحة عشرة اقسام احدها  
 ان يعملها طمعا في ثوابه الثاني ان يعملها خوفا من عقابه الثالث ان يعملها حياء منه الرابع ان يعملها  
 حياء من الناس ان يعملها لجلاله لا يفتخرها من الخلق الا في التسامح ان يفتخرف بعض هذه الامور في  
 بعض اثنى في معنى الشيخ العمل في هذه الاقسام كلها ومعنى التسامح ان يعملها من امتثال امره نطقا  
 له ولا جلالا له ولا يخطر به الطمع في الثواب والخوف من العتاب وهذا هو الصفة من سائر الاقسام وهو اقلها  
 واسرع عمل **قوله** افتخر به في المشاة الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما ملة سكتت مشوب بالستر  
 المدنية المعروفة كذا في التبيين المعنى وفي لب اللباب في التناوب كذلك وزادت ثمن كونها اهلوا من  
 خوارجستان بفوك لها الناس يشتر بشيئين مجتهدين اوله والمشهور من ذلك النسبة سهل بن عبد الله  
 ابن يوسف بن عيسى بن عبد الله سكن البصرة صاحب كرامات صحب في النون المبركة توفي سنة ثلاث  
 وثمانين انتهى وفي الرسالة المشهورة توفي سنة ثلاث وخمسين وتبعه ثلاث وسبعين ومات في اثنى وفضل  
 العتق في المعنى من القاضي حياض حوازم التناوبية **قوله** نظر اليك يا ابي كبري في كبري اي  
 العقل وفي النهاية الكيس الماقل وقد كاسر كليس كياسا وكليس وكليس العقل انتهى وفي التذويب  
 للمعنى نقل في صاحب الحكام كاسر كياسا فهو كيس وكيس الجمع الياس قال سيدي كسر وكيس اعلم في افعال  
 لشبهها بفعل ويدل على انه في حالهم قد سلموه ولو كان فعلا لم يسمع والان في كيسة وكيسة  
 انتهى ويطبق الكيس على افعال اخرى كخزينة البها والناظر هنا معنى الفكر والتدبر في الشوقا  
 للكرهات في شرح البخاري النظر اذ استعمال في نوم معنى الفكر وباللام بمعنى الرفة والي معنى الروية  
 وبدون الصلة بمعنى الانتظار ونحو النظر وانما قدس من نورم انتهى وقال ابن رمضان في شرح الشرح يقال نظر  
 اليه ونظر فيه اذ افكر بقلب انتهى وفي مفردات الراغب نظرت في كذا فانتقلت قال في القاموس ينظر وفي  
 مكثرت السموات والارض **قوله** وهلا نيت في مفردات الراغب المعلاية ضد الشر واكثر ما قال في  
 المعاني دون الامثيان يقال اعلنته فلان قال تعالى اعلنت لهم واسررت لهم اسررا انتهى وقلت الجوهري  
 يقال عن الامر يجان علونا وهلق الامر ايضا بالكسر حين علنا كخاه ابن السيد واعلنته انا اذ اظهرته انتهى  
 والمعلاية تنقيح في القاموس مصدر كطوا عليه **قوله** ولا هو ي الهوي فهو صوريلان النفس لما يتلذذ من غير  
 داعية الشر وقال السبكي الهوي رأي يتبع الشهوة قال في النهاية يقال هو ي الهوي هو ي الهوي انتهى  
 اي من باب فرج والهو امرود سلبين السما والارض واجمع اهو به **قوله** التوفيق يفعل من الوفاية اي التحفظ  
 والتكلف فيه كما تورد به الصيغة عن ملاحظة الخلق بان لا يفرح برونهم ما هو فيه من الحال بل يدعوه او  
 يضلح اوله لا يستقصوه ولا يفرحوا بهين **قوله** هنا التوفيق فيما ياتي بالتنقيح بالنية من الخلق المدعى  
 وقوله من ملاحظة النفس بان يتخلص من العجاب بان لا يستحسن عمله ولا يرضيه لنفسه قال المشهور  
 مختصر العبارة المذكورة يقع او يوضح ان يقال الاخلاص تصفية الهمم عن ملاحظة الخلق **قوله** لا يزال  
 اي وذلك لعدم نظرم الخلق ونصره نظرم على الحق **قوله** الاعجاب له اي وذلك لعدم رويته نفسه  
 فلا يريها جالالا مقام ما يحجب به زاد الاهد لقلنا منه **قوله** والعجب يخشى منه في العمل وبعد  
 ثم قال هذه ابناء على الفرق بين المظاهر والقدر في عدم الانفعال في العوارض والعوائق ثم قال بعد ذكر  
 الفرق بين الاخلاص والصدق وقد يتبد اخلت لغرب المعاني انتهى **قوله** اسقام المعنى والهم من  
 العائنة اي من جميع الناس من بعضهم فقط لمن يخصه وهذا اول درجات الاخلاص وهو السلامة  
 من التواي فالتواي من فرج بالمعنى او رضيه فهو محبوب قالوا ومن خفي المراد ان يخفي بحيث  
 لا يريد الاطلاع على عمله ولا يسه ذلك ولكنه يجب ان يبدا بالسلام ويقابل الاعظام متى قصر احد معه

فذلك

والصدق بخبر عنه اي قال الزين بن الصدوق والاصلاح  
الاراد خلاص تصفية العزم من السوايق م م

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فذلك تقاطع الطاعات التي لها عند نفسه فلان نفسه تطلب ان تختم في مقابل ذلك  
حتى لو فرض انها لم تفعل تلك الطاعات لما كانت تطلب تلك الطاعات وقالوا كل من ذكرك في نفسه  
فرقا بين الطاعات والمجاهدين والاطلاق غيرهم على عباد الله فغذره بقوب من الرضا ان لو كان  
الله هذا لفضل ان تقع العقاد على كل شيء وغفر العاجز عن كل شيء لا سوي عنده الصغار والكبار  
ولم يتناظر محضوكم كبر صلا مطروهم والخاص بالانتم هو الم يكن وجود الطاعة كونه من ان يخلق  
بالخلق لم يكن قد نفع بدمه عليه ولم يخلص من شوب خلق الربا قاله العناني من ان يخطه  
الاجر التي خلاصة الخالص استعمال مع القوم عليه ونوم له من نفسه من لا يخطه الطاعة والخلق  
بمظالم الامور ان كان كذلك استعمل مع الخلق والواجب من الخلق والواجب من الخلق والواجب من  
الشرقي وملاخ العال غلما في ذلك وما احسن قول الشاعر . **باسم انفسا سعي واطقتي**  
**ظالة قد قاتلنا بايع** . لا يتبع الانسان في قبره . **الا انترى العال الصالح** . **اورهها النعالي**  
في تسمية كل طاعة من طاعات . **والله الا انترى في البيت المنير** . **لنسيان روبره الاعمال**  
**والاستعداد في حجب من العارف هو بالرفع عطف على ما قبله** . **والقواعد لا ين عبد العظام فيما رايت**  
**منقوعا عنها ملاءم ترك الاعيان والاستعداد التي شي من العارف والاحوال والاعمال والاعمال التي شي من**  
**ذلك ما هو الا العباد في ذلك كله الاعمال الله سبحانه وتعالى التي قاله** . **والفرز المنير من العارفين**  
**تقوى العارفين التقوى في قوله تعالى في نقول الله حق فانه ان تنزه طاعتهم من الالتفات اليها وتوقع**  
**المجازة غلبا انتهى** . **بروي من بعض العارفين من ظن ان يعمل الله تعالى في غير عمل فيوتني**  
**وخلق الله في العارفين يعلم من مشي في المريد ياق بالمال المقصد الامثال غير ملتفت اليها بالخطاط لمقبل**  
**عليها بالاحوال** . **ان يكون من الابات الموصل فيوصله اليه بفضلها لا تلك الاعمال شغلها من الاخرة على**  
**المخبرين يدخلوا حكم الجنة بعلمه قالوا وانت ترسل الله قالوا ان الا ان يتبعه فانه برحمته فاذا ان دخل**  
**الجنة بعض الفضل الانسان فكيف بالقرب المعنوي والرضوان حقق اسمعنا ذلك منه وماذا كعمل الله**  
**بعزير قوله** . **والاقتضا ثواب العمل الما هو بالرفع عطف على نسيان لقرينه او عمل استوا الاضالته وهذا ان**  
**الوجوهان جازيلك في امثال ذلك** . **والراجح منها عند عدم القرينة وجها ذكرها البهتان من غير ترجيح وارجح**  
**الملاصم الذين كونه معطوف على الاول قال الحفيد شيخنا العلامة عبد الملك العصامي وكان سبه ان**  
**الاول مستحق لمنهوية بخلاف ما سبق فان فيه كونه تابعا وكونه متبوعا انتهى قاله السيد الهديل**  
**مضى هذه الكلام ان المخلص يطلب ثواب عمله في الاخرة من دخول الجنة ونحوه ولا يطلب بعلمه نفعا في الدنيا**  
**ومنه يعلم ان اقتضا ثواب العمل في الاخرة لا يفتح في الاصلاح انتهى** . **وهذا اعلم عليه بالرفع كما ذكره هو ايضا**  
**واجعل بالجو عطف على روية اعمال وتكون علامة الاصلاح نسيان روية اعمال ونسيان اقتضا ثواب**  
**العمل في الاخرة الصانع الشيخ زكريا في شرح الرسالة كان الكلام فيها على اقصى درجات الكمال في الاصلاح**  
**من اد اليهودية كانه تعالى لذاته لا طمعا في الثواب والخوف من العقاب الا انه قد يقال انه لا يطابق**  
**قوله تلا من علامات الاصلاح ما نخرج يكون المذكور منها انتهى الا ان يقال لما كان النسيان المذكور**  
**تتمه شيان عند علامتين والخاص ان كلام ذي النون مقتضى طاقه الاهدل وطلبه عموم كلام**  
**الفسيري السابق يقتضي اعراض في الاصلاح عن كل شيء سوى القيام بوظيفة الخدمة الواجبة**  
**على العبد وفي النهج للمص عن روم محمد الله ذوالاخلاص لا يريد على عمله عوضا من الدارين ولا حظه**  
**من الملكين وعن ابن عثمان قال اخلاص العوام ما لا يكون لنفس فيه حظ والخلوص لغواص ما**  
**يجري عليهم لا بهم فبهم الطاعات وهم عنها محزل ولا يقع لهم عليها روية ولا بها اعتداد انتهى**  
**ولعل الخلاف في ذلك في الاصلاح من رتبة الاصلاح منها ما يفتح فيه ذلك وهو الاصلاح**  
**الخاص في الاصلاح عن السوي وهو المقام العلي ومنها ما لا يفتح فيه ذلك وهو الاصلاح العوام اي**  
**الخلاص من العطل الخلاق وهو دون ذلك اذ ليس من القامكة اتم المقدمه كما جاء لطلب شيء**  
**من ما وبته والله اعلم** . **نتم رتبة الشيخ زكريا في ذلك فقال في شرح رسالة الفسيري درجات**

هذا القدر واسمه سيد عبد الصمد  
هكذا ذكره عبيد على العزلة عند قوله  
من تد في الجوار والصبح با ارم الكناه  
السكن كماله وقصه في ربيع العار  
وذلك اليوم انتهى

ن  
فالمريد



الاختلاف لا يقع عليها ووسطى وديها فالعلم ان جعلته ودمه امتثالاً لغيره وقبلاً ما نحن فيه والوسطى  
ان يعطى القوي المشرق والدينا ان يعطى الاكرام في الدنيا والاشياك والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
وان تعطى كونه الفاضل التي **قوله** من وفق الله امره على طريقي الفهم والعدل فهو شريك في الامور  
معه في **قوله** ان الله يحب المتكلمين ومن كان الغلب استعجاباً في الدين فانق والاشياك  
للمركب والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
لن يملك شي في الدنيا وكان الخارصين في الدنيا في النضال بين حصوله الجوع وان لم يكن فله **قوله** ولا  
يخاطب الله من قبله المؤمن الذليل الذي يقول اذ لم يلق الله في الدين والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
الخطية من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
كان قبله في الامور والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
كما استطاعوا في الدنيا ان جعلوا كذا كذا **قوله** فاعلم ان الله ما استطاعه في الدين والاشياك من الظاهر  
فالله في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
ما استطاعه في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
مفيدة في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
على الفهم والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
الله في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
بالاستطاعه في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
بموجب كونه في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
عليه ولم يدخل فيه من الامور والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
عنه ورواه في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
فقبله في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
هذا اقل من تفسيره في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
المشهور من تفسيره في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
لما تكرر في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
الاربعين لا يخرج في تفسيره في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
يكفر ويذبح في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
انتهى في تفسيره في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
لا يملك الله نفسه الا وسعها في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
انتموا الله حتى تقانته في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
جعل الله الدين يسرا وانما يكون ابن آدم لا يصحى اصلاً ولا يفتر قائم مستعد في جنة البشر  
ولطف الله به لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلزم ذلك احد في ناول هذه الآية التي  
وهو مخالف لجلل ابن حجر في تفسيره في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
بان يظلم الى اخره خلافاً لما في الجلالين وفي زاد المسير لابن الجوزي قال شيخنا علي بن عبيد  
الله والاختلاف في نسخها واختلف ما يرجع الى اختلاف المعنى المراد بها فالمتقدم شيخنا يري  
ان حق تقانته الوقوف على جميع ما يجب له وليستحقه وهذا الجزء الكلي عن الوفاة فتخصيبله  
من الواحد من دفع والمتقدم احكامها يري ان حق تقانته اذ انما يلزم العبد على قدر طاقته  
فكان قوله تعالى انتموا الله ما استطعتم معسراً لا تاتوا ولا تاتوا ولا تاتوا ولا تاتوا ولا تاتوا  
للحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه لان الاستعداد لا يصل  
بما ذكره **قوله** قال العلماء الحق لا الزركشي نقل المص في الجزء الذي يجمعه في اباة

مطلب

من الله على من يات به في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر  
من الله على من يات به في الدنيا والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر والاشياك من الظاهر

في سورة البقرة  
الآية 177

مطلب

القيام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







حذر لكم ان يكون الحكم في الشيء الذي هو المثل في غيره في غير ذلك على العمل فلا  
 يجب العلم وان كان حذر الكراهة الضعيف لان تكون الكراهة في غيره وقد علمنا كراهة ضعيفة دون  
 مرتبة من العمل في غيره لا سيما في الاحتياط القديم وفي مخرج المبالغة في الاحتياط في نظر قوام والظن انه  
 ينبغي العمل فيها ان المباحات تصير المقتضيات فكيف تاليفه في غيره استحباب الاحتياط في الحديث الضعيف  
 نحو الاحتياط في شرط بعين العمل في غيره والاستحباب بما ذكره فضلا لكن هنا شيء وهو انه اذا عدم احتمال  
 الحزم في العمل في غيره في المصنف اذ لو لم يوجد في العمل ان المصنف هو احتمال الحزم في الاحتياط للضعيف  
 في احتمال الحزم لانا نقول للضعيف لا يثبت به شئ من الاحكام وانما احتمال الحزم في غيره يثبت  
 المباح وهو حكم شرعي لا يثبت بالحزم الضعيف وانما المراد التوجيه بما ذكرناه وانما ذكره في الاحتياط  
 استحبابه وقام في الخبر ان التوجيه من خارج والاستحباب معلوم اليقين من القواعد الشرعية  
 التي تتعلق استحباب الاحتياط في الدين فلا يثبت بالحديث الضعيف شئ من الاحكام بل وقوع الضعيف  
 في الاحتياط في غير الاحتياط انما هو استحباب الاحتياط معلوم من القواعد الشرعية كما في  
 بعض شروط الاربعين التوجيه وهو تحقيق في غير الاحتياط ونقله الثاني في توجيه الاحتياط في  
 ضمه خليف القاني وزاد بعضهم في شروط العمل بالضعيف ان الاحتياط في الاحتياط والاحتياط  
 اليه لظن انه اذا احتياط به بيان ينظر الى الترجيح ومعلوم ان الترجيح مقدم على الاحتياط  
**قوله** واما الاحكام وظلها صفات الله تعالى وما يجوز وما لا يجوز عليه ونظيره كلامه وتوهم  
 الزركشي في تعيين العلم اذ اصح اصله في خبر اخره كل يتباح في استاده ويعمل بالضعيف فيه لانه  
 لا يتحقق بتعيينه حكم شرعي اوله كما قاله في الاقرب السامح واستاده ويجوز الاحتياط في غيره  
 لم يخالف من الاحكام الحديث من العمل بالحديث الضعيف مطلقا حيث لم يوجد فيه وانما  
 خبر من الاحتياط بالضعيف فيه على ما قبل الصحيح على ما في عرف المتقدمين اذ الخبر عندهم  
 صحيح وضعفه لانه ضعف عن درجة الصحيح كمثل الحسن واما الضعيف بالاصطلاح المشهور  
 او كالمجموع شروط القبول فليس مراد ابن العربي عن شيخه وهو حسن به في دفعه كما ذكر  
 الكلام في هذا الاسم قال الزركشي وقريب من هذا القول ابن عزم الحنفية متفقون على انه يجب  
 الاحتياط في الاحتياط بالضعيف الحديث منيع اوله من الراي والظاهر ان مرادهم بالضعيف ما سبقته **قوله**  
 الا بالحديث الصحيح والحسن اي سوا كان ذلك لان الاحتياط في الاحتياط بان الاحتياط في الاحتياط  
 المتدور الامير بتعيينه من طرق متعددة فضلا وحسن الغير في الاحتياط في الاحتياط **قوله** الا ان يكون  
 في الاحتياط في شئ من ذلك اي من الاحكام كما اذا ورد حديث ضعيف بكرهته بعض البيوع او الاحتياط  
 فالمستحب ان يتوجه عنه وكما انما ذكره الفقهاء من كراهة الاحتياط في الاحتياط المستحب الاحتياط في الاحتياط مع ضعفه  
 لما فيه من الاحتياط وترك ما يريب قال الزركشي وما يجوز الاحتياط في الاحتياط بالضعيف من الاحكام  
 ما يكون الموضع موضع احتياط فيجوز الاحتياط به ظاهرا قال في كتاب القضاء الروض  
 قال القتيبي لو سأل سائل فقال ان قلت عمدي فهل علي خصاص فواسع ان تقول ان قلت قلت انك  
 فعن النبي صلى الله عليه وسلم ان قتل عمه قتلناه وان قتلنا له معان قاله في معنى ان يستثنى من  
 منع العمل بالضعيف في الاحكام ما اذا لم يوجد سواه فقد ذكرها ورد في ان الشافعي احتج  
 بالمرسل انه لم يوجد سواه وقياسه وغيره من الضعيف خلافه وما اذا وجد شاهد شاهد  
 شرف من كتابه او سنة سوا كان في اللفظ او المعنى وذكر في شرح المهذب انه يعمل بالضعيف اذا  
 روي من طرق مفردة انها ضعيفة فانما يقوى بعضها بعضها ويصح به ويجوز العمل بالضعيف  
 مع الشهادة المتوفى دون الموضوع مع الشاهد لان الضعيف اصلا في السنة وهو غير مقطوع بكذبه  
 لا اصل الموضوع شاهد كما يشهد له النبي وقيل ان كراهة الاحتياط في الاحتياط بالضعيف في الاحتياط  
 غير ضعيفه انما فيه ذكره موها للشافعي ليعرف عن فعل ما اوردنا ما استثناءه فظاهرا صريح  
 الاحتياط عدم الالتفات الى الخبر الضعيف في الاحكام وان لم يوجد غيرها وانما عند تعدد طرقها

ن  
قصص

فقد قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فقد قال المحدثون الضعيف قسماً قسم يبيّن بغيره الطرق وهو ما كان تضعفه تضعف حفظه  
رواية الصفة وكي لا يبيّن فيكون عجزاً من وجه آخر لآلة ذلك على عدم اختلال منبسطه وكذا  
إذا كان الضعف لكونه مسلاً والجمية من وجه آخر سندا أو بسلا وقد هذا القسم على الام  
المخرج فانما هو التفرقة بين الضعف الى الحسن لغيره ويصير من اسما له في قوله انما هو  
ولا يتنفي ذلك الاحتجاج بالضعف فالاحتجاج انما هو بالبرهان المخرجة كما مر في حديث اعتضد  
بمسألة فيكون واضعاً ولو وضعها الاقالة الشافعي والمهم في قسم لا يفي به ان كنت طرفة وهو ان كان  
منعده كقول راوية منتهى اللبيب او فاسقا وغير ذلك فلا يفي بغيره الطرق من مرتبة  
الضعف الى الحسن ثم يفرق بين كونه بوجه المنكر او لا اصله فلا يخرج الاسلام الى حفظان محي  
بلهيا تكثر الطرق حتى يوصله الى درجة المستورا والسي الغفلة بحيث اذا وجد له طرق اخرى ضعيف  
ضعفه محتمل لا يفي بجمع ذلك الى درجة الحسن انتهى فان اعرفت ذلك فالقسم الاول لا يستلزم  
من الضعف لانه انما هو به في الاحكام بعد ارتفاع مرتبة الحسن والقسم الثاني لا يفي به التفرقة على  
ضعف ظاهره والشاهد من الكتاب اربعة المصنوعة بصحة لغتها هو التفرقة في ذلك  
الاحكام هذه الخبر الضعيف لضعفه في هذا المقام والله اعلم **قوله** ولكن لا يجب لكون الاحكام  
من الاحكام التي لا تثبت الا بالقرينة الموقولة فيكون تعديلا في هذه خلاف الاولى المنكر وهو الآلة  
التي يفرق بين القوي والضعف نعم ان ثبت فيه حديث مقبول بالقرينة ووجدنا يصرفه عن القرينة  
كان منكرها قائل الاصوليون الخلاف في شي المنكر وهو خلاف الاول والخلاف في وجود الذي  
المختص فيه كصوم يوم عرفته يحتاج خلاف الاولى وفي رواية واحدة الى اورد وغيره انه  
صلى الله عليه وسلم من صوم يوم عرفته يعرفه واجيب بضعفه عند أهل الحديث انتهى  
**قوله** من هذا الكتاب **قوله** او اسكت عنها لانه هو الخبر هذا بغيره قوله السابق والذكر  
من الاصول المشهورة ايضا من الضعيف الا انما يربط بيان ضعفه أي ان ذلك هو الغالب  
والا فربما اسكت عنه امر ما ذكر من ذهول وهو فترقة العالم عن معلوم ما في وقت حاله  
معلوم اخرا وغيره من عدم تبين حاله حينئذ **قوله** عن ذلك المشار اليه النص المذكور عليه  
بقوله انض المخرج وانما اسم المشار في الموضوع للبعيد مع قرب المشار اليه لانه غير مسمى  
فاشبه البعيد اذ هو كذلك فاستعمل فيه بما اشار به للبعيد وفي نسخة لانه هو اعترافا  
او غير ذلك والثابت باختيار ضمن النص المذكور مرتبة التفرقة **قوله** مطلع هذا الكتاب  
مطلع بوزن اسم الفاعل ولو قري بفتح الميم جمع مطلع لاستقام بل كان فيه استعارة  
مكنية يفي بها استعارة تخيلية شبه الكتاب بالقرين جامع الالهيته بكل والتشبيه الضمير  
في النفس استعارة مكنية رائيات لازمة من المطالع استعارة تخيلية **قوله**  
**قوله** خلق الله الخ بخلق الخ لا يفتح الا جمع خلقه باسكان اللام مثل فضة وقصع وديرة  
ويروى جملة من الناس مستعملون بخلق الباب وغيره والخلق يفعل منها ان يبعد  
ذلك وقال الجوهرى جمع الخلق خلق بفتح الخ على غير قياس وحسب كراوية وان الواحدة  
خلق بالضم والجمع خلق بفتح الخ او قال تغلب كلهم بجزءه على ضعفه كذا في النهاية  
وفي المشارق للقاضي عياض قال للمعرب في الخلق والخلق بالكون مثل تروى وتروى انتهى  
وفي الخزانة الذين نقلوا الكشاف والخلق بفتح الخ في الدرر ونحوها وبكسر الخ في الناس قالت  
صاحب الكشاف ذكر الجوهرى وابن الحاجب جواز الوجهين في كل من المعنيين ويمكن ان يكون  
تخصيص كل واحد فله كونه فيه اشهر واكثر منه في المعنى الاخذ فند برقي **قوله** ويجوز  
تثنية خلق وهد الف اهله وتثنيته بمعنى فاسرة والمعنى بخلق عامر يقال للقرينة  
الكبرى الاله كما في غريب العجميد ويجوز قولته باضافة خلق الى اهله باسكان الهاء انتهى  
وظاهران صحة الوجه الاول على تقدير الطرف المتعلق به وهو به والمعنى حضور خلق اهله به

مطلب



لبي عامرة بالذكور فالتعلق بالآلة الصباق والحقاق عليه **قول** تظاهرت باليمن الظهوراي  
 كسي بعضا بعضا قوع في الظهور وفي نسخة بالقول **قول** ابن عمر وهو عم ابى لبيبة قال سمعته من  
 عمرو بن الخطاب رضي الله عنهما وكان من فتيا العظيمة ومقتنهم وزعمهم ولد قبل الجنة بسنة  
 اشهر ابيه نكوة وهو صغير وقيل قبله ولم يشهد به رايان عام ايام اليعاقبة فاستصغر  
 النبوة في امة عليه ولم يكبره امة في عام الخندق بل بلغ خمس عشرة سنة فاجازع ولم يخلف نعت  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم في حقيقته حفصة لا يعرفه  
 بما راه عن الله في المنام وهو مشهور في الجاهليين وغيره ان ذلك رجل صالح فانه يقوم الليل فترك قيام  
 الليل بعد ذلك **ابن مسعود** ان من امكك لم يفر لنفسه من امره قالوا بوجوه انما علمنا  
 احد الانبياء به الذي سئل بها الا ابن عمر وقال ابن المسيب قامت يعقوب بن عمرو ما كانت في ارض  
 احد اهل الجان التي اتمه بجله من واهتمت بالقسنة فلما قاتل مع علي ولا معاوية بل مع الجيوشين وبقية  
 وكان من اعلم الناس بلطالمة كثر الصدق فيهما ما استفسر من ماله ولم يعرفه او قوه منك  
 كانوا يتبعون على الطاعة ويلذون المشقة فيقتنهم فقبل له انهم يجدونك فقال من عندنا يا الله  
 اخذنا له ووالاصابة للمحافظة ابن جرجس يعني ابن عمرو يوما الى ارض منزهات المدينة ففقد  
 الغنم افرغ عبد اشود راع فدعاها للطعام فقال في صياحه فقال في هذا اليوم الشريد للترصيام  
 وذلك منه على سبيل الاعتبار فقال اليوم القيمة الله جرحه منه فقال هل لك ان تبعدنا من هذه المياه  
 لنا تجعله عشا تخضع معنا فقال انما البست لي وانما انا راع لها فقال ابن عمرو وما يمنعك ان تبعدنا  
 ونقول لسيدنا انها ماتت فذهب العبد وهو يقول فابن الله فابن الله فرجع ابن عمرو الى  
 المدينة وسأل عن سيد العبد فشره منه وشركي الختم وعنته ووجه اياها انني قال نافع  
 اعتق الف رقبة او زيد وجمع سن حجة واهتم الف حرمه وجماع الف فرس في سبيل الله واتي في اللطم  
 ستين سنة وثو في مكة من سنين وثمانين سنة شهيدا ابتلي من الجاه فليكن سنة ثلاث وسبعين واوصي  
 ان يدفن في الجبل فلم تنفذ وصيته ودفن في طوى مقبرة المهاجرين وقيل بقر وقيل بسرف وقيل  
 بالمهصب وما اشهر عند العوام بل وبعض الحواص من كونه مدفونا بالجليل المقابل للمعجون الثاني  
 لا اصل له روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وسماية وثمانون حرمها انفق منها على امة وسبعين  
 وانفق في النظاري بمائة من وشم باحدي وثلاثين وأشار المص بتثنية الف في قوله رضي الله عنهما  
 الي ما سيد كره في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وان انه اذ ذكره فقال ابن صفوان يعني الضيفر  
 في الترضي لبعيها هو ذا وقد عزى الخطيب الترمذي في المشكاة وابن وهام في سلاح المؤمن وابن  
 الجزري في الحصن والسيوطي في الجامع الصغير والكبير فخرج هذا الحديث باللفظ الذي ورد  
 المص الي قوله فان الله سيارا من الملايكة الى الخوض الي الخرجه الترمذي من حديث اسن تراء  
 صاحب السلاح وقال لعق الترمذي غريب من لفظ الوجد من حديث ثابت عن اسن انتهى  
 قال في الخزانة يرواه عنه احمد والبيهقي واخرجه الترمذي من حديث اسن مرفوعا  
 بلفظ اذ امرتم برياض الجنة فارتعوا قلتم وشاروا في الجنة قال المساجد قلتم وما ارتع  
 رسول الله قال سبحان الله والمجد لله الا الله والله اكبر قال الترمذي حديثه غريب  
 قال المنذري في الترمذي وهو مع غرابه حسن الاسناد واخرجه الطبراني عن ابن عباس بلفظ  
 وما راي في الجنة قال بحال من العمل التي وشله في الجامع الصغير واخرجه في الكشاف والبيضاوي عنه  
 صلى الله عليه وسلم ولفظها من احب ان يوتغ في رياض الجنة فليكن ممن ذكر الله قال الحافظ ابن حجر  
 في تحريج الكافي الكشاف رواه ابن ابي شيبة واسحق والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى  
 ابن عبيدة وهو ضعيف واخرجه الخطيب في تفسيره العاصموت وابن مردويه في تفسير  
 الواقعة انتهى واخرجه القشيري في الرسالة من حديث جابر بن عبد الله واللفظ عن جابر بن  
 قال اخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس ارتعوا في رياض الجنة قلنا وما راي

العبد

بلغ مقابلة على نسخة  
للمولف رحمه الله

الجنة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الجنة قال بحال من الذكر الحديث وسياق تخريج هذه من حديث الحاكم لكن بلفظ يلينها الناس الخ  
وتنطق الروايتان على لقوله الحمد والاور وهو المثل للخر الخيرات قوله ان الله سيارات الزنغري  
صاحب السلاح وصاحب الحصن تخريجه الى البخاري وسائر الترمذي من حديثه الى هريز  
قال في الحور العين ولفظ البخاري ان الله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر  
فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تشادوا واهلوا الى جانبك قال في حقه فوجدوا بعضهم  
الى السماء الدنيا الحديث بطوله ولفظ مشيخ ان الله سيارة فضلا يتنغصون بحال من الذكر فاذا  
وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل واخذوا بعضهم بعضا باحتضنهم حتى يملأوا ما بينهم  
ويتنفسون فيها ولفظ الترمذي ان الله ملائكة تتساقط في الارض فضال عن الناس والتمسوا بها  
ان عزوها للابيض الثلاثة الماذبه الاتحاد في المعنى لا في اللفظ وهذه عادة تملأوا وقت  
سلاح المؤمن وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليلتها  
الناس ان الله سزايا من الملائكة تجارون تنقف على بحال من الذكر والارض فانعوا في رياض الجنة  
قلوا واين رياض الجنة فيقول الله قال بحال من الذكر فاعندوا واول وجوه في ذكر الله وذكره انفسك  
من كان يحب ان يعلم منزلة من الله فينظر كيف منزلة الله تعالى عنده فان الله ينزل  
الجدر من حيث انزل من نفسه رواه الحاكم وفي المستدرج قال صحيح الاسناد انتهى ولم يوافق احد  
من هو الحديث الى ابن عمر في شيء من الطرق كما رايت ولم يذكر للمم من تخريج عن ابن عمر كتبه  
امام حافظ ثبت عدل عجمي في العلم والمقال والله اعلم شرايب في لجة المحافل العامرية في اللفظ  
ورويها في جامع الترمذي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ امرتم برياض  
الجنة فارتعوا قالوا رسول الله وما رياض الجنة قال خلق الذكر واقربه عليه شارحها الاشعر وهو  
يجيب فقد قال الحافظ ابن حجر في تخريج عدم اجرة نوى الحديث من حديث ابن عمر ولا يعنى  
لا في الكتب المشهورة ولا في الاجزا المشهورة ولكن وجدته من حديث ابن عمر بلفظه مفردا ويجوز  
في سياق ذلك بنحو ما اورده وبه يعلم ما في غيره والعامري الحديث في الكتاب الترمذي فأت  
الحافظ اذ قال في حديث لا يعرفه او نحو ذلك كان ذلك اية عدم وريده كما ذكره السيوطي في  
شرح التقریب وقوله وح يفتوح اوردته واشرفت اليه من انه لم يجز عن ابن عمر لحد من ذكر  
وتد للحد على موافقتي للحافظ في ذلك والله المعين **قوله** رياض الجنة قال الجوهري الروفة  
من البقر والشب والجمع روض ورياض حنارت الواو والكت سابقا التي وسببت حلقة  
الذكر رياض الجنة اطلاقا لسبب على السبب كما في شرح المشكاة لابن حجر فيكون مجازا مرسل ويجوز  
كونه استعارة لعلاقته الفضية والجامع حصول الكمال في كل وفيه ما في ذلك الحنفا في  
مشارع الصلاة على المصطفى للفسطاطي وفي تشبيه خلق الذكر برياض الجنة خمسة معان وصف  
الله اهل الجنة بانهم يفتون ما استهوا وكذا حلقة الذكر في الجنة من شغلته ذكرهم من سألني  
لحديث ونسبته الجنة بالرحمة قال تعالى واتها الذين ابهضت وجوههم ففي رحمة الله اي جنته  
وزيارته الملائكة اهل الجنة قال تعالى والملائكة يطوفون عليهم من كل باب سلام عليهم واذا تكلموا  
الذكر كما في الخبر وتنزل عليهم الملائكة وسعادة اهل الجنة قال تعالى ولما الذين سعدوا  
في الجنة كذلك خلق الذكر في الجنة السعد الا يشق لهم جلبهم واذا اسعدهم غيرهم فليس  
اولي بذلك وطيب قلوب اهل الجنة وحياتهم بقرب اليه تعالى وتكلموا في كل يوم بذكر الله  
قال تعالى في عبثه راضية في الجنة عالية واهل خلق الذكر كذلك قال تعالى وتطير قلوبهم  
بذكر الله ومن طاب قلبه طاب عيشه انتهى من الاختصار وهو من الحسن بمقدار ولجوا في الحرف  
الذين على حقيقة فنال طاعتهم اذا امرتهم بجماعة يذكرون فاذا كانوا موافقة لهم ارادوا  
انكارهم فانهم في رياض الجنة حال الاموال قال تعالى ولين خاف مقام ربه جنتان قيل جنته  
في الدنيا وجنة في العقبى انتهى **قوله** فانعوا الرنح الاتساع في الغضب تشبته الخوض في ذكر الله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالرزع والخصب كذا في النهاية وعليه فهو امتناعه بغيره لانه جار علاقته المشابهة  
وقيل ان قوله فان نقول انما يتبع عن المخذ بل الحظ الا وفر من الذكر والمراء اذا اخطوا كما  
يكون سبب حصول الخصب من التسييح والتجهد نحوها وقد جاء ان الجنة قديعان وغراسها  
اذ كان نضالها وعليه فوضع الرزع موضع القول لان هذه القول سبب لنيل هذا المأثر **قوله**  
قوله خلق الله كذا تقدم في اول الفصل ضبطه قال بعض العلماء حديث الباب مطلق في المكان  
والذكر فيقول المطلق على المقيد في الحديث اي كما روي في رواية ابو هريرة السابغة قلت برسول  
الله وما رايض الجنة قال المسأيد قلت وما الرزع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله  
واقبه البروك في رواية ابن عباس السابقة في مجالس العلم وقال في الحوز الاطهر ان المطلق  
محمول على صومه والمقيد محمول على الفرد الاكل واريد به المثال فنماثل النبي وعليها فيكون  
من باب قولهم ذكر بعض افراد العالم لا يعصمه **قوله** سيارات بالسجين المهاللة والتمتته  
المشدة ولغيره الا في تا قال في شرح معاني اوسايبين واخذ من وصفهم بما ذكر انهم  
غير الحفظه لانهم لا يقرن الانسان وهو لا السيارون ليس لهم وظيفة او انما تصدق  
خلق الذكر قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وغيره في كتاب السلق لابن الجزري انما  
احمال الملايكة فانهم مشغول بالتحديد كما قال سبحانه يجعون الليل والنهار لا يفترون  
ومنهم موكل بجلكملة العرش وجبريل للوحي واسرافيل صاحب اللوح والصور وعزراييل  
قائض الارواح ومنهم موكل الشمس ومنهم موكل القطر ومنهم موكل الرياح والاشجار ومنهم كتاب  
على بنى آدم ومنهم يتلوهون في الارض يتلوهون اهل الذكر ومنهم من يجرس الجنة ومنهم من  
يصوح عليهم النبي وما ذكره من ان اسم قايض الارواح عزراييل وتوقف فيه غير واحد من  
الحفاظ منهم الجلال في الملايكة وقال برزخيه خبر مقبول انتهى **قوله** خفوا بهم بتشديد الفاء  
اي خافوا بهم وفي مفردات الراغب خافض من حول العرش اي مطيفين يحفا فيه اي جانيبه  
ومنهم الملايكة باختصاص النبي وفي الخبر على هذه الرواية ادخال الباء على المفعول الاول نحو  
ومثله حديث الترمذي وابن ماجه ما من مؤمن الا روت الله الا حفت بهم الملايكة وغشيتم  
الرحمة وذكرهم الله فمن عنده اوده في الجامع الصغير ورزق لم يخرج به من الترمذي وابن  
ماجه وبما فيه علامة الصفة وفي معظم الروايات والاحاديث يصل الفعل الى مفعوله الاول  
بنفسه فنجد الخبر الاتي وحفتم الملايكة والفظ الهمزة في روايته هذا الخبر في صحيح البخاري  
ان الله تعالى ملايكة يطوفون بالارض يتلوهون اهل الذكر الى ان قال في حفيوهم باختصاص وحديته  
ايضا وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يقولون كتاب الله ويتواذون بينهم الا نزل عليهم  
المكينه وغشيتم الرحمة وحفتم الملايكة وفي نسخة الحصن الحصين الحنفى هو من الحن في باب  
طلب ويعد في المفعول الثاني بلها انتهى وقصته كالمصحة انه تعدي الى الاول بنفسه وهو كذلك  
وفي البيضاوي كسما في وتزوده الباء مفعول الثاني قال تعالى وحفتموها بتخل وتقدمت الروايات  
بمجرد ذلك فصح حذف الباء وتعود اما ان يكون في حانف المفعول الاول والنقد يرجعوا  
انفسهم بهم او ينفوهم بهم كجاء كذلك عند البخاري في حفيوهم باختصاص قال الحافظ في الفتح  
والبا للمعديتة وقتب اللام تعانته او الباء فيه زايدة او ضمير في اولها فاصلا او حفيوهم باختصاص  
بم اوراق هذا الفعل كما جاء ومنه قوله تعالى حفاين من حول العرش وما ذكر من الحديث  
ومتعديا ومنه ما في باقي طاق وهو فعل في الخبر بتعدي بالبا بابه ما في من نصبه المنفعة  
لنصبه ها المفعول به بطاف به ولا يلزم من كون الفعلين بمعنى اتحادهما تعديا وقصورا بل  
كثيرا ما يخص احد الرد يفتب عن ربه في حانف الاستعمال شي كما عا المراد للمفعول ان الاستعمال  
بعل كان للشر وهو كذلك الخبر وفي الترمذي حفاين في الكلام على قوله تعالى وحفتموها بتخل  
ما لفظه حفاط به من جوانبه وحفتمه به جعلته مطيفا به انتهى وسأله في تفسير

مطل

الارواح الا حفت بهم الملايكة  
وكيف حفيوهم بالرحمة

في اصل الخبر  
بما تقدمت عليه  
محمول على  
قوله تعالى

البيضاوي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





البيضاوي وزاد فتزويد اليا معقولا ثانيا كقولك غشيت به غشيت به انتهى وفلكشاف  
هو متعود الي واحد فتزوية اليا مفعولا ثانيا وقالت البيضاوي في قوله تعالى حافين من  
حول العرش ومن مزيج اول ابتد الحظوف انتهى وفي التمهيد حافين حول الحرش انتهى فانضم علي  
كوزا زانية وهو مني على حوانه ما دلتها في الايجاب والمخالف وهو ذهب للاخفش **قوله** ي  
وروي في صحيح مسلم الزهومي رواية ابو سعيد الخدري عن معوية وكان رواه الترمذي والنسائي  
كما في سلاح المؤمن قال وزاد الترمذي فيه بعد قوله ما اجلسنا الا ذك قالوا والله ما اجلسنا  
الا ذك وبه يعلم ان ما يوجد في بعض النسخ من اثبات الزيادة المذكور غير جيد لان المص  
انما عزى الحديث للتخرج مسلم وليست فيه هذه الزيادة ولذا كانت محذوفة من اصول القندة  
وقد وقع لصاحب المسئلة انه عزى الحديث لتخرج مسلم واورده في الزيادة وليست في صحيح مسلم  
كما قاله ابن خمام وهو لا قال فيما رايت **قوله** عن معوية رضي الله عنه هو معوية بن اوس بن  
صخر بن حرب القرشي العيشي الاموي اسلم هو وابوه واخوه يزيد وامه هند في فتح مكة وكان  
يقول انه اسلم يوم الحد بيته وكتم اسلامه من ابيه وامه شهد مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حينما فاعطاه من غنم هوازن مائة بعير واربعم اوقية وكان هو وابوه من المولفة  
لم حن اسلامهما وكان احد الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلفه الصدوق على مال  
دمشق الشام بعد موت اخيه يزيد فاقرع عمر بن عثمان وسلم اليه الحسن بن علي الخليفة سنة  
احدي واربعم قال ابن سعد بقى معوية امير لعشرين سنة وخليفته كذلك تقديرا روي له  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثا انقضا منها على اربعة واقربا لبحاري  
ياربعت ومشم بخمسة انفقوا على الله توفى بدمشق والمشهور انه يوم الخميس لثمان بقين من رجب  
وقيل لثلاثة سنين من الهجرة وهو ابن اثنتين وثمانين وقيل ثمان  
وسبعين واقصر عليه الذهبي في الكاشف واوصى ان يكفن في قميص كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كساه ليا له وان يجعل ما بالجسد وكان عنده قلامة اظفار رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فاوصى ان يجعل في عينيه وانه وقال انك لو اذ لكه وخلوا بيني وبين ارحم الراحمين لما نزل به  
الموت قال ياليتني كنت رجلا من قريش بدي طوي ولم ازل هذا الامر **قوله** حلقة هو باسكان  
اللام وفي التمديد المهم حلقة العلم وغوها باسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ويقال  
بنقلها من لغة قليلة كما صاعقل والجوهري انتهى وجعلها على هذه اللغة خلق **قوله** خلقا  
واما على لغة الاسكان فجمعها خلق بفتح الحاء وكرها مع فتح اللام كما في شرح مسلم اللهم **قوله** تذكر  
الله تعالى قال الراجب في مفرداته العلي هو الرفيع القدر واذا اوصف به تعالى نحو انه هو العلي  
الكبير فالمراد انه بعلوان يحيط به وصف الواصفين بالعلم العارفين وعلى ذلك يقال تعالى  
نحو تعالى عما يشركون وتخصيص لفظ تعالى للغة ذلك منه على سبيل التكاليف كما يكون من  
البنس انتهى **قوله** ونحوه معطوف على تذكر من عطف الخاص على العام للاهتمام **قوله** على ما هذا  
اي لاجل هذا اية ايانا ومنه علينا فعلى فيه للتعبير بمعنى اللام قال في المعنى الرابع اي من  
معاني على التعليل نحو وتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايتكم اي لهدايتكم اي لهدايتكم اي لهدايتكم  
بانه يحتمل التضمن كما صرح به الزنجشيري اي لتكبروا الله كما مد من حاشا هداكم واعترضه المص  
يعني ابن هشام في حواشئ التسهيل بان هذا التقدير يبعد قول الداعي على الصفا والبروق  
الله **قوله** على ما هداكنا والهداية على ما اولنا فيا في الجهد بعد تعدد التكبيرة على انتهى  
واضاحة انه لو كان وفوق على في الآية لتضمن التكبيرة معنى الجهد لكان في الدعاء المذكور  
كذلك ولو كان كذلك لعطف كجاءوا الجور على مثله ولم يذكر الجهد في البين قال الدماميني  
وفيه اي الاعتراض فظ لان المتفاد من الاول غير المستفاد من الثاني انتهى **قوله** فان كان مراده  
ان ذكر الجهد ليس لتعلق الظرف به بل لتخصيص الثواب لانه باللفظ قال في حواشئ التسهيل

تم معوية بن اوس بن صخر

تسحوم

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وايضا فعلى الثانية ظاهرا في التقليل فكذلك نظيرها الاولى في انزاع الدما ميني بنوع ظهور شي منها في التقليل انتهى  
 قاله اوجيان ثم ما قدر من التبخير هو تفسير معنى الاحراب اذ لو كان اعرابا لم يكن متعلقة بشكروا وارجح ان  
 التي قدرها قالوا التمدد اعرابا ان تقولوا ليقولوا الله بالانكبير على ما هداكم انتهى وما اشارت له بالاشيع  
 في تقدير الضمير وما فعله الكشاف شايع قال السعد التفتنا الى في جواشي الكشاف في تقدير الضمير هرق  
 اشيعها جعل الفصل المذكور كما مثل لتعددا الله مكبرين ليكون متعلقا بالجر وهو كذا في تقديره او عكسه مثل  
 والمكبر والتمسكا مدين والشوم يعني صاحب الكشاف لان التقليل بالتعظيم حال الجهد وجعله مقصودا من التعظيم انب  
 من العكس لان الجهد انما يستحسن ويطلب لما فيه من التعظيم انتهى قاله البيضاوي وما احتمل المصدر او الخبر  
 قاله القاصي كريا اي والخبر يعني الموصول وهو تقدير غريب والمكبر عليه والتكبر هو الله تعالى الذي هداكم  
 اليه انتهى قاله السفاقي ويحتمل ان يكون ما معنى الذي فيه بعد لزوم غايد حذ في ما عدا ما هداكم وهو تقدير  
 منصوب بالجر ولا ان حذ في الشكل وحذ في مضى في بعبه الكلام قلت كما اشار اليه شيخ الاسلام كريا في البداية  
 هنا بمعنى الدلالة على طريق الايمان والايضا لاليه بالفضل والاحسان قوله الله ما جعلنا لكم الا اول  
 بهنق ممدودة للاستفهام والثاني محققا لم كافي رواية الترمذي الله ما جعلنا لكم الا اول ممدودة في قوله في قوله  
 من رياض الصالحين وغيره ورايت معروفا الى الكشاف الله بالنصب فيه كما انفسون بالله في حذف الجواز  
 الفعل وقولهم الله الخ تقدير نعم نعم نعم بالله فوفعت الهزة موقعا مشاكلة وتقدير ذلك انتهى  
 واعديه لذلك الطيبي وابن حجر في شرح المشكاة وقال ابن حجر انهم زادوا هزقا للاستفهام في قولهم جوابا له  
 الله ما افعدنا الا ذلك مشاكلة لذكروا لما اذعرا وجعلها في كلامه على الاستفهام لا يتاقي انتهى في قوله  
 الهزق استفهامية في الموضوعين في الاول حقيقة وفي الثاني مشاكلة وفضيلة كلام المصنف في الثاني  
 هزق الجلالة لكنها قطعت اي بما يتاقي فليس في الجواب هزة استفهام وفيما ذكره من الاعراب نظر  
 فانه اذ حذ في حرف القسم وعوض عنه هزق الاستفهام او نحوها ما ياتي في تعريف الجوز في الرضي اذ ا  
 حذ في حرف القسم الاصل اي الباقى قال الدماميني في المنهل الصافي في ظاهر كلامهم اي لغة ان الواو  
 كالتا في جواز الحذف انتهى فان لم يبد منها فالجواز بالنصب ليعمل القسم ويجتصو لفظ الله يجوز الجزم حذف  
 الجواز بالعرض والكون في جواز الجزم في جميع ما حذ في فيه الجاز من المقسم به وان كان بالعرض  
 ويجتص لفظ الله بنوعه في التثنية وهزق الاستفهام وكذا يعوض منه فحذف الهزة منه في الدير  
 فكما حذفت ثم ردت عوضا من الحذف وكذا الله جعل هذه الاعراب عوضا من الواو ولعل ذلك لانتها  
 بلفظ الله كالباء وليكون هذه الثلاثة ابدالها معاقبتها بحرف القسم ولزوم الجزم ما دون النصب  
 مع ان النصب بالعرض اكثر كالتقدم ثم قال بعد ما يتعلق بها التثنية اتماما لاهة الاستفهام لانه ان يكون  
 لانكار كقول المجاج في الحن البصري الله ليقومون عبيد من عبيدي فيقولون كذا او كذا او الاستفهام  
 كما قال صلى الله عليه وآله العبد الله بن مسعود لما قال هذا راس الجاهل الله الذي لا اله غيره فاذا دخلت  
 هزة الاستفهام على الله فاما ان تهره هزق الله الناصرية وهو الاكثر او تسهل وهو القياس في  
 الرجل ونحوه ولا تحذف للليس ولا تبسلي الاستثقال وات اقطع هزق الله فهو ان كان قبله فآ  
 كما قبلها هزق استفهام محو فآ الله لقد كان كذا او كذا وهزق الاستفهام ليست عوضا من حرف  
 القسم للفصل بينهما وبينه بقا العطف انتهى ويجوز الجزم القويض صرح غير واحد قال  
 اوجيان في الارتشاف ولا تستعمل هذه الاعراض الثلاثة فيما يقسم به من غير لفظ الا في اسم الله تعالى  
 ولا يجوز معها الا الجزم فلوجيت بسى من هذه الاعراض الثلاثة فيما يقسم به من غير لفظ الله ولا تعرف  
 الجزم الموضوع للمقسم لم يكن الا بالنصب تقول العزلة فقلت انتهى في كتابه ما نقلت في تجرير الكاشف  
 وابن حجر النصب فضلا عن الاقتناء عليه من النظر لتعين الجزم في مثله لان صحت به الرواية فيخرج غير جزم  
 عنها سواء في القاعة فيما ياقاس عليه وكان ما خرج عليه وجهه ما قاله اللغة والعبار في الامتة  
 وان حذفت فالنصب للمتحدثا اما اذ حذ في الجزم بضم الجزم ولكن صلا ذلك في غير كذا كريا  
 ثم رايتم المصنف نقل في الكلام على حديث ابي اليسر الذي قيل كتاب التفسير من شرح مائة قوله قلت الله

قارائه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





قال الله الاول منهم ثم ودة على الاستفهام والثاني بلا مد والها فيهما مكسورة هذا هو المشهور قال القاضي  
 رويها بكها وفتحها معا واكثر اهل العربية لا يعرفون غير كسر الهمزة وعليه فان حكمت الرواية بالفتح  
 فيخرج على انه شاذي خارج عن قانون هذه القاعدة ويوجه بما اشار اليه في الكاشف والله اعلم  
**قوله** تهمته لكم قال الجلال السوطي في الديباج يفتح الهمزة سكنها التي وكلاهما من الوهم فالسبيل  
 من الواو كما في النهاية وفيها تهمته كفعاله وقد تفتح الهمزة كما كان التخليف في الغالب انما  
 يكون عند التهمة اذ من لا يهتم لا يجلف وقد يجلف من لا يهتم للتقريب والتأكيد فارشد صلى  
 الله عليه وسلم بنفسيه الا نهم عنهم بقوله ولكن انا في جبريل الخ اذ ان تخليفهم لتأكيد عندهم  
 ما دل عليه حالهم وماهية الملايكة بهم من مزيد اخلاصهم وقوة يقينهم وسبق حرصهم على العبادة  
 فهم مبرورون من كون تخليفهم على سبيل الاتهام لهم فيما ذكره في اثنان جبريل في جبريل ثلاث عشرة لغة  
 نظم منها ابن مالك سبع لغات فقال **جبريل جبريل جبريل جبريل • جبريل جبريل • جبريل جبريل • جبريل جبريل**  
**وذي اعليه السوطي** بالسة الباقية **فقال • وجبريل جبريل جبريل جبريل • جبريل جبريل • جبريل جبريل**  
**وجبريل جبريل** وأشار بقوله مع بدل الجبريلين بابدال الهمزة بالواو اللام فونا وذكر ابن الجوزي  
 في زاد المسير في التفسير من لغات جبريل **جبريل جبريل جبريل جبريل** يفتح الهمزة وسكون ثانيه ه  
 وبالهمزة بعدها لام وهما تنتم للغات اربعة عشر وقد نظرتا كذلك **فقلت •**  
**في جبريل العشر واربعاد • من اللغات بها شرح وتبيين • جبريل جبريل جبريل جبريل • جبريل جبريل**  
**وجبريل جبريل • جبريل جبريل جبريل • جبريل جبريل جبريل جبريل • جبريل جبريل جبريل جبريل •**  
**قال الكسائي جبريل وسبيل الاسمان لم تكن الحرب تغرفها فلما جاء امرتها ما قال •**  
**ابن عباس جبريل ومكائيل لقولك عهد الله وعهد الرحمن ذهب الي ان ايل اسم الله واسم**  
**الملك جبريل وميكائيل وفي تفسير الشيخ ابو الحسن البكري اخرج الدليم عن ابي امانه قال قال رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم اسم جبريل عبد الله واسم ميكائيل عبد الرحمن **قوله** يباهيكم الملايكة اي**  
**يظهر لهم فضلكم ويرحم حسن علكم ويثني عليكم عندهم واصل الهمزة والنكال وفلان يباهي بكذا**  
**بغيره ويجعل عليه وجه المفاخره انهم لم ينعهم من ذكر الله تعالى وطاقه ما قام بهم من العلق**  
**والمعاقب الله واعى العقوبة الى البطالة والفتور ولا قبلوا معها على الطلعة وان شقت فالتحقوا**  
**المدح لذلك اذ الطلعة وان وقعت من الملك الا انها تكونها له كالنفس للانسان يرتاح بها**  
**اذ لا تعب عليه ولا مستفد فيها اصلا بخلاف النوع الانساني فانه لما سلط عليه من العلق والعلو**  
**المدكور فثقل عليه مشقة شديدة فلما اباهي جعل الانسان الملايكة وقال ابن الجوزي**  
**في كشف المشكل المنهاة المفاخره ومعناها من الله عز وجل التفضيل ليهو على الملايكة التي**  
**والمخار اليه بهو الا عوام البشرى الصلحا المطيعون ارباب الفلاح فهو افضل من عوام الملك**  
**كما تقرر في علم الكلام **قوله** في صحيح مسلم وكذا رواه الترمذي وابن ماجه كما في السلاج والحسن**  
**وغيرها والخبره النسي وابوعوانه وابن حبان كما اشار اليه الحافظ قال له طرق اخرى عن**  
**ابن جرير اخبرنا مسلم اثنان حديث مرفوع هو من نفس عن مائة كربة من كرب الدنيا انفس**  
**الله عنه كربة من كرب الاخرة يوم القيمة فذكر الحديث وفيه ما اجتمع قوم في بيت من بيوت**  
**الله نيلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم**  
**الله فيمن عنده **قوله** عن ابو سعيد الخدري رضي الله عنه هو سعد بن سنان بن مالك**  
**ابن سنان جد البجربا الموحدة فالجيم هو خذرة المسبوب اليه ابو سعيد من الخبز**  
**وابو سعيد خدري بضم الخ المعجمة وسكون ال اللهملة وقيل ان خذرة ام البجربا والصحيح**  
**انه هو البجربا سنن في يوم احد فرد وغزا بعد مع النبي صلى الله عليه وسلم وفتح عسرة**  
**غزوة وهو ابو صحابي ان استشهد ابو يوم احد روي ابو سعيد عنه صلى الله عليه وسلم**  
**الف ومائة وسبعون حديثا اتفقا منها على ستة واربعين وانفرد البخاري بستة عشر**

قوله

بق

*رضي الله عنه  
 ثم ان عبد الله بن*



وسلم باثنين وخمسين وعن حنظلة ابن ابي سفيان الجمحي عن اشياخه قالوا لم يكن احد من احداث الصحابة  
 اقدم من ابي سعيد وفي رواية اعم ومناقبه كثير في المدينة يوم الجمعة سنة اربع وستين وقيل  
 اربع وسبعين ودفن بالقيع **قوله** قوم في مفردات الراغب القوم جماعة الرجال في الاصل والنساء  
 قال تعالى لا تجد قوم من قوم الآية وقال الشاعر اقورا احصن امرنا وفي عمارة القرآن اريدوا  
 به والنساء جميعا وخفيقتهم للرجال انتهى اي دعيمه للنساء امان باب النقيب او عموم المخاز  
 او استعمال اللفظ في حقيقته ويجازع لكن قضيتهم قول ابن حجر البنية في شرح الاربعين والقوم  
 هم الرجال فقط اومع النساء على ما فيه من الخلاف ان اطلاقه على النساء عند من يترك بانه لما يعهما  
 حقيقته ويومحى في ذلك قوله في شرح المسكاة قوم اسم جمع يصدق بثلاثة لا يتوجه فيه الذكور والاناث  
 التي ويلحق بها فالله هنا ما يعم الفريدين لا يتركها في التكليف فحصل لهن الجزا باجتماعه عند  
 مشروع ابن من قرأة اوتسيع وتوح الاكاذ ان بل يحتم رفع صوتها به بجزء اجنبي وجا في روايته اخرى  
 عند مسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يقولون كتاب الله ويتدارسونه الا نزلت عليهم  
 السكينة وعشتبهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ولا يفيد اطلاق الخبر السابق في المكان والذكر  
 بما في هذه الخبرين على ان المراد بيوت من بيوت الله فيه المسجد لما تقدم ان ذكر بعض افراد  
 العام لا يخصه بل ما في هذه الخبرين الاكمل وما في خبر الباب لبيان الامر الاشمل على ان التقيد  
 بالمشهور بما على ما ذكر كونه جريا على الغالب انه حاله كرام فمفهوم له **قوله** حفتهم الملائكة على  
 فيه للعهد اي الملائكة الملتصون لذلك قاله صاحب الخبر **قوله** وعشتبهم الرحمة بكسر الشين  
 المعجمة اي عظمتهم من كل جنس انه الغشيان لغة انما يستعمل فيما يشتمل المغشى من جميع اجزائه  
 وجواربه فيقولون ليجعاد كرمبا لغة فيه والرحمة صفة نفسانية تقبل قيامها بالباري والمادة بها  
 بالنسبة اليه تكايفا يتها من ارادة الانعام فتكون صفة ذات او نفس الانعام فتكون صفة  
 فعل **قوله** اراد هذا الترتيب عليه انه هو الموصوف بالغشيان في الحسن انما نحن احسان  
 الذي اريد كرم هل جزا الاحسان الا الاحسان وينسب عن هذا الغشيان تنزل السكينة على  
 الذي اريد ذلك السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وهي فصيحة من السكون  
 قلت وقيل لانه يتشدد الكاف للمبالغة والمراد بها هنا الحالة التي يطيق بها القلب فلا  
 يزغ الطارق من طوارق الدنيا لعلمه بلحظة قدر المذكور فيسكن ويظن القلب هو عود الاجر  
 ليقربها به بحصوله لما وقفه للاشتغال به عن كل ما سواه ويصح ان يراد بها ما جاز في خبر من رسل  
 انه من الله عليه في كان في مجلس فرفع بصرف الارتفاع ثم طلقا بصره فرفعها فيل وقال  
 ان هو القوم كانوا يرون الله يعني عن مجلسا مائة فنزلت عليهم السكينة تجلبها الملائكة  
 كالقبة فلما نزلت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم وقيل السكينة اسم ملك ينزل  
 في قلب المؤمن باسم بالغير **قوله** ابن الجزري في مفتاح الحصن السكينة اما الرحمة والوفار  
 والسكون والغشية وقيل غير ذلك والمراد السكون تحت جري المقادير لا ضد الحركة  
 وتفسيرها بالرحمة ينبع فيه اختيار القاضي عياض وضعف بعطفها عليه المتقضي المغاير  
 بل قال ابن حجر في شرح الاربعين انه مردود والرد مستفود انه محتمل ان يكون جعله من باب  
 الاطناب بعد يد الذل لجزا المستطاب **قوله** هو ضعيف لكون التاسيس خير امنه  
 واختار المص كونهما معهما لهما نبتة **قوله** في الخبر لم يجوز ان يقر عليهم السكينة بكسر الهمزة  
 وبضمها وكسر ضم وهو الاظهر انتهى وقوله وهو الاظهر محتمل من حيث كونه رواية ومن حيث  
 كونه اشهر لغة والثاني اظهر **قوله** وذكرهم الله فمن عنده اي من انبياء وكرام الملائكة  
 لقوله في الحديث القدسي ومن ذكرني في ملكي ذكرته في الاخرة منهم والعذبة هنا عند تية  
 شرف ومكانة لا عند تية مكان تعالى وتزهر عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وذكرهم

فاكثر

طلب  
لعله وكثر

تعالى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تعالى لهم على سبيل المصداق كما تقدم والرضى بفعالهم والله اعلم فاب  
 في حصول الاربع المذكورة خبر مسلم ان لاهل ذكر الله اربعاً تنزل عليهم السكينة وتغشاها الرحمة  
 وتخففهم الملايكة ويذكرهم الرث فيمن عنده **فصل قوله** الذكر يكون بالقلب  
 قال القاضي عياض ذكره تعالى بالقلب وهو الذكر الخفي وهو رفع الاذكار الفكرة في عظمة  
 الله تعالى وجلاله وجبروته واياته في ارضيه وسموانه وفي الحديث خير الذكر الخفي ويعلم  
 ذكره بالقلب عند امره ونواهيته فما تم بما امره وينتهي عما نهى عنه ويقف عما اشكل انتهى  
**قوله** ما كان بالقلب واللسان اي لانه على ارجح اللسان مع حضور الختان في ذكره  
 الحين فالعمل فيه اكثر فيحصل له انواع الاجر **قوله** فان اقتصر على احد هما فالقلب افضل  
 قال المص في شرح مثل نقله عن القاضي عياض ذكر ان جرير الطبري وغيره انه اختلف السلف  
 في ذكر اللسان والقلب ايما افضل قال القاضي عياض وانما يتصور عند الخلف في مجرد الذكر  
 بالقلب تسبعا وتبديلا وشبههما ويدل عليه كلامهم لانهم اختلفوا في الذكر الخفي الذي ذكرناه  
 اولاً فذلك لا يقارب ذكر اللسان فكيف يفضل له والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب  
 وان كان لهيبا واحداً من رجع ذكر القلب بان عمل اللسان افضل من رجع عمل اللسان قال  
 لانت العرفية اكثر منه زاد استعمال اللسان فاقضى زيادة اجور قال القاضي واختلفوا  
 هل يكتب الملايكة ذكر القلب فقول تكبته ويجعل الله له علامة يعرفونها وقيل  
 لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال المص في شرح **قوله** الاصح انهم يكتبونه  
 وان ذكر اللسان مع حضور القلب افضل لانه اعلم وقول القاضي وان كان لهيبا فلا  
 سراده فالاخلاق في فضل الذكر بالقلب فلا محذور ليس بمراده فلا فضل فيه لانه قال  
 قبله واتا ذكر اللسان مجرد فهو اضعف الاذكار وفيه فضل عظيم كما جات به المحدث  
 انتهى ونقله عنه المص في شرح **قوله** وفي انما في الخبر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان  
 من ذكر اللسان لانت ذكر القلب يتعد الاحوال بخلاف ذكر اللسان انتهى وقال ابن حجر  
 الميمني في شرح المشكاة بعد نقله فضلية الذكر القلب على اللسان واختلف عياض فقال  
 لا ثواب بالذكر بالقلب قال البلقيني وهو حق لا شك فيه انتهى وقد يقال ان اريد الثواب  
 من حيث اللفظ فالاصح عنده او من حيث المعنى واستغفال النفس به فالحق الثواب  
 وانه افضل من الاول نعم لا يقيد اتفاقا بشئ رتبته الشارع على القول حتى يتلفظ  
 به ويسمع نفسه عند صفة السمع وانما نحو اللفظ انتهى كلامه شرح المشكاة ذكره في  
 باب الذكر وكان ما نقله عن القاضي عياض من كونه في غير باب الدعاء والاذكار من شرحه  
 مشم والافعال رتبته فند ما نقلناها وهي بمعنى عبارة الاذكار مصححة بفضل الذكر القلب  
 بل بافضليته ثم كلام المص مصحح بفضل الذكر باللسان وان كان مع الغفلة ويصريح القاضي  
 عياض وغيره **قوله** الغزالي حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عند تحصيل الثواب وفيه  
 انما هو بالنسبة لعمل القلب انتهى وفي باب الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن حجر  
 اختلفوا في الذكر باللسان مع غفلة القلب فقال جميع الثواب فيه قال الجلال البلقيني  
 وهو حق بلا شك انتهى وفي باب مخالطة الغيب من الشرح المذكور التصريح بافضلية الذكر  
 اللسان في عمل القلب والرد على من قال الافضل الغيب في اللسان في ان الاصحاح  
 مصححون بان الثواب في الذكر القلب المحض وكيف يفضل اللسان وفيه الثواب قطعاً  
 ولحقان الاعلى ما جمع القلب واللسان ثم اللسان في ثمة القلب وفي الثواب فيه من حيث  
 الذكر لا ينافي حصوله من حيث حضور القلب مع الله والمراقبة والمجاهدة له تعالى  
 ففيه ثواب انتهى اي ثواب وانما فضل عليه اللسان لان في الاثبات به امتثال الامر  
 الشارع من حيث الذكر بخلاف ذلك الا ترى انما بعدنا به من الذكر لا يحصل الا باللفظ به

مطلب

ويعتقد كلامه الا اذا كان في غير ثواب وانما هو  
 بالنسبة لذكر القلب وحده انتهى هو



بجك يسمع نفسه بخلاف ما اذا لم يسمع بان الى به هما او يفتديه فقط فانه لا يحصل له الامتنان وينفع  
 في يوم الترتك وثواب الحضور اياها هو على جهة اخرى اجنبية عن المأمور به فتأمل ذلك انتهى **قوله**  
 خوفا من ان يبطن به الريا الخ قال الامام في المطالب من مكابدة الشيطان ترك العمل خوفا من ان  
 يقول الناس انه سرائي وهذا باطل فان تطهير العمل من نزعات الشيطان بالكلية متعذر فلو  
 وقفنا العمل على ذلك لتغذر الاستغفار بشي من العبارة وذلك يوجب البطالة وهو اقصى غرض  
 الشيطان ولقد احسن من قال سر والى الله عز وجل عزجى ومكاسير ولا تنتظروا الصحة فان  
 انظروا الصحة بطالتم انتهي وكذا لا يتركه باللسان لخلقة الجنان ففي الرسالة القشيرية سئل  
 ابو عثمان المغربي نذكروا به ولا يجدر في قلوبنا حلاوة فقال الاجد والله عز وجل ان زين جارحة من  
 جوارحك بطاعته انتهى وقال ابن عطاء الله لا تترك الذكر لعدم حضورك فيه مع الله لان غفلتك  
 عن ذكره اشدر من غفلتك في وجوده ذكره فحسى ان يرفعك من ذكره مع وجود غفلة الى ذكره مع وجود  
 يقظته ومن ذكره مع وجود يقظته الى ذكره مع وجود حضور ومن ذكره مع وجود حضور الى ذكره غيبته  
 عما سوي المذكور وما نذك على الله بعزير انتهى ولا يتركه خشية العجب به بل يعمل ويستغفر الله  
 اذا خاف نحو العجب ولا يترك العمل ذلك لما قال الشهدو روي ان ترك العمل لك من مكابدة الشيطان  
 وقد قدمنا في معون الخالص ما ينفع استحضاره هنا **قوله** ترك العمل لاجل الناس ربا تقدم لنفسه  
 تعلقا عن الشعر في ان معنى ترك العمل للناس ربا لغيره لعدم اطلاعهم عليه اي لا يجب العمل الا في محل  
 يجوز فيه الناس فان لم يجز كسأل عن العمل في العبارة مضافا من محذوفان اي لاجل عدم اطلاعهم  
 وفضيحتة سياق المعاملة انه على ظاهره من ترك العمل للناس ربا خشية ان يبطن به خوفا يولد ذلك  
 لان ملاحظته لهم لشعربانه يبرجودهم ويخشي قدحهم وشان الاخلاص لتزهره عن كمال ذلك **قوله**  
 ملاحظة الناس الملاحظة مفاعله من المحظ وهو المنظر بالمعاني بفتح اللام فيها يقال الخطأ  
 والخطأ اليه اي نظر اليه بموخر العين والمعاني بالفتح شق العين مما يلي الصدغ اما الذي يلي  
 الانف فالنوق والماق واليها بالفتح مصدر لاحتظته اذا راعيته والمراد هنا انه لا يفتق بصرف  
 ولا بصيرته الي شي من الاكوان فيعتبر مدحه او يخشى قدحه فان ذلك سبب لغوات كثير من الخيود  
 وجاب انواع اشهر رر بعد للسالك عن طرق السرور **قوله** وروينا في صحيح البخاري وسلم البخاري  
 البخاري في كتاب التفسير والتوحيد واخرجه مسلم ايضا قال التيوط في لباب العقول في اسباب  
 النزول بعد تحريجه خبر عايشة من حديث البخاري واخرج ابن جرير من طرق عن ابن عباس مثله ثم  
 رجع رواية البخاري وسلم وغيرهما عن ابن عباس انها نزلت في الصلاة بكونها اصح اسناد اقالوا  
 رجحها النووي وغيره وقال الحافظ ابن جرير لکن جئت للجمع بينهما بانها نزلت في الدعاء داخل الصلاة  
 وقد اخرج ابن مردويه من حديثه ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى  
 عند البيت رفع صوته بالدعاء اللهم ارحمني فنزلت فامروا ان لا يتخافتوا ولا تجهروا انتهى  
 وفي زاد المسير لابن الجوزي في سبب الامية ثلاثة اقوال الیها انه صلى الله عليه وسلم كان يجر صوته  
 بالقران بملء فيه فيسب المشركون القران ومن الى به فحضر صلى الله عليه وسلم ولم يصوته بعد ذلك  
 حتى لم يسمع اصحابه فانزك الله ولا تجهر بصلايك اي فقرأتک فسمع المشركون نسيبوا القران  
 ولا تخافت بها عن اصحابك فلا يسهون قاله ابن عباس والثاني ان الاعراب كان يجهر في التسمية  
 ويرفع صوته فنزلت هذا قول عايشة والثالث انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند  
 الصفا فجهر بالقران في صلاة العداة فقال ابو جهل انفتر على الله فحضر النبي صلى الله  
 عليه وسلم صوته فقال ابو جهل اترون ما فعلت به ابن ابي كعبته رددته عن قرانته فنزلت  
 قاله مقاتل انتهى ويكمن للجمع بحديث ابن عباس عليا نكالت القراءة في الصلاة فيوافق  
 حديثه في البخاري وعند الصفا اما يواد به عند البيت من جانب الصفا فيكون عند  
 الصفا يجاز اليطا بن حديث البخاري او بعد جهره بذلك قال في زاد المسير واما تفسيرها

في الحكيم

مطلب

في الراء

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فت  
 في المراد بالصلاة قولان أحدهما الصلاة الشرعية وعليه في المراد ستة أقوال لا يجتمع غير ذلك ولا تخا  
 بها فكانه من عن شريح الجمر والمأثرة قاله ابن عباس وعليه فالنوع من القراءة بالصلاة التامة  
 باب المجاز المرسل من اطلاق اسم الكل اي لقراءة وارادة الجزاء اي القراءة او من كذا في المضاف  
 اي قراءة صلاتك او انضام صلاة الناس ولا ندعها مما افته الناس قاله ابن عباس ايضا قلت  
 وعلى هذه ان يكون من خطابه صلى الله عليه ولم يخاطب غيره كقوله فان كنت في شك مما انزلنا  
 اليك الآية ان لا يئسوا مني حتى يفتي عنده او لا يجهر بالشهادة في صلاتك روي عن عائشة  
 في رواية وبه قال ابن سيرين ولا يجهر بفعل صلاتك ظاهر او لا تخافت بها شديد الاستنار  
 قاله عكرمة او لا تخفن علانية ونسي سريرتها قاله الحسن وغيره خاف ان يمسق على القول  
 الثاني من قولهم ابن عباس يجري في هذا المكان او لا يجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بجميعها  
 فاجهر في صلاة الليل وخانت في صلاة النهار على ما امرناك به ذكرك ابو يعلى والقول الثاني  
 ان المراد بالصلاة الدعاء وهو فوق عايشة وابي هريرة ومجاهد انما يخشى الله في عباده  
 حقيقة لغة الدعاء والخلاف المذكور مبني على الخلاف عند اهل الاصول في ان اللفظ اذا ورد من الشارع  
 هل يجاز على معناه اللغوي او الشرعي والاصح الثاني ولا يلزم من البناء الانقاف في الترجيح وظول  
 المقال في هذه المقام اخرنا ما يتعلق بفضل السيدة عايشة من الكلام **فصل قول**  
 بل كما قال الله بطاعته فهو ذكركم في التوحيد في التفسير الوسيط بسند الخالد بن عمران رضي  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاع الله فقد اطاع الله وان قلت صلواته وصيامه  
 وصنعه الخير ومن عصي الله فقد نسيمه وان كثرت صلواته وصومته وتلاوته القرآن وصنعه  
 الخير واخرج الحديث الخزي في كتابه التذكرة في حقايق حقيقة الذكركم طاعة الله تعالى وويليه  
 قوله صلى الله عليه وسلم من اطاع الله اطاع الله والخم وذكر نحو الغامري في شرح الشهاب كما رأيت  
 معروا اليه ويؤخذ من كلام الخزي انه مقبول استدلاله به الا ان يقال لا يلزم ذلك بل يكتفي به  
 بالضعيف في مثله كما تقدم من الركني وفي شرح الانوار السنينة قال ابو عمر بن عبد البر في الاستيعاب  
 واقره مولي النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه زاد ان من قول من اطاع الله فقد ذكره وان قلت  
 صلواته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصي الله فقد ذكره وان كثرت صلواته وصيامه وتلاوته  
 للقران وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى فاذا ذكر اوله ذكره روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 من اطاع الله فقد ذكره الخ كذا روي بدل قوله وتلاوته للقران قوله وصنعه الخير ذكره  
 ابن خويزمende في احكام القران وقال الطارقي السكافي في فوائده اخبار العقله نوم القلب  
 والنائم لا يذكر وذكر الله تعالى ان كثرة ذكره كما فظا لكره رقيب عليك تايبا عما لحك من عقله هذه  
 الجواهر فليس يذكر الله وان سجع بلسانه وهلل في لبر ومن كان نسيقظا في هذه الاوصاف  
 فهو ذكركم وان سكتت ما شعريه كلامه من كون الطاعة حقيقة الذكر بول فقه ما فهمه الحنفى  
 في شرح الحصن المصغر حيث قال في مثل عبارة المصم الظاهر ان يقول وليس الذكر مخصص في التمهليل  
 والاخر وفي شرح المسكاة لابن حجر اصل وضع الذكر ما تعدنا الشارع بلفظه مما يتعلق بنعيم  
 الحق او التمتع عليه ويطلق على كل مطلوب قول مجازا شرعيا سببه المشابهة انتم مع سببه تغيير  
 وسبق كلامه في انتفا حصول ثواب الذكر عن القلب لا تنفأ كونه ذكرا وهو يودت بان اطلاق  
 الذكر على ما ذكر من العبادة ليس اطلاقا حقيقة وانما هو مجاز سببه المشابهة لترتيب الثواب  
 على كل وفي الخبر الثمين فهو ذكركم اي حكمة تعالى في فعله فقد ذكره ولم يفعل امره  
 ولخاص ان المطيع المذكوره فضيلة الذكر وثوابه لانه ذكركم او اصطلاحا وبه  
 يرفع قول الحنفى الظاهر ان يقول وليس الذكر مخصص في التمهليل انتهى شرح ارباب الحفاظ  
 قال في فتح الباري ويطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما وجبه او ندب اليه كقراءة القران والقرآن  
 الحديث ومدارسة العلم والتفكير بالصلاة وقال في اخر الكلام على حديث ان الله ملائكة يطوفون في الطرق

ع

تغيير

قراءة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحديث يؤخذ من مجموع الطرق ان المراد بجالس الذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرها وتلاوة كتاب  
الله والدعاء بخيري الدارين وفي دخول قراءة الحديث النبوي ومدارسة العلم الشرعي ومدارسته  
والاجتماع على صلاة النافلة في هذه المجالس نظروا واشبهوا اختصار ذلك بجالس التسبيح والتلاوة  
حسب وان كان قراءة الحديث ومدارسة العلم ومناظرة من جلوسه ما يدخل تحت ذكر الله انتهى فاذا ان  
ما ذكر يطبق عليه ذكر الله لا لفظ الذكر من غير اضافة والله اعلم **قوله** قال سعيد بن جبير كرسيد  
وجبير بالجم المضمومة فالوجه المفترحة بعدها تحتها ساكنة وهذه المقالة نقلها عنه الوليد بن  
فقال روي ان عبد الملك كتب اليه يسأله عن متايل منها الذكر فقال او تسأل عن الذكر قال لا كرسيد  
الله فن اطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس يذكر وان اكثر التسبيح وتلاوة القرآن  
قوله وسيد رعل سراده ابن عباس فان الوليد بن جبير نقلها عنه ايضا فقال قال  
ابن عباس وسعيد بن جبير في قوله تعالى لا ذكر في ان كرمه ان كروني بطاعتك ان كرمه بمغفرتك ثم اورد  
السؤال السابق لكن يبعد ان الانسب بالتعبير قال ابن عباس وابن جبير فالظاهر ان المراد  
غير ابن جبير من بعض علماء التابعين ومن بعدهم **قوله** وقال عطاء الخفاف الشيخ زكريا في شرح  
الرسالة التشريعية فان جميع ذلك ينقل العبد من الغفلة الى ذكر الله وطاعته انتهى قال  
ابن حجر في شرح المشكاة بحال الذكر بحال ساير الطاعات ومن قال هو مجالس الخلال والمقام  
ازاد التنصيص على اخص انواعه انتهى ونظيره تخصيص المساجد وكلامه تعالى في روايات  
في كونها اخص وافضل كما تقدم وقريب من كلام عطاء في المهم المقربى مجلس ذكر كرسيد مجلس  
علم وتذكير وهو مجالس التقيين كرسيد كلام الله وسنة رسوله واخبار السلف الصالحين وكلام  
الائمة الزهاد المتقدمين المبراة عن النقص والبدع والمنزهة عن المقاصد البدنية والطمع  
قلت ومثل ما ذكر مجالس ساير الاماكن كالطاعات ومجالس الزهاد والاخبار قال القرطبي  
وهذه المجالس قد اختلفت في هذا الزمان وعموض منها الكذب والبدع ومزاج المشيطان  
بغود باقته من حضورها وسأله العافية من شروطها انتهى **فصل قوله** وروينا  
في صحيح مسلم الخفاف والخرفه ابن حبان انتهى رواه الترمذي بلفظ قالوا يروى اليه وما  
المفردون قال المتشبهون في ذكر الله يضع الذكر عنهم اتقالم فيا تون القيامه خفافا رواه الترمذي  
الترمذي والحاكم عن ابي هريره والطبراني عن ابي الدرداء في حديث مستقل وفيه الترمذي  
انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر في طريق مكة فرع على جبل يقال له جمدان فقال لبي واهذا جمدان  
سبق المفردون الحديث وخرجه الحافظ من حديث معاذ بن جبل ولفظه قال كنا نسمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بالدف من جمدان فقال يا معاذ ابن السائبون قلت مضوا وتخلق  
فان قال السابقين الذين يمترون في ذكر الله عز وجل من حيث ان يرفع في رياض الجنة فليكثر  
من ذكر الله قال الحافظ اخرج السبق في مسنده وفيه راو ضعيف ولكنه بغير حديث  
ابو هريره والمدف السبر الخفيف او كان عند الجبل المذكور وقوله يمترون بكسر الفوقية معناه  
يبتعدون انتهى وجمدان بضم الجيم وسكون الهم وبالذال الهملة جبل بين قديد وعسفان من منازل  
اسم كما في المشارق للمصنف عياض والمهم للقرطبي لكن في سلاح المومن وشرح المشكاة لابن حجر  
جمدان جبل على ليلته من المدينة انتهى قال القرطبي في المهم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا  
القول يعقب قوله هذا اهدان جبل منفرد بنفسه هناك ليس بجاذبه جبل بله فذكره بوجه  
المنفردين وذكر ابن حجر الصيقي في شرح المشكاة اوجبا اخر **قوله** المفردون بروي بن شاذيب  
ابن المسروق قال الفاضل عياض ضبطناه على شاذيبا كذلك ونقله ايضا عن متقني مشايخه  
قال المصنف المشهور الذي قاله الجمهور النشابة قال ابن الجزري وكذا اروينا وضبطناه عن  
شيوخنا قال ابن الاعراب يقال فرد الرجل ان انفقه واعتزل الناس وخللا براعاة الامر  
والذي وقال الازهرى هم المتجولون من الناس بذكر الله وقيل هم المهزومي الذين هلك اقرانهم

سعيد

قوله

يوم

لكن في سلاح والحاصل هو في النظر الجامع  
الصحيح لسبب من العلم والسياسة وال...  
في ذكر الله يضع الذكر عنهم اتقالم فيا تون  
يوم العافية خفافا رواه  
لان جمدان صح

من الناس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من الناس ويذكرون الله في كشف المشكل لان الجوزي وقال بعضهم استولى عليهم الذكر فافرد وهم عن كل شيء  
 الا عن الله عز وجل فهم يفتخرون بالذكر ولا يفتخرون باليسواه والقادر والمفرد المورا لوتحتي انتهى قال  
 المص في شرح مشاء وذكر غير الفاضل انه روي بتحقيق الراواك ان القابل لفرد الرجل وفرد بالتحقيق  
 والتشديد واخذ انتهى وهذا هو مع كسر الراء او فتحها كل جملة الاقرب انه مع الكسر وذلك لانه ذكر في  
 اول باب التشديد والكسر ثم قال وحكي بالتحقيق وسكت عن الكسر فالظاهر انهما مع التحقير وقال  
 الحافظ والرا مفتوحة وقيل مكسورة يقال فرد الرجل شدة او تحقيرا وتفرد وانفرد الكال يعني انتهى  
 قال الحنفى راجع المص يعني ابن الجزري رواية التشديد على التحقير ويؤيد ما ذكره النووي في الأركان  
 حيث قال روي المفردون بتشديد الراء والتحقيرها والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد انتهى وجرم  
 بان اسم فاعل سوا كان من التشديد او الافراد ويؤيد ما في النهاية وغيرها فرد براءه وقرره واستفرد  
 بمعنى انفرد به انتهى كلام الحنفى وجرم المص بكونه اسم فاعل على التحقير لعله اخذ من الاستعمال  
 المذكور في شرح مسأما ذكرناه من كسر الراء مع التشديد وسكونه عنده مع التحقير فالظاهر انهما  
 وقال التوريشي في شرح المصايح بروي بتشديد الراء وكسرها وبالفتح والتحقيق انتهى قال الحنفى  
 في شرح الحصن الحصين وهذا يدل على انه بالتشديد اسم فاعل وبالتحقيق اسم مفعول وانما يظهر  
 اذ كان التفريد لازما والافراد منعديا ويؤيد ما وقع في التاج للبيهقي حيث قال في باب التفعيل  
 يقال فرد الرجل ان تقعه واعتزل الناس وخلا عما عدا الامر والنهي فتر الافراد بالمعنى انتهى  
 ويجمع بان افرد جأ متعديا وهو ما حكاه الحنفى عن صاحب التاج ولا ريب وهو ما ذكره الباقون **قوله**  
 وما المفردون اعلم ان ما سألها عن حقيقة الشيء وعن وصفه من الثاني اي خاصفة المفردين حتى تناسى  
 بهم وقيل انما من الأول وعبر بها دون من لا ارادتهم تفسير اللفظ وبيان الماد منه لا تعين ه  
 المتصفين به وانما هم فعدل على الله عليه ولم في الجواب عن بيان اللفظ الحقيقية ما يقتضيه  
 توفيقا لسائل بالبيان العنوي على المعنى ايجازا فالتشديد فيه بالشارة المعنوية الى ما استعمل عليه  
 من الكناية اللفظية قال ابن حجر في شرح المشكاة والاوران كان قليلا او ليس الثاني وان سلكه كثير  
 لانه اورده عليه ما عالج عنده ذلك القابل بعموله وعبر بها دون من الزوفيه تكلف انتهى بالمعنى  
**قوله** والذكرات قال المص في شرح مشاء تقديره والذكرات تحذف الباهنا كما حذفت في  
 المتزان لمناسبة رويس الاءى ولانه مفعول يجوز حذفه انتهى وحد في مفعول الذكرات مع وصفه  
 اية والذكرات ذكر الكثير الكفاية لانه السياق عليه ثم في هذا الحديث ايجازا في قوله والذكرات لانه  
 كثير والذكرات لعدا لانه لهم مخرج وجرا عظيما حيث عطف خاص او عام فليما سبقه من قوله  
 سبحان الله العظيم والسموات الاميرة وقال القرطبي في المفهم الكثرة المذكورة هنا هي الموريات في قوله  
 سبحان ذي ياربا الذين امنوا ذكر اوله ذكر كثير وهذا السياق يدل على ان الذكر الكثير واجب وذلك  
 انه لم يكف بالامر حقا كما به بالمصدر ولم يكف به حتى كده بصفته وهذا لا يكون في المنسوب فظهر انه  
 ذكر كثير واجب ولا يقول احد بوجود الذكر باللسان دائما وعلى كل حال كما هو ظاهر هذا الامر فتعين ان يكون  
 ذكرا لقلب كما قاله مجاهد ولم يقل هو ولا غيره فيما علمنا بوجود الذكر باللسان على المدوام فلزم انه  
 ذكرا لقلب واذا ثبت فذكر القلب لله تعالى اما على جهة الايمان به والتصديق بوجوده وصفاته  
 وصفات كاله واسمايه فهذا يجب استدراجه ذكرا وحكا في جلال العظمة لانه لا ينفك عنه الا بتفويضه  
 وهو كضوابط ليس راجعا الى الايمان وهو ذكر الله عنه الاخذ في الافعال فيجب على كل مكلف ان لا يتدبر  
 على فعل حتى يعرف حكم الله فيه لان كان ان يكون الشرع منع منه ولا ينفك المكلف عن فعل او قول على  
 سبيل الدوام فذكر الله واجب كذلك ولذا قال بعض السلف اذكر الله عند هتك اذا همت وحكمك  
 اذا حكمت وقسمك اذا قسمت وما عدا هذين الذكرين لا يجب استدراجهما وكثرته والله اعلم  
 انتهى وما ذكر من كون الذكر اللساني لا يجب على اللوام مسلم لكن كون الحديث مثل الآية في كونه مأمورا به  
 فيتضمن الوجوب فيه نظرا لظاهر الاقرب ما سلكناه من انه نظير قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات

والاظهار ان المذكر قد ساء وشابه في بيان الصواب والخطا  
 عن سبب التورية اسم فاعل او مفعول على التشديد والتحقيق مع  
 في شرح مسأما  
 وحكي  
 المفردون

وهو همام

اعمار



كان اوله ٣

فيه المأثور

فانشأ على رباب الكمال بالقبام بحسن الصفات والأفعال والأسببته في شرف من كان له كك المقام والذكر  
شامرا لسان واللغات سببا للاقتسام وقد جعله كذلك في الحوزة الثمين على ان في اقتضاها الآية وهو  
الذكر ما لا يخفى من ثم قد ذكره مشاهير المفسرين حتى يلبس القرطبي في تفسيره الكبير ما قال في تفسيره الآية أمر  
الله عبادة بان يذكرهم ويشكرهم ويكثر من ذلك على ما أجمع به ويجعل ذلك دورا له ليسهل على العبد  
ويحفظ له اجره انتهى والله كريا. معنى المذكور مندوب فالظاهر ان التاكيد لاها تمام بشأن المأثور به  
والحضور على فعله والاكتفاء منه والله اعلم على ان ابن حجر عسقلاني في شرح المسألة محل الذكر الكثر في الآية  
على القلي يانه لا يوجب فيه من حيث الذكر ولا ما يتب من جهة اخرى كما سبق نقله **قوله** المراد به كرون  
انته الخ اعلمه انشأه الى مواظبه ما ورد عنه صلى الله عليه وآله في جميع احوال من مقاله كذا في الحوزة  
فظاهر سياق المصنف يخالفه ان لو كان مراد ابن عباس ذلك لاكتفى به عن اقتناء ابن الصلاح الذي  
نقله وايدع بكلام ابن عباس فانه هو المراد بالمأثور عنه صلى الله عليه وآله كما قيل به ابن  
الجزيري في الحصن الحصين لكنه نقله عن العلي وكانه لا رضاهم له نعم ان اريد ما أجمع من ذلك  
وما اشرع صحابي وقابلي ظرا لفرق وقد قال الشيخ الامام ابو الحسن الهكلي في شرح مختصر الايضاح وهو  
ويتخلص من كلام النووي وعبدان الوارثين من الاوليا اذا اخذوا كرايو وقت احوال كان سنة فيه وفي مساجد  
المقاهد كك نظرا فيقال في ذلك لا بأس بكن الان في ثبوت السنة بذلك نظر افران موافقه النووي  
في ذلك عند حسن ولم لا وهم القوم الذين سامتهم الامن احسن لا سيما وللدكتور من الاصول العامة ما يقتضي  
عدم الجرح عند مدركي الله افعالهم التي وسياق في ذكرها للمسا في مزيد لهذا المعنى ان شاء الله تعالى ثم رأت  
ما يزيد مما ذكرته وهو ما في فتح الاله تفسيره ان ذكر الله كشوا بالاثيان بالذكار الوارد في السنة وفي جميع احوال  
والاوقات مراد في الحقيقة لضبطه في شغل وقتها بالذكر فيه فيذ الوارد ولا بد منه انتهى اي وهو  
اخص من الثاني لعدم انشا في الوارد وعبر ولو عمم وخصص في الجانبين لكان مترادفين وارتفع التخصيص  
من الدين اولا في لغة سياق المصنف لان المقام ابن عباس انما هو في كلام الواحد الذي نقله للمجلد  
غير متصرف فيه والفقهاء من ابن الصلاح في المصنوع من تأييده بكلام ابن عباس ما لا ذكر من ترادفها  
بنا على التعميم والتخصيص واكتفا بفهم المخاطب **قوله** في اذ بار الصلوات التي يطلب فيها ذلك من  
المعروضات قال الحافظ زين الدين العراقي في قوله صلى الله عليه وآله وما اذ صليتم فقولوا الحمد  
شايد على ان الشروع في الذكر يكون عقب التسليم فان فصل بينا بحيث لا يعد معروضات الاثيان  
به او كثيرا ناسيا فالظاهر انه لا يضر بخلاف ما اذا تغلغ فانه لا يحصل له السنة المشروعة وان ائيب  
عليه من حيث الذكر في ذلك ولا يضر طول الفصل بين التسبيح ونحوه بغيره من الواردات انتهى  
وسياق لهذا مزيد في الذكر عقب الصلاة **قوله** وكما غدا الخ كل بالانصب فيه ظرف لقوله بعد  
ذكر الله وما فيه مصدرية اي ذكر الله في كل عذر ورواح وفي مثله يكتب ما موصولة بكل وانصب  
ظرفا لاجلها ان كانت موصوفة فنفسه ويجرب كل يجب العوامل والغد والسير والالتمار  
تقبض الرواح وقد غدا بغيره وغدا في النهاية **قوله** وقال المجاهد لا يكون من الذكركون  
انته كثر حتى يذكر الله قايما الخ اي لا ينساه ابدا كما عتيد في تفسيره الذكر الكثر فيما نقله عن ابن جوزي  
في زاد المسير والمراد على حسب الطائفة البشرية قال في الحوزة كما نداء انشا بقوله حتى  
يدكر الله الخ المقوله تعالى في نفسه والى الابواب الذين يدكرون الله قياتا وقعودا وعلى  
جنوبهم انتهى واختلف في الذكر في الآية فقال علي بن ابي طالب في تفسيره وبن عباس وقتادة انه الذكر  
في الصلاة لقوله صلى الله عليه وآله كما صلوا قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى  
جنب وقاطنة من المفسرين الذكر في الصلاة وغيرها وقيل المراد به الخوف والمعنى يخافون الله  
قياشا في بضعهم وقعودا في دعتهم وعلى جنوبهم في منامهم انتهى كذا في زاد المسير وحكي القرطبي  
عن الحسن وغيره قولان المراد بالذكر الصلاة لنفسها ومنها جعل ان الذكر الكثر بالنفسير  
المذكور انما يكون مما لا يتبع على الوجه الثاني والرابع وعليه في فارق قول عطاء بانه خص بالذكر

بالصلاة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





كرات

بالهلافة الحسن فهو مناسب لقول علي بن عبيد وعم بجاهد وبجاهد هو ابن جابر ويقال ابن جابر البصير  
 ابو الجاهج المكي الخزومي مولاهم موفع عبد الله بن السائب ويقال مولاهم السائب ابن السائب الخزوي  
 تابعي متفق على جلالته وامامته توفي سنة احدى ومائة **قوله** وقال عطاء من صلى الحسن الى اخر  
 نقله ابن الجوزي في زاد المسير عن ابن السائب ولم يسمه قال في الخبر فكانه نبه بالقدر الذي  
 اي علي بلعده من الغريب **قوله** وقد جاء في حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم الاورد القرطبي هذا الخبر في تفسير سورة الاحزاب مؤقوف واعلى ابي سعيد من  
 قوله بلعظ من ايقظ اهله بالليل وصليا اربع ركعات كتاب من الذين اكرم الله كثيرا والذنا  
 وهو في حكم المرفوع اذ مثله لا يقال اياها المسكوت عنه في كلام القرطبي رفع لفظه وقال الخافظ  
 بعد اخراجه من حديث ابي هريرة واوس بن سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذ استيقظ الرجل الخ حديث صحيح اخرجه ابوداود والنسائي وابن حبان واختلف في رفعه  
 فوقفه على ذلك الاقر الراوي له عن الاعترع بن ابي سعيد وابهريرة فرفعه عنه الامش وتابعه  
 عليه الهامي اخرجه ابو يعلى بن مطر بقره وخالفهما سفيان الثوري فوقفه اخرجه من حديث سفيان  
 الثوري عن علي بن الاقر عن الاعترع بن ابي سعيد قال اذ ايقظ الرجل امراته فضليا ركعتين كتاب من  
 الذين اكرم الله كثيرا والذنا كرات **قوله** اخرجه ابوداود ولطالع قال ابوداود ورواه عبد الرحمن  
 ابن مهدي عن سفيان واره ذكره ابا هريرة وحديث سفيان موقوف **قوله** الحارث بن عيسى  
 الرازي عن سفيان انتهى **قوله** او صلى شك من الراوي قال ابن حجر في شرح المشكاة وعليه فيجمل  
 علمان المراد من كتابي منها فتساوي الرواية الاولى فيكون يا باه قوله في حديث النسائي فضليا  
 وفي رواية ابن ماجه فضليا ركعتين الخ من غير شك ولعل هذا الشك عند من عداه ممن  
 ذكر من الرواة **قوله** كتب بالا افراد كذا في اصل صحيح وفي المشكاة كتابا بالف التثنية وهو كذلك  
 في اصل صحيح معتمد من سنن ابن ماجه **قوله** في الذين اكرم الله الخ اي في جهنم اذ الصلاة  
 تسمى ذكرا اشما لما عليه وفيه بشري عظيمة ان هذا الوصف المبروح فاعله بقوله تعالى  
 والذ الذين اكرم الله كثيرا والذ كرات يحصل لانه مع اقتضائه الدوام والاستمرار بصلاة  
 ركعتين بعد النوم من التثنية **قوله** مشهور المشهور قال شيخ الاسلام الخافظ ابن حجر وغيره  
 ماله طرق بمصروف اكثر من اثنين فلم يبلغ حد التواتر سمي بذلك لوضوحه وسماه جماعة  
 من الفقهاء المستفيض لا ينتشر من فاض الماء بفيض فيضاً ومنهم من غير بينهم  
 بان المستفيض يكون في ابتداءه وانتهائه سواء المشهور اع ومنهم من عكس انتهى  
 هو صحيح وغير مشهور بين اهل الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم من العلماء العامة  
 وقد يطلق المشهور ويراد به ما اشتهر على الالسنه وان كان ليس له الاسناد واحد  
 بل يطلق على ما لا يوجد له اسناد اصلا وقد صنف في هذا القسم الزركشي الدر المنثور  
 والمخصه الخافظ الشوخي في الدر المنتشر والسجاوي في المقاصد المستنة وقال الخافظ  
 مراد الشيخ بقوله حديث مشهور شهرته على الالسنه لانه مشهور بالمعنى الاصطلاح  
 اذ هو من افراد علي بن الاقر عن الاعترع **قوله** رواه ابوداود الخ ورواه ابن ماجه بن جرير  
 حديث ابراهيم وكذا اخرجه من حديثهما ابوداود والنسائي كما في المشكاة قال الخافظ  
 رواه ابوداود ومن ذكر كما قال كلنهم ذكرها ابا هريرة مع ابي سعيد فالادري لم  
 حدفه فانما عند جميع من اخرجه مرفوعاً وانما من اورد ابا سعيد فانه اخرجه  
 موقوفاً تقدم بيانه مبسوطاً قال المنذري في الترغيب بعد ابراده باللفظ الذي  
 اورده المص لكن رواه عن ابي سعيد وابهريرة معا ابوداود وقاله ابن كثير هو  
 موقوف على ابي سعيد ولم يذكر ابا هريرة ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم  
 والفاظ متفارية من استيقظ من الليل وايقظ اهله فضليا ركعتين زاد النسائي جميعاً

رواه عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



شرح ابن ماجه

كتب من المذكورين انتم كثرهم والذرات قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين انتهى وابن ماجه هو  
 ابو عبد الله محمد بن يزيد الحافظ القزويني بفتح القاف وسكون الزاي المعجمة وكسر الواو وسكون  
 التثنية ثم نون نسبة لقزوين اشهر مدن عراق العجم قال الحارثي الربيعي مولاه وماجه بتخفيف  
 الجيم لقب يزيد بن يزيد والد ابو عبد الله قال السيوطي في مصباح الزجاجية كذا ان ابنته غطت  
 بالحنين بن الخطاطك وهبته الله بن زاوان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول اثبت  
 ولذا قال المص في باب تخريم قتال الكافر بعد قول لا اله الا الله من باب الايمان من شرحه مسلم  
 محمد بن يزيد بن ماجه ومحمد بن علي بن الحنفية واسماعيل بن ابراهيم بن علقمة والمقداد بن عمرو  
 ابن الاسود كل هؤلاء ليس الاب فيهم ابنا لمن بعده فيتعين ان يكتب يعني من هو في محل الجد صورة  
 ابن بالالف وان يعرب لعرب الابن المذكور او لا فلحنفية زوجة علي بن ماجه لقب يزيد  
 وهكذا من المواضع التي تتوقف صحة الاعراب فيها على معرفة التاريخ انتهى وهو امام من ائمة  
 المسلمين كبير منفق مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتظن سنة  
 بالكتب الخمسة واول من قرنها بها الحافظ ابو الفضل بن طاهر وتبعه عليه من بعده فصار احدا للكتب  
 الستة وكان ادراكها قبل الموطا ضده اليها ابن الاثير في جامع الاصول ورزين فاذا لم ينظر من  
 الموطا سنن ابن ماجه وجعله احدا للكتب الستة وجري عليه اصحاب الاطراف واسماء الرجال  
 وعبار الذهي وابن خلكان وكتابه اي ابن ماجه احد الكتب ازيد اولها التي هي اصول الحديث  
 وامهاته ولا ينافيه قول المص انه لا يليق بالاصول الخمسة في الاحتجاج لا لاختلاف  
 في كون رتبته اعلما من رتبته وقدموه على غيره ممن سبقه كشرع مزايده المرفوعة  
 على الخمسة وجري على بقا اصول خمسة غير ضام اليها غير ما جمع منهم المص فقال كلقدم  
 عنه وهي خمسة ولذا الكافي في اخرين واختلف في عدد احاديثه التي تكلفها فعرض  
 في زرعة لما وقف عليه عند عرضه له عليه ليعرفه الا نحو سبعة احاديث وعن ابن ماجه  
 نفسه عن ابي زرعة قال لعلمه لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا وحمل الذهبي ذلك  
 على الساقط مرة والافضعيف اكثر من ذلك قال وفيه احاديث ضعيفة جدا احق  
 بلغنى ان الحافظ المزني كان يقول منها انفراد بخبره فهو ضعيف غالبا وليس الاثر  
 في ذلك على الاطلاق باستقاي وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة وحمل  
 الشمس محمد بن الحسيني كلام المزني على ما انفرد به عن الخمسة انتهى وقال الحافظ وهو  
 ظاهرا كلام شيخه لكن حمله على الرجال والى وجماله على الاحاديث لا يجمع لوجود التعارض ولذا  
 فيما انفرد به عن الخمسة انتهى ولعمري ان من نظر في هذا الكتاب علم منزلة الرجل  
 من حسن الترتيب وتجزئة ابواب وقلة الاحاديث تعنى لزيادة على لفضده بالتبويب  
 وترك التكرار الا نادرا جدا والمقاطع والمراسيل والموقوف ونحوه والله اعلم وليد ابن  
 ماجه سنة تسع ومائتين ورحل الى الكلدان وسمع بمكة والمدينة ومصر والشام والعراق  
 والري ونيسابور والبصر ومن حفظ شيوخه ابو زرعة الرازي الذي كان اليه المنتهى  
 في الحفظ حتى قال فيه لحد انه يحفظ ستماية الف حديث وقال المصنف انه احفظ  
 اهل زمانه والذهلي وسلمة بن شبيب واخرون وشارك الشيخين في جماعة من الحفاظ  
 منهم سدا و ابو كريب ومحمد بن المشي واخرون روى عنه من سمويه محمد بن عيسى  
 الضفاري واخرون قال الرافي في تاريخه والمشهور برواية السنن عنه علي بن ابراهيم  
 الفطان وسليمان بن يزيد القتيبي وبيكان وابو جعفر محمد بن عيسى المطوف وابو بكر خادما  
 ابن ليثويه الا بهرمان وزاد الحافظ ابن حجر وسعدون وابراهيم بن دينار وثنى عليه الائمة  
 بالحفظ والافتان وكمل المعرفة بهذا الشأن فقال الخليلي انه ثقة كبير متفق عليه صحيح  
 به له معرفة بالحديث وحفظ وقال الرافي في اماليه كان من ائمة الحديث المعترين

الستة هو

ن  
حفاظ

الموثوق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الوثوق بقولهم وكتابتهم وقال الذهبي في تاريخ الإسلام وتبعه ابن الصلاح كان يحدث قرويين غير مدافع  
وقال الذهبي كان حافظاً صديقاً وثقةً ونفسه وقال ابن خلكان ما تبعه فيه الياقوبي في تاريخه  
كان اماماً في الحديث غارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به وقال الكمال المديري في مقدمة الديباجة  
الشيخ الامام الحافظ العلامة المطهر المنقذ المحمذ والرجلة الواسعة والعلوم النافعة والمخبرين  
قال السجاوي ولم ار احداً ذكره وطبقان الشافعية وفي قصيد ابوالحسن الهمداني ما لعله يشعر  
بذلك وما اظن الامام الرافعي تغفل عن تدوينه الذي لم يتيسر لي يمكنه الوقوف عليه ما  
يستفاد الفرض منه وان كان الميل في غالب ائمة الحديث لتقديم التقليد وانته المستهان  
قال ابن طاهر وجدت بخط صاحبه جعفر بن ادريس انه مات بعين بقرويين يوم الاثنين  
ودفن يوم الثلاثاء الثامن بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين وتولى دفنه ابو بكر  
وابوعبدالله اخواه وعبدالله ولده قال السجاوي وما وقع في بعض النسخ التي اتيها  
من مائة الزمان من كون عام وفاته سنة اربع وسبعين غلط وكذا ما وقع لغيره انه سنة  
خمس فكونه سنة ثلاث لم يحك للمهر وغيره ولكن قول الحافظ الذهبي في تاريخه انه اصح  
يقبض وجود الخلفه والله اعلم **قوله** وسيل الشيخ الحافظ في القاموس والشيخون  
من استبانته فيه السن اثنان من حسين او احدي وحسين البخاري عن ابوالقاسم بن ابي اسحق  
اقوال اخر ذكرها مع بيان جموعه في حاشيتي على شرح الشيخ خالد الازهري على الاجرومية  
ويطلق الشيخ كما في الصحاح على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل يقال سجت الرجل اي وصفته  
به تبجيلاً **قوله** ابو عمرو وبالواو بعد الراء فابينه وبين عمرو والواو احدت منه في النصب  
لحصول التمييز بالالف وقضية العلة ان من يقف بالسكون ولا يكف بالالف يفتن بها في  
النصب لحصول الالتباس **قوله** ابن الصلاح يضا مهملة مشددة رام مخففة مفتوحة  
ثم حاملة اختصار من لفت ابيه اذ هو حافظ العصر تقي الدين ابو عمرو وعثمان بن الامام ابو  
الزاهد القايد صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزوري ثم الدمشقي الشافعي ولد سنة سبع وبعين  
وخمسائة وتوفي بمسقط في ربيع الاخر سنة ثلاث واربعين وسنانية قال ابن خلكان بلغني  
انه درس جميع المهدب قبل ان يطبع شاربه انتهى وكان لحد فضل اعصر تفسيراً وحدثاً  
وقفاً واسماً رجالاً ومتعلقاً مع الحديث له مشاركة في فنون كثيرة مع عبادة وورع وتقيد  
وملازمة للخير على طريق السلف له التأليف العديدة المفيدة **قوله** الماثورة بالمثلثة  
اي ما اثر من الذكر عن الشارع صلى الله عليه وسلم ويقدم عند الفراض الامم اسناد اي  
او ترك منزلة كالاتي عن الصحابي فانه ترك منزلة ما جاعته صلى الله عليه وآله في اذكاره  
الطواف بفضل الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقران فيه وكما تقدم ان طبع المص  
يقضي ان ما جاء من الوارد من الذكر في مكان يسن الاثبات به وسبق ما فيه **قوله** مثبتة  
في كتاب عمل اليوم والليلة الظاهر ان الموارد من الاضافة العموم اي مثبتة في عمل اليوم والليله  
اي في الكتب المصنفة في ذلك ويجوز ان يراد به كتاب معروف وهو بعيد والمراد ما يعمل  
فيها من الاعمال الشامل للاقوال والاعمال الحسن ما تشده الشيخ العلامة ابوالبركات  
السبكي في قوله • السبل يعمل والتمار كلالها • ياذ البصرة فيك فاعمل فيها • وهما  
جميعاً يعنيانك فاجتهد • بصنایع المعروف ان تقيتها • وهو عقد لقول ما منا  
الاعظم الشافعي رضي الله عنه الوقت سبق ان لم تقطعه قطعك ومثبتة بجمع قرآنه  
بالمثلثة فالوحدة المشددة فالمثناة الفوقية اسم مفعول من ابنت او بنت ويصح قرآنه  
بالموحدة فالفتحة المشددة فالنون الا ان يصح فيه ضبط عن المص فيرجع اليه **فصل**  
**قوله** على جواز الذكر الخ المراد من جواز باللسان والقلب بالنسبة للحديث حال الحديث  
عدم الامتناع والحرمه كراهته ح باليكره ساير الكلام بلا عذر وبالنسبة اليه بعد التقييد

مخففة و

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الا باحتضار محل قضا الحاجة ويكفر فيه ولو بعد انقضاءه وتكرره الاذان والاقامة للمحدث وراهنها  
 افند من كراهته لغرضها من الصلاة وكراهتها من ذي الحدث الاكبر كالحبض والمنوسط استدل  
 منها من ذي الحدث الاصغر لفظ المحدث **قوله** ولكن قراءة القرآن حرام على الحبض والحايض  
 والنفسا وكذا اعلى ذات الولادة ولا نه سكت عنه الملازمة النفس له عالما فاكنتي بدكره  
 عنه اي يحرم على من ذكر قرآته باللفظ بحيث يسمع نفسه ان اعتدل سمعه واعارض بمنعه  
 من لفظ ونحوه واشارة اخرى وتحرير لسانه كقراءة الناطق باللفظ وهل يحرم قرآته على الصبي  
 الحنب بناء في التفتة على الخلاف في اباحتها وحمله للمصنف الحاجة النظم اي الالح جواز ذلك  
 فكذا هو ومن بحث حرمة عليه سمي على حرمة المس على الصبي الحنب وقد علمت ضعفه وقد  
 كنت بحثت عن ذلك قبل الوفوف عليه وظهر لي الجواز واستدللت له بانة لو حرمت عليه  
 للقراءة لم يكن في جواز حمله وسه القرآن **قوله** وكانهم كتوا عن علمهم بما داكروهم لانه اذا  
 ابيع له السر الذي هو كالمناحر منه على ذي الحدث الاصغر غلا في باحيا ان لم يكن بالاول في باحيا  
 ثم رايته كذلك في العقبة فدهم الحمد والمنة وانما حرمة المحدث الحسن لا يقر الحنب والالحايض  
 شيان من القرآن ويقره بكر المنق نهي وبضها خبر جناه ثم حسن الخبر المذكور لغيره والا فهو ضعيف  
 في ذاته لكن له متابعات جهوت ضعفه ومن حسنه المنذري وساتي ان الحنب وما في  
 معناه اذا كان فاقد الطهورين يجوز بل يجب عليه قراءة الفاتحة في الصلاة لتوقف صحتها  
 عليه ثم في شرح العدة للفاكهي ان مشهور من ذهب تاك جوازها للحايض انتهى ثم تحريم  
 ما ذكره على المشي اما الكافر فكذلك فلا يمنع من القراءة ان رجم اسلامه ولم يكن معاندا والمانع  
 من المصحف لانه حرمة كذا سبق من تحريمه وحمله على ذي الحدث الاصغر وجواز القراءة  
**قوله** حتى بعض اية اي اوجر فامنه كما في العقبة قال ابن قاسم وظاهره ولو يقصد ان  
 لا يزيد عليه وهو الظاهر انتهى قال في الامداد ولا ينافيه قول ابن عبد السلام لا ثواب في  
 قراة جرحه لان نطقه بحرف يقصد القراءة شروع في المعصية فالنجيم لذلك لا يكون  
 يسمى قاريا انتهى **وب** جعل الله لآبائكم تقية حرمة تحول حرف عليه يقصد القراة وكان  
 السكوت عنه للعربية من محله **قوله** ويجوز لهم اجراء القرآن على القلب الخ وكذا يجوز للمس  
 به من غير سماع نفسه مع اعتدال السمع والسلامة من ما نحه لانها البيت بقراة فلا ينهاها  
 النهي وقياس الزركشي له قال لو حلف لا يكلم ريدا نكلمه بحيث لا يسمع نفسه مدخول **قوله**  
 وكان النظر في المصحف وامر ارجح اي يجوز اجراء القرآن على القلب با تفواده وبانضمام النظر  
 في المصحف اليه حيث خلا عن القراة قالوا والمعينة لبيان جواز الهيبة الاجتماعية **قوله**  
 ويجوز الحنب والحايض وفي معناها النفسا وذات الولادة واكتفى عن الاولي بالحيب  
 اذا النفسا دم حيض مجتمع وعن الثانية بالجناية ان الولد مني منعقد ومن ثم اوجب  
 المضار وان خلى عن البلال بالمرق **قوله** انا لله وانا اليه راجعون اي فلا يجزع كان المنصرف  
 وهو الله نصر في ملكه والكل راجع اليه الا الى الله نصيب الامور ومن شهد ذلك سلم  
 من الجزع بل فاذا رضي وصار من جملة ارباب الارضا وما احسن قول من قال  
 يا ايها الراضي يا حكامنا لا بد ان تجد عقبي الرضي . فوضنا لينا وانق سنسهما . فالرذلة العظمى لمن فوضنا  
 لا ينعم المرء بمجبوبه . حتى يرى الراحة فيما قضى . وساتي في باب التقرية من تد كلام  
 في هذا المقام **قوله** وعند ركوب الدابة اي عند اخذه في الركوب وينبغي ان افاته الذكر  
 اوله ياق يبا اثناء نظيره في الوضوء ثم ظاهر التقييد بالدابة انه لا يقول عند ركوبه  
 لادمي ولعل وجهه ان من شان الدواب الا بالولا التسخير بخلاف ادمي ويجوز ان  
 بقوله والتقييد لكونه جريا على الغالب من كون الدابة محل الركوب لا مفهوم له وهذا  
 الثاني كما قال بعض المتأخرين غير جيد ولا نسلم ما ذكره من شان ادمي الا با عن مثل هذا ايضا

كان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تكان في تعبير نعمة اي نعمة ونعيمه الدابة يفتنى استجاب الذكر عند ركوب الدابة ولو دعوا  
قال ابن حجر وهو الاظهر وهل يقول الذكر عند حمله عليها المتاع او لا يظهر كلامه الثاني وسياتي لهذا  
مزيد في باب اذكار المسافر **قوله** سجان الذي يخولنا هداية المؤمنين اي مطيقين ويضم اليها  
الاية الاحزى وانا الميرزا المنقلب اليه اي يعطون وناسب ما قبله لان الركوب قد تنول منه  
الموت بخبر تعثر الدابة فكان من خلفه وقد انفصل بسبب من اسباب التلف ان لا يبيح موته  
وانه هاك لا بحالة منفك الي الله ليعمله ذلك على الاستعداد للقاء باصلاح حاله قبل ان تنقل  
نفسه بختة **قوله** اقصد الذكر الهزة فيه للاستفهام اي سوا اقصد الذكر اي وجده انا  
اذ اقصده والقران فيجزم وتثوية المصير بين الاذكار والدعوات والواعظ وغيرها كما في المجموع وانا  
هنا الي بعضه صريحته انه لا فرق في ذلك لمن ذكر عند عدم قصد القران بين ما يختص  
نظمه بالقران لا خلاص وغيره وذهب جمع المحررين الى ان لا يبيح نظمه في غير القران **قال**  
ابن حجر وهو صحيح مدركا على تسوية المصير بين الذكر وغيره صوحته في جواز كله بلا قصد  
قراءة واعتمده غير واحد انتهى **قوله** اول ما يمكن لها قصد قال في التحفة لان القران اي عند  
ويوجد قرينته يفتنى صفة عن موضوعه كالمناجاة لا يكون قرانا الا بالقصد انتهى اي فلا ياتي  
ما سبق من ان هذا اللفظ لا يكون الا عبادة فيحصل ثوابه وان لم ينو القراءة لان ذلك عند عدم  
المصارف وما هنا مع وجوده **قوله** الا اذ اقصد القران اي ولو مع قصد الذكر كما تقدم  
**قوله** ويجوز لها قراءة ما نسخت تلاوته اي سوا نسخ حكمه ايضا تحدث غائبة كانت الية  
الرضعات الحيمات في كتاب الله عشرًا فنسخت بحسب حكمها ولفظها ام بقي الحكم لقوله  
تعالى في النسخ وان نسخ لفظها اما ما لم ينسخ لفظه فيجزم منسوخه فكل من يحدث الاصحقر وقراءته  
على الحجب سواء نسخ حكمه كقوله تعالى والذين يتوفون شركا ودين رونا اربا وصيته لان ولجهم متافعا  
الي الحول غير اخراج ما منه منسوخ يترصد اربعة اشهر وعشرا او مثل منسوخ التلاوة في ابحاثه  
المعجب الحديث القدسي ونحو التوراة **قوله** فان احدث بعد ذلك لم يحرم عليه القراءة لان  
له الجلوس في المسجد فيجوز له ذلك كما جعل في الحديث الاصحقر قال المص ولا يعرف له حجب  
تباح له القراءة والركن في المسجد دون نحو الصلاة ويستبيح المصحف غير وفي التبيان له  
وهذا اما يسأل عنه فيقال يحدث يمنع الصلاة ولا يمنع قراءة القران والجلوس في المسجد من  
غير ضرورة وهذا صورته انتهى **قوله** ثم راي ما يكره استعماله اي يفتى المانع الحتمي  
والشرعي من استعماله **قوله** فانه يحرم عليه القراءة اي وما في معناها من الجلوس في المسجد  
لبطلان نيته الذي استباح به ما ذكر **قوله** وصلوا في فرضها وانما يحرم القراءة في بقاؤه  
طهر ولذا ينبغي له وان اجازت مع صلواته الفروض في النفل ولو نجس ان كانت القراءة  
متذوق وقد يصح في نيته فرضا امتنع بنا على انه ليسك بالندرسك واجب الفرض  
ليلا يودي فرضان بنيم واحد وقد صرح جمع بقدم الجمع بين خطبة الجمعة وصلواتها بنيم  
واحد مع ان خطبتها فرض كفاية والمنوع الجمع به بين فرضي حين كمن لما جرى قوله انها بمنزلة  
ركعتي الحقت بالفرض العيني وان لم يستب صلاة الجمعة بنيت استباحتها نظر الكور  
فرض كفاية والخاص ان لها ثلثها تشابها بالعيني فروع في منع جمعها مع عيني اخر  
بنيم واحد كما روي كونه فرض كفاية فيما ذكر احتياط فيها **قوله** لان الصلاة لا تصح الا بما  
فوجبك قرانها للضرورة لوقوف المصحة عليها **قال** في الامداد ومنه لو خذ ان مثلها في ذلك  
قراءة اية الخطبة وقراءة سورة متذوق ان نذرها في وقت تقعد الطهورين فيه وهو قريب  
ويجوز خلافه في الثانية لان النذر قد يسلك به مسلك جابر الشرع انتهى **فصل**  
**قوله** فان كان جالس الخ في فروع الفقيه محمد بن ابوبكر الأشعري البيهقي افضل للجلوسات

هنا

قال علاء الدين هبة بن محمد بن  
المعجم الموهوم من قوله  
وانه المجدد الماتنهما  
وتما يجوز له القراءة  
بجمله

ولم يرد في الصلاة او  
مذا هو جزم في كل وقت  
يشترط الصلوات على كل حال  
كما لا يبيح ويحرم الا في  
انها جزم كما يجمع في قوله  
على العيني او سبب في قوله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





التورك وهو جلوس التشهد الاخير لانه جلوس فرض ثم الاقتران منه مطلوب في الصلاة انتهى وقال  
 في الحرز افضل الخوالة اما على كنيته او بصفته الترتيب يجب اختلاف المشايخ انتهى ومختار اشيا  
 الاول انه اكل في الادب واقرب الى حضور القلب ولا يتاخر به ما نقل القاضي عياض في شرح صحيح مسلم  
 ان اكثر جلوسه صلى الله عليه وآله احتياي فبقضي كثاره من ذلك افضلينه على ما سواه  
 لما قال عتي وشيخي الشيخ الا واحد احمد بن ابراهيم بن علان الصديق سلمه الله تعالى ان القوم اتوا  
 فضلوا ما سبق لانه اقرب الى الحضور ففضلوه لذلك والنبى صلى الله عليه وآله لا نظره الغفلة  
 في ان حتى يتوصل بالجلسته او نحوها الى ذلك الشأن وهو جواب حسن وغاية الاحسان وفي  
 نسخة المحافل للفاصري واقرب الجلطات الى التواضع جلسته الجاني على كنيته كمينته المشهد  
 وفي حديث جبريل حين سأل النبي صلى الله عليه وآله انه اسند ركبته الى ركبته كالمشهد وفيها  
 اي الهجة الامتياز جواز استعمال الجلستان الواردة عنه صلى الله عليه وآله في الحديث من  
 الجلستان في حال من الحوالم فقد ورد انه جلس غاليها الا ما ذكره في الحديث ولا يعلب ما كان غالب  
 احواله وكره فوهما الحنينا في مجالس الحديث والعام وكالاذان ومنهم الصوفية في حال السماع  
 ولا اعلم له دليلان النقل ولا منقحا من العقل وكره جمع منهم الاحتياي يوم الجمعة والامام بخطب  
 للنبي عنه في حديث الترمذي واورد اورد وقال الخطابي واما اي عنه في ذلك الوقت انه يجلب  
 النوم ويغير الطهارة للالتفات فيغوت استماع الخطبة ويجازي انقراض الوضوء فقتله  
 النبي بذلك وقد تتبع الكلام عليه فوجد للنبي في ذلك سوى ذلك وهو الايقن الموافق في كين  
 النبي صلى الله عليه وآله ولا يتركه الكبر او يقيح او ما هو خلافه الا في الادب وكان مدركا في  
 على الاستسكان العرفي الذي يختلف الموقف باختلاف البلدة ان والازمان وامعقول عليه  
 وعن ابو سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وآله وان اجلس في المجلس احتياي بيده  
 وكان لك كان اكثر جلوسه فرما احتياي بيده وربما احتياي بيده وما قيل ان فعله  
 صلى الله عليه وآله بيان الجواز انتهى واتعدول الصوفية عنه فتقدم ان مرادهم ومرادهم  
 ما يجيب على حضور القلب والاقبال على الرب وملازمة الادب وتلك الجلسته اقرب فقد ذكرها  
 مع جواز غيرها في الهجة للفاصري في صفة جلوسه صلى الله عليه وآله ولم يذكر حديث شريف  
 السابق ثم حديث فيلذة بنت مخزومة رابت النبي صلى الله عليه وآله وهو قاعد القرفصا الحديث  
 وحديث جابر بن سمره انه صلى الله عليه وآله لم ترتع قال اهل اللغة الجبوة بضم الجاء وكسر هاء وقد  
 تبدل الواو يا هوان يعقد على مجموع ظهره وركبته ثوبا وربما احتياي صلى الله عليه وآله في بيده  
 القرفصا بضم القاف والفا مع المدة وكسر هاء مع المدة القصر وفسرها البخاري بالاحتياي باليد  
 والترتيع ان يقال قد مبه بين يديه ويجلس على ركبته متوطيا فقلت وقال التمساني  
 في شرح الشفا القرفصا ان يجلس ملصقا لخصيه بنظيره ويجمع يديه على كنيته والترتيع  
 ان يجمع قدميه ويضع احداهما تحت الاخرى انتهى وقالت ابن الجوزي في كتاب مناقب  
 الامام احمد بن حنبل وقد نقل عن محمد بن ابراهيم البوشنجي انه ما راى احدا جلس الا القرفصا الا  
 ان يكون في صلاة ما لفظه في الجلسته التي تحكيها قبلة في حديثها ان رابت النبي صلى الله عليه  
 وآله جلس الجلسته المقشع في صلاته القرفصا وهي اولى الجلطات بالخشوع والقرفصا جلوس الرجل  
 على البيئته رافع ركبته الى صدره مفضيا بالخصر فربما الى الارض وربما احتياي بيده ولا  
 جلسته ارفع منها انتهى قال الفاصري وكان صلى الله عليه وآله في ما استند الى جدار او اسنة  
 وربما اتكأ على احد جانبيه وذلك مجموع هذه الاحاديث على انه صلى الله عليه وآله لم كان يجلس  
 كيف ما اتفق وان الجلوس الاحتياي قد اعلى انه من امثل للجلطات المتعارف في الوحدة والجماعة  
 ولذا اختارها الصحابة صلى الله عليه وآله في عند حديثهم عنه انتهى ومن الجلطات الاقفا  
 وهو قسمان مكرور في الصلاة وهو الجلوس على ركبته ناصبا ركبته زاد ابو عبيد مع وضع

لذكره

يريد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يد به بالارض قيل ولعله شرط تسميته اقل لانه لا شرعا مستحب في الجلوس للاكل وكره فيه  
 لما فيه من التشبه بالكل والقردة كما في رواية لا في الاكل لما فيه من التشبه بالارواق فيه  
 غاية التواضع وفضيحت الفرق عدم كراهته خارج الصلاة لانه اقرب للتواضع وسنون في  
 الجلوس بين السجدين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم فعله فيه وان كان الافتراض فيه افضل  
 منه وهو ان ينصب ساقيه ويجلس على عقبيه اي بان يضع اطراف اصابع قدميه وركبتيه على  
 الارض ويضع اليديه على عقبيه وقيل ان يجعل ظهر قدميه على الارض ويجلس على كعبيه ولا يتقار  
 الجلوس على هيبته مراد للقيام قال التلمساني ليقال التعنيز وقيل يكون جالساً كما انه يريد ان  
 يتورى للقيام وهو الاستيفاز وهو طويش المستعمل انتهى **قوله** استقبال القبلة لانه افضل  
 الجهات وفيما يختارها لاجل استقبال القبلة قال في الحوزة لا يشهد ان المراد بالجلوس المكنة  
 انتهى وكما ينبغي في الاستقبال في حال الذكر ليجلس فكذلك ينبغي لغيره من قيام ومضطجع وسلق  
 وكان التعبد بالجلوس جري على الغالب من احوال الذكر واما قوله في موضع التمسك **قوله**  
 متخشعا اي ذ اخشوع في الباطن ولو يتكلفه كما تومي اليه صيغة المتعجل من جاهد شاك  
 والخشوع والتخشع والاختشاع المذكور في المطيع للعلو عليه فيكون قوله متد للاجل بركة  
 ويمكن جعلها مؤشدة بان مراد بقوله متخشعا في الباطن وقوله متد للايدي اخشوع في الظاهر  
 وعليه جري في الحوزة شرح عبارة الحصن وهو عبارة هذا الكتاب وقيل الخشوع في الخواص والظواهر  
 والخشوع في القلب وسائر ذلك من زيد في باب صلاة الاستسقاء **قوله** بسكينة ووقار قيل  
 هو من عطف الرديف عطف على رديفه تأكيد او قيل ان عطف المغاير فالسكينة في الحركات  
 واحتساب العتف ونحوه والوقار في الهيئة وغض النظر وحفظ الصوت والوقار في طريقه  
 بغير اللغات ونحوه **قوله** مطر قاراسه اي اظهار العظم الذلقة ومزيد الاقتدار والجليل  
 اقتحمه من الذنوب والاوزار على انه اجمع للقلب وامنع من الاستغناء بالانذار ولذا افضل نظر المعلى  
 اليه ليجوده صوتا لظهور عظمة القلب او يحصل له به نوع حجب **قوله** وكراهته في حنفه  
 لكن هو لغيره من خلاف الافضل وان كان من الفضل محل **قوله** في الجوع لاجل المسلمين على  
 جواز قراءة القرآن للمجذوب والافضل ان ينظر لها قال امام الحرمين والغزالي في البسيط **قوله**  
 ولا تقول قراءة المحدث مكرهه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع المحدث انتهى  
 ومن ثم سن الذكر للانسان وان كان محدثا في جميع مسائل كان صلى الله عليه وسلم يكرهه على كل  
 ايامه ولا يرضه خبر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه على كل ايامه ولا يرضه خبر كرهته  
 ان اذ كراهته الاعلى طهرا وقال طهرا لانها لا يمكن حملها وحملها في معناها على بيان الحال الافضل وحمل  
 الاول على التشريع وجواز ذلك بل طلبه والحاصل ان الذكر في ذاته مطلوب ويطلب له الاداب  
 السابقة ولا يلزم من فقد هذا زوال طلبه وبيان ان الحجب كغيره لان كراهته القهرا بسبب للاكل  
 ونحوه ان يسم الله تعالى ويفصلوا بين الحنف وغيره واستحبوا اجابة الموزن لمن سمعه قالوا  
 ولو خايبا ونفسا خلافا للكبكي او محال على ما اذا لم يتيسر الطهارة والاخيرين على ما اذا انتسرت  
 كذا قيل وفيه بعد لا تقضاه به عدم استحباب الذكر للمحدث عند نيت الطهارة والظاهر خلافه  
 وفي شعب الايمان للبيهقي في عن عبد الله بن سلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا  
 فاوحى الله عز وجل اليه ان لا يزال لك رطبا من ذكرى قال يا رب اكون على حال الجلال ان  
 اذكرك فيها قال وما هو قال اكون جنباً او على الغايط او اذا ابليت فقال وان كان فقال يا رب  
 وما افوت قال تفوتك سبحانك ومحمدك جنبتي الاذي سبحانك ومحمدك ففني الذي في شرح  
 السنة للبهقي عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب كان في قوم وهو يقرأ مقام لاجلته ثم رجع وهو  
 يقرأ فقال له رجل لم تقوض فقال الحمد من أفنك بهذا اسميته وسياقي في اذكار الخلافة في تحقيق  
**قوله** والدليل على عدم الكراهة قوله تعاليات في خلق السموات والارض الخ قال الجلال السيوطي في الاكليل

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فيه استحباب الذكر في كل حال كما قال المجاهد وقال ابن مسعود هذا في الصلاة ان تستطع قاعدا فعلى  
 جنب اخرج الطبراني وغيره انتهى وكان الدليل يجمع الحديث والآية والأخبار غير ينصر في الذكر  
 المساني لاختلاف المفسرين في المراد بالذكر فيها فقيل الصلاة وقيل الخوف وقيل الذكر والاول قال به  
 علي وابن مسعود وابن عباس وقتادة واوردها بمعناه حديث عمران بن حصين ومن ثم قال البيضاوي  
 فهو حجة للشافعي ان المريض يصلي بوضوء على جنبه الا عين مستقبلا بمقاديم بدنه الا ان يقال  
 لما كان مطلق الذكر هو ظاهر الآية ولذا ابيهم انقله في تفسيرها اكثر المفسرين لم يذكر  
 ساعده بصيغة قيل الموضوع للضعيف كان احتما لما يعبر عنه عن ظاهر اللفظ غير  
 قاصح في الاستدلال على انه لا منافاة بين حمله على الصلاة وحمله على الذكر لما سبق ان الذكر يطلق  
 ويراد ما يعبر به من سائر الاعمال الصالحة وح فالصلاة من افرادها والاحتجاج في جواز الاضطرار  
 في الصلاة بحديث عمران بن حصين وهو صل قائما فان لم تستطع فقلعدا وان اخذت عبارة  
 القاضي البيضاوي انه بالآية في ظاهره فيما قلناه وقد احسن المص في شرح المهذب حيث  
 قال ولا يقال قراءة الحديث مكرهة لانه متعلق بالله ولم كان يفرع كحديث انتهى فاذا  
 اتى بالقران وهو اشرف الاذكار مع الحديث دل على جواز غيره منها بالاول وحمله على انه كان ياتي  
 به لبيان الجواز بمنه الاتيان بكان الدلالة على عدمه على قوله وهل هو عرفا او لغة فيه خلاف  
 ياتي تحقيقه وقال فيه ايضا واجمع المسلمون على جواز النسيح وغيره من الاذكار وما سواها والقران  
 للحجب والحائض ولا يلبس مع الجماع في الاحاديث الصحيحة مشهور في كتب فقهنا في الاستدلال  
 لذلك بالاي القرانية لصراحة الاحاديث الصحيحة كما سبق في جواز الذكر على كل حال بخلافها  
 لاحتمالها على ما سبق فيه **قوله** الذين يدكرون الله الخ الذين نعت لما قبله او بدله منه  
 يدكرون الله العظيم ذكرا يستغرقون به عن غيره ولذا قال قيا وقعودا وعلى جنوبهم اي  
 مضطجعين والمراد في سائر الاحوال وفي الكشاف لا يتلون بالذكر في اغلب الاحوال وعن ابن عمر  
 وعروة بن الزبير ومائة منهم خرجوا يوم العيد في المصلى فجعلوا يدكرون الله فقال بعضهم ما قال  
 تعالي يدكرون الله قياما وقعودا وقاموا يدكرون الله تعالي على اقدامهم وعن النبي صلى الله  
 عليه وسلم من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله وقيل بمعناه يصلون في هذه الاحوال  
 على استطاعتهم انتهى والحديث الذي اورده في الكشاف قاله الحافظ ابن حجر في تحفته رواه  
 ابن ابي شيبة واسمى الطبراني في حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف  
 واخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسيره لواقعة انتهى **قوله** في الصحيح  
 اي في الحديث الصحيح وحذ في المصروف وايضا الصفة جاز في ادعاء جنس المنعوت اما الاختصاص  
 به نحو مرت بكاتب او ايضا حنة ما يعينه نحو عمل ما بغات وصلها لغت لما شرت المعامل  
 الا ان كان المنعوت بعض ما قبله مجرورا بمن نحو وان من اهل الكتاب الا لو وصل به اي وان اخذ  
 من اهل الكتاب فان لم يكن كذلك لم يبق مقامه الا في الضرورة كقوله لكر تفضة من بين اثري  
 واقترا قال الخائف بعد خروج اللفظين الحديث صحيح اخرج في البخاريين وغيرهم للفقهاء الذين  
 احدثها في كتاب الطهارة واخر في كتاب التوحيد واخرجه مسلم ورواه النسائي بخلافه  
 وقد رواه بذكر الارسال في الحديث عنها القاسم بن محمد قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يضع راسه في حجرى وانا كحاض فيقرأ القرآن اخرج احمد وابن حبان انتهى **قوله** عن عائشة  
 رضي الله عنها هي غائبة بنت ابي بكر الصديق التيمية تكنى امر عبد الله بابن اختها عبد الله ه  
 ابن الزبير تكنت به باذنه صلى الله عليه وسلم وقت سقط لها من النبي صلى الله عليه وسلم  
 ولم يبع وساقى فيه مزيد في كتاب الاسما ونزوحها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست وقيل  
 سبع وبناتها بالمدينة وهي بنت شمع وتوفى عنها وهي بنت ثمان في عشرة سنة وماتت بالمدينة  
 ستة وست وقيل ثمان وخمسين عن خمس وستين سنة ولدنت بالبقيع ليلا صلى عليها ابوهريرة

حسب

فلو كان حجة او شبهها  
 لم يقع مقامه لعدم  
 صلاحيتها لما شرت المعامل  
 هو

**توجه العمدة في رضى الله عنها**

بلغ مقابلة على  
 نسخة الموات

وكات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وكانت افقد الفأ مطلعا واحب ازواجه اليه صلى الله عليه ولم وافضل من ساعدا اخذ نجمة على الصحيح ويحي  
تفصيل في التفصيل بينهما وبين خذ نجمة وشا الخروف باب استحياب التبشير والتهنئة او ايل الربع الثالث  
في حديث تبشير خديجة بيبت في الجنة من نصب لا تحب فيه ولا نصب ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم  
بغيرها وتراد رها وبراتها من الله في براءة قطعية لو شيك فيها الما كبر بالاجماع وتوفي النبي  
صلى الله عليه ولم في نوبتها ويومها وفاضت روحه الكريمة وهو في حجرها وبين حاققتها وذاقتها  
ودفن في بيتها وحجرتها وجمع الله بين رفقها ورفيقه في اخر جرد من حياته وغير ما افعل انه كان لها علي من  
المسط والاولاد الذين احدم نسايه ولما كبرت سودة وفهمت رغبة النبي صلى الله عليه وسلم  
عنها وهبت نوبتها من القسم لعاشقة تبتغي بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت  
النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لها بيعة نوبتين ومنا قها عديدة روي لنا عن النبي صلى الله  
عليه وسلم الفاضل ولما تيان وعشره انعقاد على مائة واربعه وتسعين وانفرد البخاري بابعه  
وغيره وسلم ثمانية وستين روي عنها الجهم الغفير والعدد الكثير منهم عروة بن الزبير وابن  
الزميلكة وعطاف اخرين **قوله** في حجري بفتح الحاء وكسرها ما دون الايط الى الكسح كذا في المغرب  
والكسح الحصر كما في الثمانية وفي المسارفة لكفاضي عماض اجلسته في حجري هو يسر لجاه وفتحها  
وسكون الجيم وهو الحصى والنوب انتهى **قوله** فيقر القرآن رواه في المشكاة ثم بدل الفا  
وفي شرحها ابن حجر وفيه المصريح بان حجر الحايض لا يشبه موضع النجاسة والاكرهت الفزاة  
فيه واحتمل انه يشبهه وان فعله لبيان الحوازل خلاف الاظهارات النجاسة في الباطن دون  
الظاهر ورح فلا يتضح الحافه بحال النجاسة انتهى **قوله** حزي وهو بالمهلة المكسورة ثم الزاي  
الساكنة ثم الموحدة وهو شي يفرضه الانسان على نفسه من الايراد يأتيه كل يوم قرانا كانا وعينه  
**فصل قوله** خاليا اي عن كل ما يشغل البال ويحصل من وجع الاشتغال والوسواس **قوله**  
نظيفا اي طاهرا من سائر الادناس فضلا عن الانجاس وفيه تنبيه على ان القلب الذي هو محل نظر  
الرب ينبغي ان يكون خاليا عن سكون الاغيار المسماة بالتوى نظيفا طاهرا من حث نجاسة الدنيا  
ليكون قلبه سليما فلا يزال في الفيض مقيما **قوله** ولهد امح الذكر في المساجد قال في التبيات  
لكونه جامع للنظافة وسرف البهجة ومحصولا لفضيلة اخرى وهو الاعتكاف **قوله** والموضع  
الشرقية اي فان لم يكن مسجدا وشرفها المتا يكونها من ما شرع صلى الله عليه وسلم كفار حرا  
وتحوم واما يكونها من مجال الاجابة واما بسلا مهابا يشغل البال ويمنع الكمال **قوله** ابو ميسرة  
يفتح الميم وسكون التخمينة وكسر المهلة وبالرا اخرها **قوله** لا يذكر الله الا في مكان طيب اي حال  
عن الشهمة فضلا عن الحرام نظيفا عن الادناس المشوشة قلبه اذ كافر فضلا عن الا نام ثم  
يذكر بالبنا المنفصل يرفوفا في اثر المسخ على انه نفى معنى النهى وحجروما في نسخة على النهى  
**قوله** فهد نظيفا قال في الحرزاي طاهرا من النجاسات الحقيقية وكذا من الحكمة كالغيبنة  
وسائر الاقوال الدينية انتهى وكذا من الاوساخ الظاهرة كالقبح وتغير القم في ذلك بالسواك  
فان الملازمة تتاذي مما يتاذي منه بنوادم ومن ثم تاكد السواك عند الصلاة لحضور الملك  
فيها مع المصل على قريده منه حتى يضع فاه على في القاري ورد ذلك في حديث في مسند  
البرار **قوله** ان لها بالغسل بالماء اي فان توقف ازالتها على غير الماء كاسواك فما اذا اكل  
مبتة فعلقت دسوقها بفيه وجب السواك عند ارادة القيام في نحو الصلاة وان اتعدى  
بالكفا فان النجاسة انما تجب ازالتها فورا عند ذلك فيعمل على ذلك اطلاق وجوب السواك عند  
توقف الازالة عليه **قوله** وفي تحريمه وجها لاصحابنا في التبيان وهو يحرم قال الرويان  
من اصحاب السافعي عن والده تحتل وجوبه زاد في المجموع لادها يحرم كسر المصعب يبرع  
النجسة والثا لا يحرم كقراءة المحدث كذا اطلق الوجهين والصحيح انه لا يحرم وهو مقتضى  
كلام الجمهور واطلاقهم ان غير الجنب والحايض والنفس لا يحرم عليه الفزاة التي **فصل قوله**

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مكة هذه الصورة مكتوبة  
في نسخة المصنف بالجمع بل لا يسطر  
وليس في نسخة الأخرى  
التي تشبه المسودة

ان الذكر الخ المراد الذكر باللسان ان هو الذي يطلب تركه في المواضع التي تها اما بالقلب فيطلب حتى  
فيما ياتي قال الصغاني ان اعطس قاضي الخليفة او الجامع حمد الله بقلبه وفي الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
نفس قضا الحاجة او الجوع لا يكلم بالقلب بالاجماع واما الذكر باللسان كما لا يخفى فليس مما شاع عندنا  
ولا ندبنا اليه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن احد من الصحابة نرا كفي في هذه الحالة الحيا والرافقة  
وذكر نعمته الله تعالى بتبسيب اخراج هذا الموضي الذي لو لم يخرج لغفل صاحبها وهذا امر اعظم  
الذكر ولو لم يقبل باللسان انتهى **قوله** حالة اللعوس على قضاء الحاجة صرح بمثله في المجموع وهو سهل  
المقراة لكن قال ابن كنج بحر من احوال خروجه واخراجه الاذري بل عبارة شرح المنهاج لابن حجر توم  
اختيل عومها في محل قضاء الحاجة وان لم يكن وقت خروجه وهو غير مراد والصحاح كما ذكر المصنف  
كراهتها حال خروجه لآخرتها ومنه القراة في الكراهة حال الخروج الحديث سائر الكلام المباح لما صح  
من قوله صلى الله عليه وسلم لا ياتي الرجلان بغير ان الفايط كاشفين عن عورتها بقدر فان الله  
يقت على ذلك كذا في الامد ادق في المجموع للمصنف هذا حديث حسن رواه احمد وابوداود وغيرهما  
با سناد حسن ورواه الحاكم في المستدرک وقال هو حديث صحيح ومعنى بغير ان الفايط بانها  
قال اهل اللغة يقا لضربت الارض اذا انتبت الخلا وضربت في الارض اذا سافرت والمقت  
المعنى وقت الاستماع وقبل يعيب فاعل ذلك وترتب المقت على المجموع لا ينافي لراهه بعض  
انزاده قال في المجموع ان لا شك في كراهة ما كان بعض بوجوب المقت انتهى **قوله** الكلام الواجب كذا  
اهم من يكرهه وقوعه فيها ونحوه فلا يكلم **قوله** وفي حالة الخطبة لقوله تعالى واذا قرأ القرآن  
فاستمعوا له وانصتوا قالوا نزلت في الخطبة وسميت قرانا من تسمية الكل باسم جزية وعموم  
كلامه متناول لمن لم يسمع الخطبة لكن في المجموع والنيبان وكذا في حالة الخطبة لمن يسمعها فيعمل  
اطلاقه هنا على ذلك والحاصل ان الانصات عن الكلام سنة وان لم يسمع الخطبة خروجا  
من الخلاف والاولى من لم يسمع الاستغناء بالتلاوة والذكر سر اليلابيشوش على غيره وبين هو  
تسميت العاطس والرد عليه فيما في حال الخطبة فان سببه قهري قال ابن حجر في التحفة وظاهر  
كلامهم ان الخبر والنهي الغير الواجبين لا يفسان ولو قيل بسببه ان حصلنا بكلام يسير لم يبعد  
كتشبيت العاطس بالاولى انتهى وبين رفع الصوت من غير مبالغة بالصلاة والسلام عليه صلى  
الله عليه وسلم عند ذكر الخطيب له وصلاة ركعتين لا اكثر منه التعمية او سنته الجملة المقسمة  
ان لم يكن صلاحها فان اراد الاقتصار في سنته فعله تيمنا للتمية وبلزومه الاقتصار فيما على  
اقل مجري ولا يبعد ما زاد على ركعتين حينئذ لا طواف وسجود وشكر وتلاوة وينبغي اخذ من  
تعليل عدم العقد الصلاة ح بان فيها اعراض عن الخطيب **قوله** وفي القيام في الصلاة اي  
فلا ياتي فيه بغير القراة وما يشرع قبلها من دعا الافتتاح والتعريف نعم يستدعي صلاة  
التسبيح فيما في فيها بالاذكار في القيام بعد التوجه قبل القراة وبعدها او بعدها فقط على  
الاختلاف الروايات في ذلك وظاهر ان المراد الصلاة الشرعية ذات الركوع والتجود فلا يرد  
صلاة الجنائز المطلوب في قيامها ان كان غير القراة ان لم يست صلاة شرعية لعدم صدق تعريفها  
عليها وان الحقت بالصلاة في الاحكام **قوله** وفي حالة العفاس قال في شرح المهذب قال  
الشافعي والاصحاب الفرق بين النوم والنكاس النوم فيه غلبة على العقل وسقوط حاسة  
البصر وغيبتهما والعفاس لا يغلب على العقل وانما يقترن به الخواس بغير سقوط قال القاضى  
حسين والمتولى حد النوم ما يزول به الاستشعار من القلب مع استرخاء المفاصل قال امام  
الحرمين العفاس يغيب الراس فيسكن به القوى الرماغية وهو جمع الخواس ومنبت  
الاعضاء فاذا افترت ففترت الحركات الارادية وانزل اوم من انخرق تنصعد فتواتي اعين  
قوى الدماغ فيبدا وتثور في الخواس فهذا العفاس وسنة فاذا اتم انقار القوة الباصرة  
فهذا الولا النوم ثم يترتب عليه فتور الاعضاء واسترخاؤها وذلك عمرة النوم هذا الكلام امام الحرمين

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





قال اصحابنا ومن علامات النعاس سماع كلام من عنده وان لم يفهم معناه انتهى وفي شرح البردة لابن  
 الصايغ والنوم والنعاس والسته الفاظ متقاربة سمعت من الشيخ زين الدين الكناخي انها  
 تفتقر باعتبار محالها فحمل السنن العيين وحمل النعاس الراس وحمل النوم القلب فاعتزضت  
 بقوله صلى الله عليه وسلم انتم ميمون ولا ينام قلبى فاجابني بان ذلك قيل على سبيل المشاكلة والازدواج  
 انتهى وانما كان الذكر حال النعاس مكررها الحديث الشيخين عن عائشة رضي الله عنها قالت  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العسر اجدكم وهو يصلي فله قد حثي يذهب عنه النوم فان  
 اجدكم اذ اصلى وهو ناعس ابدري لعلة يستغفر نيب نفسه **قوله** ولا يكون والطريق  
 ما را اذ لم يلبثه وروي نحوه عن ابى الدرداء وعمر بن عبد العزيز وعن مالك كراهتها قال في التبيان  
 فان التي عنها كرهت كما كره صلى الله عليه وسلم القراءة للنعاس بخافة الغلط انتهى **وهل**  
 يقيد الذكر بذلك لمشاركة القرآن ومعظم الاداب ويفتقر بالاحتياط لما كل محتمل ولعل الاول اقرب  
 ثم التقيد بالمرور الظاهر انه جرى على الغالب اذ لا يكون الذكر لمن جلس بها بل عموم عبارته هنا  
 تقتضى استحبابه له وهو ظاهر **قوله** ولا في الحمام قال في المجمع لا تكفر قراءة القرآن في الحمام نقله صاحب  
 العوق والبيان وغيرهما من اصحابنا وبه قال محمد بن الحسن ونقله ابن المنذر عن ابراهيم القمي قلت  
 ونقله عن البغوي في شرح السنن فقال وقال ابراهيم اباس بالقراءة في الحمام انتهى ونقله ابن المنذر  
 عن مالك ايضا ونقل عن ابو ابل شقيق بن سلمة التابعي الجليل وسبعة ومكحول والحسن وفيبسته  
 ابن ذويب كراهته وكراه اصحابنا عن ابي حنيفة وروينا في مسند الدارمي عن ابراهيم الخفي  
 فيكون عنه خلاف دليلنا انه لم يرد الشرح بكرهه فلم يكون كسائر المواضع انتهى وفي  
 التهذيب للم ابي طاهر قال انتهى وفي كتاب ادب دخول الحمام لابن العماد الحمام عزى  
 مذكر لاموث كما نقله الازهرى في تهذيب اللغة عن العرب وهم حمامات ويسمى بالدياس  
 ايضا واو ابن الختم بنى الله سليمان صلى الله عليه وسلم عليه وعلى ابي النبيين وري الحافظ وابو نعيم  
 في تاريخ اصحابنا عن ابو موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول من صنعت له  
 النورق ودخل الحمام سليمان بن داود فلما دخله وجد حرقه وغمه فقال اوه من عذاب الله اوه  
 اوه قبل ان يكون اوه انتهى **قوله** فيجرح بالصب عطنا على يكون وكثير  
 الدرا ويجوز فتحها فعن القاموس انه من باب ضرب وسمع وانما طلب منه ذلك ليفوز باعظم  
 انواع الذكر وهو الجامع للقلب واللسان **قوله** ويتبدر ما يدكر بصيغة الفاعل اي يتبدل  
 الفاظ ذكر ومعناه **قوله** ويتعلق بمعناه اي في ذلك تتكلم في اية الذكر وجدواه فقد سبق  
 ان ثواب الذكر موقوف على معرفته ولو بوجه بخلاف القرآن قال السنوسي في شرح عقيدة  
 ام البراهين وقد يضرر العلماء على انه لا بد من فهم معناها اي التهليله واللام ينتفع بها صاحبها  
 في الانقاذ من الخلود في النار انتهى ومثاله با في الاذكار ابد في حضور ثوابه من معرفته ولو بوجه  
 قال ابن الجزري في الحصن الحصين فان جهل شيئا مما يتعلق بلغته او اعرا به تبين معناه ولا  
 يجوز على تخصيص الكثير بالعملة انتهى اي فانه يودي الى اداء الذكر مع الغفلة وهو خلاف المطلوب  
 لان الفصد من الذكر هو الحضور مع المحبوب وفيه تشبيه على ان قليل الذكر مع الحضور خير  
 من الكثير منه مع الجهل والفنور **قوله** ولهذا اي ما ذكر من الحصر على الحضور وتبدر المبنى به  
 وتغفل المعنى كان المذهب الصحيح المختار اي عند المشايخ والعلماء الاخير وفي شرح العقيدة  
 السنوسية عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من قال لا اله الا الله خالعا من قلبه ومدها بالنظم  
 غفر له اربعة الاف ذنب من الكفاير قيل فان لم تكن هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب ابيه  
 واهله وجيرانه انتهى **قوله** لا يقال من قبل الراي فله حكم المرفوع **قوله** من قال لا اله الا الله  
 قال والحزب الثمين المراد ان يمد في موضع يجوز منه كالفلا ويريد على قد رخص الفات فاته  
 اكثر ما ثبت عنده صلى الله عليه وسلم عند القراءة مع تجوز الفسر والاد او امامه فالحسن لا يجوز

ظاهر انتفا الكراهة مطلقا  
 وفي المجمع والسياد لا تكفر  
 القراءة الطريق مرمر

هذا الكلام  
 في قوله  
 ولا في الحمام  
 قال في المجمع  
 لا تكفر  
 قراءة القرآن  
 في الحمام  
 نقله صاحب  
 العوق  
 والبيان  
 وغيرهما  
 من اصحابنا  
 وبه قال  
 محمد بن  
 الحسن  
 ونقله  
 ابن  
 المنذر  
 عن  
 ابراهيم  
 القمي  
 قلت  
 ونقله  
 عن  
 البغوي  
 في  
 شرح  
 السنن  
 فقال  
 وقال  
 ابراهيم  
 اباس  
 بالقراءة  
 في  
 الحمام  
 انتهى  
 ونقله  
 ابن  
 المنذر  
 عن  
 مالك  
 ايضا  
 ونقل  
 عن  
 ابو  
 ابل  
 شقيق  
 بن  
 سلمة  
 التابعي  
 الجليل  
 وسبعة  
 ومكحول  
 والحسن  
 وفيبسته  
 ابن  
 ذويب  
 كراهته  
 وكراه  
 اصحابنا  
 عن  
 ابي  
 حنيفة  
 وروينا  
 في  
 مسند  
 الدارمي  
 عن  
 ابراهيم  
 الخفي  
 فيكون  
 عنه  
 خلاف  
 دليلنا  
 انه  
 لم  
 يرد  
 الشرح  
 بكرهه  
 فلم  
 يكون  
 كسائر  
 المواضع  
 انتهى  
 وفي  
 التهذيب  
 للم  
 ابي  
 طاهر  
 قال  
 انتهى  
 وفي  
 كتاب  
 ادب  
 دخول  
 الحمام  
 لابن  
 العماد  
 الحمام  
 عزى  
 مذكر  
 لاموث  
 كما  
 نقله  
 الازهرى  
 في  
 تهذيب  
 اللغة  
 عن  
 العرب  
 وهم  
 حمامات  
 ويسمى  
 بالدياس  
 ايضا  
 واو  
 ابن  
 الختم  
 بنى  
 الله  
 سليمان  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 عليه  
 وعلى  
 ابي  
 النبيين  
 وري  
 الحافظ  
 وابو  
 نعيم  
 في  
 تاريخ  
 اصحابنا  
 عن  
 ابو  
 موسى  
 الاشعري  
 عن  
 النبي  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 قال  
 اول  
 من  
 صنعت  
 له  
 النورق  
 ودخل  
 الحمام  
 سليمان  
 بن  
 داود  
 فلما  
 دخله  
 وجد  
 حرقه  
 وغمه  
 فقال  
 اوه  
 من  
 عذاب  
 الله  
 اوه  
 اوه  
 قبل  
 ان  
 يكون  
 اوه  
 انتهى  
 قوله  
 فيجرح  
 بالصب  
 عطنا  
 على  
 يكون  
 وكثير  
 الدرا  
 ويجوز  
 فتحها  
 فعن  
 القاموس  
 انه  
 من  
 باب  
 ضرب  
 وسمع  
 وانما  
 طلب  
 منه  
 ذلك  
 ليفوز  
 باعظم  
 انواع  
 الذكر  
 وهو  
 الجامع  
 للقلب  
 واللسان  
 قوله  
 ويتبدر  
 ما  
 يدكر  
 بصيغة  
 الفاعل  
 اي  
 يتبدل  
 الفاظ  
 ذكر  
 ومعناه  
 قوله  
 ويتعلق  
 بمعناه  
 اي  
 في  
 ذلك  
 تتكلم  
 في  
 اية  
 الذكر  
 وجدواه  
 فقد  
 سبق  
 ان  
 ثواب  
 الذكر  
 موقوف  
 على  
 معرفته  
 ولو  
 بوجه  
 بخلاف  
 القرآن  
 قال  
 السنوسي  
 في  
 شرح  
 عقيدة  
 ام  
 البراهين  
 وقد  
 يضرر  
 العلماء  
 على  
 انه  
 لا  
 بد  
 من  
 فهم  
 معناها  
 اي  
 التهليله  
 واللام  
 ينتفع  
 بها  
 صاحبها  
 في  
 الانقاذ  
 من  
 الخلود  
 في  
 النار  
 انتهى  
 ومثاله  
 با  
 في  
 الاذكار  
 ابد  
 في  
 حضور  
 ثوابه  
 من  
 معرفته  
 ولو  
 بوجه  
 قال  
 ابن  
 الجزري  
 في  
 الحصن  
 الحصين  
 فان  
 جهل  
 شيئا  
 مما  
 يتعلق  
 بلغته  
 او  
 اعرا  
 به  
 تبين  
 معناه  
 ولا  
 يجوز  
 على  
 تخصيص  
 الكثير  
 بالعملة  
 انتهى  
 اي  
 فانه  
 يودي  
 الى  
 اداء  
 الذكر  
 مع  
 الغفلة  
 وهو  
 خلاف  
 المطلوب  
 لان  
 الفصد  
 من  
 الذكر  
 هو  
 الحضور  
 مع  
 المحبوب  
 وفيه  
 تشبيه  
 على  
 ان  
 قليل  
 الذكر  
 مع  
 الحضور  
 خير  
 من  
 الكثير  
 منه  
 مع  
 الجهل  
 والفنور  
 قوله  
 ولهذا  
 اي  
 ما  
 ذكر  
 من  
 الحصر  
 على  
 الحضور  
 وتبدر  
 المبنى  
 به  
 وتغفل  
 المعنى  
 كان  
 المذهب  
 الصحيح  
 المختار  
 اي  
 عند  
 المشايخ  
 والعلماء  
 الاخير  
 وفي  
 شرح  
 العقيدة  
 السنوسية  
 عن  
 بعض  
 الصحابة  
 رضي  
 الله  
 عنهم  
 من  
 قال  
 لا  
 اله  
 الا  
 الله  
 خالعا  
 من  
 قلبه  
 ومدها  
 بالنظم  
 غفر  
 له  
 اربعة  
 الاف  
 ذنب  
 من  
 الكفاير  
 قيل  
 فان  
 لم  
 تكن  
 هذه  
 الذنوب  
 قال  
 غفر  
 له  
 من  
 ذنوب  
 ابيه  
 واهله  
 وجيرانه  
 انتهى  
 قوله  
 لا  
 يقال  
 من  
 قبل  
 الراي  
 فله  
 حكم  
 المرفوع  
 قوله  
 من  
 قال  
 لا  
 اله  
 الا  
 الله  
 قال  
 والحزب  
 الثمين  
 المراد  
 ان  
 يمد  
 في  
 موضع  
 يجوز  
 منه  
 كالفلا  
 ويريد  
 على  
 قد  
 رخص  
 الفات  
 فاته  
 اكثر  
 ما  
 ثبت  
 عنده  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 عند  
 القراءة  
 مع  
 تجوز  
 الفسر  
 والاد  
 او  
 امامه  
 فالحسن  
 لا  
 يجوز

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



زيادة على قدر الف يسمى مَدًّا طبيعيا وكذلك في لفظ الجلالة وصلوا واما وقفا فيجوز طولُه وقصرُه  
 وقصره والاول اولى لكنه قد ثلاث الفات ويجب ان تقطع هزة اله وكثيرا ما يلحن فيه بعض  
 العامة فيبدلون ما ياء لا يجوز الوقوف على اله لانه يؤلف الكفر والعض بعض الكثرة الطبيعية كقوله  
 وبعضها ايمان وليلاحظ في المتى نفوساوه من سا بره الاكون والاحوال في الاستثناء هو الاله فالكلية  
 الشريفة جامعة بين الثقلية والتخلية بالمعجزة ثم بالهملته والتقدير لا اله موجود او معبود او مطلوب  
 او مشهود الا الله بحسب مقامات اهل الذكر وحالات ذوي الفكر ثم لا يلزم من مد الذم الرفع فانه قد  
 ينهي عنه بان تنوش على مضى او نائم **فصل قوله** عقب صلاة بخلاف المبالغة الا قصه  
 واتيانها لغير ضعفه حكاية المص في تحريم التنبيه وهو محرم ويغطف على الجور من قبله وهو ان كان  
 فاضل صحيح مضبوط عندي ويصح نصبه على الظرفية وقد عبر بذلك العبارة صاحب الحصن الحسيني  
 فتال شارحه هو محرم في النسخ المعقدة وفي نسخة بالنصب على الظرفية وظاهره ان الراجحين  
 في قول المص او حاله من الاحوال وتاثير لفظ الحال بخلاف الرفع ان الرفع قد يكون لفظه وتاثير معناه  
 نيفا لاجال حسنة ويضعف حالة حسنة او حال حسن والمراد بالاحوال المنطقية بالاقوات  
 لا المتعلقة بالاسباب كالذكر عنده وبه الهلال وسام الرعد ويخون ذلك فلا يندوب تداركه عند فوات  
 سببه وهذا وان لم ار من ذلك فقد صرح الفقهاء بما يؤخذ من ذلك وهو قولهم الصلاة ذات السبب  
 كالتي لا يندوب فضاؤها عند فوات سببها بخلاف ذات الوقت **قوله** ففاته معطوف  
 علي كان ولا فرق في استحباب التدارك بين ما فات من الورد لغيره **قوله** ان تداركها  
 ان ومدخولها فاعل ينبغي اي معوله على سبيل الفاعلية **قوله** ويأتي بها معطوف على تداركها  
 عطفا لتفسيرها اذ تدارك الوظيفه هو الاتيان بها **قوله** ولا يهلها بالنصب عطفا على  
 مدخولها ان اي ينبغي التدارك وعدم الاهمال فان الاهمال سبب لتترك الاعمال وفي نسخة ولا  
 يهلها بالجزم على الاستيناف ولا فيه نهيية وينبغي له ان لا يتساهل في القضاء كما في الحصن  
**قوله** الملازمة عليها اي المداومة والمحافظة على الوظيفه **قوله** وقد ثبت في صحيحه  
 ثم وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة وابن خزيمة في صحيحه وفي الترمذي المندبي اذ يحافظ  
 واخرجه احمد وفي سنن الحديث من اللطائف رواية الاقران فان الزهري رواه عن السائب  
 ابن يزيد وعبيد الله بن عبد الله والجميع تابعيون وانما يروى عنه عن عبد الرحمن بن عبد الله  
 وهو معدود في صفات الصحابة وهو يروى عن عمر رضي الله عنه **قوله** حزمه الحزبي كشف  
 المشكل لابن الجوزي الحزبي تكسر لهما المهلة والزاي الساكنة قال ابن قتيبة الحزبي من القرآن الورد  
 وهو شي يفرضه القرين الانسان على نفسه يقراه كل يوم وقال ابن جرير الطبري يعني حزمه  
 جماعة السور التي كان يقرأها في صلواته بالليل انتهى والمراد هنا ما يرويه الانسان على نفسه  
 من ذكره وقراءة او صلاة قال القاضي عياض واصل الحزب النوبة من ورد المالم يقال اليها  
 يجعله الانسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها وقالت البيضاوي في شرح المصابيح  
 ما ثبت في صحيحه من حزمه وكهزة مكان الموكدة واصل الحزب الجاعلة ثم هو هكذا في رواية الترمذي  
 قال الترمذي هو عند ابن تاجه بيمين مضومة وهنق مكان الموكدة وعنده الساي حزمه وحزمه  
 بالشك من بعض روايه قال الطبراني وهل المراد به صلاة الليل وقراءة القرآن وصلواته  
 او غيرها كل محمل انتهى قالت البيضاوي قوله في الخبر فقراه المخرج جيمال ان يكون لا ختم  
 بالثواب المذكور في قوله كتب له كما تقرأه من الليل وان يكون على سبيل المثال فمثله كل ورد  
 من قول وفعل وعليه جرى لغا قولي في شرح المصابيح فقال لا يروى من فاته ورده من الليل  
 فنداره في الوقت الذي من شأن الناس فيه العقلية عن العبادة اثبت اجرة اثباتا مثل  
 اثباته عند قرأته له من الليل انتهى قال المص في الخبر دلالة على استحباب المحافظة على الورد  
 اذا فاتت **قوله** فيما بين صلاة الفجر والظهر قيل وجه التخصيص بمد الوقت انه

من عقبه او نحوهم

وهو المراد من قول صاحب الحزب ان متعلق بقوله ينبغي صح

قوله حزمه الحزبي في صلاة الفجر والظهر

ملحق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ملحق بالليل دون ما بعده قال ابن الجوزي في كشف المشكل العرف يقولون كيف كنت العيلة التي وقت  
الزوال وكان عليه الصلاة والسلام اذا صلى العداة يقول في بعض الايام هل رأيت احد منكم الليلة  
رويا وقد بنى ابو حنيفة على هذا فقال لو نوي صوم الغرض قبل الزوال صح فانه نوي في آخر  
الليل انتهى ونقد دم وكلام العاقولي وجه الخرو وهو كونه يغفل فيه الناس عادة وعلى كل فليس  
التخصيص بالوقت المذكور لعدم طلب القضا في غير هذا الوقت بل كونه فيه افضل كما يعبر  
من كلام ابن تيمنا المعنى الذي شرع له القضا يدل على ذلك وقال القرطبي هذا انفضل من الله  
تعالى وهذه الفضيلة انما تحصل لمن غلبه نوم او عذر منعه من القيام مع ان نيته القيام  
قاله وظاهره ان له اجره مكالامضا عفا وذلك لكون نيته ومدق نيله وتاسفه وهو قول  
بعض عيوننا وقال بعضهم يجمل ان يكون غير مضاعف اذ التي يصلحها ليل الاكل والفضل والظاهر  
الاول انتهى وقوله وهذه الفضيلة الخ يعبر ان فيه فصلا للقيام على بعض افراده فلا بد له  
من دليل فليبين والله اعلم وفي المشكاة عن عابدين ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا غلبه  
نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثلثي عشرة ركعة رواه مشايخ من جملة حديث وروي  
هذه الجملة الترمذي في الشمائل من حديث عائشة ولفظه عنما كان اذا لم يصل بالليل منع  
من ذلك النوم وغلبته عيناه صلى من النهار ثلثي عشرة ركعة لكن جملة ابن حجر في شرح المشكاة  
على انه جبر عن فضيله قيام الليل لافضاله اذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم  
في العبدية لكنه القضا لا يزيد على عدد الادائة ورد في مشروعية القضا مطلقا حديث ابي  
داود وكل وسننك حسن خلافا للضعيف الترمذي من نام عن وتره او نسيه فليصله اذ اذ كعب  
انتهى وجملة العاقولي على قصة الاوراد فقال في شرحه وفيه دليل على استحباب الاوراد وانها  
اذا كانت قضيت انتهى وما استمر على السنة العوام من ان صاحب الورد ملعون وتارك  
الورد ملعون فلا اصل له فيما قال الخارثون ولبعض ثبوته فقيل وارد في حق كافر اخر صلى  
الله عليه وآله انه ذو ورد فقال صاحب الورد ملعون ثم لما بلغ ذلك الكافر ما قاله صلى الله  
عليه وآله ترك الورد فقال صلى الله عليه وآله فيه تارك الورد ملعون وبفرض تعجبه في اللون  
فالراد من الاوراد من اقيم في امر المؤمنين وتنفيذ قضاياهم واستغفل عنهم بالورد فهو ملعون  
اي بعد عن الخير الكثير العظيم ومن الثاني من ترك الاوراد بعد اعتيادها حديث باعترافه  
لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ثم تركه منتفقا عليه **فصل في قول** اذا سلم عليه رد  
السلام الخ محله في غير المؤذن انما هو اذا سلم عليه فالسنة له تاخير الرد الى تمام الاذان  
وكذا ليس له تاخير تشييت العاطس الى تمامه وان طال كل التضاة اطلاقهم ويوجد بانته  
لعدم سماعه في التدارك مع طوله لعدم تقضيه بوجوده فان لم يوجد في الفراع فمخلاف  
السنة كالتكلم ولو لمصلحة كذا في الامداد وفي كاشفته على الايضاح واذا سلم عليه يعني للملبي  
رد السلام باللفظ اي يبين له ذلك وان كره السلام عليه كما قاله في التبريد تاخيره الى فراغها  
احب كما في المؤذن ويفرق بين عدم وجوب الرد عليها ووجوبه على القاري فيقويه لسحار  
بجلافة ومنه العذب للملبي وعدمه للمؤذن بانته قد يجلب بالاعلام المودي الى لبس بجلافة هذا انتهى  
**قوله** عطس بفتح الطاء في الماضي وكسرها وضمها في المضارع كما في شرح الجامع الصغير للحقيني  
وشرح عدة الحصن كابن جهمان وما في بعض نسخ مرقاة الصعود وبعض اصول الحصن الحصين  
انه كسر الطاء في تغيير الكتاب **قوله** وكذا ان اسع الخطيب اي في ترك الذكر ويتوجه الى استماع  
الخطبة نعم ليس تشييت العاطس والرد عليه لان سببه قهري وسبق ما يوجب به رجل  
كون تركه المذكور مندوبا ان لم يكن احد من الجماعة من الاربعين والافان كان الاشتغال  
بالذكر يمنع من سماع بعض اركان الخطبة وجب الانصات وحرر الاشتغال بما يبع من السماع **قوله**  
وكذا ان اسع المؤذن الخ عبارة الامداد ونسب اي الاجابة للقاري والذآرو الطائف والمنقل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالعلم فيقطع ما هو فيه لها التتمه **قوله** ارشاد اليه اي وان لم يترشد بكلام النصيحة **قوله** لاجابة  
 ثم عاد الى الذكر لاختلافه لا يضر لقطع ما ذكر لوجود المقتضى لكن هل يحصل ثواب الذكر لو تركه  
 تركه بعد راولا منه فعنه انما هو محذور والقطع فضيحه ما ترزوع في صلاة الجماعه من  
 زوال الخرج فتذكر ان صاحب الحصول فضيلة الجماعة ان الخاص لهذا دفع المحذور والكلام  
 في ثواب الذكر المتروك تلك المدة اما ثواب ما استغلبه من الاعمال فلا يخبر عن عدم حصوله  
**بيا قوله** او نعوهم مما يشغل القلب او يمنع من كمال التوجه الى حضور مع الرب ثم لا تكرار في  
 ذكر كراهة الحالات المذكورة في الفصلين كما نفاذ كونه اول البيان انما من الحالات المذكورة  
 فيما المذكور في الشروع فيه حينئذ وانما البيان انما اذا عرضت للذكر تركه الذي كرهه تعالى  
 تزويره **قوله** وما اشبه ذلك اي من كل امر هم عرضوا للاشتغال به يمنع من الذكر الا  
 والاهمية فيه اما كونه بهيوت او لعظيم فائدة وكثرة مصطلحه كالاسرار المعروفة ونحو  
 على ان الفصد من الذكر انما هو عمارة الجنان بذكر الرحمن والقائم با وامر من ارباب هذا المقام  
**قال** الحنيد الصادق بتقلب في اليوم اربعين مرة والمراد ببيت عمارة واحدة اربعين سنة  
 قال المص في شرح المهذب معناه ان الصادق يدور مع الحق حيث تاد اربابا كان الفضل الشرعي  
 في الصلاة مخلصا وان كان في مجالسه العلماء والصلحين والضيقات والعيال وقضا حاجته  
 مشا وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعمله افضل وتركه عاذه وكذلك الصوم والقرارة والذكر  
 والاكل والشرب والمخاطبة والعزلة والتنع والابتدال والمراد ببيت ذلك ولا يترك عمارة فهو مع  
 نفسه لامع الحق انتهى **وقال** في كتابه بسنان العارفين انه في حقه قال في الرائق وتوفي قبل  
 اكمال معناه ان الصادق يدور مع الحق كيف كان فان كان الفضل في امر عليه وان خالفه كان عليه  
 وخالفه عاذه واذا غارض اهم منه في الشرع ولا يمكن الجمع بينهما انتقاله الى افضل ولا يتركه  
 وربما كان في اليوم الواحد على ما به حال اوله والآخر على حسب تمكنه من المعارف وظهوره في الرائق واللفظ  
 محال وليت المراد فيلزم حالة واحدة بحيث لو عرض له مهم برجمه الشرع علميا في بعض الاحوال  
 لم يات بهذا المراد بل يراعى في كل حاله لانه لا يراعى عبادته وحالته المخلوقين فيحافظون التفسير  
 ذهاب محبتهم اياه فيحافظ على بقاها والصادق في يزيد بعبادته وجه الله تعالى فحيت ربح  
 الشرع حاله اصاب اليه ولا يخرج عن المخلوقين انتهى وقوي من صفة الحنيد هذه في وصف  
 العارفين حاجا عنده انه سئل عن العارف فقال كون الاكل المألون اي ان يكون في كل ايامه  
 او يبه فيختلف حاله باختلاف الاحوال كاختلاف لون الماء باختلاف لون الانا وقد بسطه  
 ذلك القونوني في شرح النور **فصل قوله** الاذكار المشروعة اي لا ذكرا التي طلب الشارع  
 من الانسان الا تبيان بها من التكبير والتحميد وقرارة القران **قوله** ولجنته كانت كقراءة الفاتحة  
 في الصلاة ومنها البسملة عندنا والتمهيد **قوله** او مستحبة وسواء كانت موكدة اي واطب  
 عليها صلى الله عليه وفيه عظم الاوقات حضرا وسفرا لقراءة الشروع في الركعتين الاولتين او غير  
 موكدة **قوله** ولا يعتد به عظم على لا يجب عطف تفسير وهو ما بينت ان المفعول لا يعتد به  
 شيء من ذلك الا بالتلفظ به مع السماع والمراد لا يعتد به ذكر اي لا يخرج به عن عهد المأمور  
 به من الذكر باللسان فلا ينفى في كونه على الذكر القلبي لانه من جهة اخرى كما سبق وليس  
 المراد ان من ذكره قلبه من غير تلفظ بلسانه لا يكون معتد اياه بشرعيات مد اومته المذكور  
 لا يتصور بدون اعتبار بل هو افضل انواعه **أخرج** ابو بصير الموصلي في مسنده عن  
 عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل الذكر الحفي الذي  
 لا يسمعه الحافظة سمعون ضعفا اذ اكله يوم القية جمع التمر الخلاق لحظهم وجاءت  
 الحافظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل يقولون من شيء فيقولون ما نتركنا شيئا مما علمنا  
 وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول ان الله ان لك عند حسن التعلّم وانا اجزيك

مطلب

الاناءم

بالسالم  
التكبير

به زهر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





به وهو الذكرا الحقي اوردته الشبوط في البدور والسافر في احوال الاخر وفي الجامع الصغير له خير  
 المذكرا الحقي وخير الرزق مالك في رواه احمد وابن حبان والبيهقي من سعد بن ابوقاص رضي الله عنه  
**قوله** بحيث يسمع نفسه الطرق في حال المفعول المطلق صفة المصدر المجرى اي حتى يتلفظ  
 به تلفظا بحيث لم يسمع الا الشاع اقل الخضا عند المهور قال في العزوف في مدنها هو القول المشهور  
 انتهى وهو عندنا حد السر و اقل المجرى ان يسمع من بجانبه ومن هنا استشكل النوسط بينهما في  
 قولهم يتوسط بين المجرى والاسرار في هذا الدليل المطلق ثم حملوه على ان المراد المجرى تارة والاسرار  
 اخرى وحمد ابن الملقن على ادنى درجات المجرى قال وبه يتوقف الخلاف نقله عنه ابن  
 المنجد في التجريد وقيل اقل الاخفا تصحيح الحروف وهو مجرد التلفظ من غير ان يكون  
 هناك صوت يسمع ويسمى بالهشر قال الصغاني ولا يحرم على الجنب تحريك لسانه بالقران وهنسه  
 بحيث لا يسمع نفسه لانها ليست بقران لكن قال الراغب في مفرداته الهمس الصوت الحقي  
 وهنس الاقدام اخفى ما يكون من صوتها قال تعالى لا تسمع الهمسا انتهى وهو يقتضي ان الهمس  
 فيه صوت مسهوع الا انه في غاية الخفا ويجمع بين الكلامين بان مراد الفقهاء الهمس نفسه  
 اي السماع المقتر به بان يسمع مع الصوت الحروف اما لو سمع الصوت من غير سماعه للمحرف  
 فلا اعتبار به **فصل قوله** في حال اليوم والدلالة اي فيما يعمل فيه من اقوال وافعال **قوله**  
 وطرقوها بنشد يدا الراي جعلوا لها طرقا متعددة لتعدد طرقهم في تلك الاحاديث **قوله**  
 كثيره وصف اكثره باعتبار المجموع والافعضها البسلة الاطريقان او طريق واحد **قوله** وانفس  
 من النفسنة والتفسير للحيا والخرقوب فيه وحد في قوله منه اكتفا بدلالة ذكره فيما قبله  
 اختصارا **قوله** لصاحبه الامام ابو بكر بن محمد بن اسحق السجستاني المملة وتشد يد النون بعد هاء السنة  
 وهو الامام الجليل ابو بكر لعبد بن محمد بن اسحق بن ابراهيم بن اسباط بن بديع بصيغته الصغير اليد في الرفع  
 فالدال المهملة فالشاة التثنية فلما المهملة مسرور المجرى بديع القرشي الهاشمي مولاهم الذي بنوري  
 المعروف بابن السني الحافظ وديع جده مولاهم الله بن جعفر بن اوطالب بكري ابا بكر احد الحفاظ  
 المشهورين والفتاح المامونين والي قضا القضاة بالري ثم انصرف وتركه وتفرغ له الى العراق  
 والحجاز ومصر وفي شيوخه كثير منهم ابو جليل الموصلي البغدادي وابو الحسن بن حوصا وابو عبد الرحمن  
 وابو عرفة الكوفي وجماعة روى عنه القاضي لعبد بن عبيد الله بن علي بن شاذان وابو جعفر  
 احمد بن الحسين بن الكسار الدينوريان وجماعة غيرها توفي سنة اربع وستين وثلاثمائة وذكر  
 الخليل انه توفي سنة اربع وخمسين وثلاثمائة والقول لا يصح والله اعلم فان عن بعضه وخمسين  
 سنة قال القاضي ابو زرعة روح بن محمد سبط ابن السني سمعته على س الهد بنوك كانت  
 ابو كيت الحديث فوضع القلم في انبوبة المخبوق ورفع يده يدعواته فمات كذا في تاريخ الياقني  
 وغيره **قوله** ابو محمد عبد الرحمن بن حمداي بفتح الحاء وسكون الميم بن الحسن الرومي كذا في  
 نسخة وفي نسخة صحبته الد وفي قال الصديقي الاصح الاهدل سنة الهد ون بلدة بعراق النعم  
 انتهى وفي لب الباب مختصر مختصر كتاب السمعاني للدوني اي يضم الدال المشددة وسكون الواو  
 وكسر النون بعدها يا النسب نسبة الهد ون من قريدي بنور انكي وكن ارا بنده في اصل صحيح  
 مضبوط عندي من كتاب ابن السني وظهر رواية الى محمد عبد الرحمن بن احمد بن الحسن الدوني  
 رواية ابو نصر احمد بن الحسين الدينوري وكن ذلك هو في طبقات السماع المكتوبة باخو من الاشياخ  
**قوله** الكسار بفتح الكاف وتشديد السين وبالواو المهملة **قوله** الدينوري هو في الاصول الصحيحة  
 مضبوط بكسر المهملة واسكان التثنية وفتح النون والواو وكسر الواو المهملة بعدها يا النسب  
**قوله** الا الشاذ النادر يجران يكون مستثنى من قوله بساعات فيكون اتصاله فيها بغير  
 السماع من طرق التعليل من اجازة او نحوها ويجوز ان يكون مستثنى من قوله لي به  
 روايات صحيحة فيكون الشاذ النادر خارجا من ذلك فيكون دليلا على جواز روايته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



٢٥  
محتاج

تسمية الموطأ

تأليفه للراوي وفيه تخمير في الحافظين بخير يتبع ذلك ونقل فيه الإجماع سواء كان النقل  
 للرواية أم للعمل بالاحتجاج وضعف العمل على خلافه من جواز النقل من الكتب العمدة التي  
 صحت واشتهرت نسبتها لمصنفها إذ النقل من أصل صحيح مأمون من تغييره وتبدله **قوله**  
 كوطأ الإمام مالك الخ في العبارة لف ولشتموش إذ الموطأ من كتب السنن كسنن ابن ماجه  
 والدارقطني فلوروعى اللف والنشر المرتب لغيره كسنن لمحمد وإبي عوانة وموطأ مالك لكن ترك  
 ذلك نظر المتقدم الأشام مالك في السنن والرواية وشرف الدرجة وعادة المحدثين تقدمه  
 فإكان كذلك وفي تنوير الحوائك للسيوطي عن أبي عبد الله محمد بن ابن إبراهيم الأصمعي قال قلت  
 لأبي حاتم الرازي موطأ مالك بن انس لغيره موطأ فتناك شي صنفه ووطأه للناس حتى  
 قيل موطأ مالك كما قيل جامع سفين وفيه عن مالك عرضت كتابي هذا على ستين فقيها  
 من فقهاء الأمصار فكلمهم وأطال عليهم فسميته الموطأ قال ابن فهد لم يبقوا لك أحد إلى هذه  
 التسمية فان من ألف في زمانه بعضهم سمي جامع وبعضهم بالميم وبعضهم بالمولف واللفظة  
 الموطأ بمعنى المنقح **قلت** وفي القاموس وطأه هياه ودمته وستهله ورجل موطأ الأكناف  
 دمت كريم مصياف أو يتكمن في ناحيته صاحبه غير مؤذ ولا نابيه موضعه وموطأ  
 العاقل سلطان منيع وهذه المعاني كلها تصح لهذا الاسم على طريق الاستحسان وحملته ما في  
 الموطأ من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ألف وجمع ما به وعشرون  
 حديثا المسند منها ثمانية والمرسل مائة وأثنان وعشرون حديثا والموقوف ست مائة وثلاثة  
 عشر والمقطوع اجمال الوارد عن التابعين مائة وخمسة وعشرون وفي غير ذلك وعن الثاني  
 أمج المكتبة بعد كتاب الله موطأ مالك وروى في هذه اللفظ وحمل على أنه قبل ظهور الصحابين  
 فلما ظهر انقضى عليه وأول من ضم الموطأ إلى الكتب الخمسة جعل أصول الإسلام سنة الإمام الأشعري  
 المجد أبو السعادات بن الأنباري في كتابه جامع الأصول ونسبته عليه رزين الشرفسط وغيرهما  
 واستمر ذلك حتى أخرج منها وأبدله بسنن ابن ماجه الحافظ أبو الفضل عطاء بن موطأ وعليه  
 طريق معظم المتأخرين كما سبق بيان ذلك والإمام الكبير رحمه الله السنة الشهير  
 مالك بن انس بن أبي عمار صحابي جليل شهيد المغازي كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خلا بدار وأبوه انس من كبار التابعين وعلماءهم وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ليليا  
 إلى قبره واستأما له الإمام فذكره ابن سعد في طبقاته في الطبقة السادسة من تابعي  
 أهل المدينة أي من تابعي التابعين كما صرح به الأئمة وذكر بعضهم أنه من التابعين وأنه  
 لقي من الصحابة أبا الطفيل وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص وعطية بن ثابتة نقله الحافظ  
 في شرح الموطأ من رواية محمد بن الحسن ولد سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة سبعين وقيل  
 غير ذلك وفي شرح المشكاة لابن حجر ولد سنة ثلاث ومائة على الأشهر أو إحدى أو اثنين أو أربع  
 أو خمس أو ست أو سبع أو سنة تسع وثمانين وهو غير ما أوسنة تسعين مكث حلالا في بطن  
 أمه ثلاث سنين وقيل أكثر وقيل سنتين انتهى أخذ عن ثلاثمائة تابعي وأربعائة من  
 تابعيهم كما في شرح المشكاة لابن حجر وفي التهذيب للمصنف أخذ عن ستمائة شيخ بتقديم التلاميذ  
 منهم ثلاث مائة من التابعين وثمانية من تابعيهم ممن رضىه وثق بدينه نقله  
 عن الدولقي وأخذ عند أئمة لا يحصى ولا يعرف عن أحد من الأئمة رواية في الكثر كرواية  
 وإجلهم الشافعي على الإطلاق بإجماع أهل الحديث وإنما يخرج اصحاب الأصول حديث مالك  
 من جهة الشافعي لظلمهم العلوا المقدم عند المحدثين على ما عداه من الأغراض وأكثر إلهد  
 من إخراج حديث مالك من غير طريق الشافعي حمله على احتمال أنه جمع المسند قبل اجتماعه  
 به وقد اجتمع طوائف الأئمة العلماء لجلالة الأوصاف مالك وعظم سيادته والأذنان  
 له في الحفظ والتثبت ونظم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال البخاري في تمام الصنعة

قوله وتبعه عليه رزين هو أبو العوارب  
 عكر الزعمارة فان ابن الأثير قد نسبه  
 مقدمه خاصة لأصوله عنه  
 أنه قال في رزين صحبه  
 تزعم الإمام مالك بن

ابن عمر بن حارث بن يحيى نسبة  
 إلى يوب بن يسجب بن عثمان  
 الأصمجي حده أبو عامر

اصح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





العراق

علم على جرم

اصح الاشياء ما كمن نافع عن ابن عمر وفي هذه المسئلة خلاف منتسج جمع منه المحافظة ستة عشر قولاً ورتب الاحاديث المروية بها وسماه تقريب الاسانيد وتزيب المسانيد وعلى هو مذهب البخاري المذكور فاصحها عن ملك الشافعي لما سبق قال احمد سمعت الموطأ على سبعة عشر جلا من حفاظ اصحاب مالك الشافعي لا يوجد له وجدته اقومهم به واصحابها عن الشافعي احمد قال الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت بها افقدت ولا ازهد ولا اروع ولا اعلم منه ولا ارفع الائمة في هذه السلسلة قيل لها سلسلة الذهب وقال الشافعي ان لجال الحديث فالك التجم واما احد من علمي من مالك وقال مالك وابن عيينة القريبيان لولا هالذهب علم الحجاز ومالك معلمي وعنه اخذت العلم وقال وهب بن خالد ما بين المشرق والمغرب رجل من علم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وفي الحديث الصحيح يوشك ان يضرب الناس كباد الابل في رواية اباط المطي يطوبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة خرج له احمد والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم في المستدرک وصححه من حديث ابو هريرة مرفوعا قال سفيان بن عيينة هو مالك ابن انس وكان اقا عبد الرزاق وكان مبالغا في تعظيم الحديث النبوي ولما انال ما نال وكان يروي النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة ذكره ابو نعيم في الحلية ورويت له مراراً تدل على شرفه وقد ان ذكر المم منها جملة في التهذيب مرضايوم الاحد فاقام سرينا اثنين وعشرين يوماً وتوفي بالمدينة يوم الاحد لعشر خلون وقيل الاربع عشر خلت من شهر ربيع الاول سنة سبع وسبعين ومائة وصلى عليه عند الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وهو يومئذ والغال الحديث وقد فن بالقيح ومدفنه بها مشهوراً بجانبه في بيت اخرا فافق شيخ القرا وعنه احمد بن نافع قال توفي بمالك وهو ابن سبع وثمانين سنة واقام مغنيا بالمدينة بين اظهرهم ستين سنة وترك من الاولاد يحيى ومحمد واهادا وامر ابيها قال القاضي عياض في المدارك رأى عمر بن سعد المنصاري ليلة مات مالك قابلا يقول • لقد اصبح الاسلام زعزع ركنه • عذاة ثويب الهادي لدى محمد القير • امام الهادي كان الالعل صابنا • عليه سلام الله في اخوال الدهر •

**قوله** • وسند الامام احمد بن حنبل قال المصنف في الارشاد كتب المسانيد كسند ابو اوده الطيالسي وعبيد الله بن موسى واهد بن حنبل واسحق بن راهوية واسبا لها لا يلتحق بالكتب الحسنة وهي الصحاح وسنن ابو اود والترمذي والنسائي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والترك الى ما في بيان عاداتهم في هذه المسانيد ان يجزوا في مسند كل صحابي ما روى من حديثه صحيحا كان او ضعيفا ولا يعتنون فيها بالصحيح بخلاف اصحاب الكتب المصنفة على الابواب انتهى وهو تابع في ذلك لابن الضلاح وقد التفتير بفضيلة السنن على مسند احمد بانه ليس كما ذكر فانه اكبر المسانيد واحسنها ولم يدخل الاما يحجب به مع كونه انتقاه من اكثر من سبعة الف حديث وقال ما اختلف المثلون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجوعا فيه الي المسند فان وجدتموه والافلين بحجة ومن تم بالغ بعضهم فاطلق الصفة على كل ما فيه والحق ان فيه احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها الشك في الضعف من بعض حتى ان ابن الجوزي ادخل كثيرا منها في الموضوعات لكن تعقبه في بعضها بعضهم وفي كتابها شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وحقق في الوضع عن جميع احاديثه وانه احسن انتقا وتحرر من الكتب التي لم يلتزم مولفوها الصفة في جميعها كالسنن الاربعة قال وليبت الاحاديث الزائدة فيها على الصحيحين باكثر ضعفا من الاحاديث الزائدة في سنن ابو اود والترمذي عليها واما تحلة فالسبب واحد لمن اراد الاحتجاج بحديث من السنن لاسيما سنن ابن ماجه ومصنف ابن ابي شيبة مما الامر فيه اشترا وعديث من المسانيد لان الجميع لم يشرط مولفوها الصفة ولا الحسن وتلك السبيل ان كان المحتج اهلا للتصحيح والنقد فليس له ان يجتج شيئا من السنن حتى يحيط به وان لم يكن اهلا لذلك فان وجد اهلا للتصحيح

ن  
الصحة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كأنه ما لو لم يفتخر الحسن بن علي  
قوله ذكره يوشى وأربعون مستورا  
تريه ابن خلدون رضي الله عنه

او تخمين قلده والافلا يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلعله يتعجب بالباطل وهو لا يشعر قال  
الزركشي قال لما قطع عهد القادر الرهاوي فيه اربعون الف حديث الأربعين أو ثلاثين هو  
وعن ابن المنادي فيه ثلاثون الف حديث ولعله أراد باسقاط المكرر او بالباعن زيادة  
ابنه وقد ذكر ابن دحيه فيه اربعون الفا بزياة ابنه وهو جمع الاقوال انتهى **والاسام**  
احد هو ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي ثم بغدادى الامام البارع  
المجرح على امامته وطلته وورعه وزهادته وحفظه ووفور علمه وسيادته اخذ عن ابن عيينه  
واقترانه وروي عنه جماعة من شيوخه وخلائق الخرون لا يحصون منهم البخاري فروي عنه حديثا  
واحد في آخر كتاب الصدقات تعليفا وروي عن احمد بن الحسين الترمذي عنه حديثا آخر وروي  
عنه مسلم وابوداود والبوزرعة الرازي وقال كان له يحفظ الف الف حديث فقباله وما  
يذكر به فقال ذكركه فاخذت عليه الابواب وابراهيم الحزبي وقال رأيت ثلاثة لم ير  
مثلهم ابر او ذكر منهم ثم قال كان الله جمع له علم الاولين والآخرين من كل صنف يعرف كاشفا  
وميسكا فاشفا وقال الشيخ بن راهوية هو حجة بين الله وبين عبده قال قتبية وابوكاتم  
اذا رأيت الرجل يحب لهد فاعلم انه صاحب سنة وقال الامامنا الشافعي رضي الله عنه خرجت  
من بغداد وما خلفت بها تقولا افقه ولا اهد ولا ازرع ولا اعلم منه وقال يعقوب بن الاصبغ  
كنت ببغداد فسمعت ضجة امتحان لهد فدخلت فلما ضرب سوطا قال لبراقته فلما ضرب الثاني  
قال لا حول ولا قوة الا بالله فغضب الثالث فقال القران كلام الله غير مخلوق فغضب الرابع فقال  
قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فغضب عشرين سوطا وكانت نكتة لباسه حاشية كروب هو  
فانقطعت فنزل السر والاعراف فذاع فعاد ولم ينزل ودخلت عليه بعد سبعة ايام فقلت  
يا ابا عبد الله رأيتك تحرك شفيتك فاني عجزت قلت قال قلت اللهم لاسالك باسمك الذي يخلو  
به العرش ان كنت تعلم اني على الصواب فلا تنهك لي ستم وروي انه كان كلما ضرب سوطا  
أبوا ذمة المعتصم فيسأل فقال كرهت ان اتي يوم القيمة فبقا لهذا غريم ابن عم النبي صلى الله  
عليه وآله اوجرت اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وقيل للبشار الحافي لما ضرب لهد في محلة القول  
بخلق القران لوقت وتكلمت بغير ما تكلم فقال لا اقوى عليه ان لهد قام مقام الانبياء قال ابن حجر  
في شرح المشكاة ومن ثمه ارسل الله الشافعي اليه بعد اذ نطلب قبضه الذي ضرب فيه فارسله  
اليه فغسله وشرب ماء وهو من اجل مناقبه انتهى وتبعه عليه القاري في المرقاة على  
المشكاة لكن في شرح حاشيته العقايد للشيخ ابن ابي شريف امين المامون الناس بالقول  
بخلق القران سنة مائتين واثنى عشر بعد وفاة الشافعي بخمسة وسبع سنين فاجاب الكثر من دعي  
الذي كرهها راي بعضهم ثم لما والي اخوم المعتصم وهو ابو اسحق محمد بن هرون الرشيد اشتد  
الحننة وضرب الامام لهد ثم ولي بعده ابنه الواثق هرون فبالغ في الحننة باشارع القاضي  
احمد بن ذؤاد بمنزلة مفتوحة ممدودة بعد الدال المهلة المضبوطة ويقال ان الواثق تاب  
في اخذ عن عن ذلك ثم لما ولي المتوكل جعفر بن المعتصم او الخرسنة اثنى وثلاثين  
وما تين رفع الحنة وتبع البدعة واكرم الامام احمد رضي الله عنه انتهى وهو لا يلزم ما نقله  
الشيخ ابن حجر من طلب الشافعي قبض لهد الذي ضرب فيه لانه وقع بعد وفي طبقات السني  
ان ابتداء دعا المامون الى القول بخلق القران سنة ثلثي عشر وقوة ذلك في سنة ثمان  
عشر وضرب لهد انما كان بعد موت المامون بخلافه المعتصم وفي تاريخ الياقعي ودعي يعني ابن  
حنبل بعد وفاة الشافعي بست عشرة سنة الى القول بخلق القران فلم يجج وضرب نصير  
مصر على الامتناع وكان ضربه في العشر الاخيرين شهر رمضان سنة عشرين وما تين انتهى  
تتم رأيت الشيخ ابن حجر نبيه لذلك فغضب على هذه المقالة في نسخة المسودة ه  
التي بخطه والله اعلم وسابق لهد كثير ولد في شهر ربيع الاول سنة اربع وستين وما تيه

كذا في نسخة

ومرض

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ومرض شعثا يام وتوفي سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ليلة الجمعة وصل عليه بعد العصر  
 ثمان عشر ربيع الاخر وثلاث عشرة بقين منه وقيل غير ذلك وقبره ظاهر بعد اذ يزور ويتبرك به  
 قال ابو زرعة بلغني ان المتوكل امران بسبح الموضع الذي وقف الناس فيه للصلاة على  
 الامام اهد فبلغ مقام الف الف وخمسمائة الف واسم يوم وفاته عشرون الفا وكشف فنزع  
 بعد موته بمائتين وثلاثين سنة لموت بعض الاشراق وقد فقه بجانبه فوجد كفته صمغيا لم يبيل  
 وجثته لم تتغير **قوله** والبعوانة هو يقع العين المهلثة وتخفيف الواو والنون بعد الالف  
 واخرها غير منصرف لما تقرر في وجهه مع الهمزة والبعوانة هو الاسفرايني وهو يعقوب  
 ابن اسحق بن ابراهيم بن يزيد النيسابوري الحافظ الكبير الجليل صاحب المسند الصحيح المخرج  
 على كتاب مسلم سمع بخراسان والعراق والحجاز واليمن والشام والتغور ويجوز في فارس واصبهان  
 ومصر وهو اول من ادخل نهب الشافعي الى اسفراين اخذ عن المرزوق والربيع سمع محمد بن يحيى  
 وسلم بن الجراح ويونس بن عبد الاعلى وخلفا سواهم روي عنه احمد بن علي الرازي الحافظ والابو يعلى  
 النيسابوري والطبراني دخلوا اخرهم ابن ابي شيبة ابو يعقوب عبد الملك بن الحسن الاسفرايني قال  
 الحاكم ابو عوانة من علماء الحديث وثباتهم ومن الرجال في اقطار الارض يطلب الحديث سمعت محمدا  
 ابنه يقول انه توفي سنة ست عشرة قال **السبكي** في طبقاته وذكر عبد القافر بن اسمعيل  
 انه توفي سنة ثلاث عشرة والصحيح الاول وعمل قبره الى عوانة شهيد باسفران بن زرارته وهو  
 بدخل البلد انتهى وفي تاريخ الهافعي ومجموعه وقال كتب الي اخي محمد بن اسحق  
 فان نحن التقينا ففعل موت . شغينا النفس من مفضل الحساب . وان سبقت بنا الذي المنا  
 فكم من عانت تحت التراب . **قوله** والد ارقطني بفتح الراء واسكانها وضم القاف  
 واسكان الطاء المهلثة بعدها نون نسبة لدار الفطن محلة كانت كسرى بغداد وهو الامام  
 ابو الحسن علي بن عمر بن محمد بن مهدي الدارقطني البغدادي الشافعي الامام الجليل الحافظ  
 امام عصره وحافظ دهره صاحب السنن والعلل وغيرها التي انتبه علم الشر والمعرفة بعد  
 الحديث واسما الرجال والحوال الرواة مع الصدق والامانة والثقة والعدالة وصحة الاعتقاد  
 والنضال معلوم شتى سمع ابا القاسم الخوي والخرن وروى عنه ائمة كابرهم والحاكم ابى  
 عبد الله والشيخ ابى حامد الاسفرايني والقاضي ابو الطيب الطبري وخلق كثير قال تاج محمد  
 المعدل قلت للد ارقطني ما ريت مثل نفسك فتا وقال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم فانحسرت عليه  
 فقال لم ارد جمع ما جمعت وقال ابو زرعة بن احمد قلت للحاكم بن البيهق هل رايته مثل  
 الدارقطني فقال هو لم ير مثل نفسه فكيف انا وقال القاضي ابو الطيب الدارقطني امير المؤمنين  
 في الحديث ومن عجيب حفظه ما ذكره ابن السبكي وغيره انه حضر في حدائثهم بحلس اسبيل  
 الصغار فجلس بين شيخ جزا والصغار يمل فقال رجل لا يصح سماعك وانت تكتب فقال الدارقطني  
 فمى للاصلاح في ذلك تخفظكم املى الشيخ قال لا قاله املى ثمانية عشر حديثا الحديث  
 الاول عن فلان ومنه كن اثم مر في ذلك حتى اتى على الاحاديث كلها فحجب الناس منه وقال  
 الحافظ عبد الغنى احسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة علي بن  
 المديني في وفاته وموسى بن هرون في وفاته وعلي بن محمد الدارقطني في وفاته ولد في ذي  
 القعدة سنة ست وثلاث مائة وتوفي في ثامن ذي القعدة سنة خمس ومائتين  
 وثلاث مائة قال ابو نصر بن ماکولا رايت في المنام كافي اسأل عن حال الدارقطني في الاخرة  
 فقيل لي ذاك يدعي في الجنة الامام ذكره السبكي في طبقاته **قوله** والبيهقي هو يفتح  
 الموحدة وسكون التثنية وفتح الهمزة بعدها قاف ثم يا نسبة لبيهق وهو قري بجمعة  
 بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها وكان قصتها الحشر وحذر ذلك في بعض النسخ المعجمة  
 وسكون السين وفتح الهمزة في اخرها الدال المهلثة وهو الامام الكبير الزبير بن احمد بن

ع فلا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي النيسابوري الحافظ لهداية المسلمين وهداة المشرق  
والداعي الى جبل الله المتين ناصر السنة النقية الاصولي الراهد الورع القائم بتوضيح مذهب  
الشافعي وان لم يخرج مع الله الى نصير لا يفتني عنه ابد او ما ذاب الا عن بيضة الدين ولد في شعبان  
سنة اربع وثمانين وثلاثمائة وسبع من الكبراء الحسن العلوي وهو الكبر شيوخه ومن الحكم وهو ليل  
اصحاب الحكم ومن الخرين وتبلغ شيوخه اكثر من مائة ولم يقع له التزمذي ولا النسابي ولا ابن  
ماجد ثم استفحل بالصنيف بعد ان صار لوحيد زمانه وفارس مبداه فالف حاتم بسبق الخصاله  
ولا في غير اليرفحة بحله الكتاب السنن الكبير قال السبكي وما صنف مثله في علم الحديث  
ثم دبر بيارت تدبنا وجوده وكتاب المبسوط في نصوص الشافعي وغير ذلك وكان على سيرة العلماء  
قد نغان الدنيا باليسير مجتهدا في زهد وورعه ضايما الذي قبل موته بثلاثين سنة ومن  
اجل ان له اليد الطولي في المذهب والذب قال امام الحرمين وناهيك بها شامة من هذا الهمام  
ما من شافعي الا ولدك افي وعقد منه الا البيهقي فان له على الشافعي منته لتصانيفه في  
بضوق من هبه واقاوبله ورؤيت له مرأى عن الشافعي تداعى على مزيد عنايته به توفي  
بنيسا بور في عا شهر جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل تابوته الى خسر وجر  
قوية من ناحية بيهقي قوله وغيرهما اي المسانيد والسنن وثني الصمير لكونها نوعين ولذا  
لصمير القابينة لصح باعتبار جماعة الكتب المولفة **فصل قوله** اقتصر على اضافته  
اليها اي وسكت عن اضافته الى باقي مخرجه ان كان له طريقا اخر **قوله** فان جمع خاتمها  
صحيح المراد جميع ما فيها من الاخبار المسندة المتصلة الاسانيد دون التعاليق والترجم  
وتحذرك وهذا مراد البخاري بقوله ما دخلت في كتابي الا ما صح ومراد العلماء بقولهم  
جميع ما فيها صحيح وعدم الخش من حلف بالطلاق على صحته وانه قاله رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وهو مراد المصنف هنا وفيما سبق عنه من قوله في الجواب عن حال الاصول الختمه انا  
القبيلتان فاخادبتهما صحيحه انتهى فجميع احاديثهما صحيحه بل اصح المصنف ان اصح  
ما اتفق على تحريمه ثم ما رواه البخاري ثم ما خرج حديث ثم ما كان على شرطها ثم ما على  
شروط البخاري ثم ما على شرط مسلم بل يفيد العلم النظري ثم قال المصنف في الارشاد قال  
الشيخ يعني ابن الصلاح ما اتفقا عليه او انفرد به احدهما مقطوع بصحته والعلم اليقيني  
خاص به لان الامنة اجتهت عليه وهي معصومة في اجماعها من الخطا خلافا لمن قال  
لا يفيد الا الظن وانما اتلفت الامت بالقبول لا نفيب عليها العمل بالظن وهذا الذي اختاره  
الشيخ خلاف الذي اختاره المحققون والاكثرون وبعبارة اخرى في التقريب وناقش  
الحافظ ابن حجر المصنف بان ما قاله من جهة الاكثرين سلواتا المحققون فلا قال  
والتحقيق ان الخلاف لفظي لان من جواز اطلاق لفظ العلم يقيني الضروري عنده  
بالمقواتر وما عداه ظني لكنه لا يفي ان ما اختلف بالقرابين ارجح مما خلا منها ثم ذكر  
من المحتف ما اخرجاه اي اجتمعا والافراد وذكر في شرح التمنية قال فيفيد العلم  
فانه اختلف به قرابين منها لاجل انها في هذا الشأن وتقدمها في تمييز الصحيح على غيره  
وتلقى كتابيهما بالقبول الا انه مختص بما لم ينفرد احد من الحفاظ ولم يقع التجاذب  
بين مدلوليه بل امرح احدهما على الاخر اي وبعد تجوز امكن الا يتلاف بينهما وما  
عداه فالاجماع كاجل على تسليم صحته انتهى ونقل السراج البلقيني مثل مقالة ابن الصلاح  
كثير من ائمة المذاهب الاربعة وكثير من كثر من المتكلمين الا لشعرية واهل الحديث  
قاطبة ومذهب السلف عامة قال ابن كثير واما مع ابن الصلاح فيما عول عليه وارشاد  
اليه قال الجلال السيوطي في شرح التقريب وهو الذي اختاره ولا اعتقد سواه  
انتهى وعلى هذا فيفرد بين المتواتر ولحاديها بان العلم في ذلك ضروري يشترك فيه

لفظ العلم قد يكونه  
نظريا وهو لفظ متصل عن  
الاستدلال ومراد بالي  
الاطلاق يخص

العالم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





العالم وغيره وفي هذا نظري لا يحصل الا للعالم بالحديث المنجرف فيه العارف باحوال الرواة ه  
المطلع على العلل وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لتصوره لا يفي حصوله له **قوله**  
مبيناً صحته مبين بوزن اسم الفاعل حال من فاعل اضيف وصحته مفعوله وبوزن اسم المفعول  
حال من المفعول واضيفه وصحته نائب الفاعل له لكن يقوى الاول نذكر مسبقاً ان الاصحح على  
الثاني فانينه لكون فاعله موشراً وان جاز نفا كيرم لكون تانيته مجازياً **قوله** وقد  
افضل عن صحته الخارج اي عن بيان صحته فهو على تقدير المضاق كما يداع عليه سياق كلامه او عن  
تفصيحه الخ من استعمال اسم المصدر محل المصدر رواه ولا يظهر **قوله** وما يشبهه ويقاربه قال  
المص في الارشاد وفي رواية عنه ما معناه انه يذكر في كل باب اسم ما عرفه فيه بحيث يخرج ه  
الضعيف ثم ظاهر كلامه ان الاقسام ثلاثة الصحيح قسم وما يشبهه ويقاربه قسم وما فيه  
ضعف شديد قسم وعليه جرى غير واحد منهم ابن الصلاح ولكن قال ابن الجزري في الهداية  
ان عبارة اوردت تفهم ان الحديث اربعة اقسام صحيح وما يشبهه وهو الحسن وما  
يقاربه وهو الصالح وما كيه ضعف شديد فيصير الصالح على هذا اقساماً مستقلة على الاول  
مندرج في شبه الصحيح محتمل للصححة والحسن **قوله** ضعف شديد غير في الارشاد والتقريب  
بقوله وهن شديد **قوله** بينته قال الحافظ ابن جرهيل البيان عقب كل حديث على حدته  
حتى لو تكرر ذلك الاسناد بعينه مثلاً اعاد البيان او يكتفي به تلميذه البخاري في شرحه  
التقريب بانه لا يلزم من تقليل الحديث برا واطراده في سائر احاديثه لوجود شاهد او متابع  
في بعضها دون بعض او لكونه في احد الموضوعين من صحيح حديث المختلط والحمد لله لس دون الاخر  
او لكون احدهما في الضعيف وغيرهما والاخر في الاحكام ونحوها **قوله** وما لم اذكر فيه شيئاً الحاري  
كاسكت عن بيان حاله فهو صالح قالت البخاري وما بينته عليه ان سنن ابوداود تعدت  
رواها عن مصنفها ولكل اصل وبينها تفاوت حتى في وقوع البيان في بعضها دون بعض  
سما روايته ابو الحسن بن العبد فقهيها من كلامه اشيا زائدة على روايتهم وح فلا يبرح اطلاق  
السكرت الابد النظر فيها كما قيل به فيما ينقل من حكم التردد على الاحاديث **قوله** ما رواه  
ابوداود في سننه ولم يذكر ضعفه الحظا هو كلام المص ان الاعتبار ببينان حال الحديث او السكرت  
عنه بما في السنن فقط وقد تردد في ذلك بعضهم فقال اهل المعتمد البيان في السنن فقط  
يجب لو كان له في غيره من نصائفه او فيما دون عنه كلام فيما اعلمه سكت عنه فيها لا يلاحظ  
الظاهر نعم مع نفي ملاحظته فيما يجعل الرجوع او محص **قوله** فهو عنده صحيح او حسن  
قال في الارشاد في هذا اما وجدناه في كتابه مطلقاً ولم ينص على صحته احد من يميز بين  
الحسن والصحيح زاد في التقريب ولا ضعفه حكينا بانه من الحسن عند ابوداود وقد  
يكون في بعضه ما ليس حسناً عند غيره ولا اخلا في حد علم الحسن وما اعتبر به هنا من قوله  
هو حسن او صحيح احسن من قوله فيما يتعللان الصلاح حكينا بانه من الحسن الخ لان ابن  
رشيد اعترض عليه بانه يجوز ان يكون صحيحاً عند ابوداود ولا يظهر وجه الجزم بالحكم وان  
اجيب عنه بان الصالح الذي عبر به ابوداود اي الصالح للاحتجاج لا يخرج عن الصحة ه  
والحسن لكن لان رقيه الي الصحة الا ينص فالتحسين احوط فقد اعترض بان في كلام ابن الصلاح  
ما يشعر بتجتم كونه حسناً عند ابوداود وليس بجيد فلذا قيل لو قال ان لم يكن من  
قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن كما سلكه في مستدرك الحاكم ان السب قيل وقيل يتاق  
ذلك هناك قضاء كلام ابوداود السكرت عن الضعف اليسر انتهى وفيه نظر لان الضعف  
اليسر ينافي في الحسن كما تقدم انه ضعيفه بالنسبة لمرتبه الصحيح وقول المص فيما ياتي  
فتى ريت حديثاً من رواية ابوداود وليس فيه لتضعيف فاعلم انه لم يضعفه انتهى  
وحد في هنا قوله فيها ولم ينص على صحته احد الخ لان الحكم بالصحح مستفاد من ذلك

في موضع ويكون فيها عداه  
كانت بينه الظاهر الثاني  
ونظراً فيه ص ٢

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





النص لا من صنيع اورد او درو الكلام فيما تقتضيه صنيعة المذكور بالنسبة لغرض المناهل  
 للتصحيح وغيره واما هو فيجمل بما يليق والاحوط لغرض المناهل ان يعبر في المسكون عنه  
 بما عبر به هو من قول صالح والصلاحية اما للاختجاج او الاعتبار كما ارتقى من الحارثية  
 في الصيغة والحسن فهو بالمعنى الاول وحاعد اهما في المعنى الثاني وما قصر عن ذلك  
 فهو المستدرب الوهن المدلزم بيا فكذا قيل وفي جعل ذي الضعف اليسير المسكوت  
 عند خارجا من وصف القول بحالفة الكلام المصنف الا في كذا فربما ايضا **قوله** وكلاهما  
 يجانح به وفي نسخة بما في اخرى محذوف الواو من كلاهما الواو استثنائية يجوز انبا تهما وحدهما  
 وكلام فرد اللفظ مثني المعنى فيجوز في الضمير العائد اليه الافراد نظرا للفظ والتثنية نظرا  
 للمعنى والافصح الاول قال تعالى كلنا الجنين انت اكلمنا **قوله** فاعلم انه ليضعفه اي يضعفها  
 شديد اجبت يخرج به عن القول والافضوية كلامه المسكوت عن الضعف اليسير وقد مرنا  
 انه لا يفيد في كون الخبر مقبولا **قوله** توطئة في النهاية التوطئة التمهيد والتذليل انتهى  
**قوله** تفاء ولا هو مهموز ومدود او مقصور مصدر تفاعل وتفاعل **قوله** التثنية بكسر المثلثة بعدها  
 قاف مصدر وثق محذوف قافه كاهو القياس فيه **باب** مختصرة في احرف محذوف  
 في فضل الذكر غير مفيد بوقت **قوله** في احرف بفتح ان يكون حال من باب بناء على كونه خبر  
 استند المحذوف وجاز مجيها لانه مع كونه نكرة محضه لتخصيصه بالوصف ويصح ان يكون  
 خبر المحذوف خبر المحذوف ويصح جعل باب مبتدأ او صرح بالابتداء به لما ذكر من تخصيصه  
 بالوصف و**قوله** في احرف متعلق بمحذوف خبر عنه وقوله غير مفيد بالوصف حال اما من فضل  
 واما من الذكر وجاز كون المضاف بمنزلة بعض المضاف اليه ثم لو حذف في قوله بوقت لكان  
 اهم لشو له الاحوال والامكنة والافعال **قوله** ولذكر الله اكبر المصدرا مضاف الى المفعول  
 والتا عمل محذوف والمعنى في ذكر العبد الله اكبر من كل ما سواه وافضل منه قال قتادة ليس بشي  
 افضل من ذكر الله تعالى وقال الفراء وابن قتيبة ولذكر الله وهو التسبيح والتعظيم والكر والجرى  
 بان ينهي عن الخشاء والتكر او مضاف الى الفاعل والمعنى ذكر الله اياك اكبر من ذكرك اياه وعلى  
 هذا الاخير حمله ابن عباس كما نقله الواحدي وفي الآية فضل الذكر اما على الاول في باعتبار ذاته  
 وعلى الثاني باعتبار ثمراته ان ذكر الله العبد جزا لذكره له في الحديث القدسي اذا ذكرني  
 في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرتني في ملأ غيري **قوله** فلو لا انه كان من  
 المسيحين قال الواحدي فلو لا انه كان قبل المقام الموت اياه من المسيحين اي المصلدين  
 وكان كثير الصلاة بحيث في بطنه اليوم يبعثون لصايطن الموت فبراله الي يوم القيمة قال سعيد  
 ابن جبير شكر الله قديمه وقال الصيحاك بن قيس اذكر واسه في الرخايد كركم في السنة فان يونس  
 كان عبدا صالحا ذكر الله تعالى في قلبه وفتح في بطن الموت قال الله تعالى فلو لا انه كان من المسيحين الآية  
 وان فرعون كان عبدا اطاعيا فاسياد ذكر الله تعالى في قلبه ادركه الفرق قال امت انه لا اله الا الذي امت  
 به بنو اسرائيل قال الله تعالى له الان وقد عصيت انني قلت وفي يدك ابن عباس يخرف الى الله  
 في الرخا يعرفك في الشرة وفي الحصن الحصين من حديث الوهري من احب ان يستجاب له في الرخايد  
 والكتب فليكثر من الدعاء في الرخايد واه الترمذي ما يورده ذلك نحو وجه ايراد الآية وفضل الذكر  
 جهلا التسبيح على احد انواع الذكر اعني قول سبحان الله ونحوه فقد حكى الله تعالى ان سجدة  
 يونس بكلمة التوحيد قال تعالى الحكاية عند فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت  
 من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نهي المؤمنين اما اذا جعل على ايمان ما كان  
 قد انزبه قبل المقام الموت من الصلاة فتقدم ان فضل الذكر غير مختص في نحو التمهيد بل  
 هو شامل لسائر الطاعات ويكون في الآية فضل الذكر يمكن المعنى اي طاعة الله تعالى  
 الشامل للذكر الحقيقي شرعا اي قول سيق لنا على الله تعالى **قوله** لا يفتنون اي لا يضعفون

اي من كان يذكر الله فيجب  
 ان يباهه ويكره على الخشاء  
 والمنكر

مطلب

ولا يملون

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ولا يملون قال الزجاج يجري التسيب منهم وغيره من سائر الطاعات مجري النفس منا ولا يشغلنا عن  
 النفس شي وكذا التسيب لا يشغلهم عنه شيء ولذا افضل عمل الانسان لكونه مشتقا على النفس  
 على عمل الملك **قوله** وروينا في صحيح ابي امامي المحدثين الخ وخرج له في الترمذي والنسائي وابن ماجه  
 وابن حبان وقال الترمذي حديث صحيح غريب ووجه الغرابه انه لم يروم عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم الا ابو هريره ولا عن ابيه الا ابو زرعة اي هدم الجبل ولا عن ابي زرعة الاعاق  
 ابن القعقاع الضبي ولا عن عمار بن القعقاع الا محمد بن فضيل بن غزوان الضبي وعنه انتشر  
 الحديث فاخرجه البخاري عن احمد بن اشكاب عنه واخره صحيحه واخرجه عن ابي خيثمة  
 زهير بن حرب وعنه في الدعوات وكذا الحديث مشتمل في الدعوات عن ابي حنيفة واخرجه  
 البخاري ايضا عن قتيبة بن سعيد عنه في الايمان والنذور واخرجه مسلم في الدعوات  
 عن ابي حنيفة بن محمد بن العلاء الروزي ومحمد بن ظريف ومحمد بن عبد الله بن بكر بن ثلثة  
 عنه واخرجه ابن ماجه في سننه في باب التسيب عن ابي بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد الطحا  
 عنده واخرجه غيرهم عنه من يعسر حصرهم كذا اشار اليه الحافظ في التسيب واوقفه  
 الافضاري في ختم البخاري المسمى بالدر اللامع وختم الجامع **قوله** مولاهم اي مولاهم وفي  
 شرح المسكاة لابن حجر الاسلام على من ذهب من يري ان من اسلم على يد شخص كان ولا واه له  
 وذلك لان جرح المغيرة كان مجوسيا فاسلم على يد اليان المجفي في البخاري نسبة لمجفي  
 ابن سعد العشيرة في قبيلة من اليمن واهم من قال انه اسم بلد فكانه توهه من  
 قول ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان انه مغل في اليمن ينسب الي قبيلة من مروج بينه  
 وبين صنعاء اليربوع فرسغا انتهى **قوله** له للعاقولي في شرح المصاييح وعلى قول ياقوت فيقول  
 انه يكون جففي مشركا لقبها بين اهل القبيلة والمكان ويحتمل انه حقيقة في الاول وسمى المكان  
 به من تشبيها للحار اسم الحال وكلامه في الثاني اقرب **قوله** عن ابو هريره اختلف في صرفه  
 ومنعه فهم من قال بصرفه لانه جزء علم وقال اخرون يمنع صرفه كما هو الشايخ على السنة  
 المحدثين وغيرهم لان الكل صار الكلمة الواحدة وامتنعوا بان يترك عليه رعاية الاصل والحال  
 معا في كلمة بل لفظه هربح اذ وقعت فاعلاما فانها تقرب اعراب المضاف اليه نظرا الي  
 الاصل ومنع الصرف نظرا للحال ونظروا خفي واجيب بان المنع ربما يتبهما من جهة واحدة  
 لا من جهتين كما هنا وكان الحامل عليه الحقة واشتهر هذه الكنية حتى نسي الاسم الاصل بحيث  
 اختلفوا فيه اختلافا كثيرا كما نقله المص **قوله** نحو ثلاثين قولنا قال في شرح مثل اختلف في اسم  
 واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولنا انتهى وبه يعلم ان قوله هنا نحو ثلاثين قولنا بالنسبة الى اسمه  
 واسم ابيه ثم كان حق هذا التقدير ان يذكر عند اول ذكر ابو هريره وهو في مقدمة الكتاب  
 وكان التاخير الى هذا المحل لانه اول محل ذكر فيه من مقصود الكتاب بالاصالة **قوله** كلمتان  
 اهمهما ثم بينها ليزداد اطلاع النفس اليها فيكون اوقع في النفس وسببا لوسخها فيها  
 والمراد بالكلمة هنا العرفية او اللغوية لا النحوية **قوله** خفيفتان اي ثقلتا الفاظهما  
 ورشاقتهما سببه حصولهما بتتابع يسهل حمله فاستعار له لفظ خفيفتان استعارة بتبعيته  
 وفي التعبير بذلك ايما الات في معظم الكلام ثقلا على النفس لمزاولة الاعمال ومن ثم سمي تكليفا  
 ان هو مما يلزم ما فيه كلفة كذا هو عند البخاري في الدعوات وفي الايمان في النذور  
 ورواه البخاري في اخر صحيحه وختم به بتقديم حبيبتان الى الرحمن على ما قبله **قوله** ثقلتا  
 في الميزان به مع سابقه حصل الطهارة والسميع المستعذب وسبب بعض السلف عن سبب كل  
 ثقل الحسنة وبقية السيئة فقال ان الحسنة حضرت مرارنا ومغابت حلاوتها فنقلت فاجعلتك  
 ثقلا على تركها فانما ثقيلة في الميزان والسيئة بالعكس فلا جعلتك خفتا على ارتكابها وفي الحديث  
 اثبات الميزان وهو ما يجب الايمان به **قوله** حبيبتان الى الرحمن لما لهما من المزية بامتيازها

في

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وصفتنا بذلك والآن جميع الذكر محبوب الي الرحمن تعالي وفي التعبير بالرحمن ايما الي ان الثواب من رحمة  
الرحمن والتكبير عليه انا ثابته مطيع ولا تغريب فخاص **قوله** سبحان الله وبحمده معنى سبحان الله  
تزيده عما يليق به من كل نقص وسبحان متصوب غلانه واقف موقع المصدرا لفعل محذوف تقديره  
سبحان الله ولا يستعمل غالبا الا مضافا وهو مضاف الي المفعول اي سبحان الله ويجوز ان يكون  
مضافا الي الفاعل اي تزه الله نفسه والمشهور الاول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقول **قوله**  
سبحانه شمر سبحانا انزهه . وقول الآخر سبحان من علمتم الفاجر .  
ثم الامتازة بين اضافته وكونه علما للتشبيح لانه بيكرتم بضاف في قول الشاعر  
علا زيدا نا يوم القاراس زيدا كم . اشار اليه الكرماني راوا وفي وجهه الحال ومنعلق الظن  
بحد وفي اي اسبغ مثل ساجدي لمن اجله فبقية لي وقيل غاطفته لجملة على جملته اي انزه والديس  
بحد وقيل زايده اي اسبغ مع ملايسة جدي له وسما في زيادة الايضاح في اعرابه وقدم التشبيح  
على التخييل لانه تزيده عن صفات النقص والجد ثنا بصفات الحال والتعليق مقدمه على التعليق  
قال الكرماني التشبيح اشارة الى الصفات السلبية والجد اشارة الى الصفات الوجودية ثم  
قال سبحان الله الخ مبتدأ خبر مقدم عليه هو كتمان الخ وما بينهما صفة الخبر وقدم الخبر لما قدمت  
الاشارة اليه من تشويق السامع الى المبتدأ **قوله** الشاعر . ثلاثة تشرق الدنيا بهم جنتها  
شمس الضحى وابو اسحق والفرد . وبعضهم جعل كلمتان مبتدأ وسبحان الله الخبر قال  
لان سبحان الله يلزم الاضافة الي مفرد يجري مجريا الظروف وهو لا تقع الا خبرا ورجحه المحقق  
ابن الهمام قال لانه موخر لفظا واصار عدم مخالفة وضع النبي محله بلا موجب ولا سبحان الله الخ  
محط الفاليد بنفسه بخلاف كلمتان فانها انما يكونان محطها بواسطة صفاتها انتهى **قال** الشيخ  
زكريا في شرح المجازي والنظر في بعضه مجال والله اعلم **قوله** الحرشي في صحيح البخاري **قال**  
الحافظ وكذا ذكره البخاري ايضا في الدعوات وفي الايمان والندور انتهى وحتم البخاري بهذا  
لحديث ان التسييم مشروع في الختام **وقال** تعالي سبح جديك واستغفره والخروج التبريدي  
في الخبر عن ابو بصير **قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه  
لغظه فقال قبل ان يقوم من مجلسه سبحانك اللهم ومجدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك  
واتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك الا يطأ في الحديث المذكور ما تقدم من ان  
الثواب ينقص الاحسان فقيهه اما الي ان المدا على رحمة الرحمن فينبغي للعبد الاعتناء عليها  
في كل شأن مع اداء التكليف الشرعية قدر الامكان **قوله** وروينا في صحيح مسلم في الخبر  
ورواه كذلك الترمذي والنسائي والحاكم **قال** الحافظ ووهم في استهلاله فان  
سما اخبره ولعله قصد الزيادة التي في طريقه ولغظه فيها عن الى ذكر قلت  
برسول الله اخبرني في الكلام لعب عند الله باي انت ولقي قال ما اصطفى الله لعباده  
سبحان ربي وبحمد سبحان ربي وبحمد هكذا ورد في طريق عبد الوهاب الحبيبي الذي رواه  
الحاكم من طريقه انتهى معناه **قوله** عن ابو ذر هو الغفاري واسمه جندب بنضم الحبيبي  
والدال ويفتح ابن جنادة بنضم الحبيبي على المشهور وقيل جندب بن عبد الله وقيل ابن السخن  
وقيل اسمه نزيير ومحمد بنين ورايين مهلمين بوزن هذ هذ هذا الغفاري وسيا في كتاب  
السلام من هذا الكتاب انه بنو بنو صغر البر الغفاري الحجازي من السابقين الى الاسلام  
واقام مكة ثلاثين بين يوم وليلة واسم وهو رابع اربعة وقيل خامس اربعة فتخرج  
الي بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الي النبي صلى الله عليه وسلم  
وصحبه حتى توفي صلى الله عليه وسلم روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ما بينا حديث واحد  
وثمانون حديثا انفقا منها على النبي عشر وانفرد البخاري بحديثين ومثل سبعة عشر  
روي عنه ابن عباس واخرون توفي بالربذة بالمرائم الموحدة ثم الذال المعجمة سنة اثنين وثلاثين

ابودر

ثبت في صحيح مسلم انه قدم  
على النبي صلى الله عليه وسلم  
اول الاسلام ص

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال المديني رضي الله عليه ابن مسعود ثم قدم ابن مسعود المد بنينه فاقا عشرة ايام ثم توفي رضي الله  
تعالى عنها **قوله** الا اخبرك باحب الكلام الى الله الخ في الرواية الثانية سئل رسول الله صلى الله  
عليه وآله اي الكلام افضل الخ قال المصنف في شرح مسلم هذا الجمل على كلام ادمي ولا فالقران افضل وقرآنة  
القران افضل من التبييض والتهيل المطلق اما المأثور في وقت او نحو ذلك فلا اشتغال به افضل انتهى  
قال الطيبي ثم هذه الحديث معارض حديث افضل الذي ذكره الله الا الله الخ ويمكن ان يقال قوله  
سبحان الله وبحمده مختصر من الكلمات الأربع سبحان الله والحمد لله الخ لان معنى سبحان الله تنزيهه  
عما يليق بجلاله فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح في معنى الحمد لله لان اضافته  
بمعنى اللام وينتظم ذلك معنى الله اكبر لانه اذا كان كل فضل وافضل منه فلا اكبر منه ومع ذلك  
فليس التبييض المذموم لوراء عليه سبحان الله مثلا افضل من التهيل لان التهيل يتوجه صريح في التز  
والتبييض متضمن له وان منطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه سبحان الله بالعكس  
فيكون لا اله الا الله افضل لانه يفيد التوحيد الذي عليه المدار بالنسج والتوحيد اصل التبريد  
بنشأ عنه انتهى **وجمع** الفرطى بان هذه الاحاديث اذا اطلق في بعضها انه افضل الكلام أو  
احب الكلام فالمراد اذا التفتت الى اخواتها الأربع بدليل حديث سمة احب الكلام اربع لا يبرك  
بايها بدات الحديث ويحتمل ان يجمع بان من مضمون في قوله افضل الكلام لا اله الا الله وفي  
قوله احب الكلام سبحان الله بنا على تساوي لفظي احب وافضل ومع ذلك فالظاهر التفضيل  
لا اله الا الله لانها ذكرت بافرادها بالافضل الصريحة ومع اخواتها بالاحبية فحصل لها  
الافضلية صريحا والاحبية انضماما كما في لفظ اللاب والدر من شرح البخاري لا يبرك للتشريح  
ابن العز الحجازي وفيما نقله عن الفرطى ما لا يخفى اذ لا يلزم من الحكم بالافضلية للمجموع تساوي الافراد  
بينها بل يكون مع التفاوت ولذا كما يقال افضل العلماء فلان وفلان ويكون احدهما افضل من المذكور  
معه فيكون ما في الخبرين من ذلك ولعل الجمع ان اختلاف الوصف بالافضلية باعتبار الملحظة  
فافضلية لا اله الا الله له الامتياز اثبات الوحدة ائنة صريحا وعلى ذلك المدار ولدن اوصفت  
به صريحا وافضلية سبحان الله وبحمده لا يجوز ان ياتي في الكلمات الأربع تحتها اما بالنسج او با  
او بالاشتراك وبالاستلزام على ما تقدم **وب** يعلم انه لا يحتاج الى تعبير من لما تقرر والله اعلم  
والا يفتح المتمع وتحقيق اللام اداة استفتاح وليتأتى الكلام عليها في حديث الا اخبركم بحمدي الخ  
**قوله** وفي رواية مسلم ورواه الترمذي ولفظه كما سياتي سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده وسبق  
انه كذلك عند الحجازي الذي روي الحاكم الحديث من طريقه ثم الحديث على هذه الرواية من  
حديث ابو ذر ايضا **قوله** ما اصطفى اي ما اصطفاه الله فالخايد محمد وفي نسخة اصطفى  
با ثباتها ويجوز كون ما مصدرية اي مصطفى الله اي يختار من الذي ذكره **قوله** لا يبرك  
اولعباده ووقع في المشكاة اسقاط اوعباده والافتقار على ملائكة وعزله لسلم والذي يفيد  
كلمة المصنف لئلا يبرك اولعباده قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم افتخروا به على ادم فقالوا  
ان جعل فيها من ينسب فيها وسبقك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك انتهى قال العاقولي  
في شرح المصابيح وانما كان افضل الكلام لانه متضمن للتزكية ومنه لفر الشريك فيكون متضمنا  
لكلمة التوحيد انتهى **قوله** روي في صحيح مسلم قال في سلاح المؤمن بعد امراده ما لفظه  
مختصر اخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه زاد النسائي وهو من القران انتهى قال ابن حجر  
في شرح المشكاة افراد الكلمات الثلاث الاولى في القران انتهى وح معنى قوله وهو من  
القران البعض باللفظ والمعنى والبعض بالمعنى اسم الذي في الاذكار والسلاح وغيرها  
من روايت مسلم احب الكلام الخ فقط ثم قال بعد سوق الروايتين كما ذكر رواه مسلم ثم  
اشار الحافظ الى ان في سند الحديث عند مسلم لطيفة توالي ثلاثة من التابعين منقول  
اي ابن المعتز عن هلال بن يسارعن الربيع بن عبيدة واسار ايضا الى ان الحديث اخرجه الامام

وفي المشكاة افضل الكلام الخ  
وفي روايت احب الكلام الخ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



احد واخرجه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق اخرى بمثله لكن قال سبحانه الله والمجد لله والاله الا الله والله  
 قال الحافظ وقد مر في الروايتين ايجال التي في الفصل هذه والله اعلم **قوله** عن سمرق بن جندب  
 يضم ليجم وقد جذب الفتح والكسر وهو العجايب الفزاري توفي يوم وهو صغير فقدمت به امه ه  
 المدينة فتزوجها انصاري وكان في جمع حتى كبر قيل لاجاز النبي صلى الله عليه وسلم في المقاتلة يوم احد  
 وغزاه مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات ثم سكن البصره وكان زيدا يتخلفه عليها اذا اسار الى الكوفة  
 وعمل الكوفة اذا اسار الى البصره وكان شديد اعلى الخوارج ولذا انتفضه الحرورية روى عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وعشرون حديثا انتفا منها على يد يثيين واقرب البخاري هو  
 جند يثيين وسلبها ربحه توفي بالبصره سنة تسع وقيل ثمان وخمسين وقيل غير ذلك وفي الصحيحين  
 عن سمرق قال قد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم غلاما فكنيت احفظ عنه فابعدني  
 من القول الا انها هنا رجا لاهم سن منى ثم اعلم ان الحديث كما خرج عن سمرق من ذكره ولا يخرج  
 من حديث الجهم بن زبارة النسائي وابن حبان كما في الترغيب للمذري **قوله** احب الكلام  
 الي الله اربع لا مقارنته بين هذا الخبر ما قبله لان ما في هذا الحديث بين الكلمات مندرج في تلك  
 الكلمة سبحانه الله والمجد لله بالصريح والاله الا الله والله اكبر بطريق الالتزام ولا يلزم منه افضليته  
 سبحانه الله ومجده على الاله الا الله لما سبق ان مفاد الاله الا الله صريح التوحيد الذي عليه مدار سبحانه  
 الله مستلزما ومفاد التصويط للصريح ابلغ مما افاد بالمفهوم ثم سبحانه الله ابلغ في الدلالة على  
 التنزيه من الاله الا الله لانها ان دلت عليه اذ يلزم من اثبات الالهية انتفاء سائر النقايس  
 وهو معنى التسيب الاله بطريق الالتزام وسبحان الله يدل عليه بالقرح التام وسيا في شرح حديث  
 ابيك بيان افضلية هذه الكلمات **قوله** والمجديته اي كل حمد وحقيقته الحمد والحمد المعهود اي الذي  
 حمد نفسه وحمد به انبياء واوليا وعباد مملوك او مستحق له وقون باسم الذات اعلاما بانه مستحقه  
 للذات قال بعضهم وهو افضل من التسيب لان فيه اثبات سائر صفات الكمال وفي التسيب تنزيهه  
 عن سائر النقايس والاثبات اكل انتهى وقاله في تقديم التسيب على الحمد لانه من باب التخليه  
 والحمد من باب التخليه والاول مقدم كما تقدم والله اعلم **قوله** والاله الا الله وتقدم معناها  
 وهي افضل الذكر في الحديث لاله الا الله افضل الذكر وفي حديث البطاقة المشهور عند احمد  
 والنسائي والترمذي ان الاله الا الله لا يقوم لها شيء في الميزان وعند احمد لوان السموات السبع  
 وعارضهن والارضين السبع في كفة والاله الا الله في كفة ثالثهن ولا يحصل الايمان للقادر  
 على لفظ الا باللفظ مع التصديق الجافي وقيل يحصل بالتصديق فقط وهو خاص بترك اللفظ ه  
 وضعف وقد نقل المصاحف الاجماع على عدم نفع التصديق الجافي لمن تمكن من النطق بالشهادتين  
 ولم يات بهما وما في ذلك **قوله** والله البراي اجل واعظم من كل ما عداه وحد في المعقول والنجيم  
 طولا شي الاكوان في مقام ذكره لا يضرك باهين بدات لحصول اصل المعقول مع البداهة  
 بهن استقلال كل منها واما كماله فانما يحصل بترتيبها كما ذكرت في الخبر لان اللابيق بالذكري والافق  
 النقايس عن ذاته المدلول عليه سبحانه انه ثم اثبات الكلمات مع التسيب على معنى الفضل والافضل  
 من الصفات الذاتية والاضافية المدلول عليه بالحمد ثم اثبات الالهية له تعالى ونفها تحتها  
 سواه ففيه توحيد الذات ونفي الضد والند والتبري من الخوارق والقوم والاثبات المذكور ودلول  
 عليه بجهتها لتوحيد ثم اثبات الكبرياء له تعالى والاعتراف بالعجز عن القيام بما يليق به من الشا  
 لعجز سائر الخلق عن ذلك قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانه ان احصى بنا عليك  
 انت كما اثبت على نفسك وكل من هذه المدلولات لازم رعايته لما قبله مستحقة ولا يجب ذكرها  
 على من عجزها وقال ابن مالك المعنى ان بدا باي شيء منها اجاز وهذا يدل على ان كل منها اجلة مستقلة  
 ولا يجب ذكرها على عظمها المذكور لكن مراعاته اوليات التدرج في المعارف يعرفه اولى  
 بنوعه جلالة ونزولها كما تدعيها لوجب نفصا ثم بصفات كماله وهي الصفات النبوتية التي بها

يتحقق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd











يخفق الحد لم يعلم ان من هذا اصنفه لامثال له ولا يمتحق الا لوهية غيره فيكشف له من ذلك اتد  
 اكبر اذ كل شي هالك الا وجهه وهو كلام حسن المبدأ والمنتهى انتهى وهنالك الكلمات الاربع هو المابقات  
 الصالحات المذكورة في الآية كما رواه النسائي من جملة حديث الحاكم عن ابي هريرة وفي السلاح عزابي  
 سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من المابقات الصالحات قيل  
 وما هن قال التكبيرة والتبليغ والنسب والحدس واحول وافق الابانته انتهى اي كما تقر من  
 جمعها للمعارف الالهية والمقامات السلوكية من سلب النقايس المستلزم اثبات الكليات  
 المستلزم اثبات التوحيد المستلزم اثبات الكبرياء المستلزم الاعتراف بالجزء ويزاد بعضهم  
 عليها احول وافق الابانته الداعي للاعتراف بالجزء والتبرع من الحول والقوة وقد وردت  
 في حديث الجرسيد وحكمة سميتها المابقات مع بقية جميع اعمال الخلق مقابلتها للمابقات  
 الناسدات في قوله واضرب لهم مثل الحياة الدنيا من المال والبنين ولذا قال تعالى والباقيات  
 الصالحات خير عند ربك ثوابا وخيرا ملاما **قوله** وروينا في صحيح مسلم واللفظ له ورواه الترمذي  
 ايضا في روايته والتبويب نصف الميزات والحمد لله تملأه والتكبير يملأ بين السماء والارض والعباد  
 نصف الصبر ويزاد في رواية اخري ولا اله الا الله ليس الهادون الله حجاب مني تجلس اليه كذا في  
 السلاح ثم ما اورده المصنف بعض حديث مسلم وبقية الصلاة نور الصدقة برهان والقهر ضياء  
 القرآن محمديك كل الناس بعد وفيما بع نفسه فاعتقنا او موثقها واخرج الحديث لهد والفتا  
 ووقع عند ابن ماجه وابن حبان في قوله والقهر ضياء دون ما بعده وقال سبحان الله بل لا اله  
 الا الله **قوله** الحافظ وقع في روايته جميع من تقدم عن ابن ملك الاشعري الا الترمذي فوقع في روايته  
 عن الحارث بن الحارث بن اشعري فان كان محفوظا فلحديث من مشد الحارث وهو يكتفي بامالك وفي  
 الصحابة من اشعريين من يكتفي بامالك كعب بن عاصم واخر اسمه عبيد واخر مشهور بكينته وقد  
 جعل صاحب الاطراف هذه الحديث من روايته وما وقع عند الترمذي يا في ذلك انتهى وسياتي  
 لهذا مزيد في باب ما يقول الرجل ان ادخل بيته ان شاء الله تعالى **قوله** عن ابى مالك الاشعري  
 اختلف في اسمه على عشرة اقوال فقتل كعب بن مالك وقيل كعب وقيل عاصم وقيل عبيد  
 وقيل عمرو وقيل الحارث قدم في السنية مع اشعريين على النوع صلى الله عليه وسلم كذا في  
 الشاميين توفي في خلافة عمر رضي الله عنه بطعن هو ومكان وابو عبيدة وشريحيل  
 في يوم واحد روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** كذا في روايته عن  
 احمد والشافعي والشافعي روي من امر الجاهلية وروي البخاري عن علي بن ابي طالب قال قال علي بن ابي طالب  
 عاصم وروي عنه اصحاب الاربعة **قوله** الطهور شرط الايمان الطهور بالضم على المختار وهو  
 فوك الاكثر كما قاله المصنف ويده يندفع قول الفرط في برون الابالفتح للمبالغة او اسم  
 الالة التي يتطهر بها ويكمن حله على ما يوافق رواية الضم اما انها مصدران بمعنى واحد وعليه  
 الخليل او انه مراد به غير معناه المذكور من المبالغة واسم الالة بالمراد به ما يوافق معنى المضمون  
 من الاستعمال فيضد معنى الروايتين او ان فيه على روايته الفتح مضافا الى استعمال الطهور والمراد  
 به الفعل وهو كالطهارة مصدران من طهر بفتح هاءيه وضمها ليطهر بالضم لغیر لغة النزاهة  
 وشرا فاعل ما يترتب عليه اباحة اوثاب بمجرد فالاول كالوضوء عن الحدث والثاني كالوضوء  
 الجود والمراد بالايان هنا حقيقة المركب من المضديق الثاني والاقرار للتساوي والعمل  
 الاركاف وهو كذلك وان كثرت حصاله الا انها مختصة فيما بين يدي التزه عنه وهو كل  
 مني عنه ويطلب التلبس به وهو كل ما موربه فهو سطران والظهارق بالمعنى الدعوي  
 شاملة لجميع الشطر الاول فالجزء نظير خبر الايمان نصفان نصف شكر ونصف صبر والصلوة  
 كما في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم البيت المقدس والمراد بالطهور  
 فيه الرضوه وهو لاقتنار القتلة اليه كلفه شرطها فكان لها كالشطر قال المصنف وهذا

في نسخة الحول اصحاب

وبالفتح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اقرب الاقوال واعتبر بان الشرط ليس بشرط لثبوت ولا اطلاقا وورد بان لم يدع ان الشرط شرط لما قال  
 انه كالشرط وهو ان لزم عليه ان فيه تجوفاً في فضاء الاميان على الصلاة واخراج الشرط عن حقيقته الى معقولها  
 للشرط لا يبعد الاختيار لتعدن الحقيقة باعتبار القواعد والاستغناء وبه يجب عما قيل انه  
 من فضاء العام على بعض افراده وهو لا يجوز الا بدليل واستعمال الشرط في غير النصف الحقيقي شايح  
 وحكمة التقدير به الاشارة الى الخاتمة والشرف والطهر حقيق بدلك اذ ظهر الظاهر برفع الحدث  
 والمجث حتى يتصل العبد للوقوف بين يدي الله تعالى في الشروع في مناجاته مردن غا لبنا بطور الماخذ  
 من خبايث ذنوبه بالموتية المؤذنة بفتح باب السلوكه الحائكة تعالى ومن ثم مدح الله تعالى كلاً  
 منها واثبت له محبة مخصوصة بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويجب المتطهرين ولا يكمل  
 عمل ما ذكر من اخراج الشرط عن معني النصف حديث اهدوا الظهور نصف الإيمان لان النصف ياتي ايضا  
 بمعنى النصف ومنه عنهما عند حديث نقلوا الفراء يفرقها بنصف العلم وقول الشاعر  
 اذ امت كان الناس نصفك شامت واخرين بالذي كنت افعل واسا هل بعضهم الخبر على ان المراد  
 الطهور كاليان وكغيره ما فعل من العصيان مردود بان حمله لاشطر على الصلاة ونحوها مثله  
 في ذلك ولا خصوصية له **قوله** والحذبة تملأ الميزان بالثنية والفقيرة اي عملاً كقولها وقد رجمها  
 او هو لو جسيتم باعتبار انما اي ثواب التلطف بها مع استحضار معناها اي من الثناء بل جعل الاختيار  
 الخ والاذعان له الميزان الذي يقع به وزن الاعمال ما بان يحسم او توزن بحسب الاعمال فتطيشها بالثنية  
 ونشأ بالجنة حقيقة يوم القيمة د اعليه الكتاب والستنة قال تعالى وينضع الموازين القسط  
 ليوم القيمة والايات والسنة كسابق فيما ذكره في الفقرة المعتزلة في اثبات حقيقة الميزان وحمله  
 على انه مجاز عن اقامة العدل في الحساب كظاهرة نشأ عن تحكيم عقولهم الفاسدة ونظروهم لانظارهم  
 الكاسية وانما ثواب هذه الجملة كفة الميزان مع سعتها المفرطة لان حمله تعالى فيه اثبات  
 لساير صفات كماله فيسبب ذلك عظم ثوابه حتى ملاء الميزان ثم هل الثواب المذكور على  
 خصوص هذه الجملة لانها افضل صبيغ الحمد ولذا وردت في الكتاب والسنة او المراد هي وما  
 ما ثلها مما افاد الحمد ترد في يد بعض المحققين وظاهر كلامه الميل الى الثاني وزعم ان المراد  
 بالحمد يتهد هو سورق الفاتحة مردود بدليل السياق **قوله** وسبحان الله والحمد لله بلان  
 او بلا شك من الراوي هل هو بضمير التثنية لتعدد الجملتين او بافراد باعتبار الجملة او المذكور  
 ثم كلاً منهما بالفقيرة باعتبار الجملة وبالثنية فالاولى باعتبار انهما جملتان والثانية باعتبار  
 اللفظ اي هذه اللفظ المشتمل على الجملتين واقصر العاقل في على قوله ترويح بالمنشاء الفوقية  
**قوله** ما بين السماء والارض كذا هو في الكتب الحديثية السموات بالجمع ورايته في سلاحه  
 المومن السماء بالافراد وعزاه الى رواية مسلم والترمذي والذي في ارضي من مسلم في الحديث  
 اكتب الحديث بالجمع والارض في هذه الخبر مروى به بالافراد والمراد به الجمع اي الارضين  
 جوا على وزن الايات القرآنية وحكمته الاشارة الى شرف السماء على الارض كما هو الاصح  
 عند الجمهور لعدم العصيان فيها ابدان ابا ابا بليس من التجدد لان في الارض افعالها  
 بنا على مقابله وملا ثواب ما ذكر ما بين السموات والارض التي لا يحيط بسعتها الا قالها  
 سبحانه لانه العبد ان احدهم متحضرا معنى الحمد امتلاك ميزانه فاذا اضاف اليه سبحانه انه  
 الذي هو تزيده الله اي اعتقاد تنزيهه عملاً بليق به من الاوصاف ملاك حسنا ترويح زيادة  
 على ذلك ما بين السماء والارض اذ الميزان مملوء بثواب التمجيد فهذه الزيادة ثواب التسبيح  
 وثواب الحمد من ملايه للميزان باق حمله على كل من اللفظين المذكورين فيها وهو المراد انهما  
 معاً بلان ما بينهما او كل منهما بملاوع لهذا المحتمل كذا في شرح الرازيين لان حجه في شرحه على المشا  
 وفي ملايها يدع الاجرام اظهر دلالة على عظم فضلها وعلى ان الحمد به افضل من سبحان الله لانها  
 خصت بملي الميزان ثم شورك مع سبحان الله في ملاها ذكر ايضا انتهى وبه يعبر ان قوله

بلغ مقابلة على  
 نسخة المؤلف

فنده

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بلايه الاول ثم تقدمت الاحاديث  
فصل الكلمات الأربع بجان الله والحمد لله  
والاله الا الله والله اكبر الا ان شرح  
الاربعين ذم المحدث فذموا فقلت المرويات  
على انها تلا الميزان فهو فضل من التسبيح  
وستح ان في الحديث ان سائر صلوات  
الكل في التسبيح تغنيهم عن صلوات  
وذكرها في الحديث

بمنه الزيادة ثواب التسبيح اي مع الحمد اعلى الانفراد كما يوهبه من صفات النقص والاثبات كما بين  
السلب واعلم ان الميزان اوسع مما بين السماء والارض كما يلازم اكثر مما يلازمها ربه يعلم ان الحمد  
لله اكثر ثوابا من الا لله الا الله لما تقرر ان الحمد يلا الميزان وانه اكثر مما يلا السماء والارض ومع  
ذلك لا اله الا الله لا تلازم الا مع ضم الله اكبر اليها وقد حكى ابن عبد البر وغيره خلافا في ذلك  
قال ابن عبد البر قال التبعي ان الحمد لله اكثر الكلام تضعيفا رقا للتوري ليس ايضا عفا من الكلام مثل  
الحمد لله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وان في كل من الثلاثة  
عشرين حسنة وحط عشرين سيئة وفي الحمد لله ثلاثين حسنة انتهى وانشأ بقوله ولا اله الا الله  
لا تلازم الا ضم الله اكبر اليها الحديث ولا اله الا الله والله اكبر يلا السموات والارض وما بينهما  
والوحديت لخر كل من احداهما من قال لا اله الا الله يلا السماوات والارض وما بينهما  
السماوات والارض لا اله الا الله والله اكبر وفي شرح المشكاة في حديث الترمذي وان ما جاءه افضل  
العبادة وتلك انما جعلت افضل الذكر الذي هو نوع منها وايضا في حديث ان الحمد لله ثلاثين  
حسنة ولا اله الا الله بعشر حسنات وهو صريح في فضلية الحمد لله وقيل الا افضل كلمة لا اله  
الا الله لانها كلمة النجاة المتكفلة بكل خير ديني ودنيوي وابناهي اهل العبادات القولية  
والفعلية والاسرائيلية عليها غير هذا وهو الصحيح الذي لا يحيد عنه فيتعين ان يكون ه  
المراد من حديثه وافضل الدعاء ما تدرك الشارع اليديه وختمه به وهو الحمد لله وافضل  
الدعاء العبادة لا اله الا الله الحمد لله ولو ما بثلاثين حسنة لا اله الا الله افضلها لان لا اله  
الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب التي يدور عليها رحى الاسلام والقاعدة التي بني عليها  
اركان الدين وهو اعلا شعب الايمان ثم قال ولا يشرع العارفين وارباب القلوب يستأثرون  
على سائر الازكار لما رواه فيها من خواص ليس للطريق التي معرفتها الا الانوار والوجدان انتهى  
وزعم المرحوم ان التسبيح افضل ورد بان التفصيل المرشوع في علم ثبت في ذلك شي  
وبان التسبيح امر سبلي والذكر امر ثبوتي والوجود اشرف من العدم ولا يشك كل على قوله  
ولم يثبت التي اخبر حديث لا اله الا الله بعشر حسنات وسبحان الله ثلاثين حسنة لما تقدم  
والله اعلم **قوله** وروينا فيه ايضا علم ان حديث جويرية رواه متاعدا البخاري من اصحاب  
الكتب الستة كما قاله في التلخيص واخرجه الطبراني في كتاب الدعاء فهو كما اشار اليه الحافظ وكثير  
ايضا لا تستعمل الا مع شيين بينهما توافق ويمكن استغناك منها عن الاخر وهو مفعول اضطلع  
حذو فاعلمه وجوبا سماعا واحال حذو في عاملها وصاحبها والتقدير على الاول ارجع الى الرواية  
عنه رجوعا وعلى الثاني اروي بما تقدم راجعا الى الرواية عنه ثانيا قال الحلال السيوطي توقف  
ابن هشام في عريبتها وطن انها مولدة من استعمال الفقهاء وليس كما ظن فقد ثبت في الكلام الفصح  
روي احمد في مسنده عن ابن هزيرة ان عمر وهو عتيق يوم المحزة جاز رجل فقال عمر له عتيق  
عن الصلاة فقال الرجل اها هو الا ان سمعت الله ان فتوضات فقال ايضا وفي لفظ الرضوة ايضا  
وهو في الصحيح من حديث ابن عمر عن عمر انني قلت في صحيح البخاري عن عمر والوضوء ايضا  
اخرجه في باب غسل المحزة وقد ظفرت بانه من صلى الله عليه ولم تكلم به في الصحيحين  
واخرج البخاري في كتاب الجهاد في باب بيعة الرضوة حديث سلمة بن الاكوع الانبياء  
قلت قد بايعت رسول الله صلى الله عليه ولم قال وايضا الحديث واخرج البخاري في كتاب  
الفضائل في فضل هند بنت عنتبة بن ربيعة زوج ابني سفيان واخرجه في غير كتاب الفضائل  
ايضا وسلم في صحيحه عن عابشة قالت جاءت هند بنت عنتبة فقالت يرسول الله ما كان  
على ظم الارض من خبثاء اكلت اليان بدلو ان اهل خيالك ثم ما اصبح اليوم على اهل الارض اهل  
خبثاء ان ان يجزوا من اهل خيالك فقال لما صلى الله عليه ولم وايضا والذي نفسي بيده اي  
يزيد الايمان في قلبك وترسخ المحبة عندك ايضا انتهى **قوله** عن جويرية بالجمع المفهومة

فيها من الفضائل والخصائص  
عشر الحسنات ما ليس في غيرها  
انتهى وقال الطبراني لا اله الا الله

مطلب كلمة ايض

قالوا بعن النبي صلى الله عليه وسلم  
ثم عدلت الرجل المشقة فاما خلف  
الناس قالوا ان الاكوع هو

كذا في نسخة اهل  
احبهم  
رضي الله عنها









اول مرتبة وهي الوحدة واذا قيد بقولنا عدد خلقه كان هذا الجملة قايما مقام المقصود فيقاربه وبها  
وكذا الخالفة في باقي الاحاديث وسيل الشيخ الامام احمد بن عبد العزيز النويري بما صورته هل الافضل ان ياتي  
بثمان الله عشر مرات او بقوله سبحانه الله عدد خلقه مرقة فاجاب الظاهر ان قوله سبحانه  
الله عدد خلقه مرقة افضل ثم ساقه الحديث تشريفاً عليك فيها حديث الباب وما في معناه ثم قال  
وقد يكون العمل القليل افضل من العمل الكثير كقصر الصلاة في السفر اي اذا زاد على ثلاث مراحل افضل  
من الاتمام مع كون الاتمام اكثر عملاً لكن لو نذر ان يات ان يقول سبحانه الله عشر مرات ففان  
سبحان الله عدد خلقه مرقة فانه لا يخرج عن عهدك نذرك لان العدد هنا منصوب وقد صرح امام  
الحرمين انه لو نذر ان يصلي الف صلاة لا يخرج عن عهدك نذرك بصلاة واحدة والحرم المذكور ان كانت  
نقد لنا من حيث الثواب ومثله ما في معناه من الاخبار كخبر سورة الاخلاص تعدل ثلث القران  
فلا يخرج عن عهدك نذرك قرانه وفي الدار المنصوب في الصلاة على صاحب المقام المحمود صلى الله عليه  
وسلم ابن حجر الهيتمي ان ابا المنظر سيل عن كبقية قوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في  
يوم حسنين مرقة صلواته يوم القيمة فقال ان كل من صلى علي مرقة حسنين مرقة جزاء ذلك ان شاء الله  
تعالى وان كرر ذلك بقدر العدد فهو احسن انتهى كن توقف ابن عرفة المالك في حصول الثواب  
بعد ما ذكره وقال انه يحصل له ثواب اكثر ممن صلى مرقة لا ثواب ذلك العدد قال ويشهد لما ذكر  
حديث من قال سبحان الله دخل خلقه من حيث ان للتسبيح بهذا اللفظ منزلة والام نكن له فايده وقد  
شهد اثنائه بقدر ذلك العدد من طلق ثلاثاً فانه يلزمه الاعداد الثلاثة نقله عنه زهير هـ  
الخطق الا بيا المالكى شفايح صحيح مسلم وانت خير بيان خبر الباب شاهداً باننا بتدبير ذلك  
قوله سبحانه الله وبحمده قال ابن هشام في المعنى اختلف فيه فقيل جملة واحدة على ان الواو والياء  
وقيل جملتان على انها عاطفة ومتعلق بالماحذوف اي وبحمده سبحانه وعلى كل من القولين ياتي  
الخلا في المتقدم في سبح محمد ربك من ان البالضاحية والمحمد مضاف الى المفعول اول الاستعانة والممد  
مضاف الى الناعل انتهى والمراد من الممد لانه مجاز اي ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية ويكون  
هذا من التعبير بالسبب وهو الحمد عن السبب وهو التوفيق والهداية والاقانة ويجوز ان يكون  
الممد مضافاً للمفعول ويكون معناه وسجنت حمدي اياه قاله الكرماني قوله عدد خلقه  
اي قدره فهو وما بعد منصوب على الظرفية قال الجلال السيوطي في كاشية سنن ابي داود  
ما لفظه سيلت قديماً عن اعراب هذه الالفاظ ووجه النصب فيها فاجبت بانها منصوبة  
على الظرف بنقد بر قدر وقد نص سيبويه على ان من المصادر التي تنصب على الظرفية  
قوله زنة الجبل ووزن الجبل انتهى والف فيد للجلال خبر الطيفاساه رفع السته عن نصب  
الزنة وقيل بل على المصدرية وعليها فقدح بعضهم اعد تسبيحه وجمعه بعد خلقه  
وبعد ارايرضاه الخ وقد مر اخرون سحته تسبيحاً يساوى خلقه عند التقاداد وزنة  
عرشه ومداد كلماته في المقدار ويوجب رضى نفسه قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول  
اوضح انتهى وقوله باننا سبب القول بان النصب على نزع الخافض الذي يداه  
في الرقاه وقد مر الشيخ اكل الدين في شرح المارق عدداً كعد خلقه انتهى قال القاقولي  
وذكر العدد مجاز للمبالغة لانها المختصر بعد انتهى وسماي له مزيد قوله ورضى نفسه  
اي ذاته المقدس لتعاليمه تعالى عن النفس وقوله تعالى لا اعلم ما في نفسك من  
باب المقابلة والمساكلة لا تتحالة النفس عليه تعالى كما في شرح المشكاة لابن حجر وصريحه  
سبح اطلاقاً عليه تعالى في غير المساكلة واجاز اخرون لوجوده مع فقد المساكلة  
كما في خبر الباب وخبر سبحانه لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفي الخبر لكل  
وجه المنع انه ماخوذ من النفس وهو تعالى ينزه عنه والاظهر انه ماخوذ من النفس  
فيجوز اطلاقه عليه بهذا المعنى انتهى وهذا ابناء على مذهب الباقلاني من جواز تاضح

قال اللهم

اطلاوم

الكتاب في تفسير قوله سبحانه الله عدد خلقه مرقة





وصف به ما ابوهم تقصا وان ايات به توفيق والصحيح امتناعه قبله ولو استدلل الجواز الاطلاق  
 بوروده لا على سبيل المشاكلة فيما ذكر من الخبر الصحيح وامثاله لكان اولى والله اعلم وما ورد من  
 اطلاق لفظ النفس عليه تعالى فالمراد بها فيه الذات قال الرابع في مفرداته في قوله وعيدكم الله  
 نفسه اي ذاته وقال ابن الجوزي والنفس تطلق بمعنى الذات وهو المراد في الحديث اي حديث  
 من ذكرني في نفسه الحديث وفي تفسير القاضي وقوله في نفسك المشاكلة وقيل المراد به الذات  
 وفي فتح الرحمن وكشف ما يلبس من القرآن للشيخ زكريا الانصاري في تفسيره قال عليه ذلك مع  
 ان كل ذي نفس جسم فهو ذو جسم لان النفس جوهر قائم بذاته منطلق بالجسم تعلق التدبير وانه  
 منزوع عن ذلك فلسفت النفس كما تطلق على ذلك تطلق على ذات الشيء وحقيقته كما يقال نفس  
 الذئب والفتنة محبوبية اي ذاتها والمراد هنا الثاني انتهى **فخص** من ذلك هل ما ورد من النفس  
 في حقه تعالى على معنى الذات لكن قال ابن الهيثم الشاذلي في كتابه ازال الشبهات في الاية  
 المذكورة قد اولى العلماء بتاويلات منها ان النفس هي الذات والهووية وهذا  
 وان كان سائفا في اللغة ولكن تغدي الفعل اليها بواسطة والمفيدة للظرفية حال ان الظرفية  
 يلزمها التركيب في ذاتها واولها بعضهم بالغيب اي ولا يعلم ما في غيبك وسرك وهذا حسن  
 لقوله اخرا الاية انت علام الغيوب انتهى وانت خير ان صرفها عن معنى الذات لما ذكر في الاية  
 انما يجزي فيها شبهة قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان القياس ورضاه فذكر النفس المراد  
 بها الذات تأكيد اي يقضي التسبيح والهداي كل منهما لكاه والاخلاص فيه رضي ذاته اولى  
 بما يرتضيه لنفسه او بمقدار ما يرضاه ولا يرضى الا بما هو خالص لوجهه وعليه ففي ذكر النفس  
 الاشارة الى الاخلاص وانه لا يحصل ثواب الذكر بل يتاير الاعمال الا انما يتغير بها وجه الله سبحانه  
 وتعالى انتهى **قول** وزينة عرشه في كشف المشكاة لابن الجوزي هو من الوزن والمقابلة  
 بالثقل وكون كل من التسبيح والحمد ليس له وزانة والعرش جسم له ثقل يجاب بان الخبر  
 يجمل امرين احدهما ان تكون الاشارة الى ان التعجب التي يكتف فيها التسبيح والتعجب يجمع  
 حتى توازن العرش والثاني ان يراد بذلك الكثرة والعظمة فسميت باعظم الخلقوات  
 انتهى **قول** ومداد كلماته المداد بكسر الميم كالمدمصدم بمعنى المدد وهو ما كثرت به  
 التي يقال مددت الشيء مدد ويجعل ان يكون جمع مد بالضم مكيا بالمدروف فانه يجمع على مداد  
 وكلمات الله تعالى قبل كلامه القديم المنزه عن اوصاف الكلام الحادث قال تعالى قل  
 لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الاية وفي كل علمه وفي القرآن ومعناه قيل مثلها في  
 العدد وقيل مثلها في عدم التقدير وقيل في الكثرة اي يكون كل من التسبيح والتعجب مثلها  
 بمداد هذه او عدد هذا لو فرض حصرها فذكر القدر والعدد فيها مجاز مبالغته في الكثرة  
 والانه لا تعد ولا تحصى ولذا اتم بها اشارة الى ان تسبيحه وحمده لا يجد ان بعد ولا مقدار  
 قال ابن حجر في شرح المشكاة ولعل هذا امراء النوي بقوله فيه ترفق لكن لا يتم ذلك في  
 الكل لان رضي نفسه ابلغ من زينة عرشه كما هو ظاهر انتهى والمراد بالمباينة في الكثرة لانه  
 ذكر ما يجتمع العدد الكثير من عدد الخلق ثم زينة العرش ثم ارتقى الى ما هو اعظم من ذلك  
 وعبر بقوله ومداد كلماته اي مما تحسبه عدد الا لا تحصى كلمات الله وصرح في الاولي بالعدد  
 وفي الثالثة بالزينة ولم يصرح بواحد منها في الثانية والرابعة ايد انا بالمداد لانه  
 في جنس المعدود والموزون ولا يجصرها المقدار الاخفيفة ولا مجازا فيحصل الترفق  
 من عدد الخلق الى رضي النفس ومن زينة العرش الى مداد الكلمات وقال الفرطبي  
 في المنهم انما كرم الله تعالى هذه الكلمات فيغولها ان يكون بحيث لو تمكن من تسبيح الله وحمده  
 وتغظيم عدد الاتيناهي ولا يتحصر لفضل ذلك فيحصل له من الثواب ما لا يدخل في حساب

وهو محال

انتهى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





انتهى **قوله** وفي رواية هي سلم ايضا في السلاح واستغنى المصنف عن النعيم لأنه يخرج الحديث  
 الامن طريقه وسبق منه اول الكتاب في الفصول انه اذا كان الحديث في الصحيحين او احدهما  
 الكافي بالعرفا له ما عدا في المخرجين **ورواه** يلفظ هذه الرواية النسائي وزاد في اخره والحمد لله كذلك  
 وفي رواية للنسائي سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله والله البود دخله ورضي نفسه وزنه عرشه  
 ومداد كلماته **قوله** ورويناه في كتاب الترمذي الخ ولفظه ان النبوة صلى الله عليه وسلم مر عليها  
 وهي في سجدها ثم سربا في المسجد قريب نصف النهار وقال لها ما زلت على حالك فقالت نعم  
 فقال صلى الله عليه وسلم لعنك الخ يوحى ذلك في الحديث المذكور من خبر جويرية بروايته لان  
 زيادة الثقة مقبولة قال الحافظ والحديث شاهد من حديث سعد بن ابي وقاص ذكره الشيخ  
 فيما ياتي **قوله** وروينا في صحيح مسلم ايضا ورواه النسائي ايضا في السنن الكبرى قال في المرقاة  
 ورواه الترمذي وابن ابي شيبة وابو عروبة انتهى **قوله** احب اليه مما طلعت عليه الشمس  
 اي هذه الكلمات باعتبار قولها بما احب اليه الدنيا باسرها لزوالها وفنائها قال القرطبي  
 يجمل ان يكون هذا على جهة الاحتياط في لغة العرب في ذلك ويجمل ان يكون معناه ان تلك  
 الاذكار احب اليه من ان يكون له الدنيا فينفقها في وجوه البر والخير والا فالدنيا من حيث  
 هي دنيا لا تغد عنده ايتها جناح بعوضة وكذا عند انبيائه واصفيائه فكيف ينوهم كونها  
 احب من الذكر حتى ينقص على خلافه انتهى بالمعنى وقال في باب الجهاد في قوله صلى الله عليه  
 وسلم لعنهم ا وروحة في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها اي الثواب الحاصل على ذلك خير  
 لصاحبه من الدنيا كلها لو هبت له وهذا انه صلى الله عليه وسلم لقوله في الحديث المخر  
 وموضع قوس احدم اوسطه في الجنة خير من الدنيا وما فيها باعتبار ان استفرغ في النفوس  
 من تعظيم ملك الدنيا واتاعى التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا باعتبار ذلك تحت  
 افعال الاكتمال لفضل حلين الخال انتهى وفي شرح المشكاة وهذا نحو حديث ركعتنا الفجر  
 خير من الدنيا وما فيها في غير واحد ليس المراد بهما حقيقةهما انتهى **قوله** وروينا  
 في صحيح البخاري ومسلم ورواه الترمذي والنسائي ايضا في السلاح والخبره ابن ماجه  
 ايضا كما قال الحافظ وقالت المنذري في الترغيب وقال يعني النسائي والطبراني  
 كن له عدل عشر رقاب او ورقية على المشك وقال الطبراني في بعض الفاظه كن له  
 كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل بن عمر بن شعيب انتهى **قوله** عن ابواب الانصار  
 الخرجي البخاري المدني الصحابي بشدة العقوبة وبدرا واحدا والحمد لله وبيعه الرضوان  
 وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل عليه رسول الله صلى الله عليه  
 عليه وسلم حين قدم المدينة مهاجرا واما عنده شهر حتى بنيت مسكنه ومسيروا روي  
 له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بينه وبينهم حديثا النفا انما على سبعة وانفرد  
 البخاري بحديثه ومسلم بخمسة روي عنه البراء بن عازب وجابر بن سمرة والخرور  
 ثوبان رض الروم غازيا في سنته حسين وقيل احدي وقيل اثنين وحسين وقبره  
 بالقسطنطينية **قوله** من قال لا اله الا الله الخ من فيه من الفاظ العجم يقع  
 في اللغة على الذكر والانتى ويجمل ان تكون من شرطية فيكون مبتدأ وخبر قال الجواب  
 الشرط قوله كان كمن اعنى الخ وقال فعل ماض لفظا مستقبلا معناه ويجمل ان يكون  
 من موصولة وصلتها قالوا وما بعد وقوله كان كمن اعنى الخ خبر المبتدأ وقا المعناه  
 الاستقبال ايضا والمعنى الذي نقول ذلك الخ وعلى الشرطية من يقول الخ كذا في شرح  
 الانوار السننية ثم ظاهرا اطلاق الحديث كما قال المصنف في شرح مسلم انه يحصل هذا الخبر  
 المذكور في الحديث لمن قال هذا التهليل ما يه من في يومه سواء قالها متواترة او منفردة  
 فيجلس ام بعضها في اول النهار وبعضها في اخره لكن الافضل ان ياتي بها متواترة في اول النهار

وهذا لفظ مسلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





واحد

ليكون جزاله في جميع نهاره انتهى وظاهر ان ما ذكره في المايندجار في العنتم التي في هذا الحديث **قوله** وهذا حال موكد وكذا قوله لا شريك له اي هو في ذاته منفرد في صفاته وافعالها فوجه لتوحيد الذات وما بعده تأكيد لتوحيد الافعال اي ليس له معين ولا ظهر فقيه الرد على نحو المعتزلة وقال في الحوزة هو من يليب التأسيس والمراد من قوله وحده اي منفرد بالذات ومن قوله لا شريك له اي في كمال الصفات وما التنازع الخفي من كون كل منهما تأكيد اخلاف الاول بجمع امكان التأسيس على ما لا يخفى انتهى وقال ابن العربي التي به للاشارة اليه في الاعانة فان العرب كانت تقول لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك مثلك وما ملك انتهى **قوله** وحده وان كان معرفة لفظا هو لكن معني اذ هو بمعنى منفرد اذ لا وقع حذرا وفي تحفة القاري على صحيح البخاري للشيخ زكريا الانصاري في باب الدين النصيحة من كتاب الايمان وحده حال يتاويله بكونه اي واحدا او مصورا وحديدا كوجده انتهى **قوله** له الملك اي الملك المطلق المحقق له الام الذي لا انتباه لوجوده له لا لغيره كما يوزن به تقديم الظرف الموحدة بكونه معقول الخبر والميم في الملك مثلثة بمعنى واحد على ما رواه بعض البغداديين ان في شرح العروة الملقفة في **قوله** وله الحمد اي الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم له لا لغيره وما وجد منه لغيره في طريق المجازاد لا نعمة بالحقيقة لغيره اصلا كما في قوله الاله وفيه ان الحمد لا يختص بالقيمة بل قد يكون لا في صفاتها الا ان يتاويلها انك على ما في مقابله النعمة ولا يخفى ما فيه **قوله** وهو على كل شيء قدير قال في شرح المشكاة على كل شيء شاء وقدر يخرج المجالد انه فانه لا يتعلق به الارادة فلا تتعلق به القدرة **قوله** له ان سئل هنا بمعنى شيء اسم مفعول من ثنا اي مراد وجوده فلا استثناء لان المتنع والواجب لا يجزئها الشيء بقدر المعقول بالاجابة الواستقنا بهامته وقد اوضح هذا المقام القاضي البيضاوي فقال في سورة البقرة في تفسيره الشيء يجتنب بالوجود لان في الاصل مصدر شأ اطلق مع شأل تارة اي مراد اسم فاعل شأ يتناول الباري تعالى كما قال تعالى اي شيء اكبر شهادة قل الله ويعني شيء اي اسم مفعول اي شيء وجوده وما شأ الله وجوده فهو موجود في الجملة **قوله** تعالى ان الله على كل شيء قدير الله خالق كل شيء فها على عمومها بلا منقبة اي استقنا والمعتزلة لما قالوا الذي لا يمكن ان يوجد وهو يع الواجب والممكن او ما يصح ان يعلم ويجرحه فيح المتنع ايضا لانهم التخصيص في الممكن في الموضوعين بدليل العقل انتهى اي لان الواجب والمستحيل لا تتعلق بهما القدرة ان لو تعلقت بهما لا تعلمان الممكنات وقد فرض خلافا لهذا الخلف والقدرة الممكن من ايجاد الشيء وقيل بصفة تقتضي الممكن وقيل قدرة العبد هيية بها يمكن من الفعل وقدرة الله تعالى عبارة عن نفي العجز عنه والقادر هو الذي ان شأ فعل وان شأ لم يفعل والقدرة الفاعل لما يشاء ولذا قلنا يوصف به غير الباري تعالى قال البيضاوي وقال الكواشي قدير اي يفعل لما يشاء على قدر ما تقتضيه الحكمة لا لا يريد ولا ناقص ولذا استنع وصف غير الله بالقدرة ومقدر قريب منه لكونه لا يوصف بالشكر واستقنا القدرة من القدرة لان القادر يوقع الفعل على قدر قوته او على ما تقتضيه مشيئة وفي قوله وهو على كل شيء قدير دليل على ان الممكن حال حذوثه وحال بقاياه مقدوران وان مقدور العبد مقدور لله تعالى لانه شيء وكل شيء مقدور على كل شيء متعلق بقديره وموضع نصبه ويجاز تقديمه مع ان معقول الصفة المشبهة لا يقدم عليها لكونه ظرفا ويجل منع تقدمه اذ كان فاعلا في المعنى قاله الدرر ابن مالك وغيره وعلى هذا التفسير الجليل اطلاق قوله **قوله** وستقنا تعمل فيه مجتنب **قوله** عشر مرات قال في الحوزة هو اقل العدد التي تجاوز عن حد الاحاد انتهى **قوله** كان من اعتق اربعة من ولدا اسماعيل اي كان من قال الذكر المذكور يكن اعتق

مطلب

مطلب

مقدم

العدد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





العدد المصنوع من المذكور وولد عجلان يكون بفتحين او بضمه متكون واسماعيل ونحوها  
 اسباعين بالنون محل اللام اسم اجمعي غير منصرف وجميع اسماء الانبياء غير منصرفه الاسبعة نظنها  
 في قوله . منقول اسماء الانبياء جميعها . مرفا سوي اسماء تلك نظامها . محمد وشعيب هو وصالي  
 فعن يروى بقولها . وجميعها العجمية قاله ابو منصور الجواليقي الاربعة آله وصالح  
 وشعيب ومحمد صلى الله عليه وسلم وقد نظمتها ايضا في قوله . جميع اسماء الانبياء العجمية .  
 علمهم صلاة الله ثم سلامه . سوي صالح مع ادم ومحمد . كذا الشيخ فاحفظها وانما .  
 وفي كشف المشكل لابن الخوزي وجه التخصيص بولد اسماعيل كونه اشرف العرب وهم اشرف  
 من غيرهم وكذا قال ابن الجوزي في مفتاح الحصن قال لير الجرز ولا نهم مشكورون معه في النسب  
 والعقب انتهى والمشاركة في النسب مسلمة وفي الحب ممنوعة للاحاديد الصريحة والى حب  
 بني هاشم في باقي قرش وفضلان باقي العرب ومن ثم صرحوا ان بني هاشم لا يلبسهم غيرهم من قرش سوي  
 بنى المطلب قال الحنفى في وجه التخصيص بالاربع لا يعلم الا منه صلى الله عليه وسلم قيل ولعله ان فيه  
 في الذكر المذكور اثبات اربع صفات ثبوت الالهية في الاله الا الله والملك في قوله له الملك  
 وسائر اثبات في قوله وله الحمد والقدرة في قوله وهو على كل شيء قدير وهذه وان كان بعضها يلزم  
 بعضها الا ان المقام للاطباء والمواد ان لمن اتى بهذا الذكرك من الثواب ككتاب من اعتق اربعا  
 من الرقاب لكن في اصل الثواب لا في كاله المتضاعف لما علم من تشرف الشارع الى العتق اكثر منه الى  
 غيره ويؤيد قاعدة النفع المتعدي والعمل الاشوق على النفس لاصل الغالب فيها ان يكون افضل  
 من غيرها والعتق متعدد واشوق لكثير فليكن له من مزيد الزيادة في الثواب ما ليس لغيره وعلى  
 هذا كما قال غير واحد من اورد من اشباهه وهو كثير كحديث سورة الاخلاص تعدل ثلث القران  
 بتاعه ان المراد به ان يحصل لقا ربك من الثواب ثواب قاري الثلث غير مضاعف بخلاف قاري  
 الثلث فتضاعف له الحسنة بعشر امثالها ايضا ليعلمه الا الله وسبق في هذا المقام مزيد في كتاب  
 تلاقى القران ثم في خبر الصحيحين كمن اعتق اربعة من ولد اسماعيل وفي رواية للطبراني وقد سقت  
 كنه كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل وفي اخرى للطبراني ورواها صحيحهم من حديث ابي ايوب بن قال  
 ذلك كان له كعدل بحر او بحر حربي وروى احمد وابن حبان ومن قال الاله الا الله وحده لا شريك له  
 له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فهو كعتق نسمة كذا في الترغيب وراى في عتق الحصن فعزى  
 الحديث الاخير ايضا الى خروج المقام في المستدرك ولا منافاة لاحتمال ان التعاوت في الثواب على  
 حسب تفاوت حاله اذ اكر حضورا وعييته فمنهم من يتباب على ذلك كعتق عشرين من الرقاب ومنهم  
 ومنهم كعتق اربع منهم كثواب اقل وان ذلك الجميع لكنه صلى الله عليه وسلم اخبر اولاد بان فيه  
 كعتق واحد او اثنين او اربع فاخبر به ثم اخبر بان كعدل عشر رقاب فاخبر به هذا كله بنا على اعتبار  
 مفهوم العدد والاصح عند الاصوليين عدمه وان ذكر الاقل لا ينافي في الاكثر ثم في هذه الخبر وما اشبهه جواز  
 استرقاق كفا العرب قال المصنف في شرح من في اول كتاب الجهاد في غزوة بني المصطلق وفيه جواز  
 استرقاق العرب لاق بني المصطلق عرب كن خراعة وهذا قول الشافعي في الجديد وهو الصحيح وبه  
 قال مالك وهو رواية عنه وابع والاوزاعي وهو العلم وقال جماعة من العلماء لا يترقون وهو قول  
 الشافعي في القديم انتهى **قوله** وروينا في صحيحها عن ابي بصير قال كفا بعد تحريم حمله  
 الحديث كما اورد المصنف اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن قايمة وافرد البخاري الحديث  
 الثاني اي ومن قال سبحان الله الخ من روايته مالك مصورا برفقه قال في صحيحه عن شيخنا  
 ابي بصير عن ابي بكر بن كره بلعظ من قال حين يصبح سبحان الله وجمعه ما يترق واذ المسى قال  
 مثل ذلك لم يات احد يثبته الا به اخرجه ابوداود والنسائي في الكبرى انتهى **قوله** في يوم  
 قال النبي اليوم اسم لك الالذوق للتهار فسا قال ذلك في ليل او نهار انتهى وفيه ايضا ذكر في  
 اليوم قول بعض علماء الهيئة ان النهار هو الالذوق من نصف نهار الى نصف نهار يليه وقال

ع الحافظ وقد وقع لنا من  
 وجه اخر في الذكر المذكور  
 عن شيخ مالك فذكر هو

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بعضهم من نصف ليلة الخريف ليلة تلبنا ولا قرب ان المراد باليوم فيه الشرع من طلوع الفجر الى غروب  
 الشمس حلا للفظ الشرعي على المتعارف عنده والله اعلم **قوله** ما يترق قال الشيخ خالد الازهري  
 في شرح جمع الجوامع كان القياس في هزق مائة ان ترسم بالكسر ما قبلها ولكنها رسمت الفاليد بلينير  
 بصوت منه اذ لم يلفظ راصلها بل يمدون فت لامها وعض منهاها التانيث انتهى **قوله** كانت  
 تلك الكلمات وفي بعض نسخ المشكاة كان بالتذكير وهو باعتبار ما ذكر **قوله** عدل عشر رقاب في النهاية  
 العدل بالكسر والفتح وهو بمعنى المثل قال الزبير السلاج هذا قول البصريين وفيما هو بالفتح ناعا دة ومن  
 حنبيه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالقلعس انتهى فان الفوطى يعني ان ثواب هذه الكلمة بمنزلة  
 ثواب من اعتق عشر رقاب وتقدم في الاعتق ان من اعتق رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو من اعضائه  
 من النار ثم يزداد ثواب ما زاد على ذلك مما اشتمل الحديث على ذكر انتهى **قوله** وصحبت عنه  
 مائة سبعة قال الازهري في هذه صغائر ان شرط نحو الكبار التوبة منها مع جواز الاعتق عنها هذا مذهب  
 اهل السنة ومثله في شرح المشكاة وغيره واصل سبعة كما في النهاية سيئوم فاعل كاعلال سيد **قوله**  
 حرز من الشيطان الحرز بكسر الحاء وسكون الهمزة في اخر زاي الموضع الحصرين يقال حرزه  
 حرز وبسبب النغور حرز اذ كان للجوهري وفي النهاية الهمزة اجعلنا في حرز زاي كيف ينبع ه  
 وهذا كما يقال شعور وشعر ويجري اسم الفاعل صفة لشعر وانما هو لثابته والقياس بحرز وحرز  
 لان الفعل منه احرز ويذكر كداروي ولعله لغة انتهى والشيطان هو المارد من الجن الكثير المشرك  
 وفي مفردات الراغب الشيطان النون فيه اصلية وهو من شطن اي تباعد وقيل كل النون فيه  
 زاوية من شاط شيط اخترت فعضها والشيطان مخلوق من قويع النار كما ذكر عليه قوله تعالى خلق  
 الجن من نار وكونه من ذلك اختص بفرط القوم العصبية والحمية الذميمة قال  
 ابو عمير الشيطان اسم لكل جار من الجن والانس والحيوانات انتهى ثم ذكر في مادة شيط وكذا  
 فعل في الغاموس ذكر في المادتين للاختلاف في اصله وما ذكره قال القرطبي والمراد به  
 ان الله تعالى يحفظ قايدهن الذكر يومه ذلك فلا تقع منه زلة ولا وسوسة بركته هذا  
 الذكر **قوله** حتى يسي ظاهرا لتقابل انه اذا قال في الليل كانت له حرز من الشيطان حتى  
 يصبح فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوي وترك لوضوح المقابلة وتخصيص النهاية لاجتراح  
 فيه الحفظ والله اعلم **قوله** ولم يات احد بافضل مما جاء به الاخر قال القاضي عياض في ذكر  
 هذا العدد من المائة وهذا الخبر لانه الاذكار اول دليل على انها غائبة وحدها هذه الجور تحريف  
 على نكتة عليه ولم بقوله ولم يات احد الاخر على انه يجوز ان يزداد على هذا العدد فيكون  
 لقابله من الفضل بحسب ذلك لبلابظن انها من الحدود التي نهي عن اعتدائها وان  
 لا فضل للزيادة عليها كالزيادة على ركعات السنن المحدودة واعداد الطهارة وقد قيل  
 يخصل ان هذه الزيادة من غير هذا الباب ايمان لا يزيد اعمالا اخر من البرعها فيزيد له  
 اجر عليها انتهى وفي المحكي لقبيل لجملة يعني وبالآخرين فقالوا الثواب الموهوبه موقوف  
 على العدد المذكور فلوزاد عليه لم يحصل له ما وعد عليه فاق للعدد المعين سرا وخصيته  
 يترتب عليه ما ذكر ولوزاد تبطل الخاصية قال ابن الجزري وهذه غلط ظاهر وقوله لا ينفق  
 بل الصواب انه كما قال الشاعر ومن زاد الله في حسنة ثم لا بنا في هذه الفضيلة  
 ان المجهول من السيئات مائة وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يبدل احد من خلقه  
 المحو جزاه فقط بل ضم اليه مائة عشر رقاب وكتابه مائة حسنة والحرز من الشيطان  
 ذلك اليوم وهذه الثلاث اعظم من نحو مثل يبدل البحر نعم ينافي ما حديث سمان الله ويحرم  
 مائة مترق فانه قال في اخر ايضا ولم يات احد بافضل مما جاء به الا ان قال الخويجي بان المراد  
 ثم ولم يات احد بافضل مما جاء به من التسيب والتكبير وهذا بافضل مما جاء به من التهليل والتفصيل  
 بين التهليل المخصوص والتسيب كذلك مسكوت عنه في الاخبار اذ ليس في واحد منها ما لا يحكي

ن  
شاعر

ان احداها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ان احدها افضل من الاخر فيجوز نسبا وبهما وفضلية احدهما على الاخر وظاهرهما هما ان هذا  
افضل لانه ذكر له من افضليته على غيره ثوبا جزيلا متنوعا به ظهرت افضليته واتا ذلك فام يذكر  
فيه الافضليته من غير بيان لسببها ثم رايب القاضي عياض صرح بذلك فقال التمهيد افضل  
لان ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات وفضل عنق الرقاب وكونه حرز الشيطان  
من ايدي علي في ذلك من تكفير الخطايا ثم قال وقد جاء في الحديث هنا نصا افضل المذكور التمهيد  
وانه افضل سابقا له صلى الله عليه وسلم والنبويون من قبله وانه اسم الله الاعظم وهي  
كلمة الاخلاص وتقدم ان معنى التسمية تنزيه الله عما يليق به جل جلاله وذلك في  
ضمن لا اله الا الله النبي قال في المختار قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده  
افضل كلام قاله النبي صلى الله عليه وسلم والنبويون قبله وانما كان كذلك لمجمع من  
المعاني فان لا اله الا الله نفي لكل اله سواه وقوله وحده تأكيد للنفي وقوله لا شريك له  
اشارة الى يقين يكون معه معين او ظهور وقوله له الملك بيان ان له الخلق والامر  
والتصرف والتكليف والهداية وقوله وله الحمد بيان ان الذم كلها منه والمجد كله راجع  
اليه وقوله وهو على كل شيء قدير اي ليست قدرته فيما ظهر خاصة بل هو قادر على ما ظهر  
وما بطن وما وجد وما لم يوجد انتهى نقله شارح الانوار السنية **قايمة** نقل القاضي عياض  
في اخر شرح مسلم وابن الملقن في شرح البخاري عن بعضهم انه قال هذه القضايا التي جاء  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها هلال الشرف في الدين والكمال والطهارة من الكبائر والبرام  
ولا يظن ان من فعل هذه او اضرعها ماشا من شهواته بلحق السابقين المتطهرين وبنال  
منزلتهم في ذلك بحكاية لحرف ليس معها تقي ولا اخلاص ولا عمل ما اظلم من نار ولا بين الله على اهواه  
انتهى وسكت عليه ابن الملقن ونظر فيه القاضي عياض بان الاخبار قائمة فلو قال من قالها معظما  
لربيه مخلصا من قلبه بذية صادقة مطابقة لقوله لكان اولي وفي شرح الانوار السنية قال الامام  
ابو اسحق الشافعي كل مندوب اليه فترتب الحكم بعد الواجب فلا نظرية شرعا الا بعد تقريره  
الواجب كالنوافل انما جاءت مرتبة بعد الفرائض والحاجيات انما جاءت مرتبة على ما هو ضروري  
والتجسيات انما جاءت مرتبة على ما فوقها مما تقتضيه مكارم الاخلاق وبما حسن العادات  
ان يكون محسنا فلما ثبت هذا اقل دليل الشرع فينهض بان المندوبات انما تقتر بعد اداء  
المفروضات وبالنسبة الى ذلك جاء فيهما من الترغيب ما جاء ويحبه ترد مورد الرضا والقول في  
كتاب الغرور للغزالي من هذا الباب ما يحصل الثقة بالنسبة لما نحن فيه وقال ابن ابي عمير  
في شرح البخاري والاجماع منعقد على ان الاشياء افضل من افعال البر افضل من الفرائض فيجوز  
عموم اللفظ ويبقى هذا اخصا بانه افضل المندوبات ولم ياخذ القوم في هذه المندوبات  
حتى اكملوا فروضهم انتهى كلام شارح الانوار السنية وهو مبين ان الاشتغال بنفس ابل الاعمال  
انما يطلب لمن قام بما عليه من الفروض والافالاهم المقدم هو الفرض وانه اعلم ثم تارة  
يكون الاشتغال بغيره حراما لتعيين الوقت للفرض وتارة خلافه الاولي كاذك ان الوقت تنسعا  
والظاهر حصول الثواب على الذكر في الحالة الاخيرة بخلافه في الاولي بانه اتم به لتعيين الوقت للا  
لاشتغال بالفرض لصنيفة ويحتمل انما ثبت على ذلك لان سبب الاثم من ضيق الوقت المقتضي لتعيين  
مرفه للواجب خارج عن نفس الذكر فيكون كالوضوء مما مضى وانه اعلم **قوله**  
وقال اي ابوهريرة عنده صلى الله عليه وسلم اوقال هو اي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا  
القطعة قال المندوب بعد ايرادها حديثا مستقلا رواها مسلم ورواها ايضا الترمذي  
والنسائي في اخر حديث وفي رواية للنسائي ومن قال سبحان الله وبحمده حفظ الله عنه ذنبه  
وان كانت اكثر من زيد العجم يقل في هذه في يوم ولم يقل ما يترق واسنادهما متصل ورواها اتفاقا  
انتهى وسبق في كلام الحافظ ان البخاري فرد هذا الحديث من روايته مما لكه وصرح برفعه **قوله**

ومؤخره

رس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في يوم نعتهم المراد باليوم قال السفاح قس في اعراب القرآن لم يجي ما فاقه يا وعينه وآو الا يوم قيل ويوح ه  
اسم للشمس وقيل بوح بالموحدة من اسفل **قوله** حطت عنه خطاياها اي الصغائر المتعلقة بمخوق الله  
تعالى فان لم يكن ذنب رفعت منزلته وان لم يكن له صغائر ولم يكابر برجلان يخفف منها قدرها كما كان يكثر  
من الصغائر قاله المصنف وله بسط ياتي **قوله** زيد الي في الصبح الزيد الماء ويجوز زبدي صالح يذوق  
بالزيد انتهى وقيل زيد البحر يرفق فابه عند توجهه واضطرابه قال المحقق الطيبي هذا وامثاله نحو ما طفت  
عليه الشمس كنا يات عن الكثر في الترتي ومثله في شرح العاقول على المسابيح **قوله** روي في كتاب الترمذي  
وابن ماجه كتاب بالافراد في نسخة الكفا بالعموم الحاصل بالاضافة وفي نسخة كتابي بالثنائية ثم الحديث  
المذكور هنا كفض حديث نتمته وافضل الدعاء للحديثه وقد رواه ايضا النسا في الكبرى قال الحافظ  
وابن حبان والحكم كغزاه التي يحرم السير طر في الجامع الصغير واغراض الحافظ تحسين الحديث الذي قاله  
الترمذي وتصحح غيره بما ساق في تحذير قول المص قال الترمذي حديث حسن **قوله** عن جابر عن عبد الله  
رضي الله عنه بعد ان تمه والدم هو ابن حرام بالمهملتين المفتوحتين اوله وكذا اضبطه حينما جاء في اسمه  
الانصار بخلافه فاسما قرير فانه بالمهملتين المكسورتين وبالزاي اشار اليه المص وغيره وجابر هذا انصاري  
خزرجي سلمى يفتح اللام نسبة الي سلمة بن سعد روي عن جابر عن روت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع  
عشرة غزوة ولم يشهد بدر ولا احد اقبعتي اذ قتل الجيم الخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في غزوة قطر عنده قالنا واو خالين اصحاب العقبة وكان ابوهم يومئذ احد النقباء وكان جابر من اصغر  
العقباء سنة واخرهم موتا وكان من ساداتهم وفضلهم المتقين بح رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد  
ابوهم يوم احد ودفن عنده صلى الله عليه وسلم ان الله احبها وكلمه ففانكا وسالده ان يمتي عليه فتمت  
الرجعة الى الدنيا ليستشهم من رف اخرجي وجري على يد جابر وبسببه مجزات ظالمه باهق لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم كفضته ابيه وخبر يعبره وقتته الداجن يوم الخندق حيث كفت هي  
والسطل الشجر يجمع اهل الخندق ببركته صلى الله عليه وسلم وبقيت بنيه روي له عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وخمسة واربعين حديثا انفق منها على ستين وانفرد به  
البخاري بستة عشر ومائة وستة وعشرين روي عنه بنوه وغيرهم توفي بالمدينة بعد ان كان  
بصر سنة ثلاث وسبعين وطلوبان اربع وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وكان واليا المدينة  
وجابر اخر الصحابة موتا بالمدينة رضي الله عنهم اجمعين **قوله** افضل الذكر لا اله الا الله ان اريد بالذكر  
المصدر كان التقدير قول لا اله الا الله وان اريد به الالفاظ التي وضعت للذكر لم يجز التقدير  
قال المظهر وانما كانت افضل الذكر لان الايمان لا يصح الا بها وكان زين العرب اوتيا في معناها  
والمجهور على الاول ولانها كلمة التوحيد وكلمة الحق وكلمة الاخلاص كما سياتي في قوله تعالى في اعلم  
انه لا اله الا الله اي دم على ذلك قال الرازي في اسرار التنزيل وقد ذكر الله تعالى  
كلمة التوحيد في سبعة وثلاثين موضعا في التنزيل انتهى ولاها توشن ثانيا في بيان في تكبير تطهير  
القلب عن كل وصف ذميم مراعخ في باطن الذكر وسببه ان لا اله الا الله فجميع افراد الالهة  
والاله اثبات للواحد الحق الواجب الوجود لذاته المنزه عن كل ما يليق بخلافه فبما من  
الذكار ليدفع ببعكس الذكر من لسان الذكر الى باطنه حتى يتمكن فيه فيضيه ويصلح  
ثم يضي ويصلح سائر الجوارح ولذا امر المراد وغيره بالكتارها والذوام عليها فان العرطي في  
نفسه سورة اسرا فان ابوالجوز ليس شيئا طرد للشيطان من القلب من قول لا اله  
الا الله ثم تلي واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولو على ابدارهم نفورا انتهى ثم الاسم الكريم  
بالرفع اما لا كما قيل الاي اله لنا وفي الوجود الا الله قال الفاكهاني في باب التمسك لشرح  
عمل الاحكام انكر بعض المتكلمين على اللغة في تقديرهم في الوجود وقال ان في الحقيقة  
مطلقة اعم من نفسها مقيدة وانها اذا انقيت مقيدة كان ذلك على قلب الهاهية مع القيد  
واذا انقيت غير مقيدة كان نفسا الحقيقية واذا انقيت الحقيقية اتقت مع كل قيد واذا انقيت

عنه

مطلب

تيسر

مع قيد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مع قيد مخصوص لم يلزم فيها مع قيد آخر وفهمنا الانكار عندنا نظر فان قولنا لا اله الا الله في الوجوده  
 الا الله يستلزم نفي كماله غير الله فظاعا فهو في الحقيقة نفي للحقيقة المطلقة لا المقيدة وقد ذكر  
 ابن عطينة لا اله معبود او موجود الا الله وهو قريب مما تقدم اوهو من حيث المعنى فلا معنى لهذا  
 الانكار ولبيت شعري ما معنى الانكار ونقد الخبر لا بد منه والاولاد في الخبر فاعاد عربيه مجمع  
 عليها انتهى والمبداه منه فبالهواسم لا باعتبار المحل ان هو مبتدأ واعتبار لفظه منعذ لان عملا انما هو  
 بسبب معنى النفي وقد ابطله كلمة الا قال المحقق ابن كمال باشا في حاشيته على التلويح الاستثنائي الواقع في  
 كلمة التوحيد لا يجوز ان يكون مرفوعا بان يكون الخبر المحذوف عاما لموجود او في الوجود ويكون  
 الا الله واقفا موقفا كما وقع الازيد موقعا للفاعل في نحو ما جاني الازيد لان المعنى على نفي الوجود  
 عن اله سوى الله تعالى وهو انما يصح ان يحل الاستثنائي بدل من اسم لا على المحل ان جيبه  
 يقع الاستثنائي موقعا اسم لا فيكون خبرا له فينتفي الوجود عن اله سوى الله سبحانه كما هو المطلوب لا على  
 نفي مقابره الله تعالى عن كل له وهو الذي يغيره الاستثنائي المنفرد لان ما قام مقام الخبر كان الفقد  
 الي نفيه كالمخبر فيفيد نفي مقابره الله تعالى عن كل له ويحصل به التوحيد كما لا يخفى انتهى وفيما هو الخبر  
 المستكن في الخبر المقدر وقرب بان فيه الابدال من الاقرب وهو اولى من الازيد وبانه لا داعية الي  
 الاستناع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ وانما خبر مبتدأ اسم لا واستظهره ناظر الجيبش  
 ونقله عن جماعة لكن ضعفه بانه يلزم عملا في المعارف لكون الاسم الكرم المعروف المعارف خبرها والقاد  
 والمستثنى منه وذلك ممتنع لفقد المقصود بالاستثنائي معه وبالاخبار بالاسم الخاص وهو الاسم  
 الكرم عن العام والخاص لا يكون خبرا عن العام لا يقال المحبوان انسان واجيب بان جعله خبرا  
 عن المبتدأ اسمي على مذهب سق انه لا عمل للد في الخبر جار انزكب لا مع اشبهها بن الخبر مرفوع بما كان  
 مرفوعا بها قبل دخولها وعلله بانها ضعفن حين ركبت وصارت كجزء كلمة وجزء الكلمة لا عمل له  
 ومقتضى هذا ابطالها في الاسم ايضا لكن انفي في اقرب المفعولين لقربه وجعلت معمولها  
 بمنزلة المبتدأ او الخبر بعد ما على ما كان عليه قبل دخول الا فلا يلزم عملها في المعارف ودعوى اتحاد  
 والمستثنى منه منبته على كون المستثنى منه اسم لا وعن منع ذلك بل نقول الاسم الكرم خبر  
 والمستثنى منه محذوف لانه استثنائي منفرد والاستثنائي المنفرد يكون المستثنى منه محذوف لانه  
 الاستثنائي من شئ مقرر لصفة المعنى ولا اعتبار به ذلك المقدر لفظا ولا خلاق يعلم في نحو ما جاني  
 الازيد ان زيد افعال مع انه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظورياه لفظه مستثنى منظورياه  
 للمعنى قالت بعض المحققين في قوله لا خلاق يعلم الخ نظر ظاهرا فقد صرح غير واحد منهم انهما  
 بان اطلاق الفاعل على ما بعد الا في نحو ما ذكر مجازا والصواب ان الفاعل هو المحذوف وان ما لا بد  
 الا بد منه فلذا كان الارجح تكبير الفعل اذ كان الفاعل موقفا حقيقيا وانما بعد الاله  
 قال لان الفاعل المذكور محذوف وما بعد الابدال منه انتهى وكون الاخبار بخاص عن عام لا يجوز مسلم  
 لكن ما نحن فيه لم يجز بخاص عن عام لان العام منفي والكلام انما سبق لنفي العموم وتخصيص الخبر  
 المذكور بواحد من افراد ماد عليه اللفظ العام وانما جعل الجرياني لانه بمعنى ليس اي واله  
 مرفوع والصفة بمعنى غير هو مع الاسم بعدها صفة لاسم لا باعتبار لفظه فيمنعه من جهة  
 الصناعة ان لا بمعنى ليس كالتغال في المعارف على الصحاح وانما فوق الشاعر  
 وحلت سوار القلب لا انا باعيا . سواها ولا في جيبنا مترخيا . قول بان الاصل لا اراي  
 فحذف العامل فافضل الضم وقول المستثنى . اذ المال لم يكسب جيلان الشنا . ه  
 فلا الحمد مكسوبا ولا المال باعيا . نحن و بما ذكر يعلم ما في قول ناظر الجيبش في شرح السهيل  
 انه ليس مانع بمنعه من جهة الحوية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لان المقصود من هذا  
 الكلام نفي الالهية عن غير الله تعالى وانما تهاله ولا يفيد التركيب جيبه نعم يفيد بالمفهوم  
 واين هو من المنطوق على ان هذه المفهوم ان كان لفظا فهو غير محجة خلافا للدقات وبعض الخابلد

ع  
 وانتخب ان لا يلزم على نكار  
 تقدير ان كوزم القاعدة العربية  
 محمولها مع فقد الخبر  
 لا معلول مطلقا اي لا الفعل  
 وما لا يقع مستثنى  
 نعمادة الاله  
 مس انتهى

انما هو مبتدأ  
 خبر المستثنى  
 المستثنى  
 قبله اسم لا باعتبار المحل  
 في قوله لان هو  
 مستثنى اذ لا يقع به

في المعنى والتقدير ما جاني  
 احد الازيد ولا متافاة  
 بين كونه خبرا ومستثنى  
 من مقدره





بعضهم

أوصفت في حجبته خلاف وإعربها إلا أنه في موضع الخبر والآن في موضع المبتدأ أو عزى للزبحر في موضع  
 بأنه يلزمه أن خبره النافية للجنس يعني معها وهي لا يبيها الاسما ولو كان كذلك لما جاز نصبة وإعرب  
 بعضهم ففعل إلا أنه فاعلا لأنه معون عن الخبر كما يرفع بالصفة نحو أقام زيد وضعف بأنه لو كان كذلك  
 لوجب نصب اسم لا وتنوينه لكونه شبيها بالصفات والجواب عند بات بعض النحاة يعزى حذف  
 التنوين في مثله ويجعل منه غوقوله تعالى لا غالب لكم اليوم نظرو فيديان الذي يبيحون في التنوين  
 ويشاذ لك يبيحون ثمانية ولا يعلم أحد اجاز التنوين في لا اله الا الله وجوز بعضهم في الأسم الكرم النصب  
 وخروجه على وجوه معترضة وسياق في باب التشهد تلخيص ما هنا مع زيادة عليه فأي قال  
 بخصر لحمها الدم الكلمة اسم الأول وكلمة التوحيد فانها تدل على نفي الشريك على الإطلاق لأن لا النفي  
 الجنس نصا ومعها يذهب احتمال وجود اله الأخر بخلاف الاله واحد فانه ليس في العبارة ما ينفي  
 احتمال وجود اله الأخر بالبال والثاني كلمة الإخلاص كان معروف الكرخي يقول يا نفس الخلفي لتخلصي من  
 التحقيق فيه أن كل شيء متصور أن يشعوبه غير اذ أصغر لاسم بالصا والجزر كلمة الإخلاص مجموع الشهادة  
 وسميت بذلك لكونها لا تكون سببا للإخلاص الا مع الإخلاص انتهى والمثلث كلمة الاحسان قال القاضي  
 هار جزا الاحسان الا الاحسان قال المفسرون هار جزا الايمان أي ذلك انما يكون بالكلية المذكور لمن  
 يمكن من النطق الرابع دعوى الحق قال ابن عباس التحد شهادته لعرفوا لا اله الا الله الخامس كلمة  
 العدل قال تعالى ان الله يمشي بالعدل قال ابن عباس لحد شهادة ان لا اله الا الله السادس الطيب  
 من القول قال القاضي وهدي الى الطيب من القول السابع الكلمة الطيبة قال تعالى ومثل كلمة طيبة  
 الآية الثامن الكلمة الثابتة قال تعالى ثبتت الله الذين آمنوا بالقول الثابت التاسع كلمة التقوى  
 قال تعالى والزمهم كلمة التقوى العاشر الكلمة الباقية قال تعالى وجعلنا كلمة باقية في عقبه أي قول  
 لا اله الا الله الحادي عشر كلمة الله العليا الثاني عشر المثل الأعلى الثالث عشر كلمة السواء قال تعالى  
 قل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبيننا أي قوله الرابع عشر كلمة النجاه الخامس عشر العهد قال تعالى لا يمكن  
 الشفاعة الا من اتخذ عند الله عهدا السادس عشر كلمة الاستقامة السابع عشر شهادة السموات  
 والارض الثامن عشر القول السديد التاسع عشر البر العشرون الذين قال تعالى لا اله الا الله الذين ه  
 الخاضع الحادي والعشرون الصراط المستقيم الثاني والعشرون كلمة الحق قال تعالى ولا يملك الذين  
 يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق اي في قول لا اله الا الله الثالث والعشرون العروة  
 الوثقى ومن كلفوا بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى اي بلا اله الا الله التي  
 هي حصن الحق الرابع والعشرون كلمة الصدق قال تعالى والذين جاءوا بالصدق اي قول لا اله الا الله  
 وصدق به انتهى قوله قال الترمذي حديث حسن الخارجه عباره حديث حسن عزيب لا يعرفه  
 الا من حديث موسى يعني ابن ابراهيم المدني وقد روي عن المدني هذا الحديث عن موسى قال  
 الحافظ وذكرت جماعة من رواه عنه ولم أقف في موسى على تخريج ولا تقدير الا ان ابن حبان ذكره  
 في الثقات وقال يخطئ وهذا عجب منه ان موسى مقل فان كان يخطئ مع قلة روايته كيف يؤثرت  
 ويصحيح حديثه ولعل من صححه او حسنه تسامح كونه فيضا بل الأعمال انتهى قوله وفي صحيح البخاري  
 كذا اقتصر المصنف على عزو وتخريج البخاري فقط وقد مره المتخرج الصحيحين غير واحد منهم  
 صاحب المسكاة والحسن وغيرهما والاحسن ما فعله المصنف لأن الحديث بهذا اللفظ يخرج به الا  
 البخاري واما مسلم فلفظ روايته البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه  
 مثل الحق والبيت وقد أحسن صاحب السلاخ حيث نبه على ذلك بقوله بعد ايراده متفق عليه  
 ولعظم البيت الى اخره انتهى فنبت على ان الاتفاق على رواية هذا المعنى لا بخصوص هذا  
 المبنى وقال الحافظ بعد ايراده باللفظ الذي عندهم من طرق اللفظ اتفق من ذكرنا على ان التمثيل  
 وقع بالبيت الا البخاري فان لفظه مثل الذي يذكر الله ربه الخ وكان لهذا اقتصر المصنف  
 على عزو والحديث للبخاري والذي لظن انه حديث واحد وان البخاري كتبه من حفظه فاقام

عن سويد

الملاوة  
قل باهل الكتاب

الحال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الحال يتم المحل والعلم عند الله والله اعلم **قوله** عن ابو موسى الاشعري هو عبيد الله بن قيس بن سليم  
 الاشعري قد راى موسى على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة فاسلم ثم هاجر ووقدم مع النبي  
 جعفر واصحاب السفينة بعد خيبر واسم النبي صلى الله عليه وسلم بها كن حضرها وقال لهم لكم  
 اصحاب السفينة هجرتان وكان لا موسى ثلاث هجر الى مكة ثم الى الحبشة ثم الى المدينة واستعمله النبي  
 صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وساحل اليمن كما استعمل معاذ بن جبل على الحبشة وجبا لها وخالد بن  
 سعيد على صنعاء والمهاجرين امية على كندة وزباد بن امية على حضرموت وكان النبي صلى الله عليه  
 وآله بكومه ويحمله وقاله اونيت من ايام من مزامير آل داود ولاءه المولات وله الاثر العظيم  
 في يوم اوطاس وانفتح الهواز واصهبان وعدة امصار في خلافة عمر ومضت احواله من اولها الى  
 اخرها على الاستقامة ولما قرب موته زاد اجتهاده فكتب اليه في ذلك فقال الخليل اذا قرئت  
 راس حجارها اخرجت جميع ما عندها والذي يعنى من اجلى قل من ذلك روي لا موسى عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وستون حديثا اتفقا منها على تسعة واربعين وانفرد البخاري بربعة  
 وستين بخمس وعشرين عنده جميع اهل المسانيد والتان في مكة وقيل بالكوفة سنة اثنين واربعين  
 عن ستين سنة **قوله** مثل الذي يذكرونه الخ مثل الشيء صفة ذكره ابو بصير وهو المراد هنا والتقدير  
 من ضرب الامثال المتقريب اليه من السامع وقد شبهت صلى الله عليه وسلم بالذي اكرام النبي الذي يظهر من  
 بنور الحياة المحسنة والنصرف النام في براده وباطنه منور بنور المعرفة وغير ذلك اكرام النبي في سائر  
 ظاهره وكونه عرضة للهوام وباطنه لتعظمه عن الادراك والافهام فالذي اكرامه من مزين بحلية الشريعة  
 وباطنه محلي بعفود الحقيقتة وغير ذلك اكرام النبي الذي لا يحسن مجيد وقيل شبه بالخي في نفع من يواليه  
 واخر من يباديه والمبت في خلوص من ذلك **قوله** في صحيح مسلم اورد في ذلك المندري في التزيين  
 ثم قال وزاد من حديث ابي مالك الاشجعي وعافى في روى راية قال فان هو لا يجمع لك دنياك واخرتك ه  
 رواه مسلم وفعال زاد مسلم وجاز عود الضمير اليه وان تاخر لفظه لتقدم رتبته ووضح ذلك في المشكاة  
 فاورد من صحيح مسلم بقوله اللهم اغفر لي وارزقني وعافني شك الراوي وعافني قال  
 شارحها ابن حجر ابي شكاه هو كلام النبي صلى الله عليه وسلم اولا فيوفي به احتياطا رعاية احتمال انه  
 صلى الله عليه وسلم قاله انتهى وفي التلاخ بعد ذكره وعافى قال ابن حجر قال موسى اما عافى فاننا نؤمن  
 وما ادرك انتمى لكن تصحيح المندري انه زاد هذا اللفظ من حديث مالك من غير شك فيه الا انه انفرد  
 بالحا فقه الخبر ابو مالك وظاهر كلام المشكاة خلافه ثم رجعت صحيح مسلم فرائبه موافقا لما فيها فانه  
 اورد لفظ وعافى في الخبر مجز وما يبد من طريقين متتبعين الى ابي مالك الاشجعي الاولي لفظه عن ابي مالك  
 الاشجعي عن ابيه كان الرجل اذا اسلم عليه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم استمع ان يدعوهم بالكلمات  
 اللهم اغفر لي وارزقني وعافى وارزقني ولثانية لفظها انه اياه سمع النبي صلى الله عليه وسلم  
 وانه رجل فقال رسول الله كيف افوك حين اسال روي قال اللهم اغفر لي وارزقني وعافى وارزقني ويجمع  
 اصابع الا ابراهام قال فان هو لا يجمع لك خير دنياك واخرتك وسياق الحديث بهذا بين اللفظين في باب  
 جامع الدعوات وعلى هاتين الروايتين بحال كلام المندري ويعلم ان روي فان هو لا يجمع لك ه  
 واورد من حديث سعد بن ابي وقاص كما اورد المصنف هنا قال قال موسى يعنى الجهنوا ما عافى  
 فاننا اتوهم وما ادري وعلى هذا يجعل كلام المشكاة والتلاخ والله اعلم وسياق حديث سعد هذا وحده  
 طارق المذكور قبله في باب جامع الدعوات قال الحافظ ووقع لي من وجه اخر عن موسى الجهنى اثباتا  
 فساقه وفيه وعافى ثم قال الظاهر في هذا اللفظ يعنى القطان يعنى احد الرواة عن موسى واخر  
 نحو قال الحافظ والقطان من جبال الحفظ فكان موسى جزم بها ما حدثه وتروى منها ما حدث ابن  
 حجر وحده منها ما حدث غيره والله اعلم وقال السخاوي رواه عن موسى بدون قوله وعافى ابو  
 نعيم في المستخرج من حديث جعفر بن عون عنه واخرجه اليه في الدعوات من طريق جعفر  
 ابن عون ويعنى كلاهما عن موسى باثباتنا وقد روي حديث سعد ابو عوانة والواضع في المستخرج

الراوي  
ظاهره

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





انتى وهذا الاختلاف على موسى في حديث سعد بن سعد رضي الله عنه لانه رواه عن مصعب بن سعد بن ابيه  
قال الحافظ ووقع عند مسلم اختلاف في ثبوتها وحدثها في حديث ابى مالك الاشجعي عن ابيه سعد  
اخرجه الحافظ بسند الى ابى مالك واسمه سعد بن طارق عن ابيه واسمه طارق بن اشيم قال سمع  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا نأه انسان فقال علمني ما افعل قال قل اللهم اغفر لي وارزقني  
واهدني وارزقني ويقول باصابع الاربع وفضل كفه غير الايام ويقول هو لا يجعن لك دنياك  
واخرتك قال الحافظ حديث صحيح اخرجه مسلم هكذا في رواية وقال في اخري عافني بدل ارزقني  
واثبت الخمسة في رواية قلت وكان نسخ مسلم مختلفة قال الحافظ ولاصل الحديث شاهد  
من حديث عبد الله بن ابى رافع وفيه ذكر وعافني وهو حديث حسن اخرجه ابو داود واخرجه  
عنه من طرق اخري النسائي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم باسناد متقدمة مدارها على  
ابراهيم السكسكي يعنى الراوي عن ابن ابى رافع قال النسائي وليس بالقوي قال الحافظ فكما تم  
فكانهم يمتنع لشواهده انتهى قوله عن سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه اسم ابى وقاص مالك  
وسعد هذا هو سعد بن مالك بن ابى وقاص بن ابيب بن عبد مناف بن زهير بن كلاب  
القرشي الزهري ملكي كان رابعا او ثانيا لثاني الاسلام وسبب اسلامه ما رواه من القر وسبقه  
اليه ابو بكر وعلي وزيد بن حارثة فلما استنقظ اسلام واسم اخواه لا بويه عامر وعمر  
وكان من المهاجرين الاولين وشهد بدر او ما بعد ها وكان يقال له فارس الاسلام وهو احد  
العشرة المبشرة بالجنة واحد السبعة السابقين واحد الستة اصحاب الشورى وكان  
يخبر النبي صلى الله عليه وسلم في معاريفه ومع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويع فقال فذاك  
ابى واخى ابى الغلام الحزور اللهم سدد ريشته واجب دعواته ثم قال هذا اخي  
فليات كل رجل بحاله وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يجمع ابويه احد الاسلام سعد بن مالك سمعته يقول له يوم احد ارم فذاك ابى واخى  
وفي صحيح مسلم عن الزبير قال اتا والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ اي يوم  
الحدق ابويه فقال فذاك ابى واخى قال القرطبي في المفهم وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه  
وسلم يجمع ابويه غير سعد بن ابى وقاص وجنيد بن شاكل بما رواه الترمذي من قول علي ان رسوله  
صلى الله عليه وسلم يجمع ابويه احد الاسلام قال له يوم احد ارم فذاك ابى واخى ويرتفع الاشكال  
بان يقال ان عليا اخيرا في عمله وجب ان يريد ان يجمع في يوم احد احد عن النبي وفيه امور  
الاول يخرج الحديث عن الترمذي مع انه من احاديث الصحيح كما تقدم الثاني قوله في الاحوال  
انه لم يقبله في احد احد عن يعارضه ما رواه ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير رضي الله  
عنه قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد لا يقال حديث الصحيح ان  
يجمع للزبير انما كان يوم الحدق فيقدم على حديث ابن ماجه فيتم الاحتمال لان قولك انما يوجد  
الي التقديم عند التعارض عند عدم امكان الجمع والا كما هنا فيعمل به ووجه الجمع امكان تعدد  
الجمع له اي جمع النبي صلى الله عليه وسلم ابويه للزبير رضي الله عنه فترى باخذ وهو ما ابن ماجه  
ومتفق بالحدق وهو ما في مسلم ومنه يعلم ان على جوابه الاول المعقول والله اعلم وفي فتح الباري  
اخرج ابن ابى عمير من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فذاك ابوك واخرج  
من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لامها فذاك ابى واخى ومن حديث انس  
انه قال لثابت فذاك ابى واخى ومنه يعلم ان ما تقدم عن علي رضي الله عنه بحسب علمه كما يدل  
عليه قوله ما سمعت الخو ودعاه النبي صلى الله عليه وسلم باسما من خرج به فثنى وشهد له  
بالجنة وبالشهادة وهو اول من اراق دما في الاسلام وارث من ربي بهم في سبب الله شديد فتعبدوا  
كثري بالعراق في خلافة عمر بن الخطاب وولدها فشاكة اهلها فغزاه عنهم وبعث رجلا يسألونهم  
فا تذب لسكواة الرسول وقال انه لا يسير بالسترية ولا يعبد في القنينة ولا يقسم بالسوية والفتة

تجمع سعد بن ابى وقاص  
رضي الله عنه

مطلب

ذكرها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ذكرها المصنف في باب جواز دعا المظلوم على ظالمه وقال عمر رضي الله عنه ان اصابت الامانة سعدا  
فذاك والا فليستعفن به ايكرنا اشرافه ثم اعزله عن عجزه ولا خيانتة واعتزل الغن بعد موت عثمان  
ونزل فيه وبسببه آيات من القرآن منها قوله تعالى وان جاهدك عائلان تشرك فينا ليس لك به  
علم فلا تطعهما وهومن الجماعة الذين نزلت في شأنهم ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي  
يريدون وجهه واخباره في الشجاعة والشدة في دين الله واتباع السنة والزهد والورع ولجاجة  
الدعوى والصدق والنواضع كثير روي له ما يتان ويسعون حديثا اتفقوا منها على خمسة عشر وافرد  
الغاربي خمسة عشر وسامبانية عشر روي عنه اسامه وعباس وجابر بن سمرة واخرون توفي في  
قصر بالعقيق على تسعة اميال من المدينة وجرى على اعناق الرجال في المدينة وصل عليه في المدينة مروان  
ابن الحنظلة وازواجه صلى الله عليه ولم قيل وكان لخواصها جرين موتا بالمدينة وقيل اخبره موتا  
بها جابر بن عبد الله ولما حضرته الوفاة دعا خلق جنته له من صوف فقال لفتوى فيها فاني كنت لقت  
المشركين فيها يوم بدر وكنت اخباؤها لهدا اليوم وكانت وفاته سنة ثمان او خمس وخمسين وله  
بضع وستون او سبعون او ثمانون او تسعون سنة **قوله** اعرابي منسوب الي الاعراب  
سكان البادية وسياقي في باب المساجد من زيد كلام في الاعرابي وتحقيق الفرق بينه وبين العربي  
**قوله** علمي كلاما فيه اطلاق الكلام على الذكر وعدم حث من حلف لا يتكلم فذكر ان سمي به  
الاميان على التعريف وهم لا يعدون منه الذكر **قوله** كبير اقال القاضي عياض ينصب عند الحاجة  
بفعل مضمر دل عليه ما قبله لانه قيل كبرت او ذكرت كبيرا او نحو ذلك وقيل على التمييز وقيل  
على القطع انتهى واقتصر القرطبي على نقل كونه مفعولا مطلقا وزاد ابن حجر في شرح المشكاة لونه  
حالا موكدة نحو زيد ابوك عطوفا وعلى كونه محالا او تمييزا فالعامل فعل النقصيل وعلى كونه  
مفعولا فالعامل فعل مدلول عليه بالفعل **قوله** رب العالمين في النهاية الرب يطلق في اللغة  
على الملك والسيادة والمدبر والمرابي والمتم والمزج ولا يطلق غير مضائق الاعلى الله تعالى واذا اطلق  
على غيره اضيف فيقال رب كذا وقد جاء في الشعر مطلقا على غير الله تعالى وليس بالكثير انتهى وفي  
الفتح المبهج وفوق الجاهلية للملك من الناس الرب من كفرهم ويطلق ايضا على اصحاب والثابت  
ثم قيل هو صفة تعلمه وزنه فعل وقيل فالعامل اي راب وحذفت الفه لكثرة الاستعمال ورد بانه  
خلاف الاصل وقيل مصدر بمعنى فاعل كعدل وظالمان المعاني لانه كونه نت في هذا المقام  
والعالمين بفتح اللام اسم جمع لها على الصحيح لاجمع له لعمري المفرد اذ هو اسم لما سوى الله تعالى  
من ساير الاجناس فيخرج صفاته ذاته اذ هي ليست غير نظر الاستحالات الانفكاك واعينه  
نظر المفهوم وخصوص العالمين اذ هو مخصوص بذى العقل من انس وملك وجن والمفرد  
مع الجمع لا يكون كذلك ولذا امتنع من كون الاعرابي الخاص بسكان البادية جمعا لعرب الله  
الشامله وسكان الحاضرة لئلا يكون المفرد اوسع دلالة من الجمع وهو ممنوع وقد اختلف  
في عدة العوالم على اقوال عديدة وما يعمل جنود ريبك الالهو وال في العالمين للاستغراق ثم  
قيل العالم مشتق من العلم فينتص به وبه كاسبق وقيل من العلامة لانه علام على موجد  
وانه متصف بصفات الكمال **قوله** العزير الحكيم هذا ان الاشنان هما الواردان في ختم  
الحوقلة دون ما اشتهر في السنة كثير من ختمها بالعلم العظيم لكن في بعض نسخ الحفظ المحضون  
رواية ختمها بالعلم العظيم فلعله رواية اخري قال ابن حجر في شرح خطبة كتاب المشكاة  
وكلامه في الحوقلة من حيث هي واثبت حديث سعد المذكور فانه من افراد مسلم كما صرح به صاحب  
السلح ويؤخذ من اقتضار اللفظ على عزو ترجمه اليه وليس فيه الا ختمها بالعزير للحكيم  
والختم بها انساب العزير من لا يغالب امره ولا حول ولا قوة معه ومع ذلك فهو حكيم يضع  
الشيء موضعه على مقتضى الحكمة بمحض الفضل والاحسان وفي شرح هذا الحديث من المشكاة ما  
لفظه وختم الحوقلة بما لوروده وهذه الرواية الصحيحة سما رواية مسلم او لم يخرتها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المرقاة عمل المشكاة حيث  
اطلقت اشتراكا عن  
مرقاة الصعود  
على ستم الورد  
بجمل الورد  
منه

مطلب

بالعلم العظيم وان كان قد اشتهر لكن قوله لا سيما فيه ايهام ان الحديث روي عن غير شمس وليس يعلم ما  
تقدم نعم في المرقاة في الكلام على هذه الحديث ما لفظه وجاء في رواية البزار بلفظ العلم العظيم قال  
الحافظ ورواه البزار من حديث موسى الجدي يعني الراوي بحديث مسلم عن مصعب بن سعد عن ابيه  
رضي الله عنه انتهى قال في المرقاة وان لم يرد في الصحيح قال الطيبي لم يرد ذلك في اكثر الروايات  
الا عن الامام احمد فانه ارد فيها بقوله العلم العظيم انتهى ومراد السلاح بكونه من افراد مثل النسبة  
لباق الستة وقول ابن حجر فلعلمه رواية اخرى هو كذلك فقد روي الترمذي والنسائي وقال  
الترمذي واللفظ له حديث حسن صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تعال على وجه الارض احد يقول لا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلم العظيم الاكثرت  
عند خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر في السلاح وفي الترمذي المنذري عن ابي هريرة رضي الله  
عنه قال انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وحده الله ولا اله الا الله والله  
اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلم العظيم قال الله تعالى سلم عندي واستسلم رواه الحاكم وقال  
صحيح الاسناد قوله فهو لا يرد في حق الله تعالى في موضعه للدلالة على اوصافه الالهية لا يدبر  
من صفات الجلال والبعث والكل والانتزه عن النقص بحال قوله فابي اي ما الذي اذكره  
بما رجح حصوله لعله لي قوله اللهم قال ابن السيد اخلاف ان المراد بالهمم يا الله  
وان الهمم زائدة ليست باصل الكلمة ثم اختلفوا بعد ذلك في هذه الهمم على ثلاثة مذاهب  
فذهب سيبويه والبصريون الي انها زيدت في الخبر فوضع حرف التثنية اولها لا يجمع بينهما  
لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض وشذ قول الشاعر  
يا اي اذا ما حدث الماء افوك يا اللهم يا اللهم والتمتع من الجمع بين حرف النداء او الهمم  
انما هو على مذهب من ذكره كما طرح به اوجه في التبريد وذهب الكوفيون الى ان الهمم عوض  
عن جمله محمد وفيه والتقدير يا الله انما يجزي اي قصدنا ثم حذف للاختصار ولكن في الاستعمال  
قال القاضي البيضاوي في حقه في حرف النداء او متعلقات الفعل وهزته انتهى وردت في  
اطراف هذه التقدير في اكثر المواضع في قوله تعالى واذا قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الاله  
ولو كان الهمم من انما لما احتاج الشوط الجواب لان الفعل جليد وهو انما يكون الجواب  
تاليا وان وذهب آخرون الى ان الهمم زائدة للتعظيم والتفخيم لانهما على معهما الجمع كما زيدت  
في رقم لساعة الزرقعة وابنه في الامن قال السيد وهذا غير خارج عن مذهب سيبويه لا لا يمتنع  
ان يكون للتعظيم وان كانت عوضا من حرف النداء كما ان التثنية في قولنا تالله بذلك من التثنية وفيه  
مخبر زيادة معنى التعجب قال وهذه القول الحسن الا قول في ذكر ابن ظفر في شرح المقامات ان الهمم  
اسم لذات الهمم للصفات المستعدة والتسعين جمع بينهما اي انا بالسؤال بجميع اسمائه وصفاته  
وقواه بعضهم واخرج بقوله الحسن البصري اللهم جمع الدعاء وقول الضرب تسميلا من قال  
الهمم فقد روي الله بجميع اسمائه وصفاته وكانه قال يا الله الذي له الاسماء الحسنى ولذا قيل  
له انه الاسم الاعظم كما في شرح الزركشي على جميع الجوامع ووجد بعضهم كلام ابن ظفر ايضا بان  
الهمم هنا بمنزلة الواو والد التثنية الجمع فانها من مخرجها فكان المدعى بقوله يا الله الذي لا يمتنع  
له الاسماء الحسنى والصفات العلى قال ولذا اشردت لتكون عوضا عن علامات الجمع الواو والتثنية  
في مثلون وتصح واختير لانها في الادعية كثيرا بل في التثنية الاله عن الاتيان بالجلالة  
مقرونا ببيانها موضوعا للبعيد وهو سبحانه اقرب للانسان من جبل الورد اقرب  
على اقرب مسافة وتعدد قال ابن عطية اجمعوا على انها بمعنى اللهم مضومة الهمم المشددة  
الهمم مفتوحة وانما منادي قال ابو حيان في التبريد والهمم من الهمم على تشديد الهمم قد تفل الفراء  
تحقيقها في بعض اللغات قال والشدة في عليه بعضهم تحلقة من الهمم سيمعها اللهم  
والكبار قال الرازي عليه وتحقيق الهمم خطا فاحش عند الفراء انها عنده هي التي في امث

وهي التي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهي التي لا تختمها التقييف قال والرواية الصحيحة لاهة كبار انتهى وان صفة هذا البيت كان فيه شذوذ اخر من حيث استعماله في غير النداء اذ هو فيه فاعل بالفعل قبله انتهى كلام النسر وفي شرح الخلاصة المرادي شذوذ في الهمزة كقولهم لاهم ان كنت قلت محجج وهو في الشعر كثير ولا يستعمل الا في النداء وشذوذ استعماله في غير النداء كما في الارثشاف وفي جواز وصفه خلافا منعه من الخليل واجازه المبرد والزجاج وفي النهاية تستعمل الهمزة على ثلاثة اشكال ان يراى بها النداء المحض نحو اللهم توفنا مسلمين وان يذكر المجهوب تكبيرا للمجواب وفي نفس التابع يقول كنه القابل زيد قائم فتقول اللهم نعم واث يوق به للدلالة على المدح وقلة وقوع المذكور نحو ان لا ازوركك اللهم اذا لم ندع في اذ وقوع الزيادة مقرونا بعدم الدعاء قليل انتهى **قوله** اغفر لي يجمع الذنوب فالكفر وهاب وليس هكذا من باب التكفير بصلاح الاعمال فيفتيد بالقفاير بقرين السؤال فالمسأل التكفير كل ذنوبه صغيرة وكبيرة ويشهد للتعميم حذف المفعول **قوله** وارحمي اي بتوالي نعمك **قوله** واهدني بالدلالة والايضا المأفومة القتلح والنجح في الحال والمآل **قوله** وارزقني ايلارزقني ما استعين به على القيام بالتكاليف المطلوبة في راسختني به عن سواك وانفق منه في طرق رضاك وما احسن قول اما من الشافعي رضي الله عنه

- يا لهف قلبي على ما افرقه
- على المقلدين من اهل المروآت
- ان اعتذارني الى من كان لي
- ما ليس عندي من احوال المصيبات

وفي الحديث ان سوال ما يقيم الحال ويغني عن الغير من الرزق لللال اذ من به حال **قوله** وروينا في صحيح مسلم ورواه الترمذي والنسائي وابن جبان ايضا وقال الترمذي حسن صحيح وروايته وتحط بالاول من غير الف قبلها كما في التزييف المنذري والسلاج وقال الحافظ رواية شعبة عن احمد والنسائي بالواو وقال البرقاني ان شعبة وغيره روى عن موسى الجعفي بالواو وهو عند احمد عن عنده الله بن عمرو بن عبد بن عبيد ويحيى لقطان في موضعين احدهما باللفظ ويحيى عنه الف سنية والثاني باللفظ الذي ذكره في الترمذي **قوله** العجز احدكم بكسر الجيم وقع من العجز وهو الضعف والفعل كضرب وسه على ما في القاموس قيل اقتضاه ابن الجزري في منفتح الحصن في حديث لا يعجزوا في الدعاء على قوله بكسر الجيم في المستقبل وفتحها في الماضي سوى على الرواية وهي لا تنافي في جواز الفتح لغة او على كونه افعم لوروده في قوله تعالى يا ويلنا ه اعجزت ان اكون مثل هذا العوآب قال القاضى عياض في المشارق وقد قيل في الماضي بكسر الجيم والفتح اعرف انتهى وفي اواخر شرح من اللص يقال عجزت بكسر الجيم بعجز بكسرها هذه هي اللفظة القصي المشهور وبها جاء العجزان العجز في قوله تعالى يا ويلنا اعجزت ويقال عجزت بكسرها في الماضي وفتحها في المضارع **قوله** كاه الاصمعي وغيره والعجز في كلام العرب ان لا يقدر على ما يريد وانما عجزت وعجزت انتهى واحدها بمعنى واحد لا معنى لحد التي لا يعم لان ذلك انما يستعمل في النفي نحو اجد في الدار اصله وحد قلت واوه المفتوحة مخرفة على غير قياس بخلاف المضمومة كرجوع واوجه فانه قياس والمكسورة كوسادة واساده قيل سماع وقيل قياس **قوله** فيكتب له الف حسنة هذا اقل مراتب المضاعفة قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واثنا عشر مرة المضاعفة فلا يعلمها الاواهبها قال تعالى انما يؤ في الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى واتته مضاعف لمن يشاء **قوله** الحمد في بحاء مضمومة فم مفتوحة فتختبئ ساكنة فذلك مهله بعد هاء النسيب منسوب بحمده الحمد والحمد صاحب الجمع بين التعقيب كما وغيره ومن شذوذ • لق الناس ليس بقيد شيئا • سوى الاكثر من قيل وقال • فانك من لقاء الناس الا • لاخذ العلم او اصلاح حال **قوله** من جميع الروايات اي جميع

على قوله  
خطه احوى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



رواية كتاب مسلم ايمان رواه صحيح مسلم عنه لم يختلفوا في هذا الخبر في جميع نسخ مسند متفقاً  
**قوله** قال البرقاني بكسر الهمزة وفتح الباء وسكون الواو والقاف ثم نون بعد الالف كذا ضبطه  
 بالوجهين السبكي والطبقات وغيره قال صاحب لب اللباب نسبة اليه فيمن فوي كانت  
 بنو ابي خوارزم خربت والمشهور منها الامام ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن غالب البرقاني الخوارزمي  
 الفقيه المحدث الاديب الصالح وقال السبكي في طبقاته هو الخافظ الكبير ثقة في  
 حديثه وصنف في الفقه ثم استنقل بالحديث فصار فيه اماما قال الخطيب واستوطنه  
 بغداد وحدث فكتبنا عنه وكان ثقة ورعا متقنا فها لم يرو في شيئا احفظ منه حافظا للقران  
 عارفا بالفقه له حظ من علم العربية كبير الحديث حسن القبول والبصيرة صنف مسنداً ضمنه  
 ما اشتمل عليه الصحاح ولد اخر سنة ست وثلاثين وثلثمائة ومات اول يوم من اخر سنة  
 خمس وعشرين واربعمائة ببغداد انتهى **قوله** ويخط بغير الف وتقدم ان الترمذي والنسائي  
 وابن حبان روى كذلك وفي تباوي الخافظ ابن حجر العسقلاني هو كما قال الجهمي والبرقاني لكن وجدته  
 في مسند احمد من طريق شعبة وغيره بالواو والقاف وبالقاف وكان احمد شديد الحرص على تحريم القاف  
 الرواية وبيان اختلافهم ومن تامل مسنده وجد من ذلك ما يتعجب منه انتهى وخاص الكلام  
 ان موسى الراوي اضطرب في الحديث فرواه تارة باو وهي التي صححت عنده مسلمات عن شعبة  
 عند احمد وتارة بالواو وهي التي جاءت عن شعبة عند احمد وغيره وعن القطان وغيرهما والمتبادر  
 من اواخر الامور انها ومن الواو والقاف الروايات متعارضان فيطلب الترجيح من خارج  
 ومقتضى ما فرغ في النواب من العمل لاكثر ثوابا وفضلا عند التعارض العمل بروايته الواو فيكون  
 صلى الله عليه وسلم اخبار الالف وحدها اولاً لانها وافقه مطلقاً بخلاف حط السبائك فانه قد  
 لا يوجد لكون القابل لاسيات له وان وجد بدله من زيادة الدرجات اخذها قلوبهم في نحو  
 صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين وما يؤيد الخذ برواية الواو ان رواية اونها اشكال اذ لم  
 يحصل الالف او الحديث يينا في ما في اخره ان الخاضع هو اللط على الابهام هذا باق على استظهار ابن  
 حجر في شرح المشكلة من الاضطراب المبني على التعارض بالتقدير الذي كور في معنى الخوفين وقال  
 الطيبي يختلف معنى الواو واوان الريدية احد الامرين واما ان الريدية التنوع فيها سببان  
 في الفصد انتهى ونظيره ابن حجر ما تقدم من تبادر معنى الخوفين الى ما ذكره ثم قال فان قلت  
 ضرورة الجمع توجب حمل الروايات على التنوع لتوافق او فيتمتع الروايات قلت المراد لك لا  
 بعد هذه الحال وخرجه عن السياق كما يعلم مما نقلت انني وقد سبق لطيها الى ما جئ اليه من الجمع  
 الامام القرطبي فقال في المفهم ان صححت رواية او فتعمل على المذهب الكوفي من كون او فيه معنى  
 الواو انتهى وقالت في المراجعة وقد تاتي الواو بمعنى او فلا منافاة بين الروايتين وكان المعنى  
 ان من قال ان يكتب له الف حسنة ان لم تكن عليه مضطربة وقدم بمقتضى حسن الظن او يحيطه  
 الف خطيئة ان كانت عليه والافيط بعض ويكتب بعض ويمكن ان تكون او بمعنى الواو  
 او بمعنى كل في جمع له بينهما وفضل الله اوسع من ذلك انتهى وما ذكره من الجمع هو الظاهر  
 وان قيل انه خلاف المتبادر لما فيه من اعمال ساير الروايات وهو خير من اهل بعضها ه  
 سيما والمعنى المحمول عليه هو من جملة معاني ذلك الحرف وورد له الشاهد من كلام العرب  
 مع ما فيه من الجري على القول بالاضطراب على الوجه المذكور من تقديم رواية غير الصحيح  
 المقدم على غيره ولا ضرورة اليه وية يعلم ان الاضطراب في الحديث غائبة حصل استكساف  
 اللفظ الوارد مع توافق المعنى فلا يضر المتألف اليسرى المبني وانتهى **قوله** روي في  
 صحيح مسلم قال الخافظ بعد ترجمته اخرج مسند ابن حبان واخرجه ابو داود والنسائي وابن  
 خزيمة والبيهقي في صحيحه وله شاهد اخر من حديث بريق وفيه تفسير السلمي  
 اي بذكر المفصل في محلها قال الخافظ اخرج ابو داود وابن حبان وشاهد اخر اتم منه الا انه

ليس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ليد فيه ذكر الضمى من حديث عائشة لخرجة من انتهى **قوله** صدقة هو بالرفع اسم يصح اي يصح  
على كل عظم ومفصل لان ادم اصبح سليماً بين الافاق باقياً على الهيبة التي تيم بها منانته وافعاله  
صدقة عظيمة شكر المصروف ووقاه عما يضره ويؤذي به مع قدرته على ذلك وعدله لو فعله لكنه  
عامله بالاحسان فعق عنه فادام له تلك النعم الحسان على ان الصدقة ترفع المبالا في وجودها  
عن اعطائه برحمة لدر فاع البلاغتها وعلى في الخبر لتاكذ الذب وهو مراد من اعتبارها لوجوب  
في قوله التقدير لضبح الصدقة واجبة على كل سلاهي اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من  
صلاة الضمى لبر واجبا حقيقة حتى ياتر ينكره ثم طرأ به الحديث نكر ذلك سائر الايام  
وقد جاء كذلك في حديث ابي هريرة كل سلاهي من الناس عليه صدقة كل يوم نظلم فيه الشهر  
ظلمه هذه الخبر وجوب الشكر بهذه الصدقة وهو يدل على انه لا يفعله بشيا من الشر ويكفره  
القيام بجميع الواجب ومنه ترك المحرمات وهذا الشكر الواجب وهو كاف في شكر هذه التهمة  
وغيرها امت الشكر المندوب فهو الزيادة على ذلك بنوافل الطاعات القاصق كالصلاة والمطعة  
كالعدل والاعانة وهذا هو المراد من هذا الحديث وامثاله وان ذكر فيه بعض الواجبات كما مر  
ايضا **قوله** فكل نسبوته صدقة الفاقية تفصيلية لاجمال الصدقة فبها وبه استغنى عن تعداد  
المنفصل با على انها المراد من السلاهي كما قال بعضهم وايده بان روي احمد والورد ارد عن بريرة روى  
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان ثلاثا ياتي سنون مفصلا  
فغلبه ان ينصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا من يطوق ذلك يا نبي الله قال النفاة في المسجد  
يدقها والشجيرة عن الطريق فان لم تجد فركعتا الضمى تجزيك قلت وروي من حديث  
عائشة خلق كل انسان من بني ادم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وعمد الله وهلك وسبح  
واستغفر وعزل حجر اعز طريقا المشلين اعز اسوكة اعز اعظام وامر يعرف اونه عن منكر عدو  
تلك الستين والثلاثمائة السلاهي فانه يسمى يومئذ وقد خرج عن النار قال ابن الجوزي وهذا  
من افروا من وفي شرح الاربعين لفا كما في قال سهل بن عبد الله التستوري في الانسان ثلاثا ياتي  
وستون عقابا ياتي وثلاثون ساكنة ومثلها متحرك فلو تحرك ساكن او ساكن متحرك لم يمت الانسان  
فان الله المسئول بثمانية اشكر هذه النعم الحسام وذكر علماء الطب ان جميع اعضا البدن مائة ثمانمائة  
واربعون عظاما سوى السمسمات وبعضها يتبول ثلاثا ياتي وستون عظاما يظهر منها المجرى مائة ثمان  
وخمسة وستون عظاما والبقية هي عظام لا تظهر تسمى السمسمات ويؤيد هذا القول احاديث كثيرة منها  
حديث البراز انه صلى الله عليه وسلم قال الانسان ثلاثا ياتي وستون عظاما وستة وثلاثون سلاهي  
عليه في كل يوم صدقة قالوا من لم يجد قال يا مبر بالمعروف وينهي عن المنكر قالوا من لم يستطع قال  
يرفع عظاما عن الطريق قالوا من لم يستطع قال فليكلف الناس شح وتقدم حديث مسلم  
وناب في معناه وقوله وستة وثلاثون سلاهي لعنه عن ما عن تلك العظام الصغار اذ السلاهي  
في الاصل اسم اصغر مما في البعير من العظام ثم عبر بها عن مطلق العظم من الايدي وغيره **قوله**  
وامر يعرف الخ امر ونهى مجروران عطفا على مدخول كل قال الكازروني في شرح الاربعين هو  
واسقط المضاف هذا اعتمادا على ما سبق انتهى وفي شرح المشكاة لابن حبان حكمة ترك ذكر  
كل اللسان رة الى ذبح وقوعها بالنسبة الى ما قبلها لاجتماع المعتزل عن الناس وامر فوعاك  
عظما عليها وخبرها معطوف على خبرها وعليه فيكون من عطف معمولين على معمولين جادلين  
مختلفين او كل منها مبتدأ خبر ما بعده والواو لعطف الجمل او استينافية لان هذا النوع غير واقفه  
اذ هو فيما تغذي نفعه وما قبله نفعه قاصر وسوخ الابن اباذ كرم كونه تذكير تخصيصه  
بالعزل في الظرف بعد ونكر ابيد انا بان كل فرد من افرادها صدقة ولو عرف الاحتمال المراد  
المجنس وفرد معهود منها فلا يفيد النص في ذلك ثم سكت في الحديث عن ذكر الصدقة الحقيقية  
وهي اخراج بعض المال للوضوح بخلاف ان ذكر في الخبر فان في شتمينه بالصدقة واجزا يسمن الصدقة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحقيقة المتبادر اراءها من ظاهر الخبر فصار منه ان للصدقة اطلاقين ثم ليس المراد من الحديث حصر  
 انواع الصدقة بالمعنى الاعم فيما ذكر فيه بل التشبيه به على ما بقي منها ويجوزها كل ما فيه نوع نفع للنفس او  
 للغير **قوله** ويجزى الى الصلوات اوله وفتح من اجزا وحزايي كيف كان في شرح المشكاة لابن حجر وفيه اطلاق  
 في محل التقييد يبيته فوك الماخذ العراقي في شرح التفسير قوله يجزيه يجوز فتح اوله بغير حيز  
 اخره وضم اوله بهمز في اخره فالعق من جز العجز عي كفي ومنه قوله تعالي تجزي نفس والضم من الاجزا  
 وقد ضبط بالوجهين في حديث ابو ذر ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى انتهى ثم طاهر الخبر  
 اجزا ذلك ولو مع التمكن مما قبله وفي خبر اخره او قد تقيده اجزا ذلك بعدم الوجدان وجمع ما في خبر  
 اورد اورد محمول على الحال لا الحمل والعمل الا فضل لا يبعد ان يكون الايتان بثلاثا ما به وستين صدقة افضل  
 من ركعتي الضحى وان كانت الصلاة افضل للعبادة ان البدنية لا تعبا النسبة للجموع لا بالنسبة للافراد  
 قال الاصحاب لا يقال صلاة ركعتين افضل من صوم يوم اي كذا في العمل في الاخير اما التفاضل مع استواء  
 الزمان المصروف والعملين وما في خبره من المذكور في الكتاب فيا النسبة لمطلق الاكتفا قال العراقي فان قلت  
 قد عد الامور المعروفة والذين عن المتكروفي فرضا كفاية فكيف اجزا عنهما ركعتا الضحى وهما تطوع والنوع  
 لا يستقط الفرض قلت المراد بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام بالفرض غيره وحصل المقصود  
 وكان كلامه زيادة وتاكيدا والمراد بتعليق المعروف ليفعل والمتكروفي لا يفعل وان لم يكن هناك من واقعه  
 فاذا فعله كان من جملة الحسنات المعدومة من الثلا ثمانية والسنتين واذا تركه لم يكن عليه فيه حرج  
 ويترجم عنه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحى ما اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند  
 فعله حيث لم يقم به غيره فقد اثم ولا يرفع عنه الاثم ركعتا الضحى ولا غيرها من التطوعات ولا  
 من الواجبات انتهى **قوله** من ذلك عن ما ذكر من التسبيح فا بقره **قوله** تركهما من الضحى فيه  
 عظيم وفضل صلاة الضحى بخصيلها هذا الثواب الجزيل والشكر العظيم وانه ينبغي المداومة عليهما  
 وكرمهما عن صحابنا تركنا قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي اشتبه بين كثير من العلماء من صلى  
 الضحى ثم قطعها احتلاله في فضا كثير من الناس لا يصلونها خوفا من ذلك وليس لهذا اصل البتة  
 من السنة ولا من قول احد من الصحابة والان التابعين ومن بعدهم والظاهر ان هذا اما القاه الشيطان  
 على السنة العوام لكي ينزكو صلاة الضحى واما فيصوتهم بذلك خيرا كثيرا من قيامها مقام سائر انواع  
 التسبيح الاخر وكان سبب قيامها مقام ذلك احتمالا للركعتين على جميع ما ذكره في الاخيرين  
 ان القلة تنهى عن الغشا والمتكروفي في قول العراقي في حصوله اذا كرركعتين غير ركعتي الضحى  
 وان كانا افضل لركعتي الفجر او اختصام ذلك بركعتي الضحى واستظهر الاخير ولم يبين وجهه ولعله  
 انما منحه للشكر بخلاف قول الرواتب فانها شرعت لمجرد نقص الغرابض فلم يتخصص فيها القيام  
 بشكر ذلك النعم الباهرة والضحى لما لم يكن فيه ذلك فخصص للقيام بذلك مع انها مناسبة لما اشير  
 اليه بقوله تطلع فيه الشمس من ان اليوم قد بعبره عن المدق الطويلة المشتملة على ايام كثير  
 كيوم صفرين وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالي الا يوم يا تيمم ليس مصر وفاقعهم فلو لم يقيد بتطلع  
 فيه الشمس لنوهم ان المراد به احد هذين وانه لا يطلب منه شكر تلك النعم كل يوم فقيد بذلك  
 اعلاما شكورا لطلب تنكر طلوع الشمس ودوامها فاذا اتامل الانسان ذلك او وجد له عند شهود  
 طلوعها تيقظا للشكر وافضل العبادات اح صلاة الضحى فناسب تخصيصها بذلك دور غيرها  
 وفي شرح المشكاة لابن حجر وكان سر ذلك ان الثمار الحقيقية انما يدخل بطلوع الشمس كما يفرج به خبر اركم لي  
 اربع ركعات اول الثمار الحديث وما بعد الفجر اليها انما يعطى حركتها رتبا وفي بعض الاحكام لا كما هو  
 ثم قال جمع ان صلاة الصبح لبيدة واول صلاة تطيب بعد طلوع الشمس انما راليه بالاصباح صلاة  
 الضحى وصلاة الاشرق قال جمع انها من صلاة الضحى نظير ما من مقدمته صلاة الليل فكانت صلاة  
 الضحى هو المقصود بالذات فلم يحصل ذلك بغيرها فتأمله انتهى **قوله** السلا في الحديث الثمانية جمع  
 سلامية وهو الاصل من انا مل الاصابع وقيل جمعة ومفرده واحد ويجمع على سلاميات انتهى وقول الحسن

بالحق  
 انما  
 انما

بلغ مقابلة  
 على نسخ المؤلف  
 رجا الله تعالى

هنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فناجعه سلاميات يميل الى اخير **قوله** وهو العضو وهو بفتح العين وكسر هاء مع اسكان الضاد قال في القاموس  
هو اللحم وافر بعظمه **قوله** مختصر العين للزبيدي السلاحي من عظام الاصابع والاربع انتهى ومثله في  
المسارق لعياض الا انه قال واصله عظام الاصابع الخ وفي النهاية هو التي بين كل مفصلين من اصابع  
الاشنان وقيل كل عظم مجوف من صفار العظام المعنى على كل عظم من عظام ابن ادم صدقة وقيل ان آخر  
ما يبقى فيه الخ من البعير ان اعجمي السلاحي والعيون قال ابو عبيد هو عظم يكون في فرس البعير انتهى  
وظاهر ان المراد من التلخي في الخ ما يعبر به للعضر وغيره فتجوز بقوله العضو عن مطلق الجزء والعظم  
على طريق التجريد وفي شرح مشالهم اصله عظام الاصابع وسائر الكف ثم استعمل في سائر عظام  
اليدن ومفصله قال العراقي في شرح التقريب وهو المراد في الحديث انتهى وادب المصنف غير مشال  
السابق خلق الانسان على ستين وثلاثمائة مفصل **قوله** في صحيح البخاري ومسلم وكذا رواية  
باقي السنة ورواه النسائي ايضا من حديث ابو هريرة وزاد فيه ولا يخفى من الله الاله كذا  
في التلخ وقال الخافض بعد تحريمه حديثه متفق عليه اخرجه احمد والبيهقي في السنن والبخاري  
عوانة من طرق متعددة الى عثمان الترمذي واسمه عبد الرحمن بن مل بن ثعلبة الميم وتسنيد  
اللام نجما الراوي عن ابو موسى الاشعري انتهى وفي الترمذي المنذري بعد ايراد من  
حديث ابو هريرة ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله اكثر من قول حول ولا تقع الا بالله  
فانما كنوز الجنة قال متغول فن قال حول ولا تقع الا بالله ولا يخفى من الله الاله كذا  
الله عنه سبعين بابا ان الضراد ناهت الفقر في الفقه رواه الترمذي وقال هذا الحديث  
اسناده ليس متصل بمجول لم يسمع من ابو هريرة ورواه النسائي والبخاري مطولا ورفعنا  
ولا يخفى من الله الاله ورواهما ثقات صحيحهم ورواه الحاكم وقال صحيحه ولا علة له ولفظه  
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الا املكك اولا اذ لك على كلمة من تحت العرش من كثر الجنة  
لقول لا حول ولا قوة الا بالله فيقول الله اسمعدي واستسلم وفي رواية له وصحها ايضا  
قال صلى الله عليه وآله اولا اذ لك على كثر من كنوز الجنة قلت بلى يرسولك الله قال فتقول لا حول  
ولا قوة الا بالله ولا تخاف ولا تخاف من الله الاله ذكره في حديث انتهى **قوله** كثر من كنوز الجنة  
قال المصنف في شرح مشال معنى لكن ترهنا ثواب يدخل في الجنة وهو ثواب نفيس كما ان الكفر انفس  
امرا الكفر انتهى وقال الكثر في ايها من نفائس ما في الجنة وما اذخر فيها للمؤمنين او من محصلات  
نفائس الجنة وذخايرها انتهى وفي شرح المشكاة ابن حجر كثر من كنوز الجنة من حيث انه يدخل  
لصاحبها من الثواب ما يقع له في الجنة موقع الكثر في الدنيا لان من شأن الكثر ان يعد كثره خلا  
ما يبويه والتمتع به فيها بلا حرج واعلم ان هذا من باب الاستعارة لذكر المشبه وهو الحرفة  
والمشبه به وهو الكثر ومن باب التشبيه الصريح لبيان الكثر بقوله من كنوز الجنة بك هو  
ادخال الشيء في غير جنسه وجعله لحد انواعه ادعا فالكثر اذ النوعان متعارف وهو هذ  
الكلمة الجامعة للثمن بالمعاني الالهية كما يعلم ما تقدم انتهى وفي شرح مشال المصنف وسبب كونها من  
كنوز الجنة انها كلمة استسلام وتقوى الى الله تعالى واعتراف بالاذعان وان لا صانع الا الله  
ولا راد لامر وان العبد لا يملك شيئا من الامور فلا يستحق شيئا بل ان نوقش في الحساب  
عذب قال الشيخ ان حرج ولذا كانت هي الكثر العلي والعلو الوفي ولم لا وهو محتوية على  
التوحيد الحق لانه اذا نقيت الحيلة والاستطاعة عما من شأنه ذلك والبنية لله تعالى على  
وجد الحصر ليجاد واستعانة وتوقفا لم يشد شي عن ملكه ومكونه انتهى وفي احوال الخافض زين  
الدين العراقي عن المستدرک ومن خطه نقلت ما لفظه انشدكم لنعفس في هذا المعنى  
باصح الكثر قول لا حول ولا قوة في الدار والدار وانها كثر من الجنة لا قوة في كثر من الجنة الماوي اوي  
له بقوله ربنا اسلم لي عبيدي واستسلم راضيا هو **قوله** بل هي كلمة توفى بها في الجواب  
كنتم الا انها تختص بالتقوى وتعبدا ابطال السوا كان محمدا امر مقرونا بالاستغناء حقيقيا وتوحيها

صيه  
ليس  
وهو كالكثر المتكرر بعضه  
على بعض الذي بالغ صاحبه في  
حفظه كثره وغير متعارف وهو ورو

بالحرف  
او قال  
ان قوله  
او قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ادفعه ربا نحو زعم الذين كفروا ان لن بيعوا قلوبهم ولا ذواتهم بالدين وهم الذين كفروا ان لن يبيعوا قلوبهم ولا ذواتهم بالدين  
 سرهم ونحو اهم كل ونحو الست برتك قالوا ان لا اجري النقيح النقيح ربحي المنقح المحرد في ربه بهي ولذلك  
 قال ابن عباس وغيره لولا انهم كفروا ووجهه ان نعم تصديق النقيح ينفوا او ايجاب ولذلك قال جماعة  
 من الفقهاء لولا ان النبي لم يبعهم الف فقال النبي لم يبعهم الف وقال اخرون يبيعه فيها وجروا في  
 ذلك على مقتضى العرف لا على اللغة ونازع السبيلي وجماعة في المحكي عن ابن عباس وغيره في الآية مما يمكن  
 بان في الاستفهام المتقرر به خبرا موجبا ونعم بعد ايجاب تصديق له واستشكاه في المعنى بان بل ايجاب  
 بها الايجاب ولا يتبع باجاء من الجواب بها عن الاستفهام المحرد كحديث البخاري انه صلى الله عليه وسلم  
 قال لا يحابيه ائمة نضون ان تكونوا ربيع اهل الجنة قالوا اني ونحوه لانه قليل لا يخرج على مثله الترتيب قال  
 وشبهه الاستفهام في الآية تقرر المراد منها انه تقرر بها بعد النفي وفي المعنى بعد كلام الحاصل ان بل  
 لا ياتي الا بعد نفي وان لا ياتي الا بعد ايجاب وان نعم تاتي بعدها وانما جاز اني قد جازت ايات مع انه  
 لم يتقدم اداة نفي ان لو ان الله هدا في يد علي نفي الهداية ومعنى الجواب بل قد هدى نبيك في ايات  
 ابي ارضه تلك نحو وانما مؤد فهمك بنابهم وقال جماعة من المتقدمين والمتأخرين اذا كان في النفي استفهام  
 فان كان على حقيقة نفيها كجواب النفي المحرد وان اراد به التقرير فالاجاب ايجاب بما يجاب به النفي  
 رهيا للفظه ويجوز عند من اللبس ان يجاب بما يجاب به ايجابا رهيا لمعناه وعلى ذلك قوله لانصار  
 للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لهم اسم ترون لهم ذلك نعم وقال ابن عصفور اجرت الضرب  
 المتقرر في جري النقي المعنى وان كان ايجابا فالنقي فاذا قيل لم اعطك غيرها قيل بل قد نقيت نعم  
 لم يعلم هل اراد لم يغطي باعتبار اللفظ او اعطيني مراعاة المعنى فلذا الجابون على اللفظ ولم يلتفتوا  
 الى المعنى قالوا قول الانصار في انزال من اللبس لانه قد علم انهم يريدون نعم تعرف  
 لهم ذلك انتهى قال في المعنى ويجوز ان يكون انه لو ايجاب الست برتك بل نعم في الاقرارات  
 الله سبحانه وتعالى ووجب في الاقرار بما يتخلق بالربوبية العبارة التي لا تتخلل غير المعنى المراد  
 من المقدور لهدى الا يدخل في الاسلام بقوله لا اله الا الله ثم فعله النفي الوجدان ولعل ابن عباس انما  
 قال انهم لولا انهم لم يكن اقراوا كالماء وجوزوا للشك في ان يكون مراده انهم لولا انهم جازا  
 للمفوض به على ما هو الاصح كان كفرا اذا اتمل تطابق السؤال والجواب لفظا وفيه نظره  
 لان التكفير لا يكون بالاحتمال انتهى ونازع الدماميني في قوله ولعل ابن عباس انما قال بل لا وجد  
 له فانه معارضه المنقلب الثابت المشهور بخبر احتمال عدمه من غير تثبت انتهى قوله قل لاجل ولا فرق  
 الا بالله كن ارواه المم هنا وفي المسألة احول ولا قوة الا بالله باسقاط قول رواه في السلاح عن ابي  
 موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قل لاجل ولا قوة الا بالله فانها اكثر من كونها لينة رواه للغة  
 انتهى وشبهه في الترغيب المنذري ثم راجعت صحيح مسلم فرائده اروده فيه باللفظ الذي اروده  
 المم من حديث ابي بكر بن الصديق وبالفظة الذي في المسألة من حديث ابي كامل بفضل ابن حسين ولم اجد  
 فيه باللفظ المروي في السلاح والترغيب نعم في لفظ رواية البخاري ولما كان معنى الروايات  
 واحد اعزها جميع من ذلك في عادة الحديثين ومن ثم قالوا لا يجوز ان يعتمد على قول نحو ابيهم في  
 اخرجها الشيخان واحدها في جواز عز الحديث لذلك لانهم كثيرا ما يقولون ذلك ومرادهم  
 ان اصله فيها وفي احدتها نعم ان قال اخرجها بلفظه ولو جاز ذلك اعتمدنا عليه وعن علي بن يقطين  
 عنه وسبق ما يجوز فيها من الرجوع واعراب كل ذلك وانما معناها فهو لاجل عن المعاصي الابعصمة  
 الله ولا قوة الا بالله في شرح المسألة وهو المراد اذا اطلقت المراقبة باللفظ والاحسن ما ورد فيه  
 عن ابن مسعود قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا فتى اني قد اتيتك بما تشبه بها  
 قلت الله ورسوله اعلم قال احول عن معصيته الله ولا قوة الا بالله الا ان الله اخذ  
 البرار ولعل تخصيصه بالطاعة والمعصية لانها امران مهمان في الدين انتهى وروى عن علي

في نسخة في موجب  
بالرفع

وزنه تكذبه  
وذلك لان المعنى قد يوافقك  
فيما تريد وقد يخالفك فاذا  
قال نعم ص

مطلب

الابعصمة الله

في معناها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عنه

فجمعناها اي نالنا انك مع الله شيئا ولا تملك من ذونه ولا تملك الا ما ملكنا ما هو املك به منا  
 وحكي اهل اللغة ان معنى لاجل جيلة يقال للدردل جيلة ولا حول ولا حيلة والاحتمال وقوله  
 شديد الحال يعني القوة والسعة كذا في شرح العمدة لابن جيمان وفي شرح المشكاة لابن حجر وتفسير  
 الجول بالقول او وضع من تفسير بالجيلة او الحركة وان كان المال واحدا انتهى وقال الهروي  
 قال ابو الهيثم الجول الحركة يقال لجال الشخص اذا تحرك وكان القائل يقول لاجل الحركة والاستطاعة  
 الامتسنة الله وكذا قاله ابو عمر في الشرح عن ابي العباس ثعلب واخرين وقيل لاجل ان مصيبة  
 الله الابعصته ولا وقع على طاعته الامعونته ويجوز هذا عن عبد الله بن مسعود كذا  
 يروى عن النهديب وشرح مش المصم وقيل لمعناه لا يتول عن مصيبة الله وبخلافه اشرح  
 ولا يولي تدبير امر من امور الاخر من طاعته وموافقته ولا وقع على طاعته الا بالله تبيها  
 الخبر بمثل كون هذه الكلمة كثيرا اي اجدها مدخرين قالها وان لم يتحقق بمضمونها قال شارح  
 الانوار السننية وهو ظاهرا انتهى ويشهد له قوله في الحديث قل وكرها خاصة من قالها  
 وتحقق بذلك وتبر من حوله وقوته وفوض امره الى الله قال يحيى بن ربيع المشعري في كتاب  
 الحكمة بالغة ورد الامر والى بالخاص لا بالاعم وهذا الاقرب التوجه الى الحق باهو  
 الحق فانها توفق على كل حيلة ما يليق بها وتجعل للعبد قدره كسبية حالة وتجعل الاسناد  
 للرب سبحانه وتعالى عن كل شريك في ذاته وصفاته وافعاله وثبت الاقتدار من العبد  
 وثبتت احوالها بالواسطة وقدره في حيزه وهذا من الحكم العجيب كما هو ليو افق قوله لاجل ولا  
 قوة الا بالله على نفسها من غير تاويل والحمد لله وقال ابن بطال هذا اناب جليل في الرد على  
 القدرية وذلك ان معنى لاجل ولا وقع الا بالله لاجل المعبد ولا وقع الا بالله اي يخلق الله  
 له الجول والقوة وهو القدر على فعله للطاعة او المعصية كما ورد عنه عليه الصلاة والسلام  
 ان البارئ تعالى خلق لاجل العبد وقدرته على قدره واذا كان خالقا للتدبير فلا شك  
 انه خالق للمعبد وروى في تفسير القرطبي قوله تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله  
 لا قوة الا بالله اي بالغلب وهو توبيخ ومصيبة من المؤمن الكافر بقدره الامر ما شاء الله وقيل  
 الخبر بمضمون ما شاء الله لان لا وقع الا بالله اي ما اجتمع لك من المال فهو بقدره الله وقوته لا بقدر  
 قال اشيب قال اياك ينبغي لكل من دخل منزله ان يقول هذا او وحيان من دخل منزله فقات  
 بسم الله ما شاء الله لا قوة الا بالله تنافرت عند الشياطين من بين يديه وانزل الله عليه  
 البركات وقال ابن ابي عمير في تفسيره ففانها ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضم عين وروى  
 ان من قال اربعين اربع من قال هذه اربع من الاقوات ومن قال حسينا الله ونعم الوكيل امن  
 من كيد الناس ومن قال افوض امرى الى الله ان الله بصير العباد امن من مكر الناس ومن  
 قال لا اله الا انت سبحانك اكن من الظالمين امن من الغم وعن عقبة بن عامر رضي  
 الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انعم الله عليه فخره فادبها  
 فليكثر من لاجل ولا وقع الا بالله قال المنذري اي في الترغيب رواه الطبراني في حاشيته  
 في خبر الباب انما كنز من كنوز الجنة واخرج احمد والترمذي وصححه وابن حبان عن ابي الربيع  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به ستر على ابرهيم فقال يا محمد مر املك ان تكثر  
 من غراس الجنة لاجل ولا وقع الا بالله وجاء في بعض الروايات انها باب من ابواب الجنة  
 ولعل لاختلاف نسايجها باختلاف مراتب قابيلها فاي سئل محمد بن اسحق بن خزيمة  
 عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ما حبت الجنة والنار فقالت الجنة يدخلني الضعفا  
 الحديث من الضعيف فقال الذي تبار في نفسه من الجول والقوة اليوم عشرين ارجس  
 منق انتهى كذا في شرح الانوار السننية وفي العلوم الفاخرة للكحالي قال القرطبي ومثل  
 هذا الا يقال ايا فيكون من قبيل المرفوع انتهى قوله في سنن ابي داود واللفظة

طلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في مسندهما وابن حبان في صحيحه كما في السلاخ وقال الحافظ بعد  
 ذكر من ذكر من خرج حديث صحيح ورواه رجال الصحيح الاخرى فلا يعرف نسبه واخاه ولا روى عنه الا سعيد  
 يعني ابن ابي هلال فذكر ابن حبان في الثقات كما دعته فيمن لم يدرج ولم يات منكر وصحة الحاكم والحديث  
 شاهد من حديث ابي امامة الباهلي انه النبي صلى الله عليه وسلم تزبه وهو عبيدك شفنيه فقال اذا اتوا  
 بابا امامة فقال اذكرني فقال الا خبرك بالكثر او بافضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل  
 تقول سبحان الله عدد خلق الله سبحان الله ملائكة خلق الله سبحان الله عدد ما في الارض  
 وما في السماء سبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملائكة احصى كتابه وسبحان الله عدد  
 كل شيء وسبحان الله ملائكة شئ وتقولك الحديث من ذلك هذا الحديث حسن لخرجه النسائي في  
 الكبير وابن حبان والطبراني في الدعاء من وجهين آخرين عن ابي امامة انتهى **قوله** على امرأة ه  
 هو هكذا منهم في جميع الطرق وروي الترمذي والحاكم في المستدرک وكنه الطبراني في الاشارة اليه  
 الحافظ عن صفية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وبين يديها ربعة الاف  
 نواة تسع بهم فقال يا بنت جبي ما هذا قالت اسبح بهم قال قد سمعت منذ كنت على اسك  
 اكثر من هذا قالت عدني رسول الله قال فولي سبحان الله عدد ما خلق من شئ ورواية الترمذي عن  
 عدد خلقه قال الترمذي حديث غريب لا يعرفه من حديث صفية ابن هذا الوجه من  
 حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس اسناده معروف وقال الحافظ بعد يخرج من طريق الطبراني  
 حديث حسن قال واخرجه الترمذي عن محمد بن بشارة بن ابراهيم بن عبد الصمد بن عبد الوارث  
 عن هاشم بن سعيد عن كنانة عن صفية رضي الله عنها وقال البير اسناده معروف قال الحافظ  
 كنانة مولى صفية روي عنها وهو مدني روي عنه خمسة انفس وذكر ابن حبان في الثقات  
 وابو الفتح الازدي في الضعفاء وهاشم بن سعيد الراوي عنه كوفي قال فيه ابن معين ليس  
 بشئ وقال احمد لا يعرفه وقال ابو حاتم الرازي ضعيف وقال ابن عدي لا نسمع على حديثه قال  
 الحافظ وقد توبع على هذا الحديث ثم خرج من رواية خديج بن معدني عن كنانة عن صفية  
 بنحو وقال فيه وكان لها اربعة الاف نواة اذا صلت العداة او نبت بهم فسبحت بعد  
 ذلك قال واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه اخر عن صفية وبقية رجال الترمذي رجال الصحيح  
 انتهى قال صاحب السلاخ فيحتمل ان تكون المرأة المهمة في الحديث ههنا صفية اي وان كان في حديثها  
 المذكور اختصارها في حديث الكتاب قال الحافظ ابن حجر ويحتمل ان تكون خويرية وقد روى  
 حديثها في هذا الباب قال ابن حجر في شرح المشكاة فولد دخل في امرأة اي محرم له او كان ذلك  
 قبل نزول الحجاب على انه لا يلزم من الدخول الخلق فلا يحتاج الى ذلك انتهى وهذا الوجوه  
 ان كانت بالنظر الى دخوله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج اليها آلات من خصائصه صلى الله  
 عليه وسلم كونهن معهن بمنزلة المحرم فلما اجازت له الخلق والتمام عنده من شأنهن كما روى  
 به الجلال السيوطي في خصائصه وابل حج الطبراني في شرح المشاييل واخذ بعض المحدثين ذلك  
 من نومه وخلوته بما روي مع كونها ليست من محارمه كحقيقة غيره واخذ خلافا لما في شرح  
 مشك المصنف من انها كانت خالته صلى الله عليه وسلم وقد بينت ذلك فيما كتبت على  
 بهجة الحافظ للفاصري نعم فضيحة كلام المصنف في باب الاشرية وباب الفضائل من  
 شرح مشك انه صلى الله عليه وسلم مع الجانب كالفرض في المنع مما ذكر وعليه فيحتاج الى  
 الجواب **قوله** او افضل ههنا اشك من سعد ويحتمل ان يكون اوفيه بمعنى الواو وفضل  
 بمعنى بل وانما كان افضل لان قوله عدد ما خلق الله مما ذكر كيب له ثواب بعد المذكور  
 كما علم مما في قوله سبحان الله ويحتمل رضي نفسه الخ وما تقدمه بالنوي او الحصى قليل ناله  
 بالنسبة الى ذلك الكثير الذي لا يعلم كنهه الا اللطيف الخبير وقال ابن مالك نفع اللطيف  
 لا نعا عرف بالفضور وانه لا يقدر ان يحصى ثناء وفي العود اقدم على انه قادر على الاخصا

انتي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اي ابن مالك  
والطبي فيما ذكر  
منه

انتهى ونعقب ما به لا يلزم من هذا العهد الماقدام ولا يقدم على هذا المعنى الا العوام  
 الذين كالمروم بل المراد انه صلى الله عليه وسلم لا يدبر ضمنا من علم الشق الفاظ والمجاني  
 الى وحدة المتماثل والمختلف وهو خارج عن الاعمال بل هو متوقف على هذه الامور والعقد  
 في الاذكار يجعلنا نشأنا في الدنيا او يخطر هابه في كالحا وهذا العيب عند اهل الكلام ولنا اقال بعضهم  
 لمن يدكر الله تعالى بالعقد انه كرا لله بالمساجد وتغيبه بالجزاف وتقصيه بلا كتاب او كان  
 الله تعالى على نعم على عبد الله بغير احوال قال تعالى وان نعمه الله لا تحصوها فبني على  
 حسن المقابلة والمعاملة على وجه المماثلة ان يذكر الذكر بغير استقصا وفيه ايها المقام  
 المكاشفة بتبسيط جميع الاشياء وان من شئ لا يسبح بحمده ولكن لا تقفون بتبسيط **قوله** ما في  
 السما من ذوي العلم وغيرهم الا اكثر ولذا اختلف عليه ونظيره يسبح لله ما في السموات وما في الارض  
**قوله** خالق قال ابن حجر في شرح المشكاة اي صلوه والنعمة من بدء الحق الى الابد لان اسم الفاعل  
 في هذه الصيغة وفي نحو الله علم فان لا يقصد به من دون نص بل استمر ان صاحب الاثر  
 الا ان يقال انما يلزمه ان يكون المراد عدد خلقه قبل تكلمي وما هو الملق بعبه الى انما ينزل  
 وهذا اولى **قوله** من ذلك نصوص مفعول مطلق صفة المصدر المجدوف اي والمجدوف  
 جد امثلة **قوله** قال الترمذي حديث حسن وفي المشكاة وقال بعض الترمذي حديث  
 غريب واتخالف فان الترمذي ذكر في الحديث كلا الوصفين فانه قال كان نقله المنذري  
 وصاحب السلاج حديث حسن غريب **وح** فنقل كل واحد منهما واحدا من الوصفين وغفل عن الثاني  
 سهوا او تركه لكونه سا قاطن اصله فان اصول الترمذي مختلفة النسخ في ذلك فلذا اقولوا  
 بالنسبة الى ما يلزمه يتعين ان يكون على جملة من الاصول التي لوثق بضبطه المنقول **قوله** وروينا  
 فيها اي في سنن ابى داود والترمذي وكذا اقال السيوطي في الجامع الصغير وزاد الحاكم في مستدركه  
 قال الحافظ واخرجه احمد وابن حبان بنحو الحديث حسن انتهى وفي وجبات الرحمة للرداد اخرج  
 ابو عبد الله الترمذي في نوادر الاصول من حديث يسيرة قالت دخل علينا رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ونحن نسبح بالسبح فقال القين اودع عن وعنك بالانامل سبحون بما فانهت  
 مسيرات ومستطقات **قوله** يسير بضم الياء المشناة تحت وهي امر يا رسول الله بصيغته  
 الصغير ويقال يسير كذلك وفي التزيين لان حجر الصنفاني ويقال يسير بالالف صحا بية ويقال  
 انها من المهاجرات انتهى قال في الاستيعاب وفيه هي بنت ياسر انتهى وكانه مستند من مالك  
 في شرح المشارق فما في المرفاة انها بنت ياسر سبق فلم ليس في جملة قال الحافظ يسير  
 جرة حميدة اول اسمها مشاة تخبية ثم مهلة منصرف ويقال يسير بالهمزة بدل الميم ذكره  
 في الصحابة وكنوها امر ياسر وقال بعضهم يسير بنت ياسر والاعلم من كراسم ايها وذكر بعضهم  
 انها نصارية والذي وقع في الرواية عند احمد وابن سعد في طبقاته عن يسير وكانت من  
 المهاجرات المتبايعات انتهى بمعناه قال الديبق وتسير الوضول مولاة لامير المؤمنين  
 انتهى وليس لها في الكتب السنة الا هذا الحديث قال في الاستيعاب تكفي ام حميدة كانت  
 من المهاجرات المتبايعات انتهى وفيه انها نصارية وعلمت ما فيه قال الحافظ وحميدة  
 بضم المهلة ثم تخبية ثم حجمة ثم فوقية مصغرة من ثقاف التابعين ويسير جدتها انتهى  
**قوله** امرهن اي النساء وارجح الضمير اما لعلوم من المقام او تقدم في الكلام ولم يذكر لعدم  
 الحاجة اليه وصيغة الامر على ما في المشكاة وقاله رواه الترمذي وفي الحسن وعزي عن يسه  
 لمصنف ابن ابي عمير عليكن بالسبح والنعمة سير والنهليل لا تغفلن فتنسبن الرحمة  
 وليس فيها ذكر التكبير والرواية الذي ذكرها المصنف حذف منها لفظ السبح وان فيها بالتكبير  
 ورواها كذلك في الحسن ايضا من حديثها لعل في الخبر واثنين اثبت في احادها التكبير  
 وحذف السبح وفي الاخرى بالعكس وكان وجه حذف السبح الاكتفاء عنه بالتقدير المفسر

ان قول ابن مالك

عن  
ابن  
الكلبي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





بما سألني مما انتهى معنى التسمية ثم أتيت صاحب الحوزة قال انقل الترمذي فيما لفظها الماخوذ بها  
 بما فيه تنبيهه اختلف عليه الاثر في قول المصنفين لغيرنا بل قد اذنها عند او نحو ذلك فهل هو  
 هو قوف حكمها او لفظها فقط ومثل ذلك من علم الصحيح بالامر وكذا في محسن من هذا الاثر فخرج على  
 انقضا في الامن شذوذ فقال لا يكون مرفوعا حتى ينقل لنا لفظه قال السجاري ولعله من لا يجوز  
 الرواية بالمعنى انتهى **قوله** انه يراعي في امره التمسق ان يراعي في التمسك بالحق في قوله فمهم التمسق  
 فاعلموا الضمير في المعلوم ورواه صاحب المصنف لفظه كان يلو ان يراعي التمسك في التمسق والتسليم  
 فيه معنى الجهر والتمسك بنائب الضمير على رتبة الكتاب فيمكن ان يكون الما في التمسك بزيادة  
 في المنقول مثل ولا تلتقوا بايديكم الى التمسك وبغيره فوافق الروايتين والسلافة من الحديث في التمسك  
 ويحتمل كونها بسبب كذلك والمعقول هو وفي اي يراعي انفسهم بالتكبير اي فان لم يكن بالبيان  
 بذلك الامر التمسك ونفع الفعل الضمير يعود لفظه من عمل كل واحد في نفسه **قوله** والتقدير اي  
 قول سبحان الملك القدوس اوسبح فودع اوصحان الله اوسبحان الله وجهه وفي قول المغناني  
 على جامع الترمذي في السبوط قال الحكيم الترمذي في نوادر التمهيل هو التوحيد والتوحيد هو التمسك بالحق  
 وهو التمسك والفرق بينه وبين التمسك ان التمسك للاسما والتقدير بسبب للاسما ولا هي  
 يوديان التي تظهر انتهى **قوله** والتمهيل اي قول لا اله الا الله يقال هذا لان اقل ذلك وهذا  
 على غاية العرب ان التمسك اي فافوق اذ انكوت على التمسك اختصرت على التمسك  
 تكررها بضم بعض حروف احدتها الى الاخرى كالحوقلة والحوقلة والاسم **قوله** وان تعقد  
 بالانامل اليها اشارة في الاصابع على من يمسك حلقه او للاستعانة اي يعقد من عتد  
 التمسك مستحبات بالانامل فانه الحاجب اليك قاله ابن حجر الهيتمي وتعمق في الموقاة  
 بانه وهم وانتقال من اليها الى من والاخر زيادة الما في المنقول كثيرة غير مفيدة بالاشياء  
 والنفق اتفاقا على كمال المعنى كقولهم تعالى وهزي اليك يدك بجملة اليد فليمد بسبب اليها  
 ومن يريد بالحد بظلم ولا تلتقوا بايديكم الى التمسك فكيف بنا فقلنا في **قوله** حب النبي محمد اياها  
 انتهى والانامل روى الاصابع كما في التمسك وفي القاموس الاملت بتلثت الميم والميم تسع  
 لحاظ فيها الظفر وهي بالانامل واملات انتهى قال في الموقاة والظاهر ان يراد بها الاصابع  
 من اطلاق البعض واردة الكل عكس قوله تعالى يتحلون اصابعهم في اذانهم الميم الغناتي  
 ثم العقد المذكور يحتمل ان يراد به انه بعد نفس الانامل وجملة الاصابع قال ابن حجر في  
 شرح المشكاة والاول اقرب انتهى وفي الحوزة والعقد بالمفاصل مشهور ان يضع ابهامه  
 في كل ذكر على مفصل والعقد بالاصابع ان يعقدها ثم يفتحها التمسك بغير الاصابع  
 فبما تكلمت على ما يجازيها من اليد على ما قرره الفقهاء في صلاة التمسك ونحوها وانما  
 بوضعها على الكف ثم العقد على الاصابع واما بوضع ابهام على التمسك انتهى وفي  
 شرح المشكاة وظاهر كلامنا ان المتأخرين ان المراد بالعقد هنا ما يتعارفه الناس  
 وقال غيره المراد عقد الحساب لا الذي تعلمه الناس لان قلت ومن قال بذلك  
 الحافظ وعبارة في التمدح معنى العقد المذكور في الحديث احصا العقد بوضع بعض  
 الانامل على بعض عقد اكلة اخرى فالحداد والعسرات باليمين والموون والالوف  
 باليسار انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة وعلى تسليمه فالظواهر الاول يحصل به  
 اصل السنة بل كما ان الم يعرف غيره انتهى قال ابن الجزري في الخبر المروي بلفظه  
 يراعي التكبير الخ يريد المراعاة بالعقد كما ورد منصوصا في الاحاديث نحو ما مر  
 وثلاث وثلاثين وخمسة وعشرين وغير ذلك بان يعقد الانامل وهي الاصابع كما هو  
 معروف عند العرب قديما وحديثا لان الانامل مستورات ومستنطقات عما كان  
 يستعمل من صاحبين يوم تشهد عليهم السننم الاية وبينه حديث ابن عمر الاق ولها

الملك

اتخذ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



طلب

أخذ أهل العبادة وغيرهم التسبيح وقال أهل العلم ينبغي أن يكون عدد التسبيح باليمين  
 انتهى وفي شرح المشكاة لابن حجر ويستفاد من الأثر بالعقد المذكور في الحديث تدب اتخاذ  
 السجدة وزعم أنها بدعة غير صحيحة إلا أن يحمل على تلك الكيفيات التي اخترعها بعض السلف  
 مما يحضها للزينة أو الريا أو اللعب انتهى وتوزع بان أخذ السجدة بظاهرها مناف لهذا الحديث  
 لأنه يفيد العدد بالأصابع على وجه تفصيله كما أشير إليه بتفصيله وحري في الجزع  
 كونها بدعة قال لكنها مستحبة لما سياتي من حديث جويرية أنها كانت تسبح بنوي أو حصي  
 وقد قررهما صلى الله عليه وسلم على فعلها والسجدة في معناها إذ لا يختلف الفرض كونها  
 منظومة أو منثورة انتهى وما ذكر من قرار جويرية على التسبيح بالحصي أو النوي وهما  
 إذ التي دخل عليها صلى الله عليه وسلم وكانت تسبح بذلك صفة في رواية وامرأة ثميمة في  
 رواية أخرى وليس في حديث جويرية التسبيح بحصى أو نوي ثم قوله أو أنها بدعة بخلاف  
 نقله أقرار المصطفى صلى الله عليه وسلم عليها والبدعة كما في التهذيب وغيره أحداث ما لم يكن  
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه البرهنة لموافقته على قراره صلى الله عليه وسلم  
 وصريح غير واحد من المحدثين بان محل الخلاف في وقف أو رفع قولك الصالحى كما نفعنا ونقول  
 كذا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ثم لم يصح في الخبر باطلا على صلى الله عليه وسلم والأثر في  
 جزم ما ورد عن ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم أحيا فضل هذه الأمة بعد نبينا  
 أبو بكر وعمر وعثمان فبسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتكبر والله الخاري وسأخض فيه من  
 هذا القبيل ما فيه من الأقرار على التسبيح بتلك النوي وصغار الأجزاء ورد من الأخبار ما فيها  
 التبرج برويته صلى الله عليه وسلم ذلك مع الأقرار والتعاظم برأيه مخالف في المرافة وسلكه  
 طريق الصواب فقال في حديث سعد السابق وهذا أصل صحيح يجوز السجدة بتفريع صلى  
 الله عليه وسلم فإنه في معناها إذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما يعده ولا يعتد  
 بقول من عدتها بدعة وقد قال الشيخ أنها سوط الشيطان وروى أنه روى عن الجند  
 سجدة في يده حال انبثايمه فيل عن ذلك فقال شي وصلنا به إلى الله كيف نتركه ولعل  
 هن الأدمعاني قولهم الزمانية الرجوع إلى البدأية انتهى وقد أفردت السجدة بجزء  
 لطيف سميت أيقاد المصابيح المستقيمة اتخاذ المصابيح وأوردت فيه ما يتعلق به من الأخبار  
 والآثار والاختلاف في تفاصيلها أو بعقد الأصابع والإذكار وخاصة ذلك أن  
 استعمالها في أعداد الإذكار الكثيرة التي يليها الاستغفار بها عن التوجه للذكر أفضل من العقد  
 بالانابيل ونحوه والعقد بالانابيل فيما لا يحصر فيه ذلك سيما الإذكار عقب الصلاة ونحوها  
 أفضل والله أعلم **قوله** مسولات ومستنطقات بصيغة المجهول أي مشولته عن أعالها  
 شاهرة عليه والحدث مشير إلى قوله تعالى يوم تشهد عليهم السنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون  
 الآية **تبيينه** أورد ابن الجزري في المحسن في الحديث كان يأمركم بالركب والتكبير والتقديم  
 والتهديل وإن يعقد بالانابيل لأن مسولات ومستنطقات ورمز مخبرية بقوله ذت أي أبو داود  
 والترمذي ثم أورد بعد حديث عليكن بالتسبيح والتقديم والتهديل ولا تغفلن فتسبين الرحمة  
 ورمز مخبرية بقوله مصرأي ابن الأبي عمير في مصنفه وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وأعرضه  
 الترمذي عن بيورة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالتسبيح المزوف الأذكار سنة  
 حين فالجيب من السجدة أنه خرج لفظ الترويدي ونسبه إلى مصر فقط انتهى قالت في الجزع والحدث  
 الفاظها ما نقله المصنف عنه مطلقا رواه أبو داود ومنها ما نقله صاحب الأذكار وأما ما رواه  
 ابن الأبي عمير فليس فيه إلا ما نسبه المصنف إليه ومدار الحديث عند الكل على يبره فعلية الإنسان  
 صارت بيسرقة ثم إن السوط في الجامع الضعيف أورد لفظ الحديث كما في الأذكار ثم قال رواه الترمذي  
 الحاكم في مستدركه وفيه استمدراك على المصنف حيث لم يذكره ولم ينقله عنه انتهى وهذه أوهام من سيرك

طلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





تأيد عليه في الخبر اذ حديث علي بن الحسين في الازكاد ان اللفظ اصلا فضلا عن كونه  
 بسند حسن انما فيه حديث امره ان براعين بالتكبير الخ واما قول صاحب الخبر فلتا زارة ابن ابي  
 شيبة الخ فلا يندفع به الاعتراض من صاحب الحصن لان الذي اوجاهه ميركا ان هذا الحديث يركب  
 اللفظ رواه الترمذي والمصنف اقتصر في عزوه على مصنف ابن ابي شيبة فان ثبت انه في الترمذي  
 كذلك ثبت الاستدراك عليه به وبالمستدرك ولفظ حديث الجامع الصغير كما في الرواية المعروضة  
 الي مصر **قوله** وروينا فيها وفي سنن النسائي الخ قال الخافظ الحديث حسن لخرجه ابوداود وقال  
 في اخر زاد محمد بن قدامة بيمينه وخرجه الترمذي والنسائي في الكبرى وخرجه الحاكم وقال  
 الترمذي حسن غريب من حديث الامس من عطاء بن السائب قال الخافظ رجال اسناده غالبهم كوفيت  
 وكلمة ثقة الاعطاب بن السائب فاختلفت رواية الاعمش عنده قد روى عنه من اقرانه انتهى **قوله** عن عبد  
 ابن عمرو وهو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي رضي الله عنها احد العبادلة الفقهاء الاربعه  
 وباقيهم ابن عمرو بن الزبير وابن عباس كان اصغر من ابيه باثني عشر سنة اسم قبل ابيه وكان طفلا  
 عالما قاري القرآن واكتب المتقدمه قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم نعم اهل البيت  
 عبد الله وابو عبد الله وامر عبد الله اخرجهم اهدوا ابو يعلى عن طلحة واستاذن النبي صلى الله  
 عليه وسلم في ان يكتب عنه فاذن له فقال رسول الله اكتب ما شئت من الرضى والغضب قال نعم فاني  
 لا اقول الا حقا قال ابو هريره كان احد احفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأت الا بعد  
 الله بن عمرو بن العاصي فانه كان يكتب ولا يكتب واما قلت الاحاديث المروية عنه فبما لم يروها بنو  
 اليما في مسند ثقي بن مخلد على اربعة حديث انفق منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بنائمه  
 ومسلم بعشرين وكثرت الاحاديث المروية عن ابو هريره لانه توجه ابو هريره لنشر الحديث حتى يبلغه  
 من اخذ عنه الي نحو ثمانماية انسان ما بين مكاف وتابعي وتوجه عبد الله الي القبط اكثر من توجهه  
 للتعليم واعتزل الناس وكان بمكة والتطائف ولم يكن الرحلة اليها من طلبة العلم كرحلة الالمديه  
 وكان ابو هريره منضجيا فيها للفتيا والحديث حتى مات وكان ابا هريره اختص بدعوة النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه لا ينسى ما يحدث به فانتشرت روايته وقال عبد الله بن عمرو وحفظت عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم في الصيام والقيام وامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتحفيف مشهور يخرج في الاصول في اسد  
 الغابه قال عبد الله بن عمرو ولحقه عمله اليوم احب الي من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنا الاخرق ولا تمننا الدنيا وانا اليوم مات بنا الدنيا وشمها  
 مع ابيه فتح الشام وكانت معه رايه ابيه يوم اليموك وشهد معه صفين وقاتل وندم عليه وكان  
 يتوكل ما في اوصفين ما في لوقنا للمسلمين لو دلت الخفت قبله لعشرين سنة وقيل شهدها  
 ولم يقاتل روي عنه ابن بكير انه ما طغنت بروج ولا ضربت بسيف ولا رميت بسهم وما كان رجل  
 اجهد مقي لم يفعل شيئا من ذلك توفي عبد الله سنة ثلاث وقيل خمس وستين بمصر وقيل سبع وستين  
 بمكة وقيل خمس وخمسين بالطائف وقيل ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وكان عمره اثنان وسبعين سنة  
 وقيل وسبعين شك ابن بكير في سبعين هل هو يتقدم المشاة او السنين المهملة اخرجها الثلاثة  
 وقال الخافظ العزالي اختلفت في وفاته فقال لهد توفي ليالي الحرق وكانت ثلاث وستين وقيل  
 ثلاث وسبعين وقيل خمس وستين وقيل ثمان وستين وقيل خمس وخمسين وهو بعيد  
 واختلف ايضا في محل وفاته فقيل بمصر وقيل بفلسطين وقيل بمكة وقيل بالمدية وقيل بالطائف  
 والله اعلم انتهى وقال ابن الجوزي في صفوة الصفوة انه مات بالشام سنة خمس وستين عن اثنان  
 وسبعين سنة انتهى **قوله** يعقد التسييح فام ابن الجزري في مقام الحصن ان المراد بالتسييح فيه  
 المسجده فقال لا سبق ولهذا اتخذ اهل العبادة وغيرهم السبع انتهى وقال في الحوز ليس المراد بالتسييح  
 ما سجع به من الاله بل المراد به فرك سجات الله وتجويع من الفاظ التنزيه فالمعنى يعقد عدد ما قاله  
 من التسييح **قوله** وفي روايه بيمينه قال في الحوز ليس في المناهي والترمذي قوله بيمينه كما ذكره ميركا

القول وحسنه مع  
 النبي صلى الله عليه وسلم

الحج

وفي الجامع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفي الجامع الصغير كان يعقد التسبيح رواه الترمذي والنسائي والحارثي والظاهر ان لفظ يمينه مدرج  
من الراوي انه ليس في الاصول كورا انتهى لكن فضيحه قول الراوي في موجبات الرحمة بعد  
ايراده كذلك اخرجه ابوداود ورواه الترمذي والنسائي ولم يقولا يمينه ان هذا اللفظ ثابت  
في رواية ابوداود وكلام ميرك يرمى اليه لانهم ينفوا الا في طريق النسائي والترمذي ولم يتعرض  
ابوداود لان صاحب الحصن اغمازي يخرج الحديث كذلك الى رواية النسائي ويذكر في مدفع  
دعوي ان لفظ يمينه مدرج من الراوي كما لا يخفى على الميقظ الحارثي وقد سبق في كلام ابوداود ان  
يحدث بن قدامته زاد ذلك وهو احد اشياخ ابوداود في هذا الخبر فقد رواه عنه وعن عبيد الله  
ابن محمد الفواريري واخرين كما اشار اليه الحافظ وفي شرح المسكاة لابن حجر وصح انه صلى الله  
عليه ولم لان يعقد التسبيح يمينه وفي التصحيح كما لا يخفى لوجود النزاع في نبوت يمينه من حيث  
الرواية وهذا حديث يبيح السابق عقدا الا انما فيه شامل للحالين وح قاتا ان يجعل على اليمين  
ليوافق حديث ابن عمرو ويبقى على عمومها بالنسبة لحصول اصل السنة ويحتمل خبر ابن عمرو على بيان  
الا فضل او جعل حديثها على ما احتجج الى اليمين وحديثه على ما اذا كفا لاجدها **قوله** في سنن ابوداود  
اي اخرجه في عهد الحصن ومن المنهج هذا الخبر من قراي النسائي قلت خرج في السنن الكبرى وسلم  
وفي الحصن رمز الخرجية من حضرت مصابي النسائي وسلم والترمذي وابن ابي شيبة قال في التلحاح روايته  
ابوداود واحدي روايات النسائي من قال رضى بالله ربا والخير ورواه مسلم وابوداود والنسائي في  
الخرى من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وحب له الجنة وح فكان حق  
المصن ان يذكر في مخرجيه النسائي ايضا ولا يرد عليه مسلم لانهم لم يرووه بهذا اللفظ والله اعلم وقال  
الحافظ هذا حديث حسن وانما الحكم له بالتحفة مع ان رجاله رجال الصحفة لاختلاف وقع على اهلها  
يعني الراوي له عن عبد بن سليمان عن ابي سعيد الخدري واسمه حميد بن ثمان في منته وسنده  
فاخرجه مسلم والنسائي عن ابي يعقوب الخليلي عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
يا ابا سعيد من رضى بالله ربا والمحرب على هذه المنوال وفيه قصة وحديث اخر في الجهاد مفهوم  
ايها ولذا اخرجه مسلم في كتاب الجهاد وصحح ابن حبان طريقه معاً واخرجه الحارثي والطبراني في  
كتاب الدعاء قال الحافظ وسياق شواهد لا حصل الحديث في القول عند سماع المردن وفي القول  
عند الصباح والمساءل لكنها مقيدة بذلك انتهى وسياق الكلام على معنى الحديث في باب الاذان ان  
الله تعالى **قوله** في كتاب الترمذي نحو رواه ايضا ابن ماجه والحارثي والمستدرک وقال صحيحه  
الاسناد وابن حبان في صحيحه قاله في التلحاح زاد في الحصن وابن ابي شيبة في مصنفه وكان سبب  
الافتصال على الترمذي كرون اللفظ له وقال الحافظ الحديث حسن رواه الترمذي والنسائي  
في الكسري والطبراني في كتاب الدعاء ولاصل الحديث شاهد من حديث معاذ اخرجه الطبراني  
في الدعاء عن معاذ قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله تعالى قال ان تحوت  
ولسانك رطب من ذكر الله قال الحافظ حديث حسن اخرجه الخريزي في الذكر له وشاهد  
لغيره حديث جبير بن نفير عن ابي الدرداء موقوف ان الذين لا تزال السننهم رطبة من ذكر الله  
تعالى يدخلون الجنة وهم يضيئون نفيهم النون وفتح الفاء وسكون التيمية بعد هاء ممد  
صحا في انتهى **قوله** عن عبد الله بن بسر قال في التلحاح وغيره بضم الموحدة وسكون المهمله انتهى  
وهذا نصاري ما في صحيح النبي صلى الله عليه وآله وهو وابوع والمه والخوخ عطية واخته  
الصبا الفرد كل واحد من الشيخين عند حديث وخرج عنه الاربعون بمصر سنة ثمان وثمانين  
عن اربع وتسعين سنة وفي اسد الغابة توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن اربع وتسعين سنة  
وقيل ثمان مائة سنة وستة وتسعين ايام سليمان بن عبد الملك وحمه مائة سنة وهو اخر من مات  
بالثمان من الصحابة اخرجته الثلاثة الا ابن منده قال عبيد الله بن يسلم المازني وهذا  
لا يستقيم فان سليمان الخوازان وليس لعبد الله خلق في سليم حتى ينسب اليهم بالخلف **قوله**

اذم  
ومسلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









سفعه لا فيه سب لفته لان جعلهم مكانا وطرفا للضرب بالسيف ابلغ من جعلهم مضروبين به فقط وعطف  
المشركين على الكفار عطف خاص على عام ان اريد بالمشركين اهل الاوثان من مشركي العرب ومن تابعهم  
وبالكفار قسما يبع ذلك واهل الكتاب اهل الجورين وغيرهم او عطف رديف ان اريد بالمشركين ناريد  
بالكفار من قبل المسلم قوله فكان الذكروا لله اي الذكروا مخلصين له لا لغرض سواه ذكر كثيرا  
كما ذكر عليه السياق والسباق افضل ويوجد في بعض النسخ الذكروا لله كثيرا ولا وجود له في الاصول  
الاصححة قوله افضل منه لكن هو يحد في درجة في نسخ الاذكار مع انها ثابتة في جامع الترمذي وقد  
رواها في شرح السنة وفي المسكاة قال شارحها ابن حجر عيلى ان المراد بدرجة الوحدة اي واحدة ويجعل ان  
المراد بها الجنس اي درجات متعددة ثم قضيت هذه الخبر وما في معناها كالتالي بعد وخبر من قال احسن يبع  
او يبسي سبحان الله وجهه ما يمتدح لم يأت احد يؤمن القيامه بافضل مما به الا احد قال ان شئت ما قال الا زاد عليه  
ان الذكرا افضل مما ير الاعمال كونه افضل اعمال الناس لا اشكال فيه اما الاشكال في كونه خير من نحو الجهاد  
واقفاق الذهب والورق وقضية كلامهما كما قال ابن حجر في شرح المسئلة العكس ويمكن الجمع باعتبار  
الحيثية وبه يندفع التنافي وذلك بان افضلية الذكر نظرا الى امتلاك قلب الذكرا من غير ريب  
وحضوره بين يديه والافتقار للجهاد المستلزم لدفع الشيطان وتجرده عن ساحة القلب الذي  
بصلاحه وظهارته بصبغ ويظهر باقى البدن فالذكر من جهة تافته في القلب لا يؤثر غيره من الافتقار  
ونحوه افضل والجهاد من جهة خروجه عن نفسه وماله وبدنهما لله تعالى وتعدى نفعه ولو  
قضى كفايته او عين افضل والذكرا سنة والغرض افضل منها بالاجماع في غير ما استثنى وقد هجت  
منصورا في قوله • الغرض افضل من نفل وان كثر • فجمعا • صور اخذها حكمت درر • و  
بدو السلام اذان والطهارة من • قبيل وقت مع الابرار من عسرا • وكلام ابن عبد السلام الذي  
في الخبر بعد معنى عكس ظاهر الخبر عكس عن هذه النظرة الى كلام الاصحاب المذكور كما شبه عليه ابن  
حجر الهيتمي وحمل زين العرب الذكر المفضل على الجهاد والافتقار على الذكر الحيا في الفكري دون  
الذكر الساقي قال ان ذاك لمة المنزلة الزانية على بدل النفس والمال لانه عمل نفسي وفعل قلبى اشق  
من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر انتهى وظاهر كلام السيلح المذكور وما ياتي في جالفه وفي منفتح الحسن  
عمل هذه او اسما له على الذكر المضمون الى الجهاد فالمجاهد الذكرا افضل من الذكرا بل الجهاد من الجهاد  
الغافل والذكرا بل الجهاد افضل من الجهاد الغافل فاذا فضل الذكرا من الجهادون وافضل الجهاد من  
الذكراون وكان الخائف لسائر الاعمال انتهى اي ان الذكرا الجود افضل من جميع العبادات المجردة عنه والعمل  
المفعم الذي كرا افضل منه بلا ذكر ومن الذكرا مجرد عن العمل ثم ينظر في نسبة الاعمال المنفصلة باختبار  
تفاوت مراتبها وفي الحصص عمل ادي عملا اجمل من عذاب الله من ذكرا الله رآه الظهري في الكبير  
واحد وابن ابي عبيدة مراد الظهري وابن ابي عبيدة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله الا ان يضرب بسيفه  
حتى منقطع قال الحقني استثنى بدل على ان الجهاد الخاص وهو ان يضرب بسيفه حتى ينقطع الخي من  
الذكرا وهذا الايام خبر الا اخبركم بخير اعمالكم قلت ومثله الحديث الذي نحن فيه وقال ابن الجوزي  
قوله ولا الجهاد يعني واقته اعلم الجهاد مجرد عن الذكرا بيبينه الحديث القدي ان عبيد كل عبيد  
الذي يدكري وهو ملاق قوله اي بكسر القاف اي كفتوه في الجماعة كالتقال انتهى قال  
في الحزب ليس مراد من الجهاد المجرد الخي من الذكرا من صرح بصدق حيث قال والذكرا بل الجهاد افضل  
من الجهاد الغافل وانما اراد ان قوله ولا الجهاد مجرور على الجهاد المجرد والمراد بالمستثنى  
المنضم اليه الذكرا ويراد بالمستثنى الجهاد بوجه كائنه بانها افضل ولا يظهر ان يراد بغيره ولا الجهاد  
الاعم من الجود والمنضم اليه الذكرا ويراد بالمستثنى الاخير وبه يحصل الجمع بين الاكاديب انتهى  
وصرح كلام ابن الجوزي ان الذكرا مجرد افضل من العمل المجرد عنه كما هو قضية ظاهر  
الخبر لكن قضية ما ذكرناه ان فضله ليس على الاطلاق بل من حيثية ما فيه من امتلاك القلب  
بشهود الرب والافلاجهاد وبذل الاموال افضل منه من كل حيثية غير حيثية المذكور وبذلك

قال ولا الجهاد في  
سبيل الله ص

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



صرح ابن حجر في شرح المشكاة وقال ايضا الحق انهما خبرونه في حق السالك بالنظر ان تطهير النفس من رذيله الجدل  
 بالانفاق ومن رذيلة الجبن بالجهاد الذي لا يحصل ثمراته الذكر وفضله الا بالظهور عنهما وامر السالك به  
 اولا والادمان عليه حتى يصير كالطبع له ثم تدبر عليه لكي يفضله لانهم انما يفعلون ذلك ندرسيه  
 للنفس واخذوا بالاشهاد الاسهل الى ان ينالوا للاشوق والاشك انه اخف منها بل لا اشوقها في الحقيقتة  
 على النفس فامزج بالخذ بالاهون ابدا وهو الذكر ثم بالهواشوق من الانفاق ونحوه قال في قول شراح  
 لعل افضليته الذكر وخيريته ان سائر العباد ان من الانفاق والجهاد وسائر الذكر هو المقصود الاسمي  
 وناهيك من فضل الذكر قوله تعالى فانه كرونا ذكركم وغير ذلك انتم لا تعلمون ما ذكرناه من التفصيل  
 فهو المقصود الاسمي من يظهر من ذنوبك دون غيره كما قررته انتهى وقال المحقق الشهاب الرمي من جملة  
 جواب له ومحصل ما اجاب به العلماء الحديثيين وغيرهما ما اختلفت فيه المحجوبة بانه افضل الاعمال  
 ان الجواب اختلف باختلاف لحوال المتبادرين بان عمل كل واحد منهما يوجب اليه او يدين به اهل فيه رغبة او  
 باختلاف الاوقات بان يكون ذلك العمل في ذلك الوقت افضل من غيره ومنه في غير الجهاد فقد كانت  
 افضل الاعمال اول الاسلام لانه الوسيلة الى التمكن منها والقيام باذياتها ثم نظرت التصور على فضل الصلاة  
 عليه ونظرت على فضلها على الصدقة مع ان الصدقة في وقت مواصلة المضطر يكون افضل منها  
 او ان العمل بالتفصيل فيه ليس على ما به بالمراد به اعمل الفعل وانما على حد من التبعية لفظا  
 وارادتها انتهى **قوله** وروى في كتاب الترمذي واللفظ له في كتاب ابن ماجه وكذا رواه مالك  
 والهدى في المسكاة قال مالك ورفقه على الدرداء انتهى والحكم في المسند ذكره وقال صحيح الاسناد كما  
 سياتي في كلامه رحمه الله وايضا وقف مالك له لان الحكمين وصل على ان مشاهد احوال المراد فيه حكمه  
 الرفع وقال الحافظ هذ احدني بخلاف في رفعه ووقفه وفي رساله ووصله قال الترمذي رواه بعضهم  
 عن عبد الله بن سعيد يعني ابن ابي هريرة الراوي عن زياد بن ابي زياد الخوري عن ابي جهم عن ابي الدرداء  
 قال الحافظ ورواه مالك في الموطا عن زياد بن ابي زياد قال قال ابو الدرداء فذكره موقوفا ولم يذكر  
 ابا جهم في سنده قال وقد وقع لنا الحديث من وجه اخر عن ابي الدرداء موقوفا عليه عليه بسند رجاله  
 ثقة فذكره وافاد بعض تلامذة الحافظ نقل عنه في حال الاطلاق الصحيح الوقت انتهى وقد علمت  
 ان الوقف للفظه فقط لان شدة ابيه كره راي **قوله** عن ابي الدرداء رضي الله عنه واسمه عومر بن  
 عمار بن زيد بن قيس من الخزرج وكان اخر اهل ارض اسلام ما يحسن اسلامه وكان فيها عالما حكما ابا  
 النبي صلى الله عليه وسلم ببئيد وبين سلمان الفارسي وقال عليه الصلاة والسلام في حقه عومر حكيم امي  
 شهيد ما بعد احد من المشاهد وعن مسروق قال سأمت اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وجدت  
 علم النبي ابي عمرو علي وعبد الله ومعاذ وابي الدرداء وكان ابن عمر يقول احد ثورنا عن العالمين العالمين  
 معاذ وابي الدرداء واه عمر رضي الله عنه القضا وكان القاضي خليفة الامير ان الغاب توفي في خلافة  
 عثمان على الصحيح سنة احدى و قبل اثنين و ثلاثين وقبره بطنه امر الدرداء الصغرى بها  
 المتغير من دمشق وقيل له ما لك لا تقول الشعر وكل لبيبي من الانصار قال الشعر قال وانا قلت شعرا  
 قيل وما هو فقال **بيري** المرء ان يولي مناه • ويا اي الله الاما اراد يقول العبد يا ايدي ومالي  
 ونفوس الله اولى ما استفاد • روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما به ونسنة وسبعون  
 حديثا تفقا منها كل حد يبين وانفردا بخارج ثلاثه ومسل بما ينيه **قوله** الا اني بكر في نسخته  
 اخبركم قال ابن هشام في المغني الا تكون للتبنيه فقد دخل على نحو ما بعدها وتدخل على الحسن الاسمية  
 والفعلية ويقول العربون فيها حرف استفتاح فيقولون مكاتها ومهلون معناها وافادتها  
 التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة ولاهجرة الاستفهام اذ ادخلت على النفي افادة التحقيق نحو اليك  
 ذلك بقا در وكونها بهذا المنصب من التحقيق لا يكاد تقع الجملة بعدها الا متصدرة بنحو ما  
 يتلقى به الفهم نحو الان اوليا الله انتهى ومن غير الخالب الخبر المذكور لا انتفاء التصدي فيه والانيا  
 بما يدل على شدة اعتنا بما بعدها ليتفرغ ذهن السامع لاستماعه وفي الخبر ان الالكنتبية

الام

ترجمة ابي الدرداء

عن ابي الدرداء  
سئل

والاخر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





والاظهار انه مركب من الالف والصاد واستقام التفرير كما يدل عليه قوله الالف بلى **قوله** بحير عما قال الشيخ  
 عز الدين ابن عبد السلام في القواعد هذا الحديث يدل على ان الثواب لا يرتب على قدر النصب في  
 جميع العبادات بل قد يجرى ما جرت عليه على قليل العمل اكثر مما يجرى على كثيره فاذا اختلفت الثواب على تفاوت  
 الرتب في الشرف انتهى قال في شرح المشكاة رهد لجرى على الاخذ بطا بالحدث مع قطع النظر عن كلامه  
 الاية اي الثوابين بافضليته لجهاد والافاق على الذكر انتهى وقال العاقولي في شرح المصابيح فيه دليل  
 على ان الثواب ليس على قدر النصب ولكن على حسب ارادته تعالى وقد يعطى على العمل القليل الاجر  
 الجزيل وقد يعكس انتهى اي ولا يلزم منه فضل في الثواب الكبير على غيره قدره فلا يخالف كلامه  
 الاصحاب قال الحنفى لابن اساميه يلقى حديث الباب ما وقع من حديث ابن عباس سئل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل فقال اجزها اي اشدها رافواها وهذا الحديث مذكور في الكتب الكلامية  
 في بحث تفصيل الانبياء على الملايكة انتهى وهو في النهاية منسوب لابن عباس موقوفا وضبطه بالهامة  
 والزاي وذكره الجلال السيوطي في الدرر المنتثرة بلفظ افضل العبادات اشدها وقال الايعوف  
 اي مرفوعا او موقوفا بسند معروف وعلى تقدير صحته يحل على ما لم يكن فيه نص من الشارع وقال  
 العاقولي ايضا يمكن ان يكون المراد من ذكر الله المد او من عليه بالباطن **قوله** والظاهر  
 فيقتضى حينئذ صرف الحركة فيه ولا شك انه اذا كان الذكر بهذه المشابهة فهو اكثر من انفاق  
 مثال ينفد وجاهد يخلص منه في زمان معين لان الصبر على مضاضة القتل ساعة واحدة والصبر  
 على مدة اومة الحضور مع الذكر طويل انتهى اي فلا يكون فيه ترتيب الاجر الجزيل على العمل القليل  
 بل على العمل الكثير وانته اعلم **قوله** وان كانا عند ملككم اركاهما اي انما هما من حيث الثواب  
 الذي يقابلها او اطرها من حيث كمالها انما بالنظر للثواب ويؤيده عظمه وارفعها اذ هو  
 على الاول تأكيد وعلى الثاني تاسيس وهو خير من التأكيد ومليك مبالغة ملك ومنه عند  
 عليك مقتدر وهو ظرف لما قبله وما بعده معا واللاخير وعند في امثال هذه السياق لشرح  
 المرئية وعلو المكان كما تقدم في الفصل الرابع **قوله** وارفعها الخ اي اكثرها رفاعا لدرجاتك **قوله**  
 ونيزكم عطش على خير عطش خاص على عام لان الاول خير الهمما المطلقا وهو خير من انفاق الذهب  
 والورق او عطشها بربان يتراد بالمال اللسانية فيكون صدقة هذا لان بدل الاموال والنفس من  
 الاعمال البديهة **قوله** انفاق الذهب الخ الانفاق مصدر انفق وهو يتعمل في الخير كما ان نفق  
 وصيغ في الشر والذهب اسمان النضير والنضرو المضار واليزج والتبر او الزخرف والتعبد  
 والعيان والنير غير مضروب وبعضهم يقول للفضة والفضة ايضا اسما للبين والسيك  
 والقوب ويطلقان على الذهب ايضا كما في المطلاع للبعلى وفي شرح العدة للقلقشندي  
 نظم ابن مالك اسما الذهب في قوله نضر نضار يزيح سبيل الزخرف عبيد عقبان الذهب  
 والبر والفريدب واشركوا ذهبا وفضة في سبيك هكذا العرب وفي النهاية الرقة  
 يريد الفضة والدرهم المضروبة منها اصل الفضة الورق وهو الدرهم المضروبة خاصة  
 تحذف الواو وعوض عنها الهاء وتجمع الرقة على رقات ورفيق وفي الورق ثلاث لغات  
 الورق والورق والورق انتهى وهذه اللغات جارية فيه وفيما تله من كل ثلاث على  
 وزن فعل كسرها العين فان كانت عينه حرف حلق جاز فيه لغة رابعة هي اتباع فايه  
 عينه كقوله عدوكم الخ اي تلقوا الكفار المحاربين فيقع بينكم حرب فيحصل منكم  
 وفيهم القتل **قوله** ذكر الله الشامل للقران وهو افضل اعمال اللسان بلا خلاف وتقدم  
 ما في فضله على عمل البدن وافضل انواعه القران ففي الخبر وفضل كلام الله على سائر  
 الكلام كفضل الله على ما يخلق فقيه ايما الى ان ذكره بكلامه القديم خير منه بالذکر  
 للحادث وايضا فالقران مشتمل على الذكر مع زيادة ما يقتضيه من الفكر والتأمل  
 في لطف مبانيه وحسن معانيه والعمل بما فيه ولا شك انه افضل من مجرد الذكره

مطلب اسما الذهب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





طلب

فعمد على ذلك فلم يرد من الشارع تخصيص حال او مكان او زمان بذكر مخصوص والا فلا اشتغال به فيه  
افضل منه بالقرآن اتباعا لما نزل في الحزب في كثير من الاحاديث ما يبيد لكل ان تعلم العلم وتعليمه  
افضل من الذكر المجرى بل من ساير الطاعات والعبادات انتهى وكلام اصحابنا مقتضى ذلك قال الامام الشافعي  
الاشتغال بالعلم افضل من الاشتغال بصلاة النافلة واذا فضل عليها وهو افضل الاعمال البدنية فغيرها من افعال  
الاذكار والى الله اعلم **قوله** قال الحاكم ابو عبد الله هو محمد بن عبد الله الغيبس ابوري المعروف بابن البيع  
ولد بئس ابور في شهر ربيع الاول سنة ثمان وعشرين وثلثمائة ونوفي بها في يوم الاربعاء ثالث صفر  
سنة خمس واربع مائة طلب العلم من الصغر باعنا والده وخاله واول ساعه سنة ثلاثين واكثر من الشيوخ  
اكثرهم من نيسابور له فيها نحو الف شيخ وفروعها نحو الف شيخ ايضا روي عنه خلق كثير من اجلهم البيهقي  
والدارقطني وهو من شيوخه ورحل اليه من البلاد لسعة علمه وروايته واتفاق العلماء على انه من اعلام  
الامة الذين حفظ الله بهم هذه الدين وحدث عنه في حياته وكان يرجع الي قوله حفاظ عصره  
كاليكربن اسحق وابو الوليد الغيبس ابوري وكان الوسيل الصلوكي وابن قورق وامثالها يقدرونه  
على انفسهم ويراغون حق فضله ويعرفون له الحرمة الاكيدة بسبب تفرد به بحفظه وعرفونه  
وقال محمد بن طاهر الحافظ استعملنا لرجاء في الحافظ بكتابة فقلت له ارجع من الحافظ تعاضوا اليهم احفظ  
الدارقطني بيته اذ وعهد الغيبس من ابن منده باصبهان وابوعبد الله الحاكم نيسابور فسكت  
فاحت عليه فقال اتا الدارقطني فاعلمهم بالعلل واتبعه الغيبس فاعلمهم بالانساب واتا ابن منده فالتزم  
حديشام معرفته تاتته واتا الحاكم فاحسنهم تصنيفا وحكى ان ابال الخليل المهدي الاديبي  
لما ورد نيسابور ونقص به والى لقب بديع الزمان اعجب بنفسه اذ كان يحفظ المائة بيت  
اذا اشذت بين يديه شرح واحد وبيندها من اخرها الى اولها مقولوية وانكر على الناس قولهم  
فلان الحافظ في الحديث ثم قال وحفظ الحديث مما يدركه سمع به الحاكم ابن البيع فوجدنا له مجزوا واجله  
جمعة في حفظه فرد اليه الجزء بعد الجمعة وقال من يحفظ هذا الحديث فلان وجعفر بن فلان اسامي بحفظه  
والفاظ متباينة فقال له الحاكم فاعرف نفسك واعلم ان حفظ هذه الصبب مما تانت فيه ذكره السبكي  
في طبقاته وروي ابو موسى المديني ان الحاكم دخل الحمام واغتسل وخرج وقال آه وقضت روجه وهو  
منزول لم يلبس قميصه بعد **قوله** المستدرك بفتح الهمزة اسم لانه استدرك فيه الزايد فهو علي  
المعويين من الصحيح من اهل هوى على شرطها او شرط احدتها او تاليس على شرط واحد منها مع تراعي  
الاول يقول هذه الحديث صحيح الاسناد وروي في ما هو فيها ما او في احدتها سواء وروي في  
تالم يقع عنده منها على ذلك وهو متساهل في التصحيح قال المصنف في شرح المهدب اتفق الحفاظ  
على ان تلميذه البيهقي اشترى ما منه وقد اخصر الذهبي المستدرك ونعقب كثيرا منه بالضعف  
والنكارة وجمع جزا فيه الاحاديث التي هي فيه وهي موضوعة فذكر نحو ما في حديثه وقال ابو سعيد  
الماليني طالع المستدرك الذي يصنفه الحاكم فلم ارفيه حديثا على شرطها قال الذهبي وهذا  
اسراف وعلم من المالبغ والافيد بجملة وافق على شرطها وجملة كثير على شرط احدتها الفعل  
بمجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو الربع تمامه بسنده وفيه بعض شيى اورد عليه  
وما بقي وهو نحو الربع فهو من اكبر رواهيات لانصه وفي بعض ذلك موضوعات قال  
شيخ الاسلام الحافظ وانما وقع الحاكم التساهل لانه سرد الكتاب لينقحه فاجملته المتبينة  
قال وقد وجدت في تزيب نصف الجزء الثاني من تجزية سنتين من المستدرك الي هنا انتهى الاملا  
الحاكم قال وما وعد ذلك من الكتاب لا يوجد عنده الا بالاجازة قال التساهل في القدر المثل قليل  
جد ابا العنبي اليماني بعد وحكي احاديث المستدرك ان تصححه منها ولم يوجد فيه لغريم  
من المتقدمين تصحيحا ولا تصحيحا يحكم له بالحسن ان لم يظهر فيه علة تقتضي ضعفه  
قاله ابن الصلاح ونبه المصنف وهو شئ من ابن الصلاح على انقطاع التصحيح في هذه  
الاعصار والجمهور على خلافه ولذا قال البدر ابن جماعة الصواب انه يتتبع ويحكم عليه

سألته

ورد بصحى كذا بالنصب في نسخة  
الطبع وقيل ولم يوجد كاهنا

ما يليق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







رضوانه عنه **قوله** ليلة اشري بي ايما اشري بي اي بيت المقدس ثم الي السموات العلى ثم الي القاب قوسين  
او اذ في مراتب اوصيهم فكان من القواء السابعة منه اظهر الي البيت المعمور ولوكونه اشرف الانبياء وافضلهم  
بعد نبينا كان في رفع السموات **قوله** اقزى منك السلام قال في فتح الآله لا يبعد انه ينبغي لمن سعى ذلك ان يقول  
عليه السلام ورحمة الله وبركاته جزالما انفصل به على هذه الامنة اخراكم لفضل عليها الا انه  
بسؤاله من ربه ان يبغف فيهم رسولان انفسهم وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فغفر  
للمدبث ان ادعوت اذ امرهم وبشارته اخي عيسى الخ وقد جوزي عن هذه الامنة احيا ذكره  
والاعلان بشكره بالقتلة عليه وعلى اله وفي جميع القتل **قوله** انتهى قال المعرف في المنهذ **ب**  
لفظ الامنة يطلق على ما كان منها من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وان بما جابهه ونبي **ب**  
فيه وهو الممدوحه بقوله كتم خبر امته الخرجت الكتابس ومنها من بعث اليهم صلى الله عليه  
وسلم من مسلم وكافر ومنه حديث لا يسمع بل يسمع من هذه الامنة بهوي ولا يفرق اليه ثم يموت وتبع  
يومن بالذي ارسلت به الا ان من اصحاب الشاربه وله مشه في كتاب الامنيان انتهى **ب** ونقل  
الفالكاني في شرح الاربعين النووية عن العزيمري ان امته على ثمانية اوجه اي بحسب  
مدلولها وضعا بمعنى الجماعة والقباع الانبياء والرجال الجامع للغير يقتدي به والدين والملة  
خو انا وجدنا ابا ناعل امته والخين والزيان نحو اذ كر بعد امته ومن قرأ بعد امته بفتح ه  
اوليه فالمراد به النبيان والقائمة عو هذا احسن الامنة اي القائمة والرجل الامنة  
المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد قال صلى الله عليه وسلم يبعث في ديني من يبعث في ديني من يبعث في ديني  
وحده والامر كهداه امتز يد اي امه انتهى وفي مفردات الواعب الامنة كل جماعة جمعهم  
اسرا اما دين او زمان واحد او مكان سوا كان الجامع تسخيرا او اختيارا او الجمع ام **قوله**  
ان ابراهيم كان امته قاننا لله ايمقا بما قام جملته في عبادة الله خو قوله بلان في نفسه  
قبيلة انتهى وبه يعلم ان اطلاق الامنة على الجماعة لا بد ان تكون لهم جامع مما ذكر **قوله**  
الجنة هو كما في مفردات الراغب كل بستان ذي شجر يسترا الارض شجرا وسيت الجنة  
اما تشبيها بالجنة في الارض وان كان بينهما ابون واما السمر عتا نجما المشار اليه بقوله  
قلا تعلم نفسوا الخفي لهم من قرع اعين انتهى **ب** وطيب ثوب لان ترمي المسك والزعفران  
ولا اطيب منها **قوله** عذبة الما قال تعالى وانها من ماء غير اسن اي غير مغير عذوخه  
وبغيرها **قوله** قيعان في المفردات القيع والقاع المستوي من الارض جمع قيعان  
وتضغيره فويح **قوله** عزاسمها جمع عرس وهو ما يجرس وقيل ما يستعمل في الارض  
من نحو البدر كسبت تعد ذلك واذا كانت التربة طيبة وماؤها عذبا كان غراسها  
طيب وافضل للبلوغه النهاية في الصلاح والنمو وقد يطلق الغراس على وقت  
الغرس والمراد ان هذه الكلمات سبب لدخول قايها الجنة لكن في اشجار منزلة داخل  
الجنة لانه كلما كثرها نمت له اشجار بعددها ثم لا يتشكل هذا الخبر المصح بكون الجنة  
قيعانا قابلة لغرس اشجار بما يقتضيه خو قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها  
النهار اودية من تكتا قيعا بالثقاف اعضان الاشجار اذ معنى الجنة مخلوق من السموات  
علمنا تقدم فيه وهي مخلوقة معدة للنعيم لانه ليس المراد من الخبر خلوقها الكلي المقصور  
والاشجار بل معناها ان فيها ما هو ملق بالاشجار وفيها ما هو واسع معد للغراس والبذر  
المباقيات الصالحات ونحوها من الطاعات وينبت الغراس الاصفا الذي بلا سبب والغرس  
المنسب عن تلك الكلمات وحكمته تفاوت عكر المتمع بذلك على ما غرسه بقوله  
تلك الكلمات وعلى كل يغرسه وانما غرسه على الجرا عماله تفاوت التذاهه بذلك اذ  
كانت الانسان في غرسه ليس كالذي يجريه مغروسا بل انقب قال العاقولي في تفرير  
الكلام ان الجنة ذات قيعان لانه ثبت انها ذات اشجار في قوله تعالى دانية عليهم ظلالها

مطلب

مطلب

تساقطت عليه التوراة  
على ارضه في القاب قوسين  
فحينئذ اقامه امامه

قوله اما قيات كذا في شرح الموهل  
فاحل قوله والبذر بالوضع متبدا  
او موب بالجر بدل ما قبله

وذلت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وذلت قطوفها تزيلا فهي على هذا ذات قبعان وذات اشجار فإلآن قبجانا فخر اسرعان الله  
 لا انتي وقلنا الطيبي الحق انما كانت قبعانا ثم ان الله تعالى وجد بفضل وسعة رحمة فيها اشجارا  
 وقصورا على حسب عمل العالمين لكل عامل ما يتجسر به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لها  
 خلق لمن القل لبيبا له ذلك الثواب جعله كالغراس لتتك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا  
 للتعب على المسبب ثم قال ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار على العالمين اسند الغراس اليهم  
 انتي ونظرفيه بان فيه تكلفا وادعا تجوز غير محتاج اليه والظاهر ما ذكرناه من كون اكثرها مغروبا  
 كونه مقابلا للعمل القليل غير تلك الكلمات وباقية ما بعد للغراس بيد ذلك الكلمات لبتارة  
 ثواب هذه الكلمات بحسب فضلها كما علمت من الاسناد عن غيرنا وفي المرقاة ويخطر بالبال  
 والله اعلم بالمال ان اقل اصحاب الجنة من له جنتان كما قال تعالى ولئن خاف مقام ربه جنتان  
 جنة فيها اشجار وانهار وجور وقصور خلقت بطريق الفقل وحنة يؤخذ فيها ما ذكر بسبب  
 حدوث الاعمال والاذكار من باب العدل وهذه المعنى قول بعض الصوفية في تفسير الآية جنة  
 في الدنيا وجنة في العقي انتهى **قوله** روينا فيه اي كتاب الترمذي وفي السلاج بعد ابراهه  
 بعد اللفظ الا انه زاد العظيم فقال من قال سبحان الله العظيم ويحمر رواه الترمذي والاشي  
 والحاكم وابن جتان في صحيحها وقال الترمذي واللفظ له حسن غريب وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم  
 وفي رواية الشافعي وحديث روايات ابن جتان شجره لئلا يخله انتي وفي التزيب بعد ابراهه باللفظ  
 الذي في الاذكار لانه من حديث ابن عمير رواه البزار يا سبحان جنتان قلت قال في المرقاة وزاد  
 فانها عبارة الخلق ربنا تقطع ارزاقهم اي يعين انتي واوردته من حديث كما بركا في السلاج وزاد قوله  
 ورواه الحاكم في موضعين باسنادين قال في احداهما على شرط مسلم وفي الاخر على شرط البخاري  
 انتي رواه ابن ابي شيبة في المرقاة **قوله** غرست له نخلة قال الكافي في شرح المصابيح جميل  
 ان يكون على حقيقته ويحتمل ان يكون مجازا عن تثبيت اجرة وحلاوة جنة انتي وعلى الاول  
 فالمراد نخلة عظيمة لعظم مقبلها فيها متر من كونه جيبا للرحمن تقبلا للميزان **قوله** سبحان  
 لي ويحمر الخ كتب الصديق الاهدل بها منس نسخته وقع هذا الحديث في جامع الترمذي سبحان  
 لي ويحمر مكر مرتين وفي بعض نسخ الاذكار مكر ثلاثا ولا ادري من اين اقر به انتي فوق  
 لعده مكر ثلاثا في اصل المصنف من الترمذي والله اعلم وقد خرج الحافظ الحديث من طريق او نعم  
 في المستخرج عن ابو زرعة مرتين فقط كما قال الاهدل لم يندبه الحافظ في هذه المقام بل ذكر  
 وساق في باب كيفيته لباس النعل والثوب الكلام على الجمع بين وصفي الصحة والحسن في حديث  
 واحد **قوله** ما يقول اذا استيقظ من منامه ما فيه اتمام موصول اسمي هو  
 والكابيد مني منصوب محذوف اي يقول او موصول حرفي وهي وصلتها في تاويله بقصد زه  
 بمعنى اسم المفعول اي مقوله وقت استيقاظه والاول اقرب والمنام مصدر يمي ويقدم في  
 المصنوع تعريف النوم وعلم ما سبق ان كل ذكر ورد عن الشارع في حال مخصوص فالاستغفار  
 به افضل منه الاستغفار بقراءة القرآن **قوله** روينا في صحيح البخاري ونسب وكذا اوردته مالك  
 وابوداود والنسائي وابن ماجه وقال فيصيح نشيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم  
 يفعل اسم كسلانا خبيث المنفسم يصب خيرا ورواه ابن خزيمة في صحيحه نحو وزاد في اخر  
 فملا عقدة ولزير كفتين ورواه ايضا من حديث جابر بن عبد الله ذكره في الاغنى لاسه جزيير  
 معفود حين يرقد بالليل فان استيقظ وذكر الله اخلت عقدة واذا قام فتوفنا وصل النخلة  
 العقدة فاصح خفيفا طيب النفس قد اصاب خيرا ورواه ابن جبان في صحيحه والجزير الرحيل  
 كذا في التزيب للبخاري **قوله** يعقد الشيطان اي يلبس او بعض جنده **قوله** على قافية  
 لاس احدكم الخ قال زين العرب في شرح المصابيح لعل تخصيص القافية بالعقد لانها حمل  
 الواهة وهي اطوع القوى للشيطان واسرها الباطنة لدعوته بلا يدخل الشيطان على الانسان

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الاواسط ما سولته له تلك النوع فلذا اخصت بالذكر وقال المعافون في تخصيصها بالذكار اشعارها بالانام  
 عن قيام الليل واهانتها لان الضرب عليه غاية الاهانة وفي شرح شمس المصنف الخلف العباد في هذا العقد  
 فتبيل عقد حقيقي بمعنى التمسك للانسان ومنع من القيام قال الخليل ومن شتر النغاثات في العقد فغلب هذا  
 هو فوق بوثريه تقييد النائم كما تير السور وقيل عتيل ان يكون فعلا يفعله كفعل النغاثات في العقد  
 وقيل هو من عقد القلب وتسميه فكانه يوسوس في نفسه عيده ثم بان عليه ليلاطويلا فيتنخر عن  
 القيام وقيل هو عباد كني به عن تقييد الشيطان عن قيام الليل انتهى قال العارف ابن ابي جعفر وهل  
 العقد في القافية نفسها وهو في شيء يجعله الشيطان على القافية الظاهر انه في شيء آخر  
 بدل قوله على ولو كان فيها نفسها لقال قيدا وزاد ذلك بها بقوله يضرب مكان كل عقدة عليك  
 ليلاطويلا ان هذه الصفة صفة ما يفعله السحر اذا سحر واشخص ما يفعله من السحر في شيء ويعقدون  
 فيه العقد ويسمون ما يشرون من انواع سحرهم ولا حتم الاخرات من النائم من ليس لهم شعور  
 فيم يربطون وهو الغالب من الناس انتهى وفي ساق ابن ماجة من حديث ابو هريرة عن صلى الله عليه  
 ولم يعقد الشيطان على قافية راسه ثم بالليل جعل فيه ثلاث عقدة الحديث وهو يربط ما قاله  
 العارف ثم هل هذا العقد عام لكل من نافر ولا قال المازري والمخافان حجر خص منه من مثل  
 العشاء كما نقله الشيوطي في التوشيح عنها وبما لفته ما في شرح شمس المصنف اعلم ان العجاري يربط  
 لهذا الحديث باب عقدة الشيطان على راسه ثم لم يفسر فانكر عليه المازري وقال ان الذي في الحديث  
 انه يعقد على قافية راسه وان صلى وانما يتخذ عقدة بالذكار والوضوء والقتلة ويجعل من صلى  
 وانحلت عقدة من لم يعقد عليه لروا الاثر انتهى وقال الخافان يمكن ان يخص منه من قرأ آية الكرسي  
 فقد ثبت انه يحفظ من الشيطان وقالت العارف ابن ابي جعفر وامت الجواب عن الذي وهو هل  
 ذلك في عمومه في اهل الخضوص وغيرهم فاللفظ يعطى العموم لكن تخصيصه الليات والاحاديث  
 كقوله تعالى ان عبادي لئسي لکم عليهم سلطان وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند النوم سورة  
 من الفترات لم يكن له حرز من الشيطان حتى يصبح ومن قرأ آية الكرسي عند مسأته كانت  
 له حرز من الشيطان او كما قال ومن قال كلما اصبح أو أمسى لا اله الا الله وحده لا شريك له لعل الملك  
 وله الحمد وهو على كل شيء قدير كانت له حرز من الشيطان بوقته ذلك حتى يمسي وليلته حتى  
 يصبح او كما قاله الاحاديث في ذلك كثير وقد نبه الشارع على مكايدها وجميع وجوه  
 تسلطه علينا وبين المخرج منها والعقد منه فجزاه الله خيرا لهذا الخيصة عموم الحديث  
 وما يوضع مما ذكرناه ان بعض العباد جاهد في البرية وكان ممن اعطى شيئا من المكاشفا  
 فرأى شيطانين على باب المسجد فقال احدهما للاخر ادخل غودك المصل فقل له لا اقدر  
 ذلك النائم يجرفني بنفسه فتجيب العابد كيف يخاف الشيطان من النائم ولا يخاف  
 من المصل في انا دخل بصر النائم ابراهيم من اذهم فانظر هل يعقد الشيطان على قافية  
 مثل هذا السيد شيا وهو لا يقدر ان يقرب اليه وكما قال صلى الله عليه وسلم في حق عمر رضي  
 الله عنه ما سألته فما الاسكركم الشيطان في غير جفان كان لا يقدر ان يخطف فخر بنه  
 فكيف يعقد على ما صبرته هذا يقال قال العارف ابن ابي جعفر والظاهر انه اذا استيقظ وذكر  
 وتوضا وصلى ثم نام لا يعود العقد اليه يؤخذ ذلك من قوله اصبح تنشط طيب النفس  
**قوله** ثلاث عقدة وتكرار العقد لينقل النوم فيطول أو ليكسل أو بالعقد وتكرره يصير كالرب  
 الذي لا حركة له وحكمة خصوص الثلاثة انه يتبطه عن الذكار والوضوء والصلاة قال  
 الفزطي حكاه ذلك ان اغلب ما يكون انتباه الانسان في التحرف ان انقله ان يرجع الى النوم  
 ثلاثا لم تنقض النومة الثالثة الا وقد ذهب الليل وعلى كل عقدة مغفول يضرب وضربا  
 بين على العقدة تأكيد او احكاما لها **قوله** عليك ليل طويل الجنة مغفول لغفول بعد وفي  
 اي يلقي على كل عقدة يعقدها **قوله** الذي يبثه في القلب بالسوسوسه التي اقدر الله عليها

يقوله

مطلب

او غير ذلك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



او بغير ذلك مما سبق ليظهر المتشابه من غير عند وقوع هذه الفتنه عليك ليلطويل وهو بالرفع في جميع طرق  
 البخاري ورفعه على الابتداء والظرف قبله متعلق الخبر او على اضا ر فعل اي بقى عليك ليل قال  
 ابن حجر الهيتمي وعليك خبر مقدم او اعز اللمزم التزم فان اتمامك ليل طويل فالكلام في قوله  
 جملتين والثالثة كالتمثيل للاولى وانت رواية مشهورة فقال القاضي عياض رواية الاكثر عنه بالنصب  
 وهو على الاعراف القارطى والزر كشيء الرقع اولى من جهة المعنى لانه امكن في الغرور ومن  
 حيث انه يجبره بطول الدليل فيمرس بالمرقاد بقوله فارقد وان انصب على الاعراف لم يكن فيه  
 الا الامر بلامنة طول الرقاد وح يكون قوله فارقد صائغا انتهى وهو الذي في الشيخ النبي  
 وقعت عليها من الاذكار بالرفع لان لفظ حديث الكتاب للبخاري كما ذكره المصنف في ذكر  
 الدليل ظاهرا اختصا من ان ذكر يومه ولا يبعد ان يحكي مثله في يوم النهار لان يوم حال الابرار انتهى  
**قوله** وذكر الله اي باي ذكر كان لكن الما ثورا افضل قاله المصنف في شرح **قوله** وان نوصا  
 اي ان كان ذا حدث اصغر فتشغل بالوضوء اما ذوالجنانة فلا تغفل الا بالفضل وكون الوضوء في الخبر جريا  
 على الغالب في الحديث من كونه الاصغر ووقع في روايته لمسلم وان نوصا غلقت عقده فان قال المصنف  
 في شرحه معناه تمام عقدتين اي غلقت عقدة ثانية وثم غلقت عقدة ثالثة وهو معنى قوله عز وجل  
 فلان ينكر لتكفرون بالذي يخلق الارض في يومين الي قوله في ربعة ايام اي في تمام اربعة ايام هـ  
 ومعناه في يومين اربعين تمت بهما الايام اربعة ومثله في الحديث الصحيح من صلى على جنازة  
 فله قبر اط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فقيرا طان والمراد انه فيرا طان بالاول ومعناه ان  
 بالقراءة يحصل له قبر اط وبالاتباع قبر اط اخرته به الجملة قبر طين وذلك لان الجملة قبر اطان  
 خبر في موضع من خارج مع جنازة من بيتها ومن صلى عليها ثم تبعها حتى يدفن كان له  
 قبر اطان من الاجر كل قبر اط مثل الحد ومن صلى عليها ثم رجع كان له قبر اط من الاجر مثل الحد  
 واورد بمعناه خبر البخاري انتهى **قوله** فان صلى غلقت عقده هو بلفظ الجمع في البخاري  
 بالاختلاف ورواية المصنف هي رواية البخاري في بدء الخلق وفي التوشيح اقل مما يحصل به حل عقدة  
 الشيطان كعبان لخبر ابن خزيمة في قوله عقدة الشيطان ولو تركت في قال العزاقى ولهذا  
 استحب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين للاخره في مثل بادرة الرجل عقده  
 انتهى قال العارف ابن اوجمة لفظ الحديث يغطي تناول ذلك لكل فصل على اي حال  
 كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد  
 عن الله الا بعدا فمن هو يجيد عن الله والعباد با الله كيف لا يعقد الشيطان عليه ويلعب  
 به كيف شا به وفي ذاته شيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال من بات الاكلا  
 للمحرام ظالم للناس من غير ان يعلم كيف لا يعقد الشيطان على هذا ومتى يصعب نفس هذا  
 طيبة بل هذا خبيث النفس في كل حال ولا يقع على مثل هذا اصل حقيقة لانه في طبقة المعو  
 الذين قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنهه صلواته عن الفحشاء المنكر ومن اجل الجهل بحقيقة  
 هذه الاحاديث لخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا اصولها وظنوا  
 انهم تحصل لهم المقصود وهيئات هيئات والخاص لان جميع الخبرات الواردة في الكتاب  
 والسنة هي لاهل التوفيق وكما ان صحة البدن البشري بالحمية والله والجمع الاطباء بان الحمية  
 انتفع من الدواء كما انك في الدين حمية ودوا الحمية فيه انتفع من الدواء ولا يقع الدواء بالحمية  
 او اكثرها والحمية في الدين الوقوف مع الاثر والنهي فاعل لا تغفل ان حمية الابدان كل كذا  
 لا تاكل كذا اورد وانتقل عن الحديث واشباهه فان فعله بعد الحمية اي امثال الامر واجتناب  
 النهي جاء فاقبل له وزيادة واذا فعله دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجز  
 فقال له لسان الحال لاهل هو من عند انفسك لانه ترك الاصل واخذ الفرع وهو طريق  
 غير راجحة ولا نفوق لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدواء فاعل اخذ الدواء ويجوز الي استعمال

الدين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المهية فيحصل المفضود كالذي يكون ماله غير طيب ويريد التقدم منه فنقول له صدقتك لا تقبل  
 ولا تقبل له لا تقبل فلعلمه بتدريج بالخير الذي هو الصدقة التي خير وهو التوبة ولا فلاح انتهى  
 ولنفاسته نقلناه برسته لكن تقدم عن غير ولد أن الأول أخبار على عمومها والتصنيف  
 بأرباب الامتنان يحتاج اليه دليل والله اعلم **قوله** فاضح طيب النفس هو من سطر صلاة  
 الليل واتيانها بالغا للتبنيح على التعرير هذا الاثر على مجموع الثلاث الخلال فلا يحصل بواجب فقط  
 منها لكن يختلف ذلك بالقلته فمن ذكر الله كان له من لم يذكره قال الخارف ابن ابي حنيفة وفيه دليل  
 على ان بصحة الدين يصح البدن وينشرح الصدر اذ لا يكون شيطا طيب النفس الامع حجة البنية  
 وقا صلى الله عليه وسلم في قيام الليل انه ينبغي ان ينيق الذنوب ويصح البدن انتهى **قوله** والاي وان لا  
 يعلم ما ذكره وشيا فلا يصح كذلك بل اصح خبيث النفس الاخر وبه يعلم ان ان شرطية ادعت  
 نوبها في الام لتقارن بها في المخرج قال ابن هشام والمعنى وقد تقترن بعين ان الشرطية بلا النافية فيظن  
 من لا يعرفه له انها الاستئناسية بحوالا تتصور فقد نصح الله الاستغفار ويذكره ولقد بلغني لبعض  
 من يدعي الفضل سأل في قوله تعالى الانتقلوه فقال ما هذا الاستئناس المتصل من منقطع انتهى **وبه**  
 يعلم انه يجب ان يرمس ان ثم لان الكلمة تكتب بصورة الابداء والوقف عليها ويوجد في كثير من الاصول  
 رقد بصور الاستئناسية وفيه ما عرفه وقوله اصبح الماختر دليل الجواب اذ هو موحد وانما  
 اصبح خبيث النفس لتمكن الشيطان منه واسم له بشارة عليه تلك العقدة استيثاقا وتثبيتا  
 عن الخير الى ان لم يبق فيه يقول له وفيه كمال الخارف ابن ابي حنيفة دليل على ان الذنوب تضر البدن ان الغالب  
 من خباثة النفس انها تكون الامع تالم البدن وتجذبك مشاهدا في اهل البطالة والمخامع غير  
 طبيبين في ابدانهم حتى يطلع النهار ويخرجون ما هم من الكسب انتهى ولا يخالف بين هذه الخبر  
 وخبر لا يتل احدهم كخبيث نفسى ان المنوع منه اطلاق الشخص ذلك على نفسه فيدم نفسه واما  
 اذا انفاه اليه غير ما يصدق عليه فليس بممنوع وفي الخبر دليل على عظم تسلط الشيطان على ادم  
 واضحا لانه له من القدرة على ذلك في خبره ذلك من كونه يعقد في شي ويوتر عقده في ياد ادم  
 وفيه دليل على حرمة الطاعة وحرمة من اهل العمل بما فلا يفرصه من شي واخره يوجد ذلك من  
 حلك العقدة والنشاط لمن قام وغيره لمن نام **قوله** هذا الفظ البخاري اي في باب بكر الخلق **قوله**  
 وقافية الراس الخريف المص في شرح مشق قافية كل شي اخره ومنه قافية الشعر انتهى  
 وفي شرح البخاري لابن العز الجازي قافية الراس موخر العنق انتهى وقيل وسقطه  
 قيل وهو الملامد هنا وقال العاقولي القافية القفا وقيل قافية الراس موخره وقيل  
 وسقطه انتهى **قوله** وروينا في صحيح البخاري وكذا رواه ابو داود والترمذي والنسائي  
 في الكبرى وابن ماجه كما قال الحافظ كلهم من حديث حذيفة زاذ في الحصن ابن ابي شيبة فيمن  
 خرج من حديث حذيفة قال في الحرز ويفهم من الاذكار اي مما ساق فيما يقوله عند النوم  
 ان البخاري رواه من حديث ابي ذر والبضا انتهى قلت وكذا رواه من حديث  
 ابذر النسائي في الكبرى كما قاله الحافظ ورواه مسلم والنسائي من حديث البراء بن عازب  
 وابدل قوله ان اوى الي فراشه بقوله اذا دخل مطبوعة من الليل قال الحافظ بعد ان  
 اورد من حديث حذيفة والذروا لبراؤذكم من خربجه عن كلتا لفظه وحاصل  
 ما سقته ان هذا المتن منفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجه البخاري من  
 حديث حذيفة واي ذر ولم يخرج حديث البراء الا مشق فقط ففاقه الشيخ التنبية على  
 خروج مسلم له انتهى **قوله** عن حذيفة بن اليمان الى اخره الاخصر في التعبير عن حذيفة  
 ابن اليمان والي ذر رضي الله عنهم واما العبارة فيها مع التطويل انهم ان الحديث  
 عن حذيفة وحده والمتروك عن المذكورين وكون المقام ووضوح الكلام يدفع هذا  
 الابهام لا ينافي في احتمال له وحذيفة يكتفي بابعث الله واسم ابيد حسيب ابن جابر واليمان

انهم يصحون

بلغ مقابلة على نسخة  
المولف رحمه الله ونفع به

لقبه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



9

لقبه ولقب به لانه اصاب في قومه دما تركب الي المدينة في الف بوي عبدا لاشبهه قومه البان  
لانه خالف اليمانية وهو بن بعبس بمهلتين الاولى مفتوحة بينهما موحدة ساكنة خليف بني  
عبد الاشبهك اسلم هو وابوع وامه الريان بنت كعب بن عدي وهاجر واوكان حذيفة صاحب  
سرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين ولحد المهاجرين الاولين واحد الاربعة عشر نجبا  
شهد المشاهدة الاغزوق بدر صدع المشركون وحضار اهدا هو واخوه صفوان وابوع وقتل  
ابوع يومئذ شهيدا اقله بعض المسلمين عيبه مشركا فوهب له ولده حذيفة ديتة وفي تفسير  
عبد بن حميد ان الذي قتله عتبة بن مسعود واخوه عبد الله بن مسعود وارسله النبي صلى  
الله عليه وسلم اليه الاحزاب سنة وجره لياتيه بخبر القوم ودغاله يوم الغندق قتال الا لاسم  
احفظ حذيفة من بين يديه ومن خلفه وكان كثير السؤال عن الغنم يجتنبها وفي صحيح  
مشعل عند الخبر في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون الى ان تقوم الساعة وانما علم  
الناس بكل فتنه هي كابتة واستعمله عمر على المدائن وقال عمر لا يحاسبه يوما تمتوا فتمتوا  
ملا البيت الذي نهم فيه جوهر لينفقوه في سبيل الله فقال عمر لاني انتمى رجالا مثل  
ابن عبيد بن جراح بن جندب بن اليانك استعملهم في طاعة الله عز وجل وكانت  
عمر انما مات احد فاصلى عليه حذيفة صلى عليه والا فلا روي له عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم مائة حديث ونبف اتفقنا منها على ثمان وعشروا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة  
عشروا من كلام حذيفة لا تقوم الساعة حتى يبيدوا كل قبيلة منافقها وشهدتها وتاريخ النعمان  
ابن مقرن فلما قتل النعمان اخذ الراية ففتح الله عليه يد يه زهاوند والترجي والدينور وما سلك  
لهم عنوق وذلك سنة اثنين وعشرين ومائة كغير مات بالمدين في الحرم سنة ست  
وثلاثين بعد مقتل عثمان باربعين ليلة وقيل من خمسين وثلاثين **قول** اوي الى فراسه  
قال المص في الخرباب للحسن شرح مشعل نقل عن القاضي عياض يقال اوي واوي بالمدة والقصر  
في الفعل لازم والمتعدي جميعا لكن القصر في اللازم اشهر واقصع والمد في المتعدي اشهر  
واقصع قلت وبما اقصع جال القران العزيز في الموضوعين قال يعلى ارباب اذا وينا الى  
الصخر وقال تعالي في المتعدي واويناها الى ربوع والله اعلم وفي النهاية يقال اوي واوي  
بمعنى واحد والمفطور منه لازم ومتعدي انتهى قال في اللزجعي والمدود لا يكون الامتددا  
ويحتاج الى تقدير مفعول في الحديث بان بقدر ما اوي احد نفسه الى فراسه لم يدكر الله  
فيه الا ان عليه نوحه ولهذا القصر العسقلاني في القصر في اذا اوي انتهى قلت  
وكذا اقتصر عليه هنا الذكر في قبله والسيوطي بعده والمص في شرح مشعل وكان القصر  
على القصر لكونه الرواية فيقتصر عليه او لكونه فيه ارجح كاصح المص به في التهذيب والابن  
من قول النهاية والمفطور الخ ما قاله في الحوزات اولها انه مفهوم مخالفة وهو خلاف مدد  
صاحب الحوزة قال ابن السبكي في جمع الجوامع وانكر ابو حنيفة الكلام طلقا قال الجلال الخليلي في  
شرحه ايميل يشي من مفاهيم مخالفة وان كان في المسكوت بخلاف حكم المنطوق فلما مر اخر  
انتهى واستانبا فان صاحب النهاية صرح بقوله انه كور يجوز سطرين بان المذود  
قد يكون لازما وعبارته ومن المفطور اللازم حديث اما اهدم فاوي الى الله اي مرجع اليه  
ومن المذود المتعدي حديث الدعاء الحمد لله الذي كفانا واوانا اي ردا الى ما وينا  
ولم يجعلنا من مشركين كالبهايم والمماوي الى منزلة ومن اسباب الدخول على المولى من الاخذ  
باو ايل الكلام والغفلة عن سوا بقده ولو اوقفه بما ينفذ فيه ذلك الماخوذ وح فسين ات  
اقتضار من فكر على القصر في اوي في هذه المقام اما الكونية رواية اواصع لا يمنع القصر  
في المدود فلا يحتاج الى قوله اوي احدكم بنفسه الخ واقفه اعلم **قول** باسمك اللهم  
أخيرا ومون هذه الجملة فيها فوائد الاولى قال العلامة الذكر والدعاء عند النوم ان يكون

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



خاتمة اعماله وعند الاستيقاظ منه ان يكون اول عمله ذكر التوحيد والكلم الطيب كما قيل  
 واخر شي انت اول صبحتك • واول شي انت عنده بوي فنكتب الحفظنة في اول صبحته عملا  
 صالحا ونحوها بمثل ذلك فيرجوه مغفرة ما بينهما وقد روي الطبراني من حديث الحسن عن ابي  
 هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اذ كر في  
 اول النهار ساعة ومن اخير ساعة الكفك ما بينها وكان الصالحون من السوقة يجعلون اول نهارهم  
 واخير اليه الليل من الاخرق ووسطه لمعبشة الدنيا وفي الحديث يقول الله عز وجل ان ادم  
 لا تجز من اربع ساعات اول النهار كلك اخير النايمة قوله باسمك اللهم احيا بفتح الهمزة  
 قال المصنف في شرح اسم فيل معناه بذكر اسمك احيا ما حيتت وعليه اموت قلت اي على ذكر  
 اسمك مع اعتقادي لعظمة مدلوله وتفرد به بالالهوية والملك وقيل معناه بك احيا وبك  
 واموت فالاسم هنا بمعنى المسمى انتهى ويجعل عليه ان يكون اسم محي واعرض عنه المصنف ان مذهب  
 المصريين وهو المختار منع زيادة الاسماء قال الكوفي في بعد ذلك الوجه الاول فان قلت فيه  
 دلالة على ان الاسم غير المسمى قلت لا ولا سيما من حيث ان الاسم مجازا ان يكون مجازا كقولك  
 الي الحول اسم السلام عليك • انتهى فاشارة الى وجه ثالث وقال القزويني بعد ذكر الوجه الثاني  
 مما نقله المصنف وهذا قول الشارحين وقد استغدت من بعض مشايخنا معنى اخر هو انه جعل  
 انه يعقوب اسمك المحيي المميت من اسمائه تعالى ومعنى ذلك ان الله تعالى انما سانس نفسه بشمايه  
 الحسنى لان معانيها ثابته في خلقه وولجته فكل ما ظهر في الوجود من الآثار انما هو صادر عن  
 تلك المتفانيات فكل احيا في الدنيا والاخرق انما هو صادر عن قدرته على الاحيا وكذا القول  
 في الاموات وكن اغير من المعاني التي تدل عليها اسما وكأله قال باسمك المحيي احيا وباسمك  
 المميت اموت وكذا القول في سائر الاسماء الدالة على المعاني انتهى وقيل معناه ما دلت عليه اسما  
 العلية من تزهدك عن كل صفة لم تبلغ غاية الكمال المطلق وتحليك بكل صفة من الصفات البالغة  
 لذلك الكمال اموت واحيا الثالثة حكمة عدم الاتيان بان نشأته في هذه الذكر ونحوه قال الشيخ  
 تاج الدين التستري في الطبقات وجدت بخط الشيخ يعني والده فكرت عند الاضطجاع في قول  
 المصنف باسمك اللهم وصنعت جنبي وبك ارفعه فاردت ان اقول ان شأته في ارفعه  
 لقوله تعالى ولا تقولن لشي في فاعل ذلك غدا الا ان ينشأ الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد  
 في الحديث في هذه الذكر المذخور عند النوم ولو كان مشروعا لذكر النبي صلى الله عليه وسلم  
 الهدي لوني جوامع الكل فتطلبت فرقا بينه وبين كل ما يجبريه الانسان من الامور المستقبلية  
 المستحب فيها ذكر المشيئة ولا يقال ان ارفعه حال ليس يستقبل الامرين احدهما ان لفظه  
 وان كان كذلك لكانت ان رفع جنبي المصنف ليس حال اضطراره والثاني ان اجتماع  
 المشيئة عام فيها ليس معلوم الحال والمضي وظهر لان الاولى الاقتصار على الولاد في الحديث في  
 الذكر عند النوم بغير زيادة وان ذلك يبي على قاعدة يفرق فيها بين تقدم الفعل على الجار  
 والمجرور وتأخر عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعنى الخبر باسم الرفع كما بين  
 باسم الله فافهم هذه التفسير الطيب وهو علة الكلام وجا الجار والمجرور بعد ذلك تكملة باسم الله  
 ارفع جنبي كان المعنى الاخبار بان الرفع كاي باسم الله فافهم هذه التفسير الطيب وتامله في جميع  
 موارد العرب تجد ما يظهر لك به شرف كلام المصنف صلى الله عليه وسلم وتلازمه  
 المحافظة على الاذكار لما تورد عنه عليه افضل الصلاة والسلام وايضا ان تنظر الى اطلاق  
 الجار والمجرور فضلة في الكلام وتلخص على الاطلاق بل تا مل موارد تقدمه وتأخره في الكلام  
 العزيز والسنة وكلام العرب الفصحى وتفهم هذه القاعدة الجليلية التي يفهم بها اللفظ  
 والمعنى واعلم انه لا بد من المحافظة على قواعد العربية وعلى فهم كلام العرب ومقاصدها  
 وقواعد العربية تفننى ان الجار والمجرور فضلة في الكلام لا عمرة له وان الفعل هو الخبر

الح

بسبب

واذا قلت

وهو علة الكلام

والاسم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والاشهر هو المتبرعته **فبدا** اصل الكلام ووضع ثم قد يكون ذلك مفسودا المتكلم وقد لا يكون عليه هذه القسوة  
 لانه قد يكون المتبرعته والخبر به معلومين او المعلومين ويكون محط القايضة في كونه على الصفة المستفادة  
 من الحار والحار وكما نحن فيه فان المضطجع وضع جنبه معلوم ورفوه كالمعلوم ولم يقبل معلوم لانه قد  
 يموت انتهى **وسلكه** ما نحن فيه فان مؤنه معلوم وحياته كالمعلوم لانه قد يموت حالا والله اعلم  
 الرابع **تد قوله** احياءا وموت يجتمعا الموت الحقيقي ويجتمعا المجازي وهو النوم كالاطلاق عليه الوفاة  
 في قوله تعالى **الله يتوفى** في الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها الا يقموا **واطلق** عليه ذلك على  
 سبيل التشبيه والتمثيل ففيه استعارة مصرحة بوجهه ووجه الشبه زوال الشعور والحركة  
 الاختيارية مع كل منهما قال الطيبي **واشبه** بالنسبية والتمثيل اليات المقصود من الحياة **الكسب**  
 رضى الله تعالى والامن من عقابه وبالنوم بزوك ذلك ويقوت فائدة الحياة فكل الميت وقاك  
 القرطبي النوم والموث يجمعها انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا وهو النوم ولذا  
 قيل النوم اخو الموت وظاهره وباطنه وهو الموت فاطلاق الموت على النوم مجازي **واستراجهما** وانقطاع  
 تعلق الروح بالبدن وقيل الموت يطلق على الشكون وعلى ما بناه القسوة النامية في الحيوانات  
 والنبات والفقرة الحافظة والمهاللة ومنه ان كان ميتا فاحييناه وقد يستعار للمهالة الشاقة  
 كالغفوة والذلة والحياة تحت الحقيقة التجرد البرزخ والمجازية التي بعد النوم **لأن** الحقيقة تنزل  
 بالنوم وحياة البرزخ **يصح** ان يقال انها مجازية لانه لا يوجد فيه كالاتي الا بالذوق منه بحيث يفهم الخطأ  
 ويرد الجواب وان يقال انها حقيقة **والمفقود** كالحركة البدن قال تعالى **ويأتيه الموت من كل مكان**  
**وما هو بميت** كذا **يؤخذ** من فتح الاله الخامس **تد قوله** احياءا بعد امانتنا احياءا بالاشتقاق  
 من النوم لكنك تشرق الحياة من العمل النافع في الاخرة وذلك افضل النعم فلهذا الحمد عليها **الاشارة**  
 مع تصورا في قوله بعد ما امانتنا اي الموت المجازي وهو النوم يقال **النوم** الموت الخفيف والنوم  
 الثقيل قال الكرماني **فان قلت** ليس هنا احياءا ولا امانته بل ايقاظا وانما قلت الموت عبارة  
 عن انقطاع تعلق الروح من البدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم والهدا ايقاظا **اخو**  
 الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف انتهى **والنشور** الحياة بعد الموت يقال  
 نشور الميت ينشور نشورا وقوله تعالى **والله النشور** اي الذهاب اليه اجزايه ليجازي  
 كل واحد بما يقتضيه **ما سبق** عمله من خيرا وشره **وقبضه** عمله من ذلك كما يشهد به الناس  
 يخبرون باعمالهم **وقولنا** في تفسير النشور **يحيى** انه الذهاب اليه اجزايه **لمناسبه** المقام  
 فلا ينافي ان معناه لغة ما سبق من البحث بعد الموت وحكمة ذلك ان من انخفض  
 لهذه الامور **حمله** ذلك على ان يكون حاضر القلب في النوم واليقظة فلا يقضي به  
 نومه الى النكاسل ولا الى تباطي عما طلب منه ولا يقظة المغفلة عما طلب منه من ذوامه  
 الحراقية والحضور قبيل **وتب** باعادة احياءا بعد الامانة اي اليقظة بعد النوم  
 على اثبات البحث بعد الموت في ذكره ما في ذكره واليه النشور من الحكمة السابقة **ورد**  
 في كتاب ابن السني هو من جملة حديث اخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة **بلغ** ان  
 جاء احدكم الي فراشه فليدفعه بصنفة ثوبه ثلاث مرات الحديث وهذا امر واه  
 السنة وسياق ان شاء الله تعالى فيما يقال **عند** النوم **مذروا** رايه للصعبين قال في السلاج  
 نراد فيه الترمذي **فانه** استنبط فليقل الحمد لله الذي عافاني **ورد** على روي واذا في  
 بذكره وقال حديث حسن **والخرج** هذه الزيادة **وجدها** السني وابن حبان من طريق  
 اشري قال **الحافظ** وما اذري **لما** اغفل الشيخ **عنه** وهذا الترمذي والسني **واتا** قوله  
 انه صحيح **الاشارة** فنيه **نظر** فان الشطر الثاني الذي اقتصر عليه من افراد محمد بن عجلان  
 وهو صدوق **لكن** في حفظه شي خصوصا عن المقبري **قال** الذي ينفرد به من قبيل الحسن  
 وانما يصحله من يدرج الحصن والصحيح وليس ذلك من راي الشيخ **وشطر** الاول يخرج

ن كان

اذا استيقظ

قال المجد **صنفة** الثوب **وصنفة**  
**وصنفة** كصفا حاشيته من اي  
 جانب كان احياءا الذي **له** هدهد  
 او الذي له هدهد **انك**  
 منه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في المعصين من طرفيهم اتمه الهري عن المقبري واختلف هل بيته وبين اذ هو في فيه ابوم اولا  
وقد بين البخاري ذلك وعلقه ابن عجلان وقد اورد الم بعد ابواب كثير من مقتصر على لفظه  
الترمذي وعزاه له ولا ينسجده ولم يذكر شطرح الاخر ولا يله على ان شطرح الاول يخرج في المعصين  
بتغيير لبيد انتهى **قوله** الذي رد على روي المراد بالروح هنا روح اليقظة وفي الروح القاجري الله  
تعالى العادة انها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظا واذا خرجت نام الجسم ورانا الروح  
المنامات **قوله** وقفا في اليخرج المراد من الفاعلة هنا اصل الفعل اي يحل جسدي ذا  
عافية فهو من باب المفعللة على قصد المبالغة لعدم صحة ارادة المخالفة قال في القاموس والعافية  
دفاع الله عن المتمد وعافاه عن المكروم مكافاة وعافية وهب له العافية من العليل والبدالك عفاه  
من المكروم مكافاة وعافية انتهى ويصح حمل الفاعلة على بابا ففي النهاية المكافاة ان يضاف اليك الله  
من الناس ويعافهم منك اي ينجيك عنهم ويصرف اذ اهم عنك واذا كعبهم وقيل هي مفاعلة من العفا  
عن الناس ويعفوا عنه انتهى غير انه بهذا المعنى لا ينقسم عند ذكر العفو والمفا كما قوله اللهم عافني في  
سهي اللهم عافني في بصري الحديث وسياي قال المص في شرح مشاء والعافية من الافعال العامة المتساوية  
لذبح جميع المكروهات في البدن والباطن في الدنيا والاخرة وفي القاموس الجسد محركة جسم الانسان وكوله  
مقال اخر لاحاجة بنا الى ذكرها **قوله** وروينا فيه اي في كتاب ابن السني قال الحافظ الحديث ضعيف  
جد اخرجه الحسن بن سفيان وسند عن عبد الوهاب بن الضحاك وعبد الوهاب المذكور كونه ابو حاتم الرازي  
وابود او غيره بها واسماعيل بن عباس شعبة مختلف فيه لكن اتفقوا على ان روايته عن الثاميين ضعيفة  
وهذا منها ومحمد بن اسحق شيخ اسمعيل في هذا الحديث مدني يقول في العراق وقد وجدت هذا الحديث في  
سند الحارث بن ابراهيم من طريق الليث بن سعد عن اسحق بن عمار عن ابيه عن موسى بن وزيان  
عن ناييل صاحب العباس عن عابشة واسحق ضعيف جدا او قل اسمعيل سمع منه فظنه عن ابي سنان  
وموسى وشيخه ناييل مختلف في كونهما انتهى **قوله** وحده اي لا يحد ولا يند له باله فهو منفرد بالذات  
والصفات والافعال ونقل الجحفي انه منصوب عنده الكوفيين على الظرف وعند البصريين على الحال  
ورده في الحرزيان الفريقيين اتفقا على الحال لكن اختلفوا في التاويل وعده فقال بالاول البصريين  
اي منفردا وقال الثاني الكوفيون وسنوعن الشيخ زكريا جواز كونه مفعولا مطلقا وقوله اشك  
لاشريك له في كمال الصفات له الملك اي السلطنة العظمى ولم يحد في الاخر والاول وهو على كل شي  
شي قد يكون الممكنات لما تقدم تفويض ثم حديث عابشة لم يذكر صاحب الترتيب عن الكتب  
السنينة وغيرها من المسانيد المشهورة وتبيد المشهور في علم الجواب عن انه وجد في سند الحسن  
ابن سفيان وسند الحارث بن ابي اسامة كما تقدم في كلام الحافظ والله اعلم وكذا حديث  
اي هو يروح الذي تجاع **قوله** واليقظة والقاموس اليقظة محركة تقبض النوم وقد يقبض  
كحرم وفرح يقاظة ويقظة محركة وقد استيقظ انتهى وفي النهاية قد تكرر في الحديث ذكر اليقظة  
والاستيقاظ وهو الاستنباه من النوم ورجل يقهر ويقبض ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة  
انتهى الحمد عليها لكونها نعمتين عظمتين اذ باليقظة يحصل المعاش ويحس المعاد وبالنوم  
تستريح مطيته من المجد والاجتهاد **قوله** سوبا في المارق للقاضي عياض السوي  
المعتدل الخلق المستوي التام وهو صفة المعوج والناقص انتهى وفي مفردات الراغب قيل  
سوي استوي اخلاقه وخلقه غير الافراط والتعريط ومكان سوي وسوا وسط انتهى في  
القاموس مكان سوي كعني وسوي كزني مستوا انتهى **قوله** وروينا في شئ ابي اود قال  
في السلاح عن عاصم بن حميد قال سألت عابشة رضي الله عنها باي شيء كان يفتيح رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء سألت عنه احد قبلك كان ان اقام  
كثرا عشر وعلمه عند الذي قوله ويتعوز من ضيق المقام يوم القيامة وليس فيه قوله عشر وما جده  
ثم قاله وراه ابود اود واللفظ والنسائي وابن كاذبة وابن حبان في صحيحه وعنه قال الترم

مطلب

وهو ان يعرفوه

اي على كل

والصاحب السلام ولا صاحب  
الحسن ولا في الجامع الصغير ولعله  
من افراد ابن السني من هو

قوله نعمتين هو خبر كقول الناقص  
لكن في نسخة الموطأ واحدا منها  
مخطئة نعمتان عظيمتان انتهى

اغفر لي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اغفرني واهدني وارزقني عيشا ونعمودا بالله من منيق يوم القيامه عيشا انبئني **قوله** سبحان الملك  
القدوس الملك صاحب الملك والملكوت واختر على الملك لانه بلغ منه كاسيا في انشا الله  
تعالى والقدوس فعولها بالعباد من القدس النواهة عما يوجب نقصانا وقري بالفتح وهو لغة  
فيه وانما اطلقت في التكبير والجدلان للجملة التي تستعمل في ذلك سهدية ولو اطلقت التسبيح  
لربما توهم ان القصد به قال سبحان الله فقط فافادت بما ذكرتم قوله سبحان الله الى اخر  
كيفية التسبيح الصادر منه صلى الله عليه وسلم والمناسبة المقام للتسبيح لما فيه من تنزيه  
الباري عما يليق به من وصف الحادث من الغم وغم كور صلى الله عليه وسلم التسبيح  
وان يجليتين تدبر عليه والتقى في التكبير بالمباغاة المعهونة من افعل التفضيل وانما قدم الحمد  
هنا على التسبيح نظرا الى ان المقام له على هذه النعمة اي لا يبقا بعد النوم الذي به يتاهل  
الانسان لاجتناب شرف الحياة من المعارف الالهية والانبيا بالاستغفار طلبا لغفران التقصير  
في شكر هذه النعمة العظيمة التي من بها الباري تعالى بقوله انتم ان جعل الله عليكم النهار  
سنة الي يوم القيامه من اله غير الله ياتكم ليل يسكنون فيه فلعلظ نعمة المنام وخوف  
التقصير في ادائها هذا المقام اي بالاستغفار نظير ما قاله في حكمة الانبياء بعد الخروج  
من الخلا ولعظم نعمة النوم ان يجتهد في فقدتها الحقل والبدن كما اشار اليه صلى الله عليه  
والم في حديث عبد الله بن عمر وكما الاستغفار هنا عشر **قوله** وهل قال ابن حجر في شرح المنكا  
اي رفع صوته بتوسيد وكان استفادة الرفع من خارج الكلام **قوله** منيق الدنيا الى اخر  
الاضافة فيها بمعنى في قوله الخاقولي والمراد شرايدها ومخجها التي تجعل المضاضيقا  
والرتب الواسع ضيقا **قوله** هت اي استيقظت هت بفتح الهاء وتشديد الموحدة في  
القاموس لفتح والهبوب لوران الريح كالهيب والانتباه من النوم ونشاط كل ما يروى عنه  
انتم ثم قوله اي استيقظ مراده تفسير لفظ هب لا يقيد كونه في هذا الكلام اما قوله  
فيفسر بانها استيقظ من تمام الليل وفي الخبر يضاف اي هب من نوم الليل وانما علم  
**قوله** دروينا في سنن ابى داود الخ الاخصر وروينا فيه عليا يفعل في نظاره والحديث رواه ابوداود  
والنسائي والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين وابن حبان وصححه لكن اقتصر المصنف  
على عزوم لا يداود ان اللفظ **قوله** سبحانك اللهم اي تنزهت عن كل ما لا يليق بجلالك وكبرياك  
وباهر عظمتك ولما تناسب مضمون معنى سبحانك واستغفرك بالتضاد اذ الاولى تنزه عن  
انت من كل نقص والى ثبوتها بعد عقب قوله سبحانك بقوله استغفرك وفيه التسبيح  
عليان وصف الانسان طلب الاستغفار لما قام به من التقصير كل وقت واوان وات الال المطلق للحق  
وفي قوله صلى الله عليه وسلم استغفرك الى اخره التنبيه للامة على طلب ذلك والافهوساير الانبياء  
عليهم الصلاة والسلام تقصرون من كل ذنب واراد به التواضع واداء حق مقام العبودية من السؤال  
فالاقتدار الى المولى العزيز واسم مخالفة الافضل ذبالات الابق بربوبته الكاملة ان لا يصدر عنه  
الانما هو الافضل وانه لما تفرق الي حارقي من المقام ولا حظ ما قبله عدد ذلك السابق كانه ذنب فاستغفر  
منه وعليه جعل قوله صلى الله عليه وسلم انه ليعان عليا في استغفرا الله في اليوم واليلة اكثر من  
سبعين مرة قوله واسالك رهنتك اي تباداة تفضلتك وانعامك **قوله** اللهم زدني علما  
اي اطلعا على الغيوب والمخارف وتخلقا باداب حضرتك وما انزلت من الايات ان لا علم  
بي الا ما علمتني فانا مفتقر دايما الي تعليمك فادم على ذلك في كل لحظة ونفس في تفسير  
الواحدى كان ابن مسعود اذ قرأ الآية بفورك اللهم زدني ايمانا وبقينا وقد اختلف  
في المراد بالعلم في الآية فقيل الغفران وقيل الحفظ والامناع من ارادة الجمع مخصوصا وعلما  
تلك في سياق الدعاء دعوم الدعاء تمامه ثم فيه ايما الى ما ورد في الحديث على رواه في الحديث  
وغيره عن عائشة مرفوعا كل يوم لا ازداد فيه علما يقربني الى الله تعالى فلا بورك لي في شمس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ذلك اليوم **قوله** ولا ترغ قلبى باظهار الغبن عند القاف باقفاق عند جميع القراء اي لا تله عن الحق وفي  
 النهى في قوله تعالى لا ترغ قلبنا اي لا تجعلنا من الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق بعد الهداية  
 اي في الحق والمراد ثبت قلوبنا على دينك واقد انما على اد اتق عيوب دينك ومنه هذا قوله صلى الله  
 عليه وآله بان قلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك ثم رابت الواحدي قال روت ام سلمة ان النبي صلى الله  
 عليه وآله كان يقول يا مغلب المغلوب ثبت قلبى على دينك ثم يقول ربنا لا ترغ قلوبنا الحانتم واصله  
 في الترمذي وفيه قفلت برسول الله ما الاكشر دعائك يا مغلب القلوب ثبت قلبى على دينك قال  
 يام سلمة انه ليس آدمي الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله فمن شا اقام ومن شا ازاغ فناني  
 معاذ اي احاد رواته ربنا لا ترغ قلوبنا بعد اذ هد بيننا النبي والمراد لا ترغ قلوبنا كما ارغمت  
 قلوب اليهود والنصارى ومن في قلبهم الزيغ بعد اذ هد بيننا للانبياء بحمل الكتاب ونشابهه  
 وفيه الاشارة على انه لا يامن من تكررت الله الا القوم الخاسرون ولدن بمعنى عند والسراد  
 بالهندية كما تقدم عند بنى الشرف والمكانة والمطلوب رحمة تليق بذلك **قوله** وقوله انك  
 انت الوهاب كالنعليل لخصوا المطلوب ويجوز فيه من حيث الاعراب الفتح على تقدير كلام التعليل  
 واكثر على الاستيناف وتقدر قبلها الفاء وقد قرى بها انك تاصون قبل يدعو انه هو البر الرحيم  
 وهذا الوجهان مجريان فان الواقعة بعد كلام تام معلل بمضون تاصون بها والوهاب صيغة  
 مباعدة اذ هو الوهاب بجلا بل النعم ودقايقها في الكون شي جلال وقال الا وهو من فضلده  
 ونعمته قال صلى الله عليه وآله من قال في الصباح اللهم ما اصبح لي واباح من خلقك من نعمه فذاك  
 وحدك لا شريك لك فقد ادى شكر ذلك اليوم **باب** ما بقوت اذ ليس ثورته  
 ليس الثوب بكسر الموحدة مضارعه بلبس بفتحها ومنه قوله تعالى تستقدجوا منه حلية تلبسونها  
 ومصدهم اللبس واللبث الامر بفتح الموحدة البسه بكسرها كضرب يضرب ومنه قوله تعالى  
 واللبسنا عليهم ما يلبسون **قوله** باسم الله قال المصنف في كتاب الجهاد من شرح مسلم قال  
 اكتب من اهل العربية ان افضل شمر الله لعين كتبه بالالف وبما تحذف الالف اذ الكسب لبر الله  
 الرحمن الرحيم بكلمة انتهى وقال السمين الحلي ان اخذ فوها حيث يضاف الاسم للجلالة واذ الضيف  
 لغيرها لم يحدف هذا هو المشهور **قوله** كعن الكساي والافشس جواز حد فها اذ الضيف الي غير  
 للجلالة وقال القراهذ اباطل يجوز ان تحذف الالف مع الله ذكره الجلال السيوطي ثم ظاهرا كلامه ان السته  
 هنا ذكره فقط والمقرر في كثير مما من فيه التسميته من الوضوء والاكل والشرب وغيرها ان اقلها  
 بسم الله واكملها بسم الله الرحمن الرحيم فينبغي جعل ما هنا على ذلك اما بان يراد بقوله باسم الله  
 جميع البسملة او ان تاذ كر لبيان الاقل وان تكملها هو الافضل ولم يكلفه دخول الخلافة في القو  
 لعدم وروده وحكمته عدم مناسبة المقام والله اعلم ولا فرق في استجاب التسمية فيما ذكره المص  
 بين الطاهر الجنب ومن في معناه كما سبق بيانه في الفصول لكن نحو الجنب لا ينوي به القرات  
**قوله** وكذا لك تسجبت التسمية في جميع الاعمال قال في اذاب الطعام من شرح مسلم قال الصحابي  
 وبسجبت ان يذكر اسم الله تعالى على كل شر ذى بال وكذا كذا يجده الله في اول كل امر ذى بال العديت  
 الحسن المشهور فيه انتهى **قوله** الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان قال العبد على ثلاثة اقسام  
 ما سننت فيه التسمية كالوضوء والغسل والتيمم وذبح المناسك وقرارة القران ومنه ايضا  
 مباحات كالاكل والشرب والجماع وسالم يسكن الصلاة والاذان والحج والعمرة والاذكار والدعوات وما  
 يكون فيه وهو المحرمات لان الغرض من التسمية التبرك في الفعل المشتمل عليه والحرام لا يراد لكرته  
 وبركته وكذا لك الكروى قال والفرق بين ما سننت فيه البسملة من القربات وما لم يسن  
 فيه عس فان قيل انما يسن مع ذلك القسم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج الى التبرك قلنا  
 هذا المشكل ما سننت فيه من قرارة القران مع انه بركة في نفسه ولو يسن في ذلك القسم لما  
 وانما الكلام في لونه سنة ولو كان سنة لنقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتلف الصالح لا نقل

قوله الاشارة على الله في اصله  
 المولود عطف التسمية على انه وكتب في  
 الهامش عطف التسمية على الاشارة في  
 عطفها بفتح لفظة على كمالها  
**مطلب**

غريب

فيم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب

غيره من الستين والنواقل انتهى قال بن حجر في شرح العباب البسملة عبارة عن قولك بسم الله الرحمن الرحيم  
 بخلاف التسمية فانها عبارة عن ذكر اسم الله باي لفظ كان النبي وبنيي ان يقال البسملة قولك بسم الله  
 لما في التهذيب للمص بسم الله اذا قال بسم الله النبي لان يحل كلام التهذيب على ان المراد الى اخرها على  
 ما فيه من بعد فينتفع بالكلمات **قوله** واسمه سعد بن ملك بن سنان هو ووالده صحابيان توفي  
 والذ يوم احد شهيدا والمراد من كلام المص التعريف باسمه اصالته واستطرد بن كراسم ابيه  
 وجده وكان حق هذا البيان ان يذكر في اول كتاب ذكر فيه ابو سعيد وهو في الفصول وفيها سبقت ترجمته  
 وسياق الكلام في الباب الثاني على حديث ابو سعيد مما يؤخذ منه شرح حديث الباب لتقاربها لم الذي  
 وقفت عليه في اصل تصحيح كتاب ابن السني لان صلى الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا سماه قبيضا ووردا  
 او عمامة الخ والذي وقفت عليه من نسخ الاذكار ساقت فيه قوله سماه ولفظه اذا لبس ثوبا قبيضا  
 الاخره وفيضا عطفت بيان لقوله ثوبا فهو يحدف الواو ولا ينفو في اصل تصحيح عندي لكن في اصل مقرو  
 على الشيخ العلامة ابن العماد الاقنيسي اذا لبس ثوبا قبيضا باثبات الواو عطفت خاص على عام وخذف  
 الواو انسب بالحديث الاخير في الباب الثاني والله اعلم **قوله** وروينا فيه الاخره اقتصر على خروج  
 اليان النبي لكونه اورد هذه الجلة حديثا مستقلا والافهم من جملة حديث رواه ابوداود ولفظه عن  
 معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فغدا في الجدة الذي اطعمني هذا الطعام  
 ورزقني به من غير حولي ولا قوت غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر رواه الترمذي وقال حسن  
 حسن غريب وابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخاري كذا في التلخيص وفي شرح التلخيص  
 للمطاب بعد ابراده حديث ابي داود قال الحافظ بن جوهده اسناد حسن ولم يذكر وما تأخر  
 الا في اللباس ورايت نسخة مصححة من السنن ذكر صاحبها انه كتبت عليها الروايات ويجعل لكل رواية  
 علامة فذكر حاشيته على الموطا عقب الطعام ايضا لكتبه لما نظم الحاصل لم ينظم فيها الخد عقب الطعام  
 ولم يذكر شيخ شعيرضا القاموي وما تأخر الا في اللباس وذكر ابن بنت الميلى الحديث وقال عقبه هذه اللفظ رواية  
 ابوداود وليس فيها زيادة وما تأخر الا في لبس الثوب انتهى وخذ رجح الحافظ من حديث معاذ باللفظ  
 الذي اوردته الشرح هنا وراى فيه وصف الثوب بقوله جديد او الباقى سواء ثم قال حديث حسن اخرج  
 ابوداود والترمذي والحاكم وعليه درك في تصحيحه لما في سهل بن معاذ الراوي عنه اي غلب  
 الله بن يزيد المقرئ من المقار واخرجه ابن ماجه وانما اقتصر الشيخ على عز الحديث لان النبي  
 لانه لم يقع في روايته وصف الثوب بالمجدة لكنه حديث واحد قصر فيه بعض الرواة والله  
 اعلم انتهى **قوله** عن معاذ بن انس رضى الله عنه وهو كما في الاستيعاب معاذ بن انس الجهمي الانسا  
 صحابي نزل مصر وتولى الخلافة عميد الملك **قوله** غفر الله له ما تقدم من ذنبه سبق في رواية  
 ابوداود وما تأخر والمكبر ايضا في العمل انما هو الصغائر المتعلقة بخواتمه سبحانه استا  
 انك يابرو تبعات العباد فلا اد الاولي لا يكفرها الا التوبة او فضل الله والثانية  
 لا يكفرها الا رضيا صاحبها او رضا الله اياه او بفضله يصغ عنه ملكناه **باب**  
 ما يقربك اذا لبس ثوبا جديدا او نعلا او شبهه **قوله** ان يقول الماخع اي يقول ما سبق وما  
 تضمنه حديثنا الباب **قوله** استجد ثوبا اصله صيرج جديد او المراد هنا لبس ثوبا جديدا  
**قوله** ساه باسمه عمارة الخ قال ابن حجر في شرح التمايل يؤخذ من هذا ان تسمية ذلك  
 ونحوه باسم خاص سنة وهو ظاهر وان لم ازل اصح بانها فيه كلاما وعجيب **قوله** بعضهم  
 المراد بساه انه يقول هذا ثوب هذه عمارة مثلا انتهى ونعقب فاخذ الحكم بانها مرتبة  
 اجتهادية والمجتهد مفقود من المائة الرابعة وكيف في رده ان الاصحاب لم يذكروم فيها  
 تعجب منه بان ما ذكره ذلك القابل ظاهر الحديث يوافقنا ان المتبادر من ساه انه المراد  
 له لغة من عمارة وقبيص وردا مثلا وكونه باسم خاص بعيد عن الظاهر ولك ان تدفعه  
 اما الاول فان المجتهد المفقود من ح المجتهد المستقل لا غير ان الاجتهاد فرض كفاية

ومر ليس ثوبا فقال الحمد لله  
 الذي كساني هذا ورتقني  
 من غير حول مني ولا قوت غفر له  
 ما تقدم من ذنبه صح  
 فذكر وما تأخر عقب الطعام  
 ايضا وذكر عليه علامة  
 الاسيرى وكذا رايت  
 السيوطى في حاشيته على  
 الموطا عقب الطعام ايضا صح  
 ري

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd













مفصلة

وسنة نفتح المهلة وخفة النون بدون الالف معناه حسنة ولعلها بعينها صارت معونة بزيادة  
 المعانيها وانما كانت غرض النوص الى الله عليه ولم من التكلم بهذه الكلمة المحببته استعماله قلبها  
 لانها كانت قد ولدت بارض الحبشة فان قلت ورد انها قالت انبت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وعلى قتيصا صغور فقال سنة ثم قال النبي واخلفي قلت لا تنافي لاحتمال انه صلى الله عليه  
 ولم حسنها ودعى لها بالابلا لها قاله الكزباني وتقدم عنه في الباب نظيره ذلك فاجاب عن قال  
 الشيخ تقي الدين ابن الصلاح من القرب ليس الخرقه وقد استخرج لها بعض المشايخ اصلا  
 من هذا الحديث قلت اشار به الى الشهر ووردي فانه ذكره في عوارف المعارف فقال واصل  
 ليس الخرقه من السنة هذا الحديث قال وليس الخرقه ارتباط بين الشيخ والمريد وعلم من المراد  
 للطبع في نفسه والتحكيم سابق في الشرع لمصلحة دنياوية فكيف يتلو هذا فيلبس الخرقه  
 اظهارا للتميز فيه فيكون لبس الخرقه علامه للتصويص والتسليم ودخوله في حكم الخرقه ودخوله  
 في حكم الله وحكم رسوله ولما سنة المباحة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واخفا بان  
 لبس الخرقه على الهيئة التي نعت بها المشايخ في هذا الزمان لم يكن في زمن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وانما هو من استحسن الشيوخ ويدا الشيخ في لبس الخرقه تنوب مناب يدر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وقد راينا من المشايخ من لا يلبس الخرقه ويسلكه من غير لبسها وكان طمعة من  
 اسلف الصالحين لا يعرفون لبس الخرقه ولا يلبسونها المرديد من لبسها فله مقصد صحيح  
 واصل في السنة وشاهد من الشرع ومن لبسها فله رايه وكل تضاريف المشايخ بحمولة على  
 السداد والقواب ولا يخلو عن كنهه صلحة انتهى وفي المواهب اللدنية من قال ان عليا النبي  
 الخرقه للحسن البصري فمن الكذب المفترى فان ائمة الحديث لم يلبسوا اللبس سماعا من علي  
 فضلا عن الباسه الخرقه قاله الدرماطي والذهبي والعلاني ومغلطاي والبرقي والابن سني  
 والحلي واخرون مع كون جملة منهم لبسوها تشبيها بالقوم انتهى لكن نقل النفاكي فيما الفه من  
 مناقب الشيخ احمد بن حجر الهيتمي عن الشيخ ابن حجر الهيتمي نفسه انه صححه سنة انصا الهامس  
 الحسن بعلي تبع الحافظ ابن حجر في نهذيب التهذيب ونقل النفاكي عن جمع من المتأخرين  
 كالحافظ السيوطي وقال من ائمت سماع الحسن من علي الحافظ ايضا في الحقايق وتبعه عليه الحافظ  
 في التهذيب ثم قال ابن حجر الهيتمي في معجمه بعد ان ذكر اشيا فاذا انا علمت ما ذكرته علمت ان  
 ما عليه الصوفية من اسانيدهم التي ينتهي الى الحسن البصري لا مطعون ولا انكار عليهم فيها واطال  
 في تأييد ذلك ورد علي بن خالصة انتهى كلام القائل وكان الحافظ السيوطي اختلف كلامه في المسألة  
 والاقالدي في رسالته التي فيها في الخرقه مثل باقي المواهب وكذا اقول ابن حجر في شرح الشايل  
 العموم فيها قالوه من انصا لها من طريق الحسن باطل في رسالته الخرقه وحاشية سنن ابوداود  
 كلاهما الحافظ السيوطي بعد ما قدمه عن الشهر ووردي قلت وقد استبطلت الخرقه اصلا  
 او صرح من هذا الحديث وهو ما خرج به اليميني في شعب الايمان من طريق عطا الخراساني ان رجلا  
 اتى ابن عمر يساله عن اخطا طرف العمامة فقال له عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
 بعث سريته وامر عليهم عبد الرحمن بن عوف وبعثه له لواء وعلى عبد الرحمن بن عوف عامته من كرايس  
 مصبوغة سودا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسها عليه ولم يخل عامته ثم عمده بيده وافضل عامته  
 موضع اربع اصابع او نحو ذلك فقال هكذا اطعمت فانه احسن والجمال زاد في خاشية السنن فهذا  
 اوضح في لونه اصلا الخرقه من حيث ان الصوفية انما يلبسون من يلبسونه طلقا لا ثوبا عاما  
 لجميع البدن وان حديث ام خالد في الباس عطاء وكسوة وهذا في الباس تشريف وهو اوجب  
 لبس الخرقه وان لبس الخرقه فيه نوع من المباحة كما اشار اليه الشهر ووردي ولم خالد  
 كانت صغيرة لا تصلح للمبايعة بخلاف حديث عبد الرحمن بن عوف انتهى مع بيير اختصار  
**قوله** وروينا في كتاب ابن حنبله وابنه السني الخرقه زاد احمد واسحق في مسندهما اخرج

بالفتح

طائفة

وروزك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وروي عنه مرسلًا قال أو ليس هذا من حديث الزهري قال الحافظ وحدث له شاهد مرسلًا  
 أخرجه ابن أبي شيبة في المص عن عمه أنته من أدريس عن أبي الأشهب بنمو حديث أحمد وأبو  
 الأشهب جعفر بن جمان الطاردي وهو من رجال الصحيح سمع من كبار التابعين ولهذا  
 يدعى في الحديث أصلاً وأقل درجاته يوصف بالحسن قال الحافظ وعجيب في اقتصار الشيخ  
 في عزوم أبي ابن ماجه وابن السني وقد جري ابن جبان على ظاهر السنن أي عبد الرزاق عن محمد  
 عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنه فاخرج الحديث المذكور في صحيحه  
 عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن محمد بن أبي السري عن عبد الرزاق بالسند المذكور وأفاد  
 ان الزيادة التي في آخره مدرجة في الأسناد المذكور ولفظه بعد قوله ومث شهيد أفاد  
 عند الرزاق زاد فيه الثوري عن أسامعيل بن الجخالد وبخطك أنته قرع عين في الدنيا  
 والأخرق قال الحافظ وقع في الطبراني في الدعاء من رواية المهراقني والرازي والمروزي كلهم  
 عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال فذكر نوح قال  
 الطبراني وهم فيه عبد الرزاق وحدث به بعد ان عمي والصحيح عن محمد عن الزهري وأتم  
 يحدث به عند الرزاق هكذا الأول الثلاثة انتهى ثم ظاهر ادراج هذا الحديث في هذا  
 الباب انه يستحب الإنشائي بهذا الذكر لمن رأى على غيره ثوباً جديداً أو كان وجهه ان قوله  
 ليس جديداً وان كان أمراً لفظاً فهو دعاء معني بمحصول الغنى المنتسب عنه ليس الجديد  
 والاتفاق في سبيل الله الذي يعيش بمحيد أو يموت شهيداً أو به يندفع ما يقال  
 الموت شهيداً ليس في قدرته فكيف يومربه وقد حصل شهيداً نعم رضي الله عنه  
 كونه عاش شهيداً ومات شهيداً اقتله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المقترب كما سبق بيانه **قوله**  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم البسك الله جديداً الخ قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري  
 عن أسامعيل بن الجخالد وبخطك أنته قرع العين في الدنيا والأخرق قال وأياك رسول  
 أنته أخرجه أبو حاتم كذا في الرياض النضر **باب** كيفية لبس الثوب  
 والنعل وخلعها **قوله** في لبس الثوب الخ التيامن في لبسه ناد كذا يدخل اليد اليمنى في كمر  
 الثوب والرجل اليمنى في كمر النعل والسر ارجل وكذا اشترت اليه من كون اللبس يصد  
 أيضاً فالمفعول أقرب مما يشير اليه قوله باليمين من كمر الخ من كونه يصد راسينياً  
 للمفعول فان قلت الخارج من المسجد يتعارض في حقه سكتان تقديم اليسرى نظراً  
 لكونه خارجاً منه وتقديم اليمنى لكونه لا يساً للنعل قلت لا تعارض وذلك بان تقدم  
 رجله اليسرى في الخروج ويجعلها على ظهر النعل ثم يخرج اليمنى ويدخلها النعل وعند ذلك  
 للمسيح بالعرض وأفاد ابن الجوزي ان من واطب على الأبدان اليمنى في لبس النعل  
 وباليسار في الخلع أمين من وجع الطحال **قوله** ويجعل اليسرى أي تقدم اخراج اليسرى  
 من الكمر والرجل اليسرى من النعل والسر ارجل وإذا أراد الدخول إلى المسجد فيقدم نزع اليسرى  
 ويجعلها على ظهر النعل وينزع اليمنى ويدخلها المسجد كما مر آنفاً وإنما يهد باليسرى في النزول  
 بقاء العضو في بلبوسه كرامته له والاحتياط بها الأيمن **قوله** وكذلك الأكل الخ المشار اليه  
 بذلك لبس الثوب وما بعده والواو استعاطفة للمجمله الاستبانه على الفعلية وأما  
 استينافية ويؤوبه قوله أخر فكله بفعله باليمين وفي الامداد السنة في الأكل الخ يكمل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ايمن ثلثا ولائم اليسرى كذلك انتهى وكان الفرق بينه وبين طلب الفضل في المصنفة والاستغناق  
 مع كونها مضمونين تقاربها وتساوقها والعينان وان تقاربا الا انها غير متساوقين فان الاصح عند  
 المتكلمين ان العصبين المجموعتين المودع فيما القوق التي يدرك بها البصر يتلاقيان ثم يفترقان فيما  
 كالدالين المتلاقيين في اعوجاج هكذا ح د والله اعلم **قوله** والسواك يطلق على الآلة التي يساكن  
 بها ومنه قول بعضهم وقد احسن . بالله ان جزت بوادي الآك . وقيلت اعصانه الحضر فك  
 فابنه الي الملوكة من بعضها . فاني والله مالي سواك . وقول **احسن**  
 طلت منك سواك وما طلبت سواك . فكن طلبت اراك . وما طلبت اراك . وعلى الفعل اي استعمال عود  
 ونحوه من كل خشن في الاسنان لازالة ما عليها وهو بكل من المعنيين يطلب فيه التيامن لكن مع  
 الخلاف فيه بالاطلاق الاول فنما بعضهم باخذ اليد اليسرى لانه لازالة القدر وقيل اخرين ان  
 يكون القصد به ازالة القدر فيكون باليسرى او التكريم فلهذا في المختار اشار اليه المصنفين  
 فيقول كل حال اعتبارا يشرف محله والمقصود به والمستفاد انما يكون باليسرى اذا كانت اليد تباشر  
 القدر حسا كما في الاستحباب او حسا كما لا يتخطا لان المخاطر بما يصيب اليد فكان باليسرى والسنة في الفعل  
 ان يبدأ بالجانب الايمن من اسفل واعلى ثم باليسرى كذلك وقع في حاشية شرح المروض **قوله**  
 بخبرته قال في الحادرم وغلط بعض الناس يعني الاسنوي فنقل عن المصنف انه قال في الاذكار والروضة  
 والمجموع يستحب الاستياك باليمنى قلت ولم يتعرض في الكتب الثلاثة الاكون الاستياك في  
 السواك بجانب فيه الايمن انما يكونه باليد اليمنى واليسرى فلم يتعرض له انتهى **قوله** ان  
 عبارة الاذكار كما مصرحة با اشار اليه الاسنوي الا ترى قوله كعد فكله بفعله باليمن **قوله**  
 وتقليم الاظفار ويبدأ من الايمن بالمسحاة التي تختصرت تحت باهامها ومن اليسرى بالخصر  
 الى الاقدام وفي الرجلين يختصرت اليمنى بالخصر اليسرى كما ذكره الغزالي لانه قال ابو خرايم رحمه  
 اليد اليمنى الى تمام اليد والوجه كما قال غيره واحد ما قلناه ثم التقليم مصدر قلم من القلم وهو  
 القطع قال الجوهري قلمت ظفري بتخفيف اللام وقلمت اظفاري اي بالتشديد للتشهير  
 والمبالغة والقلمة ما يسقط منه والاظفار جمع ظفر بضم الظا المعجمة والفاء وبسكونها  
 وحكى كسرهما وانكره ابن سيدي وحكى اظفورا كعصفور والمراد قلمها طالع عن اللحم من الظفر  
**قوله** وحلق الداس وهل العبرة فيه يبين الحائق او يمين المحلوق الذي اختار له اصحابنا  
 الاخير **عبارة** المجموع للمصنف يستحب ان يبدأ بحلق شعر راسه الايمن من اوله الخ لم الايسر  
 انتهى وقال صاحب الكفاية من الخنفة تعتبر البهارة يمين الحائق لا المحلوق ويبدأ بشق المحلوق  
 الايسر انتهى **قوله** والسلام من الصلاة اي ذاك القربان كما هو السنة فيبدأ باليمن ويبتعد حتى  
 يري خده الايمن ثم باليسار كذلك والسنة ابتداء مع في كل مستقبل وانها مع تمام الالتفات  
 فان اقتصر على الفرض فهل يحلها الجانب الايمن او تلقا وجهه قضية كلام اصحابنا يجعلها للميسر  
**قوله** ودخول المسجد ولو من مسجد آخر ان كان الثاني افضل كالكعبة مع باقي المسجد الحرام والآن  
 فيختار ومنه صعود الخطيب للمبرك في التحفة وفي شرح العباب ويجه في دخول الانسان لبيته  
 ونحوه انه يقدم اليمنى دخول اليسرى خروجا عالم يتصل بسجد فتراعى المسجد انتهى **قوله**  
 والخروج من الخلا اي فيقدم اليمنى ولو الى محل شقذ كان يكونه بلمصق الخلا سوق اذا السوق  
 كالخلا وان كان محل عبادة كالسجدة في شرح العباب لان الخلا اقد زولنا قدم اليسرى عند الخروج  
 من السوق الى الخلا والخلا بافتح والمد اصله المكان الحالي ثم خص بما تقضي فيه الحاجة وقيل هو  
 اسم شيطان الحديث يدل **قوله** والوضوء يقدم نحو اقطع اليمن في جميع اعماله والتليم اليمن  
 من اليمين والرجلين لا الخدين واليمينين والاذنين وجانبى الراس بل يطهران معا **قوله**  
 المص وابع العلم اعلى ان تقديم اليمن على اليسار من اليمين والرجلين في الوضوء سنة لوتركها

فاته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فانته الفضل ومع وضوح وقالت الشيعة هو واجب والاعتداد بخلاف الشيعة ونظر القلقشندي  
 في دعوى الاجماع على الاستحباب بان الذي يحكى الاجماع عن ابي بصير في كلام الرازي ما  
 يروى ان اهد قال به وغلط الشريف المرتضى فنسب القول بوجوده للشافعي لان اليمين واليمين  
 بمنزلة العضو الواحد وانما جعلا في القرآن حيث قال وايد يكر وارجلك ووقع في كلام البند بنحو الغزالي  
 نسبة وجوب التيامن الى العقبة السبعة وهو نصيب من الشيعة انتهى ولكن ان تقول ما ذكر  
 لا يقدح في الاجماع اما ما ذكر عن ابي بصير فان ثبت فعل الاجماع وقع بعد وفاته والاصح انقله  
 بعد الخلاف وانما نقل عن اهد فليس بالقصح وانما هو احتمال فلا يذاع به النقل الصحيح  
 وانته اعلم وانتم ان اليمين ابا اليسار وان كان محزبا لكنه مكره نص عليه الشافعي في الام  
 وقد ثبت ان اتواضاهم فابوا بايا نكل قوله والغسل يفتح الغين مصدر غسل واسم مصدر اغتسل  
 وبمعناها مشترك بينهما وبين الماء الذي يغسل به وبكسرهما اسم لما يغسل به من سد وجوع والفتح  
 في المصدر واسمه اشهر من القم واقص لغة لكن القم اشهر في كلام الفقهاء فان قلت ما الفرق  
 بين كونه مصدرا واسم مصدر اقلت الفرق انه اذا جعل مصدره كان عائدا في الايدي وغيره واذا جعل  
 اسم مصدره كان خاصا بالادي كذا رايت منقول عن الشيخ نور الدين الزياتي وقال انه سأل عنه شيخه  
 عبد الحميد التهودي فافادته بما ذكر ونقله عن الشريف المناوي وقال انه من الفوائد المفيدة المنقل  
 والسنن في عمل الحويج بعد الراس وافاضة الماعليه وتخليه على الشق الايمن من البدن المقدم  
 والمؤخر ثم الايسر كذلك اتا الميث في غسل المقدم الايمن ثم الايسر ثم يجبله على جانبه الايسر  
 ويغسل المؤخر الايمن ثم الايسر وفارق الحويج بان ما ذكر في الحويج لو فعل في اي باب الاكل وجوبه  
 قال بعضهم يستثنى في الميت لاستلزام تكرره قلبه وفيه مشقة قوله والاكل عياتي حكايه بخلاف  
 في الاكل في ارب وجوبه قال بعضهم يستثنى في جمع فيه بين اليمين واليسار من كل  
 حار وبارد كاجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه اكل قنابا برطب هذا ابي بصير وهو ان يهد مستثنى من كراهة  
 الاكل بالشال قوله والشرب يعم الشين اذ خال المايح الجوف اي فياخذ نحو الشربة باليد اليمنى  
 قوله واستلام الحجر الاسود ومثله استلام الركن اليماني فيكون باليمين ان لم يكن بها مانع والا  
 فيكون باليسرى بمعنى الحجاره وسياق له في الحج ان شا الله تعالى مزيد بيان قوله واخذ الحاخية  
 من انسان ودفعها اليه اي ما لم تكن الحاجة مستقدرة والا حجار الاستنجاء فتكون باليسار قال  
 الم في باب الاتعال من شرح مسلم فيما يستحب باليمين فعله اشيا اوان قال ودفع الصدقة وغيرها  
 من انواع الاشيا الحسنة وتناول الاشيا الحسنة وعدة فيما يستحب باليسار منها تناول الحجار الاستنجاء  
 وشرا لدر وتخطى المستقدرات واشياؤها انتهى قوله وما اشبه هذا اي من كل ما هو من باب  
 التكريم وعدمه ابن حجر في شرح الشايل دخول المنزل والظواهر انه لا يشرف فيه ولا حنة قوله  
 فكله يفعل باليمين تكريا لها والقول بان تقديم اليمين لكونها اقوي يخرج الاسرع كون  
 شرعي الكونه ارشاديا ولم يرد به بعض المحققين قوله وضده اي ما لم يكن من باب التكريم  
 لدخول الخلا والسوق والمستعم ومحل المعصية ومنه الصاعقة وعدم دخولها عليا اظنته غير  
 ولقد وقيد المم في فتاويه بما اذا علم ان فيها اي حاد دخوله كاهو ظاهر معصية كالتراب  
 ولم يكن له حاجة في الدخول قال ابن حجر في التحفة ومنه بوخذ ان محل حرمة دخول كل محل به معصية  
 كالزنية ما لم يجتهد اليه انتهى في التكرمة فيه ولا اهانة هل يهد فيه باليمين او باليسار  
 عبارة الاذكار سألته عن ذلك وقضية قول المم في المجموع ما كان من باب التكريم بيد ابيه  
 باليمين وخلافه باليسار ان يكون باليسار ويمكن حمل عبارة الاذكار عليه بان يراد بالصدق فيه  
 الخلاف مجازا والداعي عليه كون الكلام مبينا لحكم جميع الاقسام بخلافه لو اقيمت على ظاهرها فانها  
 تكون ساكتة عن حكم الثالث كما مر وخالف الزركشي فقال ما لا تكرمة فيه ولا اهانة يكون  
 باليمين اخذ من قول الفقهاء اليسرى للايدي اليمنى لغزير واستوجهه ابن حجر في التحفة  
 قوله في صحيح البخاري ومسلم قال القلقشندي في شرح الجملة هذا الحديث رواه اهد وانما

وكانه اخذ من لازم القول  
 بوجوب الترتيب وانما لم  
 يقل بوجوبه الشافعي

مطلب

وقاؤه عدم الاشارة بالمسحة  
 في التمسك من اليسر عند قيام  
 مانع مسحة التمسك لانها  
 في الصلاة علاخا صا لغوته  
 بجرها عند التمسك ولا  
 كذلك هنا والاستلام  
 افعال قبل السلام والفتوة  
 بمعنى التحية وقتل من السلام  
 باليسر هو

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الكتب الستة والطبراني والاسماعيلي وابوعوانة والبرقاني والبيهقي وغيرهم انتهى وكذا أخرجه ابن  
 خزيمة من طريقين وابوعوانة كما قال الحافظ وجاز عن عائشة من طرق كثيرة مجموع **قوله** يجب  
 التيمن هذا اللفظ للخجاري ولفظ سلم يجب التيمن ومحبته لذلك لأنه كان يجب الفاعل الحسن  
 إذ أهل اليمن لهم أهل الجنته وفي بعض روايات الخجاري ما استطاع وبه يعلمان محافظته على  
 التيمن سالم يمنع منه مانع والاك في المباح بها والتيمن ينشأ من الميم من باب الفعل لا يشده  
 باليمين **قوله** في شأنه كله متعلق بيجبه اي بجبهه التيمن في شأنه اي لذيم من باب التكرار ما  
 في الحديث الا في عقبه وفي فتح الباري تأكيد الشأن بقوله **ياكله** يدل على انه عام لانه دفع المجاز فيمكن  
 ان يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا انتهى قال الفلقشندي وكلامه يدل على انه  
 عام اريد به الخصوص لانه ذكر ما يدل على انه عام خصوصا كما اشترت اليه لكن في كون كلام الفتح  
 يقتضي ان الشأن عام اريد به الخصوص نظرا انه هو على ما اشار اليه من قوله حقيقة الشأن  
 المخصص بخير الاستحباب لانه ليس مقصودا او الشأن لا يملكه والتأكيد بكل لتعميم لفظ الشأن في  
 افراد الفعل المقصود والله اعلم ونسب في هذا اقل قوله في ظهوره وقع في رواية مشهورة في ظهوره  
 تبدل بعض من كل وفي رواية اخرى في ظهوره وترجمه وتعلد في شأنه كله بالواو وفي رواية ابا الوقت  
 السجزي ومحمد فها في رواية مشهورة وعظم روايات الخجاري وذكر الخجاري في الاطعمة من صحيحه عن سعيد  
 ان شيخه اشعث بن سليم كان يحدث بالحديث جميعه تارة وتارة يقتصر على قوله في شأنه كله وتارة على  
 قوله في تعلده وترجمه وظهوره وزاد الاسماعيلي في مستدرجه بسند عن شعبه ان عائشة كانت تجله تارة  
 وتبينه اخرى انتهى وعلى رواية في ظهوره وترجمه وتعلده في شأنه في الحديث في شأنه بدل من قوله  
 في تعلده باعادة الفاعل على رواية ثبوت الواو وذكر التعلل لتعلفه بالرجل والتعلل لتعلفه بالراس والظهر  
 لكونه مفتاح العبادة فنته على جميع الاعضاء فيصير كبدل الكل على كل انتهى وكان مراده الله به ان حيث  
 المعنى لا من حيث الصناعة اذ الفاعل بمنعه وعلى روايته عند الواو قال الكرماني لا يقع ان يكون بدل  
 كل من كل لانه الشأن المسمى من هذه الثلاثة ولا يدل بعض لانه ليس بعضا من المتقدم ولا يدل اشمال  
 اذ شرطه ان يكون بينهما ملائمة بخير الجزئية والكلية وهو منتف ههنا لا يدل غلط لا يقع  
 في توضيح الكلام لانه قال هو كبدل اشمال والمراد بالتقسيم الجزئية والكلية بينهما المذكورتان في ذلك  
 الكل وبدل البعض وهو ان يكون الثاني في عين الاول ولا بعض الاول وهذا بعكس ذلك اذ الاول  
 بعض الثاني او هو بدل غلط وقد يقع في توضيح الكلام قبله لا منافاة بين الغلط والثلاثة  
 اذ هو كبدل كل عن كل وذكرنا تقدم عن النبي **قوله** في ظهوره بدل مما قبله كما سبق والظهور  
 بضم الطالان المراد به التطهير وقيل لانه يقع الطال اي الماء الذي يظهر به فيه حد في صنف  
 اي في استعمال ظهوره **قوله** وترجمه فلهذا التعلل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه  
 انتهى وقتل تسريح الشعر وذهنه قال المظفر في رجل شعره اي رساله بالرجل وهو المشط وترجل  
 اذا صار كذلك بنفسه وعليه فيشكل التعبير في الخبر بالترجل اذ مقتضى القياس الترجيل هو  
 بزيادة الياء قبل اللام **واخبار** البرقاوي ان الترجيل من مادة تسريح الشعر فيكون  
 هو اثر الترجيل فالتسريح عن ذكر الترجيل قاله وقول ابن الاثير الترجيل والترجيل  
 الخ فيه تساهل الا ان يكون سمع في اللغة على غير قياس والتيمن في الترجيل ابداء بالمشق  
 الايمن من الراس في التسريح وكذا ابداء الايمن منه في الدهن **قوله** وتعلده اي لبس  
 النعل ووقع عند من انتعاله وتعلده بالافراد والمراد بها الجنس قال المص في شرح سلم  
 وقع في بعض الاصول اي من مشه نعله بالافراد وفي بعضها بالتشبيه وهما صححان ولم ترفي شيئا  
 من نسخ بلادنا غير هذين الوجهين وذكرهم الحميدي والحافظ عند الحق في كتابهما الجمع بين التعلل  
 وتعلده شائنة ثم نون ثم عين مهيمة مشددة وكذا هو في روايات الخجاري وغيره وكذا  
 صحيح انتهى وبه يعلم ان تتعلده من ايراد الخجاري والتعلل بعد تتعلل ليس لتعل وهو الحد  
 مونة وتضعفها نعليل والمراد بها ابداء بالرجل التيمني وقيل اللبس باليد التيمني وغلظ

المناجعة باليسر على عمل  
 وصلى الله على بيعة  
 الرضوان لقيامها بالخير  
 باليمين وهو كونها باليد

قابله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قائمه **قوله** بالاسناد الصحيح قال المصنف في الخلاصة بعد ايراده صحيح ورطه ابوداود انتهى وتزدد فيه في شرح المهذب فقال الحسن اوصيحه وقال الحافظ رجالا اسناده من بعد الوهاب فضا عد الخج لهم مثل فالاسناد على شرط الصحيح كما قال المصنف ثم قال بعد نقل كلامه في الخلاصة والمجموع التعريف انه حسن فان فيه علمين الاختلاف على سعيد يعني ابن المعروفة في وصله وارساله وفي زيادة زاو على السند الموصول واخرجه ابوداود ايضا من رواية عيسى بن يونس عن سعيد باسقاطه لاشود يعني الراوي له عن عائشة واخرجه البيهقي من روايته محمد بن ابي عدي عن سعيد عن رجل لم يسم عن ابي معشر ابي عن اشود عن عائشة ورجح الدارقطني في العلل هذه الرواية فصار الحديث يسبب ذلك ضعيفا من اجل الهمم وسعيد مع كونه مدركا وقد عنده من اختلط وانما قلت ان الحديث حسن لاغتضاده بالذي بعد انتهى لكن قال ابن حجر في شرح المسكاة بعد ايراد الخبر انه معقول لكن بعضه الحديث الا في حديث عائشة السابق في كلام الحافظ ان ما بعده يبرهنه فيحصل له غاظه ان فاصله **قوله** كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخرافك المصنف في شرح مثل نقله من المحققين كان لا يقيد التكرار انتهى وقال ابن اللطيف نقبه وكذا ابن دقيق العيد لكن قاله وهو واضح وليس المراد انما نقبه مطلقا بل في مقام يقبل ذلك كذا قال بعض المحققين والخلاف انما هو اذا وقعت في مقام الافعال نحو كان يفعل او يتوب الا في مقام الاوصاف ونحوها مما لا يقيد التكرار فيحذف ما لا يقيد التكرار في مقام الفعل يعني لكل ما هو من باب التكرير والبصري لكل ما هو من باب الخسنة اسرديم لا ينفك عنه ليقويه صلى الله عليه وسلم اذ بنى مكة فالحسن تاديبه كذا في فتح الاله وظاهرهما استبان المراد عند انقضا المانع **قوله** لظهوره وطعامه اي وفا في معناها ما هو من باب التكرير كما يد لعنه خبر كان يجب التيمن في شأنه كله المخصص عموميه بمنطوق نحو هذا الخبر اي لا الخلا وكان من اذي **قوله** البصري لخلاجه اي كانت اليد البصري للاستنها ويمكن ان يؤخذ من الخبر تقديم الرجل البصري ابود له عند دخول او وصول الخلا او محل قضاء الحاجة من الفضايان يكرار بالبصري ما يشمل اليد والرجل من استعمال المترك في معنييه او من عموم المجازين اذ اي من النوع الذي بعد بالنسبة لسائر الناس اذ من الخاط والبصاق والدم ونحوه فلا يستقدر اجنب من باقي الناس جعله صلى الله عليه وسلم البصري واتى بالنسبة الى الحاصل منه فلا اذ ي ولد الا نوا يدكون به وجوههم وسارعون اليه وقد شرب ابن الزبير من حمامته ومضى مالك بن سنان ذمه صلى الله عليه وسلم يوم احد وشربت امرأته بولته وهذا اذ ليا على فقد الاذي منه ان يحرم على الانسان تناوله كل يوم للبدن ومنه الرقيق بعد انفصاله من معدته لا فيه فلا منع منه من كليله وعدلت عن قولنا من مستقدر الى ما عبرت به لما في لفظ الاستقدار ممن البعد عن ان ينسب اليه صلى الله عليه وسلم فليس منه مستقدر اصلا قال العلماء من استقدر شيئا مما ضيف اليه صلى الله عليه وسلم من الاحوال والافعال فهو كافر والله اعلم **قوله** في سنن ابوداود الخ وكذا اخرجه له في مسنده كما في الجامع الصغير وقال الحافظ وفي بعضه نظرات في ابواب الفرق واسمه عبد الله بن علي سقا مع الاضطراب من شيخه غاص في مسنده اي فانه تارة رواه عن رافع بن المسيب عن حفصة وتارة ادخل بين المسيب بن رافع وحفصة سوا تارة رواه عن معبد بن خالد عن سوا عن حفصة وتارة رواه عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد عن جارية بن وهب الخراعي عن حفصة وقد تكلموا في حفظ غاص قال الحافظ وانما قلت انه حسن لاغتضاده بما قبله انتهى **قوله** عن حفصة هي ام المؤمنين بنت عمر رضي الله عنها وروي ابوسعيد باسناده عن عمر انها ولدت قبل المبعث بخمس سنين وقرش بندي البيت وانما و امر اخيهما عبد الله زيب بنت مطعون بن حبيب بن وهب بن حذافة تزوجها

قوله

ابو داود  
 والبيهقي  
 والترمذي  
 والحاكم  
 والابن ماجه  
 والدارقطني  
 والعلل  
 بالانصاف  
 وهو اسم رجل  
 بالنسبة معول اذحل





خليس لجهته فتون فتمتية ثملة مصغر ابن حذافة وكان ممن شهد بدرا وهاجرت معه  
 وتوفي عنها بالمدينة مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر وذكرها ابوها علي اب بكر وعثمان  
 فلم يجبه واحد منهما الى التزوج بها وكان ابو بكر اطلع على ان النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان  
 يتزوج بها ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزولها سنة ثلاث وقيل سنة ثنتين  
 من الهجرة في شعبان وقال ابن سعد تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرا قبل احد ثم  
 طلقها طلقا واحدا ثم راجعها باثر جبريل وقال انها صوامئة فوامئة وانها زوجتك في الجنة  
 وفي رواية صور قوم وانها من نسائك في الجنة واوصى عمر بن الخطاب واوصت هي  
 ابنيها عند الله روي الهاعن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستون حديثا اتفقنا  
 على ثلاثة وقيل اربعة وانفردت بسنة واحدة واختلف في وقت وفاتها فقال الواقدي  
 في شعبان سنة خمس واربعين عن ستين سنة وهو الصحيح وقال ابو يعقوب سنة احدى  
 واربعين وقالا بوخيتة اول ما يبيع معوية وكانت بيعته في جمادى الاولى سنة احدى  
 واربعين وقيل كانت سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين وقيل في خلافة عثمان  
 وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة ثمان روي ابن سعد ان سران بن الحكم صلى عليها  
 وحمل بين عمودي سررها من عند دار آل المغير بن شعبان فحملها ابو هريرة عن دار المغير  
 الى قبرها وترك في قبرها الخوها عبد الله وعاصم وبنواخيها محمد الله وهم عبيد الله وسالم  
 وحرق رضي الله عنهم قوله لما سوي ذلك اي لما لم يكن من باب التكريم المذكور بعض  
 ازادته من الطعام والشراب واللباس وكان الاقسطار عليها فيه كقولنا اكثر ما يزاوله  
 الانسان **قوله** بايا منكم وفي رواية بما منكم اي لان اليمين لما شرف ومنه ليس اليمين  
 والنظر وحكمته كما تقدم الهار شرف اليمين وخسفة غيرها ثم لفظ اود او ميانك واوردته  
 كذلك البغوي في المصابيح وشرح السنة وفي موضع من المشكاة وهي نسخة من الانكاره  
 بايا منكم والابن واليمين خلاف الابن والميت **قوله** حديث حسن صحيح وفي شرح المشكاة  
 لابن حجر بعد ابراده استاذ حسن انتهى ولعله لم يقف على كلام المصنف هذا او لم يوجد في  
 اصله منه قوله صحيح او ان صحته لغت فذكر وصفه الذي من الحسن والافقيه يقتصر  
 على قول حسن بعد ذكر المصنف له ثم رابت الحافظ قال بعد ابراده الحديث وتخرجه له  
 هذا الحديث صحيح غريب الخرجه احمد وابود اود وابن ماجه واخرجته الترمذي بلفظ اخر  
 ود كرفيه علة ثم قال وهذا الايقح في روايته زهير بن معوية يخو الذي في طريق احد واي  
 د اود وقد صح الحديث من طريقه ابن حبان فاخرجه عنه وعقب الشيخ كيف تبعه في صحيح  
 الذي قبله مع ما فيه من علة ولم يتبعه في تصحيح هذا انتهى وكان اصله الحافظ لسريته  
 تصحيح الحديث والله اعلم وفي شرح مش المصنف وقد ثبت في سنن اود والتزمي  
 وغيرها باسانيد جيدة عن ابو هريرة اذا البسمة واذ التوضا ثم فابدوا بايا منكم ثم ان غدا  
 الاثر استشكل بعضهم الجمع بين وصفي الحسن والصفحة حديث واحد بانهم جمع بين الصديق  
 اد المعتمد في الصفة اعملا واصناف القبول وفي الحسن ادناها واجيب بان الحديث الذي  
 يقال فيه ذلك فسان الاول ما تعددت طوقه فيجعل احد الوصفين على احد طرفه والثاني  
 على الثاني وعلى هذا فيكون على تقديره او العطف اي حسن وصحيح وما وصف بها اعملا ما وصف  
 بالصحة فقط لموز الاول معها الحسن ايضا والثاني في ما كان فردا فيجعل تعدد وصفيه على اختلاف  
 مرتبة عندهم فقال بعضهم انه كان من القبول اعملا مراتبه فهو صحيح وقال الآخرون لم يصل  
 لذلك فهو حسن وعلى هذا فيكون على تقديره او اي حسن او صحيح وما وصف بالصحة اعملا  
 مما وصف بها لان الصحة مجزوم بها في اولها ولا خلاف فيها فيناد كونه وانته اعلم **قوله** هو انما  
 يعني بمصاحب السنن ابن ماجه فلجد لقب والده يزيد وقد بسطنا ما يتعلق بذلك

في ترجمه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في ترهته ابن ماجه عند اول ذكره في الفصول وكان في هذا التقويم المذكور في الاصل هنا ان يذكر  
هناك ويتروك بعد حواله عليه والله اعلم وكما رواه من ذكر اخرجه اهدا في الشكاة وفي الجايح  
الصغير اذا التوضا فابعد وايمينكم وعزاه الي تخرج ابن ماجه من حديث ابو هريرة **قوله**  
وفي الباب احاديث كثيرة باق بعضها في اكل الاكل ومنها في الصحيح حديث ابو هريرة مرفوعا اذا  
انتعل احدكم فليبد ابا يمين الحديث ومنها ما اخرجه بسند جيد عن عبد الله بن اوطحة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فلا ياكل بشماله واذا اشرب فلا يشرب بشماله  
واذا اعطى فلا يعط بشماله او روجه **المحافظة** ما يقو ان دخل من ثوبه  
لغسل او نوم او نحوها الظاهر ان يقال ونحوه لان العطف فيه باو التي هي احد السين الا  
ان يقال وهذا للتبويح للشك ونحوه مما يكون الحكى فيه لاحد الامرين واذا كانت للتبويح  
بمثلة الواو فالمطابقة بعدها هو الاصل والافراد بخلافه وقد صرح في المعنى نقل عن الاموي  
وقال انه الحق بوجوب المطابقة بعد الواو التي للتبويح انتهى اعلم ان امتنا قالوا بوجوب غسل الخلف  
كسف العورة وان كان خاليا لكنها في الخلق للرجل سواء انة فقط ولتخرج ما بين سرتها وركبتها  
بخلافها في الصلاة ونحوها وحرمة كشفها مالم تكن للحاجة من غسل وقضا الحاجة ونحوها وقد تجرم  
كشفها مع ذلك بان يكون ثم من ينظر اليها ممن يحرم النظر عليه اليها قال في شرح العباب  
واما حرم في الخلق نادى باع الله تعالى وفي الخبر قالته احق ان يثيب منه واورد انه لا يخفى  
عليه شي ولا يترعن بصره سائر فيستوي بالنسبة الي الله تعالى وجوده سائر وعدمه واجب  
بانه تعالى وان كان علمه

بيان بالاصل

وما سؤلة صلته الفعل الذي يتعلق به الطرف بعدها وخبر المتبد اقله ان يقول الي الخرم أي  
توله الخ في سرح الترمذي للعراقي هل المراد ستر العورة ان ينظر واليهما او عن يمينها  
بها انتهى اي كل محتمل له **قوله** وعورات باسكان الواو وقري بنفخها ونقدم تافيه والتمسيد يعني ادم  
وبالرجل تكونم اكل هذه النوع والافئان ادم والجماعة كذلك **قوله** ان اراد ان يطرح ثيابه  
ان اطرف يقول اي يقول وقت اذ اذ لم طرح الثياب قال العراقي في قوله في حديث ابو سعيد اذا  
رفع الرجل ثوبه يجمل ان يراد اذ اراد رفعه ولو بعد دخوله الخلا ويجمل ان يراد عند شروعه  
في رفع ثوبه ويجمل ان يراد بعد بثه الى سعيد اذ كان قضا الحاجة في الفضل في مكان لا يثا فيه  
المكان الذي يتجلى فيه وانما نهي عن الكلام عند قضا الحاجة دون ما قبل الشروع فيه انتهى  
كلامه وهو بعينه جار في روايته انفس التي في الكتاب قال وظهر الحديث بعد حديث علي  
رضي الله عنه الا في المذكور عند الترمذي ان الغنمية انما تكون ستر من اعين الجن عند  
قضاء الحاجة من دخول الخلا وغيره دون ما اذا كسفت عورتها لغير ذلك وان كان الحاجة  
ويجمل ان جميع ما يجوز الكسف فيه للحاجة من الاغتسال والتداوي ونحوها يحصل الستر  
عن روية الجن لعورته بالنسبة وانما ذكر لفظ الخلا لوجه يخرج الغالب في كسف العورة لذلك  
ويذكر له حديث المعمر في عمل يوم وليلة ستر يمين اعين الجن وعورات بني ادم ان اراد  
ان يطرح ثيابه قال لبي الله الذي لا اله الا هو فهو اعم من دخول الخلا ومن الرفع لقضا الحاجة  
وفي رواية اذا نزع احدكم ثوبه ثم ظاهر الحديث ان العورة مادامت مستورة فلا يسلطه  
الشیطان على وتر عورته وانما انه ترك هو وقبيله الآية فالظاهر رويتهم لما لا يتنوع رويته  
من العورة على غيرهم انتهى **قوله** لبي الله أي اتحصن من الشيطان باسم الله فيسكن  
ان يقول ذلك فيؤخذ منه ان الانسان متى كسفت عورته في الخلق ستن له ان يقول الذكر المذكور

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حتى يكون ذلك ما نعالج من رواية عورته **باب** ما يقع الخروج من بيته ومثل البيت  
 المنزل الذي يافر من سلمه فر وقضيته الترحمة انه يا في الاذكار كالحج والخرج وهو قضيته ظواهر الاخبار لكن  
 عبر لهم في مناسكه الكبرى بنقله اذ اراد الخروج فالتسنة ان يقول ما فتح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يقول اذ اخرج اللهم اني اعوذ بك ان اصل الخفاق شارحها ابن حجر قوله اذ اراد الخروج بنا فيه قوله  
 عقبه في الحديث اذ اخرج من بيته الموافق لتغيير الراوي بقوله تلخرح رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من بيته صباحا الارفع بصري الي السماء وقال الخفاق رواه ابو داود من طريق مسلم بن ابراهيم  
 انتهى الا ان يؤول خروج ما زاد على حد فاذا قرئت القران وفيه موقفة ثم رابت بعضهم كابن جماعة عبر  
 بقوله السنة اذ اخرج ان يقول وذكرنا قوله المص فالخفاقة اولي الا ان يريد كما يصرح عن ظاهره انتهى  
 ثم ما ذكره المشرح من الصباح لا يجتمع هذا القول بذلك المزمع لان ذكره بقوله فراد العام لا يجتمع  
 ولما اطلقه المص في الترجمة ولم يقيده بالخروج وقت الصباح والله اعلم **قوله** امر سلمة هو المومنين  
 رضي الله عنها قال المص واسمها هند وهذا هو الصحيح المشهور بل زعم الخافض بن حجر في اطراف مستند  
 احمد انه لا خلاف فيه فلا تليق القلقشندري وليس بجيد فقد قيل اسمها ريدة انتهى ولك ان تجيب  
 عن جانب الخافض بان هذا الخلاف لصعفه من رواية العدم ومثل هذا كثير في كلامه قال ابن الوردي  
 في تحفته الكلمات ليس فيها خلف الاسم ثم الفعل ثم الحرف **قوله** مع ان ابن ابي عمير في الحصر في  
 الانواع ويريد نوعا رابعا وسماه خالفة الا انه لصعفه لم ينظر اليه وكذا هنا قال الخافض ابن ابي عمير  
 اسم الخافض وقيل اسمها ريدة وليس بشي انتهى واما ابوها ابوامية واختلف في اسمه فقيل حذيفة  
 وقيل سهل وقيل زهير وقيل هشام بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم القرشيته المخزوميته كنت بابنها  
 سلمة بن ابوسلمة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة اربع وقيل ثلاث وقال ابن عبد البر  
 سنة ثنتين من الحج بعد وفاة زوجها ابوسلمة عبد الله بن عمير الاسدي المخزومي وعقد عليها  
 في شوال وابنيها في شوال قال في المهرم قال ابو محمد عبد الله بن علي الرضا طي هذا وهم شبيع  
 وذلك لان زوجها ابوسلمة شهدا حيا وكانت في شوال سنة ثلاث فخرج فيها جرحا اندمل ثم انتفض  
 به فتوفى منه ثلاث خلون من جمادى الآخرة سنة اربع وانتفضت عنه امر سلمة في شوال سنة اربع  
 وبنيها عند انقضائها وقد ذكر ابو عبد المرحوم في صدر الكتاب وجاء به على الصواب انتهى  
 وخبرها صلى الله عليه وسلم بين ان يسبع عندها ويسبع لسيامه وان بثلاث لها ويدر وعليها  
 فانحارت الثلث وهي اول من هاجرت الى ارض الحبشة وزوجها ابوسلمة قال ابن سعد  
 لها بده نماز زوجها الى ارض الحبشة الهجرتين جميعا فولدت له هناك زينب وسلمة وعمرة  
 ويقال انها اول طعينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من اجل النساء شهدت فتح خيبر وهي  
 التي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ان يخرج الى احكامه ويدعو الناس ولا  
 يكلمهم ففعل ففعلوا ورات جبريل في صورة دحية خرج حديثا السنة وغيرهم روي  
 لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا في حديث وبأنيته وسبعون حديثا اتفقا لها على  
 ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة وسبعين كذا قال القلقشندري في شرح العمدة لكن  
 في شرحها للفاكهاني وفي كتاب التنقيح لابن الجوزي والرياض للحميري وانفرد مسلم  
 بثلاثة عشر والله اعلم وماتت سنة اثنين وستين وقبل سنة ستين وقيل الحديبية وسنين  
 وصحة ابن عسكرو وقيل اربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالبقيع وقال بخاروب  
 ابن دقار اوصت ان يصلى عليها سبعين بن زيد ونظر فيه بانه ماتت قبلها سنة  
 خمسين وصلى عليها ابو هريرة قال الله هي غلظ فيه الراقي فاتاها بقرمات سنة  
 سبع وخمسين وطال عمرها عاشت تسعين سنة وقيل اكثر وهي اخر امهات المومنين وفاة  
 رضي الله عنها **قوله** قال اي على سبيل تعلم الامة ما ينفعها عند معاشرتها ان من خرج  
 من بيته احتاج لمعاشره الناس ومن كان كذلك لا بد ان يكون جارا على سنن الاستقامة  
 محفوظا من الاخطار والباطل ولا يحصل له ذلك الا بالتوجه اليه تعالى من الله والالتزام

قيل

في حضوره على  
غايته

فعله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



نعمه صلواته عليه ولم يكن في سؤاله تبيين الاقدام على الصراط المستقيم بان لا يجعل له ولا منه في الدين  
 في الدين بتركه بالكلية ولا صلاحا بان يقتص في القيام به على وجه هذا كما يتعلق بالحق ولا يظلم الايمان الخلق  
 ولا جعل حقوق الله تعالى واحدا من خلفه فالعطف في الاربعة المذكورة للتأسيس دون التأكيد واذا  
 الطيب وجه الحرج للتأسيس فقال اذا خرج الانسان من منزله لا بد ان يعاشر الناس في حيا في ان يجعل  
 عن الطريق القويم فاما ان يكون في امور الدين فلا يجوز ان يبذل ويبذل او في امر الدنيا فاما ان  
 يظلم او يظلم او بسبب الاختلاط والمخالطة فاما ان يبذل ويجعل عليه فاستعبد من جميع هذه الاحوال  
 بلفظ سلس لم يجز في المطابقة المعنوية والمساواة اللفظية كقوله

الا يجعل احد علينا • فبجعل فوق جعل الماهلينا **قوله** وبعضه هذا التاويل الحديث  
 الثاني فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل او اضل وقوله كيف لتوله اظلم او اظلم وقوله ووقت  
 لقوله اجهدا ويجعل علي انتهى **قوله** لسم الله اي استعين على كل امرام باسمه تعالى وسبق معنى  
 التوكيل والمراد من علي في امثال هذا المقام في لخر خطبة الكتاب وفي شرح المشكاة المفسود اي  
 من قول توكلت على الله طلب الاستعلاء بانه على ما يروى في غرضه والمقاصد لتقريبها اعانته ولفظه  
 ونسبوع وتحفظها قدرته من اعترافه وقصوره وقصور **قوله** اضل يفهم اوله من ضل الما في الدين  
 غاب اي اغيب عن مقال الامور بار تكاب تقايمها واستحسان قبايها فابواب القصور عن اداء  
 مقام العبودية **قوله** او اضل يضم كسر مي الموحى اي اضل غيري او يضم فتحه مني الموحى اي  
 يضل غيري او ازل يفتح فكسراي انزل عن الطريقة المستقيمة ليهوقة ضدها الغلبة الهوي والهم  
 عن اسباب التقوي والاهتمام في تحصيل الدين من نزلت قدمه وقع من هبوط المزلزلة المان  
 المزلزلة الذي لا تثبت عليه الرجل وما ذكره ان استعمال ازل هنا فيه نوع تشبيه او ازل يضم فكس  
 اي اوقع غيري في هوقه الخاصي وقوة النقايس او يضم فتحه اي يستوي علينا العدو حتى كبر لنا  
 عن المقامات العلية الى السناسف الدينية او اظلم يفتح فكسراي اظلم غيري من الظلم

ت  
ودرك

وضع الشيخ في غير محله او التصرف في حق الغير او اظلم يضم فتحه اي اظلم من اجده من العباد او اجهد  
 او اجهد الحق الواجب علي او يجعل علي قال العاقولي او يجعل علي شي ليس من خلقه فوجاه في الحديث  
 من استعمل يوما فعليه اثمه اي حمله على شي ليس من خلق المؤمنين في غضبه فامه  
 على اوجه ذلك انتهى **قوله** حديث صحيح قال الحافظ صححه الحاكم من طريق عبد الرحمن  
 ابن مهدي وقال انه على شرطها فقد صححه شيخنا الشعبي من امر سلمة وقال ابن الصلاح فقال  
 لم يسمع الشعبي من امر سلمة وعائشة وقال ابن المديني في العلل لم يسمع من امر سلمة فلو كان  
 متفق على ذلك لان صحته سهل الامر فيه كونه من الفضائل ولا يقال بل يفتي بالمعاصر لان محال  
 ذلك ان لا يحصل الجزم بانقضاء النقاء المتعاصر ان كان الثاني واسع الاطلاق مثل  
 ابن المديني انتهى **قوله** رواه ابوداود والبخاري ورواه احمد والحاكم المستدرک وقال صحيح على  
 شرط الشيخين قال الحافظ وهذا اللفظ للنسائي قال في الجامع الصغير بعد ايراد من

حدث بريدة رضي الله عنه باللفظ الذي اوردته المص من حديث امر سلمة الا انه زاد بعد توكلت على الله  
 لحوال ولا وقع الا بالله وفي اخره لا يبي او يبيغي علي قال ورواه الطبراني من حديث بريدة واورده  
 من حديث امر سلمة بلفظ كان اخرج من بيته قال بسرا لله رب اعوذ بك ان ازل او اضل  
 او اظلم او اظلم او اجهد او يجعل علي وقال رواه احمد والبخاري وابن خلدون والمحلل عن امر سلمة ورواه  
 ابن عساکر وان البخاري ويغني علي واورده من حديثها ايضا بلفظ كان اخرج من بيته قال النبي الله  
 توكلت على الله اللهم انا نتوكل بك ان نزل او نضل او نضل او نضل او نضل او نضل او نضل او نضل  
 لقوة الترمذي وابن السني عن امر سلمة انتهى قال الحافظ وكن ارواه النسائي في الكبرى **قوله**  
 ولم اقع في شيء من الطرق بالنون الا في رواية وكيع يعني التي عند الترمذي والنسائي وكذا  
 زيادة توكلت على الله ولا يريته في شيء من الطرق بزيادة ازل واصل يضم الممزق فيها الا في

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في روايته مسلم بن ابراهيم اي لقي رواها عنه ابوداود كما تقدمت الاشارة اليها في الباب الثاني  
 وبما ذكره في ان عن الرواية باللفظ الذي يخرج المص لرواية الترمذي ليس المراد منه  
 انه بهذا اللفظ فيه ان هو فيه بصير الجمع لا المفرد كما بينه المص واللفظ اود عنها ما خرج  
 من بيني الرفع طرفة الى المتما فقال اللهم اني اعوذ بك ان اول الخ والباقون روي كما رواه  
 الترمذي الا انهم روي بالافراد كما اورد المص وحي فابوداود ليس في روايته قوله لبيد الله  
 توكلت على الله باله في روايته غير مما ذكره اشار اليه المص بقوله وفي روايته غير اي غير  
 اود من باقي الاربعة كان اذا خرج من بينه قال كذا كذا وفي سلاح المؤمن بعد ذكره  
 ان الاربعة اخرجوه بلفظ الترمذي ولفظ اود اذا ما خرج الى ذلك فيقتضى ان روايته  
 ابن حبان موافقة لما في الاربعة لكن في المسكاة ان روايته اود وابن حبان متفقة  
 ولفظ ابن حبان عن امر مسكاة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله  
 قال اللهم اني اعوذ بك الخ وبه يعلم انها ليست موافقة لرواية اود خلافا لما  
 تقتضيه عبارة المسكاة لان روايته اود ان الخروج من منزله امر مسكاة وفي رواية  
 انه من منزله صلى الله عليه وسلم يزيد ابوداود في روايته قولها الرفع طرفه الى السما  
 ولا لها في الاربعة لانه نقص من روايته باسم الله توكلت على الله وقد اشار الى ذلك  
 الحافظ فقال قد جمع الشيخ هذه الزيادات يعني باسم الله وما بعدها مما سبق ذكره  
 في كلامه في سياق الحديث ولا وجود لها مجموعته في تبيين من الكتب الاربعة التي مره اليها  
 لا تفي ويمكن ان يقاوم بين الجميع تفاوت والخلاف بسبب وجرت عادة بعض المحدثين  
 بالاسحاح في ذلك واتم علم والحاصل ان روايته اود او نحو اللفظ لرواية غيره من باقي  
 الاربعة من وجوه كون الخروج من بينه ونقص باسم الله توكلت على الله من الاول والافراد  
 في قوله اصل وما بعد ذلك كالتخالف في الاخير الترمذي وابن السني والخالفه الاولي يسيرة  
 لان بيننا بينه صلى الله عليه وسلم فلا خلاف في المعوق قاعدة زيادة الثقة مفعول  
 تقتضى العمل بازيد من الفاظ الدعاء ولو في بعض الروايات والله اعلم **قوله** وروايته  
 في سنن اود اورد في الترمذي بلفظ ات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل  
 من بيته فقال لبيد الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله فقال له حسبك هديت وقلت  
 ووقيت فنتجني عنه الشيطان رواه الترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان في صحيحه  
 ورواه ابوداود ولفظه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول  
 ولا قوة الا بالله فقال له هديت ولقيت ووقيت فنتجني الشيطان فيقول شيطان اخر  
 كيف لك برجل قد هديت وكفي وروي في السلاج بعد ذلك بلفظ اود وقال اللفظ  
 له ورواه الترمذي وقال حسن غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه انتهى الحديث باللفظ  
 الذي رواه المص خرجه الترمذي وقضية عادة المحدثين في تقديم ذكر من اللفظ الذي  
 رواه المص مروية ان يقال هنا ورويا في جامع الترمذي وسنن اود لان روايته  
 اود اود ليست باللفظ الذي اورد المص كما عرفت ولكن قدم ابوداود في الذكره  
 لتقدمه في الرتبة والله اعلم **تتبع** سبق عن الجامع الصغير من حديث الطبراني  
 عن بريدة كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بينه قال لبيد الله توكلت على الله لا حول  
 ولا قوة الا بالله اللهم اني اعوذ بك ان اصغر الخ فانها حديث واحد اقتصر على كل  
 من طرفيهما واذ كان تقدم هذا الذي ذكره في الحديث قبله وظاهر ان روايته التلحان  
 على الله كروايته توكلت على الله كروي في الحديث في الله في تقدمها على ما ذكره وكان حكمة  
 ذلك ان تغور بركة التسمية وما بعد على الاستعاذة فيصلا والله واطرافه لا يحتاج  
 الى قوله باسم الله توكلت على الله المذكور في الذكرين لان القصد منه حاصر بذكره في

النهي

مطلب

المطابرين  
تكرار

بلغ مقابلة  
على نسخة المطول

وكذلك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وكذا جاء في الحديث عند الطبراني **قوله** يقال له الجنة الغلبة خبر من الموصول الاسمي قال ابن جرير في شرح المشكاة وزين العوب في شرح المصباح يقال له اي بناديه ملك يسجد الله هديت الخوفي تخفيف كون الفاعل المحذوف مدحا يحتاج اليه توقيف ولفظ الخبر محتمل لكونه تعالى يتولى ذلك لذلك القابل لجزأ مقاله المذكور وهلة هديت وقابض منقول القول وهديت اي رزقت الوصل في المقام الكامل اي حقيقة الهداية بسبب استغنائك باسم الله على سلوكك ما انت بصدده **قوله** وكفيت اي كفيت كلهم دينوي واخروي بواسطة توكلت على الله قال صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغذون خالصا وتعودون بطانا وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه **قوله** ووقيت اي حفظت من شر اعدائك من الشياطين والجن بواسطة صدق في تقوية جميع الأمور لبارئها بسببك الحول والقوة عن كل احد واثباتها له تعالى وحده وبما تقدر علم وجه قولنا اعا قولنا في شرح المصابيح والخبر لغ ونشر مرتب فعوله لسم الله توكلت على الله لحدوث واقوع الاله لفة وقوله هديت وكفيت ووقيت نشره انتهى واقوع في رواية ثم يجزئها الم في الاذكار زيادة هيت قبل قوله هديت وكانه من باب الاجال في التفصيل لان في الهداية حابة من الغواية وفي الكفاية والوقاية سلامة من شر الاعداء في البداية والنهاية فغيد لجمال تفصيل وهو في النفس واقوع السماع بسبب استقراره انفع وتقدم كلام الترمذي في حال الحديث وبه يعلم مافي كلام المص نفع الله به من اختصار قوله غريب او ليس في اصله ذلك والله اعلم **قوله** قال الترمذي حديث حسن عباد الترمذي حسن غريب لا يعرفه الاثر هنا البرية وقال الحافظ رحمه الله رحمة الله عليه وكذا صححه ابن حبان لكن خفت عليه علته قال البخاري لا اعرفه ابن جرير عن اسحق بن عمار بن عبد الله بن الربيع الراوي عن اسر الاهدان ولا اعرف له منه سماعا قال الدارقطني رواه غير المجيد بن محمد العزير عن ابن جرير قال حدثت من اسحق بن عبيد المجيد ابنت الناس في اسحق قال الحافظ وجدت حديث اسحق هذا اقوى للاسناد لكنه مرسل عن عور بن عبيد الله بن عقبة ان النوصي الى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل من بيته فقال ليم الله حسبا الله توكلت على الله قال الملك كفيت وهديت ووقيت انتهى **قوله** فيقول ينبغي الشيطان على شيطان اخر هكذا التقدير على انبات اللام في شيطان المذكور وكذلك هو في المشكاة ففاعل يقول مقدر يعود على الشيطان المذكور في قوله فتحي له الشيطان كما اشار اليه الم بقوله يعني الشيطان فالي بال الهداية والذي في الترغيب والتهليل فيقول شيطان اخر بعد في اللام فيكون شيطان المذكور فعلا وحده في الشيطان المنقول له ذلك المقال والله اعلم بحقيقة الحال فان قلت لم علم ذلك الشيطان انه مستجيب للمقابل واعط ذلك قلت من الامر العام ان كل من ذكر هذه الكلمات المرغب فيها من حضرتها صلى الله عليه وسلم اعط ذلك وعبر ابن جرير في شرح المشكاة بقوله ان كل من دعى بهذا الدعاء المرغب فيه استجيب له انتهى ولا يظهر كون مافي الخبر دعاء اذا مافيه انما هو مخفف باسمه وتغويض اليه وخروج عن السوي وانطرح بين يديه والله اعلم ثم قوله كيف لك الخ منقول ذلك الشيطان الغريب المتخفي عنه اجلا لا تتلك الاذكار للشيطان الاخر الذي ارسله ابليس او بعض جنده ليخويه كيف لك اي كيف نظف من اعط هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية قال النكاشي انكار من فاعل تيسر وكان تقديره كيف تيسر لك الخ كما لو تك برجل الخ انتهى وقوله قد هدي وصف رجل والمعنى كيف تيسر لك ان نظف برجل اي باغوا رجل بوصف هذه الاوصاف محضوف بهذه العنوت اللطاف وقالت ابن جرير اي برجل قد استجيب له نادعا به من تلك الثلاثة في قد هدي وكفي ووقيت انتهى وفيه ما عرفت الا ان يقال لما كان الايمان بذلك الذي سبب الحصول هذه الأمور صارا لاثان به كالدعا بها نظير ما قيل في اطلاق الدعاء على قول لا اله الا الله الخ في الحديث الخ في دعاء الكرب ودعاه

هذه الكلمات وقوله لك متعلق بقوله يتسعد برجل ورجل متعلق بنظف برجل قال النكاشي



مروفة ان شاء الله تعالى والله اعلم **قوله** وروينا في كتاب ابن تاجة وابن السني زاد في الجامع الصغير  
 والحكم في المستدرک وقال السخاوي في الابتهاج باذكار المسافر والحاج اخبره البخاري في الادب  
 المفرد والحاکم وصححه مع ان في سنده من ضعف والقبول انه حسن لسواه هذه انتهى **قوله** التكلان  
 قال المصنف في التهذيب التكلان لا يكل الا اعتماد يقال توكلت على الله او على فلان توكلت اي اعتمدت عليه  
 واسم التكلان بضم التاء واسكان الكاف انتهى وفي شرح مشتم في كتاب الايمان التكلان بضم التاء  
 المثناة واسكان الكاف اي التكلان ثم ظاهر حصول المطلوب بكل من اللغتين لتعدد الروايات والاروي  
 وليس من نحو ظلال كثير بالمثلثة او بالوحدة لان ذلك حصل الشك في لفظه للراوي فظن فيه  
 الاحتياط الا في ولا كذلك ما سخن فيه والله اعلم **باب** ما يقوّل اذا  
 دخل بيته **قوله** قال تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم قال ابن الجوزي في زاد المسير فيها  
 ثلاثة اقوال احدها بيوت انفسكم على انفسكم وعيا لهما قاله كبار من عبادة الله وطا ووس  
 وقتادة والثاني انها المساجد فسلموا على من فيها قاله ابن عباس والثالث بيوت الغير فالمعنى  
 اذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم قاله الحسين **قوله** تحية قال الزجاج هي منصوبة على المصدر  
 لان قوله فسلموا بمعنى تسلموا اي تحيى بعضهم بعضا تحية من عند الله قال مقاتل سا ركة بالايير  
 طيبة اي حسنة انتهى قال القرطبي ووصفها بالبركة لان فيها الدعاء واستجاب مودة  
 للمسلم عليه ووصفها ايضا بالطيب لان من سمعها يستطيبها انتهى **باب** ما يقوّل بعد الفؤاد الثالث  
 الاخير وان اقتصر عليه العلامة الكبير البيضاوي في التفسير عن سياق الآية ومناسبة فسلموا  
 على انفسكم لكن قرينه بقوله فسلموا على اهلها الذين هم منك دينا وفرامة انتهى وشبهه في النهي  
 واقتصر الاسم الواحد على الفعلين الاولين واسما الى اعتماد القول الاول لان عليه المعول  
 وعبارته فاذا دخلتم بيوتكم فسلموا على انفسكم هذا في دخول الرجل بيته نفسه والسلام على اهلها  
 وبنيته قال قتادة اذا دخلت بيتك فسلم على اهلك فمما حق من سلمت عليه فاذا دخلت بيتا  
 لاحد فيه فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين حد ثنا الملائكة ترد عليه وقال ابن عباس  
 هو المشيخ اذا دخلتم فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قلت في الزمراي حبان  
 قال ابن عباس المساجد اذا دخلتموها فسلموا على من فيها وان لم يكن فيها احد قال اللام على رسول  
 الله وقيل يقول عليك لعلي الملائكة ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انتهى وقال  
 الحافظ اخرج عنه ابن المبارك في كتاب الاستبصار ان سنده صحيح قال واخرج البيهقي مثله  
 في الشعب باسناد صحيح عن ابراهيم النخعي ومجاهد والحسن والحكا بن عبيدة انتهى روي  
 الواحدي باسناده الواجب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلتم بيوتا  
 فسلموا على اهلها واد اطلع احدكم طعاما فليذكر اسم الله على طعامه فان الشيطان اذا سلم  
 لحدكم لم يدخل بيته واذا ذكر اسم الله على طعامه لم ياميت له ولا عشا وان لم يسلم حين يدخل  
 ولم يذكر اسم الله على طعامه قال ادركتم العشا والمبيت وقوله تحية من عند الله قال ابن  
 عباس هذه تحية حياتكم الله بها وقال القرطبي ان الله امركم ان تفعلوا طاعة له وقوله  
 مباركة قال ابن عباس حسنة جميلة وقالت الزجاج اعلم الله ان السلام مبارك طيب لما فيه  
 من الاجر والثواب انتهى كلام الواحدي وقوله عن ابن عباس اي هذه تحية تقرب لبيان  
 المعنى لا الاقرب فلا يخالف النصب في ذلك والله اعلم في تفسير القاضي البيضاوي وعن  
 انس انه عليه الصلاة والسلام قال متى لقنت احدا من امتي فسلم عليه يطلع عرك وان دخلت  
 بيتك وصل صلاة الضحى فانها صلاة الايام والايام والاراراتي وقصيت كلام الحافظ ابن حجر  
 في تخرجه احاديث الكشاف ضعف الخبر والله اعلم وتعليق عن حاله ايضا فضعف فيه جزاء  
 اورده السخاوي فيها جملة من فتاوي الحافظ ابن حجر وسيا في كلام الترمذي في حديث  
 انس الذي اورده المصنف وهو قريب من الحديث الذي اورده القاضي **قوله** يا بني تصغيران

ن  
 للاعب  
 فسلم عليهم كغير بيتك

لان اهل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





لان اصله بنوخذت لانه اغنباطا وعوض منها الالذ فاذا اصغر صار يثوقا فيجعل كاعلا لسيده وهو ان الميصف  
يضم اضم ان اريد به معين والافينصب لفظا كبيرا المفردات التكررات في النداء وان اضيف اليها  
المتكلم فقال المرادي في شرح الالفية اذا كان في اخر المضاف اليها المتكلم يمشقة كمن قيل يا بني واياي  
اي بالسر والفتح لا غير على التزام حد فبا المتكلم فرار من نوال اليات مع ان الثالثه كان يجازى فيها قبل  
وجود الثنتين وليس بعد اختيار الشيء الالفية والفتح على وجهين احدهما ان يكون يا المتكلم ابدلت  
الفالم التزام حد فيها لانه بكر مستغفر والياء فان يقال ثانياه ياي يايي خذت ثم ادعت اولها  
في يا المتكلم ففتحت لان اصلها الفتح انتهى وقال المص في اخر كتاب الادب من شرح اسم وبالوجهين  
قري في التسبع وقرأ بعضهم باسكانها وفي هذين الحديثين جاز قول الانسان لغير ابنه من هو اصغر  
منه سنا يا ابني او يا بني بصغرا ويا ولدي ومعناه التلطف وانك عندي بمنزلة ولدي في الشفقة وكذا  
يقال لمن هو في مثل سن المتكلم يا اخي الذي ذكرناه واذا افتقد التلطف كان مستغبرا  
نعله النبي صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** يكن بركة اسم يكن ضمير عايد الي التلام المعلوم من سلم  
نظير قوله تعالى اعد لوا هو اقرب للفقير اي العذر المعلوم من اعدوا اقرب للفقير والسلام على  
الاصلا اذا دخل سنة مؤكدة كما دل عليه هذا الخبر وما في معناه وفيه العافية الجميلة والشرع الجميلة  
ينبغي المداومة على ذلك وفي الخبر اناس من الابهة السابعة **قوله** قال الترمذي حديث  
حسن صحيح وكذا في التزيين للندري وعبارته رواه عن زيد بن سعيد بن المسيب قال حديث حسن  
صحيح لكن في السلاح حسن صحيح غريب ثم راجعت اصله من الترمذي وفيه كما في السلاح زيادة هـ  
غريب وسبق الجواب بان مثل هذا مجهول على اختلاف الاصول في ذلك او لاكتفا بالمقصود من الاوصاف  
فان الذي اشار اليه المص التزام بيان حاله من المحبة والمحسن والضعف والغداية لا ينافي في الاولين  
وفي الصحيح كثير من الافراد المطلقة والله اعلم ثم رابت الحافظ جمله على ذلك فتاك هكذا  
المرجبه الترمذي وقال غيره جيس كذا في كثير من النسخ المعتمده منها بخط الحافظ على الصدفي  
ورفع بخط الكروبيجي حسن صحيح وعليه اعتمد في الاذكار وفيه نظير فان علي بن زيد الراوي عن سعيد  
ابن المسيب عن انس وان كان صدوقا لكانه سمي الحفظ واطلق عليه جماعة الضعيف بسبب  
ذلك وقد تكلم الترمذي على هذا في موضع اخر فالخرج في كتاب الحديث بذكر السنن حديث اخر وقال  
محمدي غريب لا يعرف لسعيد عن انس غيره هذا او سالت عن هذا الحديث محمد بن اسماعيل  
الجاري فلم يعرفه قال وقد روي عباد المنقري عن علي بن زيد عن انس هذا الحديث بطوله  
واخرج الترمذي في كتاب الصلاة بهذا الامتداد حديثا اخر والاحاديد الثلاثة مختصر من  
حديث طويل في نحو ورقته وقد اخرج ابو يعقوب في مسنده من طريق المنقري عن علي بن زيد عن سعيد  
ابن المسيب عن انس قال الحافظ وقع لنا بعرضه من وجه صحيح اخرج مسد وابو داود والنزدي  
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ووقع لنا مقصود الباب من وجه ذكره سعيد  
الوسعيد بن زون قال كنت عند انس فقال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه  
واذا ادخلت منزلك فسلم على اهل بيتك بكثر خير بيتك قال واخرج ابو يعقوب من وجه اخر قال  
رسيد المذكور في روايتنا ضعيف عندهم قال الحافظ لا يثبت في هذا الشيء عن انس والله اعلم  
**قوله** عن ابي مالك الملقب تقدم ذكر فضائله والخلاف في اسمه في باب فضل الذكر غير مقيد  
لان موضع ذكر الخلاف في اسمه ذلك المكان وكان التأخير بدسيا ولا عيب فيه على الانسان  
قال الشاعر **وما سى الانسان الا لئسيه ولا القلب الا انه يتقلب** **قوله**  
ولج الرجل اي دخل يقال ولج يلج ولو جا وهو من يصاد غير المتعدي على معنى ولجت فيه قال  
القافري والتقييد بالرجل لشرفه والمرأة فيه لك وببيت الانسان نفسه جريا على الغالب  
فيغوله الانسان عند دخول منزله لغير ايضا **قوله** للمولج بكسر اللام وروي قضاها واعترض  
بان خلاف القياس لان ما كان فاقوا واوا اويا سا قولا في المستقبل فالفعل منه مكسور العين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ويقترون بهما وتوقع منهما وقال  
ابن حجر في شرح المشكاة ويرد بان  
الرواية محمد بن عمرو

في المصدر والاسم وجاءت منه كلمات على خلاف الغالب قال ابن العزب في شرح المصابيح ومن فتح هنا فاما ان يكون  
سبي او قصد من اوجبه المخرج اي ملكان الولوج واردة المصدر بهما ثم واقعد من ارادة الزمان او المكان لان المراد  
لغيره الذي ياتي من فضل الولوج والخروج فقيده ان هذا من غير الغالب ايضا انتهى وهذا فيه الاحتجاج على اثبات  
القواعد الخيرية والمرفعية بالاحاديث النبوية وهو ما اختاره ابن مالك ويظهر من صنيع المصنف في شرح مسلم  
اختياره لكن قال الجلال السيوطي في اقتراح ما ثبت من الحديث انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شك  
في صحة الاستدلال به ولا في معاو رتبته في الاستدلال لانه صلى الله عليه وسلم افضح العرب وذلك نادر جدا  
انما يوجد في الاحاديث القصار وعلى قوله ايضا فان غالب الاحاديث مروية بالمعنى وقد تد اولها المولدون  
قبله وبينها فروقها مما ادت اليه عبارتهم فزادوا ونقصوا وقد مر واخره اريد لولا الالفاظ بالفاظ وهذا  
يحد الحديث الواحد في القضية الواحدة مرويا على وجه شتى بجارات مختلفة قال ابن حجر في شرح المشكاة  
اثباته القواعد الخيرية بالالفاظ الواردة في الحديث ثم نقل عن ابن حبان في شرح التمهيد كلامنا اظن  
فيه في الرد على ابن مالك في ذلك من مخصص ان هذه الطريقة في اثبات القواعد الخيرية بالفاظ الحديث  
لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتأخرين لان العلم جازم ورواية الحديث بالمعنى ومن ثم يختلف الفاظهم  
فالصواب من الرواية انما يضمن المعنى فقط الالفاظ لان المعنى وقع كثيرا في الرواية من الاحاديث لان كثيرا  
من الرواية كانا غير عرب بالطبع ولا يعرفون الغريب في كلامهم وهم لا يعرفون فتح لا يوفق لنا بما يروي  
انه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسمع به الاستدلال قال ابو حيان ولما ورد اليه من جماعة ذلك  
على ابن مالك لم يجب بشئ ونقل السيوطي عن ابن الصائغ ايضا ان السب في ترك الامة كسبويه وغيره الاستدلال  
بالحديث بخبر العلم نقله بالمعنى ولولا ذلك لكان الاول في اثبات اللغة لانه صلى الله عليه وسلم افضح  
العرب وكان السيوطي وما يدعيه من اذ هب اليه ابن الصائغ وابو حيان ابن مالك استشهد على صحة  
الكوفي البرقي في حديث الصحيحين بيننا قبون فيك ملائكة بالليل وملائكة بالنهار واكثر من ذلك خفي صار  
يسمى اللغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي ثم قال الكشي قول ابن ابي عمير في قوله صلى الله عليه وسلم  
مخضرم رواه البخاري بطول مجتهد فقال لا والله ملائكة يتعاقبون فيك ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وقال  
ابن الانباري في الاضاف في منعه في خبره كاد واحاديث كاد الفقهاء ان يكون كذا فانهم من تغيير الرواية لانه  
صلى الله عليه وسلم افضح من نطق بالصاد انتهى قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يشار اليه في الاحتمال الا  
لا تفتن الثقة بما رواه الروايات ولم يكن الاستدلال بحديث نظرا الى ذلك الاحتمال انتهى وقد ذكر المصنف  
في شرح مسلم كلاما موقفا الماذكره من التقصير في ان شاء الله تعالى فيما بين من ان لا رالمصلاة  
بغير التشهد **قوله** عن ابي مالك الخفاف قد حكى الشيخ الخفاف في اسمه وبقية منه انه قيل فيه عاب  
وقيل عبيد الله بالاضافة ومنهم من ساه كعبا قال بعضهم ابن عاصم وقال بعضهم كعب بن كعب والتحقق  
ان ابا مالك الاسخري ثلاثة الحارث بن الحارث وكعب بن عاصم ولما ان مشهور ان باسمها والثالث هو  
المختلف في اسمه واكثر ما يرد في الروايات بكنته وهو روي هذا الحديث وقد اخرج الطبراني في  
مسند الحارث بن الحارث فوه فانه عن النبي انتهى **قوله** والمخرج يفتح المصدر واسم مكانه الاول كما تقدم  
لروي **قوله** باسم الله ايا باسم غيره كما يؤذن به تاخير من علقه وهو قوله ولما اي دخلنا وسبق عن شرح  
مسلم لهم تتلacen الكتاب وجوب اثبات الف اسم في امثال هذا المقام وهو في معظم الاموال التي وقفت عليها  
بجذنه **قوله** وعلى الله ربنا فكلنا اي وعلى ربنا الذي ربانا بنعمه ومنها نعمة الاجساد والامداد وكانت  
هذه حكمة الاثنان به بعد الاسم الجامع تركلنا فوضنا امورنا كلها اليه ورضينا بقضه كيف ما شاء  
**قوله** ثم يسم على اهله اي على سبيل الاحتجاب المتأكد **قوله** لم يضيعه ابوداوي وهو عنده حسن او  
صحيح **قوله** عن ابي امامة بضم الهزق **قوله** واسمه صدي بن عجلان صدي صغرا ونقلا الصدي بال كما  
يقال عباس والعباس وهو اسم ابي امامة للاختلاف فما يوجد في بعض النسخ من ابدال الصاد عينان  
تخريف الكتاب وهو صدي بن عجلان الباهلي السهمي وهم بطن من باهلة وباهلة بنت سعد العسيرة  
نسب ولدها اليها بنوما كعب بن اعصر الغطفاني سكن صدي مصر ثم حصص من الشام روي له عن النبي

صلى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





صلى الله عليه وآله حديث وحسنون حديثا اتفقا منها على سبعة وانفرد البخاري بثلاثة وسئل  
 باربعين وخروج له الصحاح الثمن الاربعون ثمان سنين اوست وما نيز عن لادي وستين سنة  
 وقيل ثمان سنين مائة وست قيل وهو اخر من مات بالشام من الصحابة **قوله** ثلاثة مبتدأ اي ثلاثة  
 رجال او اصناف ولهذا التخصيص المراد جاز الاندلس مع كونه نكرة وهو وصف للمبتدأ المحذوف  
 اي اشخاص ثلاثة وجملة كلهم ضامن في محل الخبر والمراد ان هؤلاء الثلاثة وعدهم الله بما وعدهم  
 به وعد الاجل فلهذا لا يرد له الذي لا يخلف **قوله** حتى يتوفاه فيدخله الجنة اي يتوفاه  
 في سبيله فيدخله الجنة مع التابعين او يدخل روحه فيها حاله فيكون في اجواف طيور خضر  
 تشرح في الجنة حيث شئت تتنعم بما يتنعم به الارواح اما الاجساد فتعيرها بنعيم الجنة يوم  
 المعاد كما ذكره المص والقرطبي في شرحه على كتاب الجهاد وقال الكارفي ابن الرواحي  
 ورد لسمية المؤمن طائر ابيض تعلق في شجر الجنة حتى يردها الله على احد ايام يوم  
 القيامة فمن يكون في شجر الجنة كيف بعد صرع مقدر بالخذلة والعشع والجواب  
 انه يمكن الجمع من وجوه منها انه صلى الله عليه وسلم اخبر عن الشهداء انهم سبع مائة القليل  
 في سبيل الله وقد وصف الذين قتلوا في سبيل الله بان ارواحهم في اجواف طيور خضر وقد يكون  
 باق الشهداء السبعة ارواحهم تعلق في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في  
 الجهاد الاكل والشرب لا غير وبين غيرهم من المؤمنين دوام المقام في الجنة وغيرهم من المؤمنين يعرفون  
 عليها عذوق وعشية لان هذه الاخبار كلها صحاح والاخبار لا يدخلها نسخ واحتمال ان تعلق الارواح بشجر  
 الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا عذوق وعشية تنظر لها زلازلها وترلها فيزيد بذلك  
 مسرورها والقدرة صلحة والظاهر في المخط المسكين انه يكون له نصيب من هذا ونصيب  
 من هن انتهى وفي التمهيد ان المراد من قوله في هذا الخبر نسبة المؤمن اي من الشهداء او ابره بايات  
 والحادي عشر وعليه فلا اشكال وانته اعلم **قوله** من اجر وغنيمة هذا الخبر صحيح بعدم ذهب الاجر  
 الغنيمة وسلكه خبر مسلم اناضاب ان ادخلها الجنة او ارجعه الي مسكنه نالنا ان الراجر وغنيمة بالروا  
 كارهه بعض رواة مسلم ورواه اكثرهم باروهي احد الشريين والاشيا واختلف العلماء فيهم  
 من اخذ بغنيمة او وكجملها ما نعت جمع وان كمال المجاهد احد الامرين اما الاجر وغنيمة  
 او الغنيمة من غير اجر ومنهم من جعلها نعمة خلوا في جيلوا من اجدها وقد يجعحان له وحري عليه  
 انه يخرج في شرح المسئلة فقال لا يجر رانية او ما لفظه من اجر وغنيمة اوها فاولم يلع الخواص  
 لكن قضية تقرب ان المجاهد قد يحصل له الغنيمة من غير اجر مع كونه مجاهدا في سبيل الله  
 وفيه بعد الا ان يراد من غير اجر كما يروى في رواية فيهم من اخذ بغنيمة الواو جعلها وعظماها  
 وايضا بانها كذلك من غير شك من الرواة في اي اورد فتعوت على روايته او لا تنفاه الجزم بها  
 على ان اهل ينقص الغنيمة اجر المجاهد بحيث يكون المجاهد بالغنيمة اكثر ثوابا من سلك  
 وغنى الا قال المص في شرح مسلم في حديث ما من غازية تغزو فيصيبوا ويغنموا الا تجلوا  
 بنلتى اجورهم ويبقى لهم الثلث الصواب الذي لا يجوز عنهم ان الغزاة ان اسلموا وغنموا  
 يكون اجرهم اقل من سبيل اوسلم ولم يغم وان الغنيمة في مقابل جزو من اجر غزوهم فاذا  
 حصلت فقد تجلوا تلتى اجرهم المرتب على الغزو فتكون هذه الغنيمة من جملة الاجر  
 وهذا موافق للاخبار الصحيحة المروية عن الصحابة فاما من قضى لم يأكل من اجر شيئا  
 ومما من اينعت له ثم خرج في يدهم بها ولا تقارض بين هذا وقوله في الخبر الاخر ورجع بما رجع  
 من اجر وغنيمة فان الذي فيه رجوعه بما نال من الاجر والغنيمة وليس فيه ان الغنيمة  
 تنقص الاجر او لا فهو مطلق وهذه امتنع فوجب حمله عليه انتهى **قوله** وحل راجح الى المسجد  
 سبق ان الروح اسم المسير في اخر النهار ومعلوم ان الفعل المذكور شأنه للعد وايضا **قوله** حتى  
 يتوفاه الله فيدخله الجنة الخ اعلم ان صاحب المسئلة عزي هذا الحديث لسن الورد ولم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ت  
وسبقه

يذكر فيه هنا قوله حتى يتوفاه الله الخ ولم يذكره ايضا في المصابيح ولعل لا يريد اود فيه روايتين  
 قال شارحها ابن حجر وسبقه اليه العاقولي في شرح المصابيح وذكر المضمون في الاول دون الاخيرين  
 اكتفا به عنهما وهذا بعينه هو الجواب عن حذفه في الثالث في الحديث المذكور هنا فكما ات  
 المجاهد طالب احدي الحسينين الشهادة او الغنيمة فكذا امن سارا الى المسجد فانه يتبعني فضل الله  
 تعالى ورضوانه والله ضمن ان لا يبطل سعيه ولا يضيع اجره وكذا اذا دخل بيته بسلام والمضمو  
 له ان يبارك الله تعالى به ولاهله بيته لما في حديث انس المذكور انفا هذا بنا على ان المراد بسلام  
 في هذا الخبر سلام التخيبة وسياق ما فيه وسمى الروح للمشي وغنيمة لما فيه من الاجر والثواب  
 ونظيره في التسمية بذلك خبر الترمذي عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث  
 بعضا قبل يحد فحضوا عننايم كثيرين واسرعوا الرجعة فقال رجل ينام يروح كما راينا بعضا اسرع رجعة  
 ولا افضل غنيمة من هذا الحديث فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ذلكم على قوم افضل غنيمة واسرع  
 رجعة قوم شهدوا صلاة الضحى لم يخلوا يدركون الله حتى طلعت الشمس فاولئك اسرع رجعة وافضل  
 غنيمة وانما كانت هذه الغنيمة افضل لبقائها وادوامه وفتا تلك الغنيمة وسرعة انقضائها  
**قوله** بسلام اي سلمات اهل اهله او على نفسه ان كان البيت خاليا وقيل المراد من رجل يدخل بيته  
 بسلام الذي يلزم بینه طلبا للتسليمة وهو رأس من الفتن واستوجه الطيبي وقال انه على حد قوله  
 تعالى اخلوها بسلام امنين اي من الافات والعوارض والعداب انتهى وقال العاقولي ان  
 هذه اوجه بسلام لما قبله لان الرجل اذا مسافر او حاضرا والمضمو ترد الى المسجد او ملازم  
 لبيته فالسفر ينبغي ان يكون لله تعالى وجهاد اعدائه والروح الى المسجد ينبغي ان يكون  
 بینه وتعظيم شعائره والقعود في البيت ينبغي ان يكون اتقا للفتنة وابتغا السلامة  
 في الدين لان التاجر الخاذق يجهد عند اعوان المكسب على حفظ رأس المال ورأس المال المؤمن  
 دينه انتهى وقالت ابن حجر في شرح المشكاة الاول اوجه خلافا للشارح بعض الطيبي  
 وليس نظير الآية لان امنين فيها هو المفيد لذلك واتا بسلام فعناه ان الملايكة سلم  
 عليهم او يسلم بعضهم على بعض فهو نظير المعنى الاول فيما مر فيه واتا استفادة لزوم البيت  
 والعزلة من الجود لادخلوها فبعد جدها كما لا يخفى وسبق المضمون على الوجه الاول وعلى الثاني  
 فالمضمون به له هو رعاية الله تعالى اياه وامنه من الفتن وحلته جمع الثلاثة ان الجهاد  
 فيه القيام بنصرة الدين واصلاح الدارين فلذا اقدم والروح الى المسجد فيه القيام بصلح  
 الدين وفي اداء السلام القيام بصلح الدنيا من اللطف والتواضع ولذا وقع ترتيبها كذلك فقدم  
 ما فيه المصلحتان لكونه اهم وجامعا ثم ما فيه المصلحة الاخرى لانه كذلك بالنسبة  
 لما بعد **قوله** ورواه اخرون قال الخاقط الحويج الغاري في الادب المفرد وابود اود وابن  
 حبان في صحيحه والحمد لله طرق ثلاثة في الجامع الصغير ورواه ابن حبان والحاك في المستدرک  
**قوله** اي صاحب ضمان الخ هو احد وجهين حكاه المصنف في شرح من ثابتهما انه بمعنى مضمون  
 كاد افاقى مد فوقه وقيل بمعنى ضمان على الله واجب عليه سبحانه ان يكلاه من فتن الدارين  
 والوجوب من جهة وعده الذي لا يخلف لان جهة انه يجب لاحد عليه شيء تعالى عن ذلك غلو  
 كبير او قال الخاقط ابن ابراهيم والضم من الله ضمان افضل الضمان وجوب فان معناه  
 تأكيد المصدر بقضوه الاجر الذي تفضل به لان الوجوب في حقه تعالى مستحيل انتهى  
 وقال العاقولي في قوله كلهم ضامن الخ معناه اللزوم لان الضمان في عرف الشرع ملزم انتهى  
 اي انه في بقاء اللفظ ايما اللزوم حصول الثواب الموعود وذلك الوعد الذي لا يخلف ويجوز  
 كونه بالجود **قوله** والضمان الرعاية اي والحفظ **قوله** فذكر الله تعالى عند دخوله يحصل  
 الذكر لادفع الشيطان عن الدخول بالسلام عند الدخول كما سبق في حديث جابر اول الباب  
**قوله** قال الشيطان الخ قال ابن الجوزي في تزياد السير الى علم التفسير في قوله تعالى افتتح ذرته

وذريته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وذريته اوليامن دوني قال مجاهد ذريته الشياطين ومن ذريته زئبور صاحب راية ابليس  
 بكل سوق زئبور وهو صاحب المصابي والاعور صاحب الربا ومسوط صاحب الاخبار ياتي  
 فيطرحها على فواه الناس فلا يوجد لها اصل وداس صاحب الانسان اذ ادخل بيته ولم  
 يسم ولم يذكر اسم الله فهو ياكل معه اذا اكل انتهي ومثله في التقسيم الوسط للولدي  
 وقال وداس الذي اذ ادخل الرجل بيته فلم يسم ولم يذكر اسم الله تبصر من المتاع ما لم  
 يعرف ويحس موضعه واذا اكل ولم يذكر اسم الله اكل معه انتهي وفي تقسيم البغوي  
 عن مجاهد من ذرية ابليس لا قيس ووطيان وهو صاحب الطهارة والصلاة والرفاق  
 وشرق وبه يكتفي وزئبور صاحب الاسواق يضع رايته بكل سوق يزين اللغو والحلف  
 الكاذبة ومدح السلعة وبنو وهو صاحب الزنا يبيع في احوال التدرج وعجز المرأة ومطون  
 صاحب الاخبار الكاذبة وداسم وذكر ما سبق فيه ثم قال قال الاعشى مرما دخلت البيت  
 ولم اذكر اسم الله ولم اسم ذرايت لم يطبق فقلت ارفعوا وخلصتم ثم اذكر فافوك داسم  
 داسم وعن ابى بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا للوضوء سلطانا يقال له  
 الرومان فانقوا وسواس الماء واخرج مس عن ابى لعل ان عثمان بن ابى العاص الى النبي  
 صلى الله عليه وآله فقال يرسل الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي يلبسها على  
 فقال يرسل الله صلى الله عليه وآله ان الشيطان يقال له خنزير الحديث وسائر ان شانه  
 تعالي واخرج مسلم ايضا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان ابليس يضع  
 عرشه على الماء يبعث سراياه فيفتنون الناس فانها منه منزلة اعظم فتنته  
 يحي ادم فيفتوك فقلت كذا اوكد ان يفتوك فاصنعت شيئا قال اني احي ادم فيفتوك فانت  
 حتى فرقت بينه وبين امراته فهد بينه مند ويقول نعم انت قال الاعشى اراه قال فيلزمه  
 اني ما في تفسير البغوي مع نوع تغيير واختلاف يرويه زيادة على ما فيها ومخالفة  
 فاسم صاحب الاخبار والله اعلم بالصواب وكلام مجاهد صريح فان صاحب الانسان القائل  
 ما ذكره عند فقد التسمية اسم داسم وان من ذرية ابليس ونقله من ذكر وسكت عليه لكن  
 قال العم في شرح معناه قال الشيطان لاخوانه واعوانه ورفقته وظاهر ان ابليس  
 يفتوك ذلك كذوبه ومثله عبارة الحرز والخاص لانه قال الشيطان لاولاده واعوانه  
 لا يحصل لكم مسكن ولا طعام في هذا البيت لان صاحبه سم الله عليه انتهي وذكر بعضهم  
 ان لا بليس تسعد من الولد لكل منهم اسم وعمل فمنهم خنزير في الصلاة والولمان الموسوس  
 في الطهارة والثالث زئبور يراي مغتولحة ولام مغتولحة بعد هانون فوحد اخرم راه  
 وهو الذي في الاسواق يزين للباعثة اللغو والحلف الكاذب ومدح السلعة وتطفيق  
 الكيل والميلون والرابع الاعور وهو شيطان الزنا يفعل بالرجل والمرأة ما سبق في التفسير  
 الخامس الموسنان بواو ومفتوحة وسين مهمل ساكنة ثم نونين بينهما الف وهو شيطان النوم  
 يفتل الراس والاجفان عن القيام الى الصلاة ونحوها ويوقظ الى القبح من زنا ونحوه والتاسد سنبوره  
 مغتولحة وموحدة فراسم شيطان المصيبة يزين الصبح ونظم الحذر ونحوه والتابع داسم يبال  
 وسين مهملتين بينهما الف اسم شيطان الطعام ياكل مع الانسان ويدخل المنزل ان لم يسم الله عند  
 طعامه ودنوله ويام على العرش ويلبس الثوب اذا لم يكن مطويا وذكر اسم الله عليه  
 وقيل انه يسعي في اثار الغصام بين الزوجين ليفرق بينهما اللامن مطون يميم مفتوحة  
 فظا مهمل اخوه نون ويقال مسوط بسين مهمل مضمومة اخرم ظا مهمل وهو صاحب الاخبار  
 الكاذبة يلقبها على الستة الناس فيشيع ثم لا يوجد لها اصل التاسع الابيض موحدة فختية  
 فضا ومجده موكل بالانبياء والاوليا قائلوا منه وات الاوليا منهم مجاهدون له فنسله الله  
 ومن اغواه الخوي كبر صبيضا العابد وقصته مشهورة وزاد البغوي في تقسيم كاعلم مما سبق

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





مرق وبه يكتبي ابليس ابامرة وهو صاحب المزامير والحفاف بنان هو صاحب الشرور ولا قيس  
صاحب الجوس ويقال له ولد ابليس الف ولد واختلف هل له زوجة ام لا وسيل الشحي عن ذلك  
فقال انه عرس ما شهد له وقال بعضهم ان له زوجة هي الحية التي اذخلته الجنة فنهاذ رتيه  
وقيل ليس له زوجة اغا يدخل يمشي ذكره في دبره فيبيض فينقلق البيض عن جماعة من الشياطين  
ونقل الفرطى ان له في فخذة البهي ذكر او في فخذة البشري فرجا قبطا باحدهما الاخرى فيخرج  
له كل يوم عشر بيضات يخرج من كل سبعون شيطان وشيطانه فهو يخرج ويظهر انتمى قال  
الملم وفي الخبر استجاب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند الطعام انتهى وفي شرح الانوار  
السنية قال القاضي عياض ذكر الله واستعمال العنبر ما ذاب اليه منه في مواطن يمنع الشيطان  
من الاستنقار والاكل من مشابه ولم يحصل له قدره عليه هذا اذا جعل الحديث على وجهه وظاهره  
وان صرف الى الجاز كان معناه لا يمنعكم كالمبيت اذ كناه الله يدرك اغواكم له ومنه رواية  
بمسلكه ومنعكم رغبتكم من نقص طعامه ورفع البركة منه وقلة الانتفاع به بمحاكاة الله آياته  
بذلك اذ لم يسمه ولا امتثل امراته وذلك انتمى قال التورثي قوله لا مبيت لكم ولا عشا  
يتمهل ان يكون الخطاب لاهل البيت على سبيل الدعاء عليهم اي جعلكم الله محرومين كما جعلتموه في  
محرومين من الطعام والمسكن بان ذكرتم اسم الله ولكن وقام الكافرين الا في ضلال قال  
الطبري وهذا بعيد لقوله بعد قال الشيطان ادركتم المبيت والعشا والمحاطون احواله  
قال ميرك ويحتمل ان يكون الخطاب هنا ايضا لاهل البيت والجملة دعاء لهم قلت هذا  
بعيد جدا على انه تحصيل الحاصل وفي كتاب الاذان من شرح مسلم للابن قتيبة اذا سمع  
الشيطان النداء اذ يروى له ضراط الخذيه عوده عند اخذها في الصلاة بعد هرويه عند سماعه  
الاذان كما قال فاذا اسكنت عاد وقال في كتاب الاطعمة اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله  
قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشا فظاهر انه يذهب ولا يرجع والفرق ان هرويه في الاذان لئلا  
يسمع بوجوب هرويه فاذا التقى رجع وذكر الله عند دخوله جعل ما فعله من الكون في البيت  
فاذا ذهب فلا يرجع واجاب غير الاق بان المبيت في البيت اخضر من مطلق الكون فيها ولا  
يلزم من نفي الاخضر نفي الاعم فقد يرجع الى الوسوسة ولا يثبت فيشوي الحديثان انتهى ولكن  
ان نقول مويد الما ليا يابيه ذلك الغير نفس الخبر مصرح بان المنوع عند الدخول المبيت اذ لو  
ذكر عند الدخول ولم يذكر عند الطعام اكل معه من وسوسة ونحوها وانه اعلم في الحديث  
ان الشيطان ياكل وقد ورد عن الجاهلية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فلياكل  
بيمينه وليشرب بيمينه ولما اخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويعطي بشماله  
ويأخذ بشماله قال ابن عبد البر في التمهيد فيه دليل على ان الشياطين ياكلون ويشربون وقال  
اخر من هذا الحديث وما كان مثله على الجاز والمراد ههنا ان الاكل باليسار يحبه الشيطان قال  
وليس هذا اعندي شيئا ولا معنى للمجل على الجاز ان المكنت الحقيقة وقال الجوزون اكل الشيطان  
صحيح لكنه تشبه وترفع لا مضغ وبلع انما المضغ والبلع لذوي الخنث ويكون استورا حده وشبه  
من جهة شماله انتهى قوله رواه مسلم في صحيحه ورواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان  
وابن السني كلهم عن جابرق الحافظ وله شاهد من سلمان اخبرني الطبراني ولفظه من سر ان لا  
يعد الشيطان عنده طعاما ولا مقبلا ولا مبيتا فليسلم اذا دخل بيته ويسم الله على طعامه وهذا  
اذ اثبت كان مفسر اللذكري الماضي في حديث جابرق لكن سنده ضعيف انتهى وسبق في النقول  
اول الخلاف في انه هل يفسر نحوهم الحديث الصحيح مما ياتي في الحديث الضعيف قوله عبد الله  
ابن عمرو بن العاص سقت ترجمته في باب فضل الذكر وكنت الروا بعد عمر واستؤمن الفرق  
بينه وبين عمر وقد جعلوا ذلك المثل في من يلحق من ليس متصلا به قال الشاعر

ن  
وما دعا

وان منع من المبيت والمناج  
صه ما لا ذكر عند سماعه  
غير ما نفع من الوصول غير  
المبيت والاكل

لعله  
مرجوح

2  
لو الكتاب

ابن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



طلب

ابها المدعي سبني سفاها . لست منها ولا قلامه نظف . انما انت في الحقيقة واو . لغقت في الباطل  
 يعرّف . والعاصم اختلف في معناه يكتب بالياء والواو قال المص في اوائل شرح مشم العاصم اكثر  
 ما ياتي في كتب الحديث والفقه بحذف الياء وهو لغة والصحيح الفصح العاصم باثبات  
 الياء وكذا ابن الخليل وابن الجوزي في الفصح الصحيح في كل ذلك . وما اشبهه اثبات الياء  
 ولا اعترا بوجوده في كتب الحديث او القرها جدها انتهى وقال في باب الايمان من القرارة  
 الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفها او بنا على انه اجوف وهو اعني في القاموس الاعياص  
 من قرظير اولاد امية بن عبد شمس العاصم والواو العاصم والعبيص والواو العبيص فحلى  
 هذا الجوزي كتابة العاصم بالياء والقرارة بها لا وقفا ولا وصلا فانه معتل العين بخلاف  
 ما يتوهجه بعض الناس انه اسم فاعل من عصي فحجوزا ثبات الياء وحدها وقفا ووصلا  
 بما علم انه معتل اللام انتهى **قوله** وسقاني قال ابن حجر في شرح الشاهيل واواني بالذكا هو  
 الاصح وسبق جواز القصر في مثله **قوله** وسقاني قال ابن حجر في شرح الشاهيل يقال سقاة  
 واسقاه بمعنى في الاصل ولكن جعلوا سقى الخبز نحو سقاهاهم ثم شرابا طهورا واسقى لصدقه  
 قال تعالى لا سقيناهم ما عدا قال انتهى وفيه نظير من جعل الال ككون سقى الخبز بمعنى  
 قوله فسقوا ما خبئهم ففقط معاهاهم والثاني في مثله لا سقى في الشر يقول لا سقيناهم ما عدا قال في  
 كثير ما هما انما استعملت في الخبز في الشر وقال تعالى واسقيناكم ما فرانا ولعل وجد الاثنيان  
 بالثلاثي كون اسقى مع ما فيه من المبالغة بوجه ارادة غير هذا المعنى اذ له معان اخر  
 على ما في القاموس **قوله** من على ما خوذ من المنة وهي النعمة مطلقا او بقيد كونها  
 تقبلية مستدرة من غير مقابل بوجهها وغير تعالى من هي من فضل اذ لا يجب عليه شي لا حد  
 من خلقه خلافا لزم المعتزلة وجوب الاصل عليه تعالى من ذلك علوا كبيرا **قوله** وروينا  
 الاخر سبق نقل مثله عن فتاوة في كلام الواحد وان الملايكة ترد عليه وسبق ان اسأله  
 ضعيف قال الخافض عهد الشيخ وليكن رويته من ينظر في حاله الا الرجل المبهم اي  
 الراوي له عن ابن عمر وقال وقد وجدت له شاهدا من حديث عبد الرحمن بن عوف في اخوجه  
 ابن ابي عبيدة في مصنفه وسنده جميعا عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذ اخرج  
 من طعامه الحمد لله الذي اطعمنا واسقانا الحمد لله الذي كفانا واوانا الحمد لله الذي انعم علينا  
 فا فضل لنا له ان يجيرنا من النار فرب غير يتكفي لا يجد ما يوجي ولا ينقلبنا ووا ساره كالمهم  
 جان طريق اخر في قوله ابن الجوزي قال الخافض فان كان لهو المبهم في السند والحديث حسن وان  
 ضعف ابن ابي عمير في سماع ابي سلمة من ابيه عبد الرحمن في حديثك بحديث الذي قبله  
 وسياق له من حديث انس اصل صحيح في ابواب الاطعمة انتهى وقوله عباد الله الصالحين سبق  
 ان عباد جمع عبد ومعنى العبد وباقي جوعه والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده  
 ما يتوكل اذا استعظم من الميل وخرج من بيته **قوله** ان ينظر الى السماء  
 اي نظرت في غماب الملكوت ليس تنفرق في عام الجبروت والرحموت حتى يقاض عليه من جزائها  
 وما قيل بكرهه النظر الى السماء مردود بان الاحاديد جات بخلافه وسياق في الادعية المنقولة  
 باب لذلك ان شأ الله تعالى **قوله** ويقر الايات الخواتيم هو بالياء في نسخة مصححة ومجد في  
 في اصل صحيح مقر وعلى ابن العباد الا فقهي وغيره وهو بالنصب جمع ختام بمعنى الختم لاجمع  
 خاتم توهه بعض والام يكن لليا قبل الاخر وجهه ولو يجب تركها كما في النسخة الثانية **قوله**  
 من سورة عمران عبر الصحابي كذا اللفظ كما في الصحيحين ويؤخذ منه جواز سورة البقرة وسورة  
 العنكبوت وكبره بعض المتقدمين وقال المناقب السورة التي يذكر فيها البقرة والقنوب  
 الاول وبه قال عامة العلماء والسلف والخلف ونظا هرت عليه الاحاديث الصحيحة وقوله  
 ان في خلق السموات والارض لآخر السورة بيان للايات او بدل منها وتقدم بعض في اريد متعلقة بالآية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب واي مطلب

في النصول ونذكر هنا بعضا اخر منها ما قيل ويذكر اولها بل في آية العنبرين بعد النبيين وذكر  
العقل في آية المغزق بعد ثم ان ايا تضع ان العقل العلم واللب الخيرة العاريف نرد اد بزيادة المشاهدة  
ان كثرة الاحكام كلها يحتاج اليها في الاخرة حتى يظهر اليقين فنامت ختم اليها بخلق العقل واتاني  
الانتها فالشهود اعظم حاصل بنظري دليل كان لوجود الجمع الكبار المتناهي في كثرة العقود فنامت  
ختمها في اول الباب وكان هذا هو حكمة الشارح صلى الله عليه وسلم فراه هذه الآية على ذلك مع  
ما استعملت عليه من دوام الفكر التي هو اعظم اسباب الوصول اليها في الفكر وحفظ الخوض ولا  
والاعراف بالتحقيق وحول مع الله تعالى والتشقق بالرسول المنزول بالاجابة بوجه المطيقين وذم  
غيرهم والامر بالصبر وما صا حبه الذي لا يطيقه الا الحكماء ومنه ما في الكشاف عن ابن عرقل  
لغابيته رضي الله عنها اخبرني باعجب ما رايت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكنا واطالت  
ثم قالت كل امرء محبب اتاني في ليلى فدخل في محاي حتى الصو جده بجلدي ثم قال يا غابيته  
انا نسيك الليلة في عبادته ربي فقلت برسول الله اني احب فربك واجب هو لك وما نهواه من  
العبادة فاذا نثرت له مقام في قربة ما في البيت فتوضا ولم يكتر من صب الماء فامر بصبه فقرا  
من القتران وجعل يكر حتى رايته دموعه تبت الارض فاتاه بلا ليلون لصلوة العذرة فراه  
بيكي فقال له يرسول الله اني قد غفرت الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال له يا بلال  
افلا اكون عبدا اشكركم قال وما لي اباكي وقد انزل الله علي في هذه الليلة ان في خلق السموات  
والارض والخلق الليل والنهار لايات لا ولي الا اليه الى قوله فصاعدا في النار ثم قال صلى الله  
عليه وسلم ويلى من قرأها ولم يتفكر فيها وروي ويلى من لا كما بين فلكه ولم يتاملها وحكي  
ان الرجل من بني اسرائيل كان اذا عبد الله ثلاثين سنة اظلمت سجايته فعبد الله فتم من قبا بهم  
فلم تظلم سجايته فقالت له امه لعن فرطه فرطت منك في ذنوبك فقال ما ذكرت شيئا قالت  
لعنك نظرت قرعة الي السماء فغيره قال لعنك كك قالت فواوتت الاسر ذلك وعن سفين الثوري  
انه صلى خلف المقام ركعتين ثم رفع راسه الي السماء فلما راي الكواكب غشي عليه وكان يبوك الدموع  
من طول حزنه وفكرته وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدي بارجل مستلق في فراشه ان رفع راسه  
فمنظر الي العيوم والي السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله اغفر لي فظفر الله اليه فغفر له فقال  
صلى الله عليه وسلم لا عبادة كما لتفكر وقيل الفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشية كما يجد  
المال للزرع النبات وما جليل المقلوب بمنزل الاحزان والاسنارت بمنزل الفكرة وقد روي  
ان يونس عليه السلام كان يرقه في كل يوم مثل عمل اهل الارض قالوا وانما كان ذلك التفكر في امر الله  
الذي هو عمل القلب لان بعد الا يقدر على ان يجعل جوارحه في اليوم مثل عمل اهل الارض انتهى  
ما في الكشاف في شرح رسالة القائلين الي يزيد المالكى لما قال ابن عباس وابو الدرداء افكرت ساعة  
خير من قيام ليلة وقال سري السقطي فكرت ساعة خير من عبادة سنة ما هو الا ان تخل اطناب  
خيمتك لتجعلها في الجنة وقال صلى الله عليه وسلم تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فاتكم  
لا تقدر و قد مر انتهى قوله ثبت في الصحيحين اي من حديث ابن عباس قوله كان يفعل  
قال المص في شرح مسلم في جواز القراءة للمحدث وهذا الجاع من المسلمين وانما تحرم القراءة  
على الجنب والمايوس وفيه استحباب قراءة هذه الايات عند القيام من النوم قوله الا انظر  
الي احسن المص في التنبه ان ذلك من افراد البخاري وقد ساهل صاحب الشكاة فعزي  
تخرج الحديث يجلته الي الصحيحين وقال متفق عليه وكذا صاحب السلاج فعزي بخبره  
الي السنة ما عدي الترمذي لكن قال الخافض ان النظر الي السماء ثبت عند مسلم ايضا  
وسبب خفايه على الشيخ ان مسلما جع طرق الحديث كعادته وساقها في كتاب الصلاة  
ثلاثة وافره طريق منها في كتاب الطهارة وهي التي وقع عنده فيها التصريح بالنظر الي  
السماء وقعد ذلك في طريقين اخرين متساقده في كتاب الصلاة لكنه اقتصر في كل منها على بعض

المتن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فلم يقع المقطع وبينه نصيب من الامر  
عند قضاها ما البخاري

بعد ساق روايات مسلم  
فبين هذه الروايات ما  
ذكرته ولا مفصلا وان النظر

هـ  
مجد

المعنى فلم يقع منه التقيد بكون ذلك عند الخروج من البيت وليس في شيء من طرق الثلاثة التي  
اشرت اليها اي فيما تقدم من كلامه النصح بالقرآن الا في سورة انما ورد ذلك في طريق اخر وليس  
فيها النظر الى التماكن الحديث في نفس الامر واحد في ذكر بعض الروايات كما يذكر بعض ثم كانت  
اليها المتخاضة عن موشا صريحا وحوالة والله اعلم انتهى **قوله** وبنت في الصحيحين وكذا اراه  
باقي السنة كما في السلاج وفيه ايضا زاد البخاري في بعض طرقه في اوله اللهم ربنا لك الحمد وبعد قوله  
وما اعلنت وما انت اعلم به مني وفي رواية مسلم وبعض روايات البخاري انت الهي اله الا انت  
ويرواه ابو عوانة في سننه الصحيح وزاد بعد واليك حاكمت انت ربنا واليك المصير انتهى  
وقال المصنف بعد خبر جده بنحو ما ذكره الشيخ عند صحيحه اخرج له احمد والشيخان والشافعي والخروج  
الطبراني في كتاب الدعاء في اخره وهو كذلك عندك الشيخين من طريق اخرية انتهى معناه **قوله**  
ينهي من التمسك وهو اسم لرفع النوم بالنكاح والجمود هو النوم نيا **قوله** اذا نام وتجد اذا ازال النوم  
كما قال اخرج اذا اثم وتجد اذا اثم وتجد اذا اثم وتجد اذا اثم وتجد اذا اثم وتجد اذا اثم وتجد اذا اثم  
اذ ائت كذا في السلاج وعلى الاو لا يكون تجد عني ازال المهود كقوله وتا اثم ازال الخرج والا ثم يتقوى  
فاحسنه الكرماني في اول شرح البخاري في قول الخطابي لم يات فعل بهذا المعنى الا في تحت وخطوب  
تا ثم اي التوكل وبالا ثم من نفسه قال وليس في كلامهم تفعل هذه المعنى هذه انتهى من قوله هذه شهادة  
فهي وكيف قد ثبت في الكتب القرآنية ان باب تفعل في المنجيب كثيرا نحو تخرج وتحت اي اجبت الخرج والخلافة  
وغير ذلك انتهى في التوسيع للمبوط وقيل المتجدد السهر بعد نوم وقيل صلاة الليل خاصة انتهى  
والتمجد شرعا صلاة نفل ببليل بعد النوم والاصح ان يبيته وبين التوسيع ونحوها ونحوها ونحوها  
فيما اذا صلوا بعد نوم والقسم ايضا كما صحح المص ان نسخ وجوب التمسك في حقه صلى الله عليه وسلم  
وغيره **قوله** لك الحمد قدم الظرف هنا وفيما بعد لافادة الحصر والاختصاص والتميز الحمد لله  
لا تستغراق او الجنس او التمسك واختار الزمخشري الثاني ومنع الاول ولم يبين وجه قيل  
ولعله ان التمسك بالجملة انما الحمد لا الخبرية وهذا مانع من كونها للاستغراق ان لا يمكن العود  
انما جميع الحمد منه ومن غيره وفي اول المطول المتعدد التمسك في تحقيق ذلك فراجع **قوله**  
وقال العارف بالله ابو العباس المرسي قلت لابن النحاس البخاري ما تقول في الحمد اجنسته  
ام عهدية فقال يا سيدي قالوا انما جنسته فقلت الذي ا قوله انما عهدية وذلك ان الله تعالى  
لم اعلم بحرف خلقه عن كنهه حمده نفسه بنفسه في اوله نيا بعد من خلقه قبل ان يحمده فقال  
يا سيدي اشد ذلك انما عهدية كذا في ايضاح السالك على المشهور من ذهب مالك للشيخ داود  
والهلام في ذلك للاستحقاق لاستحقاقه تعالى الحمد من الخلق لذاته وان التقى والحمداي الشاكر  
جميل يلبس بك اي لك الحمد او اعلمنا نعمت به على من التوفيق لطاعتك والشهود لمعارفك  
لا سيما اوقات تجليك وسقته نفضلك **قوله** انت قيم السموات والارض الخ وفي نسخة قيوم  
واي بالجملة كالتعبير بالتمسك في الجملة قبله ووجه المناسبة ما اشيرا اليه من قولنا على نعمت  
الخ وما ذكرهنا جاريها ياتي ايضا وقيم مبالغة قائم قال المص في شرح مسلم بعد ان اورد القيام  
من جملة روايات مسلم قال العلماء من صفة القيام والقيام به الحديث والقيام بنص للمعراج  
ومنه قوله ان هو قائم على كل نفس قال الهروي ويقال قوام قال ابن عباس القيام الذي لا يزول  
وقال غيره هو القيام على كل شيء ومعناه مدبر الخلق وهما شأنان في تفسير الآية والحديث انتهى  
وفي تفسير الواحدي قال بجاهد القيام على كل شيء وتا وبله انه قائم بتدبير الخلق  
في انشائهم وازراهم وقال الفتحاك القيام التام الوجود وقال ابو عبيدة هو الذي لا يزول  
لاستقامته وصفه بالوجود حيث لا يجوز عليه التغيير بوجه من الوجوه انتهى وهو مراد ما نقلها  
المص وفي زاد المسير في القيام ثلاث لغات القيام وهي قرآنه لغيره والقيام به في امرين الخطاب  
واي شعور وان العبادة والاعمال والقيام به قرار زين وعلته كذلك في مصنف ابن مسعود واصل

ش

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



القيوم في يوم فلما اجتمعوا الواو واليا والتاسيق ساكن جعلنا يا شددة واضل الغيام قيوم انتهى  
 تنبيه وقع في نسخة السيد صد يق الاهدل قيوم السموات والارض وكتب على الهامش ان  
 الحديث كذا عاقفه مسلم في صحيحه الا قيوم لان فيه قيام وقيم فحسب والذي في الكتاب لفظ الجاذب  
 وهو الواقع في اكثر النسخ انتهى وكونه اكثر النسخ كذلك ممنوع فيما اوقف عليه من الاصول المصنعة  
 والذي فيها شتم وهو المروي فيها **قوله** ومن فيهن غلب فيه العفلا على غيرهم لشرفهم  
 وقد بعكس كثير او ليك **قوله** ولك الهداي لك للهداين اعلى كما مننت به من دأمر الانعام  
 والامد ادخضوصا بما خصصت به ارباب الاختصاص والاسعاف والاسعاد من نور الهداية  
 والهور فان المذكور اشرع فالبيان وكرر الحمد ثانيا بقوله ولك للهداين ملك السموات والارض  
 فظروا الي ما من به من شهود مقام الغر وخوارق الملك والملكوت اي لك الهدا على ما مننت به  
 من اشهادنا معاهم فنهرك وملكك وخوارق ملكوتك ثم في الاصول المصنعة من الاذكار لك ملكك  
 السموات والارض وفي المشكاة وفي بعض نسخ الاذكار انت ملك السموات والارض والظاهر  
 ان الجملة على الروايتين كالنقليل لما تضمنت الجملة قبله من الحصر لاجانظرا الي ما من به  
 من اشهادنا فاما سواه وانما بالاي الا وجهه بقوله انت الحق الخ ومنها وهذا هو المفهوم للملك  
 وبه بناءك اشرف الخصال وينيل على مولاة ذي الجلال ويكتسب بذلك اشرف الخلال **قوله**  
 انت نور السموات والارض قال الهم في شرح معاني الآثار ان قوله انت نورها اي خالق نورها  
 قلت وفي شرح المشكاة لابن حجر اي نورها بما اوجدهت فيها الله تعالى باهر قدر ترك وظاهر  
 عظمتك ليستدل بها الحارون ويستشهد بها المهتدون اي سواك انت تلك الاليات حية  
 كالأجرام النيرة او معنوية كاللذائف المذكورة من العقل والحواس الظاهرة والباطنة وقر  
 ابن عباس النور في قوله تعالى نور السموات والارض بالهادي وفيه استعارة الهداية  
 للسموات والارض اي جاعلها محل الهداية **قوله** تكوينا نصيبنا دلالة على وحدانيتها وانصافه  
 باوصاف الكمال وتنزهه من صفات النقص ونظيره قوله تعالى شهد الله ان لا اله الا هو  
 اقام الادلة على وحدانيته **قوله** ناطقة بالشهادة له بها وهذا هو مقر من ان العطف  
 كثيرا ما يكون للتفسير فقول من قال نفس النور بالهادي اي في خبر مسلم هذا فيه نظره  
 لامنافة للسموات والارض المصنعة الا بتأويل بعيد لا حاجة اليه بل في عطف ومن  
 فيه على ما قبله لا شك العطف بالغاير انتهى هذا كله ان فسرت الهداية بما يقابل الضلال  
 فان فسرت بالدلالة والارشاد لا توقف في صحته لان كمال الخلق من هتدون بما فطرهم  
 الله عليه الي منافعهم قال تعالى يا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدي اي اعطى كل حيوان  
 نظيره ليسكن اليه حتى يصير القواد ثم هدي اي ارشده لكي يرتفع بما اعطى وكيف  
 يتوصل اليه فخرج المعنى في قوله هادي ذوالعلم وغيرهم كلابا يلقى بحاله ويناسبه  
 من عبادة او غيرها وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم انتهى كلام شرح المشكاة  
 قال المص وقال الوعبي معناه بنورك هدي لاهل السموات والارض وقال الخطابي في تفسيره  
 سبحانه وتعالى النور معناه الذي بنورك يبصر والهداية يرشد فالنوايب قال  
 ومنه الله نور السموات والارض اي منه نورها قال ويجعل ان يكون معناه ذو النور ولا يصح  
 ان يكون النور صفة ذات الله وانما هو صفة فعل اي هو خالقه وقال غيره معني نور السموات  
 والارض يدبر شمسها وقمرها ونجومها انتهى وفي التوسيع للسيوطي في قوله انت المنزه عن  
 كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد اي مزينه انتهى فان قيل يبطل على صرف النور  
 عن ظالمه فيما ذكر قوله صلى الله عليه وآله لما سئل هل رأيت ربك قال نوراني اراه قلنا  
 فرفعه عن ظاهره لكونه من صفات الاجرام المحالة على الباري لا تتوزمها الحدوث واجبت  
 بالاجماع وبضرورة العقل ومعنى نوراني اراه اي نور باهر للعقل مجيب عن رويته فكيف اراه مع ذلك

المعنى  
 في قوله  
 انت نورها

قوله ومنها كانت في نسخة  
 اخرى محرفة بلفظ وسكاه  
 فسطب اللفظ فوثها وكتب  
 في الهامش نسخ ومنها  
 وكتب تحتها اي مشي الكلام

طلب

الخبر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





والخبر مريح في هذا النور من شأنه انه يري فكيف يستعده رتبته فتعقبن ان المراد ان النور مجيب عن رتبته  
تعالى كآل الحق نور تعالى عن ذلك علوا كبيرا قبل ولعل هذا الخبر كان اول ما اخبر به من لم يتاهل لفهم الاخبار  
بالدوية والا لانه من حق النبي صلى الله عليه وسلم ان يري رتبته بعين بصير بان اعطاه في الدنيا القدر  
الذي يعطيه للمؤمنين المناسبة لمخلفهم للبقا حتى يروه باصا رهم من غير تكليف ولا حاجة وما نفترق  
علم ان من جملة اسماءه تعالى النور وان حكمته تسميته به ما اخص به تعالى من اشراق نور الجلال والجلال  
العظمة التي تضمها الانوار الحسينية وزها وهو بهذا المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه **قوله** ومن  
فيه اي نور من فيهم اي يوجد هم او نور من فيهم لاستضاءتهم بنور كرمه المكني به عما يفاضل منكم عليهم  
من العلوم والمخارف فيبصرون والعباية ويرشدون والغوايب **قوله** انت الحق قال الله الحق في  
اسمايه تعالى معناه المتحقق وجوده وكل شيء صحيح وجوده وتحققه في حق ربه المابقة لاي الالوية حقا  
بلا شك وقيل الحق الذي لا يعترضه نقص ولا تغيير بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم صدق  
كل من قال **الشاعر** الاكل شيء ما خلا الله باطل **قال** المص وقيل انت صاحب الحق وقيل الحق الحق  
وقيل الاله الحق **دون** ما يقوله المحدثون كما قال تعالى ذلك بان الله هو الحق وانما يدعون من دونه  
كسوا باطل انتهى **قال** القرطبي وهذا الوصف اي المتحقق بالوجود الثابت بلا شك فيه خاص به تعالى  
بالحقيقة ولا ينبغي لغيره اي وجوده لان الله لا يشبهه عدم ولا يخلق عدم بخلاف غيره انتهى **قوله**  
ووعدهك الحق اي وعدهك المطيع بالجنة الحق الذي لا يمكن تخلفه اما وعده العاصي بالنار فايعاد على الختار  
**قال** لعل **ان** رسول الله محمد في **والوعد** عند رسول الله تامر **وقال** آخر  
واني وان اوعدته او وعدته **مخلف** ايعادي ومخبر بوعدتي **وبد** يعلم ما في اذنيه تحت  
الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح المشكاة حيث قال ووعدهك لمن اطاعك بالجنة ومن عصاك بالنار  
ما لم يقف عنه مع انه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا ينه عن ذنوبك ولا يجلف وعدهك بانثابه الطابع  
مخلاف لغذيب العاصي فان خلف الوعيد كرم وخلف الموعد جمل فالك الكرماني في شرح البخاري وهو  
اي الوعيد يطلق ويراد به الخير والشركلاها او الخير والشرف فقط فان تعالى الشيطان بعدم الفقر  
التي وظاهر عدم العرف في الاطلاق بين الخلايق والخلق فزعم صاحب المرقاة ان هذه الفرق  
في حق العباد ممنوع بانه حيث كان خلف الوعيد من الكرم فلا مانع من قيامه بالباري تعالى  
وفي شرح العقائد والله تعالى لا يقدر ان يشرك به باهلج المشركين لكنهم اخذوا له يجوز عقلا  
او لا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمنع عقلا لان قضيت  
الحكمة المنقرقة بين الحسن **المسي** والكفرية في الجنة لا يجتمعا الا باخذ ورفع الحرمة اصلا فلا يجتمعا  
المفوق ورفع الحرمة انتهى **وقال** صاحب الهدى من المنفعة تخليد المؤمن في النار والكافر في الجنة يجوز  
عقلا عند هم اي الاشعة الان السمع ورد بخلافه وعندنا لا يجوز اي عقلا ايضا انتهى وظاهر ان المراد  
من الوعيد الذي يجوز خلفه وقواعدا يتعلق بعضاة المؤمنين لا يتعلق بالكافرين فقد قام القطع  
علان الجنة بحرمته عليه وان مواه النار تحمي وتستر عليه وبه **قوله** ما في جمل صاحب المرقاة ه  
لام ابن حجر المدين لو اخرج على الكافر من البعد عن المقام وان اطاعك تايب وجهه على ذلك في الكلام قال  
ابن حجر في شرح المشكاة **لان** حكمته بتعريف الحق هنا وتكبيره في جميع ما ياتي احد انها جنسيات  
من الوعد الشامل له ولو عويد نصر عليها اعتنيت بها **وقال** اخر حكمته التنكير التثنية والتعظيم  
ورد بان ما قبله الحق بد كذا انتهى **وقال** الكرماني في الجواب عن ذلك المعروف بلام الحسن والتكرار  
المسافة بينهما قريبة بالمرحوبان موادها واحد لا فرق الابان في المعرفة اشارة الى ان الماهية  
التي يدخل عليها اللام معلومة للسامع وفي الفكر لا اشارة اليه وان لم تكن المعلومة له وتكبير  
حق خبر قول البخاري وهو في علم معرفي والجميع منك في رواية الساي وعلم ما في الكتاب من تعريف  
الاولين فقال الطيبي عرفها للمص لان الله هو الحق الثابت الباقي وساعده في معرض الزوال وكذا  
وعدهم مختص بالانجاز دون وعدهم وتنكير البواقي للمعظيم انتهى **ويقوله** عرفها للمص ينرفع قول

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ابن حجر الشافعي ما فيها الخ بذكر اي انه كان يبين في تكبيره لكن عارضه ما العنايته به او في ذلك الالة على خصه  
 الخ في مختصاته محصورا فيه وبالسنكبر بعبوت واما التعريف غير القول في صحيح ثم فلهذا وجهه ما ذكر في تعريف  
 غير الاعداد الوعد من اقسام الكلام المعبر عنه هنا بالقول والله اعلم وسياتي توجيه اخر في كلام ابن النجوي  
 ورواية النسائي توهمنا اشار اليه الكرماني من تساوي حتى المنكرة والمعرفة بالجنسية وان كان في المعروف  
 بها تلك الاشارة الى الماهية وهي لا تخالف عما ذكر من الحكمة في تعريف ما عرف اذ هي كانت الزيادة الزيادة  
 غيرها والله اعلم قال ابن النجوي في التوضيح في شرح الجامع الصحيح ان في اللفظ جميع ما في هذا الحديث من قوله  
 حق في كل من الجنة والنار حق قوله صلى الله عليه وآله اصدق كقولها الشاعرة الاكراشي ولخلا الله باطل  
 فعنه جوابان ذكرهما التمهيد لحدوده ان مراده ما عدي بالله وما عدي الرحمن التي وعد بها وعقابه الذي وعد  
 بكم عقابه وما سوي ذلك فبا طرا يرضى والاشارة الى الجنة والنار ان كانت حقا فان الزوال الحيا عليه بالذات  
 وانما بيقين بانها الله لها وان يتخلل له وام لاهلها على قوله من جعل البقاء لله وام معنى زابا على الذات وهو  
 قول الاشعري واما الحق في الحقيقة من لا يجوز غلبته الزوال وهو القديم الذي نعد امه محال ولذا اقال  
 صلى الله عليه وآله انت الحق معرفة اي انت المستوفى لهذا الاسم بالحقيقة وفذلك الحق لانه قديم وليس  
 بمخلوق فيسببه ووعدهم الحق كذلك اذ وعد كلامه هذا مقتضى اللفظ في قوله تعالى والحق والحق بغير ال  
 لان هذه محذات والمحدث لا يجب له البنفس من جهة ذاته واما علمنا بقاها من جهة خبر الصادق الذي لا يخون  
 عليه الخلف لان جهة استحالة الفعل عليها لا يستحيل على القدم سبحانه الذي هو الحق سبحانه وما تلاه باطل  
 اذ هو ما عرض وجوده وكلاهما في زوال انتهى قال المصنف في هذا الحديث قوله ووعدهم الحق الحق الحق كل  
 محقق لا شك فيه وقيل بعتنا خبره كحق وصدق وفي التوضيح للسيوطي اطلاق الحق على ما ذكره الزبير  
 يعني انه ما يجب ان يصدق به وكرر لفظه للتاكيد انتهى قوله ولما وكن اي لبعث وقيل الموت  
 قال المصنف وهذا باطل في هذا المعنى انما نهيت عليه لبلا بغيره والصواب الذي يقتضيه سياق  
 الكلام وما نعت البعث وهو الذي يراد به على المحذول بالمولود انتهى في شرح المشكاة لابن حجر ويصوبه  
 تفسير بالموت كونه مفترقا لذلك اللفظ انتهى وقيل المراد من اللفظ النظر اليه تعالى في حكاية  
 في الحزر قوله وقولك اي الذي جاءه رسلك في كتابك المنزلة عليهم اي فالمصدر بمعنى اسم المفعول والظاهر  
 انه غير متعين فيصعب بقاء في مثل قوله وتحدث في رواية المشكاة والبيهقي  
 حق ومحدث وهم من روايات البخاري قال ابن حجر في شرح المشكاة خص نفسه بعد عموم  
 النبيين له لانه يجب عليه الايمان بنفسه ولذا كان يقول واشهد ان محمدا رسول الله وليع  
 امته انه ربيهم المقدم عليهم كلف وكلام تحت لوائه يوم القيامة قلت ولما تقدم عليهم  
 في الذكر مع تاخره في الزمن وفي الصلوة ليلة الاسرار ما على روايته اكتاب فالحكمة في الانتظار  
 على ذكره ان اعتقاد ذلك فيه اعتقاد فيهم فالكتفي بذلك لجملة عن ذلك اذ جملة ما جاءه نبوة  
 الانبياء وان ذلك حق من عند الله تعالى والله اعلم قوله والساعة اي القيامة وخصت بهذا  
 الاسم مع انها لمطلق القطعة من الزمان اشارة الى انها قطعة سبب في حديث فيها امور حليمة  
 وخطوب مدله وقيل كونهما مع طولها قدر خمسين الف سنة ساعة من ايام الاخرة او قصر  
 ساعة على اهل الطاعة او سميت لطولها ساعة تسمية بالاضداد اذ كطلاق الزنجي في الاثر  
 وربما يوجب تقديم ذكر الجنة والنار على الساعة الى الاشارة الى انها موجودان لان خلافا لارباب  
 الاعتزال وتقديم ما يتعلق به صلى الله عليه وآله عليه ما لانها لا تقع الا من جانب السمع  
 الذي جاءه صلى الله عليه وآله اليها لانه كلها وسائل وقد بها صلى الله عليه وآله وسلم  
 امام السؤال بقليلها لانه لا ينبغي المبالغة في الشا قبل السؤال ليكون ذلك وسئل  
 لسرعة الاجابة بالنوال قوله لك اسألت اي لا تغيرك كما يفرض تقديم الظروف اسألت  
 نفسى وسائر متعلقاتها اي شهدت ذلك عارضى بفضائك وانتم بيلايك كذا اقال  
 ابن حجر في شرح المشكاة وقال غيره اي سألتم وانتدت لامرك ونبيك والاقراب ان يكون

اذ وعد حق باطل  
 ما سوي ذلك والجنة ما  
 وعد به من حمة وانشاء  
 ما نوعه به

مطلب

المراد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





كذا  
فأستح

المراد من اسلمت مدلوله الشرعي من الاتيان بالشهادتين مع القوام بها في اركان الاسلام اي دخلت في الاسلام  
 ولا ينافيه كون الايمان والاسلام متحدين في الماصدق شرعا فيكون تأكيدهما والتاسيس بهما منته لا بالقول  
 المقام للاطبا والفقهاء بما لفته في اداء مقام اليهودية والتذلل لحنى الرومية على ان لفظ الشارع اذا  
 تردد بين المعنى اللغوي والشرعي فله على الاخير واليه لانه بحث لبيان الشعيان لا لبيان اللغويات كما نقله  
 في حديث انما الاعمال بالنيات وفي التمهيد اما قوله هناك اسلمت فعناه اسلمت لحكمك وامرك رسلت  
 ورضيت وامنت وصدقت وايقنت وقد عني معنى الايمان والاسلام والله اعلم **قوله** وبك امنته اي بدانتك  
 وما يليق بها من صفات الكمال امنته اي صدقت **قوله** وعليك توكلت اي فوضت الي جنابك دون غيرك  
 امرى **قوله** انبت من الانابة اي رجعت الى عبادتك والاقبال على ما يقرب اليك وقيل رجعت بالتوبة  
 والنجاة والدلالة والمسكنة وفي التمهيد الانابة الرجوع الى الخير لا يكون الرجوع الي الشر انابة قال القاضي  
 داود بن ابي ابراهيم الى ابي ابراهيم في قوله انبت من قوله اليك انبت رجعت اليك في امرى  
 كله فيكون بمعنى قوله وعليك توكلت **قوله** وبك خاصمت اي بما اعطيتني من البرهان الحجج القولية والافعال  
 وغير من الحجج الخفية خاصمت اعداك اعدا الدين فقضيت ظهورهم بالبراهين القوية او قطعت  
 ذارهم بالاسنة السنية **قوله** وايك حاكمت اي جعلتك ذورا غيرك مما يتخام اليه في الجاهلية من  
 كاهن وضمن وشيطان الحكيم يبين الاختصاص في الدين الذين ابوا قبول ما حجت به كبروا عباد افلا ارضي  
 الا بحكمك ولا توكل الا عليك لتحقيق الحق وتبطل الباطل قلا لله فاطر السموات والارض عالم الغيب  
 والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون **قوله** فاغفر لي اي فبسبب ما كنت به  
 عليه من مقام الجمع الاكبر الذي شددته في قول اسلمت وما بعده ومقام الفرق الذي تضمنه قولي وبك  
 خاصمت وما حكى اغفر لي وترتيب الغفران لما تقدم وتأخر على هذين المقامين كترتبه على الفتح  
 الاكبر الذي هي هذه ان المقامان من مقدماته واسبابه في قوله تعالى فاقتناك فتما اميننا ليغفر  
 لك الله ما تقدم من ذنبك الآية المشتمل على اتمام النعمة والنصر على اعدا المسبب عن الخاصمة  
 والحكمة المذكورين هنا قال ابن حجر في شرح الشكوة ثم سؤاله صلى الله عليه وآله مغفرة ما ذكر على  
 سبيل التواضع واداء مقام العبودية والتعليم لامته كذا في التوضيح وفي شرح الانوار التنبيه ودعا  
 النبي صلى الله عليه وآله بمنزل هذا من العفو من الاشفاق والاعتراف والاستسلام وخوف المكر  
 تانه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وللقندي به امنته ويشهد اشفاقه بهم بسبب حالهم  
 من حاله ومقامه من مقامه وسيا في اركان الصلاة ان شا الله تعالى زيادة في هذا المقام وفي  
 التمهيد في هذا الحديث ما كان عليه صلى الله عليه وآله من المد او منته على قيام الليل والاحبات  
 عند قيامه والدعاء والتضرع والاخلاص والثناء على الله بما هو اهل له والاقرار بوعده ووعبه  
 والابتهال وفيه الاسوق المستنة وطوق لمن وفق واعين على ذلك انتهى **قوله** ما قدمت وما  
 لغرت بحمل فيما مضى وفيما يجيء وسيا في الكلام على معنى سؤال اغفران ما تاخر من الذنب  
 في اخر اذ كان الصلاة ان شا الله تعالى **قوله** انت المقدم الخ اي ليس اغفران دخل في شيء من ذلك  
 انه لا يعز من عاديته ولا يدين والبيت من يده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له قال  
 ابن العز الحجازي قال المذهب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث في الآخرة والمؤخر في البعث  
 في الدنيا انتهى وعليه فالمعنى انت المقدم في في البعث وانت المؤخر في في فيه وقال القاضي  
 عياض قيل معناه المنزلة للاشيا ما زالها ما تقدم ما تشا وتؤخر ما تشا وتغفر من تشا وتذكر  
 من تشا وجعل عبادته بعضهم فوق بعض وفيه هو معنى الاول والاخر انه هو مقدم كل متقدم  
 فهو قبله ومؤخر كل مؤخر فهو بعد ويكون المقدم والمؤخر معنى المادي والمفضل قدم من تشا  
 بطاعته كرامته واخر من تشا بفضايله لسقاوته انتهى **قوله** مراد بعض الرواة الخ قال  
 في السلاج وزاد عبد الكريم البوامية واحول ولا فوف الا بالله قال سفيان قال سليمان بن ابي  
 مسلم سمعته من طاوس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وآله يرواه الجماعة يعني

نكاحه بكرامة

عمر النبي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الشيء انتهى وقال الحافظ بعد ترجمته الحديث بسنة المطوس عن ابن عباس قال كان من لسانه عليه السلام  
 ان اقام من الليل فذكر الحديث بطوله كمن قال في رواية ابنه انت قيام السموات والارض وقال في اخره لا اله  
 الا انت اولاد غيرك شكك سفين اي ابن عبيدة وزاد عند الكرم ولا حول ولا قوة الا بالله قال الحافظ الخ  
 مسلم عن ابن ابي عمير عن سفين عن سليمان الاحول عن طاوس وليس فيه ما في اخره ووقع عند البخاري من  
 طريق علي بن عبد الله عن سفين في اخر الحديث قال سفين وزاد عند الكرم ولا حول ولا قوة الا بالله ووقع  
 في صحيح البخاري عن طريق اشعيل بن اسحق عن علي بن عبد الله بعد ما قدم الخ قال سفين فكنت  
 ان اقلت اخر حديث سليمان لا اله غيرك قال عبد الكرم ولا حول ولا قوة الا بالله ولم يذكر اكثر لولا ان سفين  
 هذه الزيادة وادرجها بعضهم في السياق للحديث الاول منهم فتبينت عند النسائي فقال في اخره لا اله الا انت  
 ولا حول ولا قوة الا بالله وكذا الخرجة الاسماعيليين من رواية محمد بن عبد الله بن عمر عن سفين وانصرف اكثر الرواة  
 عن سفين على قوله لا اله الا انت وشكك بعضهم عنه فقالوا لا اله الا انت اولاد غيرك جمع هشام بن عمار عن سفين  
 بين الالفاظ الثلاثة فقالوا لا اله الا انت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله والصواب التفضل وان الحويلة  
 مدرجة على رواية سفين عن سليمان قلت وهو القصد منها الشيخ هنا بنزله وثبت في الصحيحين الخ وانما  
 هو عند سفين عن عبد الكرم وهو بولامية ابن الخارق البصري تزيل بكته وهو ضعيف عندهم وليس له ذكر  
 في البخاري الا في هذه الموضع والله اعلم به يعلم ان قول صاحب السلاج قال سفين قال سليمان بن ابي سلمة  
 سمعته الخ راجع الى اصل الحديث من غير زيادة عند الكرم لا يخفى كما قد يوهى عبارته هذه اوقال الكرماني  
 ولا يخفى ان هذا الخبر من جوامع الكلام لفظ القيمة اشارت الى وجود الجوهر وقياسه منه والنور الخواتم  
 المبراض منه والملك الى انصاحك فيها ايجادا واعداثا بفعلها يشا وكرهه نعم من الله على عباده  
 ولذا اقرت كل منها ومخصص الحديث به ثم قوله انت الحق الخ قوله اشار الى المبدأ والقول يتبع الى  
 المعاش والتساعة الى المبدأ وفيه اشار الى التبرؤ والخير انوارا وعقبا وفيه وجوب الايمان  
 والاسلام والتوكل والاناثة والتضرع الى الله تعالى والاستغفار وغيره وقوله انت المقدم وانت  
 الموحى الخ عن غيره في البعث وقدم عليهم يوم القيامة بالسفاعة وغيرها كقوله عن الخ  
 السابق انتهى هذا ابا علي قول المذهب السابق نقله عند قوله انت المقدم الخ

**باب** ما يقول اذا اراد دخول الخلافة والهدى وقدم انه في الاصل  
 اسم المكان الخ لم جعل اسمها محل قضاء الحاجة الخ لم يخلو من قوله عالمها وقيل الخ في ذلك مما  
 سياتي ريبا الخ قضاء الحاجة الخ الكنيف والبراز يفتح الموحدة وبالرالمهلة اخره نزيه  
 والحشر بالمهلة المغنونة فالمجتمعة الشددة وهو في الاصل البستان وسمي به محل قضاء الحاجة  
 لانهم كانوا يتبرزون فيه قال الشيخ صاحب ثوبك عن رسول الله صلى الله عليه وآله فاقتله وما  
 حدة ثوبك عن رايهم فاجعله في الحشر يعني المرجاض قال الفاكهاني قال ابن يونس الخ اشار الى  
 بطلان الراي والقياس في الدين انتهى والمرق والمذهب والعايط والمرحاض وهل الخ لا علم  
 محل قضاء الحاجة منقول فيكون حقيقته شرعية اوهو اطلاق مجازي بالاول صرح ابن جعفر في شرح  
 المشكاة وبالثاني شارح العمدة ويمكن الجمع بان اصل الاطلاق مجاز ثم نضرب فيه فوضع لذلك  
 فضا حقيقته شرعية اشار اليه القلقشندي في شرح العمدة **قوله** ثبت في الصحيحين الخ  
 قال الحافظ لم ار الحديث في واحد من الصحيحين انما هو البخاري المراد والذم في نفعه عليه بلفظ  
 كان اذا دخل انتهى وفي شرح العمدة للقلقشندي بعد ذكر حديث الصحيحين قال لفظه وكذا رواه  
 اصحاب السنن اربعة ولفظ النسائي اعوذ بالله من الخبث والخبائث واخرجه الطيالسي واخذ  
 والدارمي في مسندهم وابن السني والبراز والطبراني في الدعاء واسماعيل و ابو عوانة والدارقطني  
 والبرقاني واليونعم والبيهقي وغيرهم **قوله** كان اكثر استعماله ثانيا في الهدى واما الملازمة وليس  
 اصل وضعها وذلك في تحقيقه في باب كيفية لباس الثوب **قوله** عند دخول الخلافة لفظ الصحيحين  
 عن انس رآ النبي صلى الله عليه وآله لم كان اذا دخل الخلافة الخ اوردته كذلك المقدسي في عمده وصاحب

وذكرها بعضه بالوار  
 العاطفة فقال لا اله الا  
 انت ولا اله غيرك ص  
 ابي محمد

المكاة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المشكاة وعزاه في السلاج كذلك الرواية الجماعة تعني السنة وراحت العميقين فرأيتهم فيها كرم  
الجماعة ولعل المص نفع الله به أراد انهما روي هذا الحديث لا بخصوص هذا المبنى ولا بغير الاختلاف  
من العبارتين لمتان بما وعادة بعض المحدثين عز الحديث الى خارج وان لم يرد فيه بذلك اللفظ  
شريف اياه انه روي هذا المعنى وقد تقدم بما فيه وسبق في كلام الحافظ الاشارة الى ان الحديث  
باللفظ المذكور يعبه في العميقين وما ذكر من قوله انهما روي هذا الحديث الخ يجب عنه  
والمداد دخل فيها اراد دخول الخلا كما وقع كذلك في بعض طرقه عند البخاري في صحيحه تعليقا كان اذا  
اراد ان يدخل ووصله في الادب المفرد واخرجه البيهقي من وجه اخر على شرط البخاري  
وقوله في روايته الكتاب عند دخول الخلا يمكن ان يكون على تقدير رضا في اي ارادة دخوله ويمكن  
ابتداء على ظاهره وسيا في ما يترتب على هذه الاحتمالين في حديث ابن عمر وشكل الخلا اي المكان  
المعد لقضا الحاجة جدا كان اولي جميع ما في المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه بالصبر  
اخرها فباعتد دخوله الخلا لوجوده او وصوله المحل اراد قضا الحاجة فيه من صبرا وغيرها  
بالذكر الا في وان كان قضيه التعبير بالدخول اختصاص ذلك بالمعد الا انه ورد عند البخاري  
تعليقا بصيغة الجزم كان اذا في الخلا وهو يما للصحوات اذا بال في انما مثلا في البيت قال  
العلقشندي وهو من ههنا وقيل اسم محل قضا الحاجة بالخلا لان الانسان يتخلى فيه بنفسه  
وقيل بالخلايه في غير اوقات الحاجة وقاك الحكيم الترمذي في العلل سمي باسم الشيطان الموكل بكان  
قضا الحاجة فان اسمه خلا وورد فيه حديثا مر فوجعا وبه يزداد في عرق اسما الشياطين  
الحاذنا الله منهم لبعضهم **قوله** اعوذ اي استجير واعتصم واصله اعوذ بوزن انصر فنقلت حركة هو  
الواو الى العين تحقيفا ومصدر عوذ وعياد وماذا قال في فتح الباري وكان صلى الله عليه وسلم يستعبد  
الظهار للعبودية ويجبر بالالتزام وقد روي المعري هذا الحديث بسند على شرط مسلم بلفظ الامر  
قال اذا دخلتم الخلا فقولوا بسم الله اعوذ بانتم من الخبث والخبائث قلت واخرج الترمذي في العلل  
سبب هذا التعوذ عن يزيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه المشوش مختصره فاذا دخل  
الحكم الخلا فيقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قال في شرح العروة ومعلوم ان هذه الاستعاذة  
منه تواضع وتعلم الاستعاذة لثرو الا فهو محفوظ من الجن والانس كما يدعي عليه غير الا ان الله اعانني  
عليه فاسم وربطه عن ربنا في سائر من سوارى المسجد وفيه دليل على ما قبله لربه وما حفظته  
على اوقاته وحالاته واستعاذته عند ما ينبغي ان يستعاذ منه ونطقه بما ينبغي ان ينطق به  
وسكوتها عند ما ينبغي السكوت عنده انتهى **قوله** بغم الباء اي الحماض موقفة بلا خلاف وهو جمع  
خبثية كان كرم الحظاظ وغيره قال النعماني في المطالع وهو لشكل من جهة ان فعيلا اذا كان وصفا  
لا يجمع على فعل نحو كرم وخبيل انتهى ويمكن ان يدعي ان خبثية اسم لذكر ان الشياطين الاوصف لهم  
كربيف او ان كان كروم من منع ذلك وهو القياس الاكثر وهذه لغة قليلة كاتبه على مثله  
المص في شرح مسلم في قول انس لما سار من اهل قبا فقال اخبت واشر **قوله** وسكونها يحتمل  
ان يكون مخفيا من المضموم وهو جازي قياسا كتب وعشق وما اشبهه تخفيفا لا اختلاف فيه  
عند اهل العربية قال التوزيشتي وهو مستفيض لا يسع احد الخلفه ويحتمل ان يكون اصله  
كذلك غير مخفف من شيء قال ابن الاعراب في اصل الخبث في كلام العرب الكروم فان كان من  
الكلام فهو الشتر او من الخلل فالكفر او من الطعام فالخام او من الشراب فالضار **قوله**  
او عيب الخبث سكون الباء الشر وفيل الكفر قال القاضي عياض ولا يبعد الاستعاذة من  
الكفر والشيطان وسائر الاخلاق المذمومة وانما لفظ الخبث نجاسة الخبايا انتهى  
وقال البردعي في كلامه على المهدب ومنه من سكن البنا وهو غلط الا ان يريد الاستعاذة من  
الكفر والشرك بل بالنسبة الى الاول وهو غلط فيه نظرا لوجه مما سيذكره بقوله  
الاول وما قبله في دفع قول ابن القين الذي قرأناه الخبث باسكان البنا والظاهر انه ضمها

شخ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





جمع خبيث قال وليس هذا موضع الكفر اغما هذا الموضع الشيطان وقول ابن حجر الخبيث اي بالاسكان في الكفر  
 فهو مصدر وليس مراد هنا النبي واغرب من قال استغاذ بها من البول والغايط اي من ضررها فكل  
 من ضم الباء واسكانها روايت في هذه الحديث قال المصنف في شرح معاني الخبيث بضم الباء واسكانها وجهان متشبهان  
 في رواية اصل الحديث ونقل القاضي عياض ان اكثر روايات الشيوخ الاسكان النبي وما قاله القاضي  
 من كون الاسكان اكثر الروايات نوزع فيه قال القرطبي رويناه بالضم والاسكان وفي شرح المشكاة  
 لابن حجر بالضم وقيل واو لي ليل ابوهم المصدر النبي وسأحكاه بقيل هو كلام التوريشي وسأ في ضامه  
 غير خاف ان اشتها الروايت سبب للاولونه فالاولي في التغيير هو بالضم اشهد فهو اولي من الاسكان  
 مع انه بالاسكان يوهم المصدر فتأمل ولا يصح قول من انكر الاسكان قال المصنف في شرح مسلم قال الامام  
 ابو سليمان الخطابي الخبيث بضم الباء جمع خبيث والخبايب جمع خبيثة قال يزيد ذكر ان الشياطين وانما  
 قال وعامة المحدثين يقولون الخبيث باسكان الباء وهو غلط والصواب بالضم النبي وهذا الذي  
 غلطهم فيه ليس بخلط ولا يصح انكار جواز الاسكان فان الاسكان جائز على سبيل التحفيف بالاختلاف  
 عند اهل المقريه وهو باب معروف من ابواب التصريف لا يمكن انكاره ولحل الخطابي اراد الاسكان  
 على من يقول اصله الاسكان فان كان اراد هذا فعبارته موهومة وقد صرح جماعة بان الباهنا  
 ساكنة منهم الامام ابو عبيد اعلم هذا الفن والعد فيه واختلفوا في معناه فقيل اشرف وقيل  
 الكفر وقيل الخبيث الشياطين والخبايب المعاصي النبي وقال تقي الدين العبد لا ينبغي ان يحد هذا  
 غلظ لان فعلا بضم اوليه يخفف عنده قياسا ثم قال نعم من حله وهو ساكن الباء على ما لا يناسب  
 فهو غلط في الحل على هذا المعنى لافي اللفظ ونعقب الزركشي ما ذكره بان انه ان اريد بالخبيث هنا  
 المصدر لم يناسب قوله الخبايب اذ لا يتخطى اعوذ بالله من ان اكون خبيثا ومن ان انت الشياطين  
 وان اريد جمع خبيث بالضم وخفف فيمنع الجمع لان التحفيف انما يطرد فيما لا يلبس كعق  
 واذن من المصدر ورسا وسبيل من الجمع ولا يطرد فيما يلبس كحجر وخضر فان التحفيف في جمع يلبس يجمع  
 امر وهو او في خضر بالمفرد في المقيما في السبعة كما هم مستغفرة الاب بالضم وقد ارسلنا وسبلنا  
 ولاذن بالتحفيف فلا ينبغي ان يخفف الخبيث الاسمي عن العرب ليل اليليس بالمصدر ورويه  
 العلامة البرماوي فقال يجوز ان يكون المعنى اعوذ بك من شر الخبيثين او شر خبيثهم وان  
 الخبيث نفسه هو الشر على احد التناسيم فيصح ارادة المصدر وعلل بنسب عدم صلاحية المصدر  
 هنا في كون الجمع قابل للمع دليل على انه مخفف من المضموم الذي هو الجمع فلا القاس اذ ال  
 الالقاس انما يقع في المقام ويكون المراد احدها معينا قلت وانما التماس العرب بالاسكان  
 فقال ابن سيد الناس وهذا الذي انكره الخطابي هو الذي يحكاه ابن عبيد والقاسم بن سلام  
 وناهيك به جلالة النبي واختلفوا في المراد هنا فقيل الخبيث جمع خبيث وقال ابو عبيد هو الشر  
 وقال ابن الانباري هو الكفر وقال له اودي هو الشيطان وقال ابن الاثير هو خلاف طيب الفعل  
 من مجور وعين وتقدم قول ابن الاعرابي والخبايب الافعال المذمومة والمخضال الردية وقيل  
 الخبايب المعاصي وقيل البول والغايط قال القلقشندي قال شيخنا في فتح الباري بعد ان ساق  
 كلام ابن الاعرابي وعمل هذه المراد بالخبايب المعاصي ومطلق الافعال المذمومة ليحصل التماس  
 ولما وقع في رواية الترمذي وعين اعوذ بالله من الخبيث والخبيث او الخبيث والخبايب هكذا  
 على المشكاة الاول بالاسكان مع الافراد والثاني بالتحريك مع الجمع اي من الشئ المكرم ومن  
 الشئ المذموم او من ذكر ان الشياطين وانماهم ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه حمل الخبيث بالاسكان  
 مع الاخر على الشياطين والخبايب على البول والغايط فقال انه استغاذ اولاً من الشياطين  
 لتضاكها من عورة الانسان عند انكشافها فلما استغاذ منها ولت هارتية فاستغاذ من الخبايب  
 وهو البول والغايط ليلانها له مكروه منها وفي هذه الروايات اللهم اني اعوذ بك الخ ورواه  
 ابن ماجه وابود اود بسند حسن اعوذ بالله من الخبيث والخبايب في تفسير بين الصيغتين قاله

خبيث  
 بالازم

في فتح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





تقدم حديث  
الاقى

في فتح الاله **قوله** وروينا في غير الصحيحين الخ تقدم حديث المعري وهو بسند عن شريط  
وقال الحافظ في التلخيص بعد ذكر حديث الطبراني الا في ورود التسمية ايضا من وجه اخر عن  
انس من فعله صلى الله عليه وسلم اخرجها الطبراني بسند فيها ابو معشر المدني وفيه ضعف  
قلت وكذا اخرجها ابن ابي شيبة من حديث انس مرفوعا بلفظ كان اذا دخل الخلا قال التبراني  
الدم ان اعرف بكل من الحديث والحبايت اوردته في الجامع الصغير والله اعلم قال الحافظ **روي**  
المعري في كتاب اليوم والميلة ورواه موثقون اذا دخلت لخل فقولوا اللهم اعوذ بالله من  
الخبث والخبائث قال في فتح الباري بعد ابراهه وفيه زيادة تسمية ولم ارها في غيره من الروا  
انتهى قال القسطنطيني **روي** التسمية ايضا في اوله الطبراني وابن السني والدارقطني في افراد  
وغيرها انتهى والذي رايت في ابن السني التسمية عند دخول الخلا مفردة عن هذا الذكر  
ولم ارها فيه اول هذا الذكر وسيا في روايته وقد روي التسمية عند دخول الخلا مفردة عن  
هذا الذكر جماعة منهم الترمذي فروى عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سترا بين اعين الجن وعورا  
بفادم اذا جلس احدهم على الخلا فليقل بسم الله حين يجلس **روي** ابن السني ايضا عن انس  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذه المشوش مخضرة فاذا دخل احدكم الخلا فليقل بسم الله  
وفي شرح العمدة عن ابي سعيد المعري اذا دخل الرجل الكنفة لم يخفها حتى تم ذكر اسم الله نظر اليها الجن  
يسخرون ويبهزون به ثم رايت الحافظ في التلخيص اشارة الى ما ذكرته في رواية ابن السني  
من ان المعصاة عنده مجردة عن الذكر وعبارته اخرج الطبراني في الدعاء بسند عن انس قال  
قال صلى الله عليه وسلم ان هذه المشوش مخضرة فاذا دخل احدكم الخلا فليقل بسم الله اللهم اني  
اعوذ بك من الخبث والخبائث واخرج ابن السني عن عبد الله بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
وهو شيخ شيخ الطبراني فيه يخ فقولته يخ بشي والى ما ذكرته قال واخرجه الدارقطني في افراد  
من هذا الوجه وقال نفرد به عدي من فتاوة اي من اسر وقال الطبراني لم يقل احد عن فتاوة فيه  
باسم الاعدي بن العمان قال الحافظ وهو بصري مختلف فيه ذكره ابن حبان في الثقات والقبائل  
في الصغى انتهى قال ابن النين ويبتوك ذلك في نفسه غير جاهر به ولا يملكه ذلك كما ينبغي الجهر به  
انتهى قال القسطنطيني قال ابن البرزنجي بكسر الهمزة وسكون المهملة وكسر الزاي سنة فذكر وهو الجوزي  
في فتاويه ليس الموضوع موضع ذكر السنة ان لا يزيد على هذا الا يتم البسلة وقوله بسم الله منقطة  
فعل بناسب المقام اي تحسن بالله من الشيطان وقدمت البسلة هنا على العقود لتعود ركعتا عليه  
وقدم عليها في الفتوة لكونها من القران المأمور بالاستعاذة له وايضا فالتسمية هنا للستر عن  
العين الجن والعقود للكفاية من شومهم فلا ارتباط لاحدهما بالآخر وفي الجوزج عن جمع لا يحصل تادية  
السنة الا بتاخير الاستعاذة عن التسمية انتهى قال الذين العراقي في شرح الترمذي وفيه مناسبة  
للقدم ذكر الله تعالى على الدعاء كما قال في الحديث الاخر اذا حصل احدكم فليبدأ بتحميد الله والتسبيح  
عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليبدء بما شاء انتهى **قوله** روي عن علي بن ابي بصير  
بعد تحميد لكن بلفظ سترا بين الجن وعورات بني آدم ان يقول لحدهم اذا دخل الكنفة  
باسم الله لحد بغيريب من هين الرجل اخرج الترمذي ووقع في روايته ما بين  
اعين الجن واذا دخل الخلا والها في سوا وقال غريب يعرفه الامن هذا الوجه وليس اسناده  
بذلك التوري وقد روي عن انس شي من هذا قال الحافظ ورواه موثقون وفي كل من محمد  
ابن عمير اي الراوي محمد بن علي وشيخه وشيخ شعبة فقال واخذهم ضعفا محمد بن حميد  
ولكن لم ينفرد به فقد اخرجها الجزر عن عبد الرحمن بن الحكم بن بكير عن ابيه اي وهو شيخ  
محمد بن حميد فيه بسند المذكور وقال لا تعرفه الا بهذا الاسناد وبما تخوم عن انس وتقدم  
حديث انس في باب ما يقول اذا دخل ثوبه ويبنا هناك انه ورد بلفظ وضع ثوبه ولفظ

ت  
تعالى كان سترا بينه وبين  
الجن فاذا لم يذكر اسم الله

وسخه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





رضي الله عنه  
ترجمته الحسن وابي تريب  
وكبره واسمه جده

وكيف لا وقد قيل اربع من فضة القبر  
أخذ الا فاطمة بنت اسد  
فقد قيل انها حين بارز مروجا ملك خيبر  
قال الذي سمى ابي حديد  
كلين غابات كريمة المنطق  
ليكرا بالصاع كيد السند  
بمقاله شعر مروج  
قد علمت خيبر الى مروج  
كي السلاح بطل تجرب  
اذ الحروب اقبلت تطلب  
انظر شرح المواهب لشيخنا  
محمد بن ابي محمد  
البرزقاني

خليفة

ع الذي للمير  
ابن الاوز

بلغ مقابلة على  
اصل مؤلفه

أما دخل الخلد وهما اللفظ النكا في هو المراد هنا انتهى **قوله** عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه هو امير  
ابو تراب وابو الحسن علي بن ابي طالب واسمه محمد بن ابي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المكي صاحب  
النبي صلى الله عليه وآله وابن عمه وصهره وأخوه لأمه فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف فاسم  
وصاحبت وهي اولها شيمته ولدت هاشميا ونوفيت في حياة النبي صلى الله عليه وآله فاسمها فاطمة  
فاسمها المنبصحة واضطجع معها في قبرها وقال لم يكن بعد ابي طالب ابراهيمها فاسمها فاطمة فاسمها فاطمة  
من حمل الجنة واضطجعت معها ليهون عليها ولما ولدت عليها كان ابوها غائبا فسمته خديجة فذات يوم  
سأه عليها اسد صغيرا واختلف في سنة وقت اسلامه والتصحيح انه اسلم دون البلوغ روى البيهقي  
بسند ضعيف عن علي انه كان يقول سبقتكم الى الاسلام طرا صغيرا ما بلغت اوان حامي  
فان قلت المقرر في باب الجحان عبارة الصبي بلغة في الاسلام وغيرها الا شيئا تستثناه  
فكيف حكوا بان علي اوقع منه حال الصغر قلت الاحكام انما صارت معلقة بالبلوغ بقدر  
الجح في عام الخندق اتفق له فكانت منوطه بالتمييز قاله البيهقي وقال جمع من المجتهدين ببقاء  
الاعتداد بان الميزان في هذه الامان واختلف في اول من اسلم من الامة قال ابن الصلاح وغيره والاربع  
ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء حبيبة ومن الوالي  
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال وهما جرح وشهدا المشاهدة كلها الاخرى في نيك فان النبي صلى الله  
عليه وآله لم كان خلفه على نسيه فقال تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترى ان تكون مني منزلة  
هازون من موسى الا انه لا ينبغي بعددي الخويجة الترمذي وصححه واخرج البخاري المرفوع عنه  
اما به يوم احدثت عشق ضربة واعطاه النبي صلى الله عليه وآله الرأية يوم خيبر واخبر ان الفتح  
يكون على يد فوه وهو احد العشرة المشهورين بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى وولد المهاجرين  
واحد الشجعان المشهورين والعلما الزهاد الربانيين ورايع الكفا واقضى الامة واراد خلقه ابواه  
هاشميان قال العلقمندي ولم يك بعد ابواه هاشميا الا محمد الامين وكانه غفل عن نبيها  
الحسن بن علي كرم الله وجهها اتاسهرا وتركتها لقصور من منها كان من اكارها العكابة حتى  
قال عبد الله بن عباس اعطى في تسعة اعشار العلم وواته لغد شاركهم في العشر الباقي روي  
له عن النبي صلى الله عليه وآله في حسابية حديث وستة وثمانون حديثا اتفقا منها على عشرين  
وانفرد البخاري بتسعة ومائة وخمسة عشر كان يقول ان عبد الله واخوه رسول الله لا يقولها  
غيري الا كتاب له الفضائل الواردة في الاحاديث النبوية قال الاحكام لعهد لم يصح لاحد من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وآله ولم يورد له في رواية في حكمة ذلك في باب المدح ترويح فاطمة  
سنة اثنين من العم فقال لها النبي صلى الله عليه وآله في زوجتك سيدا في الدنيا والاخرة  
ويبيع له بالخلافة يوم قتل عثمان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومات بالكوقة شهيدا  
تثله عهد الرحمن بن علي الخارجي ليلة الأحد لأحد عشر ليلة بقيت من رمضان وقيل  
ليلة الجمعة لثلاث عشرة مئذنته منه من رمضان سنة اربعين وعمر ثلاث وستون عامًا  
على الصحيح وقيل اربع وستون وقيل ثمان وخمسون قال المصنف نقلوا عنه اثارا تدل على انه  
علم السنة والشهز والكيلة التي يقتل فيها وأنه لما خرج الى الصلاة الصبح خرج حين صارت  
الزواقي أمه الديوك في وجهه فطردوها عنه فقال دعوهن فانهم نوايح النبي وعمله الحسن  
والحسين وعهد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة اواب ليس فيها قيص وحفظ عنوط فضل  
من عنوط رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى عليه الحسن وكان له من الولد اربعون اولدا  
حسنة من فاطمة الزهراء والباقر من عندها ولا تعرف قبره رضي الله عنه وكان آدم اللون ربعة  
ابيض اراس والمخيم وكانت لحيته كثة طويلة حسن الوجه كانا الغر ليلية البدر فحرك السن  
قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي الحديث يعنى حديث علي هذا روي من  
حديث اسراخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة محمد بن احمد بن سميل الواسطي المودب

عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



٩٥

المؤيد عنه عن ابيه عن يزيد بن هرون عن حميد بن اشرف عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان ابن  
عدي وهو بهذا الاسناد باطل والافقه فيه من ابن سبيل هذه اوراه ايضا في ترجمة زيد بن الحارثي  
البرقي انس وزيد ضعفه الجمهور ورواه ابن عدي ايضا والطبراني في الاوسط والمعري في عمل اليوم  
والليلة من رواية سعيد بن مسleme الاموي عن الاعشى عن زيد العمري عن انس رروي الحديث من  
حديث اني سعيد الخدري انتمى وهو يقضي ان الحديث واحد لغدت طرقه وبق من طريقه طريق  
ابن عمرو سبق بيان ما فيه فيما بقوله اذ اخلع ثوبه **قوله** اذ اخلع اي وقت الدخول او عند ارادته  
دخول الخلا على ساق واذا طرف لسر وخبر المنيه اعني ستر قوله ان يقول باسم الله اي قول تلك  
الكلمة نعم الظاهر ان الخبر في رواية ابن السني السابقة معدوف وما بعد الفاربت عليه والتقديره  
ستر اذ لم اجلس على الخلا ان يقول باسم الله فليقل ليبر الله الخ قال ابن القوي فيسحب الاتيان  
ببسم الله قبل الدخول ولا يسم لان النبي قوله يقول ذلك في نفسه عرجا هربه بل يفتي الجاهل به  
انتمى **قوله** ان الفضائل يعم فيها بالضعيف وتقدم ان شرطه ان لا يشهد ضعفه ولا يعارضه  
مخرج منه وان لا يعتقد ثبوته وان لا يكون فيه هيبة اختراع لبرها اصل شرعي وقول ابن  
مجر في شرح الشكاة في الكلام على هذه الحديث وما هنا من الفضائل وهي يكتفي فيها بالضعيف باير  
انواعه مراده ما اشرفنا اليه اذا ما استدضعف كحديث مسح الرقبة واذكار الاعضاء في الموضوع  
لم يجعل بمقتضاه **قوله** قال اصحابنا وبسحب هذا الذكر الخ وعبارة المص في شرح مثل وهذا  
الادب مجمع على استحبابه ولا فرق فيه بين البنين والعمرانته وظاهر ان الجمع عليه استحباب  
الذكر لا عمومه للنساء وغيره وقد نقل القلقشندي عن بعضهم اختصاص ذلك بالبنين دون  
غيره قال وهو من باب ما لك ويؤيد حديث زيد بن ارقم عن ابي داود والنسائي وصححه ابن  
خيران والحاكم ان هذه الحشوش مختصه فيه ايها مخصوص ذلك بالاثنية دون غيرها انتهى  
قالوا ولفظ دخل قوي في الدلالة على الكنف المنبته منها على المكان من نحو البراز ولا نه قد  
بين في حديث اخر انها مختصه للجن والسايطن وذلك انما يكون في المعد ونقل العمري عن  
الشيخ ابو حامد مثله ان اختصاصه بالذكر بالاثنية قال ان الموضوع لم يصر ماوي الشيطان  
بعد وقضية تعمله انه ياتي بدكر الخروج من الخلا ولو في غير المعد لانه صاد ماوي للشيطان  
ولكن ان تقول كون الموضوع لم يصر ماوي الخ مثل الله سيمير بجروح الخارج ماوي وهو في تلك  
الحال من عن الكلام فطلب الاتيان به قبل دخول وقت الذي عن الكلام ليكون حرزا لهم  
عند خروج الخارج وسنفت روايته البخاري تليقا بصيغة الجزم لان اذ اني الخلا الخ  
وهو يشتمل القصر والبنين قال القلقشندي ويكون التعا في غير الاثنية عند  
الشروع كتشتمل الثياب مثلا وفي الاثنية عند ارادة الدخول واقول ينبغي ان ياتي بالتعا  
عند وصول المجل الذي يريد قضاء الحاجة فيه في غير الاثنية اذ من تصريح الفقهاء  
بتقديم اليسرى عند ذلك المجل **قوله** وروينا عن ابن عمر الخ قال الما فظ بعد  
تخرج بعد هذا اللفظ هذا حديث حسن غريب وخبان بن عوفيه ضعفه وكذا اشبهه  
اسماعيل بن رافع لكن للحديث شواهد منها حديث انس مثله سوا غريب من هذا الوجه  
اخرجه ابن السني وخرجه ابو نعيم وزاد في اوله باسم الله ومداع على اسمعيل بن  
سليم الكوفي وهو ضعيف ومنها عن علي وريدة ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان  
اذ دخل الخلا قال فذكره مثل حديث ابن عمر سوا وزاد واذا خرج قال انك  
رئنا واليك المصير حديث غريب اخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص بن عمر  
ابن ميمون وضعفه الترمذي وشيخه فيه عليا را وبيه عن علي وعن ابن بريده عن  
ايه تابعي لا ياتي وورد هذا المتن من حديث الامامة بمعق الاشر وهو اشهر  
ما في الباب ثم خرج من طريق الطبراني في الدعابة سنة اياها امانة قال لا يعجزن

ارشاد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





احدكم اذ ادخل برقبته ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجس الخبيث  
ابن ماجه قال الحافظ وعجبت للمشيخ كيف اغفله وعدل الحديث ابن عمر مع انها في المرتبة سواء وحديث  
ابو امامة اشهر كونه في احادي سنن واسنن اعلم **قوله** كان صلى الله عليه وسلم اذ ادخل الخلا اى  
اراد ان يدخل وقد وقع ذلك في بعض طرق اسنن بقوله البخاري تعليقا ولفظه كان اذ اتم  
اراد ان يدخل الخلا ووصله في الادب المفرد واخرجه اليهم من وجه اخر على شرط البخاري  
وهذا التاويل يمتناجده من كرم الكلام في محل قضا الخلقه المعدل لكه كالكتيف ومن اجازع  
استغنى عن هذا التاويل ويجازي دخل على حقيقته وقال ابن بطل المعنى متقارب في قوله  
اذ ادخل وفي قوله اذا اراد ان يدخل الاتري قوله تعالى فاذا قران القرآن فاستمعوا  
بانتبه والمراد اذا اردت ان تفرا غير ان الاستعاذه بانتبه لمن اراد القراءة منسلة بها  
لا يزالان بينهما وكذا الاستعاذه من الخبيث والخبايب لمن اراد الدخول فلامنع من انما هما  
في الخلايع ان رواية ابي اويين رواية اذا اراد ان يات زيادة فالخذ بها ولي قال ابن القوي  
في هذه التطويل رواية اذا اراد مبيدته ارواية اذ الي انتمى ولو سمي التعود ودخل  
فذهب ابن عباس رضي الله عنهما الكراهة التعود والتسارع جمع منها من عمر قال ابن بطال  
وفي حديث جواز ذكر الله تعالى على الخلا وليس كما ذكرنا اقلنا المراد بالدخول ارادته  
وهذا مما اختلف فيه الاثنا عشرية ابن ماجه في سننه باب في ذكر الله تعالى على الخلا  
واورد فيه حديث عايشة كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى على احيائه فروى عن  
ابن عباس انه كرم ان يذكر الله عنده للخلا وهو قوله عطا ومجاهد والشعبي وقال عكرمة  
لا يذكر بل يشانه بل يقبله ويريد اقال الصحابة الشافعية واجاز جملة من العلم روي ان  
ذهب ان عهد الله بن عمر وكان يذكر الله تعالى في المرحاض وسال بعضهم الشجعي اعطس  
وانا في الخلا احمد الله تعالى فقال لا حتى يخرج فانبت الشجعي فسأله فقال الحمد لله تعالى  
فاخبرته بقوله الشجعي فقال الشجعي ان الحد يصح ولا يبدط وسبق في الفصل الثامن حديث  
اليهم في شعبة الايمان عن عهد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي ينبغي  
لك الحمد وفيه الذكر كمال قضا الخلقه ثم قوله دخل الخلا ينصب الخلا على المعولية تعالى  
سبيل التوسع اي اجرا اللزام مجري المتعددي لا الظرفية لانهم عدوا يدخل الى كل طرف مكان  
مختص كعدوا ذهب الى الشام فاضته ففانوا ذهبت الشام ولم يقولوا ذهبت العراق واليمن  
قاله ابنه الملقن وهو ابن القوي وبعده البرماني لكن في شرح الشذوري شيخه الملك العاصي  
والحق الفراء دخلت ذهبت وانطلقت وحسب من العرب انه عدوا الى سائر الاماكن والبلاد  
وقال ابو حيان وهذا وان لم يحفظه س ولا غير فالنواثقة فيما ينقله فيرد ذلك على تخصيص  
الحكم المذكور بدخلت انتهى ثم ما ذكر من كونه منصوبا على التوسع بدخل الحد من اهب ثلاثة  
الحد كور من امد ذهب الفارسي وابن مالك ونسبه لس والثاني انه منصوب على الظرفية  
فتشبهها بالاسم المكان المبهم ونسبه السلوين لس ونسب الجمهور ونسب للمحقق ايضا  
الثالث انه مفعول به ودخل متقدر بنفسه تارة ومجوز للخر اخري وهذا المذهب الاخفش  
وجامعة قال الفلق شندي وهو اضعفها **قوله** الرجس قال ابن القوي نقل عن النبي  
الفتشيري في الامام بكسر الراء وسكون الجيم الجس قال الشعبي في المطالع قال الجوهرري الرجس  
الفتد والرجس اسم فاعل من جيس بجس فهو جيس كفتح يفتح وهو فوج قال الفراء اذا قالوا  
مع الرجس اتبعوه فقالوا الرجس بجس يعني بكسر النون وسكون الجيم وهو من ذكر الخاص  
بعد العام فان الرجس الجس الشيطان الرجس وقد دخل في الخبيث والخبايب تنقيد كذا  
للشيطان انتهى ونقل ابن الملقن في تخرجه احاديث الشرح الكبير عن النبي في احكام مثله من قوله  
الرجس بكسر النون واسكان الجيم اثباتا للرجس **قوله** الخبيث الخبيث قال البيضاوي في شرح

متصلا بالدخول  
في اصل المعنى تطويل ورواية  
ولكنه تحريف

قوله الخبيث كذا في بعض النسخ  
وكذا الخبايب في بعض النسخ

المصاحح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





المصاحح ومن سفته بخطه نقلت فالحديث في نفسه بحسب الحديث الذي صحابه حيث كقولهم قوي لمن يكون  
في نفسه قويا ومقوي لمن يكون وابنه قوية ومثله ضعيف ومضعف وقيل الحديث ما ثبت غيره وقيل  
الحديث الشر والخبائث الشياطين والحديث عش الجوهرة والرد يمينه وفي الحديث لا تزال الناس يجبروا بالظهور  
فيهم اولاد الجحش يريد اولاد الزنا انتهى قال ابن العباد وهذا الذكر يدل على ان ابليس بحسب العين  
لكن ذكر البغوي في شرح السنة انه طاهر الهيب كالمشرك واستدل بانهم صلى الله عليه وآله وسلم  
ابليس في الصلاة ولم يقطعها ولو كان نجسا لما امسكه فيها ونكته بحسب الفعل حينئذ الطبع قوله  
رواه ابن السني الخ ولذلك رواه من حديث ابن عمر ابو يعقوب كذا تقدم في كلام الحافظ قال في الجامع  
الصغير بعد ايراده بلقظ رواية المص رواه لحد وابن ماجه والطبراني عن فاطمة الزهراء وقال  
في الجامع قبل ذلك أخرجه ابوداود في مراسيله عن الحسن بن مسعود بن مسعود بن مسعود بن مسعود  
والاربعة عن بريدة وفي البدر المنير لابن الملقن رواه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله  
ابن زحر الافرقي وهو مختلف فيه وله من اكبر ضعفه احمد وقال النسائي لا بأس به عن علي بن  
يزيد وهو الاطفي ووضعه جماعة عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة ولفظه قال  
صلى الله عليه وسلم لا يجز احدكم اذ دخل مرفقه ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس  
النجس الحديث الشيطان الرجيم قلت ورواه بهذا اللفظ والسند الطبراني في كتاب الدعاء  
لا قاله الحافظ واعلم الشيخ اشار بالطبراني في كتاب الدعاء الحديث ابي امامة المذكور وبه  
يذوق اعتراض الحافظ عليه انه اهل حديث ابي امامة مع انه اشهر من حديث ابن عمر لكن  
يبقى فيه عزم للطبراني دون كتاب ابن ماجه مع انه فيها والسند اعلم قال ابن الملقن ورواه  
اي حديث ابي امامة ابوداود في مراسيله عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا  
اراد دخول الخلا قال فذكره مثله سواء انتهى ثم الذي وقفت عليه في الاصل المصحح المضبوط  
من سنن ابن ماجه في باب ما يقول اذا دخل الخلا قاله ابن الملقن من حديث ابي امامة  
ولم ارفيه حديث فاطمة باللفظ الذي عزاه اليه صاحب الجامع الصغير فلعله ذكره في  
غيره وان كان مخالفا لعادته في سياقه والله اعلم **باب** النهي عن الذكر  
والكلام على الخلا ومثل الخلا اي قضا الحاجة حال الاستحجاب وقد اختلف العلماء في ذلك كما سبق  
في ابواب قبله وظاهر سياق ابن ماجه في سننه جواز ذلك كما تقدم نقله قال ابن بطال وهذا  
الحديث حجة لمن جاز ذلك ولين كرم ذلك ان يقول الخبر عام مخصوص بالخبر الواردة في  
الذي عن الكلام على الخلا وهذا ان قلنا بجزم مثل هذه العياض من كان يجع بين الظهر والعصر وفيه  
خلاف للاصوليين نعم هنا زيادة على الاحوال وهو يقتضي التحريم ويجعل جريان الخلاف  
مهما ايضا ولم ارب والله اعلم **قوله** يكره الذكر اي ولو قرأنا حال قضا الحاجة وقال ابن حجر انه  
يجوز وقال البيهقي في التلخيص في الفصول ونقول للمذهب ما فرزه اولوا في  
فتاوى الحافظ ابن حجر عسقلاني رجل قال يجوز قراءة القرآن على الغائط وانه مكره ليس بحرام  
واستدل بان الفقهاء لم يجزموا سوى استنبال القبلة واستدبارها ولم يتحدوا التحريم ذلك  
فهل يجوز تلاوة القرآن على الغائط وهل ورد نص صريح بجواز ذلك **فالجواب**  
لم اربن تعرض للقراءة والذكر في كتب الفروع لانهم اختلفوا فيه بتقويم الموافقة لانهم اذا اصرحوا  
بكرهه الكلام حتى سقط رد وجوب السلام عن المتعوط فذكر انهما ولي وتلاوة القرآن ولي  
واولي واذا كان مطلق الكلام مكرها كراهته تنزيهه فالقياس ان يكون تلاوة القرآن مداومة  
ذكر الله مكرهين كراهته تحريم وقد صرح في شرح المذهب بانها اذا عطس في الخلا فلا يجد  
لسانه بل يقبله انتهى وما اجاب به نفع الله به ضعيف ومن العجب عدم اطلاق هذا  
الشيخ الامام الخبر الجرام مع سعة اطلاعه وكما حفظه واتقانه على حد كره في كتب الفروع  
وقد نص اصحاب ومنهم المص في الروضة بكرهه الذكر في الخلا وهو سهل للقرآن وغيره ومثل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ذلك عبارة الكتاب وما شمله عموم كلام الاصحاب فهو من المنقول وانما سألنا العاطس فليس الايمان  
 به لفظا منه بل اعني على سبيل التفرغ حتى يؤخذ منه كراهة التلاوة كذلك وقد خرج بحكم التلاوة حال  
 خروج الخارج غير واحد من المتأخرين وعبارة المص هنا وفي الروضة وغيرها ليس كذلك والله اعلم  
**قوله** حال خضنا الخلد وكذا التكرار القارة والذكر في محل قضية الحاجة وان لم يتغير لفظها باختلاف  
 الكلام فلا يكون خرج وقيل بكونه **قوله** وسواء في ذلك اي المداكور من كراهة جميع الاذكار ولو قرأنا فيكون  
 الايمان بخرج **قوله** عطس بغير الطاء في الماضي وضمها وكسرها في المضارع وقد سبق ذلك في الفصول  
**قوله** لا يجده الله تعالى اي بالسنة بل يجده بقلبه وحنانه ومثله في ذلك المجامع فيجده اذا عطس  
 بالحنان لا باللسان للمؤمن عن الكلام حال الجماع قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وسبق في الفصول  
 نقله عن الحوزة كما سبق الذكر عند نفس قضا الحاجة او الجماع لا يكره بالقلب بالجماع واما الذكر باللسان  
 حال التبر فليس مما شرع لنا ولا يذنب اليه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن احد من اصحابه بل يكفي في هذه  
 الحالة الحيا والمراقبة وذكر نعمته تعالى ينسب اليه **قوله** الموزي الذي لو لم يخرج لقتل صاحب  
 وهذه امن اعظم الذكر ولو لم يكن باللسان انتهى وامثله لان القيمة في احوال الصبي وزاد والابن  
 بهذه الحالة التفتيح بتوب الحيا من الله ولجلاله وذكر نعمته عليه واحسانه اليه في اخراج  
 هذا الموزي فالنعمته في تفسيره خير وجدته كالنعمته في التقضي به انتهى **قوله** ولا يثبت عاظا  
 المشبهت بالمجعة والمهملة وجهان ياتيان في اخر الكتاب وسياتي بيان وجههما ان شاء الله  
 تعالى والمراد به قول السامع للعاطس ان اجهت الله بركته الله ولم ار احد في هذه المقام استخفا  
 المتشبهت بالقلب والظاهر عنده والفرق بينه وبين الحد عند العاطس ظاهر **قوله** فجد  
 الله بقلبه اي من غير حركة اللسان او معه من غير اسراع صوت مفهم ولما تغير من السامع اذا الذكر  
 لا يترتب عليه الحكم الا اذا كان بحيث يسمع نفسه عند عدم نحو اللفظ كما سبق في الفصول  
**قوله** فلا بأس هي كلمة تدل على الاباحة وعدم الكراهة وسياتي بيان اصلها المنقولة هي عنه  
 في اذكار الوضوء ان شاء الله تعالى **قوله** وكان افعال رجال الجماع اي ومثله في الحد بالقلب  
 حال قضا الحاجة المجد بالقلب ايضا حال الجماع فالجماع حال قضا الحاجة في كراهة الذكر والكلام  
 باللسان **قوله** روي عن ابن عمر قال الحافظ بعد تحريمه كذلك من طريقه هذا العطاء من خزيمة وزاد  
 ابو نعيم في روايته حتى من الحارث هذا الحديث صحيح اخر حديث الترمذي وابن ماجه وابوداود  
 بطريق قال الحافظ ولم يقع في رواية احمد منهم الزيادة التي نقلت من روايته ابو نعيم وهو محفوظ في  
 حديث ابو جهم وهو حديث اصح ما ورد في هذه الباب كما قال الحافظ اخر حديث البخاري موصولا ومثله  
 تعليقا ولفظ ابو جهم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بهر حال بقلبه رجلا فسلم عليه فلم يرد عليه  
 حتى اقبل الجدار فسبح وجهه ويديه ثم رجع عليه قال الحافظ ومجبت للترمذي كيف اعقله للمص كما  
 امله قلت اما اهل المص له فلانه ليس مطابقا لتجربة الباب فانها فيمن سلم عليه بعد انقضاء  
 البول قبل الطهارة والله اعلم قال الحافظ والضحاك بن عثمان اي الراوي عن نافع عن ابن عمر  
 مثنى صدوق وقد خالف ابو بكر بن عمر العمري عن نافع في المتن فقال انه رجع عليه السلام فلخرجه  
 الحافظ عن ابو بكر عن نافع عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول سلم عليه  
 فردد عليه ثم قال اما انه لم يخلفي على الرد عليك الا ان خشيت ان تقول سلمت عليه فلم يرد علي  
 فاذ ارايتني على هذه الحالة فلا تسلم علي فانك ان تفعل لا ارد عليك هذه احديث حسن اخرجه  
 البزار وابن الجارود في المنتقى ولم ينسب ابو بكر اليه بل وقع في رواية البزار ولوقوع عنده  
 حديث ابو بكر رجلا من ولد ابن عمر قال بعد الحق في الاحكام ابو بكر هذا الظن ابن عمر بن عبد الرحمن  
 ابن عبد الله بن عمر فان يكن هو فلقد ثبت صحيح كمن حديث الضحاك اصح منه ثم قال وعلمنا  
 ان يجعل على واخترين ويقب ابن القطان في صحيحه بان ابا بكر لا يعرف وسكتا جميعا عن عبد  
 ابن سلمة الراوي عن ابو بكر وهو المعروف بابن الحسام وهو صدوق فيه مقال لخرجه له البخاري

هذا

مطلب لا بأس

حال البول والحديث  
الذي رواه ابو جهم  
سلم عليه

تعليقا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تقليفاً ومسلم مستشهداً وقد تابعه ابراهيم بن يحيى عن ابى بكر عن عمر بن الخطاب الشافعي عن ابراهيم بن قيس  
رواية ابراهيم وصدره قل بعد الملق في تسمية ابى بكر وتعيين الخلفاء ما اشار اليه من تعدد الولاية  
ويجوز الجمع بينا وبين الخلفاء من تكلف انتهى **قوله** من رجل يحتمل ان يكون هذا الرجل المهاجر ويكون  
قوله في الخبر فلم يسلم عليه اي حتى نوحنا ويحتمل ان يكون غيرهم ولم اكن نعرض لبيان ذلك ولا  
المع ولا العراقي في مباحثها **قوله** فلم عليه قال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث المهاجر  
الاي ويذهب جملة على ان السلام عليه كان بعد الفراغ لان المروقة قاضية بات من يقضى بلخنة  
لا ينكحم فقلنا عن ان يسلم عليه انتهى ويؤيده اعتداله في خبره بقوله كرهت ان اذكر الله الاعلى  
ظهره كمن ياباه قوله في هذا الخبر الوارد عن ابن عمر وهو يقول وهو صحيح مسلم ورواه ابن ماجه  
في حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول فسلم عليه فلم يرد عليه فماتا  
فخرج ضرب بكفه الارض ثم رد عليه السلام وحديث جابر بن عبد الله ان رجلاً من بني النضير  
عليه وآله وهو يقول فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اذ اذني على مثل هذه الحالة  
فلا تسلم علي فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك اورد هذا ابن ماجه في سننه وعقد له باب الرجل  
يسلم عليه وهو يقول وصدره حديث المهاجر وسبق في كلام الحافظ وغيره من حديث جابر بن  
حديث ابن عمر من طريق ابى بكر العمري رواه البزار وغيره في الحافظ وغيره حديث جابر بن عبد الله  
ايضا وسنده حسن انتهى وهو مقتضى ان رده السلام على النبي صلى الله عليه وآله كان في حال النبوة  
وكون المروقة تقتضي المنع من ذلك هو كذلك لكن لا يعلم ان المروقة ذلك الامن جانب الشرع الا ان  
وغيره من ذلك كان قبل العلم به فلا اشكال في السلام عليه صلى الله عليه وآله ولم تكن الحال والاشكال  
**قوله** فلا يرد عليه قال المصنف في بيان المشقة في مثل هذا الفاء لا يتحقق جواباً وهذا المنع في عليه انتهى  
وقال الطبري ان ذلك كان منه صلى الله عليه وآله وعلى وجه التاديب للمسلم عليه ان لا يسلم بعضهم  
على بعض على الحارث وذلك نظير نبيه وهم كذلك ان يجردت بعضهم بعضاً القول لا يتجوز  
المعقوبات على طوقها يعنى حاجتها فان الله يلقن على ذلك انتهى **قوله** رواه مسلم وذكرنا رواية  
ابن ماجه له **قوله** وعن المهاجرين فنقدوا زاد ابن ماجه في سننه في نسبه فقال ابن عمر وابن  
جرعان وزاد ابن الاثير في اسد الغاب بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم من طريق القرشي النبي  
قالا لابي روي في حاشيته على سنن النسائي المهاجرين فنقدوا بذال العمري وهو الضبان واسم  
المهاجر عمرو واسم فنقد خلف وروي العسكري في المحاربة من طريق النسائي عنه انه هاجر  
الى النبي صلى الله عليه وآله فلهذه الشركون فاقوم على غير فجدوا بغير يون البعير سوطا  
ويضربون سوطا فافلتت فاف النبي صلى الله عليه وآله فقال هذا المهاجر خفا ولم يكن يومئذ  
اسمه المهاجر انتهى زاد ابن الاثير في اسد الغاب وقيل انه اسم يوم فتح مكة وولي الشرطة  
لعثمان وقرضه اربعة الاف قال الذهبي في الاشف خرج عنه ابوداود والنسائي وابن  
ماجة روي عنه ابوساسان حضين قلت وهو الملهة فالمجزة فالحمية اخبره نون بصيغة  
المضغية كاضبطه ابن الاثير **قوله** عليه اي بعد تمام قضا حاجته ان المروقة قاضية ان من كان  
كذلك لا يكلم فضلا عن لو قد يسلم عليه ومن ثم كرم السلام عليه ولا يتحقق جواباً فضلا عن ان يجتهد  
اليد فالاعتدال في ليل على ما قلناه قاله ابن حجر وعلت ما فيه ولعل الاعتدال جبر للمخففة من  
الانكسار بتلخيصه وسلامه ان لا يتحقق التاديب الامن خالف ومن ذكر مسلم من ذلك لما قرناه  
انما يعلم كون ذلك ليس من المروقة الامن الشرع الماخوذ منه صلى الله عليه وآله ولعل هذا اقرب  
والله اعلم وفي فتاوى المحقق السمرقندي كمال الاستنباط كمال التبرير في كراهة التمدد السلام وردة  
لا يشك اطلاق الفقهاء الاثنيان بالمعنى عند الفراغ من قصته بالخبر لان مرادهم انه يقول عند الخروج  
من محضرنا الحاجج وما يشعربه قول الاجابون ان يقول عقب الفراغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي  
من النفاق وحضن فوجي من الفواحش انتهى ذلوا ان كمال الاستنباط ليس عال ذكر لكان الاثنيان به

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حال الاستحباب اولى كذا راعيا الوضوء انتهى **قوله** حتى توفوا قلا الطحاوي هو على الاختيار والاخذ بالاختياط  
والفضل لانه ليس من شرط رد السلام ان يكون على وضوء **قوله** كرهت ان اذكر الله الاعلى طر يوضح منه  
ان الذكر يطلق على كل مطلوب فزى راتا اصل وضوءه فهو ما يقدرنا به الشارع بلفظه ما يتعلق بتعظيم  
الحق والثناء عليه وهذا هو المراد بقوله الفقهاء لا ينطق القنلاء بالذكرو جواب التلام ليس موضعا لذلك فلا يلائق  
الذكر عليه بما شرعي سببه المشابهة قلت او يكون ذلك لكون السلام في التخمية هو من اسمائه الختني على  
ما سياتي بيانه في كتاب السلام وفي الحديث السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه في الارض فاقسم بينك  
رواه البخاري في الادب المفرد من حديث انس بن مالك والبراز من حديث ابن مسعود والبيهقي في  
الشعب من حديث ابو هريرة ووجه قبوله من الحديث ان الافضل ان لا يوجد الاذكار الحقيقية او المجازية  
الا في احوالها كالطهارة من اللد يمين وطهارة الفم من الخث قال الطبري في الخبر ان من شرط الذكر ان يكون  
الذكار طهرا كيف كان ان ذكر الله وان لم يكن صريحا في السلام ينبغي ان يكون على الطهارة فان المراد  
به السلامة لكنه مظنة لان يكون اسما من اسمائه تعالى وفيه ان رد السلام وان كان واجبا فالمسلم  
في هذه الحالة مضيع لحق نفسه فلا يمتنع الجواب فقيه دليل على كراهة الكلام حال قضاء اليد المخلطة  
وعلى وعلم ان من قصر في جواب السلام لعذر يستحب ان يعتذر حتى لا ينسب اليه الكبر ويكفي وجوب رده  
السلام ان تلخيع العذر ويشعر بوجوبه انتهى وقوله من شرط الذكار الخ هو شرط الكمال في حصول فضل  
الذكر ونظر ابن حجر في شرح المشكاة في كلام الطبري المذكور با نظرا لا يظهر ورودها لهما واسما علم **قوله**  
حديث حسن لا ينافيه قوله بعد باسانيد صحيحة لانه قد يصح التمسك دون التمسك لعلته تعرض له  
ولذا كان الحكم للتمسك بالتحفة والحسن دون الحكم به للتمسك بالتحفة في نسخة مرقع على ابن  
العماد وفي حديث صحيح ومثله في الخلاصة للمصنوع وجه حسن صحيح وقال الحافظ بعد تحريمه حديث  
حديث حسن صحيح لفرجة احمد وابن ماجه وابوداود والنسائي وابن خزيمة والحاكم والطبراني قال  
ووقع عند الدارمي ايضا عن المهاجرين فنقد انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد  
عليه حتى فرغ فلما توفوا ر عليه السلام وهكذا الخرج الحسن في سننهم وابونعيم في المعرفة وغيرهم  
قال الحافظ وليست هذه العلة بقاوجه فان فتاوة اعظمهم وقد رواه عن الحسن بن حسين عن ابي  
ساسان عن المهاجر وهو عند احمد ومن ذكره وقد جرد وصوب روايته ابن السكن وغيره  
لكن في التمسك اخرى هي ان سعيد بن ابي عمير بنه وقناة والحسن موصوفون بالتمسك ليس وقد  
عن عن اهل الحديث ولم ارجح في شيء من طرقه عن واحد منهم بالتحديث وقد اجرت روايته  
سعيد بن ابي عمير وخضيب وتقدم ضبطه بن المقدري وعلة بالعين الرقاشي يوزن النجاشي تابعي  
كبير وابوساسان لقب وكنته في الاصل ابو محمد وكذا قيل في نسخة ان المهاجر لقب واسمه خلف  
ابن عمير وهو من بني تميم ابن مرة فيسئلنا في كبر الصدوق قلت تقدم انه من بني جدهان وهم من تميم  
ابن مرة قال الحاكم بعد تحريمه صحيح على شرط الشيخين ونعقب بالمال يخرجا للمهاجر واخرج البخاري  
لا يخرجا سنان وعذر من صحيح الحديث كثره شواهد والافقائية اسناده ان يكون حسنا واما قول الشيخ  
اخرجه ابوداود والنسائي وابن ماجه باسانيد صحيحة فقيه نظرا ان ليركبه الاسناد واحد عند  
من ذكر من سعيد قضاة انتهى **قوله** والنسائي يكتفي بقوله توفوا وقال فلما توفوا ر عليه كذا في  
المشكاة وما صححه في هذه الرواية مفهوم تلك الرواية **قوله** باسانيد صحيحة قال في المشكاة  
رواه ابوداود قال ابن حجر في شرحها وابن ماجه سنده حسن انتهى وهو محتمل ان يكون خفي  
ابن ماجه وان يكون للحديث بطريقه وعلى كل في لاهم مخالفة لكلام المصنف هنا والله اعلم فان  
قالا الترمذي بعد تخرجه حديث ابن عمر وفي الباب عن علقمة بن القنوة بن القنوة وشركون بن الجهمه  
وحدثه عند المقامع وابونعيم في الصحاح وسنده ضعيف ولقطة كان صلى الله عليه وسلم  
اذ اراق المالا ياكلها ولا ياكله وعن جابر قلت وحدثه عند ابن ماجه والبخاري وسنده حسن  
وروى ابوداود سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه حتى فرغ قال الحافظ بعد

قوله حسين بن سعيد في المجلد وفتح  
الجمع تخفيفه ساكنة بعد توفوا

وسبق قول الشيخ باسانيد اسناده عن ابن عمر  
واحد او ما رواه في صحيحه في قوله توفوا ر عليه  
صحيح بل اسانيد صحيح لعله جواز الله اعلم

تخرجه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو حديث حسن عند الطبراني في الكبير واللفظ  
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما هو حديث  
فقال لي ان الدوام الخدم والارسل اليها قال يروي  
عنه جابر بن سمير

تخرج شد راوي الحديث وقوله عن البراءة المحفوظ عن المهاجر قال الحافظ في الباب عن ابي جهم قلت وسبق  
بيان لفظه ومن ترجمه وانه اصح ما ورد في الباب وعن عبد الله بن حنظلة وفي اخر سننهم قال الحافظ ان  
كان صحيحا فالحديث صحيح وان كان تابيعا فالحديث منقطع والحديث كذلك عند احمد ولفظه عن رجل عن عبد الله  
ابن حنظلة ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبوك فامر بدعليه حتى قال ايها نجي نيم قال  
الحافظ ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وعبد الله بن حنظلة صحابي صغير قتل يوم الحرة وعن عبد الله بن عمرو  
ابن الخطاب لخرج بن عدي في الكامل لميند ضعيف وعن جابر بن سمير في الالهة الاسناد فقد زده الفضلي  
ابن قدامة وعن ابراهيم بن اخرج بن عدي في الكامل وعن عثمان انه كان بالمقعد فتوضا عليه حتى  
فرغ من وضوئه ثم ذكر خبر امر فوجعا خرج ابو بكر الى النبي **ابن** النبي على السلام عن الجاهل لتضا الحاجة  
وسأله كما يعلم ما سمع من التهور في حال الاستنجاء بعد فضاها **قوله** فان سلم عليه لم يستجب جوابا هذا  
احد المواضع التي لا يثبت فيها السلام الجواب لتقصير وقد نظم الامام الفخر العارفي بن رسلان منها  
التيين وعشرين موضعا فقال .

رد السلام واجب الاعلى . من في الصلاة او باكل شغلا . او شرب او قراة او اذعبيه او ذكر او في نظيرة او تلبسه  
او في قضا حاجه الانسان . او في قامة او الاذان . او سئل الطفل والسكران . او سألته يجشي بها اقتتان .  
او فاسقا او ناعسا او نيام او حاله لجم او محكم . او كان في الحمام او يجنونا . فبذره انسان بعد ها عشر وثنا .  
وفي بعضها نظيرها مما ياتي في كتاب السلام ان شاء الله تعالى قوله الحديث ابن عمرو ولله الجوزيه  
ان حديث المهاجر يقتض ان سلم عليه بعد ان توضا وتقدم النصيحة في رواية النسائي وكذا  
حديث ابن عمر في طريق ابو بكر العمري كما سقت الاشارة اليه تكلم ظاهر حديث ابن عمر من  
طريق تنادة وهي الطريقة الراجحة لا تقدم تقتضي ما ذكره وافته **اعلم** **باب**  
ما يترك اذا خرج من الخلافة . ثبت في الحديث الصحيح المخرج وفي الخلافة المص عن عائشة  
رضولته عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخرج من الغايظ قال غفرا لك صحيح رواه  
الطائفة يعني اباد اود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة قال الترمذي حسن انتهى وفي  
المشكاة رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي قال شارحها بعد ان زاد اباد اود والنسائي هـ  
ما لفظه وسنن حسن وكانه اخذ من قول الترمذي في جامعه حديث غريب حسن لا يعرفه  
الامير حديث اسرايين يوسف بن ابردة ولا يعرف في الباب الاحديث عائشة انتهى ولم ينعقد على  
تصحيح المص المذكور لعلم الثبت المشهور مع ان كلام الترمذي لا يبين في كلام المص ان الحديث الحسن  
يرتقى بالقاض من الحسن الى الصحة للغير وسألهما من ذلك لتعدد طرقه ورواياته فيكون الحديث حسنا  
لذا الله وهو مراد الترمذي وصحبتا الغير وهو مراد المص والله اعلم وفي الجامع الصحيح روي حديث  
عائشة اهدوا الاربعه وابرحنوا والحكم في المستدرك انتهى قال في السدح ولفظ الترمذي وابن حبان كان  
سأله الله عليه وسلم اذا اخرج من الخلافة قال غفرا لك وسأله في هذا المقام يزيد **قوله** غفرا لك قال السبوي  
في بركة الصعود وقع في بعض نسخ ابن خزيمة غفرا لك ربا واليكنا المصير قال البيهقي وهي بدو حجة  
الحق في حاشية الكتاب من غير علمه نحو فحفت هذه الزيادة في حديث علي بن ربيعة كاشياني بيانه  
عند قول الشيخ وروي للنسائي ابن ماجه با فيه قال الخطابي الغفران تصدركا لغفران ونصبه باضمار  
اسالك ويحوق قلت قال في المجموع وهو المختار اي يجوز كونه منصوبا على المنعولية المطلقة اي  
اغفر غفرا لك وفي مسانينه هنا قولان قيل من ترك الذكراي باللسان مدق لبثه في الخلافة وكان  
لا يترك ذكرا الله الا في تلك الحال وفي اخر فان تفصير فاد اشكر هذه اللغة الجليلة ان اظنه  
لم يقصده ثم سهل خروجه فراي شكرك قاصر عن بلوغ حق هذه اللغة فقد اراد بالاشغاف انتهى  
وكذا راي الشيخ نصر المقدسي تكرر ذلك مرتين ونسبته الترمذي في حاشية الروضة  
عن القاضي الحسين والمجاهد الجزي في غيرهم والمحج الطبري تكرر ثلاثا واستغفره هـ  
الشمهوي لكن ضعفا بان الاخبار ساكتة عن طلب التكرار بل الله تمام المنة بتسهيل الاذي عند

قوله فبذره انسان  
وزنه سوا قره بوصول مائة انسان  
او قطعها فلذا كتبت لمواضعها من  
نسخة فبذره انسان والعشر وثنا  
وابن الاولي ايا من غير نص عليها  
وقد كتبت راي الامام في كتابه  
في غير هذا الكتاب فبذره انسان مع  
عشرونا وكذا حفظا قدما هكذا  
فواحد من بعد عشرونا وسما مصحبا  
في اولون كبر لا خمر موالصوا من  
ذلك كله لانه موزون وعطا بولعده  
الاصوات التي في الايات كاتبه محمد بن  
الاصوات كبر في في  
الاصوات

مطلب

لعله  
ولم يحجب





في شرح المنهاج الصغير لابن شهر بن هب الغفران ما خوذ من الغفر وهو المتركانه نبال من الله تمام المنه  
 بنسبيل الاذي وعدم حبسه ليلا يفيض الى شهرته وانكشافه وقيل انه لما خلس من النجوم المتفل  
 لبدن سأل التقديس مما ينقل القلب وهو الذنب لتكامل الراحة انتهى وفي شرح العباب قال بعضهم  
 راصع هذه الوجوه هو الثاني دون الاول لا ترك الذكرح هو المشروع فكيف يكون تركه تقصيرا  
 او يرد بان فيه تقصير من حيث انه تعاطى لاجل شهوته ما اقتضى ترك الذكركان في شهوة التقصير  
 ح من اجلال الله والاعتراف بعدم الوفا بشكر نعمته الا يجفي عظم وقعته انتهى **قوله** يسأل تمام المنه  
 الى اي د وام ذلك عند الحاجة اليه لا التي ذكر بعد هذا لانها نمت وخرج منها **قوله** وهو الذنب اي  
 بالنسبة لسائر الامة اسما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فان فيه خصوصاً لربه وتعلم ما اشته  
 لم يجوز ان يكون غفراً لك منصوصاً الى انه متصداً رجلاً بل لا من اللفظ بقوله غوضاً زيدا او قل  
 انه مفعول مطلق لا تقدم على الاول يجب خلاف علمه دون الثاني فاقدم وقيل معناه استغفر  
 فهو مصدر موضح موضوع الخبر قال ابو حيان في النهر والله اعلم **قوله** وروي النسائي وابن ماجه  
 باقيه فرواه ابن ماجه من حديث ابن اسحاق والنسائي من حديث ابو ذر تزعمه قال ابن حجر في شرح  
 المشكاة وسنده حسن وكذا رواه من حديث ابن السني في عمل اليوم والليلة وعبارة ابن حجر في الشرح  
 توهم ان الحديث عند ابن ماجه من حديث ابو ذر وليس مراد فلم يروى ابن ماجه في سنده الا من حديث  
 اسحاق وقال يقال ان ابا زرعة قال اسما عيل ضعيف الحديث وهو ما في هذا الحديث متكرراً ابا  
 حاتم قال راصع ما فيه اي الباب حديث عائشة النبي وفي الخلاصة للمصنف ان اورد في فضل  
 الضعيف من احاديث ما لفظه قال الترمذي لا يعرف في الذكر عند الخروج الحديث عائشة  
 انتهى وكان صاحب السلاج لم يدرك فيما يقابل عند الخروج من الخلا لذلك ولعل ابن حجر لم يقف على  
 هذا الكلام او قام عنده كما يفتق ذلك او اراد انه اعترضه بتعدد طرقه فان رفع عن درجته  
 الضعف والذلة الى درجة الحسن للغير والاعتبار والله اعلم والمراد بباقيه هو الحديث الذي  
 اذهب عنه الاذي وغاف في وقدر روي ذلك ابن السني من حديث ابو ذر كما تقدم مظاهر تقدير  
 المصنف نعم الله به ان النسائي وابن ماجه روي قوله للحديث الخ دون قوله غفراً لك وليس مراد  
 فقد روي ذلك ايضا من حديث عائشة كما اشرنا اليه في الكلام عليه والوجه في التغيير المطابق لما ذكرناه  
 من التفسير وثبت في الحديث الصحيح في سنن ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه اي عن عائشة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول غفراً لك وروي النسائي وابن ماجه باقيه اي في  
 حديث مستقل على ما يجفي على المتقل فهو عند النسائي من حديث ابو ذر وعند ابن ماجه من حديث  
 اسحاق ثم رأيت للحافظ ابن حجر اشار الى بعض ما ذكرته او لا من قولها ولا فتدريسا ذلك الخ واخر من  
 قوله فهو حديث مستقل وعبارته كلام الشيخ يوهن ان الحديث واحد اختصر بعضهم وليس كذلك  
 بل قوله غفراً لك اخرج ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كما عرفت عن عائشة والكلام الذي  
 بعده اخرج النسائي من حديث ابو ذر وابن ماجه من حديث اسحاق والاسانيد الثلاثة متباينة  
 وحديث عائشة اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد ايضا قال الحافظ وسنده حسن صحيح  
 ومدار عنده جميع روايته على اسراييل بن يونس قال لدارقطني تفرد به اسراييل بن يونس  
 ويوسف عن ابيه وابوع عن عائشة وقال الترمذي حديث حسن غريب ولا يعرف في الباب الا  
 حديث عائشة قال الحافظ ان اراد هذا اللفظ مخصوصه ورد عليه حديث علي وبريدة وقدمناه  
 في الباب قبله وان اراد العم من ذلك وردت عليه احاديث ابو ذر واسحاق وشواهدها فلعله  
 اراد مما ثبت وقوع في المبدل بلغظ ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الخلا الا غفراً لك  
 قال المصنف في شرحه اخرج ابن ماجه عن عائشة ولفظهم كما كان ان اخرج من العبايط قال  
 غفراً لك وبين اللفظين تفاوت قال الحافظ قد اخرج الترمذي بلفظ الخلا والنسائي بلفظ  
 ما خرج الا فادفع الاعتراض وذكر ابن الجحامة في العلل ان حديث عائشة اصح شي في الباب وفيه

اشارة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اشارة المائة ردد في غيرهم وحدث ابو ذر حسن اخرجه النسائي في عمل اليوم والميلة من طريق سفين  
 الثوري عن ابو ذر موقوفا انه كان ليتوك اذا خرج من الخلا للمدينة الذي اذهب عنى الاذي في غانا  
 واخرجه من طريق شعبة عن منصور بن المعتمر مرفوعا وموقوفا لكن خالف سفين في اسم شيخ  
 منصور فان سفين رواه عن منصور عن ابو الفيض عن ابو ذر و ابو الفيض لا يعرف السيد  
 ولا حاله وشرح ابو عاتم رواية سفين على رواية شعبة وهذا منقوفا عن الاضطراب وقد  
 مشى المصنف في شرح المهذب على ظاهره فقال رواه النسائي بسند مضطرب غير قوي قال الحافظ  
 ابو علي الازدى ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوي ويزداد قوة بتناهد ومن  
 طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف اذا تعارضوا فليكن ذلك هنا وحدث انس اخرجه  
 ابن ماجة ورواه ثقات الاسماعيلين مسلم وجاهل عن السجديت اخراجه في شواهده  
 حديث ابن عمر وله وحديث ابو ذر رثنا هدم من حديث حذيفة و ابو الذر راخرجه ابن ابي  
 شيبة عنها موقوفا بلفظ حديث ابو ذر واخرج البيهقي في حديثه غايبة زيادة ولفظ عن ذلك  
 رثنا واليك المصير وانما ايات هذه الزيادة وهم واخرج الحديث من طريق اخر دون تلك  
 الزيادة في حديث علي وبريق اسم سبب الحد في هذا المقام تزداد الفضل والاعظام على  
 المترى بالذلة ضرر في جوفه الذي لو بقي منه اذ في شي لا ضار لارتبنا **قوله** الحد لله الذي  
 اذ اتي له الخ في شرح العباب زيادة ان الطبراني اخرجه ايضا كذلك قال في روايته  
 وابقى في فونه ورفعه عن ابيه وفي اخرى الحد لله الذي اذهب عنى ابون يحيى وامسك  
 علما بنفسه في ينيح الجمع بين ذلك كله انتهى وفي كتاب ابن السني ايضا من كتاب انس  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغايط قال الحمد لله الذي احسن الي  
 في اوله واخره وفي شرح العترة وكان علي بن ابي طالب رضيه الله عنه اذا خرج من الخلا  
 مسح بطنه وقال يا الهنا من نعمته لو يعلم قدرها انتمى **قوله** رواه ابن السني اي من جملته  
 هو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلا قال اللهم انى هو ذك من الرجس البص  
 الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الخ الحافظ بعد تخريج ما ذكره الشيخ  
 من حديث ابن عمر الحديث غريب اخرجه المعري في اليوم والميلة وابن السني وفي سنده ضعيفان  
 وانقطاع لكن الحديث شواهد منها عن غايبة مرفوعا ان نوحا عليه السلام لم يقع عن خلا  
 فظ الا قال الحمد لله الذي اذ اتي له الخ وابقى منفقته في جسدي واخرج عنى اذ اذ حدثت  
 غريب اخرجه المعري والخرايط في فضيلة الشكر وفي سنة الحارث بن شبل وهو ضعيف واخرجه  
 العقيلي وابن عدي فيما انكروا حديثه واخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن بعض اهل المدينة  
 قال حدثت ان نوحا كان يقول فذ كر نحو وخرجه ابن السني عن هشيم عن العوام بن حوشب  
 قال حدثت ان نوحا ذكره ومنها عن انس اخرجه ابن السني عنه قال كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم اذا خرج من الخلا قال الحمد لله الذي احسن الي في اوله واخره وعبد الله بن محمد العدوي  
 القوي اخرجه ابن السني من طريقه ضعيف ومنها عن طاووس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فذ كر حديثا في اداب الخلا وقال فيه ثم ليقل اذا خرج الحمد لله الذي اذهب عنى ما  
 يؤذي ويابقى على ما ينفعنى اخرجه الطبراني وقال لم يجد من وصل لهذا الحديث قال الحافظ  
 وفيه مع ارساله ضعيف رفعه ابن صالح اخبر روايته وقد اخرجه عبد الرزاق عن زهقة  
 من وجه اخر انتهى وفي شرح المنهاج الصغير لابن شريفة وفيه ضعف عبد الرزاق وابن ابي  
 شيبة ان نوحا عليه السلام كان يقول الحمد لله الذي اذ اتي له الخ انتهى وكانه لم يبق  
 عن هذه الخبر المرفوع والاماعد اعنه المعين وبه بعينه ايضا عما في شرح العترة لابن جهمان وكان  
 بعض السلف يقول الحمد لله الخ او غفل عنه حال الساليف او شك في كونه من المرفوع ولم يراجع  
 الأصول والله اعلم **باب** ما يقول اذا اراد صب الماء او استقاه ايج

عن منصور موار المعتمر  
 عن ابي علي الازدى عن ابي  
 ورواه شعبة ص

وقد وقعت الزيادة صح

كما قدمناه في الباب  
 الذي قبله صح

واشبهه بقوله  
 في الايام من غير باب  
 ما يقول اذا دخل الخلا  
 وصح عليه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



استقفا الما فاستقفا مصدر مضاف للمفعول الضمير الرجاء الى الماء والفاعل مجرد وفي اي استقفا الموضي  
 الما قوله لما قد مناه اي في باب ما يقول اذ البس ثوبين من قوله تنجب التسمية في جميع الأحوال  
 وهو يبين ان المراد هنا البسلة جميعها وفي المجموع يمكن ان يخرج على المسألة اي التسمية اول  
 الموضوع مجرد بيف كل امري في باب اي يبد فيه بالمجد لله او بدكر الله انتمى وقد مناه ابن عبد السلام في  
 ذلك تفصيلا فليكن منك ببال وفي شرح مسلم للمم وسبق البدء بالمجد لله في جميع الاعمال ايضا  
 ما يفوق علوه وضوئه هو بضم الواو عند اهل الشرع استعمال الماء في  
 اعضا مخصوصة مبدؤا بنية اما بالفتح فيطلق على الماء المعد للوضوء وما يستعمل في الوضوء وما يبق  
 منه في الاثابعد الوضوء وظاهر انه لا بد عليه من تقدير المضاف اي استعمال الوضوء قوله في اوله  
 اي اول الوضوء الشرعي اوله غسل الكفين فيستعمل عندهما لفظا ويغير بها بنية الوضوء قلبا ثم  
 يتلفظ بالنية باللسان وقيل اول الوضوء السواك والتخير الاول وعليه فالسواك بعد غسل الكفين  
 قبل المنضفة لكن من المقرر ان السواك يتأكد للذكر والتسمية ذكر فيسبغ السواك قبلها لذلك  
 لا كونه من الوضوء قال ابن حجر البسني وهذا ظاهر وان لم يجزوا به انتهى ثم التسمية في الوضوء  
 سنة عين وفارق الاكل بان المقصد من التسمية فيه عود البركة على الطعام ومنع الشيطان  
 منه وهي كصلة بتسميته واجد من الجماعة مجتمعين كلين والقصد منها في الوضوء عود البركة  
 على نفس الفاعل بتكبير عبادته وهذا الوجود بذكر الغير قوله اني بها في ثنائه فيقول  
 بسم الله اوله واخره قوله كفي في حضور اصل السنة قال في المجموع وهو يحصل لفصيلة التسمية  
 بالخلاف ونقله عن جمع قوله ثم جعل كون اكلها افضل بالنسبة كذا في الحديث الاصغر اما  
 ذوالحيف الاكبر فيقتضيه على شرايئه ويجوز زيادة الرحمن الرحيم لقوله الترمذي عن شرح الهدى  
 للمم وفي شرح العباب لابن حجر قيل الاول للجنب باسم الله العظيم والحليم حتى يخرج بها عن  
 نظم القرآن وسك في المجموع عن بعضهم ان التسمية لانت للجنب وهو ضعيف لان التسمية  
 ذكر ولا يكون قرانا الا بالفضد وحكاية وجه كراهة لسم الله الرحمن الرحيم نازع الاسوي في  
 ثبوتها انتهى بالمعنى وفي حواشي من قاسم على الثقة وقع السؤال هل يفوق مقام البسلة لغيره  
 او ذكر الله في بداية الامور فاجاب مجرد الرمي بالمنع لان البداية ورد فيها طلب البداية  
 بالبسلة وبالجدلة وبدكر الله وهناك مبدؤا فيها الاطلب البسلة بقوله تقصوا لسم الله اي  
 قائلين ذلك كما فسره به الامم واقول لقائل ان يقول ان جد بيف كل امري ببال شامد للوضوء  
 انتهى قلت وقد شرح المم في شرح مسلم بانه يستحب ان يجهد الله ويذكره اول الامري في مال  
 اخذ ابل الحديث المذكور وقد سبق نقله في كتابه فيما يقول عند لبس ثوبه قوله فان تركها  
 حق فزع فلا ياتي بها لغوات محلها قال في شرح الروض والظاهر انه ياتي بها بعد فراغه  
 الاكل ليتقيا الشيطان ما اكله انتهى ونظر فيه في الامداد بان القصد بالتسمية التذكر  
 وتقوية الشيطان امرز ايد على ذلك على انه قيل ليس المراد حقيقة ثم رايت حديثا  
 في الاوسط للطبراني ولفظه من نسي ان يذكر الله في اول طعامه فليذكر الله في اخره  
 وهو يورد ما قاله الشيخ وان كان في سنة ضعف لكنه مقتد مجال النسيان انتهى  
 ولك ان تقول بجمل ان يكون المراد من النسيان في الخبر التذكر كما في قوله تعالى انتك  
 اياتنا فنسيتم انما انبئتم على ظاهري من مقابل الحمد ويكون خرج مخرج الخائب من  
 انه لم يستعمل عادة غالبه لا يترك الذكر عند الطعام الانسيان فلام مفهوم له ويؤيد ذلك  
 ان الاتيان بها اثناء الاكل لمن تركها اوله موقفة بالنسيان رواه ابو داود وغيره اذ اكل  
 لحدا فليذكر اسم الله تعالى اوله فان نسي ان يذكروا اسم الله تعالى في اوله فليقل بسم الله  
 اوله واخره ورواه ابن عتيقة في شرحه على الارشاد وكذا رواه الترمذي في شرايئه اذ اكل  
 لحدا فليذكر ان يذكر الله على طعامه فليقل بسم الله اوله واخره فظهر ان نظر فيما اعتم

وهو

في المم  
ليق

اسم

شيخ الاسلام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



السائل حديث م

شيخ الإسلام من اطلاق اسم التسمية على الطعام بعد تمامه سواء تركه كما عهد الاوسه وانما رابت ابن  
 حجر قال في شرح الترمذي المذكور في بيان اطلاق الطعام وبعد فراغه كاشارة اطلاق الحديث وقول بعض المتأخرين  
 لا يتولد ذلك بعد فراغ الطعام لانه انما تشريع ليعين الشيطان ويالفه لا يمنع بزوبانا لان اسم الله انما  
 شرع لذلك تحسب وما المانع انه شرع بعد الفراغ ايضا ليعين الشيطان ما الكلمة والمقصود حصول صدق  
 وهو حاصل في الحالين انتهى **قوله** ووصوه صحيح هذا من ذهب جماهير العلماء قال في شرح السنة وذهب  
 بعض أهل العلم الى انه لو تركه التسمية اعاد الوضوء وقال اسحق ان تركه عند العاد وان ترك ناسيا او من لا  
 ولا اجزاه وذهب اصل الظاهر الى انها واجبة وعن ابي حنيفة رواية انها ليست بمسحوبة وعن  
 مالك انها بدعة ورواية انها باحثة لا فضيلة في فعلها وتركها وذهب اكثر أهل العلم الى ان  
 تركها لا يمنع صحة الطهارة قال السخاوي ولا اعلم من قال بوجود التسمية الا ما جاء في الحديث في الحديث  
 الروايتين عنه وبما قال ابن راهويه واهل الظاهر **قوله** ثبت عن ابي حنيفة قال لا اعلم  
 في التسمية في الوضوء حديثا ثابتا نقله عنه المصنف في الخلاصة وابدأ قوله ثانيا بقوله صحيح  
 وفي شرح السنة عن احمد لا اعلم في هذا الباب حديثا له اسناد جيد قال علماء الاثر اذا قال الكافي  
 الحاكم الذي احاط بمعظم السنة اي كاحمد بن حنبل لم انف على شيء في كذا او لا اعرفه او نحو ذلك  
 استغنى عنه عدم وروده وما نقل ان بعض السلف لما قال في حديث لا اعلم فقل له احطت بكل  
 السنة فقال لا فقليل بالانصاف قال رجوه فقل فاجعل هذا من النصف الذي لم تطبه بمجول على ما نقل  
 تدوين السنن تنبيهه في الخلاصة المصنف عن ثابت عن ابي حنيفة قال نظر اصحاب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه في كذا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهنا وضوء فرا  
 النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده في الماء الذي فيه الماء قال الوضوء البئر انتم فرايت المايور من  
 بين اصابعه والقوم يتوضون حتى يتوضوا عن اخرهم قال ثابت فقلت لانس كذا لو اتوا من سبعين  
 رجلا رواه البيهقي باسناد جيد وقال هذا الصريح في الباب انتهى وكذا رواية النكاح باسناد جيد  
 كل في شرح الروض والجميع عندهما الاثر يعني الصحيح كما قاله الزركشي في حواشي ابن الصلاح قال قال  
 ابن المبارك ليس جودة الحديث قرب الاسناد جودة الحديث صحة الرجال كره ابن السخاوي  
 في ادب الاستغناء انتهى ولعله مستند ابن حجر حيث قال في شرح المشكاة في اثنائه لغير الصحيح توضوا  
 باسم الله انتهى ونقل في الخلاصة بعد كلام احمد السابق وسكت عليه وبين كلابيه مخالفة لا تتفي  
 لان الاقرار على الكلام رضى به وقد اخذ المحدثون ضعف المرسل عند مسلم من ايراده ذلك في سوال  
 وسكت عنه غيره وح فيكون اخروا كلام المصنف المخرج بضعف الكاديب التسمية في الوضوء مخالفا لاوله  
 المذكور في حديث البيهقي اذ المراد من قوله فيه توضحا باسم الله اي توضحا وايديين ذلك  
 وقد يقال لامتنافاة لما انفردوا بالحكم على الاسناد لا يلزم بحديث في المتن فقد يكون السند  
 مقبولاً والمنزعه موقوفة ويؤيد ذلك انه لو كان صحيحا في ذلك لكان صحيحا في التسمية فعذوله  
 عن ذلك القول اصح ما في الباب قد يرمي الى ما اشترنا اليه قال المصنف في الحديث يقولون  
 هذا الحديث اصح ما في الباب ولا يريدون صحته في نفسه بل انه اقل ضعفا من غيره من احاديث  
 الباب والله اعلم اوتيا الكلام الحمد مخصوص في حديث انس المذكور والسكوت عن التعقب في الاخير  
 انما بما يفهم سابق الكلام من التصريح بجودة ذلك الخبر الصحيح على انه تعقب البيهقي بان حديثه  
 غير صحيح لاحتمال انه يكون المعنى باسم الله الاذن كما ساقى عنه واخر الباب وفي شرح القوم  
 للشيخ زكريا وسنن التسمية عند غسل الكفين للامويه واللائع في الاخبار الصحيحة ثم رابت  
 الحافظ ابن حجر قال بعد نقل كلام احمد المذكور لا يلزم من نقل العلم بثبوت العمى وعلى التنزل لا يلزم  
 من نقل الثبوت عن كل فرد نفي عن المجموع وكلام الامام احمد جاعلة من طريقنا خرج ابن عدي  
 في الكامل عن احمد بن حفص السعدي قال قيل لاهل من التسمية في الوضوء فقال لا اعلم فيه ه  
 حديثا ثابتا اقوي شيء من حديث كثير بن زيد عن ربيع بن عبد الرحمن وروى ليس بالمعروف

قال كانوا م

وقال في شرح العباب لما صح من  
 قوله صلى الله عليه وسلم توضوا  
 بسم الله م

حديث م

في نسخة المصنف بدل من فيصير الكلام  
 على التمام قوله لا اعلم ولعل الواو  
 سقطت قبل قوله اتوا كمنع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وسياتي بيانه في حديث ابو سعيد رُفِعَ الخلال في العدل عن اهد قال ليس فيه شيء ثبت واخرج الحاكم  
 في المستدرج من طريق الاثر قال احمد احسن سني فيه حديث كثير من زيد وقال ابن راهويه امرني  
 فيه حديث كثير من زيد وتغل الترمذي عن اهد عما تقدم وعن الجاربي قال قوي شيء فيه عند يحيى بن  
 عبد الرحمن بن رباح وهو غير ربيع بن عبد الرحمن وسيا في الكلام على حديث عبد الرحمن في الكلام على حديث  
 سعيد قوله من الاحاديث حديث ابو هريرة لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه له من علم حديث  
 اوردته في الخلاصة ولغظه عن ابو هريرة مرفوعا لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر محرابه  
 وذكره هنا بقوله رواه ابوداود وغيره وقال الخفاف بعد تحريجه في الحديث غريب الحديث اهد وابوداود  
 وابن تاجه والدارقطني والحاكم في المستدرج ومما اورد الحديث عندهم على قبيته وصححه الحاكم ويعقب  
 بانه وقع في روايته يعقوب بن اسلمة فظنه لما جرت احدا رواة الطحاوي في الصحيح فصحه لذلك  
 وهو خطأ انما هو يعقوب بن سلمة المني لابن اسلمة وهو شيخ قبيله الحديث ما روي عنه من الثقات  
 سوى محمد بن موسى وابوه يعقوب بن اسلمة ما روي عنه سوى ابنه وقد نقل الترمذي عن الجاربي يقول  
 لا يعرف يعقوب بن اسلمة من ابيه ولا ابيه سماع من ابو هريرة وله شاهد من وجه اخر عن ابو هريرة  
 اخبره الدارقطني عن محمود بن محمد المطرفي حدثنا ايوب بن الجاربي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي  
 سلمة عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توضع من لم يمسسها من لم يتوضا وما  
 آمن بي من لم يجني وما اجني مني لم يجب الاضطرار هذا حديث غريب تفرد به الطحاوي ورواه من  
 ايوب فضلا عن اخرج لهم في الصحيح لكن قال الدارقطني في الطحاوي ليس بالقوي وقال ابن معين  
 سمعت ايوب بن الجاربي يقول لم اشح من يحيى بن ابي كثير سوى حديث واحد وهو حديث اخرج  
 آدم وموسى فقل هذا يكون في السنن انقطع ان لم يكن الطحاوي دخل عليه اسناد في اسناد رجاء عن  
 ابو هريرة من طريق اخري مختلفة الفاظ والمخالي في اخره الله ارفضى عنه مرفوعا بلفظ من توضا  
 فنكر اسم الله ظهر حسنه كله ومن توضا لم يذكر اسم الله لم يظهر سوى موضع الوضوء حديث غريب  
 تفرد به مرداس بن ربه ابو موسى الأشعري ضعفه جماعة ووثقه بعض وبقية رجاله ثقات  
 انتهى وفي الجابج الصغير عز وتخرج حديث ابو هريرة بحلته الي اهد وابو داود وابن تاجه والحاكم ومن  
 حديث سعيد بن ابي زيد الي ابن تاجه فقط لكن في المسألة انه من حديث سعيد رواه الترمذي  
 ايضا ومن حديث ابو سعيد الحديث عن ابيه رواه الدارمي انتهى قلت ورواه من حديث ابو سعيد  
 وسهل بن سعد بن مزاحه وقال الترمذي قال احمد بن اسهل احسن شيء في هذه الباب حديث عبد  
 الرحمن بن رباح يخبر عن الحديث المروي عن ابو سعيد كما يصح تحقيقه ووقع في نسخة من شرح  
 السنة للبخاري عز وتخرج الجاربي وهو غلط من الكتاب بلا زنياب قال البيضاوي هو  
 الصيغة الحقيقية في نفي النبي ويطلق بجازا على نفي لا عنه اذ به لعدم صحته بخلاف صلاة الا بطور او كاله  
 عولا صلاة الجاربي في المسجد والا في الشيع واقرب الى الحقيقة يستعين المصنف الذي كنه عالم  
 يمنع مانع وهما محمولان في الكلام انتهى قال الكفاي وهو محمول على الكمال خلافا لاهل الظاهر الماروي  
 مرفوعا ومن توضا ولم يذكر اسم الله كان مطهرا لاعضائه وضوءه النبي وفي شرح السنة للبخاري وتاوله  
 اخرون على النبي وجعلوا التذكرة كرا القلب وهو ان يذكر الله يتوضا لله امتثالا لوسياق توجيه اقرن  
 من هذا وحده المعنى عن ربيعة شيخ مالك وحدهم القابل للاسم في قوله من لم يذكر اسم الله  
 صفحا انتهى وفي المجموع بعد نقل هذه الجواب اي لاخير عن الدارمي والقاض حسبه واخرين حكاه  
 عنهم الخطابي انتهى في مرقاة المفهود للتبوطي هذا التاويل اي المنقول عن ربيعة نقله الخطابي  
 انتهى عن جماعة من العلماء وانهم تناولوا على النبي وذلك انهم قالوا ان الاشياء قد تغير باضدادها  
 فلو كان النسيان محلما لقلب كان محلا ضده الذي هو الذكركر القلب وانما ذكر القلب النية والعزيمة  
 قال ابن العربي قال علماءنا انما اورد هذا الحديث وذكره في كلام ربيع بن ربيعة ان لفظ  
 الحديث لمن لم يذكر الله عليه والتاويل الذي ذكره اقرب الي اللفظ الذي حكاه وهو بعيد من لفظ

في كلام ربيعة لم يذكر  
 اسم الله عليه ولما حكى  
 الحديث في

الحديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحديث التي قلت وليس يجب على الرواية المذكورة لما تقدم بيحه ان القايلين بذلك التاويل يقولون  
ان اسم من في الحديث وفي شرح التفسير للشيخ زكريا وانما لم يجب الآية الوضوء لمبينة لوجباته ولقوله  
صلى الله عليه وآله لا ادرى بوضوءكم الله رواه الترمذي وحسنه وليس فيما امر الله تسمية واتاخذ بوضوء  
لمن لم يسم الله فقد امد انه ضعيف كما قال النووي لكنه منقوب ارجح على الكمال التي قلت ويؤيد ه  
المنقوب ان التوطى جعل بجانب الحديث علامة الصحة في الجامع الصغير تنقيب **ه** وقع لبعض  
المتأخرين ان لهذا اذ وجوب التسمية من هذا الحديث وردة اصحابنا يضعفوه او يجعله على الكمال  
لحديث الصحيح لانتم صلاة لحدكم حتى يسبح الوضوء كما امر الله فيغسل وجهه ويديه **ه**  
ومسح برأسه ويجعل عليه التي وفيه نظرا لما نقله المص وغيره من الحفاظ كما لترمذي عنه **ه**  
من عدم ثبوت حديث في التسمية عنده فكيف يقال باخذ الوجوب من هذا الخبر مع تضعفه وقد  
قدمنا في الفضول ان ما يعزى اليه من الاستدلال يضعف الخبر وقد قد فرغ المراد به الحسن  
فانه ضعيف بالتسمية للتصحيح لا الضعيف المقابل المقبول لانه لا يجنبه في شيء من الاحكام والظاهر  
ان لعله يستدبر صريح صحيح اخذ منه الوجوب وهو غير مذكور وتوجه البعض انه الخبر المشهور  
والله اعلم في المجموع اخرج من اوجهها حديث لا وضوء لمن لم يسم الله عليه ولا يعاداة بطلها الحديث  
فوجب في الوضوء كالصلاة واجب من لم يوجهها بالية الوضوء وبانه عبارة لا يجب في اخرها ذكر فلا يجب  
في اولها كالطواف التي وهو الجاهل من قال بالاجاب ابعاد عن اليراد السابق لاحتمالات المراد منه ما عدا  
المراد القريبة على هذا المراد ما تقدم عنده من ضعف كل خبر في التسمية **ه** عن استدلاله  
الثاني المشار اليه في كلام المجموع والله اعلم **ه** رابث في شرح العباب لان محرفا يقع مقام الفاتحة  
من اشراط سبعه انواع من الدعا بحديثه الا في بابيه ومنه قوله وضعفه النووي في المجموع لم نقل  
عن جمع ان النووي اخذ بمقتضى ذلك الحديث في التنقيح وتعقبه بان هذا الاخذ انما يتم عنده من  
يصح الحديث دون من يضعفه كالنوعي فلذلك في التحقيق بقضيته مع تضعفه له في المجموع **ه**  
قادر في المضعف التي فلا عراض باخذ يقتضيه الخبر مع التضعيف منوجه لوجود الفرض بانه اخذ به  
بذلك الحديث ولعل انما ذكرين احد من ذلك وانهم اخذوا من استعمل من العلم بالخبر الضعيف وقد تبيننا فيما  
مرانف مراده به والله اعلم **ه** قوله وروينا عن رواية سعيد الخ انما حديث سعيد بن زيد وهو واحد  
الشرع فلفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه  
ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يؤمن بيمن لا يجب الاضمار حديث غريب اخرجه الترمذي وانما لعله  
والدارقطني ومداه قال في نقل كثير المثلثة وتخفيف القاواسه ثمانية من اهل من حصن ونجده  
رباح بن عبد الرحمن يكنى ابا بكر والنوع عمه الرحمن بن ابي سفيان بن حبيب بن عبد العزيز بن  
حبيب صحته وربما نسب ابو بكر الجيدة الاعلى حبيب ولا يعرف عنه راوي سوى الرئصال  
ورباح يروي الحديث عن جده ووقع في بعض طرف الحديث ان اسمها اسمها اسمها فمكية وهي بنت  
سعيد بن زيد وليس في رجاله من يتوقف فيه سوى رباح وتقدم النقل عن الجاهلي ان حديثه  
هذا احسن الحديث الباب قاله الحافظ وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي  
ابن عم عمر بن الخطاب يجتمع معناه في فعل كان النوع زيد بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي  
تعالى بغير واسطة وكان ذهب وورقة بطلها ان الذين قهوه ورقة ثم تصوروا في زيد الخليفة  
وكان يبيكي ويقول وعزتك لواعلى الوجه الذي تعبد به لعدوك به قيل ونزل فيه وفي سمات  
والذين والذين اجنبوا الطاغوت ان يعبدوها وانابوا الى الله اسم البشري امد فاطمة بنت بجحة  
الخراسانية اسم هو وزوجه ام جميل فاطمة اختلفت عن الخطاب في اول الاسلام وكان عمر يعز بها في الاسلام  
ويستبها كان اسلامه واسلمت غانكة اخت سعيد كانت بارعة الجمال كان سعيد من السابقين  
في الاسلام والمعروف وشهد المشاهد كلها الا بدار كان النبي صلى الله عليه وآله ولم بعنه وطلحة **ه**  
بجستان الاخبار في طريق الشام فوجد ما المدينة فو قعة بدر فابنت النبي صلى الله عليه وآله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



سهمها واخرها فلذا اعتدا في البدر بين وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وبالشهادة في حديث  
العشيق وفي حديث آخر كرهوا فواحد العشيق المشفق والسنة اصحاب الشورى وكان موصوفا بالزهد  
بحر ما عند الولاية ولما فتح ابو عبيدك دمشق ولاه اباها لم تض من معه ليجماد فكتبت له سعيدا اما  
بعد فاني ما كنت لا وترك واصحابك بالجماد على نفسي وعلى ما نذرتني من مرضاة ربي فاذ اجاب كتابي ه  
فابعت اليك من هو اعرب مني فاني فادم عليك وشيكا ان شاء الله تعالى والدم فعير له يزيد بن  
ابوسفين وكان اخوه من الانصار الذين كعب روى لسعيد ثمانية واربعون حديثا اتفقوا منها على حديثين  
والغزو البخاري حديث ثوبان الصفيق وحاصل اعناق الرجال الخالد بنه فذفن باليقين سنة خمسين  
او احدى وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة وصلى عليه بن عمر فترك في قبره وهو وسعد بن ابوقاص  
له ثلثة عشر ولله اذ كرا وثمانين عنك اني والله اعلم وات حديث ابى سعيد لفظه قال صلى الله عليه  
ولم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذه احديث حسن رواه الترمذي والدراي وابن ماجه والحاكس  
من طرق متعددة الى الكرمين زيد وهو صدوق وريح بر الهمة ومودع وتجنبته ومهله مصر مختلف  
فيه وسائر رواه من رجال الصميم وتقدم النقل عن احمد انه احسن احديث الباب وعنه اسحق بن راهويه  
اصحها وصحة الحكم والخرج له حديث المصنف في الميزان وبذكره شاهدا وتقدمت ترجمة ابى سعيد الخدرى  
ات حديث عابثة لفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقوم للوضوء ليكفي امانه  
ويسمى الله ثم يتبع الوضوء هذه احديث غريب اخرج ابن ماجه واحمد واسحق وابن ابى شيبة في مسانيدهم  
من طرق عن جارية بهملمين ثم مثلثة مدني ضعيف وباق رجال السنن من رجال الصحيح وقد نقل  
حرف اكثر في عن احمد انه نظروا كتاب اسحق فقال هذا انعم انه يخرج اصح احديث الباب وقد نكبا  
بحديث حارثه هذا وهو اضعف احديث الباب انتهى وات حديث انس فاخرجه عبد الملك بن حبيب  
يلفظ الايمان لمن لا صلاة له ولا وضوء له ولا وضوء لمن لم يسم وهو ضعيف ولا في حديث اخر صحيح  
قال طلب بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وضوفا لم يجدوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ههنا ما فات  
بما فوضع يده في انا الذي فيه الماء ثم قال توضعوا باسم الله فرايت الما يفور من بين اصابعه صلى الله  
عليه وسلم حديث صحيح اخرج النسائي وابن حبان والبيهقي وقال احمد الصحيح ورد في التسمية وتفحنته  
المص باه غير صحيح لاحتمال ان يكون المعنى بقوله لسم الله الاذن في تناول وايتيم المراد الا ان يكون  
المعنى توضعوا قائلين باسم الله وقد اخرج احمد من حديث جابر قال اعطينا ونحن مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فاني يتور من ما فوضع يده فيه فجعل الما يفور من بين اصابعه كما ناعون ثم قال  
خذوا باسم الله وسنده صحيح واصله في الصحيح وهذا يدل على ان قول لسم الله للتبرك ولذ لعله  
متاخر والفقير عليه فقالوا لفتحة توضعوا قائلين ذلك والعلنة الله وات احديث سهل بن  
سعد لفظه قال قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حديث  
غريب اخرج ابن ماجه عن روايه ابن المهدي بن العباس بن سهل بن سعد وعبد المهدي بن ضعيف  
قال الخافض وقد اقتصر الترمذي بعد تخرج حديث سعيد بن زيد على ذكر الخمسة الذين ذكرهم المصنف  
ووقع في في الباب زيادة على ذلك فورد عن علي ولفظه نحو حديث سهل بن سعد وسنده ضعيف وعن ابى  
سبرك ولفظه مثل حديث سهل ايضا وحديث غريب اخرج البغوي في كتاب الصحابة وقال اعلى بن ابي  
الراوى له عن ابيه عن جده اسبق منكر الحديث وعن عبد الله بن مشهور اخرج البيهقي عنه مرفوعا  
ولفظه ان انظر احدكم فليذكر اسم الله فانه يظهر وجهه كله فان لم يذكر اسم الله لا يظهر الا ما تر عليه اما  
تفرد به يحيى بن هاشم الكوفي عن الاعشى وهو متروك الحديث تنفق على ضعفه وعن ابن عمر اخرج البيهقي  
ايضا عنه مرفوعا ولفظه من توضعوا فذكر اسم الله عليه كان طهر الجسد ومن توضعوا فذكر اسم الله عليه  
لم يظهر الا موضع الوضوء منه وقد تقدم في هذا المعنى حديث ابى هريرة وسنده ضعيف ايضا قال ابوالفتح  
البيهقي احديث الباب اما صح عن صحيح وات صح عن صحيح وقال ابن الصلاح ثبت مجموعها  
كما ثبت به الحديث الحسن والله اعلم انتهى وسيا في مزيد لهذا في ذكر الصلاة على النبي صلى الله

عليه

تفرد به ابوبكر الداهري واسمه  
عبد الله بن حكيم وهو متروك الحديث  
ايضا صحيح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليه ثم بعد الوضوء وسقفت ترجمته فاشية وانس بن مالك واقسامه بن سعد فهو ان سعد بن مالك بن  
 خالد بن ثعلبة بن حارثة بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري الساعدي الخزرجي  
 المدني العجلي الجليل كان اسمه حزنا فتماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا وراي النبي صلى الله عليه وسلم  
 وسمع منه وشهد قضاه في المتلاعنين وكان سنة حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سنة  
 وكان غضب بالصفرة واحسن سبعين امرأة وطال عمر حتى ادرك الحجاج بن يوسف وامتنع عنه ارسال  
 الحجاج اليه في سنة اربع وربعين فقال لما منعك من نصر ابي بلو من عثمان فقال اقول نعلت فقال كذبت  
 لم اسرفتم في عتقه وحنم في عتق انس بن مالك ايضا وغتم جابر بن عبد الله في يده حتى ورد عليه كتاب  
 عهد الملك بن مروان يريد بذلك اذ لا لهم وان يجتنبهم الناس ولا يسمعوهم روي سهلا عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم ما يتحدث وما نية وما نون حديثا التقي الله على ثمانية وعشرين واقتراد البخاري باحد  
 عمر ولم يفرح به ثم سمي النبي صلى الله عليه وسلم بالمدنية سنة ثمان وعشرين وله من شعر وتسعون  
 سنة وقيل مائة سنة احدي وتسعين وقد بلغ مائة وحزم به ابن دقيق العيد وتعلق  
 بالاعلى هذا السنه تسعون لامية وهو اخر من بقي من الصحابة بالمدينة بالخلاف قاله ابن سعد  
 ونوع في نفي الخلاف **قوله** وضعها كلها اليه يفتي الخاقاني المجموع ان اليه يفتي في كتابه معرفة السنن  
 والاثر وجود اسناد حديث انس وضعف الاخلاص الباقية واثبت قوله الحاكم بن عبد الله في المستدرک  
 على الصحيحين في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توفوا وكرهتم الله عليه كان ظهور الخبيث  
 يده ومن توفوا ولم يكرهتم الله عليه كان ظهور الما ترفع عليه الما انه حديث صحيح لا خلاف في صحيحه لانه  
 انقلب عليه اسناده واخبره كذا قاله الحافظ ونقدم بيانه انتهى وفي شرح العباب قال النووي حديث  
 لا وضولن لم يكرهتم الله عليه ضعيف وضع عن احمد انه قال لا اعلم في التسمية حديثا ثابتا لكن اعرضه  
 العزيز جماعة بان له طرقا تقوية وقال المندركي لا شك ان احاديث التسمية تكتب فوق وتعاضده  
 بكثير ما انتهى وتقدم نحو عن الحافظ **قوله** قال ايضا صحاح الخاقاني في المجموع وهذا  
 الذي ذكره غريب لانعله لغيبه ولا اصل له وان كان لا بأس به انتهى لكن تبعه ابن حجر في شرحه  
 المسكاة فقال لا يجب قبلها التعود وبعد الشهادتان والحديث الذي جعل الما طهورا وفي الامداد  
 يستحب قبلها التيقظ لما نقله الحبيب الطبري وبعدها الشهادتان لما قاله الشيخ فصر وبعدها الحمد  
 لله الذي جعل الما طهورا لما قاله الرافعي ونصرا لثوب فالصناد قالوا المهملتين وكلما جاء من اشياء  
 ذوات الحديث على هذه الصورة متكررا فلو كان ذلك او معروفا فهو بالصاد المجتهد بتبعه الحافظ ابن حجر  
 في مقدمة الفتح وما قاله نصر سببه اليه بجمه سليم وقبلها الصبري قال ابن حجر الصبري في شرح العباب  
 اخرج المشنقري اي في كتاب الدعوات وقال الحسن غريب انه صلى الله عليه وسلم قال لا بأس من عبادة  
 يتولى حين يتوضا لغيره ثم يقول لكل عضو شهده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا  
 عبده ورسوله ثم يقول حين يفرغ اللهم اجعل من التوابين واجعلني من المتطهرين الا فتحت له ثمانية  
 ابواب يدخل من ايها شاء فان قام من فروع ذلك فصل في كعتين فقرأتهما ويعلمنا يقول انقل  
 من صلاته اليوم ولدته امه ثم يقال له استانف العجل واسأرا من حجر البيت الى ان هذا الحديث مخرج  
 ما قاله الشيخ نصر انتهى وسبقه لذلك الحافظ فقال بعد تخرجه فيما يقال بعد الوضوء وهذا  
 الحديث فيه تعقب على المصنف في قوله ان الشاهد بعد التسمية لم يرد انتهى **قوله** لا بأس به  
 قال الحافظ السيوطي في مرقاة الصعود قال في الجملة لا بأس بالحرب ثم كثر حتى قيل لا بأس عليك ولا بأس  
 اي لا خوف قال الشيخ ولي الدين العراقي لا بأس بالخوف في ارتكاب ذلك فانه جائز انتهى  
**قوله** ويقول بعد الفراغ والاكمل ان يكون عقبه فور اكد لعينه الفاني  
 قوله صلى الله عليه وسلم من توضا فقال الخوض مبيته لهم في رواية ابي داود ثم يقول حين  
 يفرغ من وضوءه بدليل حين يفرغ وفي المجموع اتفق اصحابنا وغيرهم على استحباب هذا المذكور  
 عقب الوضوء ولا يخرج عن الفراغ لرواية ابي داود المذكورة وغيرها انتهى وهو صريح في اشتراط

كتب المولد بها من نسخة  
 اي ابواب الجنة وكتبها بالاصح  
 ايضا كتبه ابواب الجنة الثمانية  
 وكتب جنبها من جهة فوق رواه  
 هكذا الحافظ انتهى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التعقيب

بذكر الاذان قال وفيه ان ذكر  
عقب الوضوء السها دتان  
وحسن ما ياتي بها اتوا مسلم

كان  
بحرف جر من و

المخاضع

انتم وساتر بيان الابهة  
الكريمة وكل كل في كتابها  
في باب المرح ان الله تعالى

الحقبة لكن والتحفة لعله اراد بيان الاكمل انتهى وقياسه ان يقول هنا عقب الفراغ من الوضوء قال  
 المحامدي او الغسل ومنها التيمم بحمته المص واقسم تغيير المص وغيره ببعض الماخوذ من الحديث انه لا يق  
 بالذكر المذكور او الوضوء وقبله فلا ثواب له انتهى فان قيل انما يلتفت في انه لو وافق فراغ من  
 من وضوئه فراغ الموضوء التي بالذكري عقب الوضوء فانه ذكر العبادة التي فرغ منها فثوابها  
 اولا ثم يرد فيها بالدعاء بعد الاذان والصدقة المنخلقة بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي بالعبادة  
 لنفسه انتهى **قوله** الترابين عدل اليه عن التائبين ما لفت في تكرار التوبة والاكثر منها  
 او المبالغة في نظيرها الظاهر والباطن من كل نقص وندس حيا ومعنوي **قوله** استغفر  
 اي اطلب منك المغفرة لكي تستر ما صدر مني من نقص محوم في لا تستدعي سؤذنب خلافا  
 لمن يزعمه ويفرضه في كل عود عن الذنب سوي من عصمه او حفظه الرب وفي عود السفاقي  
 السئ في استغفر للطلب ويعد في الثاني منها بحرف جر وهو من يجوز خذله **قوله**  
 استغفر الله ذنبا لتخصيه ومن ههنا الطرايع انه يتعدى بنفسه اليها ويجيبه من  
 في الثاني على سبيل التضمن كانه قيل ثبت الي الله من الذنب ورد قول من في العود وطرد  
 باللام كقوله واستغفر والذنوبهم والظاهر والله اعلم ان الامم العارضة التي ورد في المفعول الثاني  
 في الخبر طلبا للتعميم فالسبيل كبريم والفضل عظيم وظاهر كلام الصحابة انه ياتي بقوله وانوب اليك ولو غير  
 متلبس بها واستشكل بانها كذب ويجاب بانها خبر معني الانسا اي ساك ان تنوب على او هو ياق  
 على خبر ينيه والمعنى انه بصورة التائب الخاضع للذليل **قوله** وحده اشويك له ثبوت هذه الجملة في الحديث  
 في رواية مسلم وحده في اخره من رواياته قال ابن حجر في شرح العباب وتوهم من حد في روايته لمسلم  
 عدم ثبوتها وليس كذلك بل ثبتت في رواية اخرى لمسلم **قوله** فتحت له ابواب الجنة الغائبة لا ينافيه  
 خبر باب الريان لا يدخل منه الا الصالحون لان ما سواهم لا يثبت الا بالخول منه ان لم يكن كذلك اشار اليه النبي  
 في كتاب الايمان من شرح مسلم وانما فتحت له ابواب الجنان وغيره في الخول من ابناش مع ان دخوله من ابوابها  
 تشريفا له ونظيما وذكره ابن دقيق العيد وازاد قوله كاروي ان الله تعالى اخذ الميثاق على الانبياء  
 ان يؤمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم اذ ادركوا مع العلم بانها لا يظهر في زمن احد منهم وانما ذلك لا يظهر  
 الشرف **قوله** رواه مسلم واورده الحميدي من افراد من ابي عن الجارودي وابن الاثير في جامع الاصول  
 وكذا ارواه التتاي ورواه ابوداود وابن ماجه باسقاط واشهد ثانيا في لفظ لا في ابوداود  
 توضحا لحسن الوضوء ثم رفع نظره الي السماء فقال وضوئها يوحى استجاب رفع الطرف الي السماء  
 في شرح العباب ولو اخطى خبره يرفع يدك عند ابوداود والنسائي وابن السني وبه يرد حكاية الخبر  
 له فيقال انتهى ثم حديث الباب عند مسلم ومن ذكر من طريقه بعوديته بن مسلم من حديث اربعة  
 عن ابوداود بن مسعود بن ابي عثمان عن جبير بن نفير ومن حديث عبد الوهاب بن جنت عن الميثاق  
 ابن سليم كاهم حديثه به عن عقبه بن عامر الجهدي فذكره حديثا اخر ما ذكره واليسر عند مسلم طريق  
 عبد الوهاب **قوله** ورواه الترمذي قال في السالك ورواه الترمذي من حديث ابوداود بن مسعود  
 وابي عثمان عن عمر بن الخطاب ورواه فيه اي في اخره اللهم احط من التوابين واجعلني من المنظرين  
 فسقط من سند الترمذي ذكر عقبه وحديثه الاول اي قوله ما منكم من احد يتوضا فيبلغه  
 الوضوء او قال فيحسن الوضوء ثم يركع ركعتين يقبل عليهما قلبه ووجهه الاوجبت له الجنة وغفر له  
 واورد حديث ما منكم من احد يتوضا فيبلغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله الخ وأشار الترمذي  
 الى الاختلاف الواقع في سند علي وابي زيد بن الحباب على الصحابة مما شامخ في اسقاط عقبة  
 وقال ابوداود بن مسعود من عمر قال الحافظ والاختلاف والخطا من شيخ الترمذي جعفر بن محمد بن عمران فقد  
 اتفق ابوبكر وعثمان ابنا النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد بن الحباب على الصواب بانبات عقبة بن عامر  
 وقال الحافظ هذه الزيادة التي عند الترمذي لم تثبت في هذه الحديث فان جعفر بن محمد فقد رواها  
 ولم يضب الاسناد فانه اسقط بين ابوداود بن مسعود وعقبه فانما من حديثه عن زيد بن الحباب

هو حديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



هو حديث عقبته واسقط من طريق اخرى بين ابوعثمان وبين عبد جبير بن نفير وعقبته فصار الحديث منقطعا بالعضلا وخالفه كل من رواه عن يعقوب بن صالح ثم زيد بن الخطاب وقد رواه من طريق زيد بن سلم وابوداود والنسائي وابوعوانة وابن نعيم في الصحيح وكلهم روى عن الصادق بن بابويه عقبته بين ابى ادريس وعمرو بن الخطاب فانفق الجميع اول من الواصل قال وقد وجدت للزيادة شاهد من حديث ثوبان قال قال صلى الله عليه وسلم من نوضا واحسن الوضوء ثم قال عند فراغه لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم اجعل من التوابين واجعل من المنظرين فتم الله له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ابها شاقا الخافظ بعد تخريجهم من طرق اخرجه الطبراني وأشار الى تفاوت في الحديث عنده وله شاهد اخر غريب من حديث البراءة تقدم في الفصل قبل هذا والله اعلم وفي الترتيب عن عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نوضا فغفر له ثم لم يتكلم حتى يقول أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فغفر له ما بين الوضوءين رواه ابو يعلى والدارقطني **قول** وروى سبحانه اللهم بجدك الخ اي قوله واتوب اليك **قول** باسناد ضعيف قال في المجموع وسنده غريب ضعيف ولفظه عن الشيخ عبد الخدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوضا فغفر من وضوئه ثم قال سبحانه اللهم بجدك الخ طبع عليها بطابع ثم رفعت تحت العرش فلم يكسر اليوم القيامة وقال النسائي هذا خطأ والاصواب موقوف على ابي سعيد ورواه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم واقدم عليه الشيخ زكريا في شرحه ومن بعده من المتأخرين ولكن قال ابن حجر المصني في شرح العباب انه ضعيف وان قال الحاكم انه صحيح ولفظه ثم قال سبحانه اللهم بجدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليك كتب في رق ثم يطبع بطابع فلما كسر اليوم القيامة والطابع الختم ومعنى بكسر ثم يتطرق اليه ابطل ورواه سفين الثوري عن ابيه اشتم فرجعة كذا في السلاج ورواه باللفظ الذي عند النسائي الطبراني في الأوسط ورواه الصريح وما ذكرته من كون لفظ رواية النسائي طبع عليها بطابع الختم هو ما في السلاج وفي الترتيب انه كذلك لفظه الطبراني وان لفظ النسائي ختم عليها بما تامة فوضعت تحت العرش فلم تكسر اليوم القيامة والله اعلم وقال الخافظ كلام للم يوهم ان الزيادة سبحانه اللهم الخ حديث عقبته عن عمر لا في الذي قبله وليس كذلك بل هو حديث مستقل عن ابي سعيد الخدي وسنده مغاير لسند عقبته في جميع روايته واما وصف الاسناد بالضعف فقيده نظرا الى ان النسائي اخبره من طريق عقبته عن الرمازي بضم الراء وتشديد الميم واسمه يحيى عن ابي جابر بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها نراي اسمه لاحق بن حماد عن قيس بن عمار بضم المهملة وتخفيف الموحدة عن ابي سعيد الخدي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال واذا قرأ قال سبحانه اللهم بجدك استغفرک واتوب اليك ختم عليها بما تامة فوضعت تحت العرش فلم تكسر اليوم القيامة وقال الخافظ بعد تخريج الحديث من طريق الثوري وسنده وقيس بن الربيع كاه عن ابيه اشتم الرمازي ما لفظه حديث صحيح الاسناد من طريق عقبته اخبره النسائي عن يحيى بن محمد بن السكن عن شعبه بهذا الاسناد ثم قال بعد تخريج هذا الخطأ ثم خرجه عن بلد ارض عنده عن شعبه موقوفا وقال الصادق انه موقوف واخرجه ايضا عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن الثوري موقوفا قال الخافظ وقع لنا من روايته شعبه والثوري موقوفا وخرجهما من طريق الطبراني ثم قال قال الطبراني لم يروم عن شعبه مرفوعا الا يحيى بن كثير اى شيخ ابن السكن قال الخافظ وهو ثقة من رجال الصحابي ولكن امن فوجه الى الصحابي شيخ النسائي ثقة ايضا من شيوخ البخاري ولم يفرده فقد اخرجه الحاكم من وجد اخر عن يحيى بن كثر فالسند صحيح بالترتيب انما اختلف في رفع المتن ووقفه فالنسائي جرى على طريقته في الترجيح بالاكرو والاحفظ فلن احكم عليه بالخطا واما على طريق الشيخ

وقدم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحديث

المصنف بتعالين القلايح وغيرهم فالرفع عندهم مقدم لما مع الرفع من زيادة العلم وعلى تقدير الجهل  
 بالطريقة الاخرى فهذا مما لا يخفى للراي فيه فلهذا ذكر الرفع انتهى **قوله** وروينا في سنن الدارقطني الخ  
 عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم من توضا فغسل كفيه بالبر قال النبي قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا  
 عبده ورسوله قيل ان يتكلم غفله ما بين الوضوءين قال الخ لفظ حديث غريب قال الدارقطني بعد تحريمه  
 انقروا به محمد بن اليهماني وهو ضعيف جدا قال الخ لفظ اتفقوا على وضعه واشهد ما رايت فيه قول  
 ابن عدي كل ما يرويه ابن اليهماني في البداية فليس منه وذكر انه كان يضع الحديث ويسرق الحديث  
 واخرجه ابو يعلى والطبراني في الدعاء من طريق اليهماني كذلك **قوله** وروينا في مسند احمد الخ  
 قال الخ لفظ حديث غريب اخرجه احمد وابن ماجه وابو يعلى وابن السني والطبراني ومداهم  
 علي بن عبيد الله بن وهب وهو صدوق عن زبيد العمري وهو بصري ضعيف عند الجمهور وقد  
 رواه عنه قوله في الف في الشدة وليس فيه التكرار انتهى **قوله** ما بين الوضوءين اي من الصغائر  
 المنفصلة مجزئاً انك لم تعلم من عمله ان الكفاية لا يكفرها الا التوكيد او فضل الله تعالى والتبعا  
 يكفرها عفوية تحققها او افضال المولي سبحانه **قوله** فلحسن الوضوء اي بان ابي بواجباته  
 ويحتمل ومكالاته فينبغي اعتبار مسنده المشهور لا مطلقا فان الاحاطة بجميع سننه يعزى الى  
 المتفقهه فضلا عن العوام **قوله** من رواه عثمان بن عفان ولفظه قال من قال الحمد يفرغ  
 من وضوئه اشهد ان لا اله الا الله ثلاث مرات لم يبق حتى يفرغ من وضوئه حتى يصير كما ولدته امه  
 قال الخ اخرجه ابن السني من طريق عمرو بن ميمون بن مهران الجزري عن ابيه عن جده  
 قال كنت عند عثمان بن عفان فحدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال الحمد يفرغ من  
 وضوئه المايخره والراوي له عن عمرو بن ميمون وعمر ورواه عثمان وجده مهران ذلك المرفوع  
 وابن السكن في المحكاة واخرجه عن روايته سليمان بن عبد الرحمن بن سداد عن عمرو بن ابيه  
 عن جده حديثين وبهذا السند اخرج ابن السني هذا الحديث ايضا لكن شيخ ابن السني فيه  
 عهد الله بن محمد بن جعفر القزويني قاضي مصر وقد اتهم بوضع الحديث اخرجه الترمذي وروى ابن  
 ماجه وابن السني من حديث انس ولفظ ابن ماجه من كوضا احسن الوضوء قال ثلاث مرات  
 اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتح له ثمانية ابواب الجنة  
 من ابها شرا دخل ولفظ ابن السني كذلك الا انه قال كما من عهد يتوضا فيحسن الوضوء لم يفت  
 الا وفي شرح العباب ان التثليث رواه احمد وقد اخذنا عنه ما يدلك فقالوا بان التثليث  
 في الذكر المذكور في الاذكار المطلوبة في الوضوء من تسمية ونحوها للنص في البعض وقيا ساقى الباقي  
 ولا يضر ضعف السند لان الفضايل يعالجها بالضعف بشرطه هذا وعثمان بن عفان بن ابي  
 القاسم واسمه الحارث بن امية بن عبد شمس بن عبدمناف القرشي العسيري الموصي صاحب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وصهره علي بن ابي طالب رقيه وام كلثوم ولد ذلك سمي ذا النورين وقيل  
 لانه اذا تحول في الجنة من منزل الى منزل يشرق له الجنة برقتين وقيل لانه وزوجه رقيه  
 كانا احسن زوجين في الاسلام فالنوران نور لنفسه ونور رقيه ولا يعرف تخص تزوج بنتي  
 بنعي غير وهو صاحب المجرلين واحد السائقين الاولين واحدا لعشيرة المشركين بالجنة  
 واحد السنة اصحاب السوري الذين توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض واحد  
 الذين كانوا معه بالحد فارجح فقال ثبت كما نقلت لك بيتي وصديق وشهيد ان وثالث الخلفاء  
 الراشدين والكرهم سنا والكرهم اقامة والخلافة امه اروي بفتح المهملة  
 بنت كزير بكاف وراوازي مصغر بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس ولد في السنة السابعة  
 من عام الفيل واسم في اول الاسلام عابد ان بكر الصديق قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم  
 دار الارقم وكان يقول في رابع الريحه والاسلام وهو اول من هاجر الى الحبشة فاراد بدينه  
 ومعه زوجته رقيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عثمان اول من هاجر الى ارض باهله بعد لوط

اخرجه



أخرجه أبو يعلى في مسنده وشهد المشاهد الأبدن تخلف التبريض زوجه رقيقة فضرب لها النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره وتلفن بيعته الرضوان لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان وجهه الممثلة في صلح قريش فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بأحدى يديه على الأخرى وقال له من عن عثمان قال ابن عمر فكانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان خيرا من يد عثمان لنفسه وهو الذي جمع الناس بعد الاختلاف على مصحف واحد وأتفقوا في قول النبي صلى الله عليه وسلم اشتري بيرومته بعشرين الفا واستلمها وفي غزوة تبوك جنز جيش العسرة بسبعماية وخمسين فرسا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ضرت عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين آخره الترمذي بسند جيد وقال صلى الله عليه وسلم سألت ربي الإزواج لحد من امتي ولا الزوج البهيم الا كانت معي في الجنة أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وأخرج الحاكم عن عبد الله بن ابي ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم القف لعابية الا اسقم من رجل نتخم منه الملائكة وروى علي بن الحارث السجستاني عن سليمان بن يعقوب الموضعي الذي استحب فيه الملائكة من عثمان فاجبت له اقف على ذلك في خبرنا بينه ولا اثر ولكن ذكر شيئا من انما بعد في بعض كتابه من الكاثر في المدنى في ذكر انما في اربعين الملائكة والاضمار بالمدينة في بيت الله كانت الملائكة خاصة ذلك في تقدم عثمان والملائكة خاصة من جماعة عثمان وصدره مكشوف فتاخرت الملائكة عن عثمان فاصفاهم صلى الله عليه وسلم عن سب تاخرهم فقالوا السب كشف عثمان صدره فاصف النبي صلى الله عليه وسلم بنعطيته صدره فقطاه فحادت الملائكة اليها النبي فان قلت قد وقع مثل ذلك في حديث غيره في ذكر الوحي قلت النساء الاستقباب من معبود غلافه من الرجال فعد من فضائل عثمان وقد الف شيخنا الملاهيبة السدي جزا في هذا المعنى ويشتر النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بالجنة علي بلوي نصيبه فقال الله المستعان اخرجك البخاري وشيخه وقال الكلبي زريق وزريق عثمان اخرجك الترمذي بسند منقطع ووسع مشجدا النبي صلى الله عليه وسلم وبنافه باجبارق والفضة وكان يصوم الدهر ويحيي الليل ركعة بقرابها القرآن وقابل ابن اوطاب لان عثمان من الذين امنوا وعملوا الصالحات ماتوا وامواتهم اتقوا واحسنوا ووقع في ايامه خراسان والمغرب وشهد النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم خليل الرحمن فهو من المشهورين به صلى الله عليه وسلم كما بينت ذلك بما فيه في مولفنا تخاف الشرفا بمعرفة من جاز يشبهه الصطفى صلى الله عليه وسلم شرفاه روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يه حديث وستة والربعون حديثا اتفقا منها على ثلاثة وانفرد البخاري بها في ثمانية عشر يوم له بالخلافة بعد دفن عمر رضي الله عنه بثلاثة ايام في يوم الجمعة غرق المحرم سنة اربع وعشرين وقال الواقدي لثلاثة هـ بقيت من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين فقال لعنه الله بن مسعود بايعنا حيننا ولم نال وكان نقش خانته امنن بالذي خلق فسوي قننا وظلوا ما شهد ابعد ان حوصر في دار مدة فيل انما سبعة واربعون يوما وقيل ثمانون وقيل ذلك وهو يومين صايم والمصحف بين يديه يقرأ فيه حتى قيل ان اول قطرة نظرت من دمه على قوله تعالى تسكبها الله وهو التميع الحكيم ولم يلبس سراويل في جاهلية ولا اسلام الا يوم قتله وكان ذلك يوم الجمعة وقيل ليلة الجمعة وقيل يوم الاربعا لثمان عشرة خذت من ذي الحجة وقيل لسبع عشرة منه وقيل يوم التروية وقيل اوسط ايام المشرق سنة خمس وثلاثين ودفن ليلة السبت في البقيع في حشر كوكب ليل والخفي قبره لخلته قاتليه وقيل انه دفن في ثيابه بدمائه وتلف في سنة حين مات الاربعا انه اثنان وعشرون سنة واختلف فيمن صلى عليه فقيل الزبير وقيل كيم بن حزام وقيل بغير من مطعم وروى وكانت مدة خلافته ثلثي عشرة سنة الا لما رضي الله عنه **قوله** قال الشيخ نصر ويقول مع هذه الاذكار اللهم صلى على سيدنا محمد الخاق الحافظ وروى الشيخ نصر يكونه حديثا واض قوله وفيه من كلام الشيخ المصنف قال ثم ابيت عثمان في مجموع وهو قال الشيخ نصر يقول مع ذلك صلى الله عليه وعلى آله محمد فحق ما ظننته ان قوله وفيه الله من كلام المصنف وخطي ان مسند الشيخ نصر ان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مطلوبه في الدعاء والذكر كبر المذكور صلى الله عليه فيشرع فيه ويجعل ان مسنده وروى الامور ذلك في حديث ابن مسعود وسياق قال وقد علم صلى الله عليه وسلم عن كنهه من كنهه القليلة عليه فقال اللهم صلى على محمد وعلى

وخمسير يعير امر

في حديث م

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحمد فلهذا الميراث والحمد لله والحمد لله ثم ان المراد انه ياتي بالقتل على النبي صلى الله عليه وسلم  
 بعد الاذكار اي عقبها كما بينه حديث ابو الشيخ الا في ركذ انقله في المجموع وسكت عليه وما في ما يشهد له  
 من الاحاديث وكان الاذكار لم يرد في ذلك فوجهه بان دعاء الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عقب الدعاء  
 بحوية وفاقا انتهى وقياسه ندمها اول من عند تكريمها لانها من اول كل دعاء ووسطه واخره وبه  
 جزم ابن حجر في التلخيص فقال وليكبرها ثلاثا كما هو ظاهر ثم رأت بعض الامية صرح به انتهى قال  
 التيوطن في الاغصان دعاء الاعضا العجب من فعله ادعيت الاعضاء من سنن الوضوء اعتمادا على الا  
 حديث للوضوء ولم يعد منها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عقب الوضوء مع ورود ذلك  
 في الحديث اخرج ابو الشيخ في التواب عن ابن مشهور قال قال صلى الله عليه وسلم اذ فرغ احدكم  
 من طهوره فليقل شهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل على فان اقل ذلك فتحت  
 له ابواب الرحمة انتهى واورده ابن حجر في شرح العباب من جملة خبر اوله اذ انظر احدكم ايا رايا الطير  
 كما هو واضح فليذكر اسم الله فانه يظهر جسده كله واذا المين كرام اسم الله على طهوره لم يظهر الاما تر عليه الما  
 واذا فرغ احدكم من طهوره الخ وقال انه حديث ضعيف عند البيهقي وغيره يجازيه في الفضائل انتهى  
 وفي التوب المديح للمحافظ السخاوي ورواه ابو الشيخ ومن طريقه ابو موسى المدني وفي سننه  
 محمد بن جابر وقد ضعفه غيره واحده وقد روي في التزيين في التزيين بسند ضعيف ايضا واغظه  
 اذ انظر احدكم فليذكر اسم الله الحديث وقد اخرج في الحديث اذ ارضي في التزيين وقال ضعيف ورواه  
 المحافظ ابو بكر الاسماعيل في مجمع الحديث الاغصان بلغظه الا انه قال وان محمدا رسول الله وبصلي  
 علي وفي سننه عمرو بن شهر وهو متر ورواه ابو نعيم في تاريخ اضرهان من وجه اخر بل يظن ان  
 فرغ احدكم من طهوره فشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل على فان اقل ذلك فتحت  
 له ابواب الجنة قال ابو موسى وهذا الحديث مشهور له طريق عن عمر بن الخطاب وعقبه بن عامر  
 وثوبان والنسب لكن بدون الصلاة قلت وجاء ايضا عن عمر بن عفان ومعون بن قرة  
 عن ابيه عن جده والبرابن غارب وعلي بن ابي طالب وكلاهما في الدعوات المستغفوي وعن ابي  
 سعيد الخدري وابنه اعلم وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال اوضوء لمن لم يصل علي النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابن ماجه وابن ابي عمير وسنده  
 ضعيف وفي بعض طرقه من الزيادة لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله  
 عليه انتهى ما في القول المديح قال المحافظ في طريق سهل انه حديث غريب ومثله اخرج وعبد  
 المهدي من احده وانه ضعيف والمحفوظ عنده بهذا الاسناد لا صلاة الا بوضوء ولا وضوء لمن  
 لم يذكر اسم الله اخرج ابن ماجه واخرجه الطبراني في طريق ابى بن العباس وهو اخو عمه  
 المهدي وفي ذلك المنصود لابن حجر والخبير طريق ربما يرق بها الى الحسن انتهى وقد عني في التلخيص  
 في مسالك الحنفية شرح حديث سهل المذكور الى الطبراني في الكبير وانما ذكره الشيخ نصر في الصلاة  
 على الال فقله اخذ من تعليم النبي صلى الله عليه وسلم ما يحكيه من صلاة عليه وكان يبيي  
 له ان يثبت بعد ذلك السلام كما لا يخفى انتهى قلت كما لم يقف على قول المصنف هنا ويقف اليه  
 وسلم اي لان افراد الصلاة عن السلام مكره في الصلاة على النبي قيا ساعا على الصلاة على الال  
 كذا كرو في القنوت وعلوق بانها اذا استت عليهم وفيهم من ليسوا بعبادة فعلى القنابة اولى  
 ولا ينافيه اطلاقهم على عدم ذكرهم في صلاة التشهد لانهم ثم اقتصر على الوارد وهذا السر  
 يقتصر عليه بل زاد ذكر الال بخفا فقتنا بهم ذكر الامجاب المعلمت وكان الفرق ان مقابلة  
 الال ابراهيم في اكثر الروايات ثم تقتضي عدم التعرض لغيرهم لا مقتضى هذا لذلك والله  
 اعلم ثم رأت ابن حجر في شرح العباب في احكام المساجد قال ويثبت الصلاة على النبي  
 قيا ساعا الال اذ اتمت القنوت انتهى قوله مستقبلا القنوت اي يصدر لانها اشرف  
 الجهات وفي الحديث خير الجالس ما استقبل به القبلة والاستقبال نقله في العنبر والمجموع

مطلب

كتبه المولود بالقرع على عمره  
 وعن عقده وعن ثوبان  
 طب وعن اشرف

كاساق ا قوله وينبغي  
 لدران يستحب الصلاة على

مقابلة على  
 المولود

عن جمع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



٤٠

عن جمع وقال الحافظ لم أر في الاستغناء شيئا صريحا يختص بالوضوء انتهى وينبغي ان يقول وهو ارفع يديه  
ويصير ولو اعلم ان السامع السابقين الحديث المزروع فيه عند اورد اورد والنسائي وابن السني قالوا لا يفظ  
وقد ورد في حديث ثوبان التماس قبلة الدعاء انتهى ومع برحمة الله عليه يغيب وكان حكيم ذلك ان بعض  
هذا الذكر دعا وبعضه وسيله اليه والاول مندوب فيه فطحا وكذا الثاني كذا في شرح العباب  
وهو يؤذن بانها يرفع يديه في جميعه وقد تردد الولى العرفاني في ذلك وقال الجيبي ان يكون رفع البصر  
في الاثناء الخاصة وتتردد في اختصاصه كذلك بالبصر وفي مشاركة العمى واستغفر الثاني بقوله السويطي  
في مرقاة المتعود قوله غيب الفراغ قال في شرح العباب وبين ان لا يتكلم بين الوضوء **المختار**  
والتسا الدعاء على الاعضاء في يديه يبيح من النبي صلى الله عليه وسلم غير الملم والمناهج بقوله وحذفت  
دعا الاعضاء الا اصله ولم يذكره الثاني والجوهري يعنى الحديث الذي اوردته الرافعي في تيسر الغزالي  
في شرح المهدب معتزضا من حديث اوردته الاصله ولا ذكره المتقدمون وقال ابو الصلاح  
في تكملة الوسيط انما الادعية على الاعضاء فليصح فيها حديث ونعقب ذلك السنوي في المهمات  
بقوله ليس كذلك بل قد روي عن طريق منها عن احمد بن حنبل في تاريخه في ترجمة عباد بن يحيى  
وقد قال اورد اورد انه صدوق قد روي وقال احمد ما كان يصاحب كذب ووافق السنوي علي  
ذلك ابن الملقن في شرح الحديث الوسيط والزر كشي في شرح الحديث الشرح الكبير وتبعه  
الجلال الخليلي في شرح المناهج وشيخ الاسلام زكريا في شرح الترويض وابن المنجد في العباب  
وعبارتها الاصل له اي في الصفة والافضل جاء من طرق ضعيفة يعمل مثلها في الفضائل  
قال ابن حجر في شرحه على العباب رواها ابن حبان في تاريخه وابن ابي حاتم في علله وغيرها  
وجمع فيه ابن عساكر جزا قال جمع متأخرون معترضين به قول النووي لا اصل له انتهى  
وخالفهم الحافظ ابن حجر فقال في اصابه لولم يقل في عماد الاهداء المشي الحال ولكن نقتبه ترجمته  
عند ابن حبان كان يروي المنكبين عن المشاهير حتى يشهد المستعني وهذه الصناعة اتسا  
موضوعه وساق منها هذا الحديث ولا تنافي بين قوله وقول احمد راورد اورد لانه يجمع بان  
كان لا يتكلم بالكذب بل يقع ذلك في روايته من غلظه وعقلته وان ذلك تركه البخاري والنسائي  
وابو حاتم الرازي وغيرهم واطلق عليه ابن معين الكذب وقال زكريا الساجي كذب مملوع من  
الكذاب والراوي له عن عباد ضعيف انتهى كلام الحافظ قال السويطي في الاعضاء عن دعا الاعضاء  
بعد ان اورد طرقه عند ابن حبان من حديث الترمذي وعند البخاري في التاريخ والمستغفري  
في الدعوات من طريقين وابن عساكر من طريق كلها انتهى الخليلي بن ابي طالب رضوان الله عنه  
وذكر عند كل طريق ما فيها من العلة فالخاص ان طرقه كلها لا تخلو من المتهم بوضع  
التي وزاد الحافظ في اصابه طريق الحديث على ايضا اخرجها الحارث بن ابي اسامة في مسنده  
وفي مسنده حماد بن عمرو النضبي وقد وصف بانها كان يضع الحديث انتهى وانصر بعض  
المحدثين للامام النووي ايضا بان طرقه كلها لا تخلو عن كذاب او منهم بالكذب كصهيب  
ابن عباد وان وثقه احمد فغيره فقد صرح الذهبي بان حديثه الذي رواه عنه بن حبان  
باطل ومن خرج به البخاري والنسائي وابن المديني وابن حبان وزاد انه يروي اشيا اذا  
سمعها المتدي يشهد لها بالوضع انتهى قال والنووي من الحفاظ المرجوع اليهم في الكذب وورد  
الحديث اوضحه وليس في المعترضين عليه من هو كذلك وقد وافقه ابن القيم على  
ما قاله فصرح في كتابه الهدي بان الاحاديث الواردة في ذلك كلها مختلفة موضوعه  
وسيل الخليلي في ابي جعفر العسقلاني عن قول المم وحذفت دعا الاعضاء اذا اصله هل  
ازاد بطلانه وكيف يقول الولى العرفاني له اصله الجواب ان اقال الحديث لا اصل  
الحديث الفلاني لم يراده انه ليس له طريق يعتمد لانه لم يروا صلاحيها فتح فان كان  
النووي اطلع على الحديث وعرف شقة ضعفه وان طرقه لا تخلو من شخص نسب الي

لاورد ان يرتفع يديه في قول السني  
فقد رواه ما يروى في م

وفي شرح الوسيط ليس فيه  
عن النبي صلى الله عليه وسلم  
وزنه الروضة لا اصله م

كدام

الجلال

مطلب معني قول البخاري في الاصل له



قال أبو جبر

الكذب والتمهته بالكذب فالمراد بقوله أصله أنه ليس بصحيح ولا حسن فيجوز به ولا يصحف يصح  
 للعلم به في فضائل الأعمال وإن كان لم يطلع على طريقه التي اشترت إليها في تخرج الأحاديث الأذكار فلا يصح  
 لأنه ليس فيها ما يصلح للعلم به لا منفردا ولا منضما لبعضه البعض وقوله من قاله أصله إن أراد به  
 كونه ورد مع قطع النظر عن حال حديثه للحل فيه ولكن لا يرد على النووي وإن أراد أن له أصلا  
 يعاينه فرد ود انتهى وقال ابن حجر في شرح العباب فيها نقله عن بعضهم فتقول بحال المناخين  
 إن تلك الطرق ضعيفته يجعل بها في الفضائل مردودا وهو كما قال وطاية أمرتك الطرق إنما  
 شد ببق الضعف والحديث إذا اشتد ضعفه لا يعاينه في الفضائل ولا غيرها كما اقتضاه كلام الجمهور  
 في باب صلاة النفل وبذلك صرح السبكي ثم حيث قال وفيه من جاءه كان صلى الله عليه وسلم يصلي  
 في الصلاة أربعين صلاة في ثوبين وهو ضعيف جدا لا يصح الاحتجاج به انتهى وقد نقل  
 العللي وغيره الاتفاق على أن شرط العمل بالضعيف أن يكون الضعف غير شديد قالوا فيخرج  
 من الفرد من كذب رمتهم به ومن فحش غلطه وقد علمت مما ذكره أن جميع روايات هذه الأدعية  
 لا تخلو عن كذب أو تمهته به وح فقد بان صحتها قاله المصنف العلم المنزلة الأحكام إمام الله به  
 وله النفع والرفعة على الدوام ورد ما اعترض به عليه ومن ثم قال الأذكار لا ينبغي ترك  
 هذه الأدعية ولا يعتقد أنه مستح فان الظاهر أنه لم يثبت فيه شيء وقد جمع الحافظ في عمل اليوم والليلة  
 كتابا مطولة كالنسائي والطبراني والبيهقي وابن السني ولم يذكرها ذلك انتهى ويورد ما قاله  
 قول المصنف السابق في المنتزه الذي ذكره نصر سابقا وهذا الذي قاله لا بأس به إلا أنه أصل  
 له من جهة السنة انتهى وإن كان جازم السنة لا تقدم مستنده فكذا يقال في دعاء الأعصم  
 نعم قال أبو جبر في شرح العباب ورد فيها حديث حسن وهو ما من عبد يقول حين يتوضأ  
 باسم الله ثم يقول لكل عضو أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنه محمد عبده  
 ورسوله ثم يقول حين يضع اليه المني يحلق من التوليين وإحلق من المظهرين إلا نعت  
 له ثمانية الأبواب الجنة يدخل من أيها شاء فإن قام من فور ذلك فغسل ركعتين يقول فيها  
 ويعلم ما يقول انقل من مملاته كينم ولدته أمه ثم يقال له أسنان في العمل فهذا مخرج حديث  
 المشهد المذكور عند كل عضو وسنده حسن كما قاله المستغفر فتعين أن يكون  
 من محل الخلاف بين النووي وغيره في أدعية الوضوء فاستفدته انتهى **قوله** والمحصل مما  
 قاله المراده من هذه الكلام إن ما ذكره من كل عضو يرد بهذا السياق في متن الروايات  
 في ذلك إنما هو كما خوف من حملها فبعضها من روايته وبعضها من أخرى وقد أورد أحاديثه  
 بطرقنا وذكر عليها الجلال السوطي في جزئه المستفي بالأعضاء ومعظمه من تخرج الحافظ على  
 هذا الكتاب **قوله** بعد التسمية أي قول لسم الله الرحمن الرحيم وليست من دعا الأعضاء  
 بل هي ستة للوضوء مستقلة بل هي أول سنة كالتفدية في شرح العباب عن نصوص الشافعي  
 وكثير من الأصحاب وحزم به في المجموع ونقله الأوزاعي عن الأصحاب وخبر كل أمر ذي بال  
 لا يهد إليه لیسر الله الرحمن الرحيم صريح في طلب تقديم التسمية على جميع أعمال الوضوء  
 وعلى التنزل وإن الحديث أي الذي عند غسله في غسل السواك على التسمية فيؤثر عمله  
 للمجموع بين الأحاديث على أن السواك كان للتسمية إذ هي قرأة أو ذكر وكل منهما ليس له السواك  
 فأتى السواك الذي من سنن الوضوء فيكون أثناءه وح فيسن مرتين كما في شرح العباب  
 وسبق نقل مثله وكذا تكون النية القلبية التي بها يحصل سنن الوضوء من غسل الكفين  
 وما بقى مقارنته لها عند غسل الكفين كما صرح به ابن العزكاح ونقل ابن الرفعة عن بعض  
 ولم يعتقد بان بقدرها بعنده أو غسلها كما تقدمنا بتسمية الأحكام **قوله** طهورا بفتح  
 الطاء أي مطهرا وعدل إليه للمبالغة فيه وهذا أشكر لما من به الباري على عباده بنقله  
 وانزلنا من السماء ماء طهورا وفي الآية كما قيل دليل على حصر الطهورة في الماء المطلق أو لظهور

ذكره

غيره

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



غيره لكان الامتنان به وفيه تعلم انه لعل وجه الامتنان كونه من جملة ما يطهر به **قوله**  
استفتى من حوض نبيك محمد صلى الله عليه وسلم قال القرطبي هذا حوضان الاول قبل الصراط وقبل  
الميزان على الاصح فان الناس يخرجون عظام شامس فنورهم فبرد منه قبل الميزان والصراط  
والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كونه او في حديث مسلم عن انس اندررك ما اكون نزلنا الله ورسوله اعدا  
قال لانه نزل وعنده ربي عليه خير كثير وهو الحوض نزل عليه امتي يوم القيامة ائبته عديدا  
نجوم السماء يتجمل العبد منهم فاخوك يا رب انه من امتي فيقال يا تدرى ما احدث بعدك قال  
الخلال ابوطي ليس المراد في الدنيا على ظاهر اللفظ بل هو مؤثر على بعض ما عملوا الاعمال استحقوا  
بها ان لا يشفع لهم وهو عالم بما صدر عنهم امتي وفي الصحيح حديث حوضي من شربوا مني ابر من الورق  
وربما اطيب من المسك كبرانه كقوم السماء من شرب منه لم ينظما نعمة ابد الا في رواية لم يشفع  
فيه ميزان من الجنة وفي لفظ غيره بعث فيه ميزان من الكونث وروي بن طلحة حديث الكونث  
نهر في الجنة حاقناه الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته اطيب من المسك واشد نبيضا من  
الشفق **قوله** لا اظن بقائه ابد اصفة للكاس اي من شرب منه لا يظن الا تقدم في الحديث هذا وزاد بعضهم  
فصل هذا الذي عند المفضضة اللهم اعني على ذكرك وشكرك قال في الاحيا يقول اللهم اعني على  
تلاوة كتابك وكثرة الذكرك وقال الروياني يقول اللهم اجعل لي في الصدق والصواب وما  
ينفع الناس **قوله** وجنتك جمع جنة وقد ورد في خيران عرف الجنة يوجد من مائة خمسين  
عام وظاهر ان المسئول حصول النعمة والجنة لا ان المازل بها يهب نسيمها عليه ويدوق نعيمها وقال  
جمع وحري عليه في المجموع اي بعد ما ذكر اللهم اوجد في راحة الجنة وانت عني راحي وزاد واعتد  
الاستنشاق اللهم اني اعوذ بك من رواج اهل النار ومن سواد الدار وورد في رواية عند المفضضة  
والاستنشاق اللهم لغني حجي ولا تخرم في راحة الجنة **قوله** يوم تبيض وجوه اي يوم القيامة قال ابن  
عباس تبيض وجوه المهاجرين والانصار ونسود وجوه قريظة والنضير والذين كذبوا محمد صلى  
الله عليه وسلم نقله عنه الواحد في تفسيره الوسيط ثم نقل ايضا خبرا مرفوعا فيه لنفسه  
الذين اسودت وجوههم بالخوارق **قوله** اللهم اعطني كتابي يميني زاد بعضهم وكاسي حسابي  
سيرا **قوله** ولا تعطني كتابي بشماله زاد بعضهم ولا من رانظري **قوله** عدم شعري وبشري في النار  
قال القولي لرا فعي وروي اللهم احفظ رأسي وما حولي وخطي وما عبي وفي الاحيا يقول اللهم اغني  
من رحمتك وانزل علي من رحمتك واظلمت تحت ظلمة شرك اي اجعلني من يظنون تحت يوم القيامة  
**قوله** ثبت قدمي بفضله يد الياسني **قوله** باسناد صحيح قال في الملاح رواية الشاي بسند رجال  
الصحيح الاعباد بن عباد بن علقمة وقد وقع ابوداود كحجي بن معين وذكر ابن جبران في الثقات  
ورواه الترمذي من حديث ابو هريرة بمعناه ولم يذكر الوضوء وفي رواية يبدل اري اتمى وقال  
الحافظ واخرجه الطبراني وليس عنده **قوله** فقلت يا بنى اتمى لقد سمعتك الخ وهو عنده في الكبير  
من روايته مسدد وعارم والمقدمي عن معتز بن سليمان عن عباد بن ابن محرز عن ابو موسى قال وقع  
في روايتهم فتوضا صلى الله عليه وسلم وقال اللهم الخ وهذا يدفع ترخا ابن السنن تصرح به بان قال  
بعد الصلاة ويدفع احتمال كونه بين الوضوء والصلاة وقال في حكا الشيخ على الاسناد بالعبارة  
نظروا ان ابا جهم بلق سمع بن جنديب ولا عمران بن حصين فما قاله علي بن المديني وقد تانخرا  
عن ابو موسى في سماعه من ابو موسى نظر وقد عهد منه الارسل عن لم يلقه ورجال الاسناد  
المدكور رجال الصحيح الاعباد بن عباد اتمى **قوله** اعفوني في نوني اي ظاهر اوباطنا **قوله** ووسع  
لي داري في الدنيا والبرزخ في العقبى **قوله** وبارك لي في رزقي الحسي والمعنوي النبوي  
والدني **قوله** ترجم ابن السنن الخ تتبع صاحب الحصن بن السنن فذكره فيما يقال في أثناء الوضوء  
قال ميرك ورجح الشيخ عمل ابن السنن قال في الحرز ويؤيد الشاي ظاهر فتوضا فسمعته يقول اتمى  
كسوقا في هذين الاحتمالين في كلام الحافظ **قوله** بين ظهراني وضو به اي بين وضو به فظهر ان

كلمة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مرة زينة في النهاية يقال قاموا بين طهرا بينهم واظهرهم اي بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد  
 اليهم وزيدت فيه الف ونون مفتوحة تأكيد معناه ان ظهورهم قد ادهم وظهر وراه فهو محقق  
 من جانيه ومن جواربه ان اقبل بين اظهرهم ثم كلف استعمال في الاقامة بين القوم مطلقا انتهى  
 فيحصل الذكر المذكور بالانتيان به مقارنا لا يجر منه والله اعلم **باب**  
 ما يقوله عند اعتكافه وفي نسخة على اعتكافه نكاح في الترهمة بمعنى عند ومنه حديث ليس يجزى الكرم على الله من  
 الدعاء **قوله** فيها حتى دعا الاعضا قال الخليلي ويس بعه الذكر المشروع معتق الوضوء انتهى ويدل له قول  
 المص الا في التيمم والظاهر ان حكمه على ما ذكرناه في الوضوء فان التيمم طهارة كالوضوء ان قوله فان الماخض كجار  
 في الغسل ايضا انه طهارة كالوضوء وقد صرح باستحباب الذكر بعد كل من الغسل والتيمم كغير من المتأخرين  
 والظاهر ان دعا الاعضا على القول باستحبابه كذلك وكان التسكوف لتقدم استحبابه اوله انه يعلم من ذكر  
 قرينه في بابيه والله اعلم **قوله** قال بعض اصحابنا الخ قال في الجموع وهو ضعيف لان النسبة ذكر ولا يكون  
 قرانا الا بالقصد وفي شرح العباب في الاولي له باسم الله العظيم والخلع حتى يخرج بها عن نظر القران  
 وحكاية وجه بالكرهات نازع الاستوى في ثبوته انتهى وفي التجويد لابن المنجد صفة التسمية في الغسل  
 كالوضوء ولا يزياد في الرجيم الا بقصد القران وقيل الاولي بجم الله العظيم الخ ليعلم الحمد لله  
 على الاسلام ليخالف نظم القران وقيل يندب وصحة القاضي وقيل المتولي عنه كراهته انتهى وعما  
 المص هنا محتملة لنفي السنية في الوضوء نقل التمهودي عن الجموع جواز زيادة الرحمن الرحيم المحب الاوليها  
 والله اعلم **قوله** في باب ما يقوله على تيمم في قوله والظاهر ان حكمه على ما ذكرناه في الوضوء والواقفة  
 عليه المتأخرون **باب** ما يقوله اذا توجه الى المسجد **قوله** في صحيح مسلم  
 قال للفاظ بعد تحريمه حديث ابن عباس وفيه ثم اناه الموزن فخرج المخرج هذا حديث صحيح  
 اخرجه مسلم وابوداود وزاد في طريق له واعظم في النور واختلف الرواة على بن عبد الله بن  
 عباس وابن جبير وغيرهما عن ابن عباس في حال الدعاء له وعند الخروج الى الصلاة او قبل الدخول في صلاة  
 الليل او في اثناها او عقب الفراغ منها ويجمع ما قلناه قال في رواية في ذلك في وقع الباري قلت  
 وكذا روي هذه الجملة ابوداود والنسائي ابو عيسى المديني من حديث عائشة عن ابي سعيد بلغة واعظم  
 في النور **قوله** في مسنده الخ قال المص في شرح مسلم ورد عن ابن عباس بت عند خاتمي في ليلة كانت فيها  
 عابضا وهذه اللفظة وان لم تضر طريقا حتى حسنة المصنف اذا لم يكن ابن عباس يطلب المبيت في الليلة  
 التي صلى الله عليه ولم حاجته اليه ولا يرسله اليه الا اذا علم عدم الحاجة اليه لانه يعلم  
 انه لا يفعل خليفته مع حفص بن عباس معهما في الوسادة مع انه كان مراقبا لافعال النبي صلى  
 الله عليه ولم ولعله لم يجر اوانام قليلا انتهى **قوله** في بيت خاتمة بموتة رضوان الله عنها وهي  
 ام المؤمنين بموتة بنت الحارث بن حزن ضد السهل بن يحيى بموتة خيم فمناة فمناة  
 فيها مصغرا ابن الهمد بن رويته بن عبد الله بن هلال الهلالية العامرية قيل كان اسمها برة ه  
 فسمها النبي صلى الله عليه ولم بموتة كما روي عن ابن عباس والزهري وكانت تحت نسمو  
 ابن عمرو الثقفي في الجاهلية ففارقها فزوجها ابوهم براهمة بموتة وسكون الهان  
 عبد العزى فلما اتت عنها خطبها النبي صلى الله عليه ولم فاجابت وجعل ايرها الى العباس  
 ابن عبد المطلب وكان زوج اختها ام الفضل لبا به فزوجها لما فرغ من عمرة القضية بسرى  
 وهو موضع على عشرة اميال من مكة الى جهة المدينة وقيل غير ذلك سنة سبع من البع  
 في ذي القعدة وقيل سنة ثمان وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه ولم قاله  
 ابن عباس وقتادة والزهري وقيل الواهبة زينب وتزوج بموتة على خمسماية درهم  
 وهو اخبر من تزوج بها واختلف هل كان النبي صلى الله عليه ولم تزوجها حال تزوجه بها  
 ام حلالا فروي عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه ولم ونحن حلال بعد ما رجعنا  
 من مكة اخرجه احمد واخرج عنها ايضا انه تزوجها حلالا وبني باحلالا واخرج ايضا

واكثره كل تقدم الاكثر في بيت  
 والاكثر في بيتهم والاسم في بيتهم

لنبي

هو



هو مستم واصحاب السنن من طريق يزيد بن الاصم عنها وكانت خالته ان رسول الله صلى الله عليه  
 تزوجها وهي كلالا واماماروي في الصحيحين عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها  
 وهو حرم فقد روي عنه ايضا انه تزوجها وهو كلال وقال ابن عمر البصري انه تزوجها وهو كلال  
 تواترت عن يمينه ولا اعلم احد من الصحابة وافق ابن عباس على قوله انه كان حرم روي لها عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستة وسبعون حديثا انفصا منها على خمسة وانفرد البخاري بحديث  
 ومثل خمسة وكانت تخلق راسها بعد النبي صلى الله عليه وسلم السنن او توفيت بسرق سنة احدى  
 وخمسين وقيل ستة اشين وخمسين وقيل العدي وقيل ثلاث وقيل خمس وقيل ست وستين هـ  
 وقيل غير ذلك وفي الحديث الصحيح انها توفيت فبشرايتها وصلح عليه لعبد الله بن عباس ودخل قبرها  
 هو وزيد بن الاصم وعبد الله بن شداد وهو خالته ومعهم ربيعة عبد الله الخولاني ولها ثمانون سنة اذ  
 احدى وثمانون وشيخ الواقدي انها اخرا منات المؤمنين موتا وليس كما قاله القلقشندي **قوله**  
 اللهم اجعل في قلبي نور الا للهم في شرح مشرق الا لعلماء سال النور في اعضاءه وجهاته والمراد به بيان  
 الحق وضياؤه والهداية اليه فقال النور في جميع اعضاءه وجهاته وتقلباته وحالاته هـ  
 وطلته وجهاته الست حتى لا يرفع شيء منها عنه انتهى وفي الاكل القاضى عياض ويحتمل ان يراد بالنور هـ  
 هنا في اعضاءه **قوله** يا لجلال فان القلب يصلح باكل الحلال ويتبرج به الصدر ويصفو الخاطر وينصفل  
 الذهب انتهى ثم خص القلب والشع والبصر في دون ما بعده لان القلب مقر العلوم والمخارف  
 الالهية وكل من الشع والبصر يحل له من اسبابها كظهور السموات وسماع الايات خطا وافرا وحرابي في  
 الجهات من اشارت الى ان يبدأ عود الهداية الى من في تلك الجهات من الخلق من القلب ووقع في روايته  
 البخاري في كتاب المعجزات وعن عيسى بن ابراهيم بن ابي ثور قال قال الشيخ زكريا خصه به يعني ايدانه  
 بغير الا نور التي تحبها بما التوصل الى الله عليه وسلم عن قلبه وسمعه وبصره من بين يديه وشماله  
 من اتباعه انتهى وقال القنطري هذه الانوار القديما التي صلى الله عليه وسلم ان تجعل على  
 ظاهرها فيكون معنى سواد ان يجعل الله له في كل عضو من اعضاءه يوم القيمة نور استضي به  
 في تلك الظلمة وهو من تبعه والاوليان يكون مستعارة للعلم والهداية انتهى وقال ابن عبد السلام  
 اعلم ان النور عبارة عن لسان قام بها عرض لكنه ليس مرادها هنا لكنه يعبر بالنور عن المعارف والظلمة  
 عن الجهل من جاز التثبيته ان المعارف والايمان تبسط لها النفوس ويذهب الغم عنها وتبشر  
 بالفاة من العاطب كما يتفق لها ذلك في النور الحقيقي وتغتم بالجهالات وتتفرض وتخاف الهلاك  
 بسببها كما يتفق لها ذلك في الظلمات الحسية فلما تشار بها عبر واحد ها عن الاخر الا ان هذا ايصح جوابا  
 عن القلب واما في ما يراد كرمه فليس كذلك لان المعارف مختصه بالقلب الا ان ما عداه  
 مادة له ينجلي بها التكليف اما اللسان من جهة الكلام والبصر من جهة النظر وكذا في نظر في  
 سايرها وتبين له من التكليف ما يناسبه اذ انقر ذلك فاعلم ان التكليف فرع عن العلم  
 بالله والايمان به فمن لم يكن كذلك لا يقع شيان القرب واذا كانت مسببة عن الايمان والمعارف  
 الذي هو النور المجازي فتبها نور من باب اطلاق المسبب على السبب فالمراد بالنور الذي  
 في القلب الايمان والمعارف والذي في غير غيره انتهى **قوله** وروينا في كتاب ابن السني الى  
 قال الحافظ بعد تحريكه من طريق ابن السني هذا اللفظ من الحديث واصحده اخرجها اثار  
 في افراد من هذا الوجه وقال تفرد به الوازع وهو منفق على ضعفه وانه منكم الحديث  
 قال الحافظ والقول فيه اشهد من ذلك فقال ابن معين والنسائي ليس بثقة وقال ابو خاتم  
 وضاعة منزوك وقال الحاكم روي لكاديت موضوعة قال ابن عدي لكاديت كالكاديت محضوطة  
 قال الحافظ وقد اضطرب في هذا الحديث فلدوكة ابو نعيم في النوم والثلاثة من وجه اخر  
 عنه فقال عن سلم بن عمرو عن بلال بن ابي رباح في قوله في الطريق الاول عن نافع عن اوسمة بن عبد الرحمن  
 عن جابر بن عبد الله عن بلال قال قال الحافظ ولم يتابع عليه انتهى **قوله** عن بلال وهو بلال بن رباح هـ

قطبي

ترجم بلال رضي الله عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الحشي القرشي النبي بالاول الصابي الجليل مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله اختلف في كنيته فقيل ابو عبد  
الكريم وقيل ابو عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن وقيل ابو عمرو وامه حملة مولاة لبني محم اشتراه  
ابوبكر رضي الله عنه بمشاة او افي وقيل بسبع وقيل بتسع واعتقه وكان خازن له وهو واحد  
السايقين الاولين اسم قديما واظهر اسلامه وكان يعذب في الله فيصير على العذاب كان الرجل  
يبطه على وجهه في الشمس ويضع الرمي عليه حتى تصهر الشمس ويقول له اكثر برب محمد فيقول  
احد احد وكان امته بن خلف يتابع عليه العذاب فقدر الله ان يلا قتله او الاسلام فان قلت  
لم لم يوافقهم بل لا بد انهم مع ثبوت ايمانهم في جنانهم وهو كما ينزل الاله ان كان جابرا الا ان  
ما فعله افضل ففي الحديث الشريف ان مسيلمة اقرب رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وقال  
لا حدهما ما تنفون في محمد فقال رسول الله فقال اولنا فقال وانت كذلك فاطلقت لم قال الاخر  
عن النبي صلى الله عليه وآله وقال رسول الله فقال اولنا فقال لا اسمع فلا يزل به حتى قطع اربابه  
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله ولم فقال اما الحمد فقد اخذ برخصة الله واما الثاني فقد  
صدق بالحق فمد ياله اوردته في الكشاف وغيره وروي عن ابن مسعود اول من اظهر الاسلام سبعة  
النبي صلى الله عليه وآله ولم وابوبكر وعمار واهم سمية وصهيب وبلال والمقداد فمعه الله نبيته  
محمد اطالب وابوبكر تقومه واما باقيهم فغذبتهم المشركون وهاجر بلال وشهد المشاهدة كلها وكان  
يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وآله حضر وسفر اروي ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الاذان  
له من طريق الحارث بن عيسى عن ابن عباس ان بلالا اول من اذن في الاسلام وهذا من الاكاذيب التي  
لم يسمعها الحكم بن عيسى وروي عنه انه اذن عام الفتح فوق الكعبة وقال مالك وغيره انه لم يؤذن  
لاحد بعد النبي صلى الله عليه وآله الا مرة واحدة لعرج بن خصل الشام فكان الشام ينادي بقل الله  
اذن ربك في قديمة قدمها اليه في سنة بسؤال الصحابة ولم يتم الاذان وروي ابن ابي شيبة عن سعد  
الغزالي ان بلالا اذن لا يكرمه وفي السنة الاولى لاداء من مرسلا من الميبي ان بلالا ذهب الى  
الشام وحياته اليك فكان بها حتى مات وخرج الطبراني في الصغير عن النبي صلى الله عليه وآله بلال سائق  
الحبشة وعن ابي بصير وفي الصحيحين انه قال بلال دخل الجنة فتمت ردفك بينك وبين  
يدي الحديث وروي عنه زيد بن ارقم مرفوعا نعم بلال سيد المؤذنين وفي البخاري كان عمر  
يقول ابوبكر سيدنا واعتق سيدنا يعق بلالا وفيه عن قيس بن ابي حنيفة قال قال بلال اني بكر  
ان كنت انما اشتريتني لنفسك فاستكفي وان كنت انما اشتريتني لله عز وجل فدعني  
وعادل الله وهو واحد الاربعة الذين اراد الافرع بن حابس وعيينة بن حصين طردهم  
عن النبي صلى الله عليه وآله ولم تغزلت ولا نظرت الذين يدعون ربهم بالعبادة والعبادة  
الاية روي له عن النبي صلى الله عليه وآله فيما قيل الاربعة واربعة حديثا وقيل ثلثين  
وعشرون اتفاقا منها على حديث واحد وانفرد البخاري بسبعين غير مسند ومثل  
حديثه وفضايله كثر مات بدمشق سنة عشرين وقيل الحدي وقيل ثمان وعشرين  
وقيل سبعة وقيل ثمان عشرون وله اربع وستون سنة وقيل ثلاث وستون وقيل سبعون  
وقيل ثمان وعشرون وقيل ثمان وعشرون وقيل ثمان وعشرون وقيل ثمان وعشرون  
بيات الصغير وقيل بجلب ولم يعقب رضي الله عنه قوله لسيرته اي خرجت قوله  
حق السائلين عليك اي بالحق الذي جعلته لهم عليك من محض فضلك بوعدهك الذي  
لم يخلف وفيه التوسل بحق ارباب الخير على سبيل العوم من التابدين ومثلهم بالاولى الانبياء  
والمرسلون اما السؤال بحق معين فنعهد ابن عبد السلام الاجتهد صلى الله عليه وآله ولم يزل  
كرامته دون غيره واجازته اخرون حتى بالاولياء والعارفين وقال الكارفي بالله تعالى  
ابو العباس المرسي من له الى الله حاجة فليتوسل اليه بحق حجة الاسلام الغزالي قوله بحق  
مخزي اليك اي خروجا الى ساحة فضلك طالبا رضاك ورواه ابن الجوزي بحق السائلين

عليك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليك وعن الربيعين اليك ويسير فيه ويجوز جري **قوله** اشرا بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة بوزن اسم الفاعل  
 على وزنه بطور قال في النهاية الاشرار البطر وقيل اشتر البطر وفيها البطر الطعان عند النخلة وطول  
 التي انتهى والعطف على القول الاول من عطف المترادفين وعلى الثاني من عطف العام على الخاص **قوله**  
 ولا ربا ولا سمعة مصدران بمعنى الربا في فضل الاخلاص وقريب منه السمعة اذ المراد ليصدق ان يراه الناس  
 الحاضرون لعبادته والمسح تصدع ان يسمع بعبادته وقضه الغائبون قال الشيخ زكريا في  
 تحفة القاري في باب الربا والسمعة من كتاب الرقاق الربا بالمد اظمار العبادة ليراه الناس  
 فيعبدها واصحابها والسمعة بضم السين وسكون الميم التنويه بالجل ليعلم الناس انهم **قوله**  
 انما مرضا تلك بالنصب مفعول له والمرضاة مصدر ميمي اي رضاك **قوله** سخطك بفتح أوليه  
 او بضم اوله وسكون ثابته وفي النهاية السخط والسخطان كراهية الشيء وعدم الرضا به انتهى **قوله**  
 الوازع من نافع وكتاب الحج والتعديل في حكمه الوازع من نافع العقلي اصله من المدينة سكن  
 الجزيرة برويحي بن سالم بن عبد الله وابو سلمة بن عبد الرحمن روي عنه اهل الجزيرة وكان ممن برويحي  
 الموضوعات عن الثقات على قوله روايته ويشبهه انه لم يكن المتعدد لذلك بل وقع ذلك في واقعة  
 كثر وهم فبطل الاحتجاج به عن الثقات بما ليس من احاديثهم حدثنا الحسين بن  
 حدثنا الحسين بن زهير عن يحيى بن معين قال الوازع من نافع ليس بثقة ثم نقل عنه احاديث تكلم في اسناد  
 بعضها انه موضوع او مقلوب انتهى وتقدم فيه كلام الحافظ في شرح الحديث **قوله** وروينا بمعناه  
 هو قوله صلى الله عليه وآله اذا خرج الرجل من بيته الى الصلاة فقل اللهم اني اسالك بحق السائلين  
 عليك ويجوز ما في هذا ان لم يخرج اشرا او بطرا او ربا ولا سمعة خرجت انتا سخطك وانتفاضا  
 اسالك ان تنتقم في من النار وان تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت وكل الله به سبعين  
 الف ملك ليحفظون له واقبل الله عليه بوجه حتى يقضى صلاته قال الحافظ بعد شرح حديثنا  
 حسن الخرجه احمد وابن ماجه وابن خزيمة في كتاب التوحيد وابو يعين الاصمعي في كتاب الصلاة  
 لا يقيم عن فضيل عن عطية قال حدثني ابو سعيد فذكره لكن لم يرفعه فقد آمن بذلك قد ليس عطية  
 العوفي قال الحافظ ومجتب للشيخ كذا انصر على سؤقي روايته بل لا دون ابو سعيد وعزوه روايته الى سعيد  
 لابن السفي ون ابن ماجه وغيره والله الموفق انتهى **قوله** عطية العوفي قال الازهر في الكاشف  
 هو ابو الحسن عطية بن سعد عن ابو سعيد وطائفة وعنه انباوع عن الحسن وسعد وقرع ه  
 ضعيف مات سنة ثمان مائة وحديثه خرج عنه ابوداود والترمذي والنسائي انتهى وفي تقريب  
 التهديب للحافظ ابن حجر عطية بن سعد بن جنادة بضم الجيم وبعد هاتون حقيقة العوفي الحديثي  
 بفتح الجيم والدا الملهمة الكوفي ابو الحسن صدوق يخطب لهم وكان شيعيا من ثامن الثلاثة روي  
 عنه البخاري في التاريخ وابوداود والنسائي انتهى ومن كلام التقريب ظهر وجد ضعفه وقد صرح  
 بذلك في تقريبه فقال ضعف عطية اما ما من قبل تشيعه وقيل تدليس والانه صدوق وفقد  
 اخرج له البخاري في الادب المفرد واخرج له ابوداود عنه احاديث ساكتا عليها وحسن له الترمذي  
 عنه احاديث بعضها من افراده فلا يظن انه مثل الوازع انتهى والله اعلم **باب**  
 ما يقول عند دخوله المسجد والخروج منه **قوله** اعوذ بالله العظيم اتي بوصف الاسم الكريم  
 هنا وكذا المستعاذ به من الوجه والسلطان هنا دون ما ياتي في نفوس القراء والقبلة وكان حكمة  
 ذلك عظم وسوازل الشيطان بالمسجد وكثر في حبله في صرف القاصدين عنه اليه **قوله** وصلى الله  
 على محمد وعلى آله عترة اجمعين اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم قال في شرح العباب وينبغي ذكر  
 التقب ايضا لما ترف القنوت انتهى وهو موقوف لما ذكره من الايات لذلك في الرضوخ والله اعلم **قوله**  
 لم يقوله ليراه الله جري بعضهم على تقديم البسطة على الحمدلة ولا يجوز قبل الحمد لله **قوله** ويقدم  
 ربه المني اي اربد لهما من مقطوعها وكذا اليسري والخروج وحسنه المني بالتحول لشرفه واليسري

تلك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب

يباض بالاصل

بالحزب الحنيفة وهذا مما ينبغي الاعتناء به كغيره من الآداب حتى ان سفينة الثوري قدم جملته البيهقي  
 في الدخول غفلة فتبيل له اي في شرح مثل الثور فتسب لذلك وحكي عن جماعة الاصم انه قدم البيهقي  
 عند الدخول فتعجب لونه وخروج مدعورا و قدم رجله اليمنى فقيل له في ذلك فقال لو تركت اربا  
 من الآداب خفت ان يسلبني الله جميع ما اعطاني كذا في خلاصة الحقايق **قوله** ويقول  
 جميع ما ذكرناه قال المصنف في المجموع فان طال عليه ذلك اقتصر على ما في مسلم اي الاق في الدخول  
 والخروج **قوله** عن ابو حميد هو ابو حميد الساعدي واسمه المنذر وقيل عبد الرحمن شهيد  
 احدا وما بعدهما وعاشر الخوارج من بني ستم سنة ستين واتفقا على الرواية عنه وروي  
 عنه غيرهما كان في الرياض **قوله** او ابى سعيد بن ميمون وهو مالك ابن ربيعة بن البون  
 بفتح الموحدة والمهملة الانصاري الساعدي البيهقي روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 اتفقا على حديثه وانفرد البخاري بحديثين وسئل ابو جعفر وخروج  
 عنه الاربعين روي عنه ابناه هزق وزبير وابوسلمة مات بالمدينة سنة ثلاثين وقال ابن ابي  
 سنة ستين قال وهو اخ من مات من البيهقيين وكان له عقب منهم المنذر بن ابي اسيد الذي  
 ترجمه الى النبي صلى الله عليه وآله حين ولد فوضعه في حجره وسماه المنذر كما ساقى بيانه  
 في كتاب الاسماء وايضا في قصة الحديث الشك في عين الحكائي لان كل الحكاية رضى الله عنهم  
 عدول وكذا الايض والشك في عين الراوي من غيرهم اذ كان ثقة **قوله** اذ دخل احدكم  
 قال الاق في هذا التركيب لا يتعين فيه ان يكون التقدير ان اراد احدكم ان يدخل بل الظاهر  
 حمله على ظاهره وانه يقول بعد الدخول انتهى وفي شرح المشكاة لابن حجر اذ دخل الى ارض  
 الدخول انتهى ومثله في الخبر وتؤيد قول المصنف هنا بعد ان قال ينبغي ان يقول اعوذ  
 بالله الخ ثم يقول بسم الله ويقدم رجله اليمنى فظاهره ان الفكر يتاخر به قبل الدخول  
 عند ارادته وعلى هذا التقدير في الترجمة مضاف اي عند ارادة دخول المسجد ان عند اسم  
 للمصنف الحسبي المعنوي او لا يحتاج الى تقدير لان عند يكون للضرب كذا نحو عند صدق  
 المستهي كما في المغزولين قضية كلام المصنفين انه يقول ذلك عند الدخول **قوله** الا انه  
 يقول لا الحكمة في تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان الدخول طالب للخرق  
 والرحمة لخص مطلوب له والخارج طالب للمعاش في الدنيا وهو المراد بالفضل وقد اشار الى  
 ذلك قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله كذا في  
 كشف المشكل وفي شرح المشكاة للطيب لعل السر ان من دخل يشتغل بما ينزله الى الله تعالى  
 والى ثوابه والى جنبه فتناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغى فضل الله من الرزق  
 الحلال فتناسب الفضل انتهى وقال بعضهم العرف الشرعي خص استعمال الرحمة بالمقابلة للفضل  
 في المنع الا لهيته المفاضلة على المتعبد من المسجد بني لذلك فتناسب ذكرها عند دخول  
 وايضا فالمصلح لوجه الرحمة كما ورد فتناسب سؤلها عند دخوله محل الصلاة وان لم يقصد الدخول  
 للصلاة واستعمال الفضل في المنع الاهية المفاضلة على المتعبد من حضوره الرزاقه الا ترى قوله  
 تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله وبما قرع الله فاع ما يورد من ان الرحمة نوع  
 من الفضل فلهذا بالخاص في الدخول العام والخروج وكان العكس اولى ان في العام من طلب  
 المزيد ما ليس في الخاص ويدفع هذا ايضا بانه قد يجمع ويقال الفضل نوع من الرحمة وسأولها  
 اذ المراد في حقه تعالى غنايتها وهو التفضل والانعام على ان التقدير انما باعتبار الاصل والحق  
 متناسا وبيان وقد يستعمل احدهما في غير ما يستعمل فيه الاخر لما سببه المقام او غير انتهى **قوله**  
 رواه مسلم في صحيحه الخ قال الحافظ بعد تحريمه من طريق عديدة الى عبد الملك بن سعيد  
 الانصاري قال سمعت ابا حميد او ابنا اسيد يقول فذكره ثم قال حديث صحيح اخبرني مسلم  
 وابوداود وقال مسلم سمعت يحيى بن يحيى يقول كتبت من كتاب سليمان بن بلال اي الراوي له

عن ربيعة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عمه الملك بن سعيد الانصاري قال وبلغني ان يحيى الخزازي يقول  
 عن سليمان بن عبد الملك المذكور عن ابي حميد وابي اسيد يعني ان الخزازي رواه بواو العطف وان يحيى  
 بن يحيى رواه باو التي للتردد قال الخافظ ولم ينفرد الخزازي بذلك فقد اخرج له عن ابي اسيد  
 القتيبي عن سليمان بواو العطف ايضا وكذا اخرجته النسائي وابو يعقوب وابن حبان من  
 روايته سليمان ولم ينفرد به سليمان بكجا ايضا من رواية عمار بن عزبة عن ربيعة بن  
 ابي عبد الرحمن بهذا السند عن ابي حميد فقط ولم يذكر ابا اسيد ورواه ابن ملكة عن ابي حميد  
 وابن حبان والحاكم وابن السني عن ابي هريرة انتهى لفظ ابن ماجه في سننه من حديث ابي هريرة  
 اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقبل اللهم افترق لي ابواب رحمتك  
 واذا اخرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقبل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم وروي  
 بعناه من حديث فاطمة رضي الله عنها باسناد فيه كلام ورواه النسائي في عمالي اليوم والديلة  
 من حديث ابي هريرة بلفظ ابن ماجه الا ان قوله الرجيم عند ابن ملكة فقط ورواه ابن خزيمة  
 وابن حبان في صحيحهما والحاكم في مستدركه وقال صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه كذا في السلاخ هـ  
 قال التتويجي واعلم النسائي برواية المقبري عنه عن ابي هريرة عن كعب وذلك رواهها اولى بالقول  
 افادة الحديث لكن في الجملة هو حسن لسؤاله ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة الا في ذلك الفقه  
 كلام المصنف وقوله باسناد صحيح لانه في حديث ابي حميد ورواه اسيد وقد وافق المصنف على قوله  
 ذلك الفسطاطي في كتاب المسالك وهو تلميذ السخاوي والله اعلم وفي السلاخ ورواه ابو  
 عوانة من حديث ابي حميد وحده ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل اذا دخل المسجد  
 اللهم افترق لنا ابواب رحمتك وسهل لنا ابواب رزقك **قوله** ولينزل في رواية مشهورة فليسلم على النبي  
 صلى الله عليه وسلم وهو في رواية الباقرين قال في السلاخ لفظ ابي داود اذا دخل احدكم المسجد  
 فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم الخ ورواه ابو عوانة ايضا في مسنده الصحيح ينفرد  
 برواية ابي داود وزاد فيه واذا اخرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كونه عند ابو عوانة  
 بهذا اللفظ من حديث ابي حميد فقط لان حديث ابي اسيد كما نبه عليه الخافظ وتقدم بيانه  
 وهو بهذا اللفظ من حديث ابي حميد فقط لان حديث ابي اسيد كما نبه عليه الخافظ وتقدم  
 بجملة وهو بهذا اللفظ من حديث ابي حميد ورواه اسيد عند الطبراني في كتاب الترمذي الخزازي الخافظ  
 من طريقه فيه وفي الحصن فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو داود والنسائي  
 وابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن السني قال في الدرر كلامه عن ابي هريرة الا ابا داود فعن ابي حميد  
 ورواه اسيد على الشك وبه يعلم ان حديث الكتاب بلفظ ابي داود وانما تقدم مسلما مع انه يروى  
 قوله فليسلم الخ اخره لان مرتبته اعلا ومقامه اعلا وفي القول المدح للسخاوي عن ابي حميد  
 او ابي اسيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على  
 النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افترق لي ابواب رحمتك واذا اخرج من المسجد فليسلم على النبي  
 صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افترق لي ابواب فضلك اخرجها الطبراني والبيهقي في الدنيا ورواه ابو داود  
 والنسائي وابن ماجه وابن السني وابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهم واصله في مسند  
 انبيي رطاه ان الجميع روي هكذا باو التي للشك فيخالف ما سبق عن الخافظ من انه عند النسائي  
 والبيهقي وابن حبان من رواية سليمان بالواو وانه عند الطبراني من رواية عمار بالواو ايضا والله  
 اعلم وساق في بعض طرق حديث فاطمة استحباب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع  
 قال الخافظ وهو اقوي ما ورد فيه وان كان فيهما مقال انتهى **قوله** وابن ماجه أي لكن بابدال  
 اعني في بقوله اعصمني وفي الحصن وليقبل اللهم اعصمني من الشيطان رواه النسائي وابن ماجه  
 وابن حبان والحاكم وابن السني كلامه عن ابي هريرة الرجيم في روايته جميع من ذكره وليس كذلك انما  
 انفرد بزيادتها ابن ماجه كما تقدم عن السلاخ وان لفظ رواية لبيح اعني وقد علمت ان لفظها

كذلك بالواو واخرجه الطبراني  
 في الدعاء الخ حافظ واخرجه  
 ابو عوانة من طريق عمار  
 بهذا السند

سبحنا وحكي في غير ذلك  
 وقال ما ملخصه وقد خفت  
 هذه العلة على من صح هذا  
 الحديث لكن

رواه ابن ماجه انتهى وهو يبين  
 للاجمال في كتاب المعرفه  
 ان لفظ الرجيم هو

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ابن ماجه واعصمى وظاهر كلامه التلاح انما كان ذلك عند النسي واقاد في الحسن انما كان ذلك عند الجميع ثم  
 رايت التلاح في القول البديع اورده من حديث ابو هريره باللفظ السابق عند ابن ماجه واخره ولم يزل  
 وليقل اللهم اعصمى من الشيطان الرجيم وذكره جيموسرته كما سبق بيانه وهو يقتضى تمويهه كما في  
 الكتاب من ان الرجيم في رواية الجميع يقال ما سبق عن التلاح والحسن والظاهر تقدم ما فيها الا ان الاول  
 صرح بان الرجيم عند ابن ماجه خاصة والثاني بين ذلك على ما تقدم فذكر رموز السابقين من غير ذكر الرجيم  
 ثم ذكره واقره من ابن ماجه والعدد عن المعصم والسخاوي بان المراد ان اصل هذا الحديث مروى عن من  
 ذكره ولا يضر مخالف لفظ اعصمى واعصمى في لفظه متفقان وان كان زيادة لفظ الرجيم وترك من وصفه  
 الشيطان والله اعلم ثم ظهر كلامه المم يوهن ان الزيادة عند المذكورين في حديث ابو حنيفة او ابى  
 اسيد المراد الاول وليس مراد الثاني كما قاله الخافض انما الزيادة في حديث ابو هريره ولفظه مرفوعا اذا دخله  
 احكام المسجد فليس على النبي صلى الله عليه وسلم ولا لغيره من الاعصمى من الشيطان الرجيم قال الخافض  
 اخبرني النسي في اليوم والليله وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان وابن السني والخريجه الحاكم وقال  
 صحيح على شرط الشيخين ووقع في روايته النسي باعدي وفي نسخة اعدي وفيه روايه ابن ماجه  
 وابن السني وفيه روايه ابن خزيمة وابن حبان اجري ورجال الحديث رجال الصحيح لكن اعلم النسي  
 بان راويه مرفوعا الضحاك ابن عثمان عن سعيد المقبري عن ابو هريره فرقعته وقد خالفه  
 في رفعه محمد بن مجلان وابن ابي ذيب واليوم عشر فرقعته عن سعيد المقبري عن ابو هريره ولم يرفعوه  
 وزاد ابن ابي ذيب في التندر اويا وقد خفيت هذه العلة على من صح الحديث من طريق الضحاك  
 وفي الجلة هو حسن لسوا هذه انتهى قوله روي عن عبد الله بن بكر والخي قال الخافض حديث  
 حسن غريب رجاله موثقون وهم رجال الصحيح الا اثنين اسماعيل بن بشر وعقبة بن مسلم انتهى  
 قوله وبوجه الكرم اي بذاته النافع او المكرم قوله وسلطانه القديم وفي نسخة وسلطانه  
 باعادة الحار القديم اي الازدي المقصود بالذبح الاندي انما كانت قد مره استعماله وانه القديم  
 يصح ان يوصف به كل من الذات والسلطان لكن خص به السلطان لانه فيه الختم كما لا يخفى  
 قوله من الشيطان الرجيم اي المطرود من رحمة الرجيم قوله فاذا قال ذلك قال ابن حجر البيهقي  
 القافيه فصيقة اي فذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال القيد ذلك الخ قوله قال  
 الشيطان حفظ مني سائرا اليوم اي يقينه لا يبعد ان المراد باليوم قطعة من الزمان والله  
 اذا قال في ليلتيك الشيطان حفظ مني سائرا الليلة ثم ان اريد حفظه من جنس الشياطين  
 فعين حمله على حفظه من شيء مخصوص كما كبر الكبار ومن اليلس فقط بقى الحفظه على عمومته  
 وما يقع منه من اغواجنوده وانما ذكرت ذلك لانثري ونعلم من يقول ذلك ويقع في كثير من  
 العيوب فتعبر حمله على ما ذكرنا في فتح الا له وما ذكر من المنع على الاول غير ظاهري ووقعه  
 العصيان لا ينافي في الحفظ من الشيطان من كبره ان يكون مترنيا على وسوسه منه سابقا على ذلك  
 المقال او يكون لسوء نفسه ونبت ما لها من الاحوال الخ اذا قاله في وقوع العصيان في شهر رمضان  
 مع نضف من الشياطين والله اعلم قوله رواه ابو داود ووقع في نسخة من الحسن من النسي  
 وابن ماجه قال في الخبر وهو سهو وكنت او غلط من الكتاب وهو البق بالاذاب قوله وروينا  
 في كتاب ابن السني الخ قال السخاوي وفي سننه من لا يعرف قوله صلى الله عليه وسلم وكان حكيمه  
 بعد التعليم للامة انه صلى الله عليه وسلم كان يجب عليه الايمان بنفسه كما يجب على غيره  
 فطلب منه نظيها بالصلوة من عليها كما طلب ذلك من غيره وفي هذا الفرق منقبة له صلى  
 الله عليه وسلم ان الاصل في تعظيم النفس الامتناع فبذل المتنع وجع غيره لكونه يجري الى الحد ورس  
 كبرا ونحوه ممدوح ومحبوب في حقه لان ذلك الهدى ومع انما رساله من الشرف الاعلى لامة حتى يرض  
 بعض حقه صلى الله عليه وسلم قوله وروينا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد  
 والمخرج منه من حديث ابن عمر قال السخاوي في القول البديع وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال علم

ثم يقول اللهم افعل لي بوائب جهنم  
 واذا خرج فليس على النبي صلى  
 الله عليه وسلم صرم

مطلب

النبي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي ان ادخل المسجد ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ويهتوك اللهم  
اغفر لنا ان يؤمنوا وافتح لنا ابواب رحمتك فاذا اخرج منه قال من اذ لك تكن يقول افتح لنا ابواب فضلك  
اخرجه الطبراني وابن السني وسنده ضعيف جدا انتهى والظاهر ان المص انما لم يصح بخرجه  
اكتفا بكونه مأخوذا من كلامه بالاستصحاب وانما اعادته في الحديث بعد الفصل بينه وبين  
ما تقدم بالحديث الثاني اوتقن في التعبير والله اعلم **قوله** في كتاب ابن السني ورواه لحدده  
والترمذي وابن ماجه وفي المسكاة عن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله  
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد صلى الله عليه وسلم وقالت  
رب اغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي  
ابواب فضلك رواه الترمذي ولحدود ابن ماجه وفي روايتها قالت اذا دخل المسجد وكذا  
اذ اخرج قال البشير الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم على محمد النبي **قوله** عن ابن عمه الله  
ابن الحسن هو عبد الله بن الحسن بن علي بن ابي طالب روي عنه ابي اسحاق السبيعي عن ابي بصير  
وهذه الحديث مرسل قال الترمذي اسنده ليس متصل لان فاطمة الصغرى لم تذكر  
فاطمة الكبرى كذا في المسكاة وفي شرحها ومع ذلك هو محتمل في ذنب البشيرة والصلوة على النبي  
صلى الله عليه وسلم عند الدخول والخروج انتهى وقال الحافظ رجال سنده ثقات الا ان فيه  
انقطاعا قال الترمذي حديث فاطمة بنت الحسين لم تذكر جدتها فاطمة الكبرى لانها عاشت  
بعد النبي صلى الله عليه وسلم اشهر قال الحافظ كان عمر الحسين عند موت امه دون ثمان سنين  
فانقطع قال الحافظ وقع في حديث عبد الله بن الحسن زيادة الصلاة فيه فقال الحافظ  
بسنده الي ابن علقمة عن ليث عن عبد الله بن الحسن فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد  
صلى على محمد وسلم ثم قالت اللهم اغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي  
صلى على محمد وسلم ثم قال اغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي واغفر لي ذنوبي  
فلقيت عبد الله بن الحسن في الله عن هذا الحديث فقال كان اذا دخل قال رب اغفر لي  
ابواب رحمتك واذا اخرج قال افتح لي ابواب فضلك وهكذا اخرجه الترمذي واخرجه ابن  
ماجه ولم يذكر قول ابن علقمة فلقيت عبد الله بن الحسن ثم ذكره طرفا اخري بخود ذلك قال  
الحافظ وبنها الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد في بعض طرف حديث  
ابن ابي عمير قلت وقد سلف وفي حديث فاطمة وهو اقرب ما ورد فيه مقال انتهى وعبد الله  
لهذا اولد الطالبيين القاهرين على بني العباس وهم محمد ويحيى وادريس مات ادريس  
بافريقية فاثر من الرشيد مشهورا في الامة اكلها والدلالة العقبوس **قوله** عن امه  
هي فاطمة الصغرى بنت الحسين بن علي بن ابي طالب تزوج الحسن المثنى ثقة من الراية  
اي من اواسط اتباع التابعين مات سنة سبع وعشرون ومائة وقد جا وز النمان وفي الكاشف  
تروي عن امها وعمها زبيب اي واثاجدة فاطمة الزهراء فلم تذكرها ولم تسع منها لانت  
جدتها توفيت في السنة الحادية عشر وولادة فاطمة هذه بعد ذلك بزمان طويل ويوجد  
في بعض النسخ في محل عن امه عن ابيه وهو من تحريف الكتاب كالايجي لنيه **قوله**  
عن جدته كذا في نسخ الامان كما في كتاب ابن السني وفيه تجوز لانها جدته العليا  
وهو عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب ففاطمة البتول جدته ابيه ووجه امه  
ووقع في الرواية التي اخرجها الحافظ من طريق الطبراني عن عبد الله بن الحسن عن امه  
عن جدتها اي وهي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها الناس به سيرة  
نساء العالمين نلقب بالزهرا في لانها لم تخض اصلا وبالبتول لقبها اي انقطاعها  
الي الله عز وجل ولدت قبل النبوة بمحسنتين وزوي الدوالي ان العباس دخل علي

ابن الحسن

ليس سنده بمقتل  
لان فاطمة

اللهم

وان كان فيه

الشيخة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على وفاحة وهما يتراجقان في المولد هما فقال العباس ولدت يا علي قبل بنا الكعبة سنون وولدت  
فاطمة وهي تدي وقيل ولدت سنة احدى واربعين من مولد النبي صلى الله عليه وآله واصبح ان ولد النبي  
صلى الله عليه وآله قبل النبوة الابرهم وتزوجها علي في السنة الثانية من الهجرة قبل ولما يومئذ  
خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصف ولعلي يومئذ احدى وعشرون سنة وخمسة اشهر وكان تزوجها في صفر  
وبقيها في ذي الحجة بعد وقعة احد وقيل بعد تزويج النبي صلى الله عليه وآله ولما رجع اشهر وعلى هذا  
فبين التزوج والبسنة اشهر ونصف ولم يتزوج علي غيرها حتى ماتت كما ما خديجة مع النبي صلى الله  
عليه وآله واشتهر ان غالبا صدقها مدعيه التي سخطه النبي صلى الله عليه وآله ونسي بالحطية قيل ان الملهمة  
لا تخط السلاج وقيل ان الحجة نسبة اليه خطه من عبد القيس وقيل صدقها راجعاً فقال  
فضة والخبر في كتب الحديث ان النبي صلى الله عليه وآله لم يزد في صدق ابنته وازواجه على خسران  
درهم وحضر عقدها جماعة من النبلاء وعاصى الله عليه ولم يربط وزينب وقال التمهيد اروي انه خطها  
قبل علي جمع من الخط الصغابة وان تزويجها من علي كان بوعي من الله ودعا اليها النبي صلى الله عليه وآله حين  
اجتمع فقال هج الله شريكها واسعد جدها وبارك عليك واخرج منك كثير طيبا قال جابر رضي الله عنه  
فواتته لقد اخرج الله منها الكثير الطيب ولدت الحسن والحسين قبل وامر كلهم وزينب توفيت  
رضي الله عنها بعد النبي صلى الله عليه وآله بستة اشهر وقيل بما نيز اشهر وقيل غير ذلك لئلا  
الثلاثاء الثالث خلون من شهر رمضان سنة احدى عشرة واختلف في سنها يوم وفاتها فقيل ثمان  
وقيل تسع وعشرون وقيل ثلاثون وقيل خمس وثلاثون وقيل الحافظ ابن حجر انها ماتت وقد اوتت  
العشرين بقليل والخلاف في عمرها بحسب الخلاف في ميلادها هو عنها على واسمها بنت عمير وكانت  
او صنها بديك وقالت لها يا اسما اني استقيج ان يطرح علي المرأة ثوب وتخل علي النعش كالجره  
فوضعت لها اسما فعل اهل الحبشة ودعت بمجوايد رطبة فارتها ذلك فاوصتها ان يجعل لها مثله  
فهي اول من عطي نكحه ودفنت ليلا وتولي ذلك علي والعباس واخفى قبرها وذكر ابن عبد البر ان  
الحسن دفن الى جنب امه انتهى وقبر الحسن معروف في قبته واحدة هو والعباس بن عبد المطلب  
ويؤيد ذلك ما ذكره المحب الطبري في تاريخ المدينة ان الشيخ ابا العباس المرسي كان يسأل في فاطمة  
امام قبته العباس ويذكر انه كشف له عن قبرها ثم ولتته اعلم **قوله** اللهم اغفر لي قال بعض  
المحققين لما كان المنقضان ملازماً للانسان طلب الغفران عند كل شأن اي هذا بالنسبة الى الامه  
الذين شرع لهم النبي صلى الله عليه وآله في هذا المقال حضنا وحنا على ذوام العجا والاقبال اما بالنسبة اليه  
صلى الله عليه وآله لم فمن اداه حق الربوبية والقيام باوصاف العبودية **قوله** وروينا فيه عن  
ابو امامة الخثعمي عن ابن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وآله اني اقام على باب المسجد والخريجة من طريق محمد  
ابن يحيى بن حمره الدمشقي عن هاشم بن زيد عن سهل بن ابي امامة وهاشم ضعيف ومحمد بن يحيى  
ذكره ابن حبان في الثقات لكن قال يفي حديثه من روايته ابنه احمد وعبيد فانها كانا يدخلان  
عليه كاليس من حديثه قلت وهذا من روايته ابنه احمد عنه وورد في الباب من حديث  
عند الرحمن بن عوف اخبره الداه قطني في افراد سنه ضعيف وعن ابى الدرهم موقوفا  
اخرجه ابن عمر في مستدرج ورواته ثقات لكن فيه انقطاع وعن علي بن قوله وعن عبد الله  
ابن سلام كذلك اخرجها ابن ابي شيبة واخرج عمه الرزاق في مصنفه من مرسل ابى بكر بن محمد بن  
عمر بن حزم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل المسجد قال السلام على النبي ورحمة الله  
وبركاته اللهم اجر من الشيطان ومن الشركه ورجاله ثقات ليس فيه سوي لارسال قاله  
الحافظ **قوله** قد اعنت الى اخرج اي يطلب اغوايه وايداه **قوله** واجلبت يقال جلب يجلب  
كنصر بنصر واجلب في الزمان يقال جلبوا اذا تجعوا وتالوا عليه واجلبت عليه اذا صاح به  
واستخذه انتهى وفي التنزيل واجلب عليهم اي صغ عليهم جيلك ورجلك بغز الراي ايام  
الشياطين او من قولهم من المفسدين قال الزحشري فان قلت ما معنى استغزرا ابليس

تختم

الانس

بصوته

قرآن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





صوته واحلابه بحيله ورجله قلت هو كلام وارد مورد المتثل مثلث حالمه في تسلطه على من يعقبه  
 بمغوار رفع على قوم فصوت بهم صوتنا بينفرضهم من امكتهم ويقبلهم عن مراكزهم انتهى **قوله**  
 مثل يعسوبها يعسوب ذكر الخمل في التذكرة للمقريبي بها سبب الخمل نحو لنا واحدها يعسوب ورجله  
 الشبه ان بها سبب الخمل يتبع كل واحد منهم طائفة من الخمل وتراها لهاغات وتفرقه انتهى وفي  
 يعسوب الخمل امبرها وفي النهاية يعسوب الخمل مقدمها وسيدها وفيها ايضا يعسوب خمل الخمل  
 انتهى **قوله** لم يضر عيتم ان يكون في جميع النذر ويعتمل ان يكون مقصورا على بعض الاوقات والاول الظاهر  
 والله اعلم **باب** ما يقول في المسجد **قوله** بالنسيج والتهيل الخ قال  
 ابن حجر في شرح الصلاة في حديث يبرق السابغ في باب فضل الذكر في قوله صلى الله عليه وسلم  
 عليك بالنسيج والتهيل والتقدير هذا على لغة العرب ان الكلمة اذا تكررت على السنن كلها  
 اختصر بها بضم حروف احدها الى الاخرى كالحقولة والمجيلة والبسلة وكالتهيل فانه ما اخوذ  
 من الاله الا الله يقال تهليل الرجل وهلاله اذا قال ذلك انتهى قال في المرفاة وهو غير مستقيم من حوجه  
 الاول ان البسلة ونحوها من الكلمات المصنوعة لا العربية الموضوعه الثاني ان هذا اسم في  
 المجيلة والحقولة والبسلة اما النسيج والتهيل فمصدران قياسيان وكذا التقدير وكما هنا  
 جعلت الله سبحانه ومقدسا اي منزها بالذكر والاعتقاد عن صفات الملول والاعتقاد وممللا اي مرفوع  
 الصوت بالذكر فمصدره واثبات تفريده نعم هتيل وسجل من قبله كذا قد سل توسع او يلوذ  
 دلالة بعض من كل منهما على كلمة في مقابلها بخلاف ما ذكر من التهليل والنسيج والتقدير وايضا قد  
 مضار باب التفعيل على طبق الموضوع والمصدر المصنوع باب الفعله ملحق به في التصريف كما هو مقدر وحقق  
 وايضا في تفسيرهم النسيج سبحانه الله والتهليل بل الله الا الله فانه تفسيره معنوي وبيان حوي من  
 معني كل هو المفهوم المصدرية انتهى **قوله** وقرأة حديث رسول الله صلى الله عليه وآله في شرح  
 العباب عبارة المجموع في باب الاعتكاف والاسرار الوعظ في المسجد بقراءة الحديث المشهور اي  
 لا الضعيفة الامع بيانها والمغازي والرقائق ونحوها مما تجمله عقول العوام وليس موضوعا اي كذا  
 وعبارته هنا يستحب عقد حلق العلم في المسجد وذكر المواعظ والرقائق ونحوها والاحاديد  
 العجيبة في ذلك كثير مشهور انتهى ونسب لغيره الاجماع على ذلك ومنها التصريح بان ذلك سنة  
 النبي اي كما صرح به في هذه الكتاب وفرد شرح العباب اي لا الضعيفة الظاهر لا الموضوعه  
 فان الذي يحرم نقله من غير بيان حاله الموضوع لا الضعيف وفي العباب وينبغي قال ابن حجر اي وجوبا  
 كاد عليه كلام المجموع مما ذكره المورخون من قصص الانبياء وكما بانهم وان بعضهم جري له كذا امر فنته  
 كذا نكته اكله ممنوع منه انتهى ووجهه ان غالب ذلك موضوع او اخوذ ممن لا يوثق به من اهل  
 الكتاب وربما حمل جهله العظام على اعتقاد ما لا يثبت بكامل الانبياء الواجب اعتقاده على كل احد  
 ومن الموضوع فروع الشام للموافقي فيجوز قرأته وكذا يحرم قراءة سورة التمه والباطل ونحوها  
 مما هو كذب محض قال في شرح العباب بخلافه نحو مقامات الحريري فانها ليست من الكذب  
 في شي وفي شرح مش اللاتي وكان الشيخ يعني ابن عرفة يقول لا بأس باعراب الاسفار وقرأة  
 المقامات ويحكى ان الامام الجامع الاعظم كان لا يرويها به وانما يرويها بالدويره لانها ليست  
 لها حكم الجامع وهذه اعلم لما تضمنته من الاكاذيب اي صورة فلانها في ما سبق انها ليست  
 من الكذب في شي اي باعتبار الحقيقة والله اعلم **قوله** في بيوت قال الامام الواحدية في  
 التفسير الوسيط يعني المساجد ان الله ان ترفع امرانه ان تبنى والمراد برفعها بنا وهما  
 كقولها تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت وقال الحسن ترفع تعظم والمعنى لا يتكلم فيها  
 بالحناء ويذكر فيها اسمه قال مقاتل يوجد الله ويسبح له في تلك البيوت يعني بالفتوات  
 المفروضة بالاعداء والاصال بالبكر والعشا وقرأ ابن عاصم يسبح له بفتح الباء اي يفتلى فيها  
 بته تعالى ثم فسره من يفتلى فقال حاله كانه قيل من يسبح فتعيل حاله وقوله الابيه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالنصب اي اخذ او اقوال الائمة او المرفوع اي الائمة من فوعة وجوز الجراي الي الخ الائمة ورد بانده يلزمه  
 حذف الجار واقتناء عمله وهو يعجز في شاذ ذلك والمراد منها التي قوله بغير حساب قال  
 الواحدي لا تلبيهم لا تشغلهم تجار ولا بيع قال القزالي التجار لاهل الجلب والبيع كبايعه الرجل على يده  
 وحقق قوم التجار صنا بالشرا لذكر البيع بعد هاهن ذكر الله عن حضور المساجد لاقامة الجماعات  
 قات الشوركة كانوا يتخرون ويبيعون ولا يدعون الصلاة في الجماعات في المسجد واقام الصلاة اذ  
 لوقتها وانما ما واذا ذكر الاقامة بعد قوله عن ذكر الله والمراد بالصلاة المفروضة لبيان اهم  
 بودن وبها في وقتها من اخرها من وقتها لا يكون من مقيمها قلت واصلا قام اقامة فخذت  
 التا عند الاضافة ومثله في ذلك كلمات اخرجهما من قال ثلاثة تحذف ها انها مضافة عند جميع الغاه  
 منها اذ اقبل ابو عبد رها ولبيت شعري واقام الصلاة وايضا الزكاة قال الواحدي قال الزكاة  
 اذ احضر وقت الزكاة تجسسوها عن وقتها بما فويت يوما انتقلب فيه القلوب بين الطمع بالفاقة  
 والخوف من الهلاك والاصحاح من اين يوتون كتبهم امن قبل الايمان ام من قبل الشايل تجزيم الله ان  
 يسبحون الله يعجزهم الله احسن ما عملوا اي يعجزهم بحسناتهم ولم مسا ومن الاعمال الجحيم  
 بها ويزيدهم من فضله تام يستحقون بما عملهم والله ليرزق من يشاء بغير حساب انتهى اقول  
 ولا يخفى في حد في المراد من القهيم اي يزيدهم من فضله كما لا يخفى من الفضل والنوال قال  
 تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قديم اعين **قوله** شعرا ير الله الشعرا مع شعير وهو البدل  
 اذ الشعرة اي اعلمت بان يجرح سنام من الجانب الايمن ليحلل انما هدي وانها من تقوى القلوب  
 اضاف التقوي الى القلوب لان حقيقة التقوي تقوي القلب وفي النهي والحيان والشعير  
 ما حرم اسمه مطلقا سوا كان في الحرام او غير والضمير في فانها عايد على الشعرا على حد مضاف  
 اي فان تعظيمها واذا التقوي الى القلوب كما قال صلى الله عليه وسلم التقوي هيها واساره  
 الى صدره قال الرنخشي فان تعظيمها من افعال ذوي تقوى القلوب تحذف هذه لك  
 المضافات ولا يستقيم المعنى الانتقديرها لانه لا بد من تراجع من الجزاء الى من لم يقب به  
 وانما ذكرت القلوب لانها مرارة التقوي الذي اذا ثبتت فيها وتمكنت ظهر سرها في سائر  
 الاعضاء انتهى وما قدرتم عار من الجزاء الى من الاتري ان قوله فان تعظيمها من افعال ذوي  
 تقوي القلوب ليس في شيء منه ضمير يعود الى من يريد طهله الجزاء لشرط الذي اداته  
 من واصلاح ما قاله ان يكون التقدير فان تعظيمها منه فيكون الضمير منه عايد على من  
 يريد شرط الجزاء فاعرفه انتهى كلام النهي والظاهر ان المراد بالتعظيم بناء على ان المراد  
 بالشعير الحركات اجتنابها والنوع عن حماها وساختها كما يعبر عن حمل العظم خشية عقابه  
 ولتلك اعلم **قوله** حرمت الله قال النبي الحرمة ما يحل انتهاكه وقال الرجاء الحرمة  
 كما وجب القيام به وحرم التفريط فيه وهي في هذه الآية ما هي عنها ومنع من الوقوع  
 فيها وتعظيمها ترك فلا تستها وقال ابن زيد المراد بالحرمت في الآية البيت الحرام و  
 البلاد الحرام والشهر الحرام والمسجد الحرام والحرام يدل على هذا قوله وللحرمت  
 قصاص ثم اي التعظيم المفهوم من يعظم له عند ربه يعني في الخلق **قوله** عن  
 بريدة هو بالما المودع المضمومة فالر الممهلة المفتوحة فالتمتمة السالمة فالمهله  
 المفتوحة ثم اصغروا الحبيب بضم الحاء وقع الصاد المهله واسكان التميمية والمودع  
 اخبر ابن الحارث الاشعري ان قبل يدر ولم يشهدا وقيل اسم بعدها وشهد خير روي  
 له فيما قيل ما ربه واربعة وتكون حديثا انقضا منها على حديث واحد وانفرد البخاري  
 بحديث واحد وسم باحدى عشر وهو اخر الصحابة موتا بعد اسكان كما في الرياض البخاري  
**قوله** انما بنيت المساجد لانت له من ذكر الله وقراءة القرآن ونحو ذلك من اعمال  
 البر **قوله** رواه مسلم هو طرف من حديث سياتي بنامه في الباب الذي يليه **قوله**

للشعري

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الاعراب الذي قال في المسجد قال العرقي في شرح التعريب الاعراب ساكنة البادية وقيل من سكنها من العرب  
 وجمع الاعراب اعراب وقال ابن دقيق العيد الاعراب ينسب الي الاعراب وهم سكان البوادي  
 قال وقتت النسبة الي الجمع دون الواحد فقيل لانه جري بجري القبيلة كما هو وقيل لانه نسب  
 الي الواحد فقيل عربي لاشتباه المعنى لان العربي هو كل من ولد اسمعيل سوا كان ساكن بالبادية  
 او بالفري وهذا غير المعنى الاول انتهى وقوله ان الاعراب جمع عرب ليس بجيد انما هو جمع  
 اعرابي كما ذكره اهل اللغة انتهى وقال القلقشندي كلامه يعني ابن دقيق العيد من غير ان  
 الاعراب له واحد من لفظه والظلاف انما وقع في سبب العدول عن النسبة الواحدة والمعروف  
 خلافة قال الجوهر في العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب  
 سكن البادية خاصة والنسبة الي الاعراب اعرابي لانه لا واحد له من لفظه وليس الاعراب  
 جمع التعريب كما ان الانبا طمع للبطا واما العرب اسم جنس وقال المطرز في الاعراب اهل  
 البدة واختلفت في نسبتهم والاصح انهم نسبوا الي عربة بنقنناك وهم تامة لان ابا اسمعيل  
 نشأ بها والعربي واحد العرب وهم الذين استوطنوا المدن والفري القريبة انتهى قال  
 العراقي ولم اربن صنف في المبهات ذكر اسم هذا الاعرابي انتهى وفي غاية الاحكام اختلفت فيه  
 فذاك عهد الله من نافع المدي انه الاقرب برعاس التيمي وقال ابن الملقن لم ارا احدا  
 ممن تكلم على المبهات سماه وقد ظفرت في معرفته الصحابة لا موسى المديني لانه راى من حديث  
 سليمان بن يسار قال اطلع ذوالخويصرة اليماي وكان رجلا جافا على رسول الله صلى الله عليه  
 في المسجد وساق الحديث وفي اخره انه يارثيه وانه صلى الله عليه ولم يسمع له علي  
 ما باله قلت وقد سبغه اليه الذهبي فقال في التجرى في ترجمته ذوالخويصرة اليماي يروي  
 في حديث يرسل انه هو الذي بال في المسجد انتهى وفي سند او موسى راوهم والله اعلم  
 انتهى وفي تخرى احاديث الشرح الكبير لابن الملقن بعد ان ذكر ما سبق عن المديني ولم يرو  
 عن غيره وهو اجل ما استدل عليهم ويستفاد ورايت منقولا عن خط ابن الملقن ان اسمه  
 خرفوص بن زهير وقيل عهد الله انتهى وهو غلط قال الحافظ ابن حجر في تخرى  
 ذكر ابو موسى المديني في الذيل عن الصحابة ان اسم هذا الاقر لو ذوالخويصرة اليماي  
 وهو غزن ذوالخويصرة التيمي واسمه خرفوص بن زهير اسرار الخواص انتهى ثم كتب الفن  
 كرايت ذوالخويصرة اليماي وفي شرح المسكاة والمنهاج كلاهما لابن حجر ذوالخويصرة التيمي  
 وهو اشتباه وعلوه من قبل النسخ سري اليه من وصف الاقرب بن جابر ومن وصف خرفوص  
 الذي قيل في كل منهما انه الذي بال بالمسجد وقد علمت ما فيه وسياق في باب الاعراض عن  
 الجاهلين زيادة بيان لهذا المقام والله اعلم **قوله** ولا القدر بالقاف والذال المجهة  
 اي ما يستقدر ولو طاهر كالبصاق والمخاط لان اوضاعه من غير ان افال الزركشي  
 بطر ان لا يحصل تحط بال استنشاقه وبصاقه بالمضمضة والتيمم وحكي عن بعضهم  
 الجواز مع ذلك لان البصاق اذا خالط الماصار في حرك المستهلك فكانه لا يعدم وهو بين  
 انه يجرم مع بقا عينه ولا شك فيه قال وينبغي ان يبلغ الماء الذي تفضض به كيجعل  
 الخلاص من ذلك ويجعله ستة المضمضة انتهى وما حكاه عن بعضهم بحته الوالي العراقي  
 في كتابه فقال لو توضع فيه في المضمضة مخلوطا ببصاق لا يظهر انه خطية لان البصاق  
 ح يستهلك فليس فيه لتفضض حرمة المسجد وقد يضطر اليه المصلي لكونه صائما ولا يجد  
 انا فيه فلا يضايقه في ذلك فيما يظهر انتهى وكذا يجرم نضح المسجد بالماء المتعلل استقذار  
 وتزود ابن حجر في شرح العباب وجواز الاستنجاء فيه نظر الطهر العسالة والمنع منه ه  
 لغش استقذاره بالنسبة لما الموضوع ويجوز غسل الميت فيه حيث لا تجاسه به قال المص  
 في شرح مشم في الخبر صيانة المساجد وتزويها عن الاقدار والقدي والبصاق ورفع الاصوات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ث  
العباد

بالخصومات والبيع والشرا وسائر العقود وما في معنى ذلك واجمع المسألون على جواز الجلوس فيه مع الحدث الاضطر  
ندباً ان نوي الاعتكاف او جلس لعبادة من خوف فزارة او سماع نحو علم شرعي وحوار في غيره وفي الجموع وقول  
المتولي ويكره الجلوس المحدث لغير عرض العلم احد وافقه عليه لكن اعترضه الزركشي بان الرواية في واقفه  
في الآخرة كسبني لا قال ابن الكلبي اي لغير الباب انما طبقت المساجد لذكر الله اي ومع ذلك فهو ضعيف وان  
جري عليه في الاثار فينبغي كما قال ابن العباد انه لا يقصد الا بالعبادة كتعظيمه بالزينة واحيايمه بالذكر  
بالذكر انتمى والذمي عن قوطن الرجل المكان من المسجد كما يتوطن البعير احد رجاله منظر فيه او يحول كالك  
ابن حبان وفعل ذلك لغيم القراءة والذكر الحديث فيه الحديث على ذلك وبحث الزركشي في تفسيره ما ذكر  
في الحديث بما لا يذم الم يضييق على المصلي بينه والمعتكفين والاحرم كذا في شرح العباب لابن حجر وفي شرح مش  
لمص وقول ابن المنذر جواز الموضوع فيه عن كل من يحفظ عنه العلم وعلت شرطه ما سبق ويجوز اليوم فيه  
عندنا نضر عليه في الامم وكرهه مالك والاوزاعي لغير الغراب وقال احمد ان كان مسافراً او شبهه فلا بأس  
وان اتخذه مفيداً او سبباً فلا يجوز ان يمكن الكافر من دخول المسجد باذن المسلمين وينبغي منه بغيره انهم  
ويكره انخال البهائم والمجانين والصبيان الذين لا يميزون المسجد لغير حاجة خشية التعجيس والجموع لانه  
مسكى لئلا عليه كما طاف على بغيره فعله لبيان الجواز والظاهر فيسبغ في فلان في الكراهة ويجوز ادخال الغنمة  
المسجد ومن على غيره نجاسة ان خشى تلوي حرمه والا فلا يقصد في الاثافي المسجد وتكرهه وفي غيره انا حرام ويجوز  
الهرول فيه ولو في الماء ويجوز الاستلقاء ومد الرجل وتشبيك الاصابع فيه ويحب كسبه وتطبخه انتهى مع بيان  
اختصاره في شرح العباب وما في الجموع عن المتولي وغيره من الكراهة غير ادخال غير المؤمن من تلويته  
ولا يجرم وكذا في شرح المسند حل الدخول من معة منه بعد شرح مسلم من حله ولو مع الخوف جمل على ما  
اذ لم يغلب تنجيسه وعلى خلافه جمل اطلاق الرفع وغيره حرمة مكث السكران ونحوه في المسجد  
انتمى قوله وقراءة القرآن نقل ابن العباد عن المصاته افتى في قوم يجهرون بالقراءة وعندهم قوم يصليون  
ويتنشقون بذلك بان المستمعين اذا كانوا اكثر من المصلين لم يجرم اوبالعكس حرم نظر الي  
كثير المصلحة وقد نهى عنه نظريه وبحث المانع من الجهر بضم المصل مطلقاً لان المسجد وقف  
على المصلين اي صالحاً للمعالي والوعاظ والقراءة التي قالت في شرح العباب والذي في فتاوى النووي  
كره بدل قوله حرم وهو ما صرح به في الجموع وغيره وقد جمل على بعد القول بالكتابة على ما اذا اخذ  
الضرر وبالحرمة على ما اذا استدل ما هو معلوم من تحريم الاضرار وان امكن توجيهه اطلاق الكراهة  
بان لنحو المصل من دعوة عن الصلاة في ذلك الحال وفي ذلك الزمن وراي مالك رضي الله عنه  
كراهة القراءة في المصنف في المسجد وانه بدعة احد ما للخارج وان بقا من المسجد الغنم والقراءة  
يوم الخميس وغيره قال الزركشي وهو استحسان لاد ليل عليه والذي عليه السلف والخلف استحسان  
فذلك لما فيه من تعبيرها بالذكور في الصحيح مما ثبتت المساجد لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن  
قال تعالى ويدكر فيها اسمه وهو مقام والمصاحف وغيرها انتهى قوله او كما قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ابن حجر في شرح المشكاة كان انسانك فيما ساقه هل هو لفظ الذبوة او معناه  
فاحتاط وقال ذلك وهذه عادة الصحابة رضي الله عنهم في رعاية الفاظهم وعدم الخروج عنها  
ولو ان مراد فيها وان جاز ذلك في اللغة في اتباعه صلى الله عليه وسلم انتهى قال علماء الانوار احصل  
عند الراوي شك في المروي او في شيء من الفاظهم التي بما يدل على ذلك من قوله او كما قال او نحو ذلك  
وانتم اعلم **قوله** رواه مس في صحيحه وفي المشكاة تنفق عليه وفي القلقشندي اتحدثت بول الاعراب  
في المسجد رواه احمد والبخاري والنسائي وابن حبان والاسماعيلي وابوعوانة والدارقطني والبيهقي  
والبيهقي وابو يعيم وغيرهم انتهى **فصل** قوله ابن ينيوي الاعتكاف قال المص في التبيان  
وهذا الادب ينبغي ان يبينني به ويشاع ذكره ويعرفه الصغار والعوالم فانه مما يقبل منه انتهى  
**قوله** الاخطا اي من اذيق على قدر الظمانينته ويكفي اقل ما يكفي المجرى العبر ان كانه  
منها لا يسمي اعتكافاً وانما اجزا في الصلاة لان المدار فيها على فضل الهوى عن الرفع مثلاً وهو حاصل

بم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









لما بنيت له ايمن ذكر الله تعالى والعلم والصلاح والمداورة في الخير ونحوها قال القاضى عياض في الخبر دليل  
على منع عمل الصنابير في المسجد كالتباطة وشبهها قال وقتنع بعض العلماء تعليم الصبيان في المسجد وقال  
بعض شيوخنا انما يمنع في المسجد عمل الصنابير التي تختص بها الخاد الناس وليكتسب به فلا يتخذ المسجد  
منجرا واما الصنابير التي يشتمل عليها المسلمين في دينهم كالمشافة واصلاح الات الجهاد لا الهنته  
المسجد في عمله فلا بأس به انتهى واستوجب في شرح الحجاب ما نقله عن بعض شيوخه قال لا يبعد  
ان يُعَد من ذلك تجليل كتب العلوم الشرعية وتصميمها لانه مما يشتمل نفعه المسلمين في دينهم وظاهر  
ان هذه المقيد بعدم الاضرار بالمسجد واتخاذها حائضا والاحرم ونقل الزكري عن الفقهاء المنع من  
تعليم الصبيان في المسجد لان الاغلب منهم الضرب ثم قال كان العباد وبينهم ان يقال ان كان على وجه  
يؤدي الى انتهاك حرمة المسجد وقلة احترامه زاد الثاني او التشويش على المصلين او التضييق  
عليهم فيجوز الا فلا وما قاله اوجه والمنع في كلامها واجب كما هو ظاهر في الخبر وكان اما يشتمل  
المصل والشوش عليه حتى قال لبعض علماء ارفع الصوت ولو بالمد كدخام في المسجد وكان بعض  
التلف يرمي ان لا يتصدف على التبايل المتعرض في المسجد قال بعضهم انه يحرم اعطاء التبايل المتعرض  
برفع صوت الخواج او مبالغة او مبالغة وزق صف وخطوة على قبة او حال الخطبة او نحو ذلك انتهى  
ونقله من كتابي الجهاد المذكور في المساجد والباب السابق واما اعطاء التبايل في المسجد فالمتعارف عند  
اصحابنا عدم كراهته لما صح انه صلى الله عليه وسلم قال هل فكر من احد اطمع مكينا فقال ابو بكر رضي  
المسجد فاذا تبايل فوجدت كسرة خبز في بيعة الرحمن اي ولده واخذها وودعها في البيت  
الحديث نعم ان تاذي الناس به بمحط او الحاف كرم اعطاه لمانية من الاغاثة على الاذي بل  
قد يحرم ان حرم السؤال كما في شرح العباب قال ابن العباد والسؤال فيه مكره الا اذا شوش على  
مصل فيجوز او مشى امام صف او تخطى رقابهم انتهى وفي شرح المشكاة لابن حجر وما ذكره اخرا  
ضعيف بل الحرمة تنبيه من مشى امام مصلى الى ستره معتبر ومما ذكره الا هو قوك  
بعضهم لكن كلام النووي في شرح المهذب وغيره انه يكون رفع الصوت بغير المصل مباح  
في الكراهة لا الحرمة واطلاق كراهة السؤال في المسجد قد ثبت فيها ما في الامم من تعيب  
كراهة السؤال يوم القيامة بحالة الخطبة فان فعلوا فقد تركوا الفضل من السماع لكنه  
حكي عن من بمصلي العيد لانه غير مسجد انتهى قوله وروينا في صحيح مسلم الا قال الحافظ  
نعم يخرج من طريق الامام احمد بن حنبل حديث صحيح وقد رواه جابر والنس بلفظ نشد  
صالة في المسجد قال الحافظ وهو رواية اسم في حديث بريد وحديث جابر قال سمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم رجل يبش ضالة في المسجد فقال لا وجدت قال الحافظ حديث  
صحيح اخرجه محمد بن اسحق السراج في مسنده عن ابى بكر الاعين عن احمد بن حنبل ونحوه  
النساي وقال الحافظ كراهية في مسند احمد وحديث انس اخبره الحافظ بسنده الى  
اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي قرق اذكر موسى بن عقبة عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك  
ان رجلا دخل المسجد يبش ضالة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت فاقرب  
ابو قرق وقال نعم قال الحافظ حديث صحيح اخرجه اسحق بن ابراهيم في مسنده  
واخرجه البزار بن وجه اخر عن عمرو بن ابي عمرو وما وجدته في سنن النساي الصغرى  
ولا الكبرى واخرجه البزار ايضا من حديث سعد بن ابى وقاص بنحو حديث انس وسنه  
ضعيف واخرج ابو العباس السراج عن ابى عثمان قال سمع ابن شعور يبش ضالة في  
المسجد فغضب وسبه فقال له رجل ما كنت فاجبا فقال بهذا امرنا قال الحافظ ه  
حديث صحيح اخرجه ابن خزيمة في صحيحه واخرجه البزار وقال في اخره بهذا امرنا اذا  
وجدنا من يبش ضالة في المسجد انه يقول له لا وجدت قال وفي الباب عن ابن عمرو  
وثوبان جد محمد بن عبد الرحمن وسأذكر في الباب الذي يليه انتهى قوله من دعا الحي

مطلب

للجل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





البطل الآخر قال الحافظ بنشد يد اليا معناه من يعرف الجبل فدعا صاحبه انتهى **قوله** ورويتا في  
 كتاب الترمذي وكن ارواه النساب وابن السني والحاكم وابن خزيمة وابن حبان عنه كلام من  
 حديث ابو هريرة قال الحكم صبيح على شرطه وقال الحافظ اخرج من الجاهل من المدار وورد في  
 نفا عدا واخرج الترمذي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة  
 في المناقب لا في الاصول انتهى ورواية ابن حبان بمعنى حديث الترمذي المذكور في الاصل كاتبه  
 عليه في السلك **قوله** في اخرو كتاب البيوع منه قال الحافظ يراذ عليه انه لم يترجم له الكفاية  
 قدسه في ابواب المساجد فقاله باب ما جاء في كراهية البيوع والشرا والشاد والتعذر والفضالة  
 في المسجد وورد في حديث ابن عمرو ويكلم عليه وسند كرم في الباب بعد انتهى **قوله** من  
 يبيع او يبتاع ابي بشير في المسجد يكون نحو البيوع والشرا من ساير العقود في المسجد ولو لم يترجم  
 وان لم يكن منه كما هو حاصل كلام المجموع في باب الاعتكاف ومجمله لم يتخذ خانوتا والافجيم وتا  
 لم يتخذ اليه لخصه فوته وما لا بد منه والافلا يكون وبشقي من العتود عند التلاخ فيس ان  
 يكون في المسجد فترا ترمذي اعلوا هذا التلاخ واجعلوه في المساجد **قوله** لا ارح الله تجازتك  
 اي اجعلها راحة اول اجعلك تراجا وما اشترعن بعض العوام ان المراد من الخبر لا تفعل ربح الله  
 تجازتك فهو من التاويل البعيد الذي لا يعول عليه ولا يلتفت اليه كيف وهو مخالف لظاهر الحديث  
 والله اعلم **قوله** قال الترمذي حديث حسن غريب والعمل عليه عند بعض اهل العلم وهو قول  
 احمد والشافعي وخصه فيه بعضهم وتقدم الجواب على السكوت عن بيان المغرابة من كونه غير منافية  
 للمحسن المطلوب اثباته **باب** دعبه علم من ينشد في المسجد شعر ليس  
 فيه مدح الاسلام ولا تهديد ولا تحث على مكارم الاخلاق ونحو ذلك قال الحافظ ليس في المتن  
 الذي ساقه دلالته على التخصيص وكانه اشار الى ان ذلك دليل لمن خارج وكان لا بأس  
 بالتمبيه عليه انتهى قال الكوفي في شرح مشتمل انما الشاد الشعر فيه اي في المسجد فاجازته هو  
 الجمهور الحديث ترعرع على حثان وهو يثد فيه فلنظ اليه عن شرا رامة قال اي حثان  
 كنت الشدة وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال الشدة انك سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في اجنهم عني اللهم ائده بروح القدس فقال  
 نعم ولم يرد روح القدس جبريل وفي بعض الاثبات جبريل اعانه بالبيات  
 من الشعر قلت في بعض شروح شمائل الترمذي قيل لما دعى النبي صلى الله عليه وسلم الحثان  
 اعانه جبريل بسبعين بيتا انتهى وترجم البخاري باب الشاد الشعر في المسجد وقال  
 بعضهم احاديث النبي عنه ضعيفه انتهى وفي شرح المهذب للمصنوع لا بأس بالشاد الشعر  
 فيه ان كان مدحا للنبوة او الاسلام او كان حكمة او في مكارم الاخلاق او الزهد او نحو  
 ذلك من اعمال الخير فان لم يكن فيه شيء من ذلك كره للنهي عن تناسد الاسعار فيه اسناد  
 حسن عالم يكن فيه مذموم كخومجور او صفه حمرا وذكرونا او مرد او مدح ظلم او افتقار  
 مني عنه فيجوز انتهى قال الكافي شرح العباب بعد نقله عنه وهو صريح في تحريم كثير من  
 الاسعار التي فيها صفات الخير ولو بالتشبيهات وذكر صفات النساء والمرد وبنافيه  
 كما يأتي في الشهادات من انه يحرم التشبيها بالامارة او اعلام معين ويمكن ان يفرق  
 بان الحثان هنا جان من حث المسجد فيجوز فيه ذلك مطلقا لما فيه من الفحش بخلاف  
 خارجة وانما ذكر صفات الخير المفتضية مدحا فالظاهر انما اقتضاه صريح كلامه  
 من حرمة في المسجد وانما خارجة فللنظر فيه مجال الاقرب الحرمه ومن ثمة اقيمت  
 بحرمه مطالعة خلية الكمية قيل ما ظا لها احد الا شربها هذا كله حثان لا يتبع  
 فله منه اشارت او قريته الى ان المراد غير الخمر المحرمة كالنبيذ الكثير من اثم تغيب  
 لائق المحبوب او فواح الخمر على عبادته ونحو ذلك في اخره وعلى هذا يحمل ما جاء عن

مطلب

الشرا في النضال في العن





المعجزة كما وقع لكعب بن زهير رضي الله عنه في بيات سعاد وانشد لها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم  
 ولم يتكلم عليه فان قلت ههنا واقعة حال يحتمل انه كان قبل تحريم الخمر قلت هذا الخيال جيد فلا  
 يسقط بمنه الأدلة الظاهرة على ان الكلام في الخمر غير الحقيقة فلا بد السؤال من اصله لم تر ايت  
 انه كان بعد تحريم الخمر وعلى الشعر المزموم حمل قوله صلى الله عليه وسلم من را يتجوع نشد شعرا  
 في المسجد فقولوا له قصر الله فاك ثلاث مرات رواه ابن المسيب وحمله ابن بطلان على ما يتشاكل  
 به كل من بالمسجد حتى يغلب عليه كما ناول ابو عبيد حديث لان بمشايخ جوف احدكم فيجاء له من  
 ان يمشي مشعرا بانته الذي يغلب على صاحبه انتهى وفي التوشيح للسيوطي بروي ابن خزيمة  
 والترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عن نفاشيد الاسعار في المسجد والجمع بينه وبين حديث الباب اي حديث حسان بن علي النهي على  
 اشعار الجاهلية ونحوها انتهى وظاهر ان المراد غالب اشعار الجاهلية والاشعار التي  
 على المحاسن كالنوحيد في شعر امينة بن ابي الصلت لا يكون انشاده ولعل الاطلاق لا يغلب اشعار  
 خال عن ذلك وقال ابن خزيمة ذكر الخمر في خبره لان بمشايخ جوف احدكم في الجاهلية والاشعار التي  
 عليه ولم يمانع من نفاشيد بعض الاشعار في المساجد لا عن جميعها ثم ذكر حديث البخاري كذا  
 في بدء الخلق وذكره في باب الشعر ايضا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع حسان بن ثابت  
 يسئله ابا هريرة هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اللهم ايدع بروح القدس قال نعم قال ابن بطلان وليس في هذه الرواية  
 انه انشد شعرا في المسجد بعضه الذي صلى الله عليه وسلم لكنه ذكر ذلك في روايته التي  
 في باب بدء الخلق وانما ذلك الترجمة اي باب انشاد الشعر في المسجد التي تلك الرواية  
 نفا عليه شارح البخاري قال قال الترمذي قد روي في غير حديث رخصة في انشاد  
 الشعر في المسجد قال الحافظ وجمع العلماء بين الأحاديث التي في الرخصة وبين الأحاديث  
 التي بخروجها اشار اليه الشيخ في الترجمة ومنهم من جعل النهي على ما فيه من خش او اذى مسلم  
 او مؤمن ذلك والاذن على ما فيه مدح النبي صلى الله عليه وسلم وخوف ذلك وما يدان ذلك  
 ان اكثر منه او قلب عليه التوق الاول والاحاد قال الحافظ من الأحاديث الرخصة انشاد  
 كعب بن زهير فضيدته في مدحه صلى الله عليه وسلم في المسجد ومنها حديث عائشة ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يصنع لحسان منبر في المسجد فيقوم عليه بهجو الذي كان بهجو  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام ان روح القدس مع لحسان ما دام يبالغ عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وحديث حسن صحيح اخرجه احمد والبودان والترمذي وقال حسن صحيح  
 وهو حديث عبد الرحمن بن ابي الزناد كعب بن زهير وهو ثقة عند الجمهور وثقه فيه بقوله  
 بما لا يدرج فيه ولبعض حديثه شواهد في القصصين عن البراء وغيره وذكر المزني في الاطراف  
 ان البخاري اخرج هذا الحديث في الصحيح تعليقا فقال عبد الرحمن عن ابيه عن عروة عن عائشة  
 فذكره ولم اقف عليه في صحيح البخاري ابي لان وفي صحيح البخاري عن ابن المسيب عن عبد  
 وحسان بن ثابت في المسجد الشعر فلحظ اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك  
 يعني النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلام الحافظ وقال الشيخ ذكرنا في تحفة القاري حديث  
 ابو هريرة وشهادته لحسان في انشاد الشعر في المسجد علم به جواز انشاده في المسجد  
 وهو محمول على الحق وانما خبر ابن خزيمة نهي صلى الله عليه وسلم عن نفاشيد اشعار الجاهلية  
 فضعف جماعة وبتقدير صحته هو محمول على الشعر الباطل كحال عليه خبر المصعبين لان  
 ينزل جوف واحدكم فيخا خيره من ان يملأه شعرا وحمله بعضهم على من يمشي عليه حتى يغلب  
 عليه اشتغاله به اي كرم من باطله عن القرآن والذكر ولما صلى ان انشاد الشعر في  
 المسجد جائز بلا كراهة ان كان حقا ومكروم كراهة تحريم ان كان باطلا وكراهة تنزيه

في قوله صلى الله عليه وسلم  
 ما دام يبالغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في قوله صلى الله عليه وسلم  
 ما دام يبالغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذ اغلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذ اظلم عليه اشتغاله به اي ولم يكن باطلا انتهى قوله روي في كتاب ابن المستنير الخ خريجه الحافظ طريق  
الطبراني الي عباد بن كثير عن يزيد بن حفصة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابيه عن جده فذكر نفسه  
فيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من راى نبيي في المسجد ففعلوا ففعل الله فالك  
ثلاث مرات ومن راى نبيي يبيع او يشتري في المسجد ففعلوا الا ارجع الله ثم تكرر ثلاث مرات كذا قال  
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ حديث منكر السنن وبعض المتن اخرجه ابن المستنير وهو  
قصه الشعر واخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة بجهلته كما اخرجه الحافظ وقال غريب لغزبه محمد  
ابن حبيب قال الحافظ وهو نسخة من رجال البخاري واما تفرد بوصله ورواه ابو خيثمة الجعفي عن  
عباد بن كثير عن يزيد بن حفصة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ولم يقل عن جده والا فانه من عباد وهو  
ضعيف جدا او قال الخالف فيه المتر وزيدي والذراوردي ثقة وسنده هو المعروف فقال حدثنا يزيد بن حفصة  
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه  
الاولد محمد فهو في عداد المجهولين وقد ورد النهي عن الشاد الشعر في الحديث عن عبد الله بن عمرو قال  
نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع والشراء في المسجد وفيه الاشكال وان يشهد فيه  
الضالة الحديث قال حديث حسن اخرجه اصحاب السنن الاربعة وفي سننه ثوبان وهو غير مؤثر النبي  
صلى الله عليه وسلم المشهور هذا الرجل لا يعرف الا في هذا السنن **قوله** عن ثوبان هو ابن محمد بن  
الميمون وكان يبيع وضم الالهة الاولى والهاشمي قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم اصله من حير بني في  
الجاهلية فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتقه فلانتم حصلوا وسفروا فلما توفي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اخرج الي الشام فنزل لرحلته ثم انقل الي حمص وبنى هناك ازار رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة وعشرون حديثا روي منها مسلم عنه عشرة الحديث وخرج عند الاربعة  
وروي عنه ابو اسحاق والدين معدان وخلق توفي سنة خمس واربعين واربعمائة **قوله** قضى  
الله فالك بالحق الموقوثة والصاد الممجة المشددة اي اسقط اسنانك قال في النهاية بقوله لا قصر الله  
فالك اي لا يسقط اسنانك وتقدير لا يسقط الله اسنان فيك فحذف المضاف بقول حفصة ان اسنم  
التي **باب** فضيلة الاذان ويقال الاذان والناذين بالمعجزة وهو لغة الاعلام  
ومنه واذ ان من الله ورسوله وشرعنا قول مخصوص يعلم به وقت الصلاة اصالة وتقولنا يعلم  
به لانه اذان غير الصلاة فليس تمنع فيه وشرع الاذان قبل في السنة الثانية من الهجرة والذي  
في المجموع انه في اولى بعد بنايه صلى الله عليه وسلم سجود والروايات المصنعة بانه شرع مكة قبل  
الفتح لم يبع منها شيئا ليروي عبيد الله بن يزيد بن ثعلبة بن عبد ربه الانصاري فانه جمع عنه انه  
قال يا امر النبي صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به الناس لجمع الصلاة طاف بي  
وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت اتبع الناقوس فقال وما صنعت به فقلت ندعوا به  
الي الصلاة قال اولادك على ما هو خير من ذلك فقلت بل قال نقول الله اكبر الله اكبر الي  
غدا اذان لم استأخر عني غير بعد لم نقول اذ اذت الصلاة الله اكبر الله اكبر الي اخر الاقامة  
فلما اصحبت انبت النبق صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت فقال انما رويك حق ان شاء الله  
ثم مع بلال قال صلى الله عليه وسلم ما رايت فليؤذن به فانه اندي صوتنا منك فقلت مع بلال فجعلت الغيبة  
عليه فيؤذن به فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجرداه يقول  
والذي بعثك بالحق يرسل الله لقد رايت فيما يري النائم ولو قلت اني لم اكن نايما لصدقت  
رايت شخصاً عليه ثوبان اخضران فاستقبل القيلة فقال الله اكبر الخ وفي رواية ضعيفة عند  
ابن ماجه ان رويته كانت ليلة تشاوروا اي فيها يكونه علامة للصلاة من الناقوس والنار  
وفي اوسط الطبراني ان ابا بكر رضي الله عنه راها ايضا وفي الوسيط راها بضعة عشر وفي الجيبي  
اربعة عشر وانكره المص كان الصلاح ومن قال بعض المحققين لم يثبت الاربعة عشر ان الله من  
زيد وفضة عمرجات في بعض الطرق وفي سنن ابن ماجه بعد ابرادة خبر الاذان عنك

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال أبو عبيد فاحسب في أبو بكر الحكيم عبد الله بن زيد الأنصاري قال في ذلك . الحمد لله ذا الجلال والإكرام .  
 حمد اعلى الأذان كغيرها . إذ أتاني به البشير من الله . فأكرم به لدي بشيرا . في ليال والأهين ثلاث  
 كلها زادني توقيرا . وثبتت بكل الأذان بالرواية مع أن رويها غير الأنبياء لا يثبت بها شيء من  
 الأحكام لاحتمال مقارنة وحيل ذلك ويؤيده رواية عهد الرزاق وأبو داود في مسنده من طريق عبيد  
 ابن عمير البصري من كبار التابعين أن عمر لما رأى الأذان جعل يبغض النبي صلى الله عليه وسلم فوجد الوحي  
 قد ورد بذلك فإزاع الأذان بلال فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سبقتك بذلك الوحي وهو أوضح  
 مما حكى الداودي أن جهيل الخبيث فعل هذه الرواية ثمانية أيام وفي مسند الحارث أول من أذن بالصلاة  
 به بلال من فيهما الدنيا تسجد عمر وبلال فسبقوا عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبر فقال صلى الله  
 عليه وسلم بلال سبقتك بها عمر وظاهر أنها سمعاه بقطعة الحديث الصحيح السابق بر ذلك هـ  
 وحزم المص بأنه صلى الله عليه وسلم أذن مرة في السفر وعزاه لخير الترمذي وقواه وعروض بالحمد  
 أخرجه في مسنده من طريق الترمذي بلفظ فامر بلال لا فاذنك وبه يعلم اختصار رواية الترمذي  
 وأن معنى أذن فيها أمر بلال أن يقال اعطى الخليفة فلان الف ورواه الدارقطني أيضا باللفظ  
 فامر بلال لا فاذن قال البيهقي والمفضل نقض على الجمل المحتمل كما قال الحافظ ابن حجر وفي التوشيح  
 للبطوني قلت قد ظفرت بمحدث آخر فرسل أخرجه سعد بن منصور في مسنده حدثنا  
 أبو يعقوب حدثنا عبد الرحمن بن أبو بكر القرشي عن ابن أبي عمير قال أذن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم مرة فقال حتى على الفلاح وهذه رواية لا نقلها ولا نرى في كتبنا أنه أذن فيل كان ينشئ  
 مثلنا أو كان يقول أشهد أني رسول الله ظاهر كلام المرافعي أنه في ثمانية قال أنه المنقول في تشهد  
 لكن رده عليه بأن المنقول أنه كان ينشئ كمشهدنا كما رواه تالك في الموطأ ويؤيده خبر مسلم  
 عن معاوية أنه قال في اجابة المودن وأشهد أن محمدا رسول الله الخاتم قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال في ذلك **قوله** ان يعلم الناس وضع المضارع موضع الماضي ليفسد  
 استمرار مجرد العلق قاله الطيبي وقال اطلق الفعل لعمل لأنه لا يدخل تحت الوصف والمعنى  
 لو مجرد واشيا من وجوه الأولوية أما في الأذان فبان يسووا في معرفة الأوقات وحسب  
 القوت وتوخذ كل واتا الصف الأول فبان يصلوا دفعه واحدة ويستووا في الفضل فيفكر  
 بينهم إذ لم يتراضوا انتهى نقله عنه الحجازي وفي شرح المشكاة واطلق ولم يبين حقيقة هـ  
 المفضل الذي في ذلك اعلمنا أنه لا يدخل تحت الحصر والوصف ونظيره فغشيه من اليم  
 ما غشيه انتهى وقال المص في شرح مسألوا فعلا فضيلة الأذان وأجرها وقد هاتم الحجازي  
 طريقا يحصلونه به لضيق الوقت عن الأذان بعد أن اذنا أو لكونه لا يؤذن للمسيح لأن يؤذن  
 واحدا لترعوا في تحصيله ولو يعملون في فضيلة الصف الأول نحو ما سبق وجاءوا إليه دفعة  
 واحدة وضاق عنهم ولم يفتح بعضهم لبعض لا ترعوا عليه انتهى فقيده التبيين على التعميم  
 المستفاد من الوصول ووقع في روايته أبي الشيخ لو بعد الناس في الأذان والصف الأول  
 من الخبر والبركة الحديث **قوله** النداهة وكسر النون والبدال المهملة بعدها ألف ممدودة  
 أي الأذان وروي بهذه اللفظ عند السراج كذا في حاشيته سنن النسائي للبطوني وقد مر  
 النداء اعلى ما بعده وسيلة ومقدمة له **قوله** والصف الأول وهو عندنا الذي يلي الأذان  
 وان تخلل أو حجز بينهما بخوسارية أو منبر وقال القرطبي اختلف في الصف الأول هل تصو  
 الذي يلي الأذان أو هو المبكرو والصحيح الأول وعلم من قولنا الذي يلي الأذان أن ما هو أقرب  
 من الأذان إلى الكعبة في غير جهته ليس بالصف الأول فوق القاري الحنفية أنه هو الصف  
 الأول والف فيه جزء اسماه القوم المعول يردود وقيل الصف الأول أو الصف خلف  
 المقصورة حكاه القرطبي **قوله** يستهوا بتخفيف الميم أي ترعوا وقيل للاقتراع استهوا  
 لأنهم كانوا يكتبون اسماهم على سهام فن خرج سهمه فحاز بالحظ المقسوم وقيل الاستهوا بتخيل

واستعان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



واستغارة لتخميل التيقن اليه وعبر الاستمارة اشارة المعناية بعظيم ذلك اذ لا يتبع الاثر من شأنه  
 التناقض فيه وزاد ذلك مبالغة وتأكيد الخرجة يخرج الاستثناء والحصر وفي هذه العظم باعت  
 على فعل الاذان وحضور الجماعة سيما الصف الاول قال المازري وفي قوله لا يستمعوا عليه حتى لا يعلم  
 بالقرعة في المعوق التي يزيد على انتهى **قوله** عليه استشكل افراد الضمير مع تقدم متعاطفين  
 بالواو وقال السيوطي في التوضيح افراد الضمير باعتبار ما ذكره وفي شرح الانوار السنية قال عياض رجل  
 الباطن الاستمارة على اند في الند او الصف الاول وهو ظاهر اللفظ وقالت ابو عمر المراد الصف وحده وهو  
 وجه الكلام وكلا الوجهين لا يصح اما الاول فلان الضمير الواحد لا يعود على الاثنين واما الثاني  
 فلانه يبقى النداء بلا جواب فلا يفيد الا وفي عنده ان يعود على الثواب المفهوم من السائق اي لو  
 يعلم الناس ثواب الند او الصف الاول ثم لم يجدوا الوصول اليه الا بالاستمارة لانه واقف الا في وقت  
 مما قال ان يعود على لفظ ما انتهى وفي شرح المشكاة الان يستعمل عليه اي على السبق اليه انتهى في السابق  
 مفهوم من السائق نظيره ما تقدم في الثواب **قوله** رواه البخاري ومسلم اي من جهة حديث تتمه  
 ولو يعلمون ما في العيب لاستشفوا اليه ولو يعلمون ما في العمة والصبي لانها لو وجبوا وفي  
 المشكاة بعد ابراهه كذلك تنفق عليه وفي الجامع الصغير بعد ابراهه بحلته كذلك رواه  
 احمد وابن ماجه والنسائي ولم يذكر الشيخين فيه رواه قلنت ورواه كذلك في الموطأ وكذا  
 الترمذي من طريق مالك و اشار الحافظ الى اختلاف فيه عند رواته والله اعلم **قوله** نودي  
 للصلاة اي بالاذان ويمنع من حمله على ما بعد الإقامة وان كان الشيطان يذهب عندها وله  
 ضراط ايضا ذكرها في آخر الخبر فاذ افضى النداء اقبل حتى اذا نوب للصلاة ادبر وفي  
 الكرماني الفرق بين ما في قوله تعالى وان ناديتهم الى الصلوة وما في قوله تعالى وان  
 نودي للصلوة من التعدية بالي في الاولى واللام في الثانية هو ان صلوات الافعال تختلف  
 بحسب مقاصد الكلام فقصده في الاولى معنى الانتهاء وفي الثانية معنى الاختصاص انتهى قال  
 الحجازي ويحتمل ان يكون اللام بمعنى الي والعكس انتهى ولكن ان تقول كلام الكرماني في حكمة  
 مغايرة الحرفين واستعمال كل منهما فيما ذكر من اليتين وهو لا يخالف احتمال موافق معنى ذبيك  
 الحرفين والله اعلم **قوله** وله ضراط قال القاضي يمكن حمله على ظاهره لانه جسم متقد  
 يصح منه خروج الروح ويحتمل انه كناية عن سناق عيظه ونفاسه وقد حكاه عنه شراح مسلم  
 المص والاقبي والسيوط وغيرهم من شراح السنن ومن الغريب ما في شرح المشكاة لان  
 يحتمل الحقيقة وهو الظاهر وان لم اضمن صرح به ان الاحتمال ان يصدر منه تلك الاصوات  
 الفبيحة وان كانت على خلاف عنصر ما نغته فاهانته وتخثيره واعلاما بانها يحصل له من  
 سماع الاذان هو لا يخرط يفرغه ويخرجه عن شعوره واحساسه فيتحل قواه ويخرج منه  
 تلك الاصوات ويحتمل المجاز وانه شئ قد شغله نفسه اي بالهزب عن سماع صوت الاذان بصوت  
 بلا السمع ويمنع عن سماع غيره قوله ثم سماه ضراطا تعبيجا له انتهى ولعل سقوط ثم  
 ساه من كلام شرح المشكاة من قلم الناسخ كالايجي وفي شرح مسلم اللاتي لكن سبق ان الاول  
 الكناية عن المعاني المستفهم سماع لفظه الا ان تدعو ضرورة الذكر اللفظ او يتضمن ذلك  
 مصلحة كالتعبيح المتقدم ذكره **قوله** حتى لا يسمع التاذين حتى تعليلية لا بارع وقيل انها  
 هروب ان يسمع الاذان بالامان كما يفعل يعرفه لما يري من اجتماع الناس على البر والتقوي  
 وما ينزل عليهم من الرحمة وقيل ليلا يسمع ذلك فيشبهه لثقله لخير لا يسمع مد اصوات  
 المودن انس والاجن الحديث ورد بان عام مخصوص بالمؤمن منها قال المص وهذا الاقبل  
 من قابله لما جاء في الاثار من خلافه و باخر اج غير الناطق وما لا يسمع كالجاد ورد بان عام  
 فيها با دراك يخلفه الله تعالى لغير الناطق وادراكه وحياة يخلقها المجازات ليشهد  
 الجميع ولقد ان هب ابن عمر فقال المودن يشهد له كل رطب وبابس وقيل انما يهرب ليلا يسمع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المعاني تتجود الذي بسببه عني ورد بجيبه المصلي بعد انقضاء التثويب قال الابرار وهذا الايلزم لاحتمال  
ان يكون رجوعه مغالطة انه لم يسمع دعا ولا خالف امرا وقيل مرويه لا يقطع طبعه من الوسوسة  
عند الاعلان بالتوحيد اذ لا يقدر ان يعرف الناس عنده حينئذ فاذا اسكت الموزن ترجع الي حالته التي  
اقدرة الله عليها من تشويش المخاطر على المصلي ويقولنا ليلا يسمع وما بعد يجاب بما قال الحكمة  
في هربه عند الاذان دون نحو الذكر في الصلاة وسمع القران ثم الشيطان المذلل لا يتقبل الاذنين الموزن  
ويحتمل انه جنس الشياطين لانها كيف يهرب عند الاذان والفرورح تقنقو بثبوت المخالفه يكون من وسوسة  
سيفت ذلك الاذان اما من الخوف او ان لم يقم دليل على ان كل المخالفات من الشيطان اذ قد يكون النفس  
قال السجوطي نقل عن ابن بطال ويشبه ان يكون الزجر عن خروج الانسان من المسجد بعد الاذان مأخوذا  
من هذا المكان ليلا يكون متشبه بالشيطان انتهى قال الصحابي بكره الخروج من المسجد بعد الاذان  
بلعد رضى يصلى لغول اوهه ربح في فاعل ذلك اما هذه افعد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم  
رواه مسلم قال بعض المحققين ولك ان تقول القول بالكره مع ذلك منقول من قول الصحابي ذلك  
في حكم المرفوع فيكون نصا في التحريم كيف وقد اخذوا بتحريم الصوم بعد نصف شعبان من قول عمار بن  
كاسر نظير ذلك انتهى وقول عمار بن كاسر انها هوى في يوم الشكلا في النصف الاخير من شعبان واقفا على  
وهل المراد حتى يصلي ولو وصده اربع الجماعة كل محتمل ما اطلاقه بوبد الاول وعلى الثاني قال في شرح  
العباب فالظاهر ان من العبد ركوت الامام يكون الاقتداء به والافراد افضل من الاقتداء به  
اي بالمخالف انتهى والراجح ان الاقتداء بالمخالف افضل من الافراد وقد اقتصر البخاري في باب فضل  
الاذان على هذا الخبر قال ابن العز الجازي في شرحه قد ورد في فضل الاذان الحادي عشر كبره اقتصر  
المص على هذا الخبر هنا لانه تضمن فضلا لا ينال بغير الاذان بخلاف غيره من الاخبار فان الثواب  
المدكور فيها ينال بانواع الخري من العبادات انتهى واكتفه اقل قوله رواه البخاري ومنه من  
جملة حديث اخر فان افضى الله الفل حتى اذ انوب للصلاة اذ ربح حتى اذ افضى التثويب افضل حتى  
يحيطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا الململ يكن يدكر حتى يظلم الرجل لا يدري كم صلى ورواه ابو داود  
ما لك وابود اود والنسائي قال الخطابي رحمه الله التثويب لهذا الاقامة وكذا قال الحافظ والعوام  
لا تعرف التثويب الاقول الموزن في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم ومعنى التثويب الاعلام بالنسب  
والانذار بوقوعه وانما سميت الاقامة تشويها لانه اعلام باقامة الصلاة والاذن اعلام بوقت  
الصلاة واتمه اتم واحسب الحافظ من طريق ابي نعيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة انا له صراط حتى لا يسمع صوته فاذا اسكت رجع  
فوسوس فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته فاذا اسكت رجع فوسوس واخرج  
من هذه الطريق من طريق الامام عن ابي سعيد بن جابر مرفوعا قال ان الشيطان اذا اذن  
الموزن هرب حتى يجول بالروح وهو على ثلاثين ميلا حديث صحيح اخرجه مسلم وبين ان ذكر  
المسافة في الحديث من جهة الراوي انتهى قوله اطول الناس اعناقا فهو يفتح الهرق جمع عنق فبعضهم  
واختلف في معناه فقبل معناه اكثر الناس تشوقا الي رحمة الله لان المنشوف بطيل عنقه لما يظلم  
اليه فمعناه كثر ما يروى من الثواب قال الحافظ وفسر ابن حبان في صحيحه بذلك لما ذكر حديث  
ابو هريرة وهو مثل حديث معوية قال وقال غيره مبتد كونهم كانوا يريدونها عند رفع الصوت في  
الدنيا فمدت في القيامة ليمتازوا بذلك عن غيرهم وفي ذلك ابتعا للطول على حقيقته انتهى وقيل  
معناه انهم سادة روستا والعرب نصف السادة بطول عنق وفيه استعارة لانهم شبهوا باعناق  
كما قيل لهم الروس والنواصي والمتدور وقيل معناه اكثر اتباعا فهو جمع عنق او جماعة اي ان جمعهم  
يكون اكثر لان من اجاب دعوتهم يكون معهم فالطول بجماعة لان الجماعة اذا اتوا هموا المقصد لهم  
يكون لهم انفساد في الارض فقال ابن الاعرابي معناه اكثر الناس اعناقا لبقا للفقلة عنق من الخراف  
قطعت منه سمي العمل عنقا لشقله وجي با طول كالترجيع لهذا المجاز وقيل معناه القرب من الله تعالى

طلب معنى طول اعناق الموزنين

لان طول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





لان طول العنق يدان على طول القامة وطولها لا يطلب لذاته بل لئلا يسهل على تمييزهم على الناس  
وارتفاع شانهم عليهم كما وصف المتوضون بانهم يدعون يوم القيمة غرا مجلد من آثار الموضوع  
وقيل معناه لا يأخذهم العرق لان الفرق يأخذ الناس بقدر اعالمهم وقيل معناه عدم الخجل من  
الذنب لان الخجل يتركس راسه قال تعالى ولونزي اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم وهم صباح الزخامة  
للتبويل في سنن البيهقي من طريق ابو بكر بن ابي اود سمعت ابو يعقوب ليس معنى الحديث ان  
اعناقهم تطول ولكن ذلك انه الناس يعطشون يوم القيمة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه هو  
والموتون لا يعطشون فاعناقهم قائمة انتهى وخبر كجده الحافظ في تحريكه وقال فيه انما الطول على  
حقيقته انتهى **هـ** ورجل شارح الانوار السنية قوله صلى الله عليه وسلم ان طول الناس اعناقا  
للكفاية عن كل من هذه المعاني فقال وقال المازري هو حقيقة لان العرق اذا الخ الناس  
طالت اعناقهم ليلا بصيبيها قلت قال الحافظ هذا اذا انضم الى القول قبله اي تمامية انما  
الطول على حقيقته بين ثمرته انتهى وفتح الاله والوصف لكل هذا بطول العنق ليس  
لذاته بل للجماعة من العرق انتهى **تتم** قال شارح الانوار السنية وقيل هو كناية عن كثرة تسويف  
المايرون من ثواب الله تعالى وفعل ذلك في باقي الاقوال التي نقلها فيه وذكرناها في جملة  
ما سبق من الاقوال وهذا منه يقتضى انها ليست مجازا اذ الكناية ليست حقيقة ولا مجازا  
كما هو مقرر في علم البيان لكن ظاهر كلام غيره انها مجاز في غالب تلك المعاني التي اريد منها  
وخصيصة في بعضها وروي اعناقا بكسر الهمزة اي شدا سرا عما اللينة وهو من سر العنق اي  
الكثرا سرا عما وعجل الى الجنة يقال اعنق بعنو اعناقا واسم العنق بالتعريك وقال الحافظ شدا  
بعضهم بكسر الهمزة وقال الاعناق بمعنى العنق الى اخره فالشارح ان ذلك من شدا وده لانه  
رواية خلاف ما يوجهه قول ابن حجر المكي وروي بكسر الهمزة الخ من انه رواية والله اعلم  
**قوله** رواه مسلم والخبر في النسي والوعوانة كما اشار اليه الحافظ والحديث شاهد  
من حديث زيد بن ارقم قال قال صلى الله عليه وسلم بلال سيد المودين يوم القيمة ولا يتبعه الامويين  
والموتون طول الناس اعناقا يوم القيمة قال الحافظ بعد تحريكه حديث غريب لخرجه ابن ابي شيبة  
في مصنفه والبراز وقال لانعله عن زيد بن ارقم الا بعد الاسناد وتقرده حسام بن مصعب وهو بصري  
روي عنه جماعة واخرجه بن عدي في ترجمته ونقل تضعيف حسام عن جماعة ثم قال كرامة احاديثه  
غرائب وافراد وهو مع ضعفه حسن الحديث قال الحافظ لعنه اراد الحسن المعنوي والافتحام تنق  
على تضعيف حديثه ولم يسه ابن ابي شيبة في روايته عن يزيد عنه بل قال حدثنا شيخ وكانما هم لضعف  
وهو يرض الحاء وتضعيف السين واليوم مصعب بكسر اوله وفتح الصاد المهمل وتشديد الكاف قال الحافظ ه  
وحدثنا بهذا الحديث سيبان بن زيد بن بلال قال قال رسول الله ان الناس يتجرون ويتبعون مكائشهم ولا ينظرون  
ان يفعل ذلك فقال الانرضي ان الموتين طول الناس اعناقا يوم القيمة قال الحافظ بعد تحريكه  
حديث حسن لخرجه البراز وقال لم يرو في بيضة عن بلال الاهد الحديث ولا فعل له الاهد الاسناد وقال  
الحافظ ولا بأس برواياته الا ان في روايته البراز مخالفة في بعض رواياته قال ومع ذلك فلحديث حسن ه  
**قوله** مدي صوت الموزن قال ابن النجوي في البدرا المبير المدي يقع الهم بمضور يكتب بالياء وهو  
الغاية التي وانما اتى به ولم يقتصر على صوت الموزن تمييزا على ان من ينهي اليه صوتها يشهد له  
والشعر يسمع الالهنة فيه الحث على استفراغ الجهد في رفع الصوت بالاذان وقال الخطابي في  
الحديث يرفع الموزن مدي صوته مدي لشيء ما يسميه والمعنى انه يستعمل مغفلة الله عز وجل ان استوفى  
وسعه في رفع الصوت فيبلغ الغاية من المغفلة اذ يبلغ الغاية من الصوت قال الحافظ المندري  
في التعريب ويشكك لهذا اروايتهم من قال يخبر له مد صوته بشد شديد العادل اي بقدر مركز صوته قال  
الخطابي وفيه وجه اخر وهو انه كلام تشبيه يرد ان المكان الذي ينتهي اليه صوته لو يقدر  
ان يكون ما بين اقصاه وبين بقاسه الذي هو فيه ذنوبا تملأ تلك المسافة غفرها الله تعالى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التي **قوله** جن ولا انس قدّم الجن اما للترقي منه الى الانس الاشرق او للاهتمام لان شهادة الانس بعضهم  
 لبعض لا تستبعد لانها النفس بخلاف الجن لا تختلف ونصاده فاذا شهد وامع ذلك فالانس اولى  
**قوله** ولا شيء من عطف الحام على الحماص ليع سابر الحيوان والجماد بان يخلق الله تعالى فيه فهما  
 وسما نيسم ويقفل **قوله** الاشهد له يوم القيامة بلسان القال بفضله وعلو وزخيد تكبيل  
 شروم وتكبيها لقلبه لانها تعالى يفضح اقواما ويثبتهم بشهادة الانس والابدي والارجل فيهما  
 بنسارهم ورواهم **قوله** رواه البخاري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن صنععة عن ابيه  
 ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحت القم والبادية فاذا كنت في غمك اوباد نيك فاذا  
 للصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدي صوت المودن جن ولا انس ولا شيء الاشهد له يوم  
 القيامة قال ابو سعيد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مالك والنسائي وابن  
 ماجه وزاد ولا حجر ولا شجر الاشهد له وابن خزيمة في صحيحه ولفظه قال فاني سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمع حدي صوته شجر ولا مدر ولا جن ولا انس الاشهد له يوم القيامة  
 ثم قوله سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يختلف فيه فقيل المراد سمعت جميع ما قلته  
 لك بخطابي وهذا ما فهمه الرازي والغزالي وقال ابن الصلاح في مشكل الوسيط لا اصل لذلك  
 في شيء من طرق الحديث اذ وقع ذلك من ابو سعيد التابعي وقد رواه الشافعي في الام عن مالك  
 على المتواتر انتهى وقال المص وغيره المحقق عوده الي قوله لا يسمع الي اخرم دون ما قبله من  
 قوله اني اراك الخ قال ابن الرفعة ولعل اولئك اطلقوا على ما دلهم على ذلك وفيه نظر فان  
 رواية ابن خزيمة مصرحة بما قاله النووي وغيره ونقل الحافظ عن ابن الرفعة انه اعتمد  
 عن الغزالي بانه فهم من قول ابو سعيد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جميع ما قلته  
 فنكره بالمعنى والعلم عند الله وتعقبه الحافظ بان الحديث قد رواه جماعة من الصحابة  
 وليس في شيء من طرقهم الثابتة الا برفع الصوت اذ يؤخذ ذلك بطريق الاستنباط من  
 الحديث المذكور انتهى كما يخرج من حديث الوهزي في قبول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
 يقول المودن لا يفرله مدصوته ويشهد له كل رطب ويايس وقال الحديث حسن اخرجه احمد  
 والبخاري في خلق الافعال خارج الصحيح وابوداود والنسائي ورجال الصحيح الا واحدا  
 فلم يسم ولم ينسب واخرج من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ملائكة  
 تصفون على الصنف الاول والمودن لا يفرله مدصوته ويشهد له من سمعه من رطب ويايس  
 ويكتب له اجر من صلى بعه حديث حسن اخرجه احمد والنسائي ورجال الصحيح الا ان  
 فيه عنينة قتادة وشيخه ابو اسحق السيبعي وهما مدلسان انتهى **قوله** والاحاديث  
 في فضله كثيرة فمنها حديث عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيار  
 عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والاذلة لذكرا الله تعالى اخرج له الحام وقال صحيح  
 على شرط البخاري وتعقبه الحافظ بان عبد الجبار بن العلاء الذي اخرج له الحام وقال  
 صحيح من طريقه لم يخرج له البخاري ومع كونه با في رجاله بعد اي سفينة بن عيينة عن سعد  
 عن ابراهيم السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما ثقات فهو معلول لانه ابن البار  
 رواه عن شعور عن السكسكي قال حدثنا بعض اصحابنا عن ابي الدرداء اذ ذكره موقوفا من قوله  
 وقد اعترف للحلال بذه العلة قال الا انها لا تؤثر انتهى قال الحافظ وقد وجدت من حديث  
 ابن ابي اوفى شاهد من حديث انس مرفوعا لواقسمت لبررت ان احب عباد الله الي الله  
 الذين يراعون الشمس والقمر واتهم ليعرفون يوم القيامة بظول العناقم يعني المودنين  
 كذا في الاصل قال حديث غريب لخرجة الطبراني انفرد به عن انس لخارج بن النعمان  
 وهو ابن اخت سعيده بن جبير اختلف فيه انتهى **قوله** على اربعة اوجه بقي وجهها من  
 جري عليه المص في تلك التسمية واعتمد ابن الرفعة والقولي وغيرهما هو الاذان

والاقامة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والاقامة افضل لكن قال ابو زرعة ظاهر كلام الجمهور ان التفضيل بين الاذان والاقامة وسددها انتهى  
**قوله** الاصح الاذان ان الاذان افضل وهذا الذي رجحه المصنف في كتبه ونقله عن نص الام والقران  
 قال الحاملي وهو مذهب الشافعي وعامة اصحابنا انتهى وذلك لانه علامة على الوقت فانه اكثر نفعا  
 منها ولقوله تعالى ومن لحن قولاً من دعاء الله قالت عائشة نزلت في الموزنين قبل وفيه نظر  
 وان واقفاً على ذلك معكرومة لقول كثير بن شهاب بن عباس انه لما صلى الله عليه وسلم وفي رواية  
 عنه انه ابوبكر وفي اخري عنه انصاره واصحابه ومما يورد الاول ان السورة مكتوبة والاذان مدنية  
 وايضا فالاحسنية اجماعات من مجموع الدعاء والكتابة وما بعده وذي الجارحى المتتابع لو يعلم  
 الناس المرزوق احد لو يعلم الناس ما لهم في التازين لتصاروا عليه بالسجود والخبر الامام ضامن  
 والموزن موثق اللهم ارشد الامة واغفر للموزنين لكنه ضعيف نعم في رواية صحيحها ابن الجان والفقيل  
 وان اعلمها ابن المديني وقال احمد ليس لها اصل فقد صححها من المتأخرين الضياء وغيره الامة ضمنا  
 والموزنون امناف ارشد الله الامة واغفر للموزنين وصانهم بخوارق الاسرار والقرارة وللدعوات  
 يع المقول او لتجمل القراءة عن المسبوق او لسقوط فرض الكفاية بفعلهم احوال الامانة لعل من  
 الضمان اذا امين متطوع بعلمه والضامن ملزم به قال الرازي والدعا بالمعقود اعلان الدعاء  
 بالارشاد ووجه قول الماوردي دعاء الامام بالارشاد خوف رعيه والموزن بالمعقود لعل بسلطة  
 حاله وقول الجعري بالارشاد بسبب وسبب التبريد منه وقول بعضهم الدعاء بالارشاد انما يكون بما فيه  
 خطر لا بالعمى ارشدهم لما كلفوه واغفر للموزنين ما عسى ان يكون من تفریط انتهى وفي حاشيته  
 السقوط على شذوذ او ذرذلة اليه بقوله بعد واغفر للموزنين فقال رجل برسول الله لقد تركنا ونحن  
 نتأخر الاذان بعدك زمانا فقال ان بعدكم زمانا شغلتم موزنهم اورداه اليه من طريق  
 ابن جرير المتكريم عن العشر ائمة وبان الموزن له مثل اجر من صلى باذنه لانه دعاه لذلك هو  
 واستشكل ترجيح المصنف افضلية الاذان مع كونه سنة على الامانة والجماعة فرض كفاية واجب  
 بانه كره والسلام مع بقائه على ان توجيه الامانة ليس من جهة الجماعة بل من جهة خصوص ما فيها  
 من الضمان وكذا في مظنة التقصير قال الشافعي احب الاذان لحديث اللهم اغفر للموزنين والاع  
 الامانة للضمان وكذا مع اختلاف الجهة الحكم بالفرضية والكتابة مع تفضيل المندوب  
 على فرض الكفاية على ان الجماعة قد يشتركون بين الامام والمأموم ان نواها والاحصت بنية المأموم  
 وحده خلافاً لنية الامام وحده فنيته محصلة لثواب الجماعة من غير ان يتوقف عليها من لم يتوسط هو  
 مقارنتها للتقديم نالها الامانة وحدها فرضاً ولم يحصل تفضيل نقل على فرض وايضا فالاذان عبادة  
 مستقلة والجماعة صفة وتفضيل الفرض على النقل انما هو في صفتين او مستقلتين اما صفة مستقلة  
 فقد يختلف وفي مجدي الجنس مع اختلافهما في مختلف ويبعد ان يفضل بعض من اهل التصانيع كونه فرض  
 كفاية على تطوع الصلاة وان سلم ما قبله من الخروج عن الاثر ففضل تطوع الصلاة ما يجرد ذلك او يزيد عليه  
 فكيف وما قبله السبكي **قوله** وانما في الامانة اي افضل من الاذان سواء قام بحقها او لا كما ان الاذان عند  
 المفضل منها سواء قام بحقها او لا وتعيين بعضهم توجيه الامانة من قام بحقها ليس في محله لان  
 التفضيل وجه اخر وقول الشافعي فان فعل اي قام بحقها رجوع ان يكون احسن حالاً من غير الاشارة  
 للتعيين والما قال الرازي بل للوجه المفصل اي كراه المصنف هنا احوال ان قوله من غير تعيينه بغير  
 الاذان لما عر عن الام ان الاذان افضل من الامانة واستدل من فضلها بمواظبة النبي صلى  
 الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده عليهما ومن الاذان واجب بان ذلك لا يتغالب  
 بهما الدين الذي لا يقوم غيرهم فيها مقامهم ولما اصح عن عمر رضي الله عنه لو كنت اطبق مع الخليفة  
 لاذنت والخليفة بكسر الخاء المحجمة وتشديد اللام مصدر ولا نظر الى كونه صلى الله عليه وسلم كان  
 يتفرغ في بعض الاوقات لا يخلو من صلاة واظم عليه لان عمله كان ديمية ومد او منته تقتضي وجوب  
 الاجابة فلا من نزع فيه ولا تعاط غير للاذان لخم لشانه كايته السهيل لانه صلى الله عليه وسلم

النبي

لوازم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب هذان النبي عليه السلام

لو اذن لوجب حضور الجماعة لا اعتبار الذي قدمناه على ان الاصل في الامور الوجوب قال في شرح العباب ورده  
 الاستوي لهذا بان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في بعض اسفار كافي المجموع عن الترمذي باسناد جيد فيه  
 نظرا لمران معني اذن امر بالاذان قلت ثلثة مقلان التوشيح انه جاز في روايته صريحة غير قابله للتناول  
 انه صلى الله عليه وسلم اذن وعلى ذلك فالجماعة الذين اذن لهم كانوا اخصرين معه فلا دلالة فيه على ردي  
 ذلك وانهما اشقوا من الاذان ويجازى بان غير الاشق قد يفضل الاشق على الناس انما اشق منه وجب  
 المعصيين ليؤذن لكم احدكم وليومكم الكرم ويجازى بان هذه الخبر معارض غير الوجد اورد وان حاجه  
 ليؤذن لكم خياركم وليومكم اقر لكم وبانه لا يحتاج في صحته الى كثير شروط ومزيد تبصر فطلعت من كل حاله  
 بخلافه فطلعت من الكبر قال الامام الشافعي ولان الظاهر اخصر منه الدعا للجماعة ومنها القيام بها والقيام  
 بالشئ افضل من الدعا اليه قال بعض المحققين والحق ان دلة الفريقين قديمتين المتكافئ  
 وان المنقول في كلام الشافعي راكنا الاحتجاب ترجيح الاذان ومما يرجعه ورود ثواب فيه لم يرد  
 في الامامة وانني الملقبني بان المرسل الذي يراعي نحو الشمس والحج والاطاعة لان كل الله تعالى  
 وينصب بحاربيب المشركين الفضل من المؤذنين الذي يجعل ذلك من حيث انه قائم بغيره  
 والمؤذنين قائم بسنته وهما فضل منه من حيث القيام بالشعائر وفضيلة الاذان التي **باب**  
 صفة الاذان **قوله** اعلم ان الفاظ مشهوره قال القاضي عياض في الاكمال اعلم ان الاذان كلان جامعة  
 لعقيدة الايمان وشاملة على نوعين من العقليات والسمعيات فانها باثبات الاذان بقوله  
 الله وما يستفهم من الكلمات والتزييه من اضافة افعال متضمنة بحج **قوله** الله الكبر فان هذه اللفظة  
 مع قلة حروفها واختصار صيغتها مشعرة بما قلناه فلما قلنا قلت قال ابن حجر في شرح المشكاة ه  
 ولاعتنا ببيان هذا المقام الاكبر كبر الدال عليه اربعا اشعارا بعظيم رفعة وكان حكمة خصوص  
 الرابع ان القصد من التكرار في ظهور مشهور النفس بشهود ذلك عن شهودها النائية عن  
 طابعها الرابع النائية عن اخلاطها الرابع في شرح العباب له وكان حكمة الرابع ان الطابع الرابع  
 لكل منها كالوتفصيل مخصصه فعمل بانها كل من كلمة من تلك ليزيد في كمالها ويظهر تفصيها وكان يقال  
 بذلك في كل محل ورد فيه الترتيب انني قال القاضي ثم شرح باثبات الوجودانية والالوهية ونفي  
 ضدتها من الشركة المستحيلة في حقه وهذه عمدة الايمان والتوحيد المقدمة على سائر وظائف  
 الدين ثم جاز باثبات النبوة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ورسالة الهداية الخلق لعين ودعائه  
 الواثقة تعالى اذ هو ثابتة بالنسبة لثنتين وموضعها بعد التوحيد لانها من باب الافعال الجارية الوقوع  
 وتلك المقامات التي قبلها من باب الواجبات وهذا كل تراجم العقائد العقائيات فيما  
 يجب ويستعمل ويجوز في حقه تعالى ثم دعى الى ما دعاهم اليه من العبادات فصاح بالصلاة  
 ثم يتبعها بعد اثبات النبوة اذ معرفة وجودها من جهته صلى الله عليه وسلم امر من جهة العقل  
 زاد غير القاضي **ت** حرا اشار الى بقية الفروع اجمالا لتعذر تفصيلها ولبيان بشد  
 عن الاذان شئ كالم يشد من العقائد عنده شئ فقال حجت على الفلاح وقال القاضي هو البنا  
 في النعيم وفيه اشعار بانور اخبر من اليقوت والجزا وهي اخر تراجم العقائد الاسلامية  
 ثم كرر التاكيد اخر اشار للاعتنا السابق ان هذا المقام هو الاصل النبي عليه جميع ما تقرر  
 من العقائد والقواعد وختم ذلك بكلمة التوحيد اشار للتوحيد المحض ومن ثم كانت مترة  
 فقط وسقط منها لفظ الشهادتي في التسمية الانتقال الى ذلك وكان اخر اسم الله لطابق  
 البداية به اشار الى انه الاول والاخر في كل شئ قال القاضي ثم كرر ذلك عند اقامة العقلة  
 للاعلام بالشروع فيها وفي ذلك تأكيد الايمان وتكرار ذكره عند الشروع في العبادة بالقلب  
 واللسان ليدخل المصلح فيها على يقينة من امره ويصير من امانه ويستشعر عظم ما دخل  
 فيه وعظيم حق من عبده وجزيل ثوابه على عباده انني قال في شرح العباب وكرر ذلك  
 مكررا امله فقط في الصلاة فصد التاكيد الايمان الخ **تنبيه** والترجيع عندنا سنة لخير  
 شتم عن ابو محمد ورح انه صلى الله عليه وسلم علمه الاذان كذلك ورواه ابوداود والنسائي

وفي التمهيد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفي التهديد لأن عبد البر والتحق مالكه والشافعي على الترجيع في الأذان وقال أبو حنيفة  
 لا ترجيع في الأذان انتهى وفي شرح الهداية لابن الهمام وشرح عدم الترجيع بأن حديث  
 عبد الله بن زيد هو الأصل في الأذان وليس فيه ترجيع انتهى وقال البيهقي اتفاق  
 الجمهور وأولاده في حرم الله تعالى وسعه القرض في حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على اثبات الترجيع وإفراد الإقامة مع نوافذ الصلاة فمن بعدهم مؤذن يضعف مما سواه انتهى  
 بعناه وفي قوله الترجيع ركن لا يصح الأذان إلا بحكاه المص في شرح مشتمل وردجة فدم من الحاديك صحفة  
 مع عدم الخلاص فيه بالأعلام المشروعة الأذان وحكاه تدبر كتمن الخلاص لكونها المنجيين من الكفر  
 المدخلتين في الإسلام ونزبر هذا الفصل العظيم من ظهورها بعد من يخفيها في الإسلام وظاهر  
 كلامه أن الترجيع اسم مجموع الترويض وهو ظاهر الكلام الروضة وأصلها كمن في التحقيق والمجموع  
 والدقايق والتحرير إنه للأشهر الأول وصوبه الأذرع يجري عليه صاحب العباب وفي شرح  
 مشتمل أنه الثاني قال في شرح العباب وفي بعض ما يشهد له وقال اليد الركني وسمى بذلك لأنه  
 يرجع إلى الرفع بعد تركه أو إلى الشهادتين بعد ذكرها وبين المص المراد بالأشهر قال في العباب  
 فان جبر بالأوليين أسرى الآخرين قال شارحه هو ما يحسنه الركني ثم قال إنه له تصريحه في الام  
 وتا ذكره من النص لا يشهد لما قاله وعلى الترتل فهو ما يأتي على أن الترجيع اسم لها وللثاني الذي  
 ما هو إليه لأنه لم يثبت وقته اتعا على المعتمد للأسرار فلا لأنه بالمجهر فوثق منه الترجيع فلا يأتي  
 بعد الشهادتين المتضمنين بها بشي لغوات وقت الترجيع بغوات مجله اتفوخ **قوله** الله أكبر  
 الله أكبر قال المصنف في المجموع قال البند نبي وصاحب البيان وبسبح وقوف المؤذن على آخر  
 الكلمات قال الهروي وعوام الناس يقولون الله أكبر في المبرور وكان المتردد بفتح الراء من البراءة  
 ويسكن الثانية قالان الاتيان روي موقوفاً **قوله** في كل الصلاة حتى على الصلاة فكان الأصل  
 ان يقول الله أكبر الله أكبر باسكان الراء حركت فتحة الالف من اسم الله في اللفظة الثانية الراء  
 قبلها فتحت كقولها تعالى لم الله الاله الا هو قال صاحب التتمة لجمع كل كبيرتين بصوت لانه  
 خفيف انتهت عبارة المجموع وقديين هذان المقام والطب فيه ابن حجر في شرح العباب  
 بهالم يوجد مجموعاً لخير في كتاب فلذا احببت نقله بترتيبه وان كان فيه طول لجموع نفعه  
 وجزيل عايدته قال بعد نقل كلام المجموع وهو ظاهر في اعتماد الاول لتقدمه وتقدمه رعلته  
 وهو انه روي موقوفاً على ان ما بعده لا ينافيه كاهو ظاهر لانه بيان لما هو الجازي والاصح  
 عند رادة ترك السنة التي هو الوقف ولا ينافيه ايضا ما ذكره عن صاحب التتمه لانه  
 الملتزم من القتران تحريك الراء الاولى بكل يوجد مع الوقف عليها بسكتة لطيفة وهذا  
 يعلم ان لقول المبرد وجها وجيها ومن شئ واقفه ابن انباري وجماعة وان قول هشام  
 في المعنى نقله عن المبرد وجمع ان حركة الراء فتحة وانه وصل ببنية الوقف ثم قيل هي  
 حركة الساكنين وقيل حركت الراء نقلت وكل هذا اخروج عن الظاهر لغير ذلك والقوا  
 ان حركة الراء عرابية وليس له نزق الوصل ثبوت في التخرج فتتقل حركتها انتهى وقول  
 شيخنا زكريا تبعاً لكلام الهروي وهو القياس وما علم به المبرد ممنوع ان الوقف ليس  
 على أكبر الاول وليس هو مثل الميم من الم لا يجيء انتهى ممنوع وان قال ابن حجة ما قاله  
 المبرد خطأ عنده المصريين وقال في الحاد ان المتردد نوزح في ذلك وذلك لما علمت  
 انه بين الوقف على أكبر الاولى ايضا في شرح الفتح لذلك وان سلمنا انه ليس مثل ميم  
 من حيث انه ميم في قياسه الفتح لانه اخف وأكبر معرب مرفوع لان طلب الوقف على  
 أكبر الاول صيغ كالتاكن اصالة فحرك بالفتح لا لتقاء الساكنين فالحركة لا لتقاربهما بالافتقار  
 الذي ذكرته وليس بحضرة الحركة المنزقة نقلت للمرا من غير ذلك الاعتبار وفيه انه فتح خطبة  
 ابى حنيفة وهشام السانقة لانها بناياها على هذا المنقى وكان من قال الوصل كلمات الأذان

طلب المبرد فتح الراء من أكبر

ب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





لم يجز غير الفتح وغلله بما ذكره المترد نظرا اليه ما ذكرته من ذلك الاختيار لكن بغية الجواز غريب بعيد  
 وظهر ان ما نقله الزركشي من جواز الكسر ايضا وجها وانما الخيرة الفتح عليه حفظا لتقويم اللام وان قوله  
 يجوز الاسكان بسكتة لطيفة فيه نظر لما افتقر ان الاسكان بذلك سنة واث قوله في احكام المساجد  
 كل من الرفع والفتح غلط هو الغلط الكتم الا ان يكون مراده ان كلاته ما غلط من حيث مخالفة السنة  
 ثم ترايت بعض المحققين من المتكلمين على المعنى صرح بما ذكرته فقالوا ان عليه بل هو خروج عن  
 الظاهر لدواعي صحيحه اذ الاذان لم يسمع الامور فاقال المتخيل اذ ان جزم ففي نقل الحركة ايد ان باته  
 واقو حكا ولو اذ ذلك لما نقل وانما فعله حرصا على عدم الخروج بالكلمة عن السنة في الاذان من ايراد  
 كلمته موقوفا على او اخرها فهو ان لم يقف حقا فقد وقف حكما من جهة انه اعتبر لخر الكلمة  
 ساكتا لاجل الوقف ثم نقل اليها حركة المخرج ووصل مع نيته الوقف ولو ضم الراء بالحركة الاعرابية  
 كما استصوبه المص كان غير اقرب لاسا ولا كما خرج عن سنة الاذان بالكلمة فبان ان ثم عرضا صحيحا  
 وداعيا مقبولا الى ارتكاب ذلك واحتجاج المص بان هتق الوصل لا يتوقف لها في المخرج لا يقيد اذاه  
 فرضا ان الناقل حركتها الى الراء واقو حكا لا واصلها من الوصل ثبوت ان المخرج يتقو حكا فبان  
 انني فان قلت لا سلم ان الوقف على الراء الاولى سنة وكلام المجموع لا يدل لذلك لانه اعاد ذكر الوقف  
 على اخر كلمات الاذان والاخر في كلتي التكبير هو الثانية ونقله من امر عن الهروي والمبرد ليس  
 معارضا لما قبله لانه في او اخر الكلمات وما قاله في الراء الاولى وليست من الاخر وحجبه فليس  
 معنى الوقف فيها الا قوليهما والارحج منه كلام الهروي لان كلام المترد يعني كلمات الوقف على الراء الاولى  
 وقد تقررت انه لا وقف عليها قلت هذه اكله يمكن الا انه صريح عبارة المجموع السابقة فبان  
 ثم ترايت القولي وغيره فهو من عبارة المجموع ما ذكرته فقالوا ليس الوقف على اخر كلمات  
 الاذان وقال الهروي الى اخر ما ترجموا كلام الهروي والمبرد مقابلا لنسب الوقوف  
 على الاخر الشامل لالراء الاول ثم قضيت علة المترد ان الاولى في الاقائه الضم لانه ليس  
 الاصل فيما الوقف اي لانه ليس ادراج كلمته كما ساقى انتهى برئته والله اعلم **قوله**  
 ومن يقربه اي عرفا او يبيعه اهل المسجد الذي هو واقف عليه المعتدل المخطئ لكسر الحاء  
 المعجمة اي ينوسطه **قوله** والتثويب سنة عندنا هو بالمثلثة ويقال للتثويب من  
 ثاب اذ الرجح لان المؤذن دعا الى الصلاة بالجمعلة ثم عماد فدعا اليها بذلك فان قلت  
 اذا كان كل من الجمعات فيه دعا الى الصلاة فهو بالتثويب ستم في الدعاء اليها الاعابد  
 اليه قلت هو عايد الى الدعاء بخصوصها بعد ان دعا اليها والى غيرها بقوله جي على  
 الفلاح فهو اول داعي الى الخصوص جي على الصلاة ثم الى العموم جي على الفلاح ثم عماد الى  
 الدعاء بالخصوص بقوله الصلاة خير من النوم وقبل اصل التثويب ان جي الرجل هو  
 مستصراحا فيلوح بثوبه ليبري ويشتهر فسمي الدعاء الى الصلاة تثويبا لانه وكل داع  
 مثوب ودليل استحبابه ذكره في اذان الصبح في حديث ابو محمد ورواه ابو داود  
 وفي التمهيد وروي عنه صلى الله عليه وسلم ايضا من حديث عبد الله بن زيد  
 ورواه ابن خزيمة عن انس بلفظ من السنة اذ قال المؤذن في اذان المخرجي على  
 الفلاح قال الصلاة خير من النوم وقول الصبحي من السنة كذا حكمه حكم الرفع  
 على الاصح وسياتي لكذا مزيد عند قول المص وقد جات الأحاديث بالتثويب والتثويب  
 وفي التمهيد اختلفوا في التثويب لصلاة الصبح فكان مالك والثوري والليث  
 تثويب وهو قول الشافعي بالعراق وقال جهم لا يثوب ذلك وقال ابو حنيفة  
 وامامه لا يثوب في نفس الاذان ويثوب بعد ان شأ وروي عنه جواز في الاذان  
 وعليه عمل الناس انتهى وسكت شاح المصنوع كونه حنفي على قوله في الاصل ويزاد  
 في اذان الصبح الصلاة خير من النوم وقال ابن الهمام روي ابن ماجه عن سعيد بن المسيب

عن بلال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عن بلال انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم يوذنه بصلاة الغجر فقيل له هو تاي فقال الصلاة خير من  
النوم مرتين فاقرت في ناد بين الغجر وابن السبب لم يدرك بلالا فهو منقطع وهو محجة عندنا بعد  
عدالة الرواية وثقتهم على انه روي في حديث ابو جندب وثق انتهى ونحو التثويب بالصحيح ما يعرض  
للنايم من التماس سبب النوم والصحيح ان التثويب في ذاته كما صرح به في التثويب ونقله  
في المجموع عن كلام الاصحاح ويمكن حمل عبارته هنا على ذلك لان المفرد المضاف للعموم وقال البيهقي  
واقره في الروضة ورجحه في الشرح الصغير والسيوطي وغيره ان ثوب في الاول لا يثوب في الثاني  
وضعه بعض المناخرين وينوب في اذان الغائب ايضا كما صرح به ابن عجيل البيهقي واقره  
الزركشي وابوزرعة وغيرهما نظرا الى اصله قيل التثويب هو المحفوظ من فعل اذاع لم يقل  
ان ابن ام مكتوم كان يقول ويخرج بان ان الصبح غير فيكون لقوله صلى الله عليه وسلم ان احث  
في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه الشيخان وفي حديث هيب عن بلال امرني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان اذوب في الغجر ونسي ان اذوب في العشا وفي رواية لا يثوب الا في صلاة الصبح  
وهو ضعيف ومرسلا كما في الخلاصة لهم **قوله** من حث على الفلاح اي ياتي بالتثويب بعد فراغه  
من هذه القول قال ابو ثوب شرح من حث على الفلاح من قبلهم واقره منه قوله ابن مسعود اذا ذكر الصلوة  
فتمت بها عمرا قبل وهم يدركه قال ابن ابي عمير وفيه الهالكون ما مع اليا التي قبلها البيت  
انتهى وقال الازهرى معنى حثهم وعمل قال البيهقي وقد يترك حثهم هلا ومع علا فيقال جهلا وجعل  
وفيهما عطف اوجه نظما شطنا ابو محمد من ذلك في هذه البيت

**جيهلا** جيهلا حفظ ثم جيهلا . او فون او جيهلا ثم جيهلا . وهو كلة استعمل قال البيهقي  
يناري في الذي قلت له . ولقد يسمع قول جيهلا . انتهى ويق عليه لغتان لحدتها  
جيهلا يسكون اليا والتثوين وجيهلا كذا بالالف من غير تثنوين لا ارادة التنكير واسكان  
التي كراهة اجتماع الحركات وهذه اللغات السبع حكاه صاحب البسيط وقال اذهب ابو علي  
اليان في كل واحد منهما ضميرا واحدا لانها صارت متولة الكلمة الواحدة وجا مستعدا بنفسه كجيهلاه  
المزيد اي انبه او اضرب او فزبه وبالبا جيهلا بعراي ايت به وبالبا جيهلا اليك اي  
شارع وبادر اليه وبعلى حتى هلا على كذا اي اقبل اليه وقال ابن يعيش في شرح المفصل جيهلا  
من اسم الافعال يركب من جوهل وهما صوتتان معناهما الحث والاستعمال جمع بينهما وبني  
للبالغة وكان الوجه ان لا ينصرف كحصر موت المانه وقع موقع فعل الامر بنى كصه ومه  
ويستعمل في وجوه نحو حث على الفلاح وهلا وحدها واستعمال حث وحدها اكثر من استعمال هلا وحده  
انتهى والفلاح هو الفوز ومنه حديث استفلم براك اي فوزي وقيل البقا ومنه  
لكلهم من الهوم سعه . والمسا والصباح افلاخ معه . وقال في المطلع نفلا  
عن الزهري الفلاح الفوز بالبقا والخود في النجم المقيم ويقال للفلاحين مغله ولكل من اصاب  
خير مغله قال بعضهم ليس في كلام العرب كلمة اجمع للخير من الفلاح قال الآق وعدي جوي يعلى  
ان اقبل يتعدي بها ومنه قوله تعالى قالوا واقتلوا اهلهم **قوله** الصلاة خير من النوم  
قال في المنعذب معناه اليقظة للقلادة وقيل الراحة التي يجتاضونها يوم القيامة من  
شدة فرط قيام الليل وما بدت خير من راحة النوم الذي هو الموت وقيل المعنى الخير في الصلاة  
لا في النوم انتهى وقالت بعضهم اقرب من هذا ان المراد صلاة الصبح التي شرع فيها التثويب  
فالام فيها للعهد اي الصلاة التي دعيت لان لها خيرا من النوم عنها لان الصلاة غنمة وفي  
النوم سلامة فليست الخيرية منتفية عن النوم اذ السلامة خير كثير لكن القيمة من حيث  
استعمالها علينا اذ لا غنمة الا بعد السلامة خيرا من التثويب هنا على ما به نعم قد يقال  
انما شرع التثويب خطايا المتيقظح اما بالاذان او غيره بان انايم عن الصلاة ليعتد  
مناديا فيعرضها للفوات ورجا عصى به وذلك بان يكون استيقاظه بعد طلوع الغجر ثم يتام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







وكذا الوثني حتى ينبر لمن ان الوثن يفتربه الي الله وحك الخلاف في غير العيسوي والعيسوية فرقة  
من اليهود تنسب الي عيسى اسحق بن يعقوب الاميني كان في خلافة المنصور يجتهد ان يحده  
رسول الله الي العرب خاصة فلا يحكم باسلامه بذلك لانه يدعي الاختصاص بالابد من ان يقول وان حدها  
رسول الله الي جميع الخلق ولا نظر الي انه يلزم العيسوي ان يحده صلى الله عليه وسلم رسول الناس كافة  
اذ النبي لا يكذب باجماع اهل الملل لانه اما ان ينكر اخباره بذلك او حقيقته وان اجاب به فيكون كقول  
بشك فيبه له فاندفع نظير الزركشي في عدم اسلامه نظرا الي انه يلزم من اعتقاده رسالته الي العرب  
اعتقاد رسالته الي غيرهم كالتالي لا يكذب النبي انتهى ومع الحكم بالاسلام للكافر فيجده التساوي بالاذان  
فلا يبع اذانه لوقوع ابتدائه بالكفر والله اعلم **باب** منه الاقامة **قوله**  
الذهب الصحيح المختار الذي جات به الاحاديث الصحيحة الخ قال الخطابي في الصحيحين حديث  
شراير بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة وفي رواية الاقامة وفي اخري الاقولة قد قامت  
الصلوة واخرجه النسائي وابوعوانة في صحيحه بلفظ امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال واجبا  
في غيرهما عن بلال وجابر وسعد القرظ وسلمة بن الالكوع وعبد الله بن زيد بن عبد ربه رضي الاذان  
وعند الله بن عمرو وابوجيفه ورافع والي محمد ورق والي هرون وليس في شيء منها نقض الاقامة  
الا في حديث عند الله بن زيد وهو في احد طريقه عند ابو اورد والترمذي ونقل عن البخاري  
انه صححه وصححه محمد بن يحيى الذي له ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم قال لفظ  
وكا تم صححه لولا اقتضاه ما دل عليه حديث السنن في الصحيحين وما صح ايضا في هذا الباب  
حديث ابن عمر صححه ابوعوانة من وجهين وهو عند اصحاب السنن وابن خزيمة ايضا وابن  
حبان من احد الوجهين ولفظه كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين  
مرتين والاقامة مرتين الاقولة قد قامت الصلاة واتحاد بلال وسائر من ذكر بعد  
ففي اسناد كل منها مقال وهو عند الطبراني والدارقطني الحديث جابر فعنده في الافراد والا  
حديث اليراقع ففي ابن ماجه وقد اختلفت الرواية على عهد الله بن زيد في ثبوت الاقامة  
واخرج ابن خزيمة وابوداود من رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد اللفظ الاقامة  
مرتين واعلم ابن خزيمة بالانقطاع والاضطراب اما الانقطاع فلان عبد الرحمن لم يدرك عهد الله  
ابن زيد لانه استشهد بالامامة في خلافة الصدوق وولد عبد الرحمن في خلافة عمر واما الاضطراب  
فتدل عنه هكنا او قيل عنه عن معاذ وقيل عنه عن اصحابه وفي اعتمده عن اصحاب محمد صلى الله عليه  
واختلفت الرواية ايضا عن ابي محمد ورق واشهرها عنه الاذان بالترجيع والاقامة مرتين اخرجهما  
لهذا ابن خزيمة واصحاب السنن ذكر وا فيها الاقامة كالاذان سوالا لكن بغير ترجيع وزيادة  
قد قامت الصلاة مرتين واخصر بعضهم بلفظ علم في الاذان نزع عشرة كلمة والاقامة سبع  
عشر كلمة وجاء تشفيق الاقامة عن ابوجيفه ايضا عند الطبراني قال الخطابي وقد اختلف العلماء  
في الجمع بين هذه الاخبار فمنهم من رجح افراد لفظ الاقامة ومنهم من رجح شفعها من محمد الا وكثيرا  
واصعبها ومن جهة الثاني تأخير قصه الي عهد ورق عن فضة عهد الله بن زيد ان رواها ابن زيد الاذان  
كانت في ابل الجحجح الي المدينة وتعليم ابي محمد ورق كان في اخر الثامنة لما رجح النبي صلى الله  
عليه وسلم من حين فيكون ناسحا وقد كلف الامام احمد بان بلال الاذان بعد ذلك للنبي صلى  
الله عليه وسلم شفعا واقام فرادي ومنهم من جعله من الاختلاف المباح وشكك في ذلك ابن خزيمة  
في الجمع مسلكا اخر فقال لم يرجع افراد الاقامة على ما في حديث عهد الله بن زيد وان رجح  
شفع الاقامة على ما في حديث ابي محمد ورق انتهى وقد سيطر الكلام على اختلاف العلماء في هذه  
المسألة ابن عبد البر فقال في التمهيد ما حاصله اما اختلافهم في الاقامة فذهب مالك  
والشافعي الي ان الاقامة مفردة الاقولة الله اكبر في الموضوعين فانه مكر مرتين وقال الشافعي  
والاقول قامت الصلاة مرتين وعند مالك مرة واحدة واكثر الاثار على ما قاله الشافعي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فيه وعليه اكثر الناس قلت وفي حاشيته عليه كل الاحاديث جات بتثنية قد قامت الصلاة في الاقامة وفيه  
 عمامة العلماء وسائر المحدثين في كل الاقطار الاما لك افعال الافراد قال في التمهيد ومذهب البيت في هذا كله ه  
 مذهب مالك وقال ابو حنيفة والثوري والاقامة والاذان سواء شئني بشئ يقول في اول اذانه والاقامة  
 اتعد اكثر اربع مرات وذهب احمد والبخاري والشافعي والحنابلة في كل ما روي عنه من كل ما روي عنه ولم يرووا ذلك  
 على الاقامة والتخيم قالوا لانهم قد ثبت جميع ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلم اصحابه بعينه ه  
 فمن شا افرود من شئني انني قال في شرح العباب ومعظم الاذان شئني وشئني ومعظم الاقامة فرادي لورود ذلك  
 في خبر عبد الله بن زيد وهو صحيح وفي خبر انس بن مالك ان يشفع الاذان وهو في الاقامة وهي في الصحيحين  
 وغيرهما وخبر ابن عمر ان كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرتين  
 مرتين غير انه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وهو صحيح والاكاديب الصحيحة وذلك كقول ابن زيد  
 شئني رواه ما وعد اللهم قدمها الشافعي واصحابه على ما صحه عند الترمذي من قول ابن جندب وروى علي بن سفيان  
 انه صلى الله عليه وسلم الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة والرواية اختلفت عن ابي بصير  
 فروى عنه جمع افرادها كما بينته وايضا فانها والحقيقة متفقون على عدم العمل بظاهر حديثه هذا الان فيه  
 الترجيع وهم لا يقولون به وتثنيها ونحن لا نقول به فلا بد لنا قطع من تاويله كان الاذان بالافراد اذ في  
 لانه الموافق كتاب في الروايات والاكاديب الصحيحة وقد بين اليبه ان النعير يسبع عشرة  
 كلمة وقع من تفسير بعض الرواة فوهما منه ان المراد من كثرة الاقامة وليس المراد بالثنية كمنه  
 الاقامة وبين ايضا ان اتفاق ابن جندب وروى واولاده في حرم الله تعالى وسعد القرظ واولاده في حرم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثبات الترجيع وافراد الاقامة مع ثوبى الصحابة ومن بعدهم  
 يودن بضعه روايتهم تثنيها واحتج على ذلك بكلام مالك والشافعي وغيرهما من ثم اجمع فقرا  
 اصحاب الحديث على افراده انتهى والحكمة في افراد الاقامة وتثنيها الاذان انه للغائبين فكرر  
 ليكون ابلغ في اعلامهم وهو الخاصين فالجملية في تكرارها ولذا قال اصحابنا يكون صوته في الاقامة منه  
 في الاذان وانما كلف الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة ولما كان لفظ التثنية في الاذان اربعا  
 وفي الاقامة اثنين صار كانه افراد بالنظر لذلك ولذا استحب كون كل تكبيرين في نفس واسماعه  
**فصل قوله** سنة استشكل قول المص انما استمع قوله في الجماعة انها فرض كتابية  
 مع انها وسيلة وللوسايل الحكم المقاصد وايضا ما لا يتم اولجب الابه واجب ويرد بغير كونها  
 وسيلة لعدم ثوبها عليه بما علمت هذه اغايات على الضعيف ان الاذان حق الجماعة والاصح  
 خلافه **قوله** قولوا بعد الاذان والمقاتل اسم هو الامام لان ذلك لكونه محل نظر واجتهاد  
 ليس للحاد **قوله** وقال بعض اصحابنا نقائلون لانه شعار ظاهر اى والامام بقا تا على  
 ترك السنة اذا كانت شعارا ظاهرا من شعار الاسلام وروى عنه لا قتال على ترك سائر السنن  
 وقاتل الصحابة ناركه ما تركه كان في منتهى علائق الكفر **قوله** **فصل**  
 وبسبب ترتيب الاذان ورفع الصوت الى اعلى الترتيل فقال الحافظ بعد تخريج حديث  
 علي رضي الله عنه هذه كان النبي صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نرتل الاذان وان نؤدق الاقامة  
 هذا حديث غريب اخرجه الدارقطني في السنن ورجاله موثقون الاثلاث منهم وجاء في  
 معناه عن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم لللال اذا اذنت فترسل واذا اذنت فترسل واذا اذنت فترسل  
 الحافظ حديث غريب اخرجه الترمذي وقال لا تعرفه الا من هذا الرجل واسناده مجهول قال  
 الحافظ عبد المنعم معروف بالضعف وسائر روايته موثقة الا يجيب من مثل فانه مجهول وعليه  
 نصب كلام الترمذي وحزمه اليه لانه يوجب البقاء لفظ وهو ضعيف ايضا وقد اخرج الحافظ  
 والمستدرك هذا الحديث وادخل بين عمدة المنع ويجيب من مثل عمر بن فايد وقال ليس في روايته  
 مطعون فيه الا عمرو بن فايد قال الحافظ ويتعجب من كلامه فانه ان كان ثابتا في الاسناد وسلم  
 عدم الطعن في الباقي فلحديث ضعيف بسبب عمر وكيف يستدرك على الصحيحين والراجح

ان زيادته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ان زيادته في هذه الاسناد وهم فقد وقع التصريح عند الترمذي وغيره بالتخديف بين عبد المنعم  
 وحيي واما قوله الترمذي لا يعرفه الا من هذه الوجه فيرد عليه بحجبه من وجه اخر من طريق ابي  
 هذيرة مثل حديث جابر بن سفيان عن ابي اسحق في كتاب الاذان وقال البيهقي الاسناد الاول اشهر من هذا  
 قال المحفوظ ورواه هذا موثوقون الا يصح بن عمرو فلا يعرف الا في هذا الحديث ولما ثبت شاهد موقوف اخرجه  
 لناظمن طريق الدارقطني عن ابي الزبير مؤذن بيتنق المقدس قال اجابنا عمرو رضي الله عنه قال اذا اذنت  
 فترسل واذا اذنت فاحرم هذا الحديث موقوف حسن الاسناد ونقل عن الاصمعي ان المودم والمجدوم يعني  
 والمراد به الاسراع في الاذان والمحافظة وهو المراد بالادراج في كلام المص واما رفع الصوت بالاذن وتقدمت  
 الاشارة اليه في فصل الاذان عن ابي محمد ووقع في بعض طرقه ايكل الذي سمعت صوته قد ارتفع وعن سعد  
 القريظ انه صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يجعل اصبعيه في اذنيه وقال انه ارفع لصوتك قال الحافظ  
 حديث حسن اخرجه ابن ماجه وجاء من فعل بلال لخرجه ابوداود انتهى قال ابن حجر في شرح العباب  
 ترتيب الاذان اجمالا الثاني فيه بان ياتي بكلمات تصبيغة من غير تنظييط مجاز والحد لما صح عند الحاكم  
 لكن منعقة الترمذي من امر به ومن ثم تأكد على المؤذن ان يحذر زواجر من اغلاط يقعون فيها  
 نحو هذه الهزة انهم فنصير استعهاها ومدبا الكبر فيصير جميع كبريا لفتح وهو طبل له وجه واحد قاله  
 في الحكمة ومن الوقف على الله والابتداء بالالله بانه ربنا يودي الى الكفر ومن ادغام الهمزة في اول  
 الهمزة لانه لحن في عند الفراء كما في الخادم وهو غير معروف وتعد الاصل من عدم الادغام فسقطت لفظه  
 عدم اذ المعروف عند الفراء هو الادغام وانما اختلفوا في لونه صغيرا او كبيرا فتتركه هو الفعل الحق كذا في شرح  
 العباب ومن مد الف الله والصلاة والفلاح بان الزيادة في حرف المد والواو على ما كانت به العيون  
 ومن قلب الالف هاء من الالف ومن عدم النطق بها الصلاة ليلا يصير دغا الى النار ويقع له ايضا مد  
 هزة الكبر ونحوها وهو خطأ ولكن فحش ويجرم تلحين الاذان ان تولد منه بعض سائر من الاغلاط  
 والاشك والتميم والله اعلم **قوله** ورفع الصوت به قدر ما يسمع نفسه هذا المنفرد بان الغرض منه  
 الذكر لا اعلام وعلى هذا حمل ما نقله من نقل المشافعي من انه لو استر بعض الاذان لجزا وقد روى  
 يسمع واحدا ان كان يؤذن جماعة ولا بد من سماع اهل الجماعة كلها ثم قال في المجموع بان الجماعة  
 تحصل بما فلا يجزي الشرا ولو ببعضه كما عدا الترجيح لفوات الاعلام والاقامة في هذه النفي  
 كالاذان فلا بد في اقامته لهم من سماع بعضهم ولو واحدا جميعا كما هنا ويبي الغرض منها في الرفع  
 من غير ان يجرد نفسه مما سبق من حديث سعيد لا يسمع صوت المؤذن الى **قوله** ويختص  
 ادراج الاقامة اي اسرها ان اصل الادراج الظن ثم استعير لادخال بعض الكلمات في بعض  
 مواضع من امر به وفارقة الاذان بانه للغائبين والترتيب فيما بينه وهو الحاضر في الادراج فيها  
 اشبه **قوله** ويكون صوتها المنخفض من الاذان ان اي يجيب يكون بقدر الحاجة كالنقله انزكتي  
 عن العراوق وقع في التسامع المشهد وترجم الجماعة يخرج للتوضيح الترمذي مع ضد ذلك وفي  
 الخليل لا يبلغ رفعها رفع الاذان **قوله** حسن الصوت لامر به صلى الله عليه وسلم ان غوامض  
 عشرين رجلا فانوا فاجمهم صوت ابي محمد ووقع فعلم الاذان رولة جماعة في روايته بل فقط فاجبه  
 صوت ابي محمد ووقع في طريقه لخر قد سمعت في هو لا صوت انسان حسن الصوت ولا في التبيين  
 والثاني منها عند ابن خزيمة ويؤخذ ايضا من قوله صلى الله عليه وسلم لعند الله من زيد ربي  
 الاذان ثم قاله على بلال فانه اندي صوتا منك بل على ان المراد اطيع وقيل المراد به  
 ارفع وانه لترفيه قلوب السامعين يكون ارق فيكون ملبس الى الجاندة اكثر ولو وجد  
 شبر بالاذن وظل حسن الصوت اجرة قد مر لعموم نفعه وفي شرح اللق قال عمر  
 ابن عبد العزيز مؤذن اذن اذا ناسمها والافاعة لنا قلت يدكر ان يهوديا كان يبيك ولده  
 من سوق الضاعة بنورس فطلع عليه فسمع ان الولد يقف ينتظر ان يؤذن حسن الصوت  
 يسجد سوق القلعة ثم غلى وولد الاسلام وكان اليهودي يعرف مؤذنا فطبع الصوت يسجد

طلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





يقبل

اخر فتبين اذ انه ورفع ولده اليه حتى سمعه وقال له ذلك الذي يقوله الموزن بسوق القلعة  
 هو الذي يقوله هذا انتي **قوله** ثقة كما مونا الخبر ضعيف وليوزن لكم خيادكم وفي الامم  
 للشافعي واجب ان يكون الموزنون خيار الناس ولانه امين على الوقت ويطلع لعلو مكة على  
 العورات فان اذن فاسق فيكم ان لا يؤمن ان يؤذن في غير الوقت لكن يحصل باذنه السنة  
 وان اخرج **قوله** متبرعا اي لا يأخذ عليه رزقا والجرة لم يبرهن اذن سبع سنين بحسب ما كتب الله  
 له براءة من النار رواه الترمذي وغيره وفي اسناده مقال وروي الطبراني الموزن الحسنيب  
 كالشاهد المتسخط فبمه اذا مات لم يدور في قبره وقد نظمت بعض من لا يأكله الذود في قبره  
 في بيتين فقلت لا يأكل الذود جسا للنبي ولا موزن باحتساب والشهد ذكر  
 وعالم عامله بمنذبا اكل الحرام كثير الذين والتسك  
 قال في الاثر وتكره ان يخذله اجته ويدل له خبر الترمذي وحسنه ورواه باقي الصحاح  
 السنن الا ربكة قال الشافعي بن ابي العاص اخبرنا عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان اتخذ موزنا لا يخذل على اذنه اجرا فقيه دليل ظاهر للكرهية ولا يوزن الامام موزنا وهناك  
 منطوع عدل فان كان فاسقا او امينا ثم امين احسن صوتا غير منطوع رزقه من المصالح قد رخصته  
 وحاجة مومنه او رزقه من تاله لامن الغي والامن الصدقات ولو تعدد الموزنون والمسجد رزق  
 الكل وان تقاربت وامكن جمع الناس مسجد وقد صحت الايام كوزن الجامع ان ضاق سهم  
 المصالح والا فندبوا للاحاد استيجار بما تراضوا به واذا استاجر الامام لم يشرط ذكر الغاية فيكفي  
 استاجرتك لتوزن في هذا المسجد في اوقات الصلاة كل شهر بكن او ان استاجر من تاله او استاجر  
 الاحاد اشترط ويستحق الإقامة تبعاً فلا يجوز افرادها بعد كذا في العباب **قوله** قايما بالاجماع  
 لامر صلى الله عليه وسلم بلال به رواه الشيخان ولانه ابليغ في الاعلام وكان القياس وجوبه كما قيل  
 به اول من ما يعرف الامر بعين الوجوب واذا انه صلى الله عليه وسلم على رحلته لا يخرج به خلافا  
 لما وقع في المجموع لانه في السفر والكلام في غيره قال ابن المنذر لجمع كل من يحفظ عنه العلم على ات  
 السنة اوله ان قايما انتهى فيكون للقاعد والمضطرب اشده والركب المقدم المسافر فلا يكون  
 له ذلك لحاجته للركوب لكن الاولى له ان لا يؤذن الا بعد نزوله لانه لا بد له منها للذبيحة  
 وقضية كلام الرافي انه لا كراهية له في فعله والركب وقاعدة او يوجد بان من شأن السفر  
 التعب والمشقة نسوح له قال الاسوي ولا يكون له ترك الاستقبال والمشى لاحتماله وصلاة  
 النقل ففي اذنه اوله لكن محله في المسمى بالنسبة لغيره ان يكون بحيث يسبح اخبر من يسبح  
 اوله والا فلا يجزيه لهم بل لنفسه فقط كما في شرح العباب وغيره قال ابن الملقن في الدرر  
 المنيرة وينا ان ابن عمر كان يؤذن على البعير فينزل ويقوم وفي حديث النسي من ابو مخزومة  
 خرجت في سفر وكنا في بعض طريق خنسين الحديث وفيه فتم فاذن بالصلاة وقال عبد الحق  
 فيما رده على المحلى وكذا اتلقاه الناس قالوا لم يرو عن احد منهم انه اذن ركبا لغيره عند  
 انتهى قال المظفر في ليل القيام والطهارة ما اخبر عنه ابو الشيخ في كتاب الاذان عن ابي قال  
 حق وسنة ان لا يؤذن الا وهو طاهر وانه لا يؤذن الا وهو قائم اخرجنا اليه في وقت العبد المتبار  
 لم يسبح من ابيه وابل وعند الترمذي عن ابو هريرة لا يؤذن الا متوضا خريجه مرفوعا ورواه  
 ورجح الموقوف وفي سنة كل منهما انقطاع انتهى **قوله** على حال كسارح بفتح الميم وسط الخبر  
 الا في بلال وابن اقرمكثوم انه لم يكن بين اذنه والاذن ان يترك هذا وروي هذا اروي ابو داود  
 عن امرأة من الافاضل من بني النجار كان يبني اطلول بيت حوال المسجد فكان بلال يؤذن فوفه  
 من اوله اذن الي ان بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد فكان يؤذن بعد على ظهر  
 المسجد وقد رفع له عن شى فوق ظهره قال المجاهظ عند ابو الشيخ في كتاب الاذان ان من  
 حدث ابو برة الاسلمي قال من السنة الاذان في المنارة واخرجه اليه في من طريقه  
 وقال اسناده وايه انتهى ولزيادة الاعلام ومن ثم بنى عثمان رضي الله عنه المنايا والاقامة

كذا في الاصل  
الحاجة

فلا يس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فلا يسن فيما ذلك الا ان احتسب اليد لكبر المسجد كما في المجموع وفي العلول لم يكن للمسجد  
 منارة يسن ان يوذن على الباب ويبيح تقييده بما اذا اعتذر في سطوة والاخو اولى  
 كما هو ظاهر **قوله** مستقر القبلة لما وقع في بعض طرق حديث عبد الله في رواية  
 الاذان قال فرأيت رجلا عليه ثوبان اخضران استقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبره  
 وساق الحديث هكذا في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل في السنن وعبد الرحمن  
 عن معاذ منقطع ولانه المنقول سلفا وخلفا ولا ينافي في الحيات نعم يسن فيه الالتفات  
 وفي الإقامة بعد من غير تحويل صدره وقدميه عن الاستقبال ولو في منارة كالالتفات  
 بسلام الصلاة اي بحيث يري خذ لا خذاه يمينا في كتمتي حرم على الصلاة لم يستقبل القبلة ثم  
 يسار في كتمتي جيع على الفلاح لان بلا الا ان يفعل ذلك رواه الشيخان وفي رواية صحيحة فلما  
 بلغ حتى على الصلاة لوي عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر وروايته فاستد ارضيعة من ساير  
 طرقها او المراد بالاستد انة فيها الالتفات ليوافق رواية الالتفات قاله في المجموع وقول  
 الحاكم ان الاستد انة سنة مستفوتة صحيحة على شرط الشيخين مردود واخصت الجيعلات  
 بالالتفات لان غير هذا كراته وهو خطاب ادعي كالسلام في الصلاة يلتفت فيه دون غيره ومن  
 الاذكار ويشرع في جعل على الإقامة كما هو ظاهر كلامهم كمن في الوسيط المشهور انه مشروع عند  
 قوله قد قامت الصلاة وظاهر كلام البيان انه يشترع عندها فقط قال في شرح العباب ولو  
 قيل يشترع عندها وعند كلمة الإقامة لم يبعد وعلمه فيقول بمباحية على الصلاة وشمالا حتى  
 على الفلاح ويمينا قد قامت الصلاة ثم يسار الاخرى وفارق ما مر في الاذان بان كلام من روي  
 الجيعلة الا في جنس واحد فناسبه التفات واحد وكذلك الكائنة بخلاف ما هنا فناسبه التفات  
 جديد وانما كره الالتفات في الخطبة لانها وعظ المخاضرين فالادب لا يجبر عنهم وفارقت الإقامة  
 بان القصد منها الاعلام فليس فيها ترك ادب انتهى **قوله** او محدثا اي غير متميم او سلسل او  
 فاقد ظهور ومن أحدث في اذانه ولو باجانبه انه ولا يسن قطعه فان تطهر عن قرب جاز له  
 البناء والاستيناف اولى **قوله** والكرهية في الجنب اشدها الجنب غير المتميم وفاقد الطهورين  
 اشدها لفظ حدته وكرهية الإقامة من كل منهما اشدها في الاذان لذلك ان المختلف بسببها  
 والاذان الا الإقامة تعقبها الصلاة فان انتظر القوم لينظروا شق عليهم والاسات بد  
 الظنون وقضية كلام المصم والرافعي وغيرهما ان كراهية إقامة المحدث اشدها من كراهية اذان  
 الجنب لكن يحق الاستوي في نساويهما والحجض والنفاس اغلظ من الجنابة فتكون الكراهية  
 معها اشدها معها وبه صحح الزركشي وغيره ثم الكراهية في اذان من ذكر اما غيرها فلا كما  
 يوضح من العلة **قوله** لا يشرع الاذان اي وكذا الإقامة الا للصلوات  
 الخمس ولا يند بان في غيرها كالسنة وصلاة الجنابة والمندوب وفي شرح العباب وكذا  
 العادة في جماعة كما اقتضاه كلام الشامل بل يكره ان فيه كما في الانوار وغيره وسكنت المصم  
 عن بيان حكم الإقامة مع انها كذا من الاذان كما نقله ابن عثمد البر عن الشافعي لانه صلى الله  
 عليه وسلم تركه دونها في ثابته المجموعين وبه يرد اذنا بعض المتأخرين بافضليته عليها  
 الا ان يريد القيام بوظيفته افضل لانها اشق اما التفات بالاذان اذ حيث سن سنة  
 وحيث لم يسن هو لم تنس هو الا فيما ذكر من المكتوبات الا اذ صليت ولا يجمع او فضلا قال  
 في شرح العباب وتكره الصلاة جامعة في الفرائض بدلا عن الإقامة نعم ورد بسند حسن  
 من جابر بن عبد الله المداد بالقبلة جامعة في الحوق وهو غريب انتهى **قوله** الصبح يجوز فيه  
 وجوه المعراج الثلاثة فالجهر على الاتباع بدل كل من كل بنا على سبق العطف على الابد واللفظ  
 باضمار اعني والرفع باضماره وهذا ان الوجهان جاريتان في بدل المفصل من الجمل اذا استوفى  
 العطف فان لم يستوفى نغين الاتباع **قوله** والغائبة طلب الاذان في الغائبة وهو القول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



القديم للشاذلي وهو المعتمد لقوة دليله بثبوت مدعي النبي صلى الله عليه وسلم وقصة الرازي  
 في صلاة الصبح ثم نزل فتوضأ ثم اذن بلال فصرى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ركعتين ثم  
 صلاة العشاء فصنع كما كان يصنع كل يوم منفق عليه ويقول كما كان يصنع في الخمر مع  
 رواية الورد عن عمرو بن أمية وعمران بن حصين انه جمع بين الاذان والاقامة يندفع الخمر  
 ان يراى بان الاذان فيه الاقامة واقتضاهما فيهما اختصارا والاقامة يندفع الخمر  
 المسجد انهم جلسوا يوم الخندق حين ذهبت طائفتهم من النبل فدعا صلى الله عليه وسلم بلال  
 فامرته فاقرأ الظهر وما بعدها فضلا لمن كان يصلي في وقتهم فلا يعارض الخبر الاول  
 لانه اصح منه مع ان رواية زياد فعمل على ان طريق اخرى عن ابن مسعود في فضيلة الخندق  
 ان بلالا امر فاذن ثم اقام ولا يضر انقطاعها لان المنقطع يصلح للتفوتة قيل وهذا اولى  
 بما في المجموع من الجواب بانها فضيلتان في ايام الخندق لانه لا ياتي الاعلى الضعيف ان المنقطع  
 حجة اما على الاصح انه غير حجة فليس هناك فضيلة ثالثة وفي شرح العباب ليس للمفاتيح  
 في القديم وان صلى وحده كما يصرح به كلامهم خلافا لمن زعم ان شرطه يصلحها جماعة لان القديم  
 يشترط في الاذان الموداة للجماعة ويجاب بانها لا يلزم من اعتمادهم للقديم والثانية اعتمادهم  
 له في اشتراطه في الاذان للموداة بجماعة على ان يكون القديم يشترط ذلك جزئيا وعلى خلاف  
 فيه نظرا ومما يرد به نقل الرازي وغيره عن القديم انه حق للمكتوبة وعن الجديد قولين حقا  
 للجماعة حتى الوقت بهذا الصرح منهم بان القديم لا يشترط للجماعة والموداة فضلا عن الثانية  
 انتهى فان قلت ما تقر في كون الاذان حق للمكتوبة بخلافه كما ياتي في قضاء الفوائت  
 والمجموعين من انه لا يوزن لغيره الا في وقتها لا يبا فيها فضاة خلاف ما توفيه لان وقوع الفوائت  
 تابعة حقيفة في الجمع وصوره في غيره صبرها الجزء من اجزاء الاولي فالكتفي بالاذان لها **قوله**  
 ومن صلى وحده ظاهر اطلاقه **قوله** لهما اذا سمع الاذان من غير فيقتضى استجابته له  
 وهو في التحقيق والتفقيح ونقله في المجموع عن فضل الام والشيخ الركايد وغيره وايضا في  
 قول القاضي ابو الطيب عن جماعة الامتجاب فيمن تخل مسجدا قبل اقامة الصلاة او بعد  
 يجزيه اذان الموداة واقامته لانا نقول بموجب من الاجزاء حتى لا يكون تركها وانما الكلام  
 في الاستجابات ولا تعرض منهم لغيره بل لا ثباته لان هذا هو شان سنة الكفاية كقوله  
 لكن في شرح مسلم المص ان من سمع اذان الخليفة لا يشترط له وقوله المذرع والركشي قال  
 ابن حجر ويوجب عليه فكل ان مراده لا يتأكد حتى لا يكون له تركه او على ما اذا اراد الصلاة معهم  
 ويجوز الاستجاب على خلافه انتهى **قوله** ولو اذن واحد كفي عن الباقي لانه سنة كفاية  
 كما ابتد السلام وفتح الركشي على كونه سنة كفاية انه لو اذن واحد لم يسن لكل منهم  
 ان يوزن والظاهر انه مبني على ما تقدم عن شرح مسلم والاقاقياس تدبر لكل الاذان  
 المنسية سنة كفاية على الاكل فاذا اتى بها احد الاكلين لا يقال للمبغية لا يسن لكم الاذان  
 بما بل يقال سقط عنكم حرج تركها فقط وفتح ظاهر بين المقامين ولو اذن واحد في جانب  
 فقط من قرينة كبرية حصلت السنة في ذلك الجانب فقط **قوله** وان اجمع بين الصلوتين  
 اي سواء كان لسفر او بطر **قوله** اذن للاولي سوا في جمع التاخير قدم الاولي والثانية  
 كما في المجموع ونقل الركشي عن النووي انه يؤخذ للثانية ايضا سهوا وكيف وفي المجموع  
 القول بالثانين للثانية غلط **قوله** واقام لكل واحد ودليل ذلك انه صلى الله عليه  
 وجمع بين العتارين بمرد لغة باذان واقامتين رواه الشيخان عن جابر ولا يعارضه  
 روايتهما عن ابن عمر انه صلى بها باقامتين لان مع العلم بزيادة علمه على جابر الاستوفى امور  
 حجة الوداع وانقضا فهو اولى بالاعتماد لانه اشهد الصحابة عناية بضبط المناسك ه  
 وايضا فهو ممتثل عليه وابن عمر اختلف عليه **قوله** دروي ابو داود عنه انه اذن

اقام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



واقام للمعرب وتقاس الفتاوى بالمجموعتين على انه من التصريح بذلك في خبر ابن مسعوده  
يوم الخندق ولا يضر انقطاعه لما سر ولان المنقطع بهما في الفضائل وسكت المصعب اذا واري  
بين فائتة وموجدة وحكمه كذا ذكر الان قدم القابضة ثم دخل وقت الحاضر فيعيد الاذان  
للحاضر ايضا وكذا ينكر الاذان فيما اذا اخرجوا من دخول وقت الحاضر فيعيد الاذان  
في ذلك وقت ما بعد صا فيبوزن لها قطعاً وحمل الالتفات الاذان اذ اولى بين الصلوتين فيما  
ذكره والابان طال الفصل اذن واقام لكل قات في شرح الغياب يظهر ان الطول في حق هذا  
الكتاب ازديت في الصلاة في الجمع لان ذلك رخصة فالصلاة فيها بما لم يحط به في غيره والله  
اعلم **قوله** فلا يؤذن لسبي منها بل يكبر كالاقامة كما في النوار وبواقفة قولك الشافعي  
لو اذنت واقام للعبد كرهته نعم قد يسر لغير الصلاة كما في اذن المولود والمهموم والمضروع  
ومن ما خلفه من بهيمة او انسان وعند مزدحم الجيش وعند الحرب وقيل عند النزول المستحب  
قبر قياساً على واخر وجه للتبني ورد وعند تفول الغيلان اي تمرد الجن لهم صح فيه وهو الاق  
خلف المسافر **قوله** منها وهو ما شرع فيه الجماعة **قوله** عند ارادة صلاتها الخ قال في شرح العبا  
قال الزركشي هل يحل عمله عند الصلاة كالاقامة او عند دخول الوقت كالاذان لم ار فيه شيئاً وقال  
بعض مشايخنا الظاهر الثاني ليكون سبب الاجتماع الناس ويؤيده انه لما سكت الشمس ارسل صلى  
الله عليه وسلم يناديهم فاجتمع الناس وقد يقال هذا كان في اول شرع وعنده هذه الصلاة فقدم  
الشد الاجتماع الناس اليها ولو قيل باستصحابه مرتين او عند دخول الوقت واردة الصلاة  
ليكون يد اعز الاذان والاقامة لم يبعد لكن جزم في الاذان كانه ياتي به عند ارادة فعلها  
انتهى قال ابن قاسم وفيه رمز الى انه بمنزلة الاقامة في الترابيض انتهى **قوله** الصلاة جماعة  
بنصها الاول بالاعزاء الثاني بالمالية ورفعها على التثنية او الخبر ورفع احداهما على التثنية  
منه احد في جمع او عليه ونصب الاخر على الاعزاء في الاول والمالية في الثاني كذا في شرح  
الروض وغيره ثم **قوله** ورفع احداهما اراد به المفهوم العام الشامل لكل منهما وقوله غير  
الله مبتدأ احد في خبر راجع للاحد باعتبار الاول وقوله او عكسه راجع له باعتبار الثاني  
على طريق اللف والنشر فادفع اعتراض من قدم ان مراده ان كل من الوجهين راجع للاحد  
باعتبار كل من الفردين فاعترضه بانه يلزم الابتداء بجماعة وهو فكرة بلا مستغنى على انه لو  
سلمنا قلنا المسوغ الفريدة اي ولا حاجة اليه غيرهما مع وجودها كخبر اليه كترضى فتلا  
عن ابن المدهان واستحسنه كذا في حواشي المحقق بن قاسم على شرح المنهج **قوله** العيد  
والكسوف الظاهر مثل الكسوف والعيد اي بتفسير العيد في الذكر لانه ورد في المعجمين في  
الكسوف والعيد والاستسقاء وغيرهما مما يشرع فيه الجماعة مقبس عليه في ذلك فكان  
تقديم العيد في الذكر لكونه افضل والكد حتى قيل انه اولى فرض **قوله** وفيها ما لا  
يسن فيه وهو الصلاة بسن فيه جماعة وكذا ما بسن فيه اذ اصلي فرادى والمنذورة وقوله  
الحلي يسن في المنذورة اذ قلنا يسنك بهما شك واجب الشرع قال في المجموع غلط وهو كونه الخاظ  
وقد اتفقوا على انه لا يقال فيها شي ائماً انتهى **قوله** في التراويح قال ابن حجر الذي يظهر انه اذا  
صلى التراويح عقب العشاء الاجتماع اليد المأذون في التراويح فبما جعل استجاب النداء هو  
للتراويح اذا اخرجت عن فعل العشاء انتهى وخالفه بعض المحققين فقال هذا ابتداء القول  
بان ذلك نايب عن الاذان والاقامة اما اذ قلنا انه نايب عن الاقامة فيأتي فيه مطلقاً  
انتهى واقول فيه نظرون ابن حجر وانه قال باستجاب ذلك في محل الاذان الا انه يقول  
باستجابها بما تانيا نيابة عن القيامة لتكون نايبة عنها كاستجاب الظاهر ان علة ترك ذلك ه  
عند ما ذكره في عدم طلبه ذلك على الجملة من كون المشيعين لها حاضر من فلا حاجة لاعلام  
وذلك لانه حيث كان مريد صلاة التراويح بعد العشاء كاضر انزال السبب الذي لها من  
اعلام الترويح بحضور وقتها ومن ثم لو كان بعضهم غائباً او يزيد وبالنداسن ذلك قياساً

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عائيا في غير الجنائز **قوله** دون الجنائز خالف فيه جمع متقدمون ووجب تأنيده المعصها وفي الروضة  
 ونقله عن نص الامام ان المشيعين لها حضور فلا حاجة لاعلامهم ومنه يؤخذ انه لو لم يكن معها احد وراة  
 بالنداسن النديح لمصلحة الميت كما في شرح العباب **فصل** وعند ارادة الدخول في  
 الصلاة حيث لا جماعة والا فاذان الامام ولو بالاشارة فان قدمت عليه اعتد بما قبله وبشترط ان لا يطول  
 الفصل اي كالأمر بتسوية الصفوف وان كثرت لكن ان لم يحش بان لا يفيض من ينقطع نسبه الاقامته  
 عن الصلاة من كل وجه لان ذلك من صحتها فلم يضر الا بطا الاجله فانحش بان يضي ذلك اعادها وظهر ان  
 الكلام في غير الجعة لوجوب المواظفة فيها وعتناط اللواجب ما لا يجتنب الغيب ومن ثم ينبغي ان يضبط الطول  
 المضر فيها بقدر ركعتين باخذ مما يمكن انذارا مما في جمع التقديم ولا يضبط الطول هنا بعد ذلك لما تفرقت  
 الفرق بين الواجب والمندوب واما الطول بالسكوت والكلام للحاجة فيقتضي اعادتها **قوله** الا للصبح  
 ونقل عن الحنابلة وعن ابن كعب في الرنق والمجايب ان مثله اذ ان الجعة فانه يؤذن له قبله وفيه  
 نظرا الى انه انما يدخل بعد الخطبة وهو مردود بان الخطبة شرط للصحة للوقت فهو كاذ ان المحدث  
 قبل طهارته فاندفع قول الزركشي في هذا رد لقول النووي وغيره ولا يجوز تقديم اذان غير الصبح اجماعا  
 كذا في شرح العباب لابن حجر وهو موضح بان يجعل اذان الجعة الذي في الظهر قبل وقتها الا انه يجوز قبل  
 الظهر لكن عبارة الجعة له فاذا ان الجعة الاول ليس كالقبض في ذلك اي اذان قبل الوقت خلافا لما في الروضة  
 لانه لا مجال للمقاييس في ذلك انتهت وهي تقتضي انه يجوز اذان الاول قبل دخول وقتها وهو محتمل ان يكون  
 وقت الظهر كما هو المعتمد ويقرب قوله لانه لا مجال للمقاييس في ذلك او وقت الصلاة الذي لا يدخل الا الخطبة  
 كما تقدم عن شرح العباب والله اعلم **قوله** فانه يجوز اذان لها الخ بل ليس لغير الشيعين ان يذابوا بوزن  
 بديل فكلوا واشربوا حتى تشبعوا اذان ابن ام مكتوم ورواية ان ابن ام مكتوم ينادي ببيل فكلوا واشربوا  
 حتى ينادي بلان لا ينادي فيه لانها على تقدير صحتها محمول على انه كان يبينها نوابا ثم ظهر قوله فانه  
 يجوز الخ انه لا يجوز اذان قبل دخول الوقت في غير الصبح وهو كذلك لانه عبادة فاسدة ونقل  
 ابن قاسم عن الشمس الرقابي والقطاوي انه صغيره وبالفا في رد ما نقله ليمان عن بعض انه كبرتم انتهى  
**قوله** بعد نصف الليل لانه اقرب الوقت الصبح بل في ذيل فصبح تغلب للموقف البعدا في  
 من اول النصف الثاني من الليل الى الزوال صباح ومن الزوال الى اخر النصف الاول ما انتهى ويشبه  
 له ان العرب تقول بعد منى النصف الاول من الليل نع صباحا وتشبهها بالرفع من مزدلفة والبيه  
 النابيين بالصلاة بينا هبوا الادراك فضيلة اول الوقت وقيل عند السحر واختاره جمع متقدمون  
 ومن المتأخرين السبكي والاذري وغيرهما وفي المجموع انه ظاهر المنقول من فعل بلال وابن ام مكتوم  
 وبين ذلك بقوله في شرح مسلم في كلامه على انه لم يكن بين اذانهما الا ان يقول وير في هذا قال الغزالي  
 معناه ان بلال كان يؤذن قبل الفجر ويصير بعد اذانه للنداء ونحوه ثم يقرب الفجر فاذا قرب طلوعه  
 نزل فاخبر ابن ام مكتوم فنهتاهب ثم يرفقه ويشيع في الاذان مع اول طلوع الفجر والمراد بالسحر على هنا  
 ما بين الفجرين كما قاله المتولي قال اهل اللغة والكاذب بطلع وقد يفي من الليل بسبعة وقال ابن ابي عمير  
 المراد به سدس الليل الاخير وقال الراعي انه بعد سبع الليل الاخير شتا ونصف الليل صيفا قالت  
 في المجموع احتج له على خلاف عادته في التحقق حديث اورده الغزالي وغيره وهو حديث باطل هو  
 والذي ورد من طرق ضعيفه انه في السنة تسع ونصف وفي النصف تسع انتهى **فصل**  
**قوله** لانها منهيان عن رفع الصوت فيحصر رفع صوتها بالما يسمع صواحبها وان لم يتناول  
 في الرفع مبالغة الرجل وذلك للاقتنان بصوتها لوجهها وانما جازعناها مع الكراهة مع  
 استماع الرجل له لانه يكره له استماعه مع امن الفتنة والاذان ليس له استماعه فلو تكرر  
 لها لادى الى ان يكره الرجل باستماعها تجشني منه الفتنة وهو ممنوع وايضا فالنظر للوزن حال  
 الاذان سنة فلو جاز لغير الذكر لادى الى الامر بالنظر اليها وهو لا يجوز بخلاف الغنا فانه من شأن  
 النساء فليس فيه تشبه بالرجال بخلاف الاذان لاختصاصها به في شابر الاعصار والتشبه

٢١

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



هم حرمان من فرق بينهما بارتفيه تلبسا بعبادة فاساد وهو حرمان بخلاف الغنا بربان محارمة  
 التلبس بهما ان احتاجت لنية والافلا وانما كره رفع صوتها بالتلبية ولو فوق ما تسمع صواجهما  
 لان كل واحد من مشغل لتلبية نفسه بخلافه هنا وايضا فاللتبية لا بين الاصفا والربان وتسن للرجل  
 والمرأة بخلاف الاذان فيها وما ذكره يندفع ما قيل في كلام النووي تناقض في رفع صوت المرأة  
**باب** ما يقربك من سماع المودن والمقيم **قوله** ليس ان يقول من سماع الاذان  
 الخ في فتاوى السهمودي لا يتعب للمودن ان يجيب اذان نفسه وان تردد في ذلك الاستوى  
 في تهذيبه وصنف فيه السهمودي جزا اودعه فتاويه المشرفة وتردد الاثنى عشر واجابته  
 اذ ان غير الصلاة هل يطلب ام لا واستظهر الثاني قال لا الجواب انما هو للدعا الي  
 الصلاة وغيره ذكر فلا يطلب اجابته قال ولما رزقته شيئا وهل يجاب الاذان المكروه او الحرم  
 مطلقا او يترقب بين ما حدثه او كراهته ذاتية كاذان المرأة فلا يجاب او لمعنى خارج يجاب  
 استجوبه في شرح العباب الثاني بعد ان ذكر الاطلاق او لا والمراد من سماع في الجبان من  
 وصل الاذان الي سمعه سواء قدم بالاستماع ام لا فيشمل المستمع او يراد منه ما يقابل المستمع  
 ويكون استجاب اجابته بلاولي وظاهر ان المراد بسماعه ان يفهم اللفظ والام يعتد  
 بالسمع فلا يجيب وقد ورد في فضل الاجابة احاديث ياتي بعضها في الاصل ومما يدكر فيه ما رواه  
 الطبراني من سماع المودن فقالا مثل ما يقول فله مثل اجره وبه جعلنا كذا الاجابة وعظيم ثوابها  
 لما تقدم من ثواب المودن **قوله** الا في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح يقال لهما الحي على الصلاة  
**قوله** فانه يقول في كل لغة منهما لاجل الخ فله ما ياتي به من الحوقلة اربعا وهو كما في المجموع  
 وقيل ليا في عدد المعطاة بمرتبها نحو قلته تجله ما ياتي به على هذا مرتان واختراره ابن الرقعة  
 الحديث فيه قال البقاعي من الواضع اليقين ان المعنى في اجابة السامع المودن الا بذان باعتقاده  
 والاذعان المراد به وان تخصص الجواب في الدعاء الى الصلاة والفلاح بالحوقلة المراد به سؤال المعونة  
 على ذلك الاذعان الكرام تبريما من الحول والقوة على سبي بغير تقديره تعالى ورده الامر اليه واخذ اليقين  
 من معدنه واصله انتهى وقال الطبراني ما قيل في اي اقبل ثبيله على اي شئ اجيب على الصلاة ذكر  
 غره في الكشف في قوله تعالى بصيت فك فالرجل اذ ادعى بالحيعة كانه قيل له اقبل بوجهك ومثلنا  
 على الصلاة عاجلا وعلى الفلاح اجلا فاجاب بان هذا امر عظيم وخطب جسم فكيف اطبق هذا  
 مع ضعفه وتشتت احوالي ولكنني اذ ارتفتي الله تعالى بحوله واقتوته لعلني اقوم بها انتهى والحاصل  
 انما لما كانت فيها تفويض بحضور الله عز وجل ولما كانت من كبر الحجة سنة للحيعة وهذا المقام  
 وايضا من جهة المعنى ان الفاظ الاذان غير المعجلة يحصل الثواب بذكرها للمودن والحيعة في المعجلة بغيره  
 بها الدعاء وهو خاص بالمودن فعوض الجيب الى الثواب الذي يقوته بالمعجلة الثواب الذي يحصل بالمعجلة  
 وفي فتح الباري ما ذكره المشهور عند الجمهور ولكن في بعض الاحاديث ما يقتضي انه يقال هنا ايضا ما قاله  
 المودن حي على الصلاة حي على الفلاح فيتمثل ان يكون ذلك من الاختلاف المباح فنقول تارة كذا وتارة  
 كذا اي كما قاله المنذري والجمع بين الحيعة والحقلة وجه للمناجاة انتهى وما تقتضي بظاهره ذلك  
 الحديث ابو سعيد الادي وشرح العباب رايت بعض اصحابنا صرح به اي بانه يقول المعجلة  
 والحوقلة وجعلها وجها وعلله من حيث ان قابله يقول بالاعتصام عليهما وعن انقول به لا يقول  
 الله يقول كلامهما ثم يقول عقبهما انتهى وقد جمع بينهما كما ذكر السيوطي في على اليوم والدليل  
 وقال الاذرع في الاولي انه يقول لهما احتياطا انتهى **قوله** الغلطي في شرح الجامع الصغير وهو الاولي  
 خروج من خلاف من قاله من المناجاة انتهى **قوله** في الحز وهو وجيه وجه نبيه **قوله**  
 في قوله الصلاة خير من النوم اي عقب كل من ترتبه **قوله** وبرت اي بكسر الراء الاولي  
 وعلى فتحها اي صرت ذابراي خير كثير ظهر ورد فيه قال ابن الرقعة قال اخبرني ولم نره في كتب الحديث  
 وقال بعض الغافرين هو من قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وزاد في اخره وبلغت



نظفت انتهى **قوله** وقيل يقول في اخر وهو مناسب وسكت المص عن اجابة الترجيع والمختار من  
احتمالين ابدأهما في المجموع انه بحيث قال وهذا المهور والحوظ قال غير وهو كقول الخلافة للبارزي ومن  
تبعه في قوله لا يجيب لقوله صلى الله عليه وآله ما يقول في قوله لا يجيب له ان يجيب في الترجيع فاجاب فيه بتعاودك لم يسمع سببا اضلا ومن ثمر  
الاجابة لتعويضه بان هذا سمع غير الترجيع فاجاب فيه بتعاودك لم يسمع سببا اضلا ومن ثمر  
لو سمع بعضه فقط سن له ان يجيب في الترجيع انتهى **قوله** في كلمة الاقامة أي في كل من كليت  
اذ المفرد المضاف من صنيع العموم **قوله** اقامها اللاتباع ورواه ابو داود وسناده ضعيف  
وزاد فيه وجعلني من صالح كهلها والى فيه من المناسبة وزياد في التبيين بعد قوله واد امرها  
مادامت السموات والارض وفي النهاية ارباق بلفظ الامر فيقول اللهم اقمها وادمها وابعثني  
الى اخره قال الدميري وهو مروي ايضا عن النبي صلى الله عليه وآله وسكت عن اجابة باقي الفاظ  
الاقامة لكونه يجيبه بلفظه قال الاذرعى نقل عن ابن كزوه في الاقامة عملا بانقاده  
اجيب متى لانه هو الذي يقم فادبر الامر على ما ياتي في الجمع ويفرق بينه وبين الريادة  
على اذ ان حيث يجاب بانه لا ياتي بالزيادة فيه فلا يراى خلافا خلاف تفسيرة كلمات  
الاقامة وخالف صاحب الامداد فاختر ان اراد الاجابة وان ناسها المقم اعتبار العقيدة  
الجيب والاول اظهر فيما يظهر والله اعلم **قوله** عقيب بانبات اليا وهو لغة طغيفة ارفع  
حد ثنا لذكره المص في الخبر **قوله** لم يقول رضيت بالله ربنا الذي في وجبات الرحمة ووزام  
المعقر المرداد انتقت الاحاد بسعدك الى عبد الخديري وعمر بن الخطاب ومعه من  
اليسافين وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم على ان من سمع الاذان يقول مثل ما يقول  
وفي الجبلة الخوطة وانفرد سعد بن ابي وقاص بان من قال حين يسمع الاذان اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له والحمد لله الذي جعل للمؤمن السنة الاجابة للمؤمن مثل ما يقول  
وعلى سابق حسن صلطين سمع المؤذن ولم يتحقق الفاظه ولم يميز كلمة اما بعد الصوت او  
تعارض الخزان يقول كما في حديث سعد واستامن عرف اللفاظ كلمة وميزها الجاب بمثل ما  
يقول المؤذن على ما وردت به الاحاديث ولا يقتصر على ما دون ذلك وان قال بعد ذلك الذي  
سروي بعد كان حسنا النبي وحده المص من الاثبات به مع اجابة الشهادتين او لم يترتب عليه  
ترك اجابته بعده وقد جرى على ذلك الحال بطي في كتابه اذ كان لا يذكارا لوظائف وزاد في الوظايف  
بعد قوله وبلاسلام ديننا وقراننا ما وما لكجنته قبلة الهم اكتب شهادتي هذه في عليين وانتهى  
عليها ملا يملك المترجمين وانما يابك المسلمين وعبادك الصالحين واختم عليها بابين واجعلها عندك  
عهدا اترقبينه يوم القيامة انك لا تخلف الميعاد انتهى وما زاده هو عند النبي في لفظ من سمع المؤذن  
يؤمن فقال لا يقول ثم قال رضيت بالله ربنا الذي برزت اليه بطلاقة تحت العرش فيها امانه من النار  
وفي رواية التميمي في الترغيب قد عرفت من النار وهو حديث غريب لا سيما في بيان حاله وسكت ابن حجر  
البيهقي في كتابه تنبيه الاخبار على ما في الكتابين كونه تردد في شرح المشكاة والعباب في ذلك وعبارته  
في شرح المشكاة تحت انه يقول عند سماعه تشهد الاول وعند الاخير لي عند قوله لا اله الا الله الثاني  
اقرب لاق الاذان مستعمل على سائر اصول الشريعة وفروعها وقوله المذكور فيه تقدمه يقبل لجميع فيناسب  
ناخره عنه والباقي كبح حال الاجابة بما يقرب الاجابة في بعض الكلمات لتعذر الاثبات به قبل  
ان يفرغ المؤذن ما بعد الشهادتين وزاد في شرح العباب حكاية التفسير السابق عن الرداد  
ثم قال الوجه ما قدمته اي من تاخير مطلقا قال وكان عمر رضي الله عنه يقول اذ سمع المؤذن  
مرحبا بالفايدين عدلا وبالصلاة اهلا انتهى وفي شرح القدة وللذان حسن سنن اجابته وقوله  
رضيت بالله ربنا حين يسمع التشهد وسؤال الله تعالى لرسوله الوسيلة والفضيلة والصلوة عليه  
صلى الله عليه وآله والدعا لنفسه بما شاها النبي وينبغي ان يكون المراد من التشهد فيه قوله اخر  
الاذان لا اله الا الله لما تقدم عن شرح العباب **قوله** من المتابعة أي يجيب عقب كل كلمة

مطلب

مطلب سنن الاذان

يحيى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بجث لا يقارن ولا يتاخر فلا يكفي المقارنة كما يدعى عليه كلام المجموع قال ابن العار والموافق للمنقول  
 أنه لا تكفي المقارنة للتعقيب في الخبر وكما لو قارت المأمور بالأمام في أفعال الصلاة بل لا يأت  
 هذه الأقايم من المقارنة متكررة بل هي جوارب وهو يستدعي التأخير قال ابن حجر البيهقي  
 ووراده من هذا القياس أن المقارنة متكررة مكررة فليمتنع هنا الاعتداد وإن لم تمنعه  
 ثم لأنها متكررة خارجية وهذا ما أنبته كما أشار إليه تعليقه للآراء لونه أذ مفهوم الجوابية  
 يقتضي التأخير ومفهوم المتابعة يقتضي عدم التعدد وحاصله أنها جوارب وإن لم تمنعه  
 تقتضي التأخر فخالفتها ذاتية وما هناك أمر مما بعد لتعظيم الأحكام وبخالفتها  
 مضادة لذلك لشيء خارجة انتهى وسياق في الكلام على الأحاديث مزيد بيان لهذا الشأن  
**قول** صلى الله عليه وسلم أكد السن الصلاة لكل من المودن والمقيم بعد تمامها وسكت  
 عنه الملم قال بعض المتأخرين وعند ارادة الإقامة ونقله عن المعري في شرح الوسيط والآن  
 فيه جزاء وذكره العامري في الخبر بفتح الحاء فلينبأ من فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه  
 وسلم **قال** . وعندنا تشريع في الإقامة . تقر بها في ساعة القيامة . قال في العباب  
 وشرحه وبين للمودن وسامعه والمقيم وسامعه حديث فيه أورده ابن السني وذكره  
 في الأذكار الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الأذان والإقامة انتهى وكأنه أراد حديث  
 أبو هريرة الأتي لكنه في طلبها من السامع وهو خبر موقوف ولا حجة في الاستدلال لطلبها من السامع  
 المحيى الذي فقد ثبت في حديث ابن عمر والأخرى في صحيح مسلم طلبها منه والظاهر من صحيح البخاري  
 في القول البديع حيث لم يورد لطلبها من المودن خبر امر فوعا لولا ما موقفا ولا مقطوعا أن طلب  
 ذلك منه بطريق القياس أو لوجوبه على المحيى وفي شرح العباب افتى بخبرنا ذكرها ونحن بات  
 ما قيل المودن من الآن من الإعلان بالصلاة والسلام **مرارا** حتى لأن ذلك مشروع عقلا لأن  
 في الليلة فالأصل سنة والكيفية حادثة وفي القول البديع وقد اختلف في ذلك هل هو مستحب أو مكروه  
 أو بدعة أو مكروه فاستدلوا بقبوله تعالى وأفعولوا الخبر ومعلوم أن الصلاة والسلام عليه  
 صلى الله عليه وسلم من أجل القرب لاسيما وقد نزلت الأخبار على الحديث على ذلك مع ما جازي فصل  
 التماغيب الأذان **والثالث** الخبرين الليل وقرب الجور والقرب انه بدعة حسنة يوجب عليه  
 حسن نيته انتهى وهو موضح بدليل لصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عقب الأذان كما قدمته **باب** من  
 أول ما زيدت الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كل أذان على المنارة في زمن السلطان  
 المنصور حاجي بن الأشرف شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون بأمر المحتسب نجم الدين الطنيدري  
 في شعبان سنة احدى وتسعين وسبعماية وكان حدث قبل ذلك في أيام صلاح الدين بن أيوب ان يقال  
 قبل أذان الجور كالملة بمصر والشام السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم واستمر إلى سنة سبع  
 وسبعين وسبعماية فزيد فيه بأمر المحتسب صلاح الدين البرلسي ان يقال الصلاة والسلام عليك  
 يا رسول الله إلى ان جعل عقب كل أذان كرامة وأول ما حدثت النسب بالاعتقاد على المنابر في زمن  
 مؤسس عليه السلام حين كان بالنيمة واستمر إلى بناء اود عليه السلام ببيت المقدس فرتب فيه عدة  
 يتنمون به على الآلات وبغير بلا الآت من تلك الليل الأخير إلى فجر إلى ان خرج بيت المقدس  
 بعد فتح يحيى وحدوته في ملتنا بمصر ان مسلمة بن مخلد العماليق أمير مصر لما اعتلج بها مع عمرو  
 وسمع اصوات النواقيس العالية فشكى ذلك إلى عروجه بن عمار عريف المودنين فقال اني  
 امد الأذان من نصف الليل إلى قريب الفجر فانهم ان ينقسوا اذا اذنت ففعلتم لما ولي اهد بن  
 طولون رتب جماعة نوابا يكبرون ويسبحون ويحمدون ويقولون قصائد زهدية وجعل لهم أراقا  
 واسعة ومن ثم اتخذ الناس قيام المودنين في الليل على المنابر فلما وكل صلاح الدين بن أيوب ولحق  
 الناس على اعتقاد الأسعري امد المودنين ان جعلنا وقت التسبيح بذكر العقيدة الأسعريته  
 التي تعرف بالمرشدية فواظبوا على ذكرها كل ليلة وفي القول البديع نقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

مذهب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في كتابه الاحكام حكاية للخلاف في تسبيح الموزنين في الثلث الاخير من الليل ووجه من منع ذلك انه  
 يزعم النوام وقد جعل الله الليل سكنا وفيه النظر والفتنة الموقوتة التي واول ما حدث التذكير يوم  
 الجمعة ليتهيأ الناس لصلواتها بعد الصبح من الناصر من قلاون **قوله** ثم قال طاهر عطفه  
 هنا كما روضه ثم ان السنة لا ينادي بتقديم هذه الدعاء على الاجابة والحديث الا في مقام مقتض  
 لذلك وهو طاهر وان عطف الراجع وغيره بالواو والمقتضى للمضول والله اعلم **قوله** ارب هذه  
 الدعوى بفتح الدال معناها الدعاء والمراد بها الاذان والاقامة ورب اما المنادي او بدل من  
 اللهم لا وصف له لما تقدم انه ممنوع عند من قال في النهاية رب هذه الدعوى اي صاحبها  
 وقيل المتعم لها والزائد في اهلها والاحل بها والاجابة لها التي **قوله** التامة اي التامة من  
 تطرق نقض لها والمثقلة على اصول الشريعة وفروعها بعضها بالتحريح وبعضها بالاشارة  
 والتلويح كما مر وقيل سميت بذلك كما لها وعظم موقعها وقال ابن التين لان فيها اتم القول  
 وهو لا اله الا الله وقيل المراد بالتامة التي لا يغيرها ملة ولا تنسخها شريعة **قوله** قال في الدرر  
 وقال الخطابي في كتاب شان الدعاء وصفها بالتمام لانها ذكر الله تعالى يدعي بها الاطاعتة وهذه  
 الامور التي تتحقق وصف الكمال والتمام ونحوها من امور الدين تعرض للنقص والفساد  
 وكان التمام اهدى يستدل به لك على ان القرآن غير مخلوق اذا ما من مخلوق الا وفيه تفصيل انتهى  
 وقيل وضعت بالتمام والكمال واسماها من الامور لان ما اشتملت عليه من اصول الشريعة  
 وفروعها وما والاها هي الحقيقة وصف التمام والكمال وما سواها من الامور الدينية في عرض  
 الفساد والنقص والزوال والوقوع لان هذه الكلمات تحمي عن التغيير والتبدل باقية في  
 النشور وقيل المراد من الدعوة التامة دعوة التوحيد كقوله تعالى دعوه للحق وقيل  
 لدعوة التوحيد تامة لان الشريعة تقص **قوله** والصلاة القائمة التي تنقوم وتحضر والذاتية  
 التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة قال الخافض ابن حجر والمراد بالصلاة المعهودة المدعو اليها  
**ح** قلت وعليه الجمهور **قوله** الطيب من اوله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وآله هو الدعوة  
 التامة والمبجعة هي الصلاة القائمة في قوله ويقبضون الصلاة ويحتمل ان يكون المراد بالصلاة  
 الدعاء والقائمة له ائمة من قام على الشيء ام عليه وعلى هذا فقوله الصلاة القائمة بيان  
 الدعوة التامة انتهى **قوله** والفضيلة زاد في اصل الروضة والدرجة الرفيعة قال جماعة  
 ولا وجود لها في كتب الحديث ولكن لا بأس به والفضيلة معطوف على الوسيلة عطف بيان  
 اي عطف نسق للبيان والتفسير فهو عطف تفسير كما عبر ذلك ابن حجر في شرحه على المنهاج  
 ويجوز فيه كونه من عطف الاعم وقال السيرطي قال الخافض ابن حجر الفضيلة اي المرتبة  
 الزائدة على سائر الخلق ويحتمل ان يكون منزلة اخري او تقبيل للوسيلة انتهى وظاهر انه  
 على الاول من عطف الاعم وعلى الثاني من عطف المغاير وعلى الاخير من عطف التفسير **قوله**  
 مقاما محمودا بالنصب على الظرفية في مقام ونكرنا في الآية تحجيما اي مقاما اي مقام بكل  
 ان نصفه السنة الحامدين وفي شرح العباب هو بالتكثير في رواية البخاري ورواه ابن حبان  
 بالتعريف انتهى وفي شرح دعاء الجربة للاهل وقع في رواية المقام محمودا بالتعريف وثبت  
 كذلك البخوي في المصابيح والرافعي في المحرر ركن في التكرير كلفه قال الاستنوي في  
 شرح المنهاج وفي سنن الكبري وصحح ابن حبان عن كنفه ابن خزيمة وابحثه المناظر  
 محمودا اي بالتعريف انتهى وفي حاشية سنن ابوداود للتسيرطي هكذا اوردها معروفا  
 ورواه البخاري والترمذي منكر انتهى ان قلت يمنع من نصبه على الظرفية انه اسم مكان  
 غير ميم وهو لا ينصب على الظرفية قلت هو مشابه للهم فله حكمه ويجوز ان يكون  
 ملاحظا في البعث معني الاعطاف فيكون مفعولا ثانيا ويحتمل ان يكون منصوبا على المصدرية  
 اي بعبثه فانه مقاما محمودا الوضوح ابعثه معنى ابعثه ويجوز ان يكون حالا اي ابعثه

ذات المقام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ذامقام مجود كذا قرره صاحب الكشاف في قوله تعالى عسى ان يعثرك ربك مقاما محمودا والمقام  
 المجود هو المراد في تلك الآية وهو يطلق في كل ما يجلب الخير من انواع الكرامات وقد اختلف  
 في المراد به فيما قبل شهادته على امته بالجانب من تصديق او تكذيب وقيل ان الله اعطاه  
 لوالده يوم القيمة وقيل هو ان يجلسه الله على العرش وقيل على الكرسي كما قال ابن الجوزي  
 عن جماعة وقيل هو الشفاعة العظمى في فصل القضاء يحرم فيه الاولون والاخرون ويؤيد هذا  
 الاخير تفسير في عمدة احاديث بالشفاعة وعلم الواحدي لجماع المفسرين عليه قال في القول  
 البديع وعلى تقدير صحة الاقوال فلا تنافي بينها لاحتمال ان يكون الاجلاس علامة الاذن في  
 الشفاعة فاذا جلس اعطاه الله اللوا وشهد بالجانب ويحتمل ان يكون المراد بالمقام المجود  
 الشفاعة كما هو المشهور وان يكون الاجلاس هي المنزلة المعبر عنها بالوسيلة والفضيلة  
 وقد ورد في صحيح ابن حبان يعث الله الناس فيكسوف في حلة خضر فاقول حاشا الله  
 ان اقول فذلك المقام المجود وقال سبحانه ويظهر ان المراد بالقول المذكور هو الثناء الذي يقد  
 بين يدي الشفاعة وان المقام المجود هو مجموع ما يحصل له في تلك الآية انتهى فان قلت  
 ما تمكنا في سوال ذلك مع كونه واجب التحقيق اذ عسى في الآية للتحقق قلت الظاهر شرفه  
 وعظم منزلته **قوله** الذي وعدته منصوب المحل صفة لتمام مجود ان قلنا ان المقام المجود  
 صلا على ما بالغت لان العلم بالغلبة لا يكون الا في المعروف بال او المضاف اليه وما هنا ليس  
 منهما او بدل او نصب على المدح تنقيد راعى اذ خبر متدا محذوف وعلى رواية المقام المجود  
 الاشكال ويكون صفة ولا يجوز ان يكون صفة للتكثير باقيا على نكرته والمراد وعدته اي يثوبك  
 عسى ان يعثرك ربك مقاما محمودا او اطلق عليه الوعد لان عسى من الله واقع كما صرح ابن عبيد  
 وقيل وزاد البيهقي في رواية على ان كراثة لا تخلف الميعاد واما زيادة بعضهم يا رحم  
 الراحين فردوها بانها لا تجوز لها في كتب الحديث فابى روى الطبراني حديث اذا قال  
 الرجل حين يؤذن الموذن اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة اعط محمد اسولة  
 يوم القيمة نالته شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه استحباب ذلك وان كان الاورك  
 اصح وظاهره انه يقول المذكور كحال الاذان ولا يتقيد بفرغه لكن يحتمل ان يكون  
 المراد من الاذان تمامه ان المطلق يجعل على الكامل ثم سئل بضم السين المهملة واسكان الهمزة  
 معناه حلجته والسؤل والسؤلة مسالة الانسان من حاجته والمراد به الشفاعة العظمى  
 والدرجة العليا مما اعده الله لبيده الاكرم صلى الله عليه وسلم وروى ابن السني اذا  
 سمعت الموذن يؤذن فقولوا اللهم افتح افعال قلوبنا بذكرك وانتم علينا نعمتكم من فضلك  
 واجعلنا من عبادك الصالحين قال في الايجاب فينبغي نذب ذلك وان لم يذكر وعقد ذكر في  
 الحسن اذا كان الخرتقال عند اجابة الموذن وينبغي نذب جميع ذلك هنا لان تقدم نظير عين  
 الايجاب فابى في تحري اتمى الملقني فيمن وافق فراغ وضوبه فراغ الاذان فلا وجن ان  
 مات في شها في الوضوء ثم دعا الاذان فتعلقه بالنبي صلى الله عليه وآله ثم بالدعاء لنفسه  
 وهذه القابضة تقدم ذكرها فيما يقال بعد الوضوء واعيدت هنا لمناسبتها لهذا الباب ايضا  
**قوله** اذا سمعتم النداء اي الشامل للاذان والاقامة وظاهر قوله سمعتم اختصاص الاجابة  
 من سمع الموذن فوق المنازعة مثلا وعلم انه يؤذن فلا يشترط له المتابعة قاله المصنف في شرح  
 الحديث قبل وفيه بحث الجواز ان يكون التقييد بالسمع لكونه يخرج منحرج الغالب لانهم  
 له قال ابن العماد ولا يتم عللو الاستجاب وضع الموذن اصبعيه في صمغ خبيد بان الاصم يستدل  
 على كونه يؤذن وقضية نذب الاجابة له لانه يدعو فليجب بالقول كالفعل واعترض بان  
 ليس في محله وليس قضية علمهم هذه ذلك كالاتي ولا يلزم من نذب ذلك حتى يوجب بالفعل  
 انه يجيب بالقول سما واجابة متعلقة بالسمع كما ان عليه الحديث قال الزركشي وغيره لوسم البعض

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اجاب فيه وفيما لا يسمى به تنعاً وعليه فعل يندري من اوله او يجيب بما سمع ثم يقضي بما فات  
فيه تردد ونجى ترجيح الثاني لان الاول لا يشتغل بغير اجابة كما سمعته وفي شرح المشكاة لابن  
مجرى عن سماع الاذان والاقامة المرفوعين وان سمع صوتاً لا يفهمه اجابته انتهى لكن في شرحه  
على المنهاج روي عن سماعه كالاقامة بان يفتقر اللفظ والام اجابة بسماعه وهو مخالف للاول  
وعلى الاخير المعول ذلك السماع كلاسماع ولد المقر المأموم اذا كان يسمع قراءة الامام كذلك  
وانته اعلم وظاهر الحديث ايضا ان الاجابة لا تختص بالمؤذن الا وانما يجيب متى اذن ثانياً وفيه  
خلاف حكاها المطي اوي وغيره وقال المص في شرح المهذب لا يفتقر فيه للاختيار انه يختص  
بالاول لان الامر لا يفيد التكرار واصل الفضيلة والتراب في المتابعة فلا يختص انتهى  
وقال ابن عبد السلام ان اذناً فوامعاً كفت اجابة واحدة او مرتين فالظاهر يندب اجابة الكل والا  
اكد وفي ليجاز الراعي خطأ فإنه اذا سمع المؤذن الاول واجابه وصلا في جملة لا يجيب ثانياً لانه  
غير مدعو بذلك الاذان قال الاستوي وهو حسن الا ان استجاب للجماعة من صلى في جمعة عذرته  
فانتهى الاول وقال الخليل البلقيني ما قاله الراعي اختياره والقوي على الاول لان الراءى النداء في  
الحديث للجنس فاختيار الركني وغيره ما قاله الراعي ضعيف ويوجه ما قاله الاستوي من الخدش  
بان قياس طلب الجماعة له ثانياً لانه يندب الاجابة ثانياً لانه مدعو بالثاني فربما انه يندب  
له المعادة معهم ولا ينافي فيه ما مر من عدم نداء الاذان للمعادة كما لا يخفى ان عمله فيمن اراد يؤذن  
لها قضاء او ما هنا فحين اراد ان يؤذن للجماعة غير معادة فيسمن من سمعه اجابته لانه مقدمه  
حقاً بالنسبة اليه لكن تبع الاستفلال انتهى وفضيحه كلام الاستوي انه لا يجاب الاذان الثالث  
ان اعاد الصلاة مع الثاني لانه غير مدعو لانه هذه الجماعة لان الاصح ان المعادة لا تتراد على مرة واحدة  
اعلم قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن قال المص هذه اعم مخصوص بحديث عمر انه يقول في الجليل  
لا حول ولا قوة الا بالله انتهى وفي البدر المنير حديث عمر بن ابي سلمة في حديث ابي سعيد في الحكم  
للقلائق شدي قال المناظر بقضته هذه الحديث اي انه يجيب في الجمع بلفظ المؤذن وشهره من هب  
ما لك انه يجيبه الاخر الشارحين لانه ذكر وما بعده بعضه ليس يذكر وبعضه تكرر لما سبق ويجزي  
الشهادتين مرة واحدة وذهب الشافعي والجمهور الى ان السامع يندب في الجليل في الجليل  
معوذة المخرج في البخاري وحديث عمر المخرج في مثل فيهما ذلك صريحاً فيخص بهما عموم هذا  
الحديث وعموم انتهى روى كل ابن عبد البر في التهذيب عن بعضهم انه يجيب الشهادتين ثم يجيب  
الجماعتين بالجوقة بين علي حسب ما ياتي بهما المؤذن ثم لا يزيد في ذلك ولا يترى عليه ان يتم  
الاذان وعن آخرين انما يقول مثل ما يقول المؤذن في التشهد دون التكبير وسائر الاذان  
اغذا من حديث سعد بن ابو وقاص الا في غير هذا الحديث كما قال ابن سيد الناس ان  
يقول مثل ما يقول المؤذن عقب فراغ المؤذن لكن الاحاديث المتضمنة للاجابة على ان المراد  
المساوقة انتهى وقال الكوفي انما قال مثل ما يقول ولم يقل مثل ما قال ليشعر بان يجيب  
بعد كل كلمة مثل كلمتها التي يريد له حديث عمر الا في حديث النسي وغيره من حديث  
ام حبيبة انه صلى الله عليه وكان يقول لا يقول المؤذن حتى يسكت وقال الشافعي في  
يتمت التسابح عقب كل كلمة اي وظاهر قول المص في المجموع ولا يفتقره بحيث لا يفتقر ولا يفتقر  
لحديث المذكور اي اذا سمع كل كلمة منها فقولوا مثلها وظاهر قول المص في المجموع ولا يفتقره  
ان المقارنة خلاف الاولى وكلاهما وقال ابن العماد الموافق المنقول ان المقارنة لا تحصل  
السنن للتعقيب المصريح به في الخبر وتقرر في باب الجماعة ان المقارنة المأموم في افعالها  
مانعة من حصول فضل الجماعة لخبره وان ارع فاركعوا وهذا مثله بل اولى اذ هو جواب هو  
ولا يسمى جواب الا اذا تأخر ذلك ان تقول الف التمتع في هذا الحظوظة التي هنا للربط  
فقط لانها وقعت جواب الشرط عليه لا يقتضي تاخر الجواب الاعلى القول بتقدم الشرط على

الجزء

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الجزاء والقوم ان الجزاء شرط ثمر ربيت ابن العز الجازي اشار الى ذلك في خبر الصحيحين  
 واذ ارعق فاركعوا ويحس الاسوي في الاعتد ادب الجاية وان ابتداء مع ابتداء الموزن او بعده  
 سوا فرغ الموزن قبله من تلك الكلمة ام فرعا مع اختلاف ما لواق ببعض الفاظهم  
 قبل ابتداء الموزن بها فانه لا يجزئ به قطعا واستدل به خبر ابي سعيد المذكور في الاستدلال  
 له به يجب ان يهون في الرد كما هو واضح عند من تأمل قوله فقولوا المرتب على السماع  
 الصادق سماع كل كلمة ثم المجابة عنها وسماع الكل ثم المجابة عقبه وكل من الاثرين  
 مناف لما قاله الاسوي وخ فهدى الخبر موافق للخبر الا في المعين لاحد بيك الاحتمالين  
 لكن باعتبار الاصلية دون اصل السنة لمصونها وان تأخرت المجابة عن سماع كل الاذان  
 هذا واخذ ابن دقيق العيد من قوله مثل ما يقول ان لفظ المثل لا يقتضي المساواة من كل  
 وجه اذ لم يرد مماثلة الموزن في كل اوصافه حتى رفع الصوت وتعبه في فتح الباري بات  
 المماثلة وتعت في القول في صفة والفرق بين الموزن والمجيب في ذلك ان مقصود الموزن  
 للاعلام فاحتاج الى رفع الصوت ومقصود المجيب ذكراته وهو كما صل مع عدم رفع الصوت  
 لكن لا يكفيه اجراءه على الخاطراته وقيل اظاهر الخبر وجوب المجابة قال ابن قدامة الحنبلي  
 ولا اعلم احد اقال به قال الغلقشندي في الطحاوي والخطابي والفاضل عياض الحديث  
 عن بعض السلف في اوصافه عن الوجوب ما وقع في الحديث الاخر ثم صلوا على من سلوا  
 في الوسيطة وما استجبان وتعتق بان هذا من دلالة الاقتران انه وظاهر عموم الحديث ان  
 الفصل يطلب منه اجابة الاذان وسيا في تفصيله قوله رواه البخاري وسئل وكذا رواه احمد  
 السنن الاربعية كذا في الحصن وشرح العزق للقلقشندي وزاد وما لك واحدا وابن خزيمة  
 وابن حبان والطحاوي والاسماعيلي والابوعوانة وابن السني والدارقطني والبرقاني وابونعيم والبيهقي  
 وغيرهم كلهم من حديث ابي سعيد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله في اختلاف  
 على الزهري في الحديث فقال الترمذي في معرو وغير واحد عن الزهري هكذا اي عن عطا  
 ابن يزيد عن ابي سعيد ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي  
 هريرة والتصحيح رواية مالك ومن تابعه اي كما هو فقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه  
 روايته معرو وما لك عن الزهري ورواية الغير لعنه يريد ابن جريح فقد اخرج ابو عوانة  
 من روايته عن الزهري وكذا رواه عبد الله بن وهب اخرج ابو عوانة ايضا ورواه  
 عبد الرحمن بن اسحق التي اشار اليها الترمذي اخرجها النسائي وابن ماجه من روايته واما  
 لهدن صلوا والبواخات والد ارقطي عليها بالشد وذو حكي الد ارقطي في غرابي مالك ان بعضهم  
 روي الحديث عن مالك فقال عن الزهري عن انس واوردها ابو نعيم في الحلية في ترجمة مالك  
 وخطاها هو والد ارقطي وذكر الحافظ فيه اختلاف اخر فقال ومعه من رواه ذكر بصيغة  
 الاثر واغرب زيد بن الحباب فذكره بلفظ كان اذا سمع الموزن قال مثل ما يقول اخرج ابن  
 ابي شيبة في مصنفه عنه انتهى قوله اذا سمعت الموزن على حد في مضاف اي اذا الموزن  
 وكونه مقدر اقتصر على المفعول والاشهر ان التدخل على غير مسموع تعيين ان يوفي جملة  
 اختلف فيها فقبل مفعول ثان لسمع بتا على انه معتد لاثنتين والصحيح ان الجملة  
 حال ان كان المفعول معرفة ووصف ان كان نكرة قوله ثم صلوا على قضيتهم المتيان  
 ثم فيه وفيما بعده اعتبار الترتيب في حصول السنية وهو كذلك كما تقدم قوله فات  
 من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشر استشكل بان هذه التواب غير مختصه  
 بالثلاثة عقب الاجابة اذ كل من فعل حسنة فانها تضاعف بعشر امثالها قال تعالى  
 من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فجعل كل حسنة مضاعفة بعشر امثالها والصلوة عليه  
 صلى الله عليه من جملة المضاعف التي ذكرها فافادة ما ذكر في الحديث واجيب بان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب

فيه فائدة أي فائدة فان القرآن انما اقتضى ان تنجس بالحنطة تصاعف له عشر فالصلاة على النبي  
صلى الله عليه وسلم اقتضى القران ان يعطى بها عشر رجاء في الجنة واقتضى الحديث الاخبار بان سبحانه  
وتعالى كالم يجعل جزاء ذكره الاذكار كما في الحديث القدسي من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني  
في ملاذ كرتي في ملاذ خير منه كذلك جعل جزاء الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ذكره تعالى له  
وهذا كما قال ابن العباد في كشف الاسرار انما يكون اذا قصد بالصلاة عليه صلى الله وسلم عليه  
التحبة والطاعة والقرب انما اذا اتخذها عادة لا ليبيع الذي يقولها على تكاشف فانه لا يقاب عليها  
لانه يقولها للتعب من حسن بضاعته تنفيقا لها بل كل الحلي في المنهاج انه يكتفي بذلك انتهى وسياتي  
لهذا المقام مزيد في الربع المنير في باب التبيح والنهيل عند التعجب وفي شرح مسلم اللان في القاض  
عياض عن بعض شيوخه انه كان يري اختصاص ذلك من قوله مخلصا تتضرر اجلا النبي صلى الله  
عليه وسلم انما من قصد بذلك مجرد الثواب ويحوم فلا وفيه نظر انتهى وقال الحافظ ابن حجر انه يحتمل يرضي  
انتهى ولو اخرج الغلاف والساوي كان اسبه ثم في هذا الخبر من كون جزاء من صلى الله عليه وسلم  
ان يصلى الله عليه عشر اقل ما ورد فيه وورد في خبر اخر بسند ضعيف من صلى على صلاة صلى الله عليه  
بها سبعين غلبت اكثر احكامها وليقرب من الاخبار ههنا صالحة ان شاء الله تعالى في باب الصلاة على  
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال صاحب القول المفضل صرح بكلام الاحتجاب قاطبه هنا يقتضي قسما  
على الصلاة دون السلام بالحديث المذكور فانه ليس فيه الا الصلاة لكن جزاء النووي في الاذكار  
باحتجاب ايضا من غير ذكر دليل على ذلك فانه استدرك الحديث المذكور وليس فيه الا ذكر الصلاة  
فكانه اخذ من القول بكونه الاذكار وقد تبعه في الاذكار في انواع فحوم باحتجاب  
السلام لكن النووي اقتصر في ساير كتبه على السلام فقط انتهى وأشار الى تناقض  
وقع المص والظاهر انه لا تناقض لان قوله في المنهاج كغيره وكل ان يصلى على النبي  
صلى الله عليه وسلم يعنى مع السلام لانه نص على كراهته في الاذكار وايضا فطلاق الصلاة على  
هذا يتلزم السلام كما استلزم اطلاق سورة الحمد على العاشية مع البسمة كما هو مقرر فلا تناقض  
قوله الوسيلة قال الغوريون هي ما يتقرب به الى الملك والكيرو تطلق على المنزلة العلية  
كما صرح به قوله في الحديث فانها منزلة في الجنة ويمكرونها الى الاول بان الوصول الى تلك  
المنزلة قريب من الله فتكون كالقربة التي يتوسل بها وقال المص قال اهل اللغة الوسيلة منزلة  
عند الملك وقال هو ان تكون عند الله منزلة الوتر عند الملك لا يخرج لاحد رزق ولا منزلة  
الاعلى يديه وبواسطته قلت وما احسن قول الجضر العارفين وانت باب الله امر  
اناه من غيرك لا يدخل واختلف المفسرون في المراد بالوسيلة في قوله تعالى وانتم اليه  
الوسيلة فقبل القربة وحسب عن ابن عباس ومجاهد واخرين قال عطاء تقرنوا اليه  
بما يرضيه واختارم الواحدي والغوري والكشاف فقال الوسيلة كما يتوسل به اي يتقرب  
من قراءة اوصية ومن هذا القول التوسل الى الله تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم وقيل  
المجيد اي تحسبوا اليه تعالى كما هو الماوردى وابو الفرج عن ابو يزيد وهو لا رجوع الى معنى الاول  
قال السبوطي نقل عن القرطبي في قوله ثم سلوا الى الوسيلة انه صلى الله عليه وسلم قال  
ذلك قبل ان يوحى اليه انه صاحبها ثم الخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها فان الله  
تعالى يزيد بكثرة دعاء الله رفعة كراهه بصلاهم ثم انه يرجع ذلك عليهم بنيل الخور وورد  
شفاعته انتهى وفيه نظر لان الخبر انه يرجوزك ورجاه لا يجيب كل في القول البديع فالاول  
ان سب سوال ذلك مع كونه حاصله التواضع والتواضع لربه وادراك حق مقام السؤال مع ما في  
ذلك من الثواب القايد الى الداعي له بذلك من اسمه والله اعلم ثم امرت في كلام  
بعض المحققين ما يشهد لما قلته وهو قوله فائدة ذلك اعلمنا بان الله لا يجب عليه  
ان يفعل شيئا لاحد من خلقه وان له ان يفعل من شاء ما شاء وان جلت مرتبته ففي ذلك

مطلب

اعظم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لظهورها وتواضعه ورفوقه المفتض لمزيد رفغنه وعلوه فغيبه فابقه عليهما صلى الله عليهما وسلم وعليهما وقد  
 غفل من لم يحسن النظر في هذا المقام كما ذكرته ناجاب باختصار فابقه ذلك لنا باشتغالنا بالمراتب في  
 حقه الشريف انتهى وهو في غاية الحسن **قوله** لا ينبغي لعبد الخ اي يختص بها دون غيره **قوله**  
 وارجوان اكون انا هو قال الا في شرحه مثل قبل انا تاكيد للضمير المستتر في اكون وهو خبر وضع  
 موضع اسم الاستغناء اياه ويجعل ان يكون انا منبدا وهو خبر ولجمله خبر اكون ويمكن ان يقال  
 ان هو وضع موضع اسم الاستغناء اي اكون انا ذلك العبد كقولهم  
 فيها سواء من خطوطه وبقوله كانه في الجمله توليع الهمق • قيل لغايته ان اردت الخطوطه  
 نقل كالتالي وان اردت السواد والبلق فقلا كما تماما فقال اردت كان ذلك انتهى ثم ذلك لفظ  
 الرجاء ان ذلك له قطع ادا با وارشاد او تغليبا للامنه وتذكيرا بالخوف وتغويضا اليه  
 تعالي بحسب مشيئته ليكون الطالب للشي بين الخوف والرجاء وسياقي في كتاب المدح ان الرجاء  
 من الله تعالي ومن نبيته صلى الله عليهما وسلم واقع **قوله** حلت له الشفاعه اي وجبت كافي  
 عنق روايات منها روايه الطحاوي وازلت عليه فعلا او يكون مضارعه جمل بغير الجاء وعلى  
 الاخير بعضها ولا يجوز ان يكون حلت من الجمل لانها لم تكن قبل ذلك بحرمه واللام بمعنى على ويديه  
 روايه مسلم حلت عليه شفاعتي ثم روايه مسلم هذه كروايه البخاري لانه حلت له من الاشكال  
 ووقع في روايه النسائي والترمذي الاحتمل له لشفاعتي بزيادة الا وهو مشكلا في جزاء الشرط  
 لا يقتضون بالاول بان حمل على معنى لا يقال ذلك احد الا وبيت له شفاعتي ثم معنى وجبت  
 له الشفاعه انها ثابتة لا بد منها بالوعد الصادق وفي الخبر بشري عظيمه لغايته ذلك انه  
 يموت على الاسلام اذ لا تجب شفاعته صلى الله عليه وسلم الامن مات كذلك وشفاعته صلى الله عليه  
 وسلم لا تختص بلذ النبيين بل يكون برفع الدرجات او تضعيف الحسنات او بالكرامة بابوابه الاظل العرش  
 او كونه في برزخ او على منابر والاشياء من الجنة وغير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعض  
 دون بعض وقوله له اي يخص بشفاعته لبيت لغيره وانفرد شفاعته مما يحصل لغيره ترفيفا  
 له وان دخوله في الشفاعه لا بد منه وقد رآه اذ كر معني الشفاعه واقسامها في هذه المكان  
 تبيها للمقابلة فاقولت ذكر الغزالي في معنى الشفاعه وسببها الامان تقريبا كما صله انها نور  
 يشرف من الحضرة الالهية على جوهر النور لشدة المحبة وكثرة الذكر والتمسك على النور صلى الله  
 عليه وسلم ومثاله نور الشمس اذ وقع على الماء فانه يتعكس منه الى محل مخصوص من الخايط دون  
 جميعه وسبب الاختصاص المناسبه بينه وبين الماء في الموضوع الذي يخرج منه خط الى موضع النور  
 حصلت منه زاوية تلي الارض مساوية للزاوية الحاصلة من الخط الخارج من الماء الى قرص الشمس  
 بحيث لا يكون اوسع منها ولا اضيق ولهذا لا يمكن الا في موضع مخصوص من الجدار فكذلك المناسبات  
 الوضعية تمتضي الاختصاص بالاعلاص النور بالمناسبات المعنوية العقلية تقتضي ذلك ايضا  
 في الجواهر المعنوية ومن استولى عليه التوحيد فقد تآكرت مناسبته مع الحضرة الالهية واشرف  
 عليه النور من غير واسطة ومن استولى عليه السنن والاعتقاد به صلى الله عليه وسلم ومحبه ومحنة  
 اتباعه ولم ير سخ في ملاحظة الواحد انتم لم يستحكم مناسبته الامع الواسطة فاقفوا الى الواسطة  
 في اقتباس النور كما يقتضون الخايط الذي ليس مكشورا للشمس الى واسطة الماء المكشوف للشمس  
 والمثل هذه ترجع حقيقة الشفاعه في الدنيا فالوزير الاقرب للملك يحمله على العفو عن حرم  
 اعصابه بالمناسبه بينهم وبين الملك بل بينهم وبين الوزير المناسب للملك ففاضت عليهم العناية  
 بواسطة الوزير لا بواسطة انفسهم ولو ارتفعت الواسطة لم تشملهم العناية اصلا لان الملك  
 لا يعرفهم ولا يعرف اختصاصهم بالوزير الا بتعريفه واظهار الرغبته في العفو عنهم نسبي  
 لفظه في التعريف اظهار الرغبته شفاعته مجازا وانما الشفيع مكانته عند الملك واللفظ والشبهة  
 مستغن عن التعريف ولو عرف للملك حقيقة اختصاصه بغيره لا ستغنى عن التعريف

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









صلى الله عليه وسلم قال مثل ما قال هذا بقينا دخل الجنة رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد ذكره ميراث  
**قوله** دخل الجنة أي مع الناجين والافكل مؤمن لابد له من دخولها وأن سبقه عذاب يجب حرمه  
 إذ لم يعف عنه لأنه قال ذلك بلسانه مع اعتقاده بقلبه ما دل عليه وإخلاصه فيه **قوله**  
 رواه سلم في صحيحه قال المنذري في الترمذي ورواه أبو داود والنسائي زاد الحافظ وأخبره  
 أبو عوانة قال وجاعن معوية بن عمار ثم أخرجه من طريق الداريم عن محمد بن عمرو بن يحيى بن  
 علقمة بن وقاص الليثي عن أبيه عن جده أن معوية سمع الأذان قال الله أكبر الله أكبر فقال الله أكبر  
 الله أكبر فساق الحافظ المذاهب كلها والمؤلفه في جواب الحجة من أن قال هكذا فعل رسول الله صلى  
 الله عليه وآله قال الحافظ بعد تحريجه حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي والطحاوي وأصل  
 الحديث في البخاري من رواية عيسى بن طلحة عن معوية بن بكر التميمي والشاهد فقط وقال في آخره  
 قال يحيى بن يحيى إنني كبير يعني أنه لما قال حتى على الصلاة قال الأجل والوقوف إلا بالله قال الحافظ  
 وأصل الذي بلغ عنده الله بن علقمة أو أخوه انتهى **قوله** رضيت بالله رباً الخ قال القاضي عياض  
 لما كان قولك هذا موجباً للمغفرة لأن الرضى بالله يستلزم المعرفة بوجوده له ويستقبل عليه  
 ويجوز والرضى بمحمد صلى الله عليه وآله العلم بصحة رسالته وهذه الفضول علم التوحيد والرضى  
 بالاسلام ديناً التزم جميع تكاليفه انتهى **قوله** غفر له ذنبه بالبنا المفعول وأفاد الحافظ  
 أن بعضهم رواه عن الميث بن سعد أحد رواه عن من ذكر في زاد في آخره غفر له ما تقدم من ذنبه  
 وما تأخر قال وأوضعت ذلك في كتاب الخصال المفقود قال الحافظ وجدت حديث سعد  
 هذا أشاهد من حديث أبي هريرة قلت وسبق ذكر لفظه في الكلام على قول الشيخ ثم يقول رضيت  
 بالله رباً قال الحافظ بعد تحريجه هذا حديث غريب أخرجه الترمذي في الترمذي ورجاله  
 معروفون والأولاد فلا يعرف اسمه ولا خاله انتهى **قوله** رواه سلم في صحيحه وهذه رواية  
 قبيحة وفي رواية ابن ربح وأنا أشهد ذكره في التلخيص قال وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة  
 لكن في الترمذي المنذري لم يقبل أبو داود ذنبه وقال مشاهد به وزاد في الحصن ابن السني  
 وسبق لفظ رواية البيهقي **قوله** ورواه في سنن أبي داود ورواه ابن حبان والحاكم في مستدركه  
 عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قلت قال الحافظ وقال صحيح على شرطها زاد الحافظ وأخبره  
 البزار وأشار الحافظ إلى الاختلاف على هشام في سند الحديث فأرسله جماعة عنه ووصله حفص  
 ابن عياض وعلى ابن مشهور عن هشام عن أبيه عن عائشة وذكر الدارقطني في العلل الخلاف فيه  
 ورجح إرساله وأخبره الحافظ من طريق الطبراني عن هشام عن أبيه قال ذكره مراسل رواية  
 حفص بن علي كان إذ سمع النبي قال وأنا وأنا وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي معوية  
 وكيع لا يهاجم هشام وهكذا الرسله عبد الله بن داود عن هشام انتهى واقتصر المصنف على  
 غزوة لؤي أو لأن اللفظ له كما في التلخيص على أن المصنف إنما يعزو التمرحيم لمن عد الستة عند  
 الحاجة لذلك بان لم يوجد أصل ذلك فيه والله اعلم **قوله** بأسناد صحيح قال الحافظ  
 ذكر المصنف أن أبا داود أخرجه بأسناد صحيح وهو كما قال وإنما قلت أي بعد تحريجه حديث  
 حسن صحيح لم يفت بين الوصفين للاختلاف في وصله وإرساله ولجيبه من وجه آخر انتهى  
**قوله** سمع المؤذن يتشهد أي يقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله **قوله**  
 وأنا وأنا أي قال صلى الله عليه وآله وأنا وأنا وهو معطوف على قول المؤذن أشهد على  
 تقديره الكامل الاستحباب أي أنا أشهد كما يشهد وجاعنك لهد سند معظم رواه من رواية  
 سلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا سمع المؤذن يقول أشهد أن لا إله  
 إلا الله يقول وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وإذا سمع يقول أشهد أن محمداً رسول الله يقول  
 وأنا أشهد أن محمداً رسول الله في هذه الرواية أشارة إلى قول في الرواية الأولى وأنا وأنا  
 اقتصر بيئته هذه الرواية وإن ذلك يختص بالشهادتين كما في رواية أبي داود لا يشمل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب

جميع الفاظ الاذان والتكبير في انا راجع الى الشهادتين وفيه الله صلى الله عليه وسلم كما كان محلفا بان يشهد على رسالته كما امرته انني فيل ويمكن ان يكون التكبير للتأكيد ويروى مع كونه خلاف الاصل انه يحتاج لتقدير الشهادة المثابرة والله اعلم وفي حديث شعيب بن وهيب انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول كما قال المودن الا في الجعلتين فيد لها بالجو قلتين رواه احمد وغيره نصريه انه كان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ويجمع بينه وبين حديث عائشة المذكور انه كان يقول هذا اذ اذاع وهذا اخوي وجنيد فيؤخذ منه ان الجيب لو قالها حصل اصل هذه الاجابة ولم ار من صحاح به وعلمه فحق امر الجيب السابق ان يقول مثل قول المودن ان ياتي بمماثل قوله في الدلالة على المقصود وان اختلف لفظها انتهى قاله بعض المحققين **قوله** حين يسمع النداء اي يفورغ من صلح النداء الشامل للاذان والاقامة والمراد بالنداء اتمامه اذ المطلق محمول على الفرد الكامل وهو الكل ويسمع حال الاستقبال قاله الكرماني **قوله** رواه البخاري في صحيحه قال المنذري في الترغيب ورواه ابوداود والنسائي والنسائي وابن ماجه زاد الحافظ واخرجه احمد وابن خزيمة والحاكم وهم في استدرالهم فقد اخرجوه البخاري في موضعين من صحيحه في باب الاذان وفي تفسير سورة سجدة وفي رواية مقام محمود كما قال الاكثر ووقع باللام في رواية النسائي وابن خزيمة والبيهقي في سننه الكبرى وزاد في اخره انك لا تخلف الميعاد **قوله** وروينا في كتاب ابن السني الى ابي القاسم بعد تخريجه هذا الحديث عن ابن سيرين في سننه من هو مشرك عندهم قال وقد روي عن جده والطبراني بهذا الاسناد انه قال كما يقبل المودن في قوله اشهد ان محمدا رسول الله زاد الطبراني في طريقه من طريق اخر عن جده ثم صحت فظن ان الذي مراده نصري وهو ما في حديث ابن السني في جواب حبي علي الفلاح لم يتابع عليه ونصره ان يترك عندهم كما تقدم في كلام الحافظ **قوله** اذا سمع المودن يقول حتى على الفلاح بيوت اللهم اجعلنا مسلحين قال ابن حجر في شرح العباب وبين ذلك ايضا وان لم يكرهه وقوله ايضا اي مع لاجل ولا قوة الا بالله وقد جرى على استحباب ذلك التوسط في عمل اليوم والليلة وان كان الاذان وكان الميم لم يترك فيما تقدم من الفاظ الاجابة لكون الاصحاب لم يذموا عليه وذكره ابن المتقضي للعلامة ولا يمنع منه مسكوتهم عنه نعم ينبغي انه اذا لم يلا شتغال به الى تغيب اجابته كما منه كان يكون بطل التلظظ بقدم الاكد والله اعلم **قوله** وروينا في سنن ابوداود قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب اخرجه ابوداود هكذا اوسكت عليه وفي سننه راوهم وشهر ابن حوشب فيه مقال لكن حديثه حسن اذ المجالف وقد روي الحديث من غير طريق شهر بن حوشب اخرجه الطبراني في الدعاء عن عبد الله بن احمد عن ابيه عن وكيع قال الحافظ ولم ارف في سنن احمد ولا في صحيح الطبراني واخرجه ابن السني من طريق شهر بن حوشب في روايته وروايتها وكيع ما بعد قوله اوادها انتهى قال ابن حجر في شرح العباب وسنن ضعيف وكان ضعيفه من ابهام الرجل في استناده ثم رابته قاله في شرح المشكاة وفيه راوي مجهول وايضا انه من احاديث الفضائل **قوله** عن شهر بن حوشب هو شهر بن حوشب الاسعري الشامي مولد اسما بنت يزيد بن السكن صدوق كثير الارسال والارهاق من الثالثة اي من الطبقة الوسطى من التابعين مات سنة اثني عشر من جملة البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة كان في التوثيق للحافظ ابن حجر **قوله** او عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يضره هذا السكن في تعيين الصحابة لان الصحابة كلام عدول فلم يضر ابهام الراوي منهم بخلافه من غيرهم كما لم يكونا عدلين **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها الله وادامها الله اذ انتهى الى اقامته ان يقول اقامها الله وادامها الله وسبق زيادة وجعلني من صلحي اهلها وانه لو ابد المصنف بالامر حصل اصل السنة لوروده كذلك في روايته **قوله** وقاله في سائر الفاظ الاقامة

الح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الخ اتي مثل الغظه الا في المعتلين فما لم يوقلتين **قوله** روي في كتاب ابن التيمي الخ قال  
 الخ افظ هكذا الخ رجه اي ابن النبي ووقفا وقد خولف عتاب قرع وفيه مقال في صحابه وفي  
 رفعه فاخرج الطبراني في الدعوات عتاب قرع عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمع الموزن فذكره وزاد وكان يسميها  
 من حوله ويجب ان يقولوا مثلها وقال ابن ابي عمير قال اذا سمع الموزن وجبت له الشفاعة  
 يوم القيمة قال الحافظ بعد تحريجه هذا الحديث غريب وفي سنده جماعة من الضعفاء لكن لم يتركوا  
 ويقتصر عليه في فضائل الاعمال الاستماع شواهد والله اعلم **قوله** عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 مثل هذا الحديث من حديث الطبراني والكلام عليه فقيل الكلام على الحديث الباب وهو  
 من حديث ابن الدرداء ولفظه كما في الترغيب المنذري عن ابن الدرداء رضي الله عنه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا سمع الموزن اللهم رب هذه الدعوة التامة  
 والصلوة القائمة صل على محمد واعطه سوله يوم القيمة وكان يسميها من حوله ويجب  
 ان يقولوا مثل ذلك اذا سمعوا الموزن قال ابن ابي عمير اذا سمع الموزن وجبت له شفاعة  
 محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة هذا اللفظ المعجم الكبير ولفظ الاوسط كذلك الا انه قال  
 علي بن عبد الله وسوله واجعلنا في شفاعته يوم القيمة قال صلى الله عليه وسلم من قال  
 هذا عند النداء جعله الله تعالى في شفاعتي يوم القيمة وفي اسنادها صدقة بن عبد الله  
 التميمي انتهى وصدقه ضعيف **قوله** لم يجبه في الصلاة بل يكبح له  
 الجانبة فيها ولو تولا بل يصير الى الغرض منها **قوله** فاذا سلم منها الخ لكن تأكده بعد الصلاة  
 تأكده لمن سبحة وليس في صلاة الخ المجموع عن ابي اسحق **قوله** ولم يتطرب صلواته اي الاقوال  
 صدقة بن يونس في اذان الصبح ويجي على الصلاة هي على الفلاح وبالتشبيب وكذا ان قد  
 قامت الصلاة فينبطل بواحد من هاتين الخ ان صدر من حال عابده لانه كلام ادبي فان نبي  
 او جهل لم يتطرب بسجود السجود سابق ونص الامام على عدم البطالان بالجملة يحل على الناس  
 اوجاهل لا باقامتها الله وادامها او اللهم اقمها وادامها لانه دعا فان قلت سابق عن  
 الغزالي ان المأموم يقول اثناسا اوبسكت اوبقول صدقة بن يونس فواجه البطالان بهذا  
 اللفظ هنادون القنوت مع انه خطاب ادبي في المقامين قلت كان الفرق انه هناك  
 متضمن لثنا اذ هو المقصود منه بطريق الدفات وهذا السر يتضمنا له اذ هو يعني الصلاة  
 خير من النوم وهذا مبطل وذلك بمعنى انك تقضي ولا يقضي عليك مثلا وهو غير مبطل ولا نظر  
 للخطاب فيه لانه متضمن للثنا ايضا على ان التسوية بين القنوت وتاهنا في البطالان  
 غير بعيد لان ما ذكر فيه من التمسك بالاعتق **قوله** على الخلا ومثله المجمع تكرهه  
 الكلام لهما قال الاندلسي ومن محل النجاسة كرهه الذكرفيه وكان من البلحام على بلحزم به جماعة  
 لكن حكم المص الاتفاق على خلافه ومن كان نجسا ولم يجده ما يتطرب به قال الاندلسي ومما يظهر  
 استنباطه وان لم اره ما اذا اشخ الخطيب عقب الاذان وقبل اجابة الموزن لان الانصات  
 الكركذا يدع اللهم رب هذه الدعوة التامة ويسمع ويجعل ان يقوله سرا وان يقوله بين  
 السامع وغيره والبعيد والاصح انتهى ونوقش في استقنا التغيير المذكور فالوجه انه يجب والوجه  
 من ترده الاخير انه حيث لمع الخطيب من عدم الاجابة والاست ان يبين له حينئذ  
 الاستغفال بالذكروهي منه **قوله** اجابه ايمان قصد الفصل وكذا الصلاة قياسا على سجوده  
 السهو ونظر فيه بوضوح الفرق فان سجود السهو يعود للصلاة فاشترط عدم فاصل طويل  
 لاشراط الموالاة فيها بخلاف الاجابة بعد فانه لا ارتباط لها به وهو غير يقصر فالوجه اخفا  
 من اطلاقه انه يجب وان طال الفصل وكذا يقال فمن طلب منه ترك الاجابة بعد ذلك المجمع  
 ونحو كذا في الامداد **قوله** لان الاجابة تفوت الخ قال الحارثم قضيت ان لا يرجع لما كان عليه

سان  
صدقته



الابدع فراغ من الاجابة ويجهد انه كالموذن وهو يبين له عدم الكلام في اذ انه لعبر عن رومهم بوجد  
 انه لا يتبرع له سلام ولا جوابه وفيه نظرا انتهى والنظر واضح للفرق الواضح بين المودن والمجيب فان تخلل  
 الكلام اذ ان رجبا اخل بالاعلام لا يوجد انه بسين السلام وسبب عليه رده كذا في شرح العباب  
 والطايف بالمببت كالفاري فما ذكر فيقطع ما هو فيه اي بان يقف لها وقضته سكوت المص من  
 الحجب والنفسا انه بسين لها الاجابة وهو ما يجوز به الشيطان وخالفها السبكي لمخبر كرهت ان  
 ان كرا لله الاعلى طهرقا او المتوسط انه بسين للمحدث لا الحجب والمخاض لانه صلى الله عليه وسلم كان يترك  
 على كل احيا نه الاجابة وقال انه في التوشيح يمكن ان يتوسط فيما تحجب الخاض لطوال اذها  
 بخلاف الحجب والخبر ان لا يدخلان على غير الحجاب بل وللبس الخيض في معناها لما ذكرت انني قال  
 فيض الاسلام زكريا وفي عوارة ان الخبرين لا يدلان على غير الحجابة نظرا لظهور الاول الكراهة للثلا  
 وقد يقال بوجدها كراهة الاذان والاقامة لهم وفي فرق بيان المودن فيهم والمقيم مقصر ان حيث  
 لم يتطهر عندهم وقتها الوقت والمجيب لا تقصير منه لان اجابته تامة لاذ ان غير وهو لا يعلم بالبا  
 وقت اذ انه انتهى قال في شرح العباب وهو حسن منجد **قوله** ما يبطل الفصل فان طال تدارك  
 ولو بعد ذلك يصح به ما في المجموع من عدم الاجابة بعد الصلاة ان اطل الفصل كذا في شرح العباب  
 والامداد لكنه نظرا في الامداد في اعتبار قصر الفصل قياسا على اعتباره في تدارك سجود التهور وما  
 انفا وهو يقضي طلب تدارك الاجابة وان طال الفصل حيث كان معدورا وقد صرح بذلك  
 كما سبق عنه وعلى الاول ففارق تدارك الناسي الكثير المشرع عقب الصلاة ايام التهور والشرقي  
 والاذكار التي بعد الام وان طال الفصل لوجود ما يدل على التقيب هنا وهو الفاء في خبر بسين  
 السابق ولا يقطع الاجابة مع الطول لشبهها بركة السلام لما يفيد من الخطاب بخلاف تركه التكبير  
 فصح فيما ذكره الزركشي وابن العماد وبقي التقيب يفيد الاطلاق في كلام الاحكام بان لا يطول  
 الفصل والله اعلم **باب** الدعاء بعد الاذان **قوله** لا يرد اي يستجاب كافي  
 رواية ابن حبان قوله بين الاذان والاقامة ولم ازل من تعرض لها اذ اذن مؤذنا المسجد  
 الحرام دفعة ثم قامت الجماعة ثم قامت جماعة كاهو في سائر البلاد ان تعدد الجماعات وترتها  
 جماعة في ائمة فهل يقال تنبيه الاجابة الى الاقامة او في جملة على ما كان في زمن من صلى الله عليه وسلم  
 من ان الجماعة واحدة وقد يورده انه ورد بين كل اذان واقامة صلاة مع انها غير  
 متكررة فيكراد الاقامة او يقال بدوامها وان تعددت الاقامات لصدق اللفظ عليه لان ال  
 في اذ ان المجلس الصادق بالمجمع قال الاصوليون من العام اسم الجنس المحلي بالانفصال بيت  
 من لم تكررهما كما ان احضر قوم بعد تمام الجماعة السابقة فيردوا فلاكل محتمل ولعل الاخير  
 اقرب والله اعلم **قوله** رواه ابوداود وسنده صحيح كما في شرح المشكاة لابن حجر وسيا في ما يفيد  
 في كلام الحافظ وقال الحافظ الحديث حسن وهو غريب من هذا الوجد **قوله** وغيره كالترمذي  
 والنسائي والكبير يرواه عبد الرزاق وسكت عليه ابوداود اتاحسن رابيه في زوائد العمي  
 واتاحشهرته في الضعف واما كونه في فضائل الاعمال واما الترمذي فقال حديث حسن  
 وقدره ابواسحق يعني التميمي عن يزيد بن ابي عمير عن انس قال ابوالحسن بن القطان  
 وانما يصح له لضعف زيد العمي واما يزيد بن ثابت بن عيسى ان يصح من طريقه وقال المنذري  
 طريق يزيد اجود من طريق معوية التي رواها يزيد العمي وذكرها هاتقنادة عن انس موقوفا  
 ورواه سليمان التيمي عن اسر مرفوعا انتهى وقد نقل المص ان الترمذي صححه قال الحافظ  
 ولم ارد لك في شعبين النسخ التي وقفت عليها من اعطى علي بن علي الصديقي ومنها بخط الكوفي  
 وكلام ابن القطان والمنذري يعطى ذلك ويبعد ان الترمذي يصححه مع تفرد زيد العمي به  
 وقد منعه نعم طريق يزيد العمي التي اشار اليها صاحبها ابن خزيمة وابن حبان وزاد ابن خزيمة  
 في اخره بعد قوله في الاقامة فادعوا قلت وهذا الزيادة عند ابوعلي ايضا ورواه طريق

اخري

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من رواية مهدي عن انس بن مالك الرازي  
له عن جده ضعيفا جدا وكانه خفي  
حاله على الخادم وهو

الذي من غير هذه الزيادة واخرجه ابن حبان ووقع في روايته مستجاب بد لا يرد قوله وزاد  
الترمذي في الاخر قال الخافض هو كما قال لكن ليست هذه الزيادة في الرواية الاولى التي سمعتها  
او سمعها وانما اخرجهما من وجه اخر من روايته يحيى بن عمار عن الثوري وقال تفرد به هذا اللفظ  
يعني الزيادة يحيى بن عمار وكان رجلا صالحا لكنهم اتفقوا على انه كان كثير الخطا ولا يمتحن في  
حديث الثوري قال ابن حبان شغلته العبادة عن اتقان الحديث وقد لرحج هذا الحديث  
ايضا الحاكم فاستدركه ورواه ايضا عن انس بن يزيد بن ابان الرقاشي وهو ضعيف اخو جده  
الطبراني من طريقه مختصرا ومطولا انتهى قوله سألوا الله العافية وردت الاخبار الكثر  
بطلب العافية فيها خبر الترمذي ايضا من فتح له باب من الدعاء فتحت له ابواب الرحمة  
وما سأل الله شيئا احب اليه من ان يباليه العافية وقد تقدم تخريجه في باب ما يتوكل  
اذا استيقظ من منامه قوله ان رجلا لم اقف على من سماه وقد راجعت بهما في المعجم والعراقي  
فلم اذ فيهما شيئا قوله ان المودنين بغضا ونبأ الظاهر انه خبر ابي قاتا مرتابه من عمل الختم  
به فقال قل كما يقولون اي عدل كما سبق من الاتيان بالموقلة بدل الجعلة انتهى قوله فاذا اتيت  
اي من الاجابة فل تقطع بها السكت في الاصول لئلا تقود الالف الحمد وفة للمجازم لضروقة الوقت  
على المتكسر ويمكن ان يكون الها مفعولا عمادة الى المصير والمفهوم من سؤل ذلك انك بين الاذان  
والاقامة والظاهر ان حلة فاذا انتهت الى اخر زائدة على جواب السؤال فان قوله قل كما يقولون  
افاد انه يقرب في ابواب المودن ثم يهتد على امر مشترك فيه المودن والمجيب وغيرها وهو استجابة  
الدعاء من دعابيت الاذن والاقامة ويؤيد ذلك حديث الطبراني من سمع المودن فقال مثل  
ما يتوكل فله مثل الجحيم وبه يعلم فضل الاجابة وعظيم ثوابها لما تقدم في الاذان من عظيم الثواب  
اشار اليه بقوله في شرح العباب قوله رواه ابوداود وقال الخافض بعد تجديده من طريق الطبراني  
في كتاب الدعاء حديث حسن لخرجه ابوداود والنسائي في الكبرى ورجاله موثوقون من رجال الصحيح  
الاولاد فاختلف فيه لكن تابعه فيه غيره فالخرجه الطبراني بسند ضعيف عن عمرو بن  
عقبة عن الجليل عن ابن عمر وقوله ولم يضعفه اي فيكون صحيحا وحسنا وكان اقتصارا ابن  
ابن حجر في شرح المشكاة على التعيين لما تقدم في كلام ابن الصلاح من انه الامر المتيقن وزيادة  
ربنية الصحيح متوقف فيها اولما يتبعه عليه الخافض من الاختلاف في حال يحيى بن عبد الله  
راوي الحديث عن عمه الزهر الجليلي عن ابن عمر وشيخ الحديث رواه النسائي وابن حبان في  
صحيحه ايضا ولفظهم سوا الا ان عند النسائي نقط اي بغيرها قوله وروينا في سنن ابوداود  
والدارقطني وابن خزيمة وابن الجارود والحاكم ورجالهم رجال الصحيح الا ان ابن حبان في كتابه  
مختلف فيه انتهى وفي الصلاح وراه الحاكم في المستدرك بهند اللغظ اي الذي اورد المصنف  
والخرجه ابن حبان بلفظ ثنتان لا يرد ان وهذا الحديث اورد في الصلاح في اجابة الدعاء  
عند النداء بالقتلة ولم يورده في اجابة الدعابيت الاذان والاقامة وفضيسته انه تكون  
حال النداء اليها الشامل للاذان والاقامة لا بينهما ويؤيده ما اورد عن سهل ساعتان تفق  
فيها ابواب السماء وقلد اع ترد عليه دعوتهم حضرة النداء بالصف والصف في سبيل الله  
رواه مالك في الموطأ موقوفا قال الخافض هذا ما اتفق عليه رواية الموطأ ورواه بعض  
الثقات عن مالك مرفوعا عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال صلى الله عليه وسلم  
ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء فذكر وزاد عند الصف في سبيل الله اخرجته الدارقطني  
في غريب مالك واخرجه ابن حبان في صحيحه من وجه اخر واخرجه الخافض كذلك من طريق  
الطبراني والحديث محتمل لما وزيادة في سبيل الله في الطريق الاولى لها شاهد من  
حديث ابن عمر عند الطبراني في كتاب الدعاء بلفظ تفتح ابواب السماء لقراءة القرآن  
وللقا الزحف والنزول القطر ولدعوق المظلوم وللاذان ان تفرد به حفص بن سليمان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو ضعيف والمحدث كإقبال ابن رسلان ظاهر فإن الدعاء منه مقبول ومردود عند الله  
 فيقبل ما نشأ ويرد ما هبنا قال تعالى فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وهذه الآية مفيدة لقوله  
 تعالى استجب لكم ولقوله أجيب دعوي الداعي اذا دعان **قوله** عند النداء اي الاذان كما استظهر  
 الجليل السيوطي قال ابن رسلان رواه ساعنان لا يرد فيها على ادع دعوته حين تقام الصلاة  
 فيحتفل ان يراد بالنداء القائمة الثلاثة كما في هذه الرواية لكن الظاهر ان المراد بالنداء الاذان الحديث  
 الحارث انادي المنادي فتفت ابواب السما واستجيب الدعاء فليست الدعاء في المنادي اي يستظر دعوت  
 حين يؤذن المؤذن فيجيبه ثم يسأل الله تعالى حاجته انتهى وهذا يجب ان يكون بمعنى بعد  
 اخذ من الاحاديث المذكورة انما وان يكون على كمالها وتكون هذه الرواية مفيدة ما لم تقدر  
 تلك من استحابة الدعاء المقارن لاوله وانما يرد ايضا لكن ظاهرا يراد المسم الخمر وهذا الباب  
 ان عند معنى بعد **قوله** الباس اي الحرب والقتل **قوله** حتى يلج بعضهم بعضا يدل على قتله  
 ليان اذ يقتله وينشيت فيه حتى لا يجد له عنه مغرا **قوله** بلما نال المهمة قال في السلاخ  
 يقال لحم الرجل واستلحم اذا نشب في الحرب فلم يجد مخلصا ولحم اذا اقبل فهو لحم ولحم وفي  
 شرح المشكاة من لحمه والحمة اذا انصق به التصاق اللحم بالعظم او من لحم اذا اقبل  
 كانه حمله لحم وفي النهاية اللحم الرجل اذا نشب في الحرب فلم يجد له مخلصا ولحمه غيره فيها  
 ولحم اذا اقبل ولحمته اذا اقبلته والحمة المقتلثة انتهى وقال ابن رسلان اي ينشب بعضهم  
 ببعض في الحرب كالجسم الثوب بالسدي يقال لحم الرجل واستلحم اذا نشب في الحرب  
 فلم يجد له مخلصا منه انتهى **قوله** وبالجميم لكن اقتصر على الاول لجمه حتى ضبطه السيوطي  
 في الحاشية بلحا المهمة والحكمة في قرآن النداء بالجمه ما في كل منهما من مجاهدة اعدا  
 الله اذ في الاول جهاد الشياطين كما سبق انه يفرد عند سماع الاذان وله ضوابط في الثاني  
 جهاد الكفار والمشركين فلما تم استسلامه لاسر ربه وجهاده لاعدائه استحق ان يجاب  
 دعوته وترجم عبرته وخرج لهدى والطير ان انه صلى الله عليه وسلم قال من قال حين ينادي  
 المنادي اللهم رب هذه الدعوة القائمه والصلوة الناقصة صل على محمد وارض عني  
 استجاب الله له دعوته وقد ذكر في الحصن وغيره اربعة اخرى في هذه المقام تامة  
 من لا يزعم الدعاء بين الاذان والاقامة سوى الحمد والصلوة على النبي صلى الله  
 عليه وسلم قبله وبعده لانها من سنة المتأخرة وعلى ذلك يحمل قول المص وغيره من  
 الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولينها كما ان في شرح العباب **باب**  
 ما بقول بعد كعتي سنة الضم اضافة الركعتين الى سنة من اضافة البيان او اضافة  
 المقام الى الخاص **قوله** ورويت في كتاب ابن السني قال لما قطعت بعد تحريمه حديث  
 حسن اخرجه الدارقطني في الافراد وقال لفرده به ويشتر وهو بضم الميم وفتح الموحدة  
 وكسر المعجمة ذكره ابن حبان في الثقات واسم ابيه ابو المصعب مكر وهو من رجال الصحاح  
 واتعنا عباس بن سعيد اي الراوي عن بشر فلم ارفقه حديثا ولا نعد بل الا ان ابن حبان  
 ذكر في الثقات عباد بن سعيد ولم يذكر ما يتبني به واخرج هذا الحديث الحاكم في المستدرج  
 من طريق اخر قال الحافظ ووجدت الحديث شاهدا من حديث عائشة بسند ضعيف  
 فان في سنده من هو متروك ومن فيه مقال قال ابو جعفر المليح ان كان هو ابن اسامة  
 المذكور او لا فقد اختلف عليه في اسناده وان كان غيره فهو لا انتهى **قوله** واسمه  
 عامر وقيل زياد ثقة من اوساط التابعين مات سنة ثمان وسبعين وقيل  
 ثمان ومائة وقيل بعد ذلك خرج عنه الكتاب السنن الاربعة **قوله** اسامة هو اسامة  
 ابن عمه وقيل ابن عامر بن عمير بن حنيفة بن ناجية الهذلي كان في باب الكتي من التقريب  
 وفي الاسما منه اسامة بن عمير بن عامر بن الاقبش الهذلي البصري والد ابو المليح مطه

وقيل زيدي

صالح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



رد على التقريب

صحا في تفرده عن ولده روي له اصحاب السنن الاربعة انتهى ومثل المهر في اسد الغابة وزاد واسم  
 ابيشراي بضم الهمزة وفتح القاف واسكان التفتية ثم المعجزة ثم المهلة مصغرة عن بن عبد الله  
 ابن جيب بن يسار بن ناجية وبه يعلم ما في كلام التقريب في الموضوعين ومن حديثه كما سياتي  
 واخر الكتاب قال كنت ردي النبي صلى الله عليه وسلم فغير بعيرنا فقلت لعن الشيطان فقال  
 الذي صلى الله عليه وسلم لا تنقل نفس الشيطان فانه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول تعزبي  
 ولكن قل لير الله فانه يصغر حتى يصير مثل الذباب اخرجه الثلاثة يعني ابن عمه البروان بنده  
 والمدني انتهى **قوله** قريب منه حال من فاعل صلي **قوله** ركعتين خفيفتين قال ابن حجر في شرح  
 المشايخ قد صرح وصف ركعتي الفجر بانها خفيفتان من طرق في الصحيحين وغيرها فيست  
 تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والحديث المرفوع في نظو يلها من رسول سعيد بن جبير  
 علمان فيه واويل الم نيم فلا حخر فيه لمن قال يردب تطويها ولولن فانه شيء من قرآنه في صلاة  
 الملائكة وان صح ذلك عن الحسن البصري ولا يثبت في ذلك ما في صحيح مسلم كان صلى الله عليه وسلم  
 كثيرا ما يقرأ في الاولي قولوا آمنا بالله وما انزل الينا آية اليقين وفي الثانية قل يا اهل الكتاب  
 تعالوا الي قولنا مسلمون آية عمران لان المراد بتخفيفها التخفيف للنسب والتخفيف لما  
 عدا القيام من القرآن اوان ذلك في بعض الاحيان اوان المراد عدم تطويلها على الوارد  
 فيما حقه لوقر المصلي في الاولية اليقين ولم يشرح والكافرون وفي الثانية آية اية عمران  
 وام تركيف والاخلاص لم يكن مطولا نظو لا يجلب به عن حد السنة والاتباع وروي ابو داود  
 انه صلى الله عليه وسلم قرأ في الثانية صرنا امنا بما انزلت واتعنا الرسول وانارسلناك بالحق  
 بشي ولا تسأل عن اصحاب الجيم فبسن الجمع ليتخفف الاثنيان بالوارد اخذ اما قاله المص  
 في ظلمت نفسي ظلما كثيرا واعترض وسياق ما فيه وروي مسلم وغيره انه قرأ فيها ما  
 بسورتي الاخلاص والكافرون وصح نعم السورتان تعالها في ركعتي الفجر قل يا اهل الكافرون  
 وقل هو الله احد رواه الترمذي وكلمته جمعها توحيد العلم وتوحيد العمل وتوحيد الحروف  
 وتوحيد الاعتقاد فقل هو الله احد منتزعة للتوحيد العلمي والاعتقادي لا شتا لها على  
 ما يجب اثباته له تعالى من الهدية والقدية المشتمان كل حال ومنه نفى لتقاير ومنها الوالد  
 والولد واثبات الكفوء وما يجوز وما يستحيل ونصبت اجمال ونفي كل شبه له وهدى  
 هي جماع التوحيد ومن ثم عدلت ثلث القرآن اذ هو اما انشا هو اما امر او نهي واما باحة وهذا  
 ثلث وانشا وهو ما عن الخلق وهذا ثلثان او عن الخالق وصفاته واحكامه وهذا ثلث  
 ثالث منه روح في سورتي الاخلاص فلذا عدلت ثلث القرآن وخلصت قارئها من الشرك العلمي  
 كخلصته سورتي قل يا اهل الكافرون من الشرك العملي **قوله** وهو جالس بالجملة الحالية وهي في  
 رواية الحاكم كما يفهم من كلام صاحب السلاخ وكذا النعت بقوله النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**  
 اللهم رب جبريل الخ انما خصهم بالذكر ان كان تعالى رب كل شيء لما تكرر في القرآن والسنة  
 من نظاير من الاضافة الى كل عظيم المزية وكبير الشأن دون ما يستغنى ويستغنى فيقال  
 له سبحانه رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم ورب الملائكة ورب المشرقين  
 ورب المغربين ونحو مما هو وصف له بدلائل العظمة وعظم القدرة والملك ولم يستعمل فيما يتحقق  
 ويستصغر فلا يقال رب الحشرات والخلق القررة والجنائز وشبهها على سبيل الافراد وانما  
 يقال الخلق والخلوقات وح تنخل هذه في العموم وقال القرطبي خص هؤلاء الملائكة بالذكر لثربنا  
 لهم اذ هم ينظم هذا الوجود اذ اقامهم الله تعالى في ذلك قال في المعزز والظاهر ان مراتب فضله  
 على ترتيب ذكرهم انتهى وقال ابن الجزري في مفتاح الحصن خصهم بالذكر وكذا رب العرش العظيم  
 ونحو من بدلائل العظمة لعظمة شأنه فانه رب كل شيء انتهى وقد يقال ان حياة القلب بالهم  
 بالهداية وهو آية الثلاثة موكلون بالحياة تجبريل الوحي وهو سب حياة القلوب وميكائيل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالقصر الذي هو سبب حياة الأبدان واسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو سبب حياة العالم  
 وعوده الأرواح إلى الجساد فالتمس إلى الله سبحانه برؤيته هذه الأرواح العظيمة الوكيلة  
 بالحياة له تائب عظيم في حصول الخلاقات ووصول المهات وورث في أنزل اسم جبريل عبد الله واسرافيل  
 عبد الرحمن وذكر الخبز والخبز من المالكية في شرح الرسالة انما سمي اسرافيل لكثرة اجفانه وسمي ميكائيل  
 ككونه وكل بالمطر والنبات يكيله ونزله **قوله** ثلاث مرات ظرف ليقول **قوله** وروينا في  
 فيه أي في كتاب ابن السني قال الحافظ بعد تخريج من طريق الطبراني هذه الحديث غريب وسنده  
 ضعيف جد اورد ذكر الطبراني انه لا يروي عن خصيف الابن الاسناد والخصيف بمجته فمهلته فقتية  
 فقام صغر محدث مشهور فيه مقال لم يسمع من انس أي في الحديث راو محدث وفيه وبين وبين السن  
 والراوي عن خصيف متروك قال الحافظ واخرج ابن السني عن خصيف الحديث من طريق اسحق  
 ابن خالد عن عبد العزيز بن عبد الرحمن الباسي عن خصيف عن انس وقد ذكر ابن حبان في الضعفاء  
 ان اسحق بن خالد روي عن عبد العزيز هذا اسيمها بما به حديث كلها مقلوبة قال الحافظ ولا صل  
 هذه الذكر شاهدا حسن اخرج ابو داود والترمذي من رواية بلال بن رباح بن زبير عن النبي صلى  
 الله عليه وآله عن ابيه عن جده وليس فيه تقييد بوقت وفي اخره وان كان فر من الزحف بدل  
 وان كانت ن توبه اكثر من زيد البر وسياق في كتاب الاستغفار الا ان المهم اخرج من حديث  
 ابن مسعود وقال اخرج ابو داود والترمذي وفيه نظير وله شاهد اخر عن ابي سعيد الخدري  
 الترمذي واخر عن ابن مسعود اخرج الحديث وليس فيها ايضا تقييد بوقت انتهى **قوله**  
 قبل صلاة الخدادة يعني صلاة الغوض وفي الحديث الدليل على جواز اطلاق الغدادة على الصبح  
 أي وسياق في كتاب حفظ اللسان دليل عدم كراهته ذلك **قوله** استغفر الله أي اطلب  
 غفرانه على سبيل الدعاء والسؤال واستغفر يتعدي الي مفعولين ثانيهما بنفسه تارة كقول الشاعر  
 استغفر الله ذنبنا است بحصيه • ويجوز الجراخي تقول الاخره •  
 استغفر الله من قول بلا عمل • وحد في المفعول الثاني في الخبر لطلب التعمير وربما حصول  
 المغفل العميم **قوله** الحق القيوم بنصبها صفة لله ورفعها صفة له وسياق له في باب الاستغفار  
 مزيد قوله من يد البحر تقدم ضبطه وانه كناية عن الكثرة وسوقان المكثرة بالطاعات من الذنوب  
 الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى **باب** ما يقول اذا انتهى الي الصنف  
**قوله** اذا يغفر ان ههنا جواب وجزا ويغفر بالبناء للمفعول وفي التهذيب للمص غفرت  
 الفرس غفرا فضلت قوايم انتهى وفيه فرس جواد اذا كان يعد وكثيرا **قوله** وبسبب شهيد  
 في سبيل الله فيه عظم فضل الجهاد وانه افضل ما اوفى صالحوا العباد لكن تغفرت ان مثل هذا  
 محمول على اختلاف الأحوال والا فالصلاة افضل الاعمال وتقدم التخصيل في التفضيل بين  
 الذكر والجهاد في باب فضل الذكر **قوله** رواه النسائي الى قال الحافظ بعد تخريج من طريق الطبراني  
 في كتاب الدعاء من طريق غيره حديث حسن اخرج النسائي في الكبرى واخرج ابن السني  
 واخرج ابن حبان عن ابن خزيمة والخريكة البخاري في التاريخ ابو يعلى في مسنده وابن ابي عمير  
 في الدعاء واخرج الحاكم من وجه اخر وقال صحيح على شرط مسلم ثم عقبه الحافظ وقوله على  
 شرط مسلم بان محمد بن مشايخ الراوي لم يرو عن عامر بن سعد بن ابي وقاص لم يخرج له  
 مشايخ وقد قال ابو حاتم الرازي انه مجهول وما وجدت له روايا الا سهل بن ابي صالح وهو من اقرانه  
 ثم وثقة الجعفي فا قوي رتب حديثه ان يكون حسنا وابن خزيمة وابن حبان ومن تبعهما  
 لا يفرقون بين الصحيح والحسن انتهى **باب** ما يقول عند ارادة القيام  
 الي الصلاة **قوله** روي في كتاب ابن السني قال الحافظ ابن حجر بعد تخريج حديث حسن  
 اخرج ابن السني ورجاله موثقون لكن في عطاء بن خالد مقال يتعلق بضبطه وقد  
 توبع فيه عن شيخه ثم ذكر الحافظ متابعه وسلي امر رافع فقال عن سلمي امرني الي كراع فذكر

مطابق بقى الاستغفار لنفسه  
 وبالبحر

الحديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحديث عوم لكن اطلق موضع القول والشيوخ حمله على الارادة قال ووقع لنا من وجد اخرنا فزيد على انه  
 داخل الصلاة ثم اخرج عن ارفع قال يرسل الله الخبر في بشي افتتح به صلاتي فذكر الحديث ثم عوم واخرج  
 الترمذي عن امر سليم قالت يرسل الله علي كل ما اتى في صلاتي فذكر عوم واخرج ابو يعلى  
 من وجه اخر عن انس بلقب اذا اصلبت المكتوبة انتهى وقد اورد للحافظ جز الفه في حديث امر ارفع  
 فقال اخرجك ابن السني فقال باب ما يقول اذا قام الى الصلاة ولم يتصرف في لفظ الخبر لا تصرف  
 فيه الشيخ النووي فذكر الحديث بسند من طريق علي بن عياش عن عطاء بن خالد عن زيد بن  
 اسلم عن امر ارفع وفي اخره قد عرفت لك بدل قوله قد فعلت فعل النسخ اختلفت وفي الحديث  
 عليان احد ابها الذين زيد بن اسلم وامر ارفع واسطة بالحديث منقطع الثاني ان عطاء بن  
 خالد مختلف في توثيقه وتخرجه وباقى رواية رجال الصحيح واخرجه ابن منة في المعرف من  
 طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم وزاد فيه عبيد الله بن زيد بن اسلم وامر ارفع ولا يذمه  
 ولغظه عنها قالت يرسل الله الخبر في بشي افتتح به صلاتي قال اذا قلت الى الصلاة فقول الله اكبر  
 عشر اذ كان كما قلت قال الله عز وجل هذا الى واحد في الله عشر اثم قول سبحان الله وبحمده عشر فانك  
 اذا قلت قال الله هذا الى واحد في الله عشر فاذا قلت ذلك قال الله هذا الى واحد في الله  
 عشر فانك اذا قلت ذلك قال الله قد عرفت لك فزاد في المتن الفاظ منها مطابقة للجواب لسوالها  
 ومنها الترتيب في الكلمات المذكورة ومنها زيادة وبحمده وقد وجدناه من روايته راوثالث وهو تكبير  
 ابن مسعود فاخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريقه عن زيد بن اسلم فوافق عطاء في حذف الواسطة  
 واقتصر المتن ولغظه انها قالت يرسل الله الخبر في بكلمات ولا تكسر على قول الله اكبر عشر مرار  
 بقوله الله هذا الى قول سبحان الله عشر مرار يقول الله هذا الى وقول اللهم اغفر لي يقول الله قد  
 فعلت فتعويبه من عشر مرار فتقول قد فعلت هكذا اقتصر فيه على التكبير والتسبيح فقط واطلق  
 بحال القول وبكبر وهشام من رجال السند والذي يقتضيه النظر ترجيح رواية هشام لما اشتملت عليه  
 روايته من تحريم التسبيح في السند والتمتن معا وقد جاء عوم هذه القصة عن امر سليم الا نصارى اخرجته  
 الترمذي عن انس ولغظه ان امر سليم عدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان يرسل الله  
 علي كل ما اتى في صلاتي فقال سبحي الله عشر اثم صلى عليك  
 بيوك ثم واخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الله بن المبارك وقال صحيح على شرط مسلم وقد  
 عين ابن خزيمة محل هذا الذكر المخصوص في افتتاح الصلاة لكن يغير هذا العدد فاخرج  
 في دعيا الافتتاح حديث جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلاة قال  
 الله اكبر كبر ثلاث مرات ولحمده كبر ثلاث مرات وسبحان الله بكرة واصيلا ثلاث مرات ثم  
 يتعوذ واخرجه ابوداود وابن حبان في صحيحه ولغظه ابن حبان انه رأى رسول الله صلى الله عليه  
 وآله يصلي صلاة فقال الله اكبر كبر الله اكبر كبر الله اكبر كبر الله بكرة واصيلا  
 ثلاثا تعوذ بالله الحديث ولغظه ابوداود في رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الصلاة قال  
 الله اكبر كبر ثلاثا الحديث وقد جاء نحو ذلك في غير هذا المحل من غير تعيينه بعد ذلك ما اخرجته  
 مسلم عن ابن عمر قال بينما نحن نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال رجل من القوم الله اكبر  
 كبر الحمد لله كثير او سبحان الله بكرة واصيلا فقال من لا يملك من الاعمال انما فقال لقد رايت  
 ابواب السما فتفت لها وفي الباب عن عبد الله بن ابي اوفى عند احمد والطبراني بسند حسن  
 ولغظه نحو حديث عمرو في اخره فلما قرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذا العليل الصوت  
 فقالوا هو هذا فقال لقد رايت كلكه يصعد في السما حتى فتح له باب يدخل فيه وعن ابي بن  
 حجر اخرجته مسدد في مسنده والطبراني في مسنده عن ابن عمر بن ابي سلمة قال في اخره فقال من صاحب الكفا  
 فقال الرجل انا وما اردت الاخير قال رايت ابواب السما قد فتحت فما تناهت دور العرش  
 وليريد مشروعية هذا الذكر في دعيا الافتتاح حديث عياشة فانه ورد مفيدا بالعدد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ورد في حديثي امر رافع وامر سليم الخرجه ابو اودوا النساي وابن ماجه وجعفر الغرابي وتقدم بعضه  
 في باب ما يقول اذا استيقظ من منامه هذه الاحاديث فيها هذه الاذكار عقب الصلاة وورد الترمذي  
 حديث امر سليم فيما يقال في صلاة النسيح وتبعه عليه غيره كمن تعقبه الزين العراقي في شرحه بان  
 في بعض طرق الحديث ما يدل على انه بعد الصلاة المكتوبة وساقه ثم قال ويمكن الجمع بين هذه الاقوال  
 بان يقال يشترع هذا الذكر في كل عمل عبته فيه امام اي من اراد القيام في الصلاة او بعد الدخول فيها  
 اما في دعا الافتتاح وفي الصلاة المسماة بخلاصة النسيح ويؤيد هذا الجمع اختلاف الالفاظ الواردة فيه  
 مع الاختلاف في العدد وكذا اختلاف الصلوات التي يقال فيها هل يعبر بجميع الصلوات او ببعض صلوات مخصوصة  
 والثاني ان يقال في الجمع قال فيقول يشترع قول الباقيات الصالحات عشر اعداد اذ الصلاة في الليل  
 وبنيانها سوال المخبر ويشترع في دعا الافتتاح او يقال له حالان فنذكرها قبل الدخول قالها قبلها  
 ومن نسيها استدرجها بين دعا الافتتاح والقرأة وعليه ينطبقوا ذقت الى الصلاة فانه يفرغ  
 منه ما قبل الدخول على تقدير الارادة ويبرأ منه ما بعد الدخول فيها ويشترع ايضا في صلاة النسيح  
 التي لها هيبة مخصوصة كما ذكرت في موضعها والتمه كصح الترمذي في بشرع ايضا عند الفراغ من التشهد الصلاة  
 على النبي صلى الله عليه وسلم فيذكر الذكر المذكور فاذا فرغ منه دعا بما ورد وما كان له من طلب  
 ثم يسلم واليه هذا اجتمع اليه النساي فتوجه باب الذكر بعد التشهد وورد حديث النبي في سوال امر سليم  
 المذكور ولعله اخذ من قوله في روايته لعنه الله من هو وعين عنهما في ذكر كل صلاة فان در النبي حقيقته  
 هو جز منه مؤخر ويطلب ايضا على ما يخفد ولا يتخلل بينهما فاعلى الاول فالاول ليقب به ما بين التشهد والصلاة  
 فانه لجز الاخير من الصلاة اتفاقا ان كان المراد بذكر الصلاة الحقيقة وعلى الثاني فهو موافق  
 لما ورد به حديث الصحاحين عن ابو ذر في قصته فقد المهاجرين ذهب اهل الدور بالاجور  
 وفيه تسجود بذكر كل صلاة الخ ففرا تفق على ان المراد فيه بذكر الصلاة ما بعد اللام خلا حديث  
 معاذ لانه عن بذكر كل صلاة ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فانهم  
 اختلفوا في المراد بذكرها هل هو ما بعد التشهد او بعد السلام فلعل النساي ممن يرجح انه قبل  
 اللام فالحق به الذكر المذكور ويكون عنده ان الذكر المذكور في قصته اهل الدور خاصا  
 بما بعد اللام فهذا اطروا لجمع بين الروايات المختلفة في هذه الخبرات اذ قلنا بالترجيح فانما  
 نقول يمكن الجمع الى ما بعد السلام من الصلاة ويكون قوله ان اذت الى الصلاة اي صليت  
 وفرغته فقول في سجودك افتتح به صلاة اي دعا اذا فرغت من المكتوبة وغيرها او قبل  
 قوله في الصلاة اي عقبتها ويكون اطلاق ذلك مجازا للمجاورة ولا يخفى تكلف ذلك كله فالاول ما  
 تقدم ونحرم ما ذكر في طريق الترجيح انه لا يدخل ذلك فيما يقال قبل الدخول في الصلاة اصله غير  
 مما ذكر من طريق الجمع انه يشترع قبل الصلاة لكنه بخصوص بصلاة الليل وهو من على الخالدين  
 الذين ذكروا من حال المستحضر للذكر المذكور عند ارادة الدخول في صلاة الليل من حال من نسي  
 ذلك فيستدركه في الافتتاح هذا الذي يقتضيه النظم ان عليه اختلاف الفاظ هذا الحديث  
 من هل يطلقها على مفيدها ورد مجملها الى بيئتها وبالله التوفيق انتهى قوله عن امر رافع واسمها سلمى  
 وهي خادمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومولاة صفية ويقال مولد النبي صلى الله عليه وسلم وزوجته  
 اذ رافع وكانت قابلة بنى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقابلة ابراهيم ابن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وهي التي عطلت فاطمة مع زوجها على اسمها بنت عمير وشهدت خبير  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حديثها ما يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم فدية اولئك  
 الا امر في ان اصنع عليها الحناء وعن عبايشه جات سلمى امرأة امر رافع مولد النبي صلى الله عليه وسلم  
 نسنان ثم علم في رافع فقال يودني برسول الله قال بما ان ينيب يا سلمى قالت برسول الله ما اذنت  
 بشيء ولكن حدث وهو يصلي فقلت له يا ابا رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استر  
 المسلمين ان يخرج من ادهم يرج ان يتوضا فقام يضرني فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

يفعل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ببصرك ويقول يا ابا رافع انما تارك الاجير وقال الانصاري اخبره ابن عبد البر وابن مندة  
وابن المدبني كذا في اسد الغابة وفيه تخرج حديث الباب من طريق هشام بن سعد وعطاف  
ابن خالد كذا في الحافظ فيما تقدم **باب** الدعاء عند اقامة تقدم النقل  
عن المص في شرح الوسيط انه بسبب للمقيم الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند الاقامة  
وذكره كذا في الحافظ في بهجة الخافق والتطلابي وسلكه الخنفا وغيرها **قول روي**  
الشافعي في الخرجة واخر الاستسقاء عن ابيهم عن عبد العزيز بن عمرو عن حكيم بن ابي اسود  
صلى الله عليه وسلم قال فذكره وهو مرسى او معضل لان جليل وان لم يكن عن التابعين ولم يشاهد  
عن عطاب بن الجراح قال نفع السماع عند الاقامة خلال فقر وافهم الدعاء فذكره مثل مرسى مرسى  
قال الاذان بدل الاقامة الخرجة سعيد بن منصور في سننه قال الحافظ وهو مقطوع جيد له حكم  
المرسى لان مثله لا يقال من قبل الراي **قول** اطلنوا استجابة الدعاء تقدم وجه ذكره الاذان والاقامة  
بان فيها تجارية اعد الدين من الشياطين بالاول ومن الانس والناهي ووجه ذكره بالاقامة  
انها تذكرك بالسنة للشياطين لانهم يفررون عندها كما تقدم والخبر حتى اذا التوب بالصلاة  
ادبر ووجه ذكره ما ينزل المغيب انه لما حق باجابه الدعاء لكونه خرج عن نفسه وخطا في الاولين  
وكان نزول المغيب حال رحمة محضه فانشار الى ان الاولين يناسبها من اذاع مجال الرحمة عليها فاناسب  
الناس من افرغ مجال الغيب عليهم اذا احتاجوا اليه وايضا فوقت نزول الغيب من اوقات النفحات  
الغفيرة الشارح بالغرض لما في الحديث الشريف وقد عقدته في بيتهن وهما  
• لله جل جلاله في خلقه • نفحات انزلت مواصلة  
• فالجاء له متعرضا لغيره • فتمسكك تطفر باليهات الواصلة

**قول** قال الشافعي وقد حفظت عن غيره ولحد الحافظ وورد في ذلك عن اخا حديث  
منها حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان فتح ابواب السماء وبسحاب الدعاء في اربعة  
مواطن عند التقاء الصفيين في سبيل الله وعند نزول الغيب وعند اقامة الصلاة وعند  
روية الكعبة حديث غريب اخرج البيهقي في المعرفة وانشار اليه في السنن واليضعفه  
بغيره بن معدان احده رواه شامي ضعيف وله شاهد من حديث ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان فتح ابواب السماء في يوم كذا وكذا فذكره كذا في الاقامة ولم يذكره في  
الكعبة وزاد في القران ولدعوة المظلوم وسنة ضعيف ايضا واذا انتم الى الذي قبله  
كانت الخصال سبعة ومن الاخبار الواردة في نزول الغيب زيادة تقدمت في حديث سهل بن سعد  
وحدث ابن عمر بن شاهد من رواه عبد الرحمن بن سابط احد التابعين لخرجة محمد بن فضال  
في كتاب الدعاء من الاخبار الواردة في الاقامة حديث السرا قال صلى الله عليه وسلم اذا افتتحت  
فتحت ابواب السماء واستجيب الدعاء حديث حسن لخرجة البيهقي في المعجم والدارقطني  
في الافراد ورجالهم رجال الصحيح الاستسقاء في زيادة اي الراوي عن سليمان بن ابيهم عن السري  
الله عنه وقد ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكره غيره وذكره ابن حبان في الثقات ومنها حديث  
السرا ايضا قال صلى الله عليه وسلم ان كان عند الاذان فتحت ابواب السماء واستجيب الدعاء  
فاذا كان عند الاقامة فالله لا يرد دعوة عوف حديث غريب اخرجه المعري في اليوم والنبذة  
ورجاله مؤثقون الا يزيد الرقاشي اي الراوي عن انس فقيه ضعف والترمذي يحسن  
له اذا اعتضد بالمتابعات وهو يفتح الراوي يخفف القاف وشبهين مجده انتهى **قول**  
طلب الاجابة اي الاستجابة او المراد بالدعاء الاجابة لكونها ملزومة له بطريق الوعد الذي  
لا يخلف ادعوى استجب لكم فيكون فيه مرسى **باب** ما يقوله اذا  
دخل الصلاة كذا في النسخ المصححة وفي نسخة قبل هذه الترجمة كتاب الصلاة وفي العبارة  
لتبني الصلاة باسم المكان المختص فاذا ضرب يدخل على التوسع نحو دخلت المسجد وسبق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ما يتعلق يدخل في باب ما يقول اذا دخل الخلا وفي نسخة اذا دخل في الصلاة بزيادة في الصلاة  
لغة قبل مطلق الدعاء وقيل للتعاخير وشرعا القوال وافعال منتظمة بالتكبير المقترن  
بالنية مختصة بالتسليم وهي جامعة للعمل اللسان والاركان والقلبي كالاجنان وحجج جمع الافعال  
سجدة التلاوة والشكر وصلوة الجنان واطلاق الصلاة على الاخير مجاز وذكرها كالا قول الغالب  
اذ صلاة الاخرس لا قول فيها وصلوة المريض الجارية على قلبه لا شيء فيها من الافعال الظاهرة التي  
هي المراد وسبب وضع الصلاة لهذا المعنى ما بيننا من المناسبة واختلف فيها فقيل هو من اطلاق  
اسم الحيز وعلى الكل ان الدعاء جزؤها فيكون من علاقة الجاز المنزل وقيل هو من باب التشبيه  
الذي هو علاقة مجاز الاستعارة لان كل فعل خاضع دليل فهو كما دعي فعلى هذا فهو كما زعموا  
اشهر في عرف الشرع فصار حقيقته عرفية واطار بعض ارباب الاشارات الى انها مشتقة  
من الصلاة وهي النار كما يقوم اعوجاج نحو العود بعرضه عليها كما فك الصلاة الناسبة عن تجلي  
الحق سبحانه واولجات وجهه الكريم لا كشف حجابها لا حرق من ادركت من خلقه تقوم اعوجاج العبد  
الناشي عن نفسه الامارة قال الخليلات الصلاة تنبع عن الغشا والمنكر وبهذا الصلا المنزل للضرورة  
يكون العرض على النار في الاخرة كخلة الغسم فقط النبي وحاصره هذا القول لابن فارس  
وقد لغت المص بان لام الكلمة في الصلاة كما اولد الكتب الواو في المصحف ووصلت يا فلا  
يصح الاشتقاق مع اختلاف الحروف الاصلية ولغريب بان المستند تغلب فيه الواو ياغو  
ركبت المال وصلبت الظهر ولعل الم توهم انها من صلبت اللحم بالتحفيف صلبا ركبت  
رمحا اذ اشوبته قال المص واشهر الاقوال واظهرها انها مشتقة من الصلوة في وهما عا فان  
جانبا لتب وعظمان بخنجان في الركوع والسجود وهذا انقلبه الرجاء عن اهل اللغة وضعف  
التكبير بان الاصل والغالب في الاشتقاق ان يكون من المصادر وفيه ايضا مسامحة في الاشتقاق  
من المثني وانما الصواب لو صح ان يقال من الصلا بالفرض الذي هو مفرد الصلوة وهو ما عني  
الذني ويصار كما قاله الجوهرى وقال ابن سيده الصلا وسط الظهر من الانسان ومن كل ذراع  
واختار السبكي انها من الصلوة بوزن الفرو وهو استرخا الصلوة لابن القطار حتى  
صلت النافذة صلوا اذ استرخى صلواها فوجد مصدر واوى اللام مناسب يمكن الاشتقاق  
منه فتعجب ثم قال ان قلت انما يعنى الاشتقاق من المصادر في اسمي المفاعل والمفعول وهو  
واسم الاجناس يعنى فيها التلا في الحروف والمعنى والصلاة اسم مصدر فلا يكون اشتقاقها  
بلا من المصدر اولى فقلت اسم المصدر تابع للمفعول والفعل هنا لا يشتق الا من مصدر وقد  
امكن اشتقاقه من الصلوة فكذا اسم المصدر انتهى قوله اصولها اي القواعد التي يرجع اليها  
كثير من الاحكام الجزئية **باب** تكبير الاحرام سميت بذلك لان المصطفى يحرم عليه  
بها ما كان حلالا قبل منعدات الصلاة وفي الحديث تحريمها التكبير اي يحرم عليه بتمام الراء  
ما بنا في الصلاة مما كان حلالا قبل ذلك قوله لا يصح التكبير الاحرام لقوله صلى الله عليه  
صلى الله عليه وسلم وهو خلا بن رافع الزرقاني انصاري ما صلى ثلاث مرات والنبي صلى الله عليه وسلم  
يتولى له اثر كل مرة اربع فصل فانك لم تصل اذا اقت للام الصلاة فكثر ثم اقرأ ما يتبعك من القرآن  
ثم اركع حتى تطمئن جالس ثم اقع في صلاتك كلها زواه الشيطان وفي رواية البخاري ثم اركع  
حتى تطمئن راقيا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى يطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تسوي قائما  
ثم اقع في صلاتك كلها وفي صحيح ابن حبان بدأ قوله حتى تعتدل قايما حتى يطمئن وفي  
رواية صحيح احمد والبيهقي وابن حبان بدأ ما يتبع معك ثم اقرأ ما من القرآن فنقول الامام يذكر  
له صلى الله عليه وسلم الطل نعمة في الاعتدال والجلوس بين التمددين عند عماد كركا  
الم وهو احسن الادلة لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه سوى الاركان اي لم يذكر فيه باقي  
الاركان لعله اما لعله بان يعلمه او لعرضه بعد ذلك فانه قضيتته كانت في اويل الجمرة

طلب المصلي صلواته

كافي شرح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







وفي المئات للاسوي اتا التكبير فغيا لجدل الروياني وجه انه شرط لاركن وعلمه قابله ان الركن هو الداخل في الماهية والمصلي لا يدخل في الصلوة الا بفرعه منه والجاب عنه الروياني بان المصلي اذا فرغ منه بغيره دخله باوله والشوي في شرح المذهب حكى هذا عن ابو حنيفة قال روي في ذلك في كونه شرطاً او ركناً فيما لو اقتضت ما من الجماعة واستد بار القلعة وغيره وهي رواية صحيحة فعملها انتهى قال القائل في شرح العمدة ما لفظه نقل عن شيخه عبد المجيد الذي عندي ان رواية الخلاف في ذلك صحة تقديم الاجراء على وقت تقديم العبادة ان كان شرطاً وعدم صحته ان كان ركناً اذ لا يتطرق في ايقاع شرط العبادة الموقفة دخول وقت العبادة كالكفاية انتهى وقال بعض متأخري الشافعية يظهر فائدة الخلاف فيما لو كبر وفي يد بجاسة فالقها في اثناء التكبير او شرع في التكبير قبل ظهور لزوال الشمس ثم ظهر الزوال قبل فراغها فلا تصح صلاته عندنا في صورتين او على القول المعتمد انه ركن ويصح على القول بانها شرط كشرط الصلوة انتهى والاضام ابو حنيفة فهو الامام الاعظم والعلامة المفرد المكرم امام الائمة المتفق على علمه ورواه عنه وزهده وتجليه من العلوم الباطنة وفنائه عن الظاهر مما فاقه اهل عصره وفاق بعض السنا عليه واداعة ذكره من اكاره لنا يعين ابو حنيفة النعمان بن ثابت بن زيدي بضم الزاي وفتح الطاء هو تيم الله من ثعلبته الكوفي زوي الخطيب باسناده عن حنيفة بن عمرو بن حماد بن ابو حنيفة ان ثابوا والد علي الاسلام وزوي كان مملوكا لبني تميم فاعتقوه فصاروا له ابناءً وانكر اسبيل الخوارج حفيد ابو حنيفة ذلك والحالات وقد ثابت من ابناء فارس واهم احرار الله ما وقع علينا في فطو ولد جدي سنة ثمانين وذهب بغائب انه العلي بن اوطالب وهو صغير فعالة بالبركة فيه وفي زويته ونحن نرجو الله ان يكون ذلك قد استجيب فينا انتهى وهو كما روي في باركة الله وفتح ابو حنيفة بركة لانها بية لا قضاها ولا حد لمنهاها وبارك في اتباعه فكثيرا في سائر الاقطار وظهر عليهم من بركة اخلاصه وصدقة ما اشتهر به في حياير الامصار اخذ الفقه عن حماد بن سلمة واقدمك اربعمائة من المعجزة بكل ثمانية منهم انس وشهد الله من الى اوفي وشهد من سعدوا ابو الطيول وقد نظم بعضهم اسماء بعض من روي عنه الامام ابو حنيفة من المعجزة فقال

ابو حنيفة زين التابعين روي عن جابر وابراهيم بن زهير والرضي انس ومعتزل وجرير بن واثلة بن

وبنت جرد علم الطيبين فبس وقيل بلغوا منهم وسبع من عطا واهل طبقتهم وروي عنه ابن المبارك وكيع بن الجراح واخرون وطلب منه المنصور ان ياتي القضاة فامتنع بحجبه على ذلك ووضعه وهو يصير على الاضلاع حتى مات في السجن رضي الله عنه قال عبد الله بن المبارك في حقه انذرت 8

سجلا عرضت عليه الدنيا بعد اذها فترضاها وكان حسن الثياب طبيب الريح يعرف بريح الطيب اذ اقبل حسن المجلس كثيرا الكرم حسن المواضاة لاخره ربعة وكان طولوا الحسن بنسقاطا

واحلاهم نعمة قال قدمت البصرة فظننت اني لاسال عن شي لا اجيبته فما لوني عن ابيهم ليني عندي فيها اجواب فجلت على نفسي لا افارقها اذ اقامت ففجنته ثمانية عشر سنة لم تاصليت صلاة الاستغفرت له مع والدي وفي الاستغفرت فعلت منه عملا او تعلمتني عملا قال سهل بن مزاحم بذلت له الدنيا فلم يرد لها وضرب عليه بالسياط فلم يقبلها وكان خرازا اي يبيع الخمر وكانه في دارهم من حرثت ولما بلغ ابن جريج موته توجع وقال اي علم ذهب وقال الفضيل بن عياض وناهيك بها شامة من هذا الخير كان ابو حنيفة معروفا بالغة مشهورا بالورع واسع العلم معروف بالفضل صبور على تعليم العلم بالليل والنهار قليل الكلام حتى تردسالة في الحلال والحرام وفضايله كثيرة قال زفر كان يجي الليل بركة يقرأ القرآن فيها وقال اسد بن عمرو صلى ابو حنيفة الخمر بوضوء العشاء اربعين سنة كان غامة الليل يقرأ القرآن في ركعة وكان يسمع بكاء حتى يرتجفه جيرانه وحفظ انه ختم القرآن في الموضع الذي توفي فيه سبعة الاف ختمه ولما غابته الحسين بن عمار قال له غفر الله لك لم تقطر منذ ثلاثين سنة ولم تنوسد يمينك في الليل اربعين سنة وكان يجوع القرآن في ركعتين ولم يرض الله عنه

تم النعمان

سنة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





سنة ثمانين من الهجرة وتوفي ببغداد قبل فوات السبعين على ان يكمل القضاء سنتين خمسين على المشهور أو احدى  
او ثلاث او خمسين ومائة في شهر رجب وقبره ببغداد بيزا ويترك به ومن فضله قول امامنا الشافعي في الناس  
في المقدم على ابي جعفر رحمه الله **قوله** الله اكبر رواه عنه صلى الله عليه وسلم البزار باسناد على شرطه  
سلم والترمذي وابن ماجه وغيرهما وقد قال كل في البخاري صلوا كما رايتوه في الصلاة اي كما علمتوه في حديث لا ترد الاقوال  
فانها لا يتصرف وهو وان كان خطأ بالمالك بن حورث فيجزي في جميع الامتة لا يخرج به ابن دقيق العيد وبه  
الذئبق ما دونه كلام الزركشي من انه لا يبيع الاستدلال به الا ان كان خطأ بالجميع الامتة وصح انه صلى الله  
عليه وسلم كان اذا استفتح الصلاة استقبل القبلة ورفع يديه وقال الله اكبر ومعني اكبر قبل الكبر لان فعل  
تدري يعني فاعل كبرهون اي هين فقيل الكبر كبرهون لا غيره وقيل الكبر من ان يترك به او يدرك غيره الشا  
لمن قال في المجموع عن التمييز بيننا وبينهم في شرح مشاهدنا هذه الحسن الاقوال الاسما على اصلنا من عدم جوار كبر  
بدل الكبر مما سواه واهتضه المبرد بان فعلنا ما يستعمل بين متجانسين ولا خلاف الفخر الرازي بان الناس  
قد يستعملون غير الله فخصه بعبادة نبيهم على انه تعالى اولي بالتحظيم والاجلال من غيره انتهى والحكمة  
في اقتراح الصلاة بها تنبيه المصلي على عظمة مقامه من اداء عبادته من وصفه بانواع الكمال وان كل ما سواه هو  
خفي وانما جعل بان ان يكون له شئ من مخلوق فان تخضع قلبه وتخشع حوارجه ويحلو قلبه عن الاغياره  
فيتم بالانوار **قوله** او يقول الله الاكبر لوجود اللفظ الوارد فيه وزيادة الالاتي المعنى بالتحديد بالمبالغة  
في التعظيم بافادتها حصر الكبرياء والخطبة بسائر انواعها فيد ويفرق بينه وبين الله هو الكبر حيث  
انظر مع افادته ما ذكر بان هو كلمة مستقلة غير تابعة بخلاف ال يجوز ايضا الله الكبر والاكبر كلفي  
المجموع **قوله** ومع ما ذكر في الثاني في معنى الفاكنا في شرح العدة منع لجزا ذلك عن لحدود او قد  
الشيخ داود المالك في شرح رساله ابن ابي زيد يقول الله اكبر لا يجوز غيره ما لم ير واحد انه صلى الله عليه  
وادخل الصلاة بغير الله اكبر لا يجوز غيرها انتهى وسياتي عن الفاكنا في تحقيق هذه المقام **قوله**  
يخرج من الخلاف اي فالأيمان بالاكبر والعرف بخلاف الاوي ولرعاية الخلاف شرط ان يكون ملخدة  
قويا فان كان واها لم يراع كلفان بطلان الصلاة عن بعض الامتة لكن ظاهر كلام بعضهم قول الخلاف  
وان ضعف ما حذر اذا كان يشهد احتياط وان لا يودي مراعاته الخرق اجماع كالتفريع عن الاذنين  
مع الرجوع ومسحها مع المراسق ومنه من مراعاة لمن قال انما من الوجه او من المراسق او مستقلا فوقع في  
خلاف الاجماع اذ لم يقبل الجمع احد لكن قال المصنف غلطه في ذلك فهو غلط فان الشافعي والاصحاب استحبوا  
عمل التوسعة مع الرجوع ومسحها مع المراسق وجمان خلاف من قال انما من الوجه او من المراسق وانما  
الخلاف في سنة صحبة والايقان في حاشية المصنف يوجد في حاشية الباب في بعض الامتة لا يراعي  
وان يكون الجمع بين المذهب ممكن فان لم يكن كذلك فلا تترك الراعي عند ضعفه مراعاة المرجوح لان  
ذلك عدول عما يجب عليه من اتباع ما غلب على ظنه وهو لا يجوز قطعا مثاله ما روي من اعتبار المصنف  
في انعقاد الجمعة لا يمكن مراعاته عند من يقول ان يبلغ أهل القرية العدد الذي ينعقد به الجمعة  
المشهور من قول مالك لا تكرر الجمعة في السنة الا من رجع فلا ينبغي للشافعي مراعاته لضعف ما حذر  
ولما يفوته من كثرة الاعمار وهو من القرينات الفاصلة فان لم يكن كذلك سن الخروج منه سيما ان كان  
فيه زيادة بعد كالمضفة والاستشاق في وقت الجنابة يجب عند الحنفية والاهل للفتوى في الرضوخ  
يجب عند الحنابلة والذلك فيما يجب عند مالك واصول هذه الاحتياط قول الشافعي في مختصر المري  
فاتا انا فاحب ان لا اقصر في اقل من ثلاث ايام احتياط لنفسه قال الماوردي افتى بما قامت الدلالة  
عنه عليه من الضر في مرحلتين ثم احتاط لنفسه احتيازا لما قال القاضي ابو الطيب اراد خلاف ابو حنيفة  
كذا ابو حنيفة من قواعد الزركشي **قوله** فلو قال الله العظيم اي لانه صلى الله عليه وسلم قال اقتح الصلاة  
الوضوء وتحريرها التكبير وتجليها التسليم قال في المجموع وليس بمالك دليل الخطاب بل عنطوق وهو  
ان تحريمها التكبير يقتضي الاستغراق وان تحريمها التسليم يقتضي الرخصة ففان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وظاهر المحصر اذ لم يقل التكبير مخبرها فان العرب تفرق بين زيد صديقي وعكسه ان الثاني يفتي بحصر الصداقة  
 في زيد دون الاول لانه يفهم ان الجهور هو الصداقة فثبتها بالتسامع بالخبر واتى في صديقي زيد فهي المخلوطة  
 والمجهر والمجمل ولو كان مجملها زيد او عين لم يجس الاقتصار على زيد فكذا في تحريمها التكبير فلا يكون الله كبير  
 لغوات معنى فعل ولا الرحمن الرحيم الله او الله اعظم ولجل وفارق اعظم الكبريان فيمن الغفلة ما ليس في اعظم  
 بل ليل الكبرياء اي والعظمة ازراري فمن نازعني فيها فصرمتها والرد اعظم من الازار في الجمل وغيره **قوله**  
 وقال ابو حنيفة به مع قول النكاهي في شرح العدة بعد ذكرها تقدم عن مالك والشافعي ولقد قال ابو حنيفة تنتقد  
 القنلاء بكاء كرم يقصد به تعظيم الله تعالى وواقف على انه لا ينعقد بنحوها الله الرحمن اوبيا لله استعين  
 وقال ابو يوسف تنتقد بالفاظ التكبير كالتكبير واكبر واكبر فلو قال الله والرحمن واقصر عليه فعن  
 ابو حنيفة روايتان وحجة الشافعي قوله عليه الصلاة والسلام منعنا الصلوة الطهور وتحريمها التكبيرة  
 وتخليها التسليم والتكبير ويشتمل على الله الكبر والله الكبر واورد عليه الله الكبر فينبغي ان ينعقد به  
 كما قاله ابو يوسف فاذا منع هذا الزم الاتباع وتعين ونزك الخبر عليه افوك المزمع للاتباع وهو انما  
 ورد بصيغة افعال التفضيل منكر الا انه لما كان معنى التفضيل خاصا لا مع التعريف مع ما لغة  
 كما تقدم جاز خلاف كبير لغوات معنى افعال كما قدمناه ثم قال نقلنا عن الشيخ الكبر الالهري النورق  
 بين الكبر والاكبر منكم ومعرفة بانها اذا دخل على الكبر صار نعتا كصير الكبر ويبنى المبتدأ بالاخيار وان  
 بعض المتأخرين من اصحابنا وفيه منظر انما يمنع كون الكبر خبر لان الخبر قد يكون معرفة الا انه صار بالمر  
 بجلاحة لا للنعوت والنعمة وكيف يقوم مقام الكبر المنع من كونه خبرا وانما يلحق الاصل بانفع اذا اسأوة  
 وزاد عليه ولغا الشارع انما جعل قوله الله اكبر معتد للصلوة لا الكبر لتعين كونه الخبر قال الالهري  
 وايضا معنى المنكر الكبرين كل شي فيكون البالغ في المدح ولا يثبت هذا المعنى مع الذي يجمع بينهما وبين من في  
 افعال التفضيل فاذا قيل الكبر كما وجود مشارك له في الكبر بخلاف الكبر فانه يدل على انه ليس له نظير  
 وفيه نظيران صيغتا فعل التفضيل تقتضي بوضعها المشاركة في اصل الشيء والزيادة عليه سواء كان  
 فيها ام لا كزيد افضل من عمرو وزيد الا افضل لنا مله وحاصله ان اصل الاشتراك والدلالة  
 على زيادة الموصوف به مدلوله لا فعل سواء كان معروفا او منكرا ووجه باعتبار اعتقاد بعض  
 القاصرين كبر بعض المخلوقين والافلا مشارك للباري سبحانه في وصف من صفا ته لا في مجرد الامم وكيف  
 يشارك الحادث القديم في حقيقة وصف ثم قال الالهري واما اصحاب ابو حنيفة فتقولم اقرب من  
 قول غيره قال صاحب البيان والتقريب يعني اقرب من قول الشافعي واو يوسف فانها لم يطرأ  
 القيا سوية كل لفظ معناه التعظيم ولم يقتصر على ما ورد وقول ابو حنيفة بعد ذلك ضعيف لانه  
 استعمال القياس في عبادة لا يعقل انما معنى قال صاحب البيان والتقريب ثم المعنى الذي استنبطه  
 من التكبير وقاسوا به ليس من معاني الشرح بل هو راجع الى تفضيل يعنى اللفظ لا يصح القياس به  
 ولو تنزلنا على صحة ناق الهم للمزمع ان نتعقد القنلاء بنحو اللهم اغفر لي ولا نتعقد عنده بذلك  
 انتهى ولك ان تقول ان الشافعي انما اخار الاكبر لكون قوله تحريمها التكبير شاهلا له مع انه يشتمل على  
 اللفظ الوارد عنده صحت الله عليه ولم مع زيادة في اللفظ بخلاف الكبر فانه ناقص عن اللفظ الوارد عنده  
 صحت الله عليه ولم يكون من تخصص عموم حديث تحريمها التكبير بمنطوق ذلك الخبر وليس هو  
 من القياس واما ابو يوسف فلم ينظر الى ما ذكره في الخبر فاذا عموم حديث تحريمها التكبير وما الزم  
 به ابو حنيفة من الاعتقاد بنحو اللهم الرحمن غير لازم اذ هذا اللفظ ليس موضوعا للدلالة على التعظيم  
 والاجلال وان كان ذلك من لازم السؤال نعم ما اورد عليه من كونه قياسا فيما لا يعقل من التعبدية واد  
 والله اعلم **قوله** ولو قال الله الكبر لم يصح على الصحيح عندنا قال اصحابنا لانه لا يستعمل بخلاف  
 عليك التسليم وان كرم فانه يسمى تسليما لا نظامه واعتباره في كلام العرب وثبوتها للتأني في امتداد النطق  
 بمعكدا في كلامهم وبذلك يجب عن منازعة الرافعي في ذلك بان ذلك ان كان يسمى تسليما فهذا اللفظ  
 تكبيرا ويفرق ايضا بان تأخير الكبر يمنع الالباس فيه لوقوعه محمولا على ما تعين جملة على المعنى

هذا هو قوله  
 في قوله لا يعقل انما  
 معنى قال صاحب البيان  
 والتقريب ثم المعنى الذي  
 استنبطه من التكبير

اللايق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اللائق بخلافه فقد يمدفانه لا مانع من حمله على الابلغية في الجسم ونحوه من صفات الحوادث  
 الاعمال الجلال الغلثية فكان قبلها ملبسا والذالك في السلامة فتامله وسما في ان الفاعلة يجب ترتيبها  
 فلا يبيى المحتمد لتركة خلافه في الاذان مع الفرق وقضية الحاق التكبير هنا بالاذان في ذلك وليس  
 يبعيد فله البناء قدر المراتب او طال فيما يظهر لان غير المراتب متقدم على كل من التكبير ولا يؤثر لا لصفات  
 اللاحقة لها فانها غير موثوقه وان طالت **قوله** ان لم يكن له مفاضل في خرسه او اعطه عنده فان كان  
 كذلك رفع بحيث يسمع لولا المانع ويقدر ذاسع معتدل فيما يظهر **قوله** فان كان بلسا نه خرسا ي  
 على الخرس طرا عليه ذلك او عقل الاشارة الى الحركة لانه يحسن تحريك لسانه على حاج المروف كما  
 بئنه ان يرمي ويتبعه عليه ان كشي تحريك لسانه وسفتيه ولها تدرقه امكانه لان الميسر لا يسقط  
 بالمعسر وان يجوز ذلك نواه بقلبه نظير ما ذكره فيمن تجز عن كل الاركان اما من لا يحسن ذلك  
 فلا يلزمه تحريك لسانه عيش وفارق الاول لانه كناطق انقطع صوته فانه متكلم بالثبوت وان لم يسمع  
 صوته بخلاف هذا فانه كغالب عن الفاعلة وبدلها فيقف بقدرها ولا يلزمه تحريك لسانه  
 ان التحريك في نوع من اللعب فيشبهه ان يكون مبطلا **قوله** لا يسمع التكبير بالجملة الا بال  
 خلاف عندنا كما في شرح العباب قال الشاشي وذلك لشرفها بنزول القرآن بها واولها لسان اهل  
 الجنة **قوله** فيصيح ويصيح باي لغة شأ وجوبا ولا يدخل لذكر اخر وفارق القرآن بانه محذر  
 وانما ان يعقوت للجملة والاعجاز في التكبير **قوله** فان قصر في التعظيم اي بان اخره مع التمكن  
 منه للتلح الرقت وعدم بلادته لم نعم صلواته واعاد فان لم يقصر فان اخره لبلادته  
 اوضيق وقت فلا يلزمه الاعادة لانه كذا في وسعه قال الاموي في باب صفته  
 الائمة او مكان العقل معتبر من الاسلام فيمن طرا عليه كما قال البخوي وغيره المتقدم اعتبار  
 من التميز لكون الاركان والشروط لا فرق فيها بين البالغ وغيره فلا يجمع صلاة المميز ان الممكنة  
 العقل والاقتداء به ووافقه على ذلك ابو زرعة وغيره ويظهر ذلك في نظائره من كل واجب  
 قولها والله اعلم **قوله** لا تمد ولا تعطط بالبناء المفعول فيهما اي لا تمد تكبير الاحرام ولا تعطط  
 ليلانزول النية عن قلبه بالمد ويجوز عن موضوعه وعلى المد حمل الجزم في قول ابراهيم القمي  
 الكبير جزم وليس المراد بالجزم احد انواع الاعراب خلافا لمن وهم لان الجزم لا يدخل الاسما  
 وفي المجموع عن التصريح لا يجوز المد الاعلى الف التي بين اللام والماء لا يجوزها به حد الاقتصاد  
 لا الافراط انتهى قيل ويبغي ضبط الافراط بان يطيله الى حد لا يراه احد من القراء وقيل  
 ليس مد ولم يجز نظيره في اللام وانه لان طلب المد في التكبير مشرووع في بقية التكبيرات  
 فقيس بها هذا على وجه خلاف التسليم فانه لم يشرع مداه اصلا **قوله** لا تمد  
 الخ انها لا تقتصر بحيث لا يفهم والسته ان يشرع به مع تبين معناه ليلانزول النية وفارق  
 تكبيرات الاستقالات ليلانزولها فيها عن الذكر **قوله** سكت المص هناعن النية وهو اول  
 الازكان وذكرها في كل من اذكار الزكاة والقنوم وكان وجه ذلك على ما فيه طول الكلام على اذكار  
 الصلاة وقصر فيها ويستحب ان يجمع فيها بين التلفظ باللسان والقصد بالحنان فلو اقرر  
 على القلب كفي واللسان فلا اثم ان كانت الصلاة فرضا وجب قصد فعل الصلاة والفرضية  
 وتعيين انها ظهر مثلا وان كانت فلاذ اسبب اوز اوقت وجب قصد الفعل والتعيين  
 وان كانت فلا مطلقا وجب قصد فعل الصلاة ولا يجب نية الفعل لان ذكر عدد الركعات  
 والاد او القضا والاضافة الى الله تعالى نعم يستحب ما جري في وجوبه خلاف ويجب  
 قول ذلك كله بالتكبير على منقول المذهب وقيل يلحق المقارنة العرفية واختير والله اعلم  
**قوله** ان يجز الامام بتكبير الاحرام وغيرها كالتسبيح ليسعه المأموم  
 اي فعلوا افعال صلواته فيتايعوه فيها وفي الجواهر ترفع امانة التساوتها بالتكبير يذبا  
 اقل من رفع الرجل **قوله** ويسير المأموم بها ولكن المنفرد لكن محله في المأموم ان لم يكن نبهنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والاجزئ قد الحاجة **قوله** لم يفسد صلواته لكن يكون جبر المأموم بقية قياسا على جبره وبالغاثة  
وظاهر كلامهم انه لا يكون المنفرد الجهر وقد يعرف بان جبر المأموم يشعر بالاستقلال وعدم الارتباط  
بالغير مع انه عالميا لا يتلوهن ايضا بعض المأمومين بخلاف المنفرد **قوله** حد المنع من اتفه او البيع  
فتحتة الثامن الكبر لم تضع صلواته لانه غير تكفاه فنقله في الاطوب من الخبر للاستفهام وفي الثانية المجمع الكبر  
وهو كطلة ووجه واحد في الحكم لتسجله الحقيقة بل ان قضاء ذلك كفر **قوله** **قوله**  
ولا يجوز عليه لانه لم يتوك فرضا **قوله** ولا يسجد للمستهول لانه لم يتوك بعضا **قوله** الاتكيت الاحرام فانه  
لا تتعقد الصلاة الا بها بخلاف اي عند الشافعية اما الحنفية فسبق عن الاحتيقه انعقاد  
الصلاة بها وبما في معناها من كل ما يبدى الى التعظيم كانه اعظم او اجل واكرم **باب**  
ما يقول في تكبير الاحرام اي من دعا الافتتاح وتعيينه بعد التكبير احسن من تعيين غيره بعقب التكبير  
اذ الظاهر انه لو سكت طويل لم يفت عليه دعا الافتتاح كافي الاجاب **قوله** اعلم انه قد مات فيه اي القول  
بعد التكبير الخ قال الخا فظ جميع ما جاء فيه ثلاثة للحديث اخرجها منسلا واخرج الثالث منها فقط  
وسهاتي كرها عقب ذكر المص لكل ذكر منها **قوله** الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واعيدا  
روى ابو داود عن جابر بن مطعم انه سئل عن قوله صلى الله عليه وسلم في صلاة الله اكبر  
كبيراً الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واعيدا الله بكرة واصيلا فلا ترواه  
ابن ماجه الا انه لم يذكر فيه الحمد لله كثيرا في صحيح مسلم عن ابن عمر بينا نحن فصل مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذ قال رجل من القوم الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من الغايل كذبة كذا او كذا فقال رجل من القوم يا رسول الله قال عجت لها  
فتحت لها ابواب السماء قال ابن عمر ما تركته من منسخت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ه  
ورواه الترمذي والنسائي وفي روايته له قد ابتدرها اثنا عشر ملكا وكان معه المص في الافتتاح  
على مرتبة واحدة والاقفي الخبر المتشابه ذكر راذك ثلاثا ثم قوله كبيرا قال ابو عبيد نصب على القطع  
مع الله وهو معرفة وكبير النكر خرجت من معرفة وقد نصب يا خا ما فعل فانه اراد اكبر كبيرا النبي  
وهو كالموكرة ولا يقع ان يكون مفعولا مطلقا لانه لا ينصبه الافعال واسم فاعل واسم مفعول او مصدر  
وقوله كثيرا بالمشكلة فالنتية وصف الحمد احمد وفامفعول مطلقا وقوله بكرة واصيلا منهويان  
على الظرف واليدك والضم والالتزام والاصيل والاقبال الاصلية العشرة وجه الاصل واصال وجمع  
الاصيلة اعتبارا لهذا الصلها والمراد هنا ساير الازمنة على حد قوله تعالي ولهم رزقهم فيها يكف  
وعشيا اراد و امر الرزق ووروده وخصا الاجتماع ملائكة الليل والنهار فيها **قوله** وجهت  
وجهي باسكان البياض الكثر القرا وفضها والمراد بوجهي ذاتي وكفى عنها بالوجه اشارة الى انه  
ينبغي ان يكون المصلح القول مقبلا على قوله غير ضلنت بقية وقالبه الي سواه فيكون على غاية  
من الحضور والاخلاص والا كان كاذبا واقع الكذب ما يكون والانسان وافق بين يدي من لا تحفى  
عليه خافية وقال المص معنى وجهت وجهي فضدت بعبادتي **قوله** الذي فطر السموات والارض  
اي اوجدها وابدعها واخترعها على غير مثال سابق ومن اوجد مثل هذه المبدعات التي هي على غاية من  
الابداع والانتان حقيق بان تتوجه اليه الوجوه وان تعول القلوب في ساير احوالها على انه فلذالبتفت  
لغيره ولا يرجوا الاد و امر رضاه وغيره وجمع السموات لفضلها الذي فضل من الارض على المختار لانها لم تخص  
الله عليها فطوعصيان البير كان خا جها لانهما تشه وجميع طباقا بقدمه صلى الله عليه وسلم ليلة البشري  
بخلاف الارض فانه لم يبطا بقدمه منها سوى العليا والانهما جعل للملائكة الذين لا يعصون الله ما امرهم ولتعتب  
الاخير بان الصحيح وعلم الكلام فضل نوع الانسان على نوع الملك فلا يناسب هذا التعليل ويحاي بان المذكور  
جزعلا على كاتلة والافا الارض سبع على الصحيح المختار واختر جمع افضلية الارض لان منها طينة الانبياء وفيها  
قبورهم وعليها تجتمع السموات للارتفاع بما بين طباقها بسكنى الملائكة ثمه بخلاف الارض فانه قد انما سبعة  
اطباق متلاصقة والله اعلم **قوله** حنيفا حال من فاعل وجهت قال الازهري واخرون اي مستقيما وقال

مطلب

الزجاج

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحاج والاكثر من الخفيف المائل ومنه احنف الرجل نابلا عن كاحته وقصد الى المصنوع والاحلام في عبادة  
 فاطر السموات والارض وهو حال موكله لمعنى وجهت وجهي وفي المهدب الحنيف الممد عليه فيكون قوله  
 مسلما ثابت في رواية ابن حبان تاكيد له ويمكن ان يكون تاسيسا بان يكون معناه متقاربا او مخلصا  
 كما في قوله تعالى بل من اسلم وجهه لله ومنه قوله تعالى لا يرهيم عليه السلام قال اسلمت لرب العالمين  
**قوله** وما انا من المشركين كالمفترق لمضمون الجملة السابقة وقيل مبتدئة لمعنى حشينا ونوحته  
 معناه او موسسة يجعل النفي غايد الى ما يراى انواع الشرك الظاهر والخفي لكن لا يستحق هذا الاغراض  
 في بعض المنازلات **قوله** ان صلاقي قات شامية نعليل لما قبلها والمراد بالصلاة العبادة ه  
 المعروفة **قوله** وشكلى اي عبادة في من الشبيكة وهي المقترن المصفاة من كل خلط عطف عام على خاص  
**قوله** ومحياتي ومما في حياتي وموتى وما بعده ويجوز فيها فتح الميا واسكانها لكن الأكثر فتح الاول  
 واسكان الثاني **قوله** لله متعلق بالمجمع اي كما ما ذكرنا في قوله تعالى وذكر في الصلاة والتسك بالاختلاف  
 لوجهه تعالى وفي الحياة والموت بمعنى انه خالقهما ومدبرها لا تصرف تغيره فيها **قوله** رب العالمين  
 اي يا اكرمهم وسرمهم يسوا ارفع رجة ومزايا كرمه وهم ما سوي الله تعالى من سائر الاجناس **قوله** لا شريك له  
 اي في تلك الترتيبية البدوية الباهرة او لا شريك له في جميع ذلك **قوله** وانا من المسلمين هكذا  
 رواه مسلم واحكام السنن الاربعية وابن حبان والمطبراني من جملة حديث كاسيا في ذكر ان شيا الله  
 تعالى ورواه ابو داود وفي رواية له وانا اول المسلمين فكان صلى الله عليه وسلم بنوك تلك تاريخه  
 وهذه اخري لانه اول مسلم هذه الامنة بل جاء ان النور الذي خلق منه صلى الله عليه وسلم استنارة  
 قبل خلق الخلق بازمته منطاوله ومن ثم قالت في التحفة لانه اول المسلمين مطلقا اما غيره صلى الله  
 عليه وسلم فيقتصر على المسلمين لا غير الا ان تقتصد لفظ الائمة وحيث يفوته ان اقتصر عليه باستد  
 دعا الفتوح وقال ابن الهمام من الخففة لوقال وانا اول المسلمين قبل ان تصد صلواته للكذب وقيل لا  
 وهو الاول في لانه منحور اورا وعز الخبير صلى الله عليه وسلم كما في الخبر من ظاهر كلام ائمتنا ان الامة تنزل  
 وانا من المشركين وانا من المسلمين لان مثل ذلك سابق لفتح شابع استعماله في التنزيل وكانت من القانت  
 ووجهه انه من باب التغليب او على ارادة الاشخاص وقد لقن صلى الله عليه وسلم الاتصال الى  
 وانا من المسلمين فاطمة الزهري على الله عنها في ذبح الاضحية وفتيا س ذلك ان تاتي بعينها  
 بالتذكير على ارادة الشخص من افضة على الوارد ما امك وعلمته فيما كان من الناعل والمفعول لان التذ  
 اذ الرخوة فيه معنى الشخص من يظهر فرق بين دينك فان قلت الوجوه مراد به البدن فاناس  
 التذكم يحذف التالف من نوع الضمير صالح باعتبار انك الارادة للتذكر فان اراد به الشخص  
 مع جوي الحال المذكور منه **قوله** انت الملك لا اله الا انت اثبات الالهيته المطلقة له تعالى على سبل  
 المعص بعد اثبات الملك له كذلك في انت الملك ماد علمه تحريف الخبر باللام نزل الى الا على على طبق  
**قوله** تعالى ملك الناس **قوله** انت ربنا وانا عبدك اي انت مالك وموحد ومغذي  
 بانواع المنى وانا عبدك الذي ليل الخاضع لامرك والراجي لفضلك ولعوج اليها كون المقام للاطاب  
 والتلذذ بالخطاب مع رب الارباب مع ان فيها تخصيصا لوصف الربوبية بالاطاقة لنفسه  
 ومخرجا عن الاطلاق وهذا المستفاد مما قبله بطريق التصريح وفيه طباق لمقابلة العبد بالرب  
 اي الملك **قوله** ظلمت نفسي اي بالخالفه واغترفت بدني اي وانت الكريم العفو وقرنت  
 هاتان المجلتان على ما بعد هما الاثما وسيلتناك للفقراء كالكافك تعال عن ادم رجوا ربنا ظلمنا  
 انفسنا الائمة **قوله** ذنوب جميعا اي حتى اكبا يروا للنبات لان المسوك كرم له ان يعفو عما شا  
 من الكبا يروا للنبات فان اراد ان يعفو عن الشحات عوض مستحقها حتى يعفو عنها وفي الدع  
 ايا الى قوله تعالى لان الله يعفو الذنوب جميعا وقد قيل انها الرحيمة في الكتاب **قوله** لا يفر  
 الذنوب اي صفا يرها وكبا يرها وتبختها حقيقها وجلبها كما يوذن بد التعمم المستفاد من  
 ليح المحي بان لا انت **قوله** واهديني اي ارشدني واوصلني **قوله** لا حسن الاخلاق اي للاخلاق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







اي البركة تلتسب وتقال بذكرك ويقال تباركك تقدس والقدس الطهارة ويقال تبارك تعظيم اتقى قوله  
وتقاليت من العلوي تنزهت عما يليق بذكرك وفي مفردات الراغب العلى هو الرفع القدر من على  
واذ وصف به البارى تعالى كما في قوله هو العلى الكبير معناه انه يعلى عن ان يحيط به وصف الواصفين  
بالعلم الخارفين وعلى ذلك يقال تعالى وتخصيص التفاعل لمبالغة ذلك منه اعلى سبيل التكلف كما  
يكون من البشر قال عز وجل سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا انتهى وقد سبق بعضه **قوله**  
استغفرك واتوب اليك قال العز بن عبد السلام هذا اوعد بطلب المغفرة اذ السبب للطلب فغفر  
استغفرا لله واتوب اليه اطلب منه المغفرة فهو وعد بان يطلبها منه ولا يلزم من الوعد حصول المطلوب  
الذي هو الطلب وكذا التوب اليك وعد بالتوبة لانه توبه في نفسه والجواب انه ليس وعدا  
ولم يربط انشا اي المراد به الانشاء والافلح فطخ خبر والله اعلم ويرد ايجاب عما ياتي في كتاب الافتقار  
عن الربيع بن خيثم من كراهة ذلك وهذا الذي ذكره اي وجهت وجهه الي قوله واتوب اليك رواه  
والاربعة وعبارته السلاج رواه الجماعة الا البخاري ورواه ابن حبان والطبراني كلام عن علي  
ابن ابي طالب من جمل حديث قال علي كرم الله وجهه كان النبي اذا اقام الصلاة المكتوبة وفي رواية  
اذا افتتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهي الى الخوض وذكر فيه ما يقال في الركوع والاعتدال والاسجد  
وبعد التشهد الاخير نعم افرد ابن حبان بزيادة مشاهير في رواية الشافعي بعد والشرطي اليك  
والمهدي من هديت انا بك واليك لا يجاملك ولا يجاملك واليك تبارك وقال الحافظ بعد تغريبه  
بجملة حديث صحيح اخرجه مسلم وابوداود وابن خزيمة والشافعي وابن حبان والخرجه البيهقي  
ووقع في روايته سويد بن عمرو واحمد بن زائدة واوله وراى وجهه اذا اقام الصلاة المكتوبة ومثله  
للميمني من وجه اخر من الاعرج والخرجه الشافعي ومراد فيه سبحانه وتعالى بعد قوله لا اله الا الله  
وفيه ايضا والمهدي من هديت بعد قوله في يدك ووقع في رواية البيهقي بعد قوله سعد بك  
وليبيك انا بك واليك لا يجاملك الا اليك فاقصر المص فيما ساقه على لفظ مسلم ثم اورد الحديث  
من طرق في كلامها وانا اول المسلمين ثم قال وهذا يشهد بان المحفوظ في المرفوع على وفق الآية  
وان من ذكره بلفظ من المسلمين اراد المنا سبة لحال من بعد النبي صلى الله عليه وآله ولذا اقال  
الشافعي بعد ان اخبركم على التردد في اللفظين اواول المسلمين بدل وانا اول المسلمين انتهى  
ووقع في شرح العباب عز قوله اللهم انت الملك الي قوله واتوب اليك الي رواية الشيخين  
ولم ارد ذلك لعين بل هم مصرحون بان البخاري لم يخرج ذلك وقد تقدم ذكر ذلك في كلام الحافظ اول  
الباب والله اعلم وما افاده كلام المحدث من ان السنة تقويم وجهت وجهي سبحانه الله  
وبعدك تبارك اسمك اي عاظمت ذكرك والمراد بالاسم حقيقة كما قيل في سج اسم ربك بتوجيهه  
وتعالى جرك اي غناك عن ان تقنع بالجد وقيل بالجد القظة اي ارتفعت عظمتك ومنه قوله  
تعالى اخبار عن الجن وانه تعالى جبر بنا اعظمتم ولا اله غيرك اي برفعنا ونبا الاول اعلى الفتح مع  
نصب الثاني ورفعه ورفع اله ونصب فمرك لو قوعه موقع اداة الاستثنا كما نقله في المطبع  
عن ابن الانباري في المهرات هن اوان ورد من طريق الا انها كلها ضعيفة بخلاف ذلك  
وظاهر كلام المص هذا القديم الله اكبر كبيرا الى اخره ثم وجهت وجهي الى الخوض ثم اللهم باعديني  
وبين خطاي الي والاعترض امر من المجموع بان الاول في مشر والثاني في الصعيين وبان الثاني  
ينضمم التثنية والسؤال وبانه ورد في العرض والاول ورد في قيام الليل ورد يمنع ان كلا من هذه  
الثلاثة يقتضي افضلية الثاني وبان الاول امتياز لا يخرج تعالى لثبته بانه لقوله **قوله** ويقول  
اللهم لا اله الا انت يقول رواه احمد وابن راهوية والبخاري في مسانيدهم وثبت في الصعيين  
ورواه النسائي وابوداود وابن ماجه وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيل وابوعروة  
والبرقاني وابو نعيم والبيهقي والبخاري في شرح السنة وغيرهم عن الهريزي قال كان النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا البر في الصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرأ فقلت برسول الله بان انت رأي ريت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



سكونك بين التكبير والقرارة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي **قوله** باعد بيني وبين خطاياي  
لراد بالمباغرة امتاعوا الخطايا السايفة وتترك المواخلة او المنع من الوقوع فيها والعصمة منها بالنسبة للعبادة  
وهذا مجاز لان المباغرة انما تكون في المكان او الزمان لمراد منها لا يقتضي الزوال والكلية كما هو المراد من الحديث  
بل يقتضي القامع المباعرة وكذلك التشبيه بما بين المشرق والمغرب قال ابن دقيق العيد وموقع التشبيه  
ان التقاء المشرق والمغرب مستحيل فكانه اراد ان لا يبق الخطايا منه اقتراب بالكلية والاثبات  
بصيغة المفاعلة المبالغة لعدم صحة المفاعلة قال القرطبي هو من باب المبالغة فطلب التسليمة من  
الذنوب وكرر لفظ بين هنا بقوله وبين خطاياي لان العطف على الضمير المحرور يعاد فيه المفاض  
والخطايا جمع خطيئة واصلا خطايا بوزن فاعيل فايدلت اليا بعد الف الجمع هزق فصار خطايا  
بمترتين ثم ابدلت الهزق المثنوية بالنظر فيها ثم قلبت اليا الفاعلة كما وانتاح ما قبلها فصار خطايا  
بالعين يغيرها هزق فاجتمع شبهة ثلاث الفات فايدلت المترق فصار خطايا بعد جنسه اعمال والخطيئة  
فصيولة من الخطي بكسر اوله الذنوب وقرق يشبهه بين الائم بانها ما بين العبد وربه وهو بين الخلق وبين منظر  
فيه بانه استعمال كل منهما فيما قيل الله للآخر وقد تقرر في قوله ان الله او اعلم الله منه صلى الله عليه وسلم  
من القيام بتمام العبودية واد الحق الالهية فلا يبا في عصمته من تامله لثوب صفا برها وكبارها  
قبل النبوة وبعدها ومثله في ذلك جميع الانبياء صلى الله عليهم وسلم عليهم اجمعين او اعدا حواره كلها  
خطيات وذنوبها بالنسبة لعظيم جلالة تعالى وعظم حقه سبحانه العاجز عن القيام بها على كمالها حتى الكل  
من الخلق كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله سبحانه لا اله الا هو اعلم الله عليه وسلم ان الله تعالى  
المراد خطايا امتد او ما وقع منه ما عتب عليه لمخالفة الاولي الاكل نظرا لعل مقامه صلى الله عليه  
وسلم كما في معنى الله عنك ونحوه او انه تعليم للامة وان استعماله في حقه صلى الله عليه وسلم **قوله** تقني  
من خطاياي هو مجاز عن زوال الذنوب ومحو اثره وفيه الاشارة الى احوال الذنوب سبب لظلام القلب  
**قوله** من الشمس وفي رواية من الدرر وفي رواية من الوسخ وكما متعارفة او مترادفة اذ الشمس  
بفتح اوليه الوسخ فلما كان النقا الظرف للثوب الابيض من غير من الاوان وقع التشبيه **قوله**  
انسلخ من خطاياي هذه رواية مسلم اي طهر منها ورواية غيره من الهم غسل خطاياي **قوله**  
بالثلج والماء والبرد كما في نسخ الاذكار وفي المشكاة تقدم الماعلمها قال الخطابي هذه امثال ولم يرد  
الشاعر اعيان هذه السميات وانما اراد بها التوكيد في التكميل من الخطايا والمبالغة في محوها  
عنه والثلج والبرد بان لم تقسم الايدي ولم يجهنهما استعمال فكان ضرب السهم كما وقال ابن دقيق  
العيد هذه امثال ويحتمل المبرور لحد هذان يكون اراد التعبير بذلك عن غاية المحو والمحو الثلاثة  
فان التوب الذي يتكرر عليه ثلاثة اشياء متعينة يكون في غاية النقا ثانيا ان يكون كل واحد منها  
بجواز من صفة يقع بها التكفير والمحو لعل ذلك في قوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا فكل واحد  
من هذه الصفات له اثر في محو الذنوب واليهذا المشارة الطيب عفا فقل يمكن ان يقال المطلوب من  
ذكر الثلج والبرد بعد الماء شمول انواع المغفرة والرحمة بعد العفو لاطفا حراقة عذاب النار التي  
هي في غاية الحراقة ومنه قولهم بزد الله مضجعه ابراهيم ووقاه عذاب النار ويؤويه وصف الماء  
بالبارد في رواية من حديث عبد الله بن ابي رافع في قوله جعل الخطايا بمنزلة جهنم لانهما سببت  
عنها فعبثوا لطف حراقتها بالفسل وبالغ فيه باستعمال المبرورات ترقيا عن الماء الرخا وهو بارد منه  
او يندك اظهر التسري في التعبير بلما البارد والثلج والبرد مع ان الماء السخن ابلق وازهاب الوسخ من البارد  
وقال التوريشي انما خصة هذه الثلاثة بل ذلك لانها منزلة من السجادة لا يمكن حصول الظواهر الثلاثة  
والا بواحدة منها فكان تبيينها في انواع المغفرة التي لا يخلص من الذنوب الا بها اي طهر من الخطايا  
بالانواع مغفرة التي هي في تحصيل الذنوب بمنزلة هذه الانواع الثلاثة فان التراجاس ورفع هو  
الاحداث والانساج وقاب بعضهم عبر الماعن الرحمة وبالثلج عن العفو وبالبرد عن المغفرة وفي  
فتح الاله ويصح ان يشاء يجمع الثلاثة الى المبالغة بطلب التراج من المغفرة والرحمة والرضى تطف

حراة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حرق العذاب المتولد من تلك الخطايا ثم يتو رايض النعيم ثم ينج معالي الشهود ربه وأم القرب والابصر  
 كون مفاد المجتهدين واحد لأن المقام مقام اطناب على أن الثانية ابلغ لأنها افادت من المقابلة  
 الأولى كما علم مما تقدم وفي الأخير من على ما أشارة المصنف والمفتر عندنا من أنها مشهورة في تطهير الحديث  
 والحدث الحسين انتهى وقال الكوفي في كتابه ان يكون الدعوات الثلاثة فيها اشارة الى الارضين الثلاثة  
 فالمابعة للمستقبل والتنقية للعالم والغسل للماضي وفتح الباري للحكمة في تقديم المستقبل للاهتمام  
 بدفع ما ياتي قبله رفع حاصله والتخلي معروف والبريق المودعة فالر الهلته هو جبت الغام قال البروي  
 شتى بردا له يبر وجه الارض **قوله** سبحانه اللهم الخ افقر الم علم بما ذكره رواه جابر ويزاد  
 في حديثه بعد قوله غيرك وجبت وجري الخ وبذلك الزيادة لخذ في الروضة فقال يقدم سبحانه  
 اللهم ويجرك الخ على وجهه وجه الخ قال في شرح العباب ويظهر له حديث البرهقي فاقه ثم  
 ذكره كما تقدم من تقدم وجهه وجه الخ وفي شرح البداية لابن الامام من الحنفية الاولى والعل بر اياته  
 جابره صلى الله عليه وآله ان كان اذا استنقح الصلاة قال سبحانه اللهم ويجرك الخ وجهه وجه  
 اليقديرب العالمين المخرج اليه فلو كان في الخ فيستفاد منه تقديم التسبيح على التوجه  
 انتهى وكان من ذكره ينظر والقول الم هنا با سنا يند ضعيفه الخ او اوان ذلك الضعف غير مؤثر انه  
 في الفضل بل ويجهل بالضعيف فيها بشرطه **قوله** رواه الترمذي وابوداود والبخاري قال الحافظ  
 ليس له عند هؤلاء الثلاثة سوى استاذين اخرج احدها ابوداود والآخر عند الآخرين ثم ذكرهما  
 وبين حال كل منهما فقال في السند الاول المخرج ابوداود بهذا السند واخرجه الحاكم وهو صحيح  
 البرهقي فيه وقال صحيح على شرط الشيخين قال الحافظ ابن حجر جازا له من رجالها في الخبر وليس على شرط واحد  
 منها ثم بين ذلك وقال قال ابوداود بعد تحريمه هذا الحديث ليس بالمشهور بل بزوجه الاطلاق فنامه  
 عن عبد السلام بن حرب اي عن بديل بن بسير عن من اللفظ اعز غايته وقد وجهنا عنه الحديث عن بديل بن  
 يعقوب بالسنن المذكور فلم يذكر وايدعيان هذه اللفظة انتهى كلامه واشارة الى ما اخرج من غيره من  
 طريق ضعفة وتعيين عن بديل بن لفظان يقتضيان التمسك بالكلية والقراءة بالمجذبة وب العالمين الحديث  
 بطوله فظاهروا اية عبد السلام تقتضي الزيادة من التمسك مطلقا لا يخرج بذلك وغير موضع على  
 ما رواه اولئك وهم احفظ منه وانقن كن طريقة المصالح يقولون الزيادة من التمسك مطلقا كما صرح  
 بذلك في موضع وهذا من هذا القبيل فاقل درجته ان يكون حسنا سيما اذا انضم اليه الطريق الاخر  
 والشواهد الاية وقال الحافظ في السند الثاني خريه الترمذي وان قايده الحاكم وابن خزيمة كلهم  
 عن البرهقي عن حارثة بن محمد وقد علم عن عرق عن عابضة قال الترمذي بعد تحريمه لا يعرفه  
 الا من حديث حارثة بن محمد وقد تكلم فيه من قبل حفظه وقال الجدي بن خزيمة بعد تحريمه حارثة  
 ابن محمد لا يخرج حديثه وقال الحاكم حارثة ابن محمد لم يرتضه مالك ورضيه غيره من اقاربه قال العراقي  
 حارثة منق على ضعفه ومراد الحاكم بمن رضى عنه ذلك انه لم يرو عنه ولا يزم من رواية الثقة ان يكون  
 البروي عنده انتهى وقال البيهقي بعد خروج الحديث حارثة ضعيف وله طريق اخر في بعض طرقه  
 عليه من عابضة ضعيفه ساقها في الخلافيات واخرها الطبراني في كتاب الدعاء والدارقطني وفي  
 سنن الجميع سهل بن عامر وهو متروك وورد من طريق اخر عن عطاء موفو فاعلمه قال الحافظ وهذا  
 وان كان منظوعا فقيه اشعار بان لهذا المرفوع اصلا انتهى **قوله** وضعفه ابوداود والترمذي  
 الخ قال الحافظ لم يصرح ابوداود بضعفه وانما اشار اليه غير انه كما قدمته نعم لما اخرج الدارقطني  
 الحديث المذكور بسند ابوداود الا قوله ليس بالمشهور فغيره بقوله ليس بالقوي وانما الترمذي  
 وضعفه من طريق حارثة ولم يصرح على الطريق الاولي بل صرح بتفرد حارثة به ولو وقعت له الطريق  
 الاولي لكانت على شرطه في الحسن وانما البيهقي في كلام ابوداود الاولي وان خرج من طريقه ساق  
 طريق حارثة وضعفه باه ثم ذكر انه روي من طريق ثالثة عن عابضة وانما قوله وغيره فقد  
 يوصم الاتفاق على تضعيفه وليس كذلك بل هم مختلفون **قوله** رواه ابوداود والترمذي الخ

غيره

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





قال الحافظ ولم أره من واحد منهم المصريح بتضعيفه كما بينه ثم قال تجد تخريج الحديث باسناده من طريق  
حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي فإنا الترمذي في حديث أبي سعيد  
اشهر شيخ في الباب وبه يثبت أكثر أهل العلم وقد تعلم بعضهم في سنده كان يحيى بن سعيد بن بكير في كل من علي بن  
الرفاعي وأما النسائي فنكث عليه فاقتنضى أنه لاهلة له عنده وأما ابن ماجه فلم ينكث عليه أصل العادة  
وأما البيهقي فحاصل كلامه في التسن الكبير وفي الخلافيات ان حديث علي في وجهين ارجح من هذا الحديث  
لكون حديث علي في جاف الصحيح ولكن هذا اذا كان طرق متعددة لا تجلو سند متباين مقال وان اذاه  
بموجبها التفرغ وقت هذا ايضا كما حل كلام ابن خزيمة في صحيحه وأشار الى ان حديث أبي سعيد ارجح وقال العقيلي  
بعد ان أخرجه من طريق آخر في ترجمته في الضعفاء ان الحديث روي باسناد حسن غير هذا قال الحافظ  
وساير رواة أبي سعيد المذكور رواية الصحيح الأعلى بن علي الرفاعي فقد وثقه ابن معين **قوله** قال البيهقي  
الخ قال الحافظ عتبة بن البيهقي بعد ذكر حديث ابن مسعود رواه ليش عن أبي سعيد بن عبد الله بن  
مسعود عن أبيه وليس بالقوي وروي عن حميد بن أسد بن فروة عن ساقه بنده اليه ولم أر الكلام ه  
الاخر في كلامه وقد أخرج الطبراني في الدعاء حديث ابن مسعود بسند من آخرين وأخرجه الطبراني  
من وجه آخر عن حميد بن وهب بن جده ثالث عن أسد بن خزيمة في المعجم الكبير من حديث وأثله بن السمع  
ومن حديث الحكم بن عمرو بن جده من حديث عمرو بن العاص وأخرجه البيهقي بسند جيد عن جابر بن عبد الله  
كما سنده كره بعد انتهى والله اعلم **قوله** عن رواية أبي سعيد أي ولغظه كان من كماله عليه وسلم  
اذ اقام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم ويحمدك ثلاثاً ثم يقول اللهم اكبر كبيراً ثلاثاً اعرف  
بأنه التسميع العليم من الشيطان اللهم من هزمه ونفقه ونفقه ثم يقرأ وقال الترمذي حديث أبي سعيد  
اشهر حديث في هذا الباب وقال ايضا قد نكث في اسناد حديث أبي سعيد كان يحيى بن سعيد ينكث في  
علي بن علي يعني ابن عماد وقال العبد لا يصح هذا الحديث انتهى **قوله** وضعفوه قال الترمذي في حديث  
لا يعرفه الا عن حارثة بن البراء قال وقد تكلم فيه من قبل حفظه أي لكونه لم يوجد فيه شرط الاحتجاج  
وهو الحفظ ان حدث من غير كتاب وقول بعض الشراح المشكاة ان الترمذي لم يضعف عنه انا ضعف  
بعض اسانيدهم ولا يلزم منه تضعيف المتن كما هنا لروايتهم من طريق أخرى صحيح بها فإوهه  
كلام المولى مما يخالف ذلك معتبره قال وقد رواه أبو داود باسناد حسن انتهى فيه نظراً ان الذي  
صرح به الحافظ والمرجع اليه في ذلك ان طريقه كلها ضعيفه لكن قال ابن الجوزي في توجيه بعض  
بعض فيصل اليه الحسن فيجب به وهذا يتوقف على ان ذلك الضعف مما يقبل الانجاء والاع  
فكذب الراوي او اتهامه بالكذب مثلاً لا ينبغي وان تحدث طريقه كما سبق **قوله** وروي الاستقنا  
لخ ورواه الدارقطني عن عثمان بن قولة ورواه سعيد بن منصور عن ابوبكر الصديق بن قوله نقله  
في الحرز **قوله** واصل ما ورد فيه عن عمر بن الخطاب لم رواه عنه يعني والبيهقي قال الحافظ بعد  
تخريج من طريق البيهقي موقوفاً على عمر هذا موقوف صحيح ثم أخرجه أيضاً من طريق الدارقطني وقال  
الدارقطني هذا صحيح عن عمر بن قولة وقد روي عنه مرفوعاً ثم ساقه من روايته عبد الرحمن  
ابن عمرو بن شيبه عن أبيه عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لدا دارقطني رفعه هذا الشيخ عن أبيه ورواه يحيى بن ابوب عن عمرو بن شيبه عن نافع عن ابن عمر  
موقوفاً على عمر وهو الصواب قال الحافظ كذلك أوقع في الأصل عمرو بن شيبه بفتح العين في السند الأول  
وبفتحها في السند الثاني وفي احدهما تضعيف وعقل ابن الجوزي في التحقيق فصح المرفوع طناً منه  
ان عبد الرحمن بن عمرو بن شيبه احد شيوخ البخاري في صحيحه وليس كذلك فان شيخ البخاري  
هو عبد الرحمن بن البرصية ولا ذكر له في نسبه وعلى التثنية لرواه عبد الرحمن لا يعرف انتهى وفي الخلافة  
لهم انما الحديث صحيح عن عمر موقوف عليه انتهى وقال في السالغ بعد ان روي الحديث موقوفاً على  
عمر رواه مسلم قال ورواه أبو داود والترمذي بسند من حديثه في المستدرک مرفوعاً الى ان النبي  
صلى الله عليه وسلم روي في الخبر في صحيح علي شرط البخاري انتهى ومن شرحه في أثناء الكلام على ما

تقدم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تقدم من ادعيته الانتحار قال ابن حجر في شرح المشكاة واخذ به ابن مسعود وغيره من قديم الصحابة واقتصر  
 الانتحار به ابو حنيفة وغيره وذهب الاجله من علماء الحديث كسفيان واحمد وغيرهم انتهى  
**قوله** وروينا في سنن البيهقي قال الحافظ بعد تخريجه بسنده بلطف قال البيهقي ذكره الشافعي  
 عن هشيم بن ابراهيم عن ابي عبد الله قال عن ابي الخليل يد الحارث فيجوز ان يكون لا في حق الراوي عن  
 الحارث شيان في الحديث وقوله هذا الاحتمال فيكون الحديث صحيحا وينبغي ذلك ان الرواية الصحيحة  
 عن علي بطولها يشتمل على الفاظ هذا الطريق وليس فيه الاختصار وتأخير وجبت ثم الحارث  
 عن قول المم في الحارث بما ساق نقله عنه **قوله** فان الحارث الاعور منتفق على ضعفه قال  
 الحافظ هو منتقب فيما قاله فقد وقف يحيى بن معين في سؤالات الدارمي في تاريخ العباس  
 الدوري واما ما نقله عن الشعبي فقد اوضح احمد بن صالح الحارث صاحب علي ثقة ما حفظه  
 وما الحسن بن ابي روي عن علي في قوله ما يقول المشعبي فيه قال لم يكن يكذب في روايته انتهى وايدي  
 الذهبي ذلك احتمالا والمراد بالراي المذكور التشيع وبسببه ضعفه للمهور في روايته عن  
 ابي حاتم في حق الحارث شيان يصلح ان يجعل تكذيب الشعبي عليه قال كان الحارث اعلم الناس بالفرائض  
 وكان يروي ذلك عن علي فيقال له سعت هذا اكله من علي فقال سمعت منه بعضا وبعضا  
 افسسه علي قوله وقد بسط ابن عبد البر ويكتاب بيان العلم ما يتعلق بذلك انتهى **قوله**  
 واما قوله والشر ليس اليك فاعلم ان من هب اهل الحق الماكرت المعتزلة ارادته تعالى للشر  
 والفتيح حتى قالوا انه تعالى اراد من الكافر والفاسق الايمان والطاعة لا الكفر والمعصية زعموا  
 منهم ان ارادة القبيح تبيحه كتحلقه ويجاذه واستند لواء هذا الحديث اي قوله والشر ليس اليك  
 بنا على فقد يرتفع الجأ ومنسوباً ومنعه اهل السنة وقالوا القبيح كسب القبيح والافضاف  
 به ومغلق الطرف ليس منسوباً بل متقرباً او منسوباً اي لا يليق بالادب نسبتها اليك وان كنت  
 فاعله وعند المعتزلة الكواقيع من افعال العباد على خلاف ارادة الله تعالى وهذا اشنع  
 جدا والمعتزلة اعنفه وان ارادة والمشيئة والرضى والمحبة والامر بجي ونحو لا نقول به  
 بل نقول الارادة والمشيئة بمعنى والرضى والمحبة كذلك والامر لا يتلزم الارادة فقد يكون الشيء  
 غير مراد ويؤمر به وقد يكون مراداً او ينهى عنه حكم ومضام يحبطها عليه تعالى ولا بأس انما  
 يفعل واستندت المعتزلة بنحو وان الله لا يرضى لعباده الكفر ان الله لا يامر بالفحشاء والمنكر  
 واذا قيل لا نقول بمقتضاها لما نقول من ان الارادة غير الرضى والامر ولنا قوله تعالى فلو  
 علم الله انهم يحيدون وقول السلف قبل ظهور اهل البدعة ما نسا الله كان وما لا يشاء لم يكن ولا يصح  
 هذا العمل تحقيق المرام ومعلم ان كتب اهل السنة متعلقة بهذه المسئلة فقال امام الحرمين ان  
 من حقق لم يشك ان المعاصي محسنة ونقله بعضهم بمعناه عن الاشعري لنقارب الارادة والمحبة  
 في المعنى اللغوي فان من اراد شيئا وشاءه فقد رضي به واحمد قال ابن الهمام وهذا الذي  
 قاله امام الحرمين خلافاً لكلمة الكفر اهل السنة انتهى وقال الشارح العقيدة المنظومة ليا نفي  
 الارادة والمشيئة والمحبة والرضى معناها واحد عند جمهور اهل السنة لكن قال بعضهم ما  
 سبق ان المحبة والرضى متراد فان وهما غير الارادة والمشيئة واستدل لذلك بقوله تعالى  
 ولا يرضى لعباده الكفر واجيب بانه لا يرضى لعباده المؤمنين الكفر لانه لم يرد له ولم يرضاه للكفار  
 لانه اراده لهم اوانه لا يرضاه شرعا وبنا يتكلم عليه ويرضاه بمعصية ومخالفة بقا قه  
 عليها انتهى وخالفه ان النبي والانبيا وان اراد ان على مختلفين بالجنسية مع اتحادها بالذات  
 لا قيل في الاشكال المشهور ان الرضى بالعقدا واجب والرضى بالكفر كمنع ان الكفر بالعقدا مجيباً  
 بانه رضى به من جهة انه فعل الله تعالى ولا يرضى به من حيث انه كسب للعبد وان الكفر  
 مقتضى لا يجب الرضى به اذ هو انما يجيب بالفضال بالمقضى وقال الشيخ عطية السلمي في تفسيره  
 ما تعلق به الثواب يقال فيه ان الله رضى به واحبه واراده وشاءه وما تعلق به العقاب يقال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فيه ارادة وشاه ولا يقال العبد ورضيه بل يقال كرهه ونهى عنه ومعنى ذلك انه لا يتيب عليه لانه وقع عليه  
 فتركها بتركها العباد فان العبد يقع عليه المكروه فتركها ولو قدر على دفعه وانتم متعال عن ذلك وهذا  
 مذهب كثير من السلف فاقتادة فواته كبري الله لصداقته ولا امر به ولا نهي عنه اليها وقال ابن عباس  
 والسدي وجماعة ان الله يرضى الكفر للمكافاة يرضى اليها ان لم يرضى الله والخير ان الخلاق لفظ كذا والمراد  
**قوله** فلا بد من تاول هذا الحديث الخ قال ابن حجر في شرح المشكاة قال العبد وانما اولنا الحديث لانه لم يقل احد  
 من المسلمين نغضبني بل اهل السنة على ان المبرور والشكر من الله تعالى لا يصلح للعبد فيها والمعتزلة على انها  
 من العبد لا يصلح سد فيها ولم يقل عالم سني ولا بدعي ان الخير من الله والشكر من النفس وانما سمع ذلك من  
 هي الكاتبة التي وفيه نظر وقوله في شرح العباد عن الجمهور وعن الشيخ ان جابر بن عبد الله وعقبه صانه قد نقل  
 ذلك عن المعتزلة كثير وهذا المظاهرهم فرقتان فرقة على اوله وفرقة على الثاني ومن ثم اختلف كلام  
 الرغشري عنهم في ذلك انتهى **قوله** احدها وهو اظهر مما قاله النضر بن شميل في الخليل بن احمد واصحاب  
 ابن راهوية ويجيب عن معنى وابو بكر بن خزيمة والزهري وغيرهم قال صاحب الزوار البروق في اوزار العزوق  
 استندت المعتزلة على ان الشكر من العبد لان الله تعالى يقول صلى الله عليه وسلم والشكر ليس اليك  
 وهذه استنبطت كما تقوم به الحق على الاستعري وجوابه ان قوله صلى الله عليه وسلم لا يشر اليك لا بد له  
 من عباد يتعاقبون فالعقوبة تقدر وزنه ليس منسوبا اليك حتى يكون من العباد على نعمهم وعن تقدم  
 والشكر ليس قرينة اليك لان الملوك كما يتقرب اليها لشر الا الله تعالى لا يتقرب اليها الا بالخير وهذا معنى  
 حسن جميل لفظ عليه وعليه ويكون اللفظ محتملا لا قلناه ولما قاله في التيسر واللفظ ظاهرا في احدها  
 من حيث الواقع بل الاحتمال ان منسوبا فينبسط استند لا المعتزلة به لخصول الاجمال فيه انتهى واضل  
 هذا الكلام لشيخه العزيز بن عبد السلام كما نقله عند السيوطي في حواشي على التيسر **قوله** والثالث  
 وحكاها الشيخ ابو حامد بن المزي في قوله غيره ايضا ويؤيده ان عادة العرب ينسبون ما كان بهم الي  
 الله وان كانت الاشياء كلها له في الحقيقة **قوله** لا يضاف اليك اي على انفراد **قوله** فلا يقال يا خالق الشر  
 وعنه بل يا خالق كل شيء ورحم يدخل الشرح العموم **قوله** ليس شر الخ قال التفنا زالي في شرح العقاب فان  
 قيل كيف كان كسب القبيح سببا موجبا لاستحقاق العذاب بخلاف خلقه قلنا لانه قد ثبت ان الخالق  
 حكيم لا يخلق شيئا الا وله عاقبة خيرا وانما تطلع عليه ما فكره بان ما تشفعه من الافعال قد يكون فيها حكم  
 ومصالح كما في خلق الاجسام الخبيثة الضارة بالوكله بخلاف الكاسب فانه قد يفعل قبيحا سببا موجبا لانتفاء  
 الدم والعقاب انتهى في شرح المشكاة لان حرق قيل ليس لشر فضلك فانك لا تقضي الشر من حيث هو شر  
 بل لما يبعثه من الفوائد المرجحة فالقضي به بالذات هو الخير والشر اذا خلقت الغضا التي وهو يكونه  
 جوابا لاسمه في شرح الاربعين له في الرخود من الشر في مواضعها بالنسبة لبعض الاشياء وليس شر اطلاقا  
 بحيث عدمه خير من وجوده بل وجوده خير من عدمه ويصح ان يراد هذا في خبر والشكر ليس اليك اي الشر  
 المحض الذي عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكك انتهى وذكر لهم في شرح مشجوابا خامسا حكاه  
 عن الخطابي انه لقولك فلان الربى فلان اذا كان عداده فيهم او اضافهم اليهم **قوله** فخصر هذا  
 ما ورد من الازكار في دعاء التوجه قال الحافظ هذا يشهد بالحصر وليس كذلك بل ورد فيه غير ذلك ذكره الطبراني  
 في الدعاء وكذا غيره انتهى **قوله** فبنت تحت الجمع يعني ما حكاه في الحافظ لم يرد به حديث وقد استجبت للجمع  
 بين وجهت ووجهتك ابو يوسف صاحب الوجيعة والواسع للروزي من الكبر الشافعية وتوب البيهقي  
 لذلك واورده حديثا عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم  
 وبحمك والي ولا الصغيرك وجهت وحمي الي قوله العالمين وسند قوي فان رجاله رجال الصعير الاعبد  
 السلام بن محمد الحمصي واما الراوي عن عبد السلام ابراهيم بن يعقوب فن كبار لفظ الامتياز بين  
 شيخ ابي اود والتزمه في النسائي واخرج الحافظ بن طريفين لحدوهما للطرابي في الدعاء من حديث  
 جابر كان صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة كبر ثم قال ان صلواتي وسكنتي على اهل القبور اول المسلمين اللهم  
 اهدني لاجن الاخلاق ولا يهدي لاجن الاكسها الا انت وقلني يحيي الاعمال والاخلاق لا يقربها الا انت قال

مطلب

مع ذلك صح  
له  
منسوب

الحافظ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الخاطى وهكذا اخرج النسي ورجاله ثقات كالذي قبله وكان الحديث كان عند شعبة مطولاً  
 فحدث عبد السلام عنه ببعضه وحدث ابو حنيفة عنه ببعضه ثم اشار الخاطى للاختلاف وقع لبعضهم  
 في بعض هذا الحديث غير من ذكرناه انتهى في شرح المشكاة لابن حجر في الفروع وينبغي الجمع بين الآيتين فيه  
 قوله الثاني فان زاد فيه او نقص كرهته لأنه محمول على الزيادة من غير الوارد وقوله بعض أمتنا  
 لم يرد في تلك الأدعية شي عن السلف بل يأتي بكل من يرد به ان الأصل الاثنيان والثاني يجمع ما ورد في حق  
 يقوم دليل على خلافه ولم يوجد في كل محل وردت فيه اذ كانت تعددة انتهى فان علم انه لا يمكن الجمع  
 آيات به او يمكنه البعض فقط مع النعوذ والفاخرة اذ به نصر عليه في الامر **قوله** وللأمام اذا اذن  
 له المأمومون اي وهم محصورون راضون بالانظويل لم يتعلق بجمعهم حق للخبر بان لم يكونوا مملوكين ولا مستعبرين  
 اجازة عين على كل ناجز والناظر في وجبات لم يطوا غيرهم وان قل حضورهم ولم يكن المسجد مطروقا ولو اذن  
 للجمع المحصورون الواحد فينظر فان كان ملازماً للمحضور فلا ينظر لقوله بل يطول لئلا يفوت ثواب  
 اولئك بقوله والاقتصر عاقبة له اذ في به ابن القلاح واستحسنه من بعد **قوله** وحسن اقتضاه على  
 وجهت اي لان الله تعالى امر بنبيه في كتابه ان يقول وكذا المأموم الذي يسمع قراءة الإمام يقتصر على وجهت  
 وجبي الخ ويشترع فيه حتى يسمع قراءة امامه **قوله** والمنافاة سوا كانت مطلقة او رتبة وسياق في باب  
 التواضع ان ما ينعلمه الناس من ترك الاقتراح والتسبيحات فيها وغير ذلك من السنن تهازل والقواب  
 تهازل وسكت المم عن الخنازة لانه لا يس فيها ولو علم عايب او قبح على الأوجه ومحل التسبب الاقتراح  
 ما لم يدرك الإمام في غير القيام تالم يس قبل ان يجلس او في الاعتدال يقول في الأخير سمع الله من  
 حمده الخ اخر ما يأتي من ذكر الاعتدال الخ ولو ادركه في أثناء الفاتحة فانها الإمام من المأموم لقراءته  
 ثم اقتصر وفي ذلك استحباب الاقتراح من أصله لعدم ذكره في خبر المصلي صلواته ولحقه ان صلى  
 التعلية وم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يفتتحون الصلاة بالمحسنة رب العالمين قال في شرح  
 العبا بن عبيد ان اجواب له عن تلك الاحاديث وخبر المصلي صلواته لم يذكر فيه الا الفرائض ولو بعض  
 الفواظ والنا في معناه فيفتتحون القراءة بل يوصح صكاً ببقية لكن مجموعاً باثبات غيره انتهى  
**قوله** ولو كان مسبوقا الخ المسبوقة هو من لم يدرك مع الإمام زمنا يسمع الفاتحة بالنسبة الى القراءة التي  
 المعتدلة لا القراءة الإمام والقراءة المأموم **قوله** اذ به اجماع الظاهر ادراك الفاتحة مع امامه باث  
 كان الإمام يظن القراءة وهو سريها **قوله** الا ان يخاف انما بان جعل حال امامه او ظن منه الاشرع  
 وانه لا يدركها ولو استعمله فيستعمل بها الا انها اهم ويشترع فيها ليدركها ثم اذ ركع الإمام قبل اتمامها  
 نظر فان لم يستعملها بافتتاح ولا نعوذ ركع مع الإمام وتمت ركعتة وتكمل عن الفاتحة او ما قبلها وان  
 استعملها او باحدهما او سكت لزمه ان يقرأ من الفاتحة قدر ذلك في ظنه كما هو ظاهر او من سكونه  
 لتفصيل في الجملة بالعدول الغرض في غيره وان كان قد ادرك بافتتاح والنعوذ لظنه ادراك  
 الركوع فركع بخلاف ظنه واقتراحه ان يركع ويستقطع عنه بقية الفاتحة واطالوا في الاستدلال  
 له وان كلام الشيخين يفتضيه وعلى الاول مقرركه قبل وقام الزممه بطلت صلواته ان علم  
 وتعد والام يعتد بما فعله ومقرركه الإمام وهو متخلف لما لزمه وقام من الركوع فانتته الركعة  
 بان علم انه متخلف بخبر عن رومن عبر بعد ركع فعبارة منه مؤولة ثم اذ افزع قبل هوي الإمام للعبور  
 وافقه والركع والابطلت ان علم وتعد وكذا حيث فانه الركوع فان لم يفرغ وقد اراد الإمام الهوي  
 للعبور فقد تعارض في حقه ولجوب وقام الزممه وبطلان صلواته بهوي الإمام للعبور لما تقررت  
 من ان تخلفه لغيره فلا يتخلص له عن هذه من الأبنية المفارقة فتتجهن عليه حدرا من بطلان صلواته  
 عند هويها بكل تقدير ثم ترايت شيخنا اطلق نقلنا عن التحقيق واعتمده انه يلزمه متابعتة في الهوي  
 صح ولكن توجيهه بان له لزمته المناجزة قبل المفارقة استحب وجوبها وسقط موجب تفصيله  
 من التخلف لقراءة قدر الحقيقة فذلك واجب المتابعة فليعلم ان وجه لا يلزمه مفارقة اذ اجمل  
 ان واجبه ذلك فهو يتخلف لما لزمه مطلق لعدم رقالة القاضي كذا في التفتحة لابن حجر والاداد

تمة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



له الاقرب للمتقول وعليه اكثر المتأخرين انه متخلف لعدو غلبه فيدرك الركعة وان لم يدرك الركوع مع الامام  
 فيصير حكمه كالموافق وناقش فيما ذكره فيد في الخفة بان قوله ومن عبر بعد ذلك فعبارة موولة بانته  
 يحتاج في ذلك لسند واطال في المقال وانه اعلم **قوله** واتي بالذكري الذي ياتي به الامام هذا اذا لم يسم  
 الامام قبل جلوسه والافياق به كما مر **قوله** والسنة فيه الاسرار اي غالب اذكار الصلاة **باب**  
 المنع بعد دعاء الافتتاح **قوله** سنة بالافتتاح لكنه نفاه ثالك نظيره ما تقدم في الافتتاح مع جوابه  
 ولما كان يدركه ضعيفا حتى لا يتناق مع وجوده **قوله** جواهر العلماء الخ وقال اجمع من السلف هي على ظاهرها  
 واخذوا بها كذلك قال في شرح المسكاة وهو يشاهد **قوله** ان اللفظ المختار الخ ثم بعد اعوذ بالله  
 التسميع العليم من الشيطان الرجيم ثم اعوذ بالله العليم من الشيطان الخوي هذا كما في المجموع عن  
 الماوردي لكن في الكفاية عنده ان افضل الاول ثم هو بزيادة من هجره ونفيته ونعته في الخبر والذي  
 يتقدم ان افضل بعد الاول هو بتلك الزيادة للحديث الا في ثانيا في تلك الزيادة لوروده كذلك في الرواية  
 الثانية لم هو يدونها ثم الثالث ورجح الاذري الثاني اي اعوذ بالله التسميع الخ حقي على الاول والحديث  
 المذكور الا في روايته الجمع بين قوله كما في ما استعد بالله من الشيطان الرجيم وقوله فاستعد بالله  
 انه هو التسميع العليم ويرد بان الحديث ضعيف كما تعلم وليست الآية الثانية مبيانا للصيغة المتعاقبة  
 حتى يطلب موافقة لفظها كالأول بل امره بانتم على ذلك الامر انه سمع للدعا عليهم به فبوث  
 عليه ذكر في المجموع قال الآية الذي اخذنا بها اقرب الى الصفة الاستعاذة فكانت اول التي ويؤيده  
 قول صاحب الشتران الا وهو المختار لجميع القوام حيث الرواية ثم نقل عن جمع انهم حكوا الاتفاق عليه  
 وعن البخاري انه الذي عليه لعاء الامة وعن الحافظ ابو عمرو الداراني انه الذي اخذ به عامة  
 الفقهاء الا في وح واحد وانه الوارد عند صلوات الله عليه وآله ثم نازع في دعوى الجمع وحصر الراد  
 فيه وسين ذلك بما فيه فوايد **قوله** اعوذ الخ اعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء الكافي وذلك  
 تحقيق الطلب كما في غير الله كذلك باللفظ الماضي والبال الصافي وهو الصافي معنوي لانه لا يصدق شي  
 بالله تعالى ولا يضاف له لكنه المضائق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام الرازي في الحديث  
 وهذه الجهد وتقدم المعول في الحديث المحصر في الحكمة انه جاء اعوذ بالله ولم يسمع بالله اعوذ قلنا ان الاتقان بلفظ  
 النعوذ امتثال امره تعالى وقال بعضهم تقديم المعول في الكلام تقنن وانسباط والتفنن فيبغى لانه  
 لا يكون الاجل الخوف وقبض والحمد حالة شكر وتذكر احسان ونعم انتهى فلكم الفسطاطي وسبق معنى شيطان  
 واستنقاه في باب الذكر والرجيم اي المخرج بالطرود واللعن او الذي يوجب الفير والاطلال والاضواء ويعرف فاعل  
 لرجبه الغير بوسوسته **قوله** وابن ماجه وانفرد بزيادة الرجيم في وصف الشيطان وهي زيادة هـ  
 فعملها ما وصفا في الحديث جبريل بن مطعم وذكر اوله الله اكبر كبير الحمد لله كثيرا سبحان الله وسبح  
 ثلاثا ثم ذكر النعوذ باللفظ المذكور هنا قال الحافظ والحديث حسن والحديث شواهد من حديث ابن مسعود  
 وايضا في الباهلي وابو سعيد الخدري رواه من حديث ابن مسعود ووقع فيها التصريح بان التفسير  
 للالفاظ المذكورة فيهم مرفوع ولفظه عن النبي صلى الله عليه وآله وانما كان يعود بالله من الشيطان الرجيم  
 من هجره ونفيته ونعته قال وهجره الموتة ونفيته الكبر ونعته الشوق الخ لفظ بعد ان يخرج من  
 طريق اخر الى عطاء بن السائب قلنت وهو الراوي للطريق الاول عن ابو عبد الرحمن السلمي عن ابن  
 مسعود في اللفظ حديث حسن لخرجه ابن ماجه وابن خزيمة وعطاء بن السائب وان اختلط فغان  
 ابن سلة او الراوي عنه في الطريق الصحيح الاول ممن سعه منه قبل الاختلاط الا انه لم يقع في روايته  
 من طريق التصريح برفع الحديث ولذا توقفت عن تصحيحه انتهى ورواه من حديث ابى اسامة الباهلي  
 ولفظه كان صلى الله عليه وسلم اذ افتتح الصلاة قال سبحانك الخ والاه غيرك ثم يقول لعوذ بالله  
 من الشيطان الرجيم اخرجه لحد ورجال اسناده ثقات الا التابغي فانه لم يسم وهاء الاحاديث  
 فيها الاقتصار على قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم واتا زيادة التسميع العليم فوقعت  
 في حديث ابو سعيد الخدري رواه الترمذي والنسائي وهو حديث حسن وقول ابن خزيمة

عقب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عقب تخريبه انه لم يبع احد من اهل العلم ولا بلغه عن احد **قوله** في حديث جبر **قوله** وفي رواية ايمن ابي  
 رحمه قال الحافظ لا يستلزم عدم نقل استعماله وانكاوع عن احد فهو صيد والعل عند الله قال الحافظ وفي الباب  
 عن غايبته اخرجه ابوداود في فضله فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان  
 الرجيم ثم قرأ آية الذين جاءوا بالآفة الحديث انتهى **قوله** وغيره رواه له لحد وابن حبان وصححه  
 والحاكم وابن خزيمة وابن ابي شيبة والبيهقي في السنن الكبرى كلهم من حديث جبر **قوله** وفي رواية ايمن ابي  
 سعيد خزيمة الثلاث في الخلاصة لهم ومراده بالثلاثة ابوداود والترمذي والنسائي قالوا من ضعفه  
 لحدوا الترمذي ولفظ حديثه كان صلى الله عليه وسلم اذا قام ليصلي بالليل كبر ثم قال سبحانك اللهم  
 بعد ذلك الى والد عزرك لا اله الا انت ثلاثا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم  
 من هرقم ونفخه ثم يقرأ وتقدم الكلام على مرتبته في كلام الحافظ اتفاقا استعاذته صلى الله عليه  
 ولم يذكر في الخبر الشريف مع انه صم منه انما هو ليلتزم خوف الله تعالى واعظامه والافتقار اليه وليقدي  
 به الامه وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه **قوله** وجا لقبيره في الحديث اي رواه ابن ماجه عن عمر بن  
 ابي سلمة عنه وتقدم في حديث ابوسعود مرفوعا **قوله** الموتة بضم الميم وهنق مضمومة وقيل بالهمزة وقع  
 النوقية نوع من الجنون والقرع يعجز عن الانسان فاذا افارق عماد اليه كالعقله كالسكران وقيل خنق  
 الشيطان وقيل الارضها لثام قال ابو عبيد في الموتة الجنون سماه هنق لانها حصل من الهنق والنور وكل  
 يبي دفعته فقد هزته **قوله** ونفخه الكبرى لانه ينفخ في الانسان بوسوسته فيعظمه في عين نفسه  
 ويعجز عن عذبه فيزدريه ويتعاطم عليه **قوله** ونفخه الشعراي لانه ينفثه من فيه كالرفية  
 والمراد الشعر المذموم لم يراه ابودان من الشعر حكاه في مواضع ومثالا ينعظ بها الناس ومفهوم من التعبيبية  
 انه منه ما ليس كذلك وفي البخاري ان من الشعر حكاه اي قولا صادقا مطا بقا الحق ايضا وفي الادب المفرد والشامل  
 انه صلى الله عليه وسلم استغفر من الشعر المذموم شعرا مبيد من ابي القليل فاشد ما به قافية وبه يرد  
 عن ذكر الشعر مطلقا وحديث ان الشيطان لما اضبط الجبال من قال رب اجعل لي قرانا قال اقرانك الشعر  
 ضعيف وان صح حمل على الافراط فيه والاكثار منه **قوله** اعلان النعوذ مستحب  
 قال في المجموع دليل الجمهور والابدية واستدلوا باحد حديث ليست بشايتة **قوله** لو تركه لم ياتم او لكن  
 يكون كما في المجموع عن نصر الشافعي **قوله** ويستحب في صلاة الجنان وكذا يستحب في القيام الثاني  
 من ركعتي التسوية للفصل بين القرائتين **قوله** بالاتفاق ولذا كان فيها  
 كدنه في باقي الركعات وان اقتتاح قراته انما يكون فيها **قوله** اصعبها انه يستحب اي للفصل  
 بين القرائتين فان تعود في التي يجهر فيها بالقرارة الخفية الاولى متعلق بتعدد والاختيار **قوله**  
**قوله** فيه خلاف في فضيلة العباد هناك الشرح ابا حامد يصح استحباب الجهر بالنعوذ  
 سكت عن نقل ذلك عنه في الروضة وعبارتها لا يجهر به في الصلاة السرية ولا في الجهرية  
 ايضا على الاظهر وعلى الثاني يستحب الجهر فيها كالسنية والتامين والثالث انه يجهر بين  
 الجهر والاسرار ولا ترجيح وقيل يستحب الاسرار قطعاً انتهى لكن زاد فيها نقل قول الاستحباب  
 الاسرار قطعاً وتعقبه فيه في المهمات بان الراجح في الشرح وفضيلة كلامه انه خارجا  
 يجهر به للفتحة وغيرها وعليه اية القرائات المتابعة ومجمله ان كان ثم من يسمعه لينصت  
 لئلا يفوت من المقرئ والنعوذ للقرارة خارج الثلاثة سنة غير شغل النعوذ بعد الاقتتاح  
 اذا ارادها فيغوت الاقتتاح بالنعوذ والتعود بالشروع في القرارة **قوله** وهو الذي كان  
 يفعل ابو بصير قال الحافظ اخرجه الشافعي في الام من طريق صالح بن ابي صالح انه سمع ابا  
 هريرة وهو يوم الناس رفع صوته يقول ربنا اننا نعوذ بك من الشيطان الرجيم قال وكان  
 ابو بصير ينعوذ سرا قال الشافعي وايها فعله الرجل جزاه انتهى **قوله** القرارة بعد اللعوذ **قوله**  
 القرارة واجبة اي للادلة الاية وناورد عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه من عدم وجوب القرارة  
 من اصلها ضعيف وقوله يزيد بن ثابت رضي الله عنه القرارة سنة اي طريق متبعة وان خالفت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تقاس المرية **قوله** الحديث الصحيح هو هذا اللفظ من حديث أبي هريرة كما في هذه  
 الخلاصة فالرواه بن خزيمة وابن حبان وصحاحه ثم هذا اللفظ لشعبه وانفق غيره من  
 رواة الخبر عن ابن ابراهيم بلقط كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خراج فهي خياج  
 وفيه ان الراوي عن أبي هريرة قال فاني اكون أحيانا ورا الامام قال فاختد بيدي فقال  
 اقرأها في نفسك يا فارسي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى فاستم  
 الصلاة بيني وبين عبدك الحديث رواه مسلم والبخاري في خلق افعال العباد وابوداود  
 والنسائي والترمذي قال الحافظ في خلاصته جميع رواة الحديث في سياق المتن انتهى  
 وقال في الخلاصة بعد ذلك حديث الباب باللفظ وقد ورد من حديث عباد بن الصامت بهذا  
 اللفظ لكن باستطابا من قوله بفاتحة ورواه الدارقطني وقال اسناده حسن وعدي القرارة  
 بالباب في الرواية الاولى قيل على وجهين يوافقني بيده ورد بانه يلزمه بطلان صلاة من لم يبدلها  
 واتى بها بعد وهو باطل فيل والصواب انها زاوية في الغفول للتاكيد **قوله** رواه بن خزيمة وابن  
 حبان الخ ورواه الحاكم في مستدركه والدارقطني باسناد حسن قال في المجموع رجاله ثقاة كلهم  
 وقد عر على حديث الصحيحين الا في هذا قال بعض المحققين له وبه يعمى من حمل النبي وخبر الصحيحين  
 على الاجل **قوله** وفي الصحيحين الخ من حديث عباد بن الصامت قال الحافظ لم ار هذا اللفظ  
 في الصحيحين واتى في احدهما والذي فيها حديث عباد بن الصامت وحجاسه عند الصلاة لم يقرأ  
 بفاتحة الكتاب اخرجاه جميعا من رواية بن عيينة عن الزهري عن محمد بن الربيع عن عباد بن  
 الصامت واخرجه مسلم لكن بلفظ بام القرآن وفي لفظ اخر له لم يقرأ ويحاج بان حاد المصنفين  
 بهذا المعنى وان لم يكن بخصوص هذا المعنى ومثله كثير في استعمال المحققين **قوله** الحافظ ووقع في  
 الحديث اي حديث عباد المذكور باللفظ الذي صدر به المصنف هذا الباب ثم اخرج عن محمود بن  
 الربيع عن عباد بن الصامت لا يخرج صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقال هكذا اخرج الاساعلي  
 في مستدرجه على صحيح البخاري ورجاله حفاظ ثقات ورواه الدارقطني في شرح العمق للعلفشندي  
 بعد ايراد حديث العيصين كما رواه المصنف باللفظ وقد اخرج مالك والشافعي والحد وابن خزيمة وابن حبان  
 في صحيحهم والطبراني في الكبير والاسماعيلي والبوعوانة والبرقاني وابو نعيم في مستدرجاته والدارقطني  
 والبيهقي في سننها وغيرهم انتهى قوله لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقع في بعض طرقه عند مسلم  
 كما تقدم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن ووقع عند الشافعي والبخاري في صحيحين والبيهقي في  
 اخر زيادة لفظه فيها وهي زيادة لفظ فضلها واعلم البخاري في كتاب القراءة خلف الامام وقال  
 ابن حبان تفرد بها محمد بن الزهري وهذا الخبر دليل وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة وبه قال ابو  
 العلام النخعي والتابعين فمن بعدهم وهو مداهب مالك والشافعي والحد واخرين ورد  
 الاستدلال انه في الحقيقة الشرعية لان الفاظ الشارع محمولة على عرفه فانه بعث لبيان الشرعية  
 للبيان موضوع الالفاظ في اللغة والحقيقة الشرعية تنفذ في تنفذ جزئيا وان وجد ما يصدق عليه  
 اسم الصلاة لغة وبه يندفع ما انفك عن الباقلاني وغيره من اصوليين من التوقف وان اللفظ  
 يحمل من حيث انه يدل على في الحقيقة وهي غير منفصلة فيحتاج الى اضرار ولا سبيل الى اضرار كل المحتملات  
 لان الاضرار هنا الخبيخ اليد فلضر ورق وهو يندفع باضرار كل فرد كالكل مثلا ولان اضرار الكل قد  
 يتناقض كالكل يقتضي ثبات الصحة والاجزا يقتضي نفيها فباعتراضات واذ انعين اضرار  
 فرد فليس الاجزا ولزم الكمال وعكسه فعبء الاجمال واجيب ايضا بان نفي الاجزا في الصحة  
 اقرب لكونه اقرب الى نفي الحقيقة من نفي الكمال مع ان نفي الاجزا يستلزم نفي الكمال ولا عكس ونفي  
 الكمال خلاف الحقيقة والظاهر والتابع للفرع فكان اضرار الاجزا متعينا لا يقال لاجزا يستعمل  
 اثباتا ونفيا في غير الواجب ولا يثبت منه المقصود لانا نقول محل ذلك فيما اذا انتف فيه  
 العبادة بانتهاء بعضها اما في ذلك فلا يكون الاجزائية الامعنى الواجب اي لا بد للصحة منه

وهذا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهذا غير محل الخلاف في الأصول في الموصوف بالاجزا اثباتا ونفيا هل هو المطلوب والواجب الاصح  
الاول وعلى الثاني يتم الاستدلال بالحديث السابق ويظهر قوله استحسان الاجزا لا يقال الا في الواجب  
وان كان خلاف ترجيحهم انه الحديث بناء على المخالف القابل انه لا يوصف بالاجزا الا الواجب اول على ما  
قلناه وابلغ في الزامه هكذا وما يعين حمل الخبر على ما سبق خبر مسلم من صلى صلاة لم يقربها بام القرآن  
في خراج الا اذا غير تمام الحديث ولعله صلى الله عليه وآله وسلم لم يخبر صلاها كما راى في اصله بل هي  
عليها واجبة في كل ركعة قبل والحديث بناء على اطلاق الصلاة على الركعة بدل ذلك وبدل له خبر النبي صلى  
صلاة ثم اقبل ذلك في صلاة كلها وخبر مسلم انه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول الفاتحة والعصرين  
في الركعات كلها وهو مقدم على ما صح عن ابن عباس انه لم يكن يقول فيها الا في ركعتي اول روية الاول  
وما يعناه اكثر منه سنا وقدام صحته واكثر احتياطا وايضا قد صح انه شك في ذلك فقال الا اذ ركب  
اكان يقرا في الظهر والعصر لا وغيره مع اكثر ثم جزئوا بالقدرة فكانوا الحق بالتقديم وفي قول للمسلم  
وان كانت الصلاة جهوية والمأمون يسبح والاستدلال به عموم هذا الخبر والليل كخوله في هذا  
العموم خاص بسند لا يظن فيه وعندهما وفيه مدلس انصروا انه صرح بالحديث في  
طريق اخر صححه ايضا ومن صححه التريدي والدارقطني والحارثي والبيهقي والظاهر وغيرهم  
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه كما خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة العجر فنقلت  
عنه القراءة فلما فرغ قال الحمد لقرآن خلفي قلنا نعم قال لا تغفلوا الا بقراءة الكتاب فانه اصله  
لم يقربها واما خبر مسلم انه اقرا فانصروا فحولوا على السور جمع بين الأدلة **قوله** في ذكر  
التغليبي وغيره ان لفاتحة الكتاب عشرة اشياء اخر سورة الفاتحة وام القرآن وقع تسميتها  
بكذا وما قبله في الصحيح وبه يرد على قوم كرهوا ذلك زاعمين ان ام الكتاب اسم اللوح المحفوظ  
وظبط قابلها به انه ورد ذلك في الخبر المرفوع في اسم وغيره واطلق عليها لانها مقدمة في  
المعنى وقيل ان اصل القرآن منها بدوي وامر الشواهد والقلة لحديث قسمت القليلة  
اليخضر وسببت به لوقف صحة القليلة او كما يقال غيرها والسبع المثاني لحديث الهدية السبع  
المثاني قيل سميت بذلك لانها تنتمي في كل صلاة وقال الجاهل سميت مثاني لان الله تعالى استثنىها  
الله الاية واخرها ام والواقفة بالفا اي لا يتبعها بان يقرأ بعضها في ركعة وباقية في اخرى  
والكافية لانها تكفي عن غيرها واليك غير ما عدها والاساس روي تسميتها به عن ابن عباس والشفا  
حديث مرفوع به والكنز والتعالم **قوله** وهو اية كاملة من اول الفاتحة من فيه زاوية علي  
مذهب الاخشوشا وبيانها او تبييضتها بناء على ان المراد بالاول والاول السبي ويكونها اية من  
اول الفاتحة باعتبار العمل بها اعتبار الاعتقاد وكن هي عندنا اية من كل سورة غير سورة الاحقاف  
الاحاديث الطويلة القليلة ذلك **قوله** فان اخل بنشد بق ولوبات قرال رحمن بقان  
الادغام ولا نظر كقولنا ال الحاظرت خلفت الشدة فلم يجد في شيء ان ظهورها الح فلم يكن هو  
قيا لم يقام **قوله** بطلت قرأته اي لان المشدد حرفان او كما ساكن لا عكسه بل لا علم معني  
ايك بالنتيجة من انه منوا الشمس واقرب عمر كقرا وسهوا اعاد القراءة وسجد لله **قوله**  
مربنية اي اليه مخاطب الاعجاز ولذا اوجب فيها خارج الصلاة ايضا **قوله** بقدر التنفس  
لوقعية بقدر التنفس وكن اسكتة الاستراحة والي شرهه احد السكوت القضي الذي  
لا يهر في حصول المواصله تام بنويده قطع القراءة والنطويل بخلافه قاله المتولي والاكثر وت  
وراء عليه كلام المجموع قبل هو اولي من ضبط الروضة كما فضلها كالاتام للطويل ما يشعر بقطع  
القراءة واعراضه عنها فختار اولها بق ما في المجموع وغيره عن الامام ان السكوت للاعياها  
وتعوه لا يؤثر وان طال لانه معد ورفا طلاهما ان السكوت عمدا لعائق قاطع بخالف  
لنص المدكور ويستثنى من كلام الضابطين ما لو نسي اية فسكت طويلا لبتين كرها فانه  
لا يؤثر وان طال فان سكت المصلي طويلا فان كان ناسيا او جاهلا لم يقرب لغيره او كما عاده

مطلب  
إتيانك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ضروا ستانف القراة **قوله** لقراة الامام وكقراة الامام فهذا ذكر قراة نفسه وافهم كلام المصنف لان تعين  
لسواله ما ذكر من الرخصة ونحوها صحتها وكذا انه لم يشك في معنى في اي ما يناسب اللفظ المثلوثا  
يتضمن انتال ما مر نحو الامام ان اسلك من فضلك عند واسا لوال الله من فضله وسجان رزق العظيم عند نسخ  
باسم ربك العظيم قال الزركشي والنجيد ان الامام يجيب سवाल الرخصة والاستعاذة من العن ايسر في الخبرية بخلاف  
الماعوم والمنفرد فان الجهل الامام فينبغي للماعوم ان يجيب بها لينبيه الامام غارقا بر ما ذكره في التامين  
انتهى وما يتخذ من نذب الجهر بذلك صرح في المجموع وحمله امثلا مقيداً عليه الجهر بالفتوت انتهى في مثل سवाल  
الرخصة وما ذكره الاستفطار عن قوله استغفروا ربكم واليكفى عادة الاية الا ان صلح لفظها للاستغفار  
كقوله تعالى واغفر لنا انك انت العزيز الحكيم وكقوله ربنا اننا علمنا ذلك من الشاهدين عند الحوسوة الذين  
وما في معناه والله اعلم **قوله** لم ينقطع الاجواب لو اي لا ينقطع القراة لما ذكر وانظرا ذلك كما اقتضاه  
اطلاقهم لانه لما نذب اليه لمصلحة الصلاة كان الاحتفال به عدمه ووضوحه غير مشعور بالاعراض وانظرا  
لكنه يستلزم استنباطها كما في المجموع خبرها من الخلاق واستنباطها قبل فراغها لا خلاف فيه كما حقت  
ابن الرفعة ونقله عن اصحاب خلافها فقبل باله متطاول وفرق بان تكرارها باسمه لتكرار الرفع بخلاف  
تكرار بعضها اما استنباطها بعد المالحا فتقبل يني على تقديم اقوي للخلافين اذ اقتضاه بان يكون فيه  
من صفات الترجيح المذكور في القضاة ما ليس في الخبر فان استويا تتجربا اشار اليه في شرح العجايب **قوله**  
**فصل** في الفاتحة ظاهرا سكتوا عن غير الفاتحة ان العن الغير الذي لا يضر فيه مطلقا  
وهو ما اقتضاه كلام المجموع والمنهاج وغيرهما لكن في شرح العجايب الواجهة فيه التفصيل الذي في الفاتحة  
ببب العد وبتطاول الصلاة والافلا **قوله** يجيد المعنى اي غير المعنى الخ **قوله** بطلت صلواته اي  
ان كان قادرا او مقصرا عالما بالتيسر وان لم يكن كذلك بطلت قراة فان طال الفصل استانف الفاتحة  
والا فقادها على الصواب وكلها وبمثل ما ذكره ابدا لذل المعجزة في الذين دامهم لا وكان اسار ابدال  
حروف الفاتحة حتى ابدالها بالعين او او بطلت الصلاة وما ذكره جليل ان ابدال السين من قبل العين  
محتج بحرفيه التفصيل بين ان يعبر المعنى فتمتطال الاذلا ان في ابدال الحرف من حرف الفاتحة  
بخلاف الحرف كان الاعرابية فانما في ابدالها تغيير وصف الحرف وهو الخ **قوله** يفتح النون الثانية  
او كرها اتا كسر النون اول الفصل فلفظة لبي تميم قالك اليبضاوي وقوي بكسر النون في المعلين  
اي شاذ التي يفتح كسر النون في اولها في حكا العزارة بالشاذ **قوله** الا انه يجوز بكسر الجيم على الرفع وكذا  
انما يمكن فيه اشبهه للتعليل في عدد اري تضع صلواته لنفسه ولان كان شله في خصوص ذلك الحرف  
او يتكدي به لا تقاري لنقصه بالنسبة اليه **فصل** **قوله** فان لم يحسن الفاتحة  
كلها اي بان يجزئها في الوقت لقوضيتها او بلاذة او عدم معلوم ومقصود لو غللا اليه او باجزة مثل  
كتب وجدها فاضلة عما يجتر في العطرة **قوله** فرائدها من غير ان يقر ان يقر ايات ولا يدان  
يكون بقدر حروف الفاتحة في العدد ولا يعتبر ان يكون عدد حروف الفاتحة لنفسها وان  
قبل المعتمرون او يجمع حروف الايات مجموع حروف الفاتحة وهو ما باليسلة والشند يلات  
ماية وخمسة وخمسون حرفا ولو بلاذ عام خلا فالعضه لان غاية انه يجعل المدغم منقذة ادهر وان  
من الفاتحة والبدل المتادون التسبع فلا يجزيه وان طال الفاتحة لرعاية العود فيها في قوله تعالى  
ولقد اتيناك سمعا من المشاى وقوله صلى الله عليه وسلم هي السبع المشاى وكان اما نقص عن حروفها  
على الاصح وانما اجزا صوم يوم قصير عن طويل بحسب غاية التساعات فترعاية العود في اياتها الك  
منه في حروفها للنصر على الاول دون الثاني وقضية اطلاق المص الا كفا سبع الايات المنقذة ولقد  
مع حفظه المتواليته وهو ما صحته هو ونقله عن المص وجمع وبالعدو المذكور وان لشد معنى نظرا  
قاري المجموع والتسبع المتواليه اطلقه الاصحاب اي من تسول ساد كون المنقذة والمتواليه والمنقذة  
معنى اولها قال الزركشي وهو ظاهر لان ذلك لا يجزئ عن كون كل كلمة قراانا وانما يجوز له ان ينقل اليه الذكر  
عند عدم شى من القران انتهى وقال غيره انه القياس كما يحرم على الجنب قراة ذلك وان لم بعد **قوله**

ح  
اي بان تعد القادر  
او المعترضه

اي من

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



القبول الا لا زعموا سبعة انواع منها لقوله صلى الله عليه وسلم اذا قلت الى الصلاة فتوضا كما امرك الله ثم تشهد  
 واقم لك كبريات كان معك قران فاقربه والافحده الله وهلكه وكثير رواه الترمذي وحسنه وكثير  
 كل نوع مكان اية وقوله كما لا يجب رعاية الواحد ضعيف وان رحمه ابن الرفعة واستدل له بالحدِيث  
 فانما كالتصريح في عدم اعتبار سبعة انواع انتهى ويرد بان ظاهر الحدِيث وجوب ثلاثة انواع ولم يقرب الامام  
 فلقد ثبت ان ليس فيه متمسك بلاحكام الفالتين وقد صح ان يحاقيل لكن بين في المجموع ضعفه ان رجلا جاء الى  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لا استطيع ان اجلس من القران شيئا فقلت اني لا يجزي بي منه في الصلاة الفلتان  
 كل سجدة الله والحمد لله والاله الا الله والله اكبر ولا حول الا قوة الاله العلي العظيم وهذا اشتمل على  
 خمسة انواع بل سنة والظاهر انه كان يحفظ البسمة فهو على تقدير صحته دليل على اعتبار الاعدل فكان اولى  
 بالاعتقاد من ثم قال المصنف انما قرب تشبيها مقاطع الانواع بغايات الهمي والاولي ان نضع في الانواع  
 الخمسة في الحديث ما روي في بعض الاخبار ما فيها التمسك وسالم بهما لم يكن قال ابن الرفعة وصاحب البيان وغيرها  
 ويجزي ما ذكر من الذكر ولو تغير العربية كما في شرح العباب اي بشرط المجموع العربية **قوله** بتدريبات  
 الفاعلة اي وهو فيها وكان الاختصاص على الايات لكونها منصوصا عليها كما سبق وان يكون فيها الخلاف السابق  
 بيانه قال الامام ويجزي عن الذكر سبعة انواع من الدعا المحض الاخرى والله اعرف الا انها تعلق بالنداء  
 الجزاء الذي يروي انتهى وهو يتجه وسائر عن الاستوى يتبعه السلام بان الشافعي نقص  
 على انه لا يجزي غير الذكر وليس الدعاء بذكر الحديث من شغله ذكره في مسالك الجاهل شيخ الاسلام زكريا  
 عنها بجملة على ما اذا قدر على الذكر او سارده بغير ذكر الدعا المحض الذي يروي اذا الفاعلة نفسها مشتملة  
 على الدعا والدعا الاخرى كاف انتهى وناقشه وتلميذ ابن حجر في شرح العباب بان الحرف الاول يتبع  
 فيه بحث الادريجي انه لا يخفى الدعا المقادير على الذكر وفيه نظير الالوه اجزا الدعاء وان قدر على الذكر  
 وقوله والله اعلم ليس بذكر منوع ولا دلالة في الحديث لانه كما يدل عليه الاصطلاح الشافعي ان قول  
 بالذكر كان عن صاعته وهو في الحديث والاشهد وهو ما في كلام الامام الشافعي فان وقع ما ذكر  
 انتهى وبشرط ان لا يقصد بالذكر والدعا غير البدلية ولو معها فلو افتتح او غمز يقصد السنة  
 والتدليل يكفي وظاهر قول المصنف هنا فان لم يحسن شيئا من القران الى انه لو عرف بعض اية لم يجز له  
 العدد واليها لا كار وليس مراد بالذكر المسئلة انه اذا عرف اية كما ملته في بها ثم ان لم يعرف شيئا  
 من الاذكار كبر الاله قدر حرف الفاعلة وان عرف شيئا من الاذكار فان كانت اليتيم اول الفاعلة  
 اليها او لا ثم بالذكور وان كانت من اخرها بدأ بالذكر ثم اتى بالاية التي تحمها من اخرها وكذا  
 ياتي بالاية قبل الذكر اذا كانت من غير الفاعلة ثم ياتي بالذكر ولا يجزيه تكرارها لانه انما يكفي  
 بعد ذلك وحفظ شيئا من الاذكار والله اعلم ولو **قوله** في البدل وقدر على الفاعلة بنحو  
 نقله لزمته ان كان قبل فراغها لا بعد **قوله** وقف بقدر قراءة الفاعلة اي في ظنه لانه واجب  
 في نفسه وزعم المحب انه بدل عن القراءة غير صحيحة ولا يلزم هنا تحريك لسانه وكذا يلزمه القعود  
 بقدر الشاهد الاخير وليس له الوقوف بقدر السورة والقنوت والقعود بقدر الشاهد الاول ولو نسي  
 الفاعلة قبل يقف لتذكرها وان خرج الوقت او الى ان يضيق او يقف بقدرها قال في شرح العباب  
 احتمالات لير المستفاد انه يلزمه الوقوف لتذكرها ما دام يرجع الى ان يضيق الوقت ويجوز  
 لتذكر ذلك انتهى **قوله** وتخريجه مملته الى لا يبانه بقدره من غير تقصير **قوله** وجب عليه  
 بعد الفاعلة ومثلها كل ذكر واجب من تكبير محرم وتشهد فيجب تعلمه ان قدر عليه ولو سقر اذاعة  
 وان طال كما اقتضاه اطلاقهم لان حاله يتم الواجب الابه واجب وانما يجب التسفر لها على فاقده  
 له وامر برفع هذا بخلافه **قوله** قرانها بالعجمية ايلات الاعجاز يختص بالنظم العربي ورواها  
 وقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا والعجمي ليس كذلك ومن ثركان التحقنق امتناع وقوع  
 العرب في القران وما فيه مما يوهوم ذلك من توافق اللغات فيه وللتعدد بلفظ القران  
 وبه فارق وجوب الترجمة عن تكبير الاحرام وغيرها مما ليس بقران فان ترجم عنه في الصلاة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بطلت ان عم والاسجد لله سوا في ذلك القادر على العزيمه وغيره ومعني لا تدركه ومن بلغ  
 اي لا يلدن بلده ولو يقبل معناه اليه بالجهته وغير انزل الفزان على سبحة اخرى ذليل  
 للمع من الترجمة لا تقتضيه المنع مما زاد على الشبهة والترجمة كذلك وما ورد عن سلمان انه  
 كتب الفاتحة بالجهته معناه اليه كما انه كتب تفسيرها الاضاها قال الهمام ومن العجب قول  
 الخالف لا تقطع الترجمة حكم الفزان بالشبهة اليه الجنب بل بالشبهة للصلاة التي بناها على التقد والابتداء  
 كذا في الابواب **فصل قوله** او بعض سورتي فتتادى السنة ببعض السور والوجه والاولي  
 فلف اي انت لا نس عليه في الامم **قوله** كافر صومر وخروج من خلاف من اوجبه الملازمة قبل  
 ودله فوي اذ لم يحفظ عنه من الله عليه ولم ينقص منها وجاب بمل ذلك على التاكيد لا  
 الوجود لما مع من قوله صلى الله عليه وسلم ام القرآن عوض على غيرها وليس غيرها عوضا عنها واطم  
 قوله ولو اية انه لو فرما معظم اية الدين لم يصل له اصل السنة وهيبة وقفته ولذات روي في  
 بعض الاية احتملان ان افاد قال في شرح المصباح الواجه حصول السنة وعوم قوله هنا لبعض  
 سورة وقوله في المجموع ويحصل اصل الاستحباب بقراءة شهر من القرآن بشمال ما استخرجته  
 بل قال ربي المجموع صح بذلك وجهه ان كما شهد عوم الكلام الاصل يوافق على ذلك حتى يقوم  
 ما في الله ثم قال وظاهر انه في المعيد اذ القصد بالسورة التدرج وهو لا يحصل بغير المعيد  
 ولو قرأ السورة حصل السنة لانها اية من كل سورة ولا فرق بين ان يقصد كونها غير التي في اللغة  
 او يطلق لانها لا تكون من الفاتحة كما هو ظاهر فيمنع حصول السنة بذلك انتهى وذلك سنة قال  
 الحافظ وفيه حديث المتقدمة لان صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولين بفاتحة الكتاب وسورة  
 الحديد وحديث يزيد بن ثابت في الاعراف في الركعتين كليهما وسما في تحريمها في الفصل الذي يليه  
 بما حاصله ان حديث المتقدمة اخرجته **قوله** وحديث زيد بن ثابت اخرجته هكذا ابن خزيمة والحكم  
 قال ورد في الاكتفا بالفاتحة حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين قرأه  
 فيها بام الفزان لم يزلها حديث حسن اخرجته احمد والبيهقي والخلف في الراوي عن ابن عباس  
 فعند احمد والبيهقي عن شهر بن حوشب عن ابن عباس وعند البيهقي من وجه اخر عن عكرمة عن  
 ابن عباس قال في الاول والاولي وجا في الاكتفا بالفاتحة حديث المهدي قال في كماله قراءة في  
 اسعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسعناكم وما اخي عنا اخينا عنك وان لم يزد على ام القرآن  
 اجزفت ومن زاد فهو افضل حديث صحيح اخرجته احمد ومثله **قوله** وان شاذ بعض سورة ايجزفت  
 بعضها في مفيد كما تقدم **قوله** والسورة القصيرة افضل من قدرها من الطويلة هذا اما جري  
 عليه المص في الروضة والمجموع والتحقيق وجوب عليه السبكي وابن دقيق العيد في القياس  
 لما مع ان كل حرف بعشتم ومثله في المجموع بان الوقف على اخرها صحيح بالقطع اي وشله الابتداه  
 بخلافها في بعض السور فانها قد يجفان لكن صرح المتولي والبخاري بان السورة الكاملة  
 افضل من البعض وان طال كالتصبيته بشاة فانها افضل من المشاركة في بدته قبل وهو فضيلة  
 اطلاق الاكثرين وحزمه في الانوار واقتضاه كلام الرافي في شرحه واعتمده السنوي قال الاستعداد  
 في ان قراءة الكون مثلا افضل في القتلة خصوصا او اكثر اجزا من معظم قراءة البقرة فقد يكون التواتر  
 المرتب على قراءة السورة الكاملة في الصلاة افضل والركعتي واجاب **قوله** كذا روي عن الاستعداد  
 المذكور ان الماخذ التام والغالب من قرائته صلى الله عليه وسلم السورة التامة زاد المراكشي بان  
 في الناس ما يزيد على المضاغة ولم يقبل عنه صلى الله عليه وسلم قراءة السورة الكاملة ولم يقبل التقريب  
 الا في المغرب قرا فيها الاعراف في ركعتين وركعتي الفجر قرا بآية المقدم والاعراب وتعليل المجموع  
 بتنتي انه لو عرف المواضع لا يكون القصير افضل وفيه نظر انتهى ووجه النظر بما تقدمت  
 الملحظ في التفصيل ليس الا اتباع لا غير والتعليل المذكور انما هو كالحكمة له وح فلا نظر  
 لما بينهما وقال ابن السبكي يظهر ان الاطول افضل من حيث الطول والسورة افضل من  
 حيث انها سورة كاملة وذكر ابو زرعة مثله وزاد وكل منهما ترجيح من وجده انتهى وعليه فقد

يجاب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يجاب عن القياس على ما لفظه التفسير السابقة بان اوراقه ادم قرينة مستقلة في نفسها ولا توجد في المشاكلة على  
 ان الاذرع في الظاهر ان جعل الاولوية اذا شاركه برجع اليه لغير الشاة المطلقا فعلى تسليمه بنتي القياس  
 من اصله ومن نذر قرأة بعض سورته طويلة لم تكف قرأة سورة قصيرة عنه وان قلنا انها افضل على الاوجه  
 كون نذر المقدم في بعضه لا يجوز به التمسك بالذهب وجعل الخلاف في غير المتراوج اما هي فبالعوض المعروف  
 فيها وهو الجزية حتى يتم القرآن جميعه او لم ين سورة قصيرة كما افتى به ابو عبد السلام وابو القلاح ه  
 وغيرهما وعلوه بان السنة القيام فيها جميع القرآن واعتمده السنوي كغيره قال الزكري وغيره وقياس  
 به كان كما ورد فيه الامر ببعض معين كآية البقرة والعمران في كآتي الغير للاقتصاص عليه بالفضل بين  
 سورتين هو يبين انتمى واقى البلقيني بان من ذر سورتي في ركعتين ان نورا العذر كوض حصل له  
 ثواب السورة كاملة قال وقد صح انه صلى الله عليه وسلم قرأ بالاعراف في اولي المغرب وذلك لبيان الحد  
 في الحد ومثله يقتضي ثبات الاجر بقراءة السورة الكاملة اما القصة في التخي ثلاث آيات او اربعه  
 تنفريتها بخلاف السنة فلا يثاب عليه ثواب سورة كاملة بخلاف السورة الطويلة فان التفرقة قد  
 يكون مطلوب فيها كما قدمناه انتهى **قوله** ويستحب ان يقرأ السورة على ترتيب المصحف وفي نسخة  
 صحيحة جدا ان يقرأ السورة في ترتيبها في المصحف قال الحافظ لم اقف على دليل ذلك ولعله يوجد  
 من الخروج من خلاف من اوجبه انتهى وقد عدل الاصحاب ذلك بانه اذا كان الترتيب توفيقا وهو  
 ما عاين جماعة فواضع او اجتهادا دينا وهو ما عليه الجمهور فقد وقع لجمع الصحابة ومن بعدهم عليه وقراءته  
 صلى الله عليه وسلم في صلاة بالنسبة عقب البقرة ثم العمران لبيان الجواز وقال ابن القتيب لان العمران  
 كانت مؤخره قال ابن حجر الهيتمي وهو ان ثبت ما يدل له حسن والا فلا حسن انه لبيان الجواز اما  
 ترتيب آي كل سورة فتوضيحه من الله تعالى بخلاف **قوله** ولكون تليها اي تكون السورة المفروقه  
 في الركعة عقب المفروقه في الاولى وتلوها في المصحف من غير ناصلة لكنه خصه الاذرع بحسبنا بغير ما  
 جاز السنة فيه بخلافه كصحيح الحديث وبما اذا لم تكن التليها اطول الا فالا لورا لانه لا يتناول الثانية  
 على الاولى وهو خلاف السنة انتهى **قوله** فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الاولى اي يقرأ  
 في الاولى سورة الناس قرأ في الثانية اول البقرة كذا في المجموع عن الاصحاب وقضية قوله اول البقرة  
 انه لا يقرأها بكاملها بل بعضها وتليها فوات كمال السورة في الثانية ولو قيل لا كما لزم عليه نظير الثانية  
 على الاولى واجب بان القصد التمثيل لبيان الترتيب مع التوالى وان فات بسبب سنة اخرى  
**قوله** فيؤخذ من هذا اجازي ولو كان خلاف الاولى في التمثيل لزم وكان مرتكبها مكروها وهو  
 يتكسر القلب قال الحافظ ولم اقف على دليل ذلك ولعله يوجد من الخروج من خلاف من اوجبه انتهى  
**قوله** والسنة ان تكون السورة في الاقلام الحافظ لم اقف على دليل ذلك ولعله يوجد من حديث  
 كان يفتتح القراءة بالمحمد رب العالمين **قوله** اما ما يجهر فيه الامام اي بحديث عبادة  
 ابن الصامت البصري قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الصبح فنقلت عليه القراءة  
 فلما انصرف من الصلاة اقم علينا بوجهه فقال اني لا اركم تعزوا واختلفنا اسمك ان اجهر قالوا  
 انما التعلوا فلكه قال لا تتعلوا الا بالقرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها قال الحافظ بعد تعزير  
 من طريق الامام وغيره حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي وابن خزيمة والدارقطني وغيرهم  
 والوجه الثاني من حديث عبادة من طريق اخرى وفيها قصة لعبادة وفي اخر الحديث لا يقرآن  
 لودينك اذ اجهرت الايام القوان والحديث شاهد من حديث الترمذي ابن حبان في صحيحه  
 عن ابي يعلى وهو في نسخة من رواية ابو يعلى عن ابي قلابة عنه وهو في نسخة اخرى وجه القراءة  
 خلف الامام بالبصري من رواية خالد بن الحذاف عن ابي قلابة عن محمد بن ابي عبيدة عن شريك  
 النبي صلى الله عليه وسلم فدكره قال ابن حبان الطريقتان محفوظان وقال البيهقي المحفوظ  
 رواية خالد الحدا وكذا قال غيره انتهى **قوله** فلا يزيد المأمور الاخره قال تعالى واذا قرأ  
 القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم تتقون انتهى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







فان الثابت انه كان يقرأها في ركعتي الجهر كما سياتي وحديث معاذ بن عبد الله الجهمي ان رجلا فرج بيته  
لجرحه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلته في الركعتين كلتيهما فلا ادرى ان النبي  
صلى الله عليه وسلم لم يفعلها عمدا الخرجه اود اود ورواه مؤثرون قالوا وما ورد من قرأته صلى الله عليه وسلم  
في صلاة الصبح بقصار المفصل يجعل على بيان الجواز او يخففه للتفرغ المناسب فيه التحفيف كما جاء ذلك  
في بعض طرق حديث عقبه ابن عامر او لا يراقبنا في حديث ابو قتادة عند البخاري عنده صلى  
الله عليه وسلم قال في ادخل الصلاة وانا اريد اطالتها فاتخوذ ركعتين اشق على امة او ردة المحافظ  
وبنحو ذلك لطب عماد من قرأته صلى الله عليه وسلم واساط المفصل في صلاة الظهر والطلوع  
طوالا كبيرا لغير جمع طويل وبضمها الرجل الطويل وبفتحها المدة ذكره ابو عبد الله بن مالك في مسنده  
انتهى وقال ابن حجر في شرح العباب بكسر الطاء وضمها مع تشديد الواو والمفصل اوله الحرف على الهمزة  
من غير اقول فيه قال في الممداد وقد جمعها في بيتين مع بيان الراجح وزيادة حديث يوزن بان  
المفصل نقلت . مفصل جرات وقيل قتلها . فليس يمكن تفرغ وجانبه .

**فقاف ضمي صفة صحيح فاشر . وجا واعطيت المفصل نافله .**

وفي شرح الترمذي بالمحافظة العرفية ومن خطه نقلت الخلفوا في سبب تسمية الجزء السابع من القرآن  
بالمفصل على قول واحد كما ذكره الفصل في بين السور بقصرها وانما في الفصل بين كل سورتين  
بسم الله الرحمن الرحيم والثالث احكامه وقلته المنسوخ فيه حكمها الفاضل في المشارف  
والاربع ككثرة اياتها والخامس لانفصالها عن السبع الائمة التي قبله وعدم الضال غير به انتهى  
**قاف** المقفول بما اختص به نبينا صلى الله عليه وسلم فوجدت في الحديث الذي يجهل به نعيم واعطيت  
خواتيم سورة المقفول من كوز العرش وخصصت بدون الانبياء واعطيت المشارف كان التوراة  
والمشير كان الانجيل والحوازم كان الزبور وفضلت بالمفصل والمراد بالمتل في الفاتحة وقد ذكر في الحافظ  
استند ما ذكره المصنف من استحباب ما كان من الصلوات من الاحاديث في محله واطال في بيانها فليلا  
من ارادة **قوله** وفي المغرب الخ قال الحافظ لم اجد في صحيحها صريحا في ان المغرب يقرأ فيها  
بقصار المفصل بل الوارد في الاحاديث الصحيحة انه قرأ فيها بطول المفصل كما لطور وبالرسالة  
وباطولها كما ليدخان وباطول من ذلك اضعافا كالاخرى وافرى مما رايت في ذلك حديث اب  
هريرة قلت قال الحافظ في محل اخر اخبرني حديث صحيح يمكن سياقه ليس تصافى رفعه لخرجه النسيان  
من فلان قال سليمان بن يسار عن ابي هريرة قال تصليت ورا امام اشبه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في المغرب بقصار المفصل والمرفوع من الحديث تشببه ابي هريرة صلاة ذلك الامير بصلاة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وما عداه موقوف ان كان الامير صحابيا او مقطوع ان لم يكن فلا يصح  
من عزى ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في المغرب بقصار المفصل كما وقع  
للعطائي فان ابا هريرة لم يتلفظ بقوله كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب الخ انما تلفظ  
بالتشبيه وهو لا يستلزم المساواة في جميع صفات الصلاة والله اعلم اني وانكاض يدعي مروان  
سياق بيانه **قوله** واساط المفصل قال في المطلع جمع وسط بالتخريك بين القصار والطلوع  
قال الجوهري في وسط بين الجهد والردى وقال الواحدي الوسط اسم لما بين طرفي الشيء **قوله**  
قصار المفصل قال في المطلع كسر القاف جمع قصير ككرم وكرام وفي المهمات للاسوي طول المفصل  
كالجوات واقربت واساطه كالتسوس وضماها والليل الى العشي وقصاره معروفة وقال ابن  
معين في التنقيب طولها الى عم ومنها الى الضمي واساطه ومن الضمي الى اخر القرآن قصار انتهى  
ونظريه الاذرعى ثم قال بطولها كقاف والمرسلات واساطه بفتحها والمنافقون وقصاره  
سرى الاخلاص وغيرها وقال العرفي لا ادرى من اين لابن معن هذه التقدمة وقد مثل التقدمة  
اساطه بالمنافقون وجاء في بعض الاخبار الصحيحة ما يقتضي ان الضمي اقرب اسم ركب من الواساط

يعد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فلا شك ان الاوسط مختلف كالطول والقصار الذي وعبارة ابن الرفعة وظوا له كقاف والمسلات واوساطه كالمقنة  
 وقصاره كسورة الاخلاص قال السنه يجر وغيره وفيه لعل هو الله لحد من انصرم وقصاره نحو العاديات وورد  
 العبارة وما قبلها يعلم ان المنقول بخلاف ما قاله ابن معين قال شيخ الاسلام من كتب عقب كلام ابن معين وفيه  
 نظرا للعلم والخلاف قد مر للمعتمدة فيها كان يجب الاحوال فكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى من حاله ايقار النظر  
 طول والاختف قال ابي جعفر والحقق الظهير الصريح والعقربا العشا انما سر تبيان ولم يثبت ما كان صلى  
 الله عليه وسلم يفرغ فيما انني قال في شرح العباب وهو فاسد لثبوته والظاهر ان حكمه ذلك ان الشاط  
 والفرغ في الصبح اكثر ثم في الظهر انما المقصود فيقارن ما سامة الاشغال ومعاناة الانتقال فلم يفرغ في الظهر  
 وكانت العشا حله لميل النفس الى الراحة والفرغ وقت المغرب مع الاستعمال فيه بالعشا  
 ومقدما ثم كانت اقصر من صلاة قاله ثم رأيت عن الامام القصر صرح ببعض ذلك انني قوله فان كان  
 اما ما خفف عن ذلك الا ان يعلم ان المأمورين اي المحصورين من لم يتعلق بعينهم حتى ولم يطوار غيرهم  
 وان قال بصومهم ولم يكن الشجر بطرقا برضوت بالتطويل والتقييد باتمام المحصورين المرضين لثبوتها في التعقل  
 والمجوع وشرح مشا وهو ظاهر فقد نص عليه الشافعي فقال ما خلاصه ولو زاد على اقصر سورة كانا اعطيانا  
 الكوع وكان احب اليه انما كان اما ما في شغل النبي وفي المجوع عن الاحتجاب لا يزيد الا تمام على ثلاث نسيجات  
 في الركوع ولا على سبع الله لم يجره ربنا لك الحمد الا في المعتدل الا ان المحصورين مرضين وهو صريح فيما  
 ذكر اما ما جزم به ابن الرفعة لثبوت القاضى وغيره من نذب طولها واوساطه فيما ذكره لتمام مطلقا  
 ضعيف وان اطال الاذرع في الانتصار له ونفذ من جمع وان لم ير الاول لغير النوى وان عمارات  
 الاجمة ترد عليه وان عمل الكراهة فيما واطواله قال وقد يترجم كلامه انه لو طول المنفرد واما المرضين على  
 ما ذكره يكون تارك السننة وهو بعيد والظاهر انهم ارادوا ان الاكمل لا ينقص عن ذلك الاحتجابا در بين  
 التقدير وهو اقله قول الشافعي لا كره في المغرب الطوال بل استحسنه لغيره الذي مره في ذلك  
 نزله عند الترمذي والبعوي في شرح السننة واهما المباح انه قرأ فيها مرة بالاعراف وتارة  
 بالطور وتارة بالمسلات وتأويله بان المراد انه قرأ فيها بالايات التي ذكر فيها ذلك بعدد المثلث  
 اليه وقد صح انه قرأ فيها مرة بالمسافات ومرق بحجم الدخان قال الترمذي نعم المبدأ ومنه على فصار  
 المفصل اعني لغير يسعون ولذا لما اختاره مروان انكره عليه زيد بن ثابت لمقراته صلى الله  
 عليه وسلم فيما بالاعراف انني قال البلقيني ويظيل المنفرد ما شاكم صرح به الحديث حتى في المغرب والنظير  
 الذي لا ضرر فيه ولا خلة في العبادة افضل في المنفرد وفي الكفاية كالشامل لثبوتها عن الاحتجاب  
 لو قرأ الامام والمنفرد في الصبح والظهر وقصار المفصل واوساطه لم يكن خارجا عن السننة لانه صلى  
 الله عليه وسلم قرأ فيها بذلك ومنه انه قرأ في الصبح باذاز لزلت اي كانت من جديد الود او برجال  
 موثقين والمواد امام من ذكر ولا يعارض ما ذكر في القصار ما رواه الظهير في سنن ابنه صلى الله  
 عليه وسلم قال لا يقرأ في الصبح بدون عشرين آية ولا يقرأ في العشا بدون عشرين آية لان كل صلاة على شان  
 الاكمل ما دونها جميعا من الاخبار قال الغزالي الشيخ ابو حامد وغيرهما واعتمد المتأخرون وبين  
 المتأخر في الصبح ان يقرأ سورة الاخلاص واورده حديثا قلت هو من حديث عقبة بن عامر مراده  
 الظهير في الكبير في سننه ضعيفان قال الازدي في مسنده احمد انه صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاة  
 الغزير في السفر بالمعوتين ثم قال او الاضحية ان التحفيف في السفر لا يختص به الصبح بل يجرى في السفر  
 من السفر مظنة التحفيف وتبعه الترمذي ونقله عن صريح مقتضى كلام الرازي في شرح المسند  
 وهو ظاهر وعليه فالظاهر انه لا فرق بين تطويل السفر وقصيره ولا بين النار والتسبير والمنفرد  
 والامام كما اقتضاه كلام الرازي وفوق الازدي مما يميل الفرق بين النازل وغيره فيه نظرا كما في  
 شرح العباب قوله تنزل بعضهم الامام على الحكاية قوله السجدة بالجر صفة او بالرفع والنصب  
 على القطع بتقدير هو او اعني وهو صفة موضوعة قوله بكا لها وذلك للاتمام رواة الشيخان  
 والخرجه البخاري في ابواب سجود القرآن وبه يدفع قول المزني نقله ابن عسكرا انه لم يجد طريق

محمد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





محمد بن يوسف بن الخارقي ولا ذكره ابو مسعود في الاطراف واقتره عليه المزني واخرج الخبرين حبان  
واصحاب السنن الاربعة كلهم من حديث ابن عباس قال الترمذي في الباب عن سعد بن ابان مسعود  
وابن سيرين قال في الحفاظ وفي بعض طرق حديث ابن مسعود زيادة يد يمينه قال ابو عبد الله بن سيرين حسن  
والزيادة في الحديث من حديث ابن عباس بلغة كل لغة فخرج الطبراني في الكبير قال وروى في الجمع  
الوسط للطبراني عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع في المسجد في الصبح يوم الجمعة في المظنة فقرأ  
زيادة خمسة نفع احتمال ان يكون قرا السورة ولم يبق الا النبي والخبر في شرح القصاب لابن حجر  
كن في التوسيع للتيسير على نقله في الحفاظ ان سماعه متعيب ولعله من حديث ابن سيرين ولعله حدث  
طريقه فكانت محتمة لبعضه فليعلم في قوله عن صحبه وظاهر ان المراد بالصححة الحسن لا غير مشاركة  
ذلك للمتصح في القبول والعلو بالعلم والارادة اعلم وبعكته قرا تمام الشارح على ذكر المبدء والمعاد  
ويعلق ادم ويذكر الخطة والناظر احوال القضاة وكانه كان ويقع يوم الجمعة وظاهر كلام المصنف انه لا يقصر  
على بعضها وانما في الوقت قال في شرح القصاب وباطلاقه يرد قوله ان في لوضاق الوقت عن قراءة  
الجمعة جميعها في بعض الاوقات والجمعة وكذا في الثانية فان قرا غيرها ذلك فخالف السنة التي  
وتعقبه الذي روي وغيره ايضا بان هذا من تفريده وان تبعه عليه ابن ابو عمرون ويقولون  
السنن القصار من افضل من بعض طويلة التي يظهر اطلاق المصنف ايضا انما هي ما يصح كجمعة وهو  
لذلك ظهر الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان يديم قراءة هاتين السورتين  
في صبح يوم الجمعة ويدفع قول ابن دقيق العيد ليس في الحديث ما يقتضي فعل ذلك دائما وخبر انه  
قرا ايسرهما غير انه تنزيها قال الزركشي في اسناده نظروا قال غير ثبت انه صلى الله عليه وسلم  
قرا غيرهما لكنه ما روي على تقدير صحته هو لبيان الجواز ولا تايد فيه لمن قال يجب الايتان الجمع  
وهذا في تارة وتركها اخرى ولم يوجب الاحتكام ارسال حديث الطبراني السابق لابن سيرين في تقدير تسليمه  
الاحتجاج به فان المرسل يجمع به ويشترط ذلك سيما انه شاهد لجمعة الطبراني في ايضا في الكبير عن  
ابن عباس بلغة كل لغة كما تقدم ايضا تغليل المالكية وكراهة قراءة التجمعة في الصلاة باتمامها  
على زيادة سجود في الفرض قال القرطبي منهم فاسترشد به هذه الحديث ولا نظر في اعتقاد العلة  
وجوبها مع الدوام والاعتدال وفيه والترك لجله لا يناسب قواعدنا انما يناسب قولنا مالك  
الفايز يجب صوم الست من شهر ربيع رمضان ليلا يعتقد وجوبها فابن سيرين صح انه صلى الله  
عليه وسلم كان يفرض في عشا ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين وفي خبرها الكافرون والاخلص  
ثبني ان يكون ذلك سنة وهو ما اعتمد التاج السبكي ود اعطيه ما يمكنه بالجامع الاموي  
وتداعى بعض ائمتنا ان كان لا يتركه سفرنا واحضركه في شرح القصاب **قوله** والسنة ان  
يشرا في صلاة العيد والاسنما الى الاتباع في العيدين رواه مسلم والترمذي وابوداود والسنن  
كلهم عن مالك **قوله** وان شال رواه في العيدين مسلم والترمذي وابوداود والنسائي فكل سنة  
كن الاوليان اولى قال في الحفاظ الذين العرا في شرح الترمذي اكثر لحديث الباب يدل على  
استقبال قراءة سحر والفاشية في العيدين والحكمة في قراءة ما ذكر ان في قراءة سحر الحث  
على الصلاة وزكاة القطر على ما قاله سعيد بن المسيب في تفسير قوله تعالى قد افلح من ترك  
واذكر اسم ربه فضلا فاخصت الفضلة بها كاختصاص الجمعة بسورة ما قاله ابن قدامة في  
المغني والحكمة في قراءة سورة ق واقتربت ما نقل عن المؤلف في شرح مسلم عن العلماء ان ذلك  
لما اشتملتا عليه من الاخبار بالبحث والاختبار عن القرون الماضية واهلاك المكذبين  
وتشبيه بروز الناس في العيد بروزهم للبعث وخروجه من الاجداث كانهم جراد منتشر  
انهم وقال الحفاظ اما القراءة في الاستسقا فلم ارها قاله الشيخ صريحا لكنه يوافق  
حديث هشام بن اسحق بن عمار بن عبد الله بن كنانة عن ابيه قال ارسلني امير من الاسرا الى ابن  
عباس اساله عن الاستسقا فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لا متواضعا وذكر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







التبع والغرب والحواف والحاد ثم ما عند ثم وصريح بها الاصحاح وحكمة ما في الاولي فاستعملت انما على  
 التوحيد العلمي والمعماري نظرا في ركعتي الفجر يكون ذلك باعتبار ان افعال الاوامر واجتناب النواهي في ركعتي  
 المغرب يقتضيان انما الليل المتبذل كرقعة الموت الذي هو لحوالي اليوم فيستعمل له باليوم على غاية من التفضل  
 من المعوق نحو ما انتقام ذي الجلال والكرام وغير ركعتي الاحرام كما ذكر المع في مسائله الاستحسان كما بين  
 في بابها وكذا في صبح المسافر لما تقدم وسته النبي محمد بن رواه العفي بوسنة التسعة والاربعون حديث روضة البوداوي  
 والترمذي في سنة الزوايا ذكرها في ركعتي في الرواية كما اريت منقولاً من خط العلامة ابن زيار  
 النبي والقرآن في ركعتي الفجر كما في الركعة قوله وينزل في ركعتي سنة المغرب الى الخرج الى افضق من عتيد الله  
 ابن مشهور فلما صلى الصلوة فاستسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرا في الركعتين قبل صلاة الفجر وفي  
 الركعتين بعد المغرب قال فيها الكافرون قالوا لله احد اخرجته الترمذي وقال حديث غريب وابن ماجه  
 ومحمد بن نصر في قيام الليل يخرج ابن نصر له شاهد اقويابنده صحيح الحديث ابن زيار في الترمذي  
 وهو تابعي كبير قال كانوا يحبون ان يقرأوا في صلاة الفجر والركعتين بعد المغرب فذكرهم واخرج النسائي  
 عن ابن عمر بن عبد بنديك المرفوع واخرج الطبراني عنه ايضا نحو وما اخرج البوداوي عن ابن عباس كان صلى  
 الله عليه وسلم يطيل الركعتين بعد المغرب حتى ينفرد اهل المسجد فقال محمد بن نصر بعد ان اخرجته  
 من مسلا وموصولة ان ثبت هذا اقله في بعض الاوقات واكثر ركعتي الطواف فناء فيها من كبار من عتد  
 الله في حجة الوداع ثم اتى المقام صلى الله عليه وسلم في ركعتين قال جعفر بن محمد الراوي عن جابر بن عبد الله الاذكري  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فيها قبلها بها الكافرون وقال هو الله احد حديث صحيح اخرجته  
 البوداوي والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة كلهم بالترديد نعم جزم به الترمذي في روايته واخرجته  
 كذلك النسائي عن مالك تغرد به الوليد بن مسلم عن مالك بن نسيب بن اسد قال قاله الدارقطني في المطات  
 قال الحافظ ورواه الوليد بن مسلم عن مالك بن عبد الله بن شامة العنبري اخرجته عنه الدارقطني في غريب  
 مالك الترمذي واما ركعتي الاستحسان فبها في ضبط دليل ما يقرأ فيها ما ذكره المم وغيره في باب صلاة  
 الاستحسان قوله فاذا اوتر بثلاث ركعات قال الخ روي البوداوي والترمذي وابن ماجه في الحسن  
 غريب وابن ماجه عن عابدين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الاولى يسبح اسم ربك الاعلى  
 وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمؤذنين وقال الحافظ بعد تحريمه ه  
 حديث حسن وبعدهما من طويلا اخرجته كك وهو حديث حسن ايضا اخرجته محمد بن نصر في كتاب قيام  
 الليل ورجال رجال القمص الا واحد فلم يخرج له الاستحسان او الحديث شاهد من حديث عبد الرحمن  
 ابن ابي اخرجته محمد بن نصر وشاهد اخر من حديث ابو حنيفة اخرجته الطبراني في الاوسط وشاهد  
 ثالث من حديث عبد الله بن سرجس اخرجته ابو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة وفي شرح المنهاج لابن حجر  
 وقصبة ان ذلك انما ليس اذ اوتر بثلاث لانه انما لا بد فيهن ولو اوتر باكثر فبما ليس ذلك في الثلاث  
 الاخرى فمثل او وصل يحمل نظرا ثم رايت البلقيني قال انه معنى اوتر بثلاث مفصوله عما قبلها كتمان او  
 ست اوارع فزاد ذلك في الثلاثة الاخرى ومن اوتر باكثر من ثلاث موصولة لم يقرأ ذلك في الثلاثة  
 ليل يلزم خلوصا قبلها من سورة او تطويلها عليها قبلها والقراءة على غير ترتيب المصنف او على  
 غير تواليه وكل ذلك خلاف السنة انتهى نعم يمكن ان يفوا فيما لو اوتر خمس مثلاً المطففين  
 او الانشقاق في الاولي والبروج او الطارق في الثانية وح يلزم شي من ذلك انتهى فاي  
 ينبغي الحصر على السورة التي كان صلى الله عليه وسلم يقرأها في صلواته فيها المؤمنون والروم  
 ويس والواقعة وق اذا انزلت والمعوذتين في الصبح ولحمان وتتميز بالجملة والذاريات  
 والمرسلات وعم يتساءلون والنازعات والسماء ذات البروج والسماء والطارق والاعلى وهل  
 اتاك الشمس ونصهاها والدليل اذ يغشى كمن مع الجهد بما للتعليم في الظهور والسمان والاعلى  
 وهل اتاك والدليل اذ يغشى ايضا في الحصر والاعراف والانفال والذخات والفتا والطور والزلزال  
 والاعلى والكافرون والنبين والقارعة في المغرب واذا انشقت والسمان والشمس وضحاها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والتي في الغضا وقد ذكر المصنف الواردة بذلك وبين مراتبها الخافض في ترجمه على هذا الكتاب  
وروي حاكم والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما بين المفضل سورة صغيرة والكتب الاسمعت ه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوصفها الناس في الصلاة المكتوبة فان في آخرها قول الزكري في اثنا  
كلام في باب التذكري كبير الهداية على سورة معينة لما فيه من هجر باقى القران انتهى ويؤخذ  
من علمه ان السور المعينة كما لتسور وان يحل لك فحين يحفظ غير ما خصصه بالقران وان لم  
اقتصر براتبه على سورة او سور من غير قصد تخصيص فلا كراهة كذا في شرح العباب  
تمت مسكت المصنفات في سورة فتسور في الصبح والجمعة والمهدين والكسوفين  
والاستسقاء وفي الاولين من باقى الجسور في الاخيرتين وان لوي ان يصلى الظهر ينشده بل قد  
وذلك لا يتبع رواية الشيخان في غير المغرب والسي فيهما باسناد حسن ومثله في الجمعة  
والعدين وقيل ليس في الاخيرتين حديث الشيخين في الظهر الا في وماك في المغرب ويقاس  
به العشاء وفي ترجمتهم الاول تقديم له ليله الثاني على دليل الثاني المست على الرجوع في الاصول  
لما قام عندهم في ذلك قال في الامد او كانه تشبه حصول الملل على المصلى ومن ثم سكون قراءة  
الاولى طولها الثانية وليس عليه فيما يظهر الا ان الشاهد والفرغ فيها الظهر فقرأته صلى الله  
عليه وسلم في غير الاولين لبيان الجواز لانه كما طالت طلاته زادت قراءة عينه بخلاف غيره وهذا  
نظير قولهم يستنبط من النص عرف تخصيصه انتهى وفي شرح العباب له ولما كان في ذلك ما فيه  
كان الاقرب للسته فانص عليه في الحديث واختار كثير من آت السنة القراءة فيها ايضا ومع  
بعضهم بينهما بان ذلك بحسب اختلاف حال المأمومين فثبت كانوا محصورين بغيرون التطويل  
قرا السور في غير الاولين وحسب الكثرة وتركها لاجتماع بين الاحاديث المتباينة في طول القراءة وقصرها  
وهذا الاول من تقديم احد الطرفين والآخر عليه بحسب اختلاف نص الشافعي وهو اول من جعلها  
قولين انتهى ثم الاوجه الذي اقتضاه كلام المصنف وصوبه الاستري وقال انه المفهوم من كلامه ان  
قرانها في الاخيرتين غير المشهور لانه لا يقال بين عدمها والفرق بين العبارتين ظاهر الاستري انا  
لا نقول ليس صور الاربعة ولو صافه لم يكن بل يكون انبا لجماعة وقول التحقيق كبير قرانها في  
الاخيرتين ضعيف ولو فرغ المأموم من الفائحة قبل ركوع الامام في الاخيرتين قرا السور انتهى قوله  
وكل هذا الذي ذكرناه الى قال الخافض يستثنى منه تعيين قراءة ركعتي الاستسقاء وكذا التطويل الامام  
اذا اثار ذلك المأمومون وكذا التذمير من الاقتصار على بعض السور فان لم يجد في شيء من ذلك نصا  
صريحاً من الحديث انتهى **فصل قوله** قرا في الثانية اي وان لم عليه تطويل الثانية على الاول  
لان مراعاة تخصيص السورتين جعل ذلك التطويل مقتضياً **قوله** وقد استغصت الخ قال الخافض  
قد راجعت الشرح فلم اجد ذكر ذلك مستنداً من الحديث وكذا الملاكة الامور الخ في الفصل قبله  
لم يذكرها مستنداً من الحديث في الشرح المذكور انتهى **قوله** ثبت في الحديث الصحيح المتفق عليه عن  
الافتاءة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في  
الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخيرتين بام الكتاب ويسبغنا  
الاية احيانا وكان يطيل في الاولى ولا يطيل في الثانية وفي رواية لابي اود فظننا انه يريد بذلك  
ان يدرك الناس الركعة الاولى كذا في الخلاصة لمص قال الخافض بعد ذكر حديث ابي اود حديث  
صحيح واخرجه ابن خزيمة والحديث ابقنا اذ شاهد من حديث عبد الله بن ابي وفي اخرجه احمد  
وابوداود ولفظه كان صلى الله عليه وسلم يطيل في الاولى من صلاة الظهر حتى لا يسبح وقع قدم وفي  
اسناده واوسيم وقد سماه البيهقي رواية وانه اعلم **قوله** فذهب اكثر اصحابنا اي  
ومثله الرافعي وصاحب العباب لغير احد ومثله غيره كان صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة  
الظهر في الركعتين الاولتين في كل ركعة قدر ثلاثين آية وفي الاخيرتين قدر خمس عشرة آية  
او قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر خمس عشرة آية وفي الاخيرتين

قد رخص

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قد رخص ذلك **قوله** وذهب المحققون كما صرحوا بعبارة الرخصة والجمع ثبت في الصحيحين تطويله  
 من كل التمسك عليه **قوله** الأولى والثانية وصحة المحققين والقاضي أبو الطيب ونقله عن جماعة أصحابنا  
 بخبرين وهو الصحيح ومن قال به أيضا للفاظ البيهقي وحسبك به معتمد في هذا الذي هو المقيد  
 للاتباع في الظهورين ونفسهما البقية وبه يرد على من نازع في ذلك بان حديث تطويل الأولى فيه  
 القراءة في الأخيرين فكيف يؤخذ به في ذلك وينترك الاستدلال به للقراءة فيهما **وجده**  
 رده منع ما ذكره في حديث الصحيحين تطويل الأولى مع عدم القراءة في الأخيرين ويفرض  
 وجود ما قاله فالتمويل ثبت في الصحيحين من غير معارض فأخذنا به وبما وافقه بخلاف القراءة  
 في الأخيرين فان لها معارضا ورجوع لما قام عندهم واحتمال التطويل بخبر القراءة من رجوع  
 فلا يعول عليه وليذكرها الناس كما في روايته الرد أو دلالات النشاط فيها أكثر تخفيف في غيرها  
 حذر ابن الملل ونازع الزركشي في الأخيرة بان الوارد في صلاة الليل اقتضاها ركعتين خفيفتين  
 ثم تطويلها قال وهو المناسب لما فيه من التدرج من التثقيب إلى الخلاق التثقيب وهو التطويل  
 وهو حكمه من وعينه التي انتهى سيره بان الركعتين المفتوح بها صلاة الليل وهو المترتب لهما  
 فلا يشبه ما نحن فيه بل من تأمل روايات صلواته صلى الله عليه وسلم للتوتر على أنه كان يطول في  
 أوائله أكثر من أواخره وهو لعله في التدرج الذي ذكره معارض بالنشاط الذي ذكرناه وحكمة  
 شروعية التثنية لا تتحصر فيما ذكره لأنها شاعت تكبيل للفرايض قال الفارقي وتطويل الأولى الصبح  
 أشد استحبابا انتهى نعم ما ورد من تطويل قراءة الثانية يتبع كسبح وهل تأك والجمعة والعيد  
 وتثنية تطويلها فيما للزركام أيضا التثنية فلا تثنية تطويلها على الرابعة اتفاقا كما قاله القاضي  
 أبو الطيب لعدم النفس فيها وعدم المعنى المذكور في الأولى لكن حكى الرازي فيها الوجوهين وكما  
 المص هنا بقوله وقيل بتطويلها عليها **قوله** والأصح أنه لا تصح السجدة فيها تقدم تحقيق  
 ما يتعلق بذلك في التثنية المذكورة لخصر فصل السنة ان تكون السجدة في الصبح والظهر الخ نعم  
 من سبق بالأخيرين بان لم يتمكن من السجدة فيها أدركه مع الإمام قراها فيها عند أدراكها لئلا يركب  
 ما فاة ومقتضاه أنه في المغرب فيما لو فاتت ركعة واحدة يتدرك أيضا وهو ظاهر كما قاله  
**جمع فصل قوله** على الجهر وضابطه ان يرفع صوته بحيث يسمع غيره أي المعتدل للسمع  
 القريب منه عرفا فيما يظهر كما في الأعيان **قوله** بالقراءة أي المفاتيح وأمير والسورة **قوله**  
 في صلاة الصبح أي إذا ولو طلعت الشمس وهو في الركعة الثانية أسرع على الأوجه لأنها  
 نكلت في وقت المطلوب فيه الأسرار وقياسه ان وقت العصر لو خرج بعد ركعة منها جهر  
 في الثانية أما إذا خرج قبل ركعة فيسرى تلك ويسر ويجهر في هذه بلا نزاع بنا على ان العبرق  
 بوقت القضا **قوله** وعلى الأسرار وهو ان يرفع صوته بحيث يسمع نفسه لو لم يكن معارض  
 به أو عنده من لفظ أو غيره **قوله** وعلى الجهر في الجمعة وكذا الثانية المسبوق بالوجهين ولو  
 فتش على الأوجه **قوله** والعديد أي ولو قضا على الأوجه **قوله** والوتر عقبها يعني في رمضان  
 وان لم يصل التراويح بالكتابة أخذ من نذب الجماعة فيه في رمضان مطلقا وجزم ابن الرفعة  
 بنذب الجهر في غير رمضان واقفي به القفال وابن عبد السلام وقال الأذري رحمه الله الذي نطق  
 به الأحاديث والآثار ضعيف وان أبو بكر المنذري وصح أنه صلى الله عليه وسلم كان  
 يجهر بالوتر تارة ويسر أخرى إلا ان يجعل الذي يسريه على وتر غير رمضان والذي  
 يجهر فيه على وتره وتردد الأذري في نذب الجهر في كسوف القمر والتراويح والوتر في رمضان  
 المنفرد قال في شرح العباب والذي يتجه أنه يجهر انتهى وركعتا الطواف وقت الجهر  
 يجهر بأما **اد** معها رتبة **قوله** وهذا أي الجهر في جميع ما ذكرناه وما أوجه كلام الأذري من  
 ان الجهر في كسوف القمر والتراويح للإمام دون المنفرد ضعيف والأسرار في مواطن المذكورة  
 واستحباب ما ذكره للإمام للأخبار والاجماع فيه وظاهر ما يأتي من نذب استماع قراءة الإمام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وسواها لوجه لايتها ان ذلك لا يفتن من يليه بل يجمع المأمومين فيستفاد منه انه يذهب للمأموم  
ان يريد في الجهر حتى يسمع قرأته جميع المأمومين ولا يتأق فيه ما سبق من جده للجهر عما مر ان المراد  
حد اول مرانته خلافا لمن وهم فيه قال الحافظ وكما كان عمر كان يقرأ في الظهور بالذات اذ لم يكن يعلو بها  
ذكره سنن ابن ماجة بسند صحيح ثقافا انقطاعا وحديث ابن قتادة في الصحيحين وكان يعنى  
مضى الله عليهم كما يسعنا القراءة اجابنا فقد ذكر وان الحكمة في ذلك ليعلموا انه يقرأ ليلان يوهوا  
انه سكت او يذكر وقد ذهب جماعة من الصحابة وغيرهم الى ان السرية لا تجب القراءة في  
جميعها فلعل عمر كان يجهو ببعض السورين ليجمعها لذلك والعلم عند الله انتهى وفي العباب  
لابن جرير الامام في صلاة الظهر اعمى فلا يبعث القرآن ليعلم المأموم انه يقرأ النبي قال سارحه  
ابن جرير والمداد بالبعث الكلمة النادرة فيكون الجهر بما زاد عليها النبي وفيه نظر فقد اخرج النسيب  
من حديث البراءة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمع منه آية بعد الآية من سورة  
لقمان والذاريات ولا ينخرت من حديث انس نحوه لكن قال شيخ اسم ربك المقلد وقال انك  
حديث الفاشي قال الحافظ ابن حجر في الفتح فيستدل على جواز الجهر في السرية والله لا يجوز  
سهو على من فعل ذلك خلافا للحنيفة وغيرهم وسواقلنا انه فعله عند البيان للجواز وغير  
فصد للاستفراق في التدرج وقوله اي في صحيح البخاري وسمع الامة اجابنا يد على تكرار ذلك  
منه انتهى قوله والمنفرد فيما سأل على الامام لا يقرأ كما في الحاجة الى الجهر لتدبر القراءة بل المنفرد  
او في لانه اكثر تدبرا لهما لعدم ارتباط غيره به وقدرته على طاعتها وترديدها للتدبر قوله اما  
المأموم فلا يجهر بل يقرأ جهرا لهما كما في المجمع وان لم يسمع قراءة امامه ولا يجرم وان اذ يجرم انتهى  
وذهب عليه على اي اذ خفيف لانه يتساح به بخلاف جهرا يطله عن القراءة بالكلية فيبغى حرمة  
كما في الاعباب قوله وبين الجهر في كسوف القمر قال الحافظ الجهر في القمر ينطق عليه واستدل الله  
بالحديث المطلقة ووقع في صحيح ابن حبان الصحيح به في حديث ابي بكر واما الاسرار في كسوف  
الشمس فاستدل له الشافعي بحديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ في كسوف الشمس سجود  
سورة البقرة والحديد في الصحيحين قال ابو جهم لم ينجح الى التقدير قال البيهقي في حديث  
عائشة بلفظ فخرت قرأته ثم ساقه كذلك وساق ايضا ما ترجمه احمد وابو يعلى من رواية  
عكرمة عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ في كسوف الشمس فلم اسمع من احد من قراء في سنده  
ابن لهيعة واخرجه الطبراني في الاوسط بسند فيه اضعف من ابن لهيعة في الباب عن سمر  
ابن جندب وسنده قوي ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس  
فلم يسمع له صوت قال الحافظ بعد تخريجهم اخرج ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه  
وابن خزيمة وابن حبان واللعك وغيرهم وما اخرجهم الشيخان عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم  
جهر بالقراءة في صلاة الكسوف واخرجه الترمذي عنها بلفظ حسنت الشمس على عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فكبر فكبر الناس ثم قرأ الجهر بالقراءة فقال الترمذي في العلل سمعت  
محمد بن يحيى البخاري يقول حديث عائشة في الجهر اضعف من حديث سمر قال الحافظ وقد جمع  
بينهما بان قرأته كانت بين الجهر والاسرار فجمعها بعض دون بعضا وان جهر في القيام  
الاول واستوفى الشافعي في صحيح البيهقي الاسرار لانه ورد في طرق الجهر بورد الامن طريق الزهري وهو  
وان كان حافظا فالعدد اولي وغرض بانه ثبت فيقدم على غيره في رواية الجهر بها صلاة  
ينادي بها ويجمع ويخطب فاشبهت العيد وقد ذهب الى اختيار الجهر فيها ابو يوسف ومحمد  
ابن الحسن وابن خزيمة وابن المنذر من الشافعية وابن العربي من المالكية وهو من ذهب لعبد الحق  
انتهى قوله ويجهر في صلاة الاستسقاء قال الحافظ فيه حديث عبد الله بن زيد بن عامر عند البخاري  
في صحيحه وحديث ابن عباس عند البيهقي وصححه الحاكم قوله ويبر في الجنان اي في صلاتها  
كما في نسخة حديث البيهقي عن ابى امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا من الصحابة اخرج ان السنة

في الصلاة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في الصلاة على الجنات ان يكبر الامام ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى سيرها في نفسه ثم يقرأ على النبي  
صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء والتكبيرات الثلاث لا يقرأ في شي منهن ثم يقرأ الخافض بعد تدعيم هذا  
حديث غريب اخرجه البيهقي من هذا الوجه ومطرف بن مازن احدهما وطهيف لكن قال البيهقي تابعه  
عبيد الله بن الرزبان عن شيخهما الزهري وليس فيه ذكر الفاتحة قال الخافض وبنت ذكرها في صحيح البخاري  
من حديث ابن عباس واخرج الشافعي عن حيد المعمرى قال سمعت ابن عباس يجر نفاخة الكتاب في الجنات  
وقال يقولوا انما سمعته وسنعه فوجهه وفيه اشكار بان كان ثم من لا يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاة الجنات  
فأراد نقلهم وحمله بعضهم على ان ذلك كان قبلا وهو بعيد عن السابق انتهى **قوله** فقيل لا يجر وهو  
ما في البيان **قوله** والثالث وهو الاصح الحسنان الخبران يشتم من بليته والاسرار ان يسمع نفسه فقط  
حيث لا يسمع والتموسط بينهما قال بعضهم يعرف بالمقابلة بينهما كما اشار اليه قوله تعالى ولا تجهر بصلاةك  
الاية ويؤيده ما صح انه صلى الله عليه وسلم لم يلبا ولا يكبر ويرى بعد فراه يجهر ثم سألنا فقال لا يؤكرا سمع  
من ناجية وقال عمر اقطا الوسنان واطرد الشيطان فقال لا يكبر ارفع من صوتك شيئا ولا يجر اخفض من  
صوتك شيئا وفي رواية صححة وسنعتك نابل انظر في هذه السور ومن هذه السور فقال الكلام طيب  
كثرت بعضه الي بعض فقال صلى الله عليه وسلم قد اصاب قال الزركشي والاحسن في تفسيره ما قاله بعض  
الاشياخ ان يجر تارة ويبر اخري كما ورد اي يصرح من فعله صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ولم يستقم  
تفسيره بغير ذلك لعدم تعقل الواسطة بينهما بتفسيرها السابق انتهى وفيما عدا ذلك تطويل الواسطة  
بينهما متعلفة بان يزيد على ذلك ما يصرح نفسه من غير ان يبلغ الزيادة الى السماع من بليته لكنه عسر  
ومن ثم قيل انه لا يكاد يجوز لاسيما اذا لوحظت حقيقة التوسط ومحل ذلك ما لم يشوش على غيره  
ادنايم واخايف ريل والا فينبذ الاسرار قال الاذري في تفسيره ان ياتي بالجره فانه لا يشوش على  
احد وان كان عنده من سن له انفاظه فلا بأس بالرفع لاجل ذلك انتهى بلخصا والمخلوق في نوافل  
العيل المطلقة كرايته فين فيها كما في المجموع لقلائه الاصحاب وبه ائقي ابن عبد السلام خلافا لما ائقي به  
البعوني واعتده الاذري من التوسط فيها ومن زعم الاجماع على الجهر في الوتر ثلاث مفصوله وجعله  
جزءا من قال ان الثلاث المفصلة صلاة واحدة والامر الجهر في الاخيرة منها قال في شرح العباب  
لهه اراد اجماع الحنفيين والافذعواه ممنوعه ثم راي بعضهم اول دعواه بذلك انتهى **قوله**  
فيل يعتبر في الجهر والاسرار وقت الغوات اي وقت اذا غابت في جهر في مفضيته الصبح بنحو  
الظهر وسبب في مفضيته نحو الظهر ليلا وجزم به الماوردى واعتمده البلقيني وغيره اتخذ امرا  
مع الله صلى الله عليه وسلم فمضي الصبح بعد الشمس فصنع كما كان كل يوم وفي روايه انه قال فيها بالماء  
**قوله** ام وقت الغضا ام فيه مستقطعة بمعنى بلالات المتصلة تكون بعد هجره الاستفهام نحو سوا  
عليهم انذرتهم لم تنذرهم والمراد اوجبتهم وقت المفضية فيكون يعكس ما سبق فيما قبله ه  
**قوله** ظهرها يجر وقت الغضا فاذا افضى جهرته في وقت الشروق وهو من طلوع الشمس المغرور بها  
سراوية في وقت الجهر وهو من غروب الشمس الى طلوعها جهر قال ابن النقيب دون جهر الاما ده  
ونظر فيه في شرح العباب بانها لا تتبع في ذلك ولا معني فيقتضيه وسبق حكمه من طلعت الشمس وغربت  
اقصلا منه الصبح والعصر من الشروق الاولى في الجهر في الاخيرة ويستثنى ما ذكره المص العبد فيجب  
الجهر في قضائها مطلقا كما هو مقتضى كلام المخرج في بابه قبيل باب التكبير وهو اوجه من مقابله عملا  
بالان القضا يجي لاه اوله اشع ورد لصلاة جهر في محله الاسرار فيجب وطايلات عمل ذلك حيث  
تعدروا لان كثيرا للفظ قاجاج الجهر لياتي بالقرارة على وجهها فلا كراهة كما في اليعاب وقال الخافض قوله ولو  
جهر لان ثبت فيه الاجماع والافهم ان يخذ من عموم قوله صلى الله عليه وسلم وما صلوا كما رايتهم في أصلي  
وروي عن ابن ابي عمير رضي الله عنه قال قيل برسول الله ان قوما يجيرون بالقرارة في الظهر والعصر قال افلا  
ترعونهم بالجر اخرجه الطبراني في الكبير بسنده فيه من انشع على ضعفه وهو الوازع بن رافع قاله  
الخافض وانما ذكرت حديثه لابنه عليه انتهى وقد تقدم عن العباب انه لا بأس بالجهر بقوله من

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الترفيه فنعمل الكراهة هنا على ما فوقه ان النبي **فصل قوله** يستحب للامام ان يبكت في الصلاة اربع سكتات قال الحافظ لم يذكر المصنف دليل الاستحباب وقد تقدم دليله في دعاء الافتتاح والتسكوت فيه مجاز عن الاسرار ولا يختص بالامام بل يكره فيما لمفرد وكذا في الثانية والثالثة والوارد في الحديث سكتتان فقط الاولى واختلف في محل الثانية كما ساذكره ويجوز على وجه عند الشافعية سكتة خامسة على الجهر بالنعوذ للمفصل بيته وبين التسهلة انتهى والبسلة للفصل بين النعوذ والبسلة هو سياق ذكر استحبابها في كلام ابن حجر المصنفين مطلفا في فتاوي المصنفين يستحب التسكوت حقيقة امر يستحب القراءة سرا وهذا الذي اصله في الشرع الجواب انه يستحب له في هذه الحالة ان يشتغل بالذكر والدعاء والقراءة سرا وبعد الفراغ من الفاتحة القراءة عندي افضل لان هذا موضعا ودليل هذا الاستحباب ان الصلاة ليس فيها سكوت حقيقي نحو الامام بل قريبا من ذلك في انتظار الصلاة والخوف فان قيل كئيف سمي سكوتا وفيه قراءة وذكر الجواب انه يمنع كل التسكوت بعد تكبيره الاحرام فانه يستحب فيها دعاء الافتتاح وقد ثبت في صحيح مسلم اطلاق التسكوت عليها انتهى وظاهر ان التسكوت في الفصل بين السور وتكبيره الركوع حقيقي فالخبر المروي هو قدر سبحان الله وضع عن سبعة رضي الله عنه كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتان سكتة اذا قرأ البسم الله الرحمن الرحيم وسكتة اذا فرغ من القراءة كلها وفي رواية اذا فرغ من فاتحة الكتاب وسكتة عند الركوع وفي اخره اذا فرغ من الضالين ويخالف هذه ما قبلها بل يحصل من مجموع اثبات السكتات في محالها الثلاث الابنية وفي رواية بد الاولى اذا كبر الى الاحرام بمعنى قدر اي الابد **قوله** عقبه اي عقب الاحرام لياتي بدعا الافتتاح وهذا عقب تليين القيام قبل القراءة وغيره لا يرد في شرح العباب بقدر سبحان الله اخذ من تقدمه بالقرآني السكتة بين القراءة والركوع بقدر ذلك وفي شرح المنهاج له من سكتة لطيفة وضبط بقدر سبحان الله بين التمجيد ودعا الافتتاح وبين النعوذ وبينه وبين السجود وبينه آخر الفاتحة وامين قلن وقال الحافظ حكته هذه السكتة دفع توهم ان امين من القران انتهى قال ابن حجر الهيثمي في التحفة افهم قوله عقب الفاتحة فوت التمامين بالنعوذ بغيره ولو سوا كما في المجموع عن الاصحاب وان قالوا بغيره في سكتة نحو استغفر الله اغفر لي الحسين انه صلى الله عليه وسلم قال عقب الضالين رب اغفر لامين انتهى ويؤخذ منه انه ياتي بذلك سوا بين الضالين وامين وح ليكون اطلاق التسكوت فيما ذكره اطلاقا عليها فيما بين التمجيد والقراءة والله اعلم وبينها وبين السور وبين اخرها وتكبير الركوع وان لم يقرأ سورة فيين امين والركوع وان يبكت في الجهرية بقدر قراءة المأموم الفاتحة وعلى هذا اطلاقه في سكتة الامام بعد التمامين اقول وكذا المجازي اطلاق السكتة على الاسرار بعد تكبيره التمجيد بدعا الافتتاح كما عبر به المصنف وقد صرح به الحافظ كما تقدم اول الفصل **قوله** والثالثة بعد امين الخ اي ان يعلم ان المأموم يتمم حال قرآته ليقراها في سكتته كالموظف المراد الحافظ دليل الاستحباب لتطويل قوله السكتة حديث ابوسلمة بن عبد الرحمن ان للامام سكتين فاشتموا القراءة فيما اخرج البخاري في كتاب القراءة خلف الامام واخرج فيه المصنف عن ابي سلمة عن ابي هريرة واخرج البخاري فيه ايضا عن عروة بن الزبير قال يابى اقرؤا وان اسكت الامام واسكتوا اذ اجهر فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب انتهى **قوله** بحيث يقرأ المأمومين الفاتحة وهل يجنب قراءة المأموم وان كان طبيا او يضبط بزمن قراءة المعتدل السطر في الايام الاولى اما الاصم ومن لا يرى قراءة الفاتحة بعد الامام فلا يسن للامام السكوت لها لا تنفاه الحلة المذكورة وتروى في الادياب في الحاق من علم الامام منه عدم استماع قرآته بل يقرأ معه بالامم ومن لا يسمع الفاتحة مع الامام وعدم الحاقه بها ارشاد الله الى الاستماع المندوب ومن ثم قال والثاني اقرب ويشتمل الامام في هذه السكتة بدعا او قراءة وهي اولى وجببها فيظهر انه يراى الترتيب والمؤالات بينها وبين ما يقرأ بعد هذا لان السنة القراءة على ترتيب المحف

ومؤالات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وموالاة كما تقدم وكذا بين لما موم فرغ من الفاتحة في الاخرة من اومن التشهد الاول قبل امامه ان يشتغل  
 بدعايتها او قراة في الاولى وهي اولية ولو لم يسمع قراة الامام سئل له ذلك في اولي الترتيب ان سبكت بقدر  
 قراة الامام الفاتحة الظن ادراك الحاقيل او عده فتح يشتغل بالذغا غير بكرة اهتة تقديم التتوة على  
 الفاتحة وقد علمت مما تقدم عن ابن جرير ان الفصل بالسكتة بين اخر الفاتحة وامين واخر التتوة  
 وتكبير الركوع يشغل الترتيب والجهوي بخلاف ما يقتضيه كلام المصنوع في الخبر **فصل**  
**قوله** فاذ الفرج من الفاتحة استحب له ان يقول امين في المجمع عن الامام حسن زيادة رب العالمين  
 لما وقع عند الملكة حريم عن علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الفاتحة  
 رفع صوته فقال امين وصيوت التامين بالتلفظ بعد قوله ولا الضالين بغيره ولو سمعوا في المجمع  
 عن الاحتجاب حان قل نعم بغير استتار ب اعرف والخبر الصحيح كافي في الفاتحة بكن في العجايب **رواة الطبراني**  
 بسند لا بأس به عن وابل بن جرير عن علي بن ابي طالب قال قال عقب الضالين رب اعفوني امين وبالسكوت  
 اي الزايد على السكوت المسنون وجعله ان ظال نظير ما تقدم في الموالاة وبالركوع ولو فوراً وتقدم ان  
 ليس سكتة لطيفة بين قوله ولا الضالين وقول امين ولا يله الانتباه رواه ابوداود وغيره كافي  
 في العجايب **قوله** والاكاديت الصحيحة في الحافظ وكثيرها مع الوصف بالصحة نظراً وان المراد  
 التامين بعد الفاتحة ام بعد المعاتمة او رد اكاديت في ذلك صح بعضها وبعضها عند البخاري وغيرهما  
**قوله** سواء كان في الصلاة او خارجها منها لكنه فيها على اي صفة كذا نقله في المجمع عن الواحدي كافي  
 في العجايب **قوله** اربع لغات حكى ابن ابي اسير في حديثه لغيره خمسة الفصح التثنية ذكر في العجايب وقال  
 انها شاذة وفي فتح الباري خطأ وجماعة من اهل اللغة التثنية يدعي المد والقصر وفيه عن جعفر الصادق  
 من قصر وشذ في كلمة عبرانية او سريانية انتهى **قوله** اقصهون واشهرهن اي وبهجات الروايات  
 في الحديث وجماعة يجمع القراة الحافظ في المع وفيه ان اللغات الثلاث الاخرى شاذة **قوله**  
 والثانية بالقصر والتخفيف قال في شرح العجايب ان كل جماع القصر وقالوا انما جاء في ضرورة الشعر  
 قال في المجمع وهو ما سدل ان الشعر الذي جاء فيه ليس من ضرورة القصر وفيه نظر ان المختار  
 انه لا يشترط في الضرورة عدم امكان غيرها فالاولي ان يجاب بان الاصل عدم ما قل من ارعاها  
 البيان قال الراجعي والاصل القصر لانه فعيل والمد فاعيل وهو عجمي من ابدية العجم كفايل  
 النبي ويورد ما قيل انها غير عربية وفيه نظرون هي عربية اذ وزنها فعيل والالف انما جاءت  
 من اشتباع فتحة المزق النبي وما ذكر في المجمع من اتفاق الضرورة مني على مختار غيره ابن مالك  
 ان الضرورة كالا سند وحة للشاعر عنه وعليه فلا ضرورة لاما كان قاصمين زاد الله ما بيننا بعدا  
 كروي به وسياق ايضا حده في كلام التهذيب **قوله** وقد سبقت القول في بيان هذه اللغات  
 وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها في كتاب تهذيب الاسماء واللغات هكذا  
 في بعض النسخ وهو ساقط في بعضها وبخاصة ما نقله عن الجوهري وهو يراهل اللغات ان امين  
 في اللغة تمد ونقص وهو مذهب على الفتح كالمجتمع المتساكنين قال الواحدي ولم تكسر لتقل  
 الكسرة بعد الياء انتهى وفي المجمع يمكن للوقوف لانها كالا صوات وقول الوسيط للواحد  
 في امين لغات المد وهو المصحح حديث على السابق عند الحكم وغيره والقصر كالتثنية  
 امين فزاد الله ما بيننا بعدا **والا** لانه مع المد روي ذلك عن حمزة والكافي والتثنية  
 اجمع المد وروي ذلك عن الحسن والحسين بن الفضل وتحقق ذلك ما روي عن جعفر الصادق  
 رضي الله عنه انه قال ما قوليه قاصدين نحوك وانت اكرم من يجيب قاصدا انتهى وفيه فوائد  
 من احسنها اثبات لغة التثنية في امين التي لم يذكرها الجمهور بل انكروها وجعلوها من فروع  
 الفاتحة وفي الامال للقاضي عياض وحكي تغلب فيها القصر وانكره غيره وقال انما جاء مقصورا  
 في ضرورة الشعر وقال ابن قولون بقا فين مضمومتين بوزن عصفور صاحب المطالع امين  
 مطولة ومقصورة وانكر العلماء التثنية الميم وانكر تغلب قصر الممزق الا في الشعر وهي

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





بمغيب في الشعر وغيره والنور مفتوحة ابد هذا ما يتعلق بلغاتها واما شرحها فسبق معناها بالشهد يد  
 عن جعفر الصادق واما ما في اللغات فهي فيه اسم فعل بمعنى استجب على الاصح عند الجهور كما في المجموع  
 وغيره لا يكون الامر كذلك خلافا لما في العزيز وفي التهذيب قال الثعلبي قال ابن عباس سالت النبي  
 صلى الله عليه وسلم عن معقامين فقال انكرا وقال ابن عباس وقناة كذلك تكون وقال هلال  
 ابن يسار وبجهد اسم من اسماء تعالي وضعفه صاحب المطالع بانه ليس في اسمائه تعالي سبي  
 ولا غير مغرب مع ان اسماء تعالي لا تثبت الا بتوقيف من كتاب او سنة مقولته وقد عدا في  
 الايجاب ورد الاول يتضمن ضمير اعاب اعليه تعالي فلهذا اعد من اسمائه النبي وخيل القوم كنور  
 العرش لا يعلم تاويله الا الله وقيل قوله المدح واستنزال الرحمن وقيل انه اربعة احرف منقطة  
 من اسمائه تعالي وهي خانم رب العالمين عظم به براءة اهل الجنة واهل النار دليله حديث ابي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم امين خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين وقيل انما عاقل  
 الله استجب وقيل درجته في الجنة تجب لها وقيل طابع الله على عباده به فمع عنهم الاقات  
 وقيل معناه اللهم امننا بخير واما ما يتعلق بها من الغضايل فمن عطا الله النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال احسدكم اليهودي على شي احسد ولم على امين وتسلم بخصم قلت معنى هذا الحديث جاء  
 من طرف فوجدت لقائته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هي اليهود لم يجدوا على شي  
 كما حسدوا على الحق التي هدا ان الله لنا وضلوا عنها على القبلة التي هدا ان الله لنا وضلوا عنها  
 وعلى قولنا خلف الامام امين قال الحافظ بعد خروجي عن ارضه هذه الالفاظ ان هذا العربي  
 لكن لبعضه متابع حسن في التامين اخرج ابن ماجه وصححه عن ابن خزيمة كلاهما من حديث  
 عائشة مرفوعا ما حسدتنا اليهودي على شي احسدتنا على السلام والامان وله شاهد من حديث عباد  
 مرفوعا ان اليهود قوم حسد ولم يجدوا المسلمين على افضل من ثلاث على رد السلام وعلى اقامة  
 الصف وعلى قولهم خلف الامام امين قال الطبراني لا يزوي عن معاذ الائمة الاسناد وفي اسناده  
 من لم يسنده غير هذا الحديث قال الحافظ رواه موقوف الا واحد اضعيف او مجهول والابن  
 شاهد اخرج ابن ماجه بسنده فيه ضعف عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال ما حسد نكر اليهودي على شي احسد نكر على امين فاكروا من قول امين وفي الايجاب  
 من روايته اخرجها جمع اعطيت ثلاث خصال اعطيت صلاة في الصلوة واعطيت السلام  
 وهو تحية اهل الجنة واعطيت امين ولم يعطها احد ممن كان فيكم الا ان يكون الله  
 اعطاها فاروت فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون وفي اخري لابن عدي حسدكم على  
 ائمة السلام واقامة الصف وامين واخرج الطبراني عن وايلين عن انه قال رأيت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم دخل في الصلاة فلما فرغ من فاتحة الكتاب قال امين ثلاث مرات ويؤخذ  
 منه انه يندب تكرار امين ثلاثا حتى في الصلاة ولم ارا احد اصبح بذلك من اصحابنا وفي تفسير  
 البغوي ينكر من صلى بآخر البقرة ان يقول امين انتهى في الايجاب قوله ان المأموم ايضا يجهد به هذا  
 هو القول القديم المعتمد فيؤتى جهرا القراءة امامه لا القراءة لنفسه بل يستر بها ويحتمل  
 الخلاف في الجهر والاولى ان امن الامام والاسن للمأموم للجهر بالخلاف وبين ان يكون جهر  
 الامام وجهرا انتهى والختم به كالجهر بالقراءة ولو استر به الامام في موضع الجهر به فهل يجهر  
 به المأموم تبعا او استر كل منهما بالقراءة في موضع الجهر او جهر في موضع الاسرار مخالفا للسته  
 فهذا في التامين كذلك تبعا لها فيه نظر كما قال بعضهم وفي الايجاب الذي يجهد به انه يأتي  
 فيه ما ذكره في الامام في جهرية او عكس من انه هل العزم بالمفصول والشروع اي  
 والراجح الاول كما في الروضة وهو موافق لما في المجموع قوله وينبغي الهام للاخبار الدالة  
 عليه في المعصين وغيرها فمنها قوله صلى الله عليه وسلم ان امن الامام فامنوا فانه من اولين

تامينه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تاسعة تامين الملايكة عنده ما تقدم من ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم اذا قال احدكم امين وقالت الملايكة  
 في السما امين فوافقت احداهما الاخرى بغفر له ما تقدم من ذنبه ولفظ مثل في الثاني اذا قال احدكم  
 في الصلاة امين وعند احد وصححه ابن خزيمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال  
 القاري غميا المعضوب عليهم ولا الضالين فقال من خلفه امين فوافق قول اهل السما غفر له ما  
 تقدم من ذنبه وظاهر الامسا المقارنة بان يقع تامين الامام والمؤمن والملايكة دفعة واحدة  
 وان المؤمن لا يؤمن لتامين امامه بكل لقراءة وقد فرغت بمعنى اذا امن الامام اراد التامين  
 ويؤتمعه قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المعضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين رواه الشيخان  
 ولما رخصه لما رواه اولا جمعوا بينه ما قررناه وروى البيهقي مرفوعا حسنا اليهود على الفضلة  
 التي هدينا اليها وضلوا عنها وعلى الجحمة وعلى قولنا خلف الامام امين وفي رواية للطبراني وانهم  
 لم يجسدوا المسلمين على فضل من ثلاث رد السلام واقامة الصلوة وقولهم خلف الامام امين  
 ودعى بواقعة الامام وخبر مثل السابق قبل موافقتهم في الزمن اي كائنا عليه لخبر الصحيحين  
 للتعبير فيه بفضل وقالت ثم قاله فوافقت اي في القول المذكور وقبل في الصفات كالإخلاق  
 وغيره ثم هو الملايكة قيل الحفظه وقيل غيرهم لخبر فوافق قوله قول اهل السما والنجاب الاول  
 بانه ان اقلها الحفظه قاله من فوفهم حتى ينتمى لاهل السما انتم وهذا الجواب يحتاج اليه  
 يشهد له كما في الايجاب وقال الحافظ ابن حجر يظهر ان المراد بهم من يشهد تلك الصلاة من الملايكة  
 من في ارض او في سما ومعنى تامينهم استغفارهم للمؤمنين واختار السبكي ان في تامين الملايكة  
 وقتنا خصوصا والامام والمؤمن يحتوون على ان يقارنوا تامين الملايكة فنحصل له ذلك غفر له  
 اما كان او ما وما انتهى ثم فضيحه ما سبق من كون التامين لقراءة الامام انه لو لم يسمها ليس  
 له التامين وان سمع تامين المؤمنين وهو كذلك في الايجاب قال الحافظ وجا طيلها من المنفردة  
 في عموم الاحاديث وكذا المؤمن اما الامام فما اصرحها في خبر ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اذا قال غير المعضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فان الملايكة تعفوك امين وان  
 الامام يقول امين حديث صحيح الخرجه احمد والنسائي وابن ماجه واصاله في الصحيحين  
 والسنن الثلاثة لكن في اخره قال الزهري وكان صلى الله عليه وسلم يقول امين انتهى  
 قوله ويحرم الامام قال الحافظ حديث ابي بن حجر قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم  
 فلما قال غير المعضوب عليهم ولا الضالين قال امين يجيب من احديث حسن الخرجه احمد والترمذي  
 والنسائي وابن ماجه والدارقطني وعند الترمذي وفي رواية اخرى يخفص بها صوته ورجح الحافظه  
 روايته برفع بها صوته وله شاهد حديث ابي هريرة عن ابي اودان بن ماجه واخر من حديث  
 ابن عمر عن ابي ارقطبي انتهى قوله وليس في الصلاة الخ فبديرو عليه ما في الانوار ان من علم ان امامه  
 لا يقرأ السورة او الاسورة فمعيته ولا يتكلم من انام الفاتحة فعليه ان يقرأ بها معه ويجاب بان هـ  
 حاله فلا يتردد **فصل قوله** بين كل من قرأ في الصلاة او غيرها ان يسأل الله تعالى من فضله الخ  
 عبارة العباب بين للقاري ابي رحمة اي محروم بغيره لانه غفورا رحيم ان سأل الله في الشارحة كان  
 يقول رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين يقصد به الدعاء التلاوة **قوله** واذا قرأته عذاب  
 كقولهم نعم ولكن سقطت كلمة العذاب على الكافرين **قوله** ان يتعبد به للبحر اعدون  
 بك من العذاب او الشرا والمكروه **قوله** بانه تنزيه نحو لئلا يشك شي وهو السبع البعير **قوله**  
 ذات ليلة اي في ليلة فذات محبة للتاكيد او بهيبت متعبد والمعنى في ساعة ذات مرتبة  
 من ليل الخذف ذلك لوضوح المراد منه كجد قوله **تضع المعك منها سيم الصبا** اي  
 قسوعا مثل تضعو سيم الصبا **قوله** فافتتح النسخة ظاهر هذه الرواية المصداق الله عليه  
 وسلم قرأ جميع السور المذكورة في ركعة واحدة قدم التسا على اجماعه وان كانت الواو  
 لا تفتي ترتيبا فلما ما لبيان الجواز وما على ترتيب مصححان مسعود والافلا فضل القراءة على

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ترتيب المصنف العثماني لانه المعروف المستنق من احواله اما على ترتيب الاي فواحيته فبحر  
 بعكس الاي لان الترتيب فيها توقيفي قطعاً وبين التتور فيه خلاف فان قرأ بعكس الاي  
 ونصدق بما في بيده من الاي مجرد الذكر فلا بأس واتباع السنة اولى وهذه القولة كانت في  
 صلاة النبيل **قوله** رواه مسلم ورواه اصحاب السنن الاربعه ايضاً كما في **الاصلاح قوله**  
 في الصلاة سواء كانت فرضاً أم زلفاً خلافاً لما كتبه والخفيفة **قوله** واذا قرأ الصبر في ذلك الخ  
 في العباب او قرأ اخر النبي ان يقول عند سماعه بلى وانما على ذلك من الشاهدين انتهى  
 والحديث الاقبي عند قوله وقد بينت ادلته الخ عن ابي داود والنزدي بعضهم لما قاله  
 المصنف ايضاً عند كل من الخ والنبي ومن اخر سورة القيامة والله اعلم ومثله قوله تعالى اليس  
 الله بكاف عبده **قوله** امنت بالله في العباب ان يقول لا اله الا الله لا اربع صلى الله  
 عليه وسلم هذا الذي قبله كما رواه جماعة كتبه ضعيف لان فيه محمولاً وعمله لا ينبغي  
 للسؤال والتفوق لفظ خاص بل الشرطان ياتي بما يناسب اللفظ المتلوهان يقول واسأل الله  
 من فضله اللهم في سالك من فضلك او اللهم اعطني من فضلك وفي رتب اغفر وارحم وانت  
 خير الراحمين رب اغفر لي وقر قلب رب اعوذ بك من هزات الشياطين الاله رب اعوذ بك الخ  
 لا يقصد التلاوة وعلى ذلك النهج مما يناسب التلاوة وينبغي ان يبين ان من انما امر به منها او ندب  
 اليه واستحسن من قابله قاله ابن رزين ومن ثم قال ولا يفي ذكر الجزاء التي فيها ذكر الاستغفار  
 الا ان يكون لفظها من الحلال يكون استغفار الخ و اغفر لنا ربنا انك انت العزيز الحكيم  
 فيكفي اعادتها على قصد الاستغفار وذكر الزكوى في حق فقال الاحسن ان ياتي بموافقة التلاوة  
 ويقصد به الدعاء التلاوة وذكر ايضاً صاحب الانوار والبحر او انه ليس عند من ياتي  
 بما معين الله رب العالمين وليس المستمع ايضاً ولو غير تاموم ونقل عن الشيخ ابن حمزة  
 انه ليس رفع اليدين هنا وشعر الوجه بمصلحة ختم الدعاء استغفر به والاستغراب واضمح  
 بالنسبة لمن في الصلاة فقط وفي الجوع انه تسن الجهر بالذكر في الجهرية للامام وكان الامام ان  
 اهله الامام وصح انه صلى الله عليه وسلم استخرج على العكابة فقرا عليهم بسورة الرحمن فسئلوا  
 فقالوا في اراكم ساوتوا لقد قرأتم على الحق المدة للحن فكانوا احسن مراد انما كنت كلما اتيت  
 على قول الله تعالى فاي اربك تكذبان قالوا لا شيء من نعمك ربنا تكذب ذلك الخ  
 قال ابن عبد السلام والقران يستعمل على فاصلة كآية الكرسي اذ هو كلامه فيه فتشاور كتبت ان  
 في عدوه ولا ينبغي له المداومة على الفاضل فقط والله صلى الله عليه وسلم لم يقله ولانه يرد  
 الى نسيانته انتهى **قوله** وقد بينت ادلته في كتاب النبيان الخ قال في النبيان استحب ان  
 يتوكف ما رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ النبيان والنبيون فقال  
 اليسر الله بكل الخ لم يبق بلى وانما على ذلك من الشاهدين رواه ابو داود والنزدي  
 باسناد ضعيف عن رجل اعراي وعن ابو هريرة قال الترمذي وانما يروي هذا الحديث عن  
 الاعرابي ولا ينبغي قول المصنف وقدره في ابن ابي داود وغيره زيادة على رواية ابو داود والنزدي  
 في هذا الحديث ومن قرأ فيها حديث بعد يومين فليقل امنت بالله ومن قرأ النبيان  
 ذلك بغداد على ان يجي الموقف فليقل بلى شهيد قال عن ابن عباس وابن الزبير وابو موسى  
 الاسعري انهم كانوا اقرا احدهم سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان رب الاعلى قال  
 الحافظ مقتضى كلامه ان الزيادة المتعلقة بالمرسلات ولا اقسام ليست عند ابو داود والنزدي  
 وان الزيادة المتعلقة سبح ليست مرفوعة عن ابن عباس ولكن ذكره ومقتضى تقدير  
 كلام الترمذي ان هذا الحديث لم يرد الا بهذه الاسناد وان راويين عن ابو هريرة لم يرد يسمي  
 والامر بخلاف ذلك في الامور الاربعه اتم الاول فان الحديث بحلته عند ابو داود وانما اقتضد  
 على النبي منه الترمذي وكان الشيخ راجع الترمذي فظن ان ابا داود مثله والعجب

مطلب

ان ابن ابي داود

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عند ابن

ان ابن اود الذي نسب الترياقا بعد اخراجه عن شيخ والده ثم ساقه الحافظ عن ابن هرون ثم جعلته  
 وفي اخره ومن قرأ الا قسم بيوم القيمة فاني على اخرها اليسوف لك بقادر على ان يجي الموق فيقبل بلي  
 قال الحافظ هذا حديث حسن بنقوى بكثرة طرقه اخوكة ابو اود والخرجه وله ابو بكر في كتاب الترياق  
 عن شيخ ابيه في هذا الحديث عبد الله بن محمد المزملوي لكن قال في روايته لم يجد ذكر ابن هرون وكان  
 سقط في كتابه والمعتمد اشانه الحديث كافي رواية ابيه واخرجه عن طريق اخري بنعمه وفي اخره ذكر  
 واشهد واخرجه يحيى بن راهويه وابن مردويه وجامع ترمذي التابعين المبرهن عليهم من عبيته وواقفه سبعة  
 الراوي عن ابن هرون عند اسمعيل بن علقمة لكن لم يرفع الحديث فسياله عبد الرحمن بن القاسم قال  
 ابن المديني حديثه ابن علقمة قد كونه لابن عبيدة فقال لم يحفظ قال ابن المديني وعبد الرحمن بن القاسم  
 مكي المحفوظ رواية ابن عبيدة وتابعه سبعة قاله الدارقطني في العلل وعبد الرحمن بن القاسم  
 المذكور لم يسمع من ابن هرون قال الحافظ تضمنت هذه الطريق تسمية الاعراب وهو الامور الثمانية  
 خلافا لمن نفى ذلك وجامسني من وجد ثمانية اخرجه ابن مردويه وسفيان بن عيينة بن عبد الرحمن بن سعد  
 عن ابن هرون فقلت كذا في الاصل والظاهر انه عبد الرحمن بن سعد كما يروي اليه كلامه لخر اواته واعلم  
 فذكر الحديث مفردا في السور الثلاث وعلقته بعض الرواة فجعله سعد بن عبد الرحمن قاله الدارقطني بجاء  
 مكيا عند الحاكم باليسع واخرجه كذلك ابن مردويه فلما روى ابن اليسع وهو عبد الرحمن بن سعد ولم يخرج  
 بن سياه قال الحافظ صحيح هذه الطرق لا تثبت لان مداهما على من طريقين وهو شديد الضعف وكذا  
 ابن ابي عمير وزيد بن عياض وعجيب للحاكم في حقه عليه حاله حتى صححه الامر الثالث ذكر المعجم في الجمع  
 حديث ابن هرون بنعمه وقال رواه ابو اود والترمذي وهذا الخالف منيعه في الانكار لضعفه  
 فيه ان المرسلات والقيامة ليسا في رواية الترمذي وهو كقولنا بالنسبة للترمذي خلافا لما اطلق في  
 الجمع ثم قال وهو حديث ضعيف وان اخرج به امكننا وكذا ذكره في الخلاصة وفضل الضعيف  
 والتمس في الروضة نبعا لاهلها على المرسلات والذين قال الحافظ واطلاق الضعف على هذا الحديث  
 منعقب فانه قد جاء عن غير ابن هرون فجا من حديث البراء بن عازب اخرجه عنه ابن مردويه وحديثه  
 قال قال صلى الله عليه وسلم قال الملائكة الذين ذلك بقادر على ان يجي الموق فيقبل بلي قال  
 الحافظ حديث غريب وفي سنده من فيه مقال وقدم رواه مسلم بن قتيبة احد الثقات عن سبعة  
 فلم يسم الصحابي ومن حديث جابر بن عبد الله بن المنذر بن عيسى بن ابن اود في كتاب الشريعة وابن  
 مردويه كلف عن ابن المنذر عن جابر بن عبد الله بن المنذر بن عيسى بن ابن اود في كتاب الصحيح الاسحق بن  
 عبد الله بن ابي فروخ فضعيف عندهم لكن تابعه ابو بكر المديني عن ابن المنذر واخرجه الدارقطني  
 في الافراد وهو ضعيف ايضا ومن حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اقرع اسم ترك  
 الامل قال جابر بن عبد الله قال الحافظ بعد تحريمه من طريق عبد الله بن جابر بن ابيه بسنده حديث  
 حسن اخرجه ابو اود والحاكم واقا صحيح على شرطها قال الحافظ لكن وقع اختلاف بين روايته في  
 رفعه ووقفه ولهذا الاختلاف بنحط عن درجة الصحيح وان كان رجاله يخرجوا له فيما من حديث  
 مطايع لم يسم اخرجه ابو اود عند انه كان يقرأ فوق بيته يرفع صوته فقال اليسوف لك بقادر  
 على ان يجي الموق فقال سبحانك اوكلي فقال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه  
 الحافظ بسنده بعد شعبة بهمان فبلى الصحابي المبرهن ايضا وقال في بهمان لا يعرف حالها  
 واعينها وسقطا من رواية ابو داود وعجبت من سكوته ولعله سهل فيه لوجود شاهده وكوته  
 في فضائل الاعمال ويكون شعبة لا يسم غالبا الا عند الثقات انتهى وورد مرسلان فتادة قال  
 ذكرنا ان نحة الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ احدكم فذكر الحديث في الغيبة وسبح والذين اخرجه  
 الطبري وغيره قال الحافظ سند صحيح ان كان المذكور له صحابيا والاحسن لسواهك واخرج عبد  
 الله بن عبيد ايضا من طريق صالح بن ابي الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه رجاله ثقات لكنه مرسل  
 او مفضل او مع تعدد هذه الطرق بنسخ ان اطلاق كون هذا الحديث ضعيفا ليس بمقتضى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



واقته اعلم انتم وقول الحافظ وهذا يخالف ضيقه في الاذكار الخ سبق قل من الناس من اذا لبس في الاذكار  
 تفرض لك والظاهر في النيمان والله اعلم خاتمة وجب القيام للقراءة والوقوف للتمتع  
 بخلاف الركوع والسجود والاعتدال والجلوس بين السجدين لا يناسب اولين بالقادة فوجب  
 تميزهما عنها وهو حاصل بذلك بخلاف الركوع والسجود فهما ممتازان عنها بذاهما بل للفضل  
 ومن ثم كانا قصيرين فلم يناسبهما ايجاب شيئا منها اعلاما بذلك **باب الاذكار**  
**الركوع** لغة الاختنا وقد يراد به المضموع قبل وهو من خصا يصنوا لقول بعض المفسرين في قوله  
 تعالى واركعوا مع الراكعين انما قال ذلك لان صلاتهم لا ركوع فيها والركعون يتخذون على الله  
 عليه وآله وامنه ومعنى ركعوا مع الراكعين صلى مع المصلين وهما واجب لنفسه والغيره القواب  
 الاول قيل الحكمة في افراده دون السجود ان في السجود المضموع الاعظم طافيه من ما يشتهه الافر  
 تما في الانسان لمواظبه الا فدام فناسب تكريمه لانه المنكفل بالمقصود وبمثل المأمول والركوع وكبره  
 ومقدمة فا فرد قوله قد تظاهرت الاخبار والتحقيق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انه كان يكبر للركوع قال الحافظ من ذلك حديث ابن مسعود رات رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يكبر في كل ركعة وضع ويسلم عن عبيده ويسلم ويرات ابانكرو وعرفيعلان ذلك قال الحافظ  
 بعد تخريج حديث صحيح اخرجه احمد والطحاوي والترمذي والنسائي وقال الترمذي  
 حسن صحيح قال وفي الباب عن ابي هريرة وانس وابن عمر وابي مالك الاشعري وابي موسى الاشعري  
 وعمران بن حصين وابي ايمن بن حجر وابي عتاس قال الحافظ وفيه عن علي وابي سعيد الخدري وعبد  
 الرحمن بن ابيز وغيرهم حديث ابو هريرة اخرجه الشيخان وابوداود والنسائي  
 وحديث انس اخرجه احمد والنسائي وحديث ابن عمر اخرجه احمد والنسائي وحديث ابي  
 مالك الاشعري اخرجه احمد وحديث ابو موسى اخرجه ابن ماجه واسانيد هذه الطرق حسان  
 وحديث عمران بن حصين اخرجه الشيخان وحديث ابي هريرة اخرجه احمد وهو حديث حسن  
 وحديث ابن عباس اخرجه البخاري وحديث علي اخرجه الدارقطني في غريب مالك ورواه  
 ثقات لكن في نسخة انقطاع وقال الحافظ بعد تخريجه انه حديث غريب والخرجه مالك  
 في الموطا عن علي بن الحسين مرسلا وقال الدارقطني ان المصواب تما في الموطا وحديث  
 ابي سعيد صحيح لخرجه احمد والبيهقي وفي البخاري بعضه وحديث جابر اخرجه البخاري  
 فيه ضعف وهو في الموطا من جهة اخر صحيح الا انه موقوف عليه وحديث ابن ابي عمير  
 حديث غريب اخرجه احمد والترمذي انتهى باختصار قال الحافظ حديث ابي بصير حديث خلف النبي  
 صلى الله عليه وسلم فكان لا يتم التكبير قال الحافظ ويمكن حمل النفي فيه على الجهر فقد حان  
 جماعة من المتأخرين انهم كانوا لا يكبرون في كل رفع وحقق ومنهم من خصه بالرفع ومنهم من خصه  
 بالجهر واغفل انه شرع للاعلام فيكتفي في الجهر بحالته الرفع من السجود ونحوه فانه قد جفي  
 وقد جاء في حديث اخر عن جماعة من الصحابة منهم من لم يرفع وذلك عن عباس بن سهل بن سعد  
 انه كان في مجلس فاجتمع من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ابو هريرة وابو  
 حميد وابو اسيد فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث  
 وفيه انه كبر حين اقتنع وحين ركع وحين سجد وحين رفع وفيه انه اقمع على ذلك  
 قال الحافظ بعد تخريج حديث صحيح اصله في البخاري بغير سابقه **باب** لو ترابا اي  
 السنة التي هي التكبير للركوع وفي نسخة تركه اي التكبير كان مكرها قال في الجمع كبره  
 بعد تركه الفسح وسائر اذكار الركوع والسجود وقول سمع الله لمن حمده ورسا ذلك الخ  
 وتكبير غير التمجيد للذلال في البطلان بذلك انتمى ولما فيه من مخالفة الامم **باب**  
 وعن احمد روايته الخ وكذا قال بوجوب غوا الفسح كما سياتي حكايته عنه اخر الكتاب وليجب  
 عنه بان صلى الله عليه وسلم لم يذكر للمسي صلاته غير تكبيره التمجيد وكان ذلك اولي التعليم

لانه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لانه اخفى ولا نه اذا اجعل الركوع والتسجود جبره هذا بالاول وبه يندفع اختيار الرازي الوجوب قال القيام الله لير عليه  
من خارج وهو امر بما في قوله اجعلوها في ركوعك كما في الابعاب ثم رواه بقوله بالرفع منقبا عنه اواخر  
وقوله ان جميع التكبيرات الخ في تاويل مصدره ابنه والتقدير وعن الامام روايته وجوب التكبيرات المذكورة  
قوله وهل يستحب مد هذا التكبير الخ السنة ان يبدأ في التكبير حال قيامه ويرفع يديه لا يحرام مع ابتداء  
التكبير فاذا احدى كفاه مكبيه اغنى كما في المجموع نقلها عن الاصحاب وقاله ابن وغيره يجوز ونص عليه في  
المختصر وصوبه في المهمات وارتفع هنا كالرفع عند تكبيرة الاحرام اي جذا والمكبين ولو لم يرفع حتى فرغ التكبير  
لم يبد ركعة كانت عليه في الام واقبل ان رفع يديه التكبير الى انهما هو به ليل لا يجوز منه عن المذكور ولا  
ينظر الى طول المدة ولا فرق في استحباب مد التكبير في حاله بين التسجود والتكبير **قوله** وهذا الحكم باقي  
التكبيرات المشار اليه هو ان الاصح استحباب المد في التكبيرات كما يدل عليه قوله وقد تقدم ايضا هذا  
لاولى المشار اليه ترك المدة انما ذكر على سبيل التبعيته لبيان الفرق فان يديه يندفع ما كتبه  
الاهل بما على ما فهمه مما ذكر اجرا الذي سبق في تكبيرة الاحرام استحباب مد ساعدها الى ان يصل الي  
انها الركن انتهى **فصل قوله** اذا وصل الوجد الركين وهو بالنسبة للقيام ان ينبغي ان يحتمل  
خالصا الى ان يصير بحيث تصل راحته الى ركبته وللقاعد ان يجازي جهته كايين ركبته **قوله**  
سبحان ربي العظيم تكرر ثلاث مرات كما ذكر المصنف هو الاكمل ثم هو بفتح اليا التحتية ويمكن  
وهو بفتح السين غير انهما ايضا الله عنه لما نزلت فبح باسم ربك العظيم قال صلى الله عليه وسلم اجعلوها  
في ركوعكم لما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قالوا اجعلوها في سجودكم رواه ابو داود وابن حبان والداري  
وفي شرح العباب ان اسناد الخبر اود وابن ماجه حسن مراد ابو داود في روايته اخرى وكان صلى  
الله عليه وسلم اذا ركع قال سبحان ربي العظيم ويحده ثلاثا واذا سجد قال سبحان ربي الاعلى ويحده ثلاثا  
وفي سندها ما يوضح به الحاكم ورواه ابن حبان فكانت حسنة ووجه التخصيص ان الاعلى يرفع  
من العظم فجعل في الابلغ في المواضع وهو التسبيح والفضل وسياحي حديث اقرب مما يكون العبد بين  
ربه وهو ساجد فرما يتوهم قرب المسافة فذهب سبحان ربي الاعلى عن قرب المسافة  
دفعه ذلك الوهم وهذا التخصيص بما عتبار الافضل فلو عكس فجعل تسبيح الركوع في التسجود  
او عكسه حصل اصل السنة وسبحان متصوفا على المقدر عند الخليل والفرق لا تسبيح على انه اسم مصدر  
عند سيبويه والعظم قال الرازي معناه المكمل في ذاته وصفاته ومعنى الجليل الكامل في صفاته ومعنى  
الكبير الكامل في ذاته **قوله** فقد ثبت في صحيح مسلم الخ فضيلة هذه الحديث انه لا يتقيد التسبيح  
في الركوع وكذا التسجود بعدد واختراع السجدة وينبغي الاذرعى فوردت كلها مبنيا في سنن اود  
قال الخطيب بعد تحجيد عن حد ينفذ انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما كبر قال الله اكبر ولله  
والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه قريبا من قيامه يتوكل سبحان ربي  
العظيم سبحان ربي العظيم الحديث هذا حديث حسن فان صح ظن شعبه ان الرجل المهم في سنه هو اصله  
من زكريا فلهذا حديث صحيح والحديث عند الترمذي والنسائي ولفظه مراد الشيخ من قوله وغيره **قوله**  
رواه في كتب السنن الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الحدك سبحان ربي العظيم ثلاثا فقد تم ركوعه  
وذلك ادناه ومن قال في سجوده سبحان ربي الاعلى في المشكاة عن ابي مسعود رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات  
فقد تم ركوعه وذلك ادناه ومن قال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده  
وذلك ادناه رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه وقال الترمذي اسناده ليس متصلات  
عن ابي بلق ابن مسعود انتهى قال الخطيب ولما قال البيهقي لكن غير بقوله لم يدرك ثم ساق له  
شاهدين عن ابي جعفر محمد وعلي بن الحسين عن ابيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جلا ثلاث  
سبحات ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا لهذا حديث مرسل او محض لان ابا جعفر محمد هذا  
من صفار التابعين وخبث روايته عن التابعين انتهى وفي البدر المنير لابن الملقن بعد ذكر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





كلام الترمذي وكذا قال الشافعي في الام بعد ان رواه مرفوعا ان كان الحديث ثانيا فاما يعني بقوله ثم ركوعه  
 وذلك ادناه او اد في ما ينسب الى كمال الفرض والاختيار معا كما في الفرض وحده قال البيهقي انما قال ان كان ثانيا  
 لان الحديث منقطع انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة ولا يفرض ذلك لان المنقطع بعلمه في الفضل اجماعا ومن ثم  
 عليه فقالوا ليس للمصل ان يسبح سرا في ركوعه وسجوده انتهى قال الحافظ بقدر يجب حديث ابن مسعود  
 هذا حديث عزيز وقال قال الطبراني ولا يروى هذه اللفظة وذلك ادناه الا في هذا الحديث لفترمه به  
 ابن اوديب قال الحافظ وقع في رواية الشافعي في المرسل الذي يخرج كما البيهقي يشاهد الحديث ابن مسعود  
 ما يبعد هذه الزيادة والفظه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي الخطاب في رسوله صلى الله عليه وآله  
 فقالوا انما انزل سقرا كيف نضغ بالقدارة قال جواد ثلاث تبيحات ركوعا وثلاث تبيحات سجودا  
 وورد التثنية في عدة اخبار بعد ذلك زيادة وذلك ادناه اخبره ابن خزيمة من حديث حذيفة كان صلى  
 الله عليه وآله يقول في ركوعه سبحان رب العظم ثلاثا وفي سجوده سبحان رب الاعلى ثلاثا حديث  
 حسن واخرجه ايضا العمري والدارقطني زاد في روايته وسبح في الموضوعين واخرج البزار من حديث ابي بكر  
 ولم يقل وسبح واخرج الدارقطني مثله من حديث جبير بن مطعم وعبد الله بن اقدم والطبراني في الكبير  
 من حديث ابي مالك الأشعري نحوه وفي سنن كل منهما ضعف وعند الطبراني كان ابن مسعود اذا ركع قال  
 سبحان ربنا العظم وسبحان ربنا ثلاثا وكان يدكرات النبي صلى الله عليه وآله وفيه ضعيف وفي  
 سنن القطيع ولم يشاهد من حديث عقبه بن عامر واخرجه ابوداود بمثل هذا اللفظ وزاد واذا  
 سجد قال سبحان رب الاعلى وسبحان ربنا ثلاثا وفي سنن ميمون بن مهران في حديث ابن مسعود عن ابيه اوعه قال  
 رقت النبي صلى الله عليه وآله ولم تكن في ركوعه وسجوده بقدر ما يقول سبحان الله وسبحان ثلاثا والاعلى  
 لا يعرف اسمه ولا اسم ابيه واهله انتهى ولعل ذلك هو سجد في هذه الروايات مراد الشيخ بقوله في بعض  
 النسخ المصححة وجاء في كتب السنن انه صلى الله عليه وآله ولم يقل سبحان رب العظم وسبحان ثلاثا  
 فقد تم ركوعه والذي يخرج عليه الحافظ باسقاط قوله وسبح قال في شرح المشكاة ويجعل اصل الستة سجود  
 سبحان الله وسبحان ربنا في ركوعه كما في المجموع واد في الحد المطلوب فيما سبحان ربنا العظم والاعلى  
 ثلاثا وعلاوة لكن لمنفرد واما محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حتى احد عشر فتسع فسبح في خمس  
 اما امام غير محصورين فتكره له الزيادة والافضل ان يأتي بعد التسبيح بما يأتي من اللهم لك ركعت  
 الخ وان اقتصر على التسبيح او الذكر المذكور فالسبيح افضل لما فيه من التذكير بالعباد الكثر وذلك  
 تبيحات معه افضل من حيث فيه وزيادة التسبيح على الثلاث انتهى قوله وثبت في الصحيحين  
 عن عائشة رضي الله عنها قال الحافظ بعد ركوعه عنها بهذا اللفظ وفي روايته كان يكبر ان يقول  
 الحمد ويصيح وكذا رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وفي اخيه يتناول القرآن وفي روايته  
 لم يقرأ بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يقرأ عليه ولم يقرأ عليه اذ اجاب نصرابه والفتح يصلي صلاة  
 الاعمال وقال سبحانك ربنا وسبحانك اللهم اغفر لي وفي الام للشافعي كما قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله في ركوعه وسجوده اجبت ان لا يقصر عنه ثم قال في ذلك عن عائشة الخ انتهى فليس  
 جميع ما ورد فيه كما سياتي وضح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لما نزل على رسول الله صلى  
 الله عليه وآله ولم اذ اجاب نصر الله كان يكبر اذا قرأها ويركع ان يقول سبحانك اللهم وسبحانك اللهم  
 اغفر لي انت التواب الرحيم واخذ منه الاسوي انه يسن الدعاء في الركوع وتبعه الزريشي وال  
 عن الام انه ان دعا فيه فلا شيء عليه الا ان يريد به الفتوى ويسجد للسهو او ذكره الحافظ  
 في الكسوف انه يسبح فيموسجدا في هذا شاهد لما يجتهد الاسوي وترجمه في البخاري باب  
 الدعاء في الركوع قال الحافظ في الفتح قصد الشارة الى الرد على من ذكر الدعاء فيه كما ذكر واخرج حديث  
 واما الركوع فحفظوا فيه الرب لكنه لا مفهوم له فلا يمنع في الركوع كما لا يمنع في السجود  
 وظاهر حديث عائشة انه كان يقول هذا الدعاء في الركوع وكذا في السجود انتهى في ذلك المعنى  
 في شرح مسلم في قوله في الحديث يتناول القرآن اي يعمل ما امر به وقوله سبحانك الحمد

فكان







ويجوده قال الحافظ بعد تحريجه لذلك هكذا أخرجه سلم وأبو داود ورواية هشام الدستواي ورواه شعبة  
متصلا على الركوع وأشار إلى روايته هشام بزيادة السجود ورواه معمر بن قنادة بالشك وقد تابع  
هشام على الجمع بينهما سعيد بن إبراهيم ثم أخرجه الحافظ حديث محمد بن معمر عن عائشة قالت كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يتوك في ركوعه أو سجوده فذكر مثله وقال الحافظ أخرجه أحمد في مسنده  
أبو العباس السراج ثنا إسحق بن إبراهيم يعني ابن راهوية أخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن قنادة عن طرف  
عن عائشة ولم يشأ فظنه بل قال مثله يعني رواية سعيد بن إبراهيم فنادى ربي أوقع كذلك في رواية  
إسحق أو تجوز السراج انتهى **قوله** رب الملائكة أضيقت التزيينية إليهم نحو صومهم فكيف أعظم العوالم  
وأطوعهم لله وادعهم عليها فلا يلزم منها فضله على البشر **قوله** والروح هو جبريل لقوله تعالى نزل  
به الروح الأمين أو ملك من أعظم الملائكة خلقه ثم أخرجه معمر بن ابن عباس وأبو جابر بن عبد الله بن  
يحيى يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لوقوعه في موضع جميع الملائكة والخلق إليه ينظرون فمن تخافته  
لا يعرفون طرفهم إلى من فوقه الحركة أبو الشيخ من الصحاح أو ملك له سبعون ألف وجه والكل وجه  
سبعون لسان والكل لسان سبعون ألف لغة سمع الله تعالى تلك اللغات كلها فخلق الله تعالى  
من كل نسيجة ملكا يطير مع الملائكة إلى يوم القيامة أخرجه معمر بن ابن عباس عن علي بن فضال عن  
صعيف أو تلك وأحد له عشق الأف جناح جناحين منها ما بين المشرق والمغرب له ألف وجه في  
كل وجه ألف لسان وهيمان وسفستان سبحان الله اليوم الغيبة أخرجه معمر بن ابن عباس أو ملك  
أشرف الملائكة وأقربهم من الرب وهو صاحب الروح أخرجه ابن المنذر وغيره عن مقاتل بن حيان أو ملك  
في السماوات أعظم من السموات والجبال من الملائكة يسبح كل يوم اثني عشر ألف تسبيحة يخلق الله تعالى  
من كل نسيجة ملكا من الملائكة كل يوم اثني عشر نسيجة صفا وحده أخرجه ابن جرير عن ابن مسعود وأبو  
عليه صور بن آدم أخرجه معمر بن ابن عباس وعن مجاهد وأخرجه معمر بن ابن عباس عن ابن مسعود وأبو  
وروس ولبسوا بملائكة وجمع عن ابن عباس ما نزل من السماء ملك الأوتمة وأحد من الرقيق وأخرجه  
حفاظ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الروح خير من جنود الله ليسوا بملائكة لهم روس  
وأيد وأرجل ثم قرأ يوم تقوم الروح والملائكة صفا قال هو الأجد وهو الأجد وأخرجه معمر بن عبد الله بن  
بربرق قال يبلغ الألسن والجن والملائكة والشياطين من الروح وأخرجه أبو الشيخ عن سلمان الألسن عشر  
الجن والجن عشر الملائكة وهم عشر الروح وهم عشر الكروبيين وعن أبي نجيب الروح حفظة على الملائكة  
وعن مجاهد هو منهم ككثيرهم أبو رزم **قوله** وفتح وهو الأتيس قال تعذب كل سم على وزن فقول فهو  
ملتوح الف الألسن بوح والقدوس فالضم فيها الأتيس والفتح لها لغة في النزاهة والطهارة  
من كل ما يلين بجلال الحق وهما له وكبرياؤه وعظمتها وأفضاله وهما خبران عن مسند أحمد وفي  
أي ركوع وسجود من هو المبالغ في النزاهة والطهارة المبالغ في العفة وقيل من صوبان بتفديرا سم  
مثلا **قوله** وروينا عن عوف بن مالك وأبو مالك بن العوف الأشجعي العظفاني أول شاهة الفتح  
وكان حامل راية قوم بوميد سكن دمشق وكان داره يكلمه سوق الغزل العنق وتوفي  
سنة ثلاث وربعين واثنا قول الشيخ أبو إسحق في مذهب به أن عوف بن مالك رجع عليه سيفه  
يوم خيبر فقتله تغلط صريح أما ذلك فأمروا من الأروع بنته عليه المظم في التهذيب روى له  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وثلاثون حديثا أخرجه في الصحيحين منها ستة فكانت  
انفرد البخاري بواحد ومسلم بالثاني وأخرجه في المربعة روى عنه جبريل بن نفير والسجعي ورواه  
فقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحمله أنه كان في نعل لا يس فيه الجملة فأنه به غلبي  
خلافة السنة وأقره صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز أو في نعل تس فيه أو فرض والنظير لعلمه  
برضاهم أو لبيان الجواز أو لتمكنهم من المفارقة لأنها إنما تكون وتمنع فضل الجماعة حيث لا عنده تطويل  
الإنام **قوله** يقول في ركوعه استسنا فجاب عما يقوله في الركوع ويجمع كون الجاهل في حال  
**قوله** ذي الجبروت الخ والجبروت الجبر والجبار الذي يقهر غيره على ما أراد والمملوك المملوك

والعرق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والغزة وهما يقع اولهما والثاني فيما بين ابغ والكبير بالمد الترفع والتنزه عن كل نقص وقيل هي عبارة عن كمال الذات  
وكالوحيد ولا يوصف بها الا الله تعالى والعظمة تجاوز القدر عن الخاطئة وناسبت هذه الصفات الاربعة الركوع  
والسجود لان القصد فيها التعظيم والثلاثة قبيل العظمة اعظم من مظاهرها **قوله** رواه ابو داود قال  
في السلام واللفظ لا يؤيد اورد قال الحافظ والحديث حسن اخرجه احمد واورده الحافظن طريق الطبراني في كتاب  
الدعاء لكن اختصر واقتصر فيه على الذكر المذكور واشار الى انه عند الامام احمد قال وانما لم يخرج من طريقه  
لانه لم يقع مع جميع مسند عوف بن مالك من مسند احمد في رواية ابن المذهب **قوله** حديث صحيح الخ قال  
الحافظ فيه نظير من وجهين احدهما الحكم بالصفة وقصده عاصم بن حميد ليس من رجال الصحيح وهو صدوق  
مقلنا في ان الحديث ليس له في الكتب المذكورة طريق الالهة ومدان عندهم على معوية بن صالح وهو  
يرويه عن عمر بن قيس قال سمعت عاصم بن حميد قال سمعت عوف الخ فليس ثم اسانيد صحيحة بل وادونها  
وعوية وان كان من رجال الشام يختلف فيه فغاية ما يوصف به ان يعد ما يوصف به حسنا وتعد الطرق  
اليه لا يستلزم مع نفسه تعدد اسانيد هديث بغير تقييد العلم عند الله واستعمال انتهى **قوله**  
فاما الركوع فغظوا فيه الرب اول الحديث اني نهيت ان اقر القرآن ركعا او ساجدا فاما الركوع الواسع في  
ما يتعلق بغيره وسرتمه في الغفل بجد وقوله واما الركوع فغظوا فيه الرب بالذكور و  
القرأة لانك من هيتون عنها كما سياتي في حديث علي رضي الله عنه وكلفته قوله فاما الركوع الخ انه لما كان  
قوله نهيت الخ بما يولهم تخصيب من فضي ذلك الخبر به اشار الى فعدة والاهلام بعوم ذلك بقوله  
واما الركوع الواضع **قوله** فيجمع بين هذه الاذكار ان تكن اي وكان منفردا او امام من سر وظاهرات  
الركوع فيها ذكر لها ورد فيه اذكار متعددة بروايات مشنوعة من الاعتدال والسجود والصلاة على  
النبي صلى الله عليه وسلم والنشهد وقول بعض المشافعية والغنابلة ان التلويح يستلزم احداث  
صفة لم تزد مجموعة في حديث واحد فالاولى الاتيان بكل ثابت هدا مسرة وهذا مسرة وهكذا  
ويرد جميع الامة لاذكار السجود والنشهد وفولهم ان الاتيان بها كذلك هو الافضل الامام  
يكمل له التطويل ولا نسلم ان استلزم الجمع لذلك بنا في فضيلته كيف وهو كل من كلامه صلى  
الله عليه وسلم الذي امرنا بالتناسيب واختلاف الروايات فيه مجوعا على بعض الرواة حفظه  
كلم يحفظ غيره ومن جمع ذلك الملم لكن اختلف كلامه في كتبه ولم يستوعب كل ما ثبت **قوله**  
فيستحب التسبيح لان الوارد فيه اكثر ويكبر الجهر بالنسب فيه وكذا باقي الاذكار فيه وفي السجود  
صريحها والله اعلم **قوله** ويستحب ان اقتصر على البعض اي ما العدم تمكن من الجميع او لعدم ارادته  
ذلك ان يفعل في بعض الاوقات بعضا مما يحتمل ان يكون مع الاتيان بالتسبيح ويجوز الاقتصار على  
ذلك البعض والعبارة للاخير اقرب وفعل ذلك ليليا بهجرا في الاذكار نظير ما تقدم في اعتياده  
سورة معينة من القرآن والله اعلم **قوله** فينبغي للمسلم ان يجامع عليه في المجموع يكبر بعد تركه  
التسبيح وسائر اذكار الركوع والسجود وقول سمع الله من جهر وربنا لك الحمد وتكبير غير التمجيد للملا  
في المظلات انتهى **باب** ما يتوكل في الركوع والسجود وكذا في  
باقي الاركان غير القيام قياسا عليها كما في المجموع فاقلا فيه اتفاق العلماء والكرامة تنزهه بهيته  
عند الاثر وقيل بتجريمه قيل وهو القيام اذ هو الاصل في النهي الا ان يضر في عنده صارف وكان  
حكمة ذلك ان افضل الصلاة القيام وافضل الاذكار القرآن محمل الافضل للافضل ونهى عن  
جعل في غيره ليليا لوهو استواء مع غيره من الاذكار وبما افقته قول الخطابي لما كان الركوع ه  
والسجود غاية الذي والخطوع وخصا بالذكر والتسبيح نهى صلى الله عليه وسلم عن القرأة فيها  
لان ذلك ان يجمع بين كلام الله وكلام الخلق في موضع ليليا يظن استواءها التبري لخصا وفي  
قرأة الفاتحة في غير القيام قوله لبعض اصحابنا يبطلان الصلاة لانه ركن قولي وهو كالتل  
واليه اشار بقوله وقال بعض اصحابنا تبطل مظاهر الحديث النهي عن القرأة في غير القيام ه  
ولو تغير قصد ها كما دعوا وهو ظاهر كلام اصحابنا المتأخرين لا كراهة ان قصد الدعاء والثنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



نصف ويندق بين ما هنا وما ياتي من ان التصديق القنوت الدعا وهو لا يتبع له لفظ فكانت قراءة الآية  
 المنضممة للدعا محصلة المقصود وما نعت لخرج الترك المتقنى لسجود التهنوت نسبيلا على المكلف واتخاذ  
 القنوت قلبس القصد فيه ذلك فكان القصد ما يصرح به كلامهم من كراهة القراءة فيه مطلقا ثم كراهة  
 متناق في حاله الاطلاق والوجه فيه الكراهة بناء على اعتماد تقييده وعليه ايضا من قوله اخذ اما ياتي في الآية  
 فيها نحو ثنا اودعا وغوايته المدين فالظاهر هو انها تكرم قرانها مطلقا كذا في الابواب والقراءة مطلقا اي سواء  
 كانت في الله او في غيره خلافا لابن عبيد السلام افضل من ذلك من لم يمتنع بخلاف ما خص بنحو جعل فانه فيه افضل  
 منها تقدم قال ابن عبيد السلام في القواعد وذلك لان لكل مقام مقالا يليق به ولا يتعداه ولا يشغل عن معنى  
 ذكره الاذكار بجرح غيره من الاذكار وان كان افضل منه لانه سواد **قوله** روي في بعض مشايخ اللفظ  
 نهما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال الخياط بعد تحريمه اخرجته مسلم وابود اود والترمذي والنسائي والمسلم في روايته اخرى عن علي  
 نهما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرارا كذا او ساجدة اقال الخياط اخرجته مسلم وابن حبان **قوله** روي  
 في صحيح مسلم ايضا الخ هو حديث لفظه قال اي ابن عباس كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة  
 والناس صفوف خلفه ابي بكر فقال لا بها الناس نه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرويا الصالحة سراجها  
 المثل او ترى له الا في نهيت ان اقر او انا راع او ساجد فالتا الركوع فغطوا فيه الرب واما التحجود  
 فاجتهدوا فيه في الدعاء فمن ان يتجرب بك الخياط بعد تحريمه لخرجه بعد وهذا اللفظ واخرجه  
 مسلم وابود اود والترمذي والنسائي انتهى وذكر الخياط في اب انكار التجود شاهدا الحديث ابن عباس  
 من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا اذ ركعت فغطوا الرب واذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فمن ان يجتهد  
 لكي وقا الخياط بعد تحريمه من طريق هذا حديثك غريب اخرجه البزار في مسنده قال البزار لا تغلبه عن علي  
 مرفوعا الا بهذا الاسناد قال الخياط المنفرد به عبد الرحمن بن اسحق وهو ضعيف انتهى **باب**  
**ما يقرب في رفع راسه من الركوع** وفي اعتداله **قوله** السنة ان يقول حال رفع راسه اي مع رفع يديه  
 كما في القوم ويكون مع يد رفع راسه **قوله** سمع الله من حرك اي يقبل الله منه حمده وجزاه عليه  
 وقال المص معنى سمع الجاب اي من حمد الله متعرضا لتوايه استحباب له واعطاه ما نغرض له وفي  
 البدر المنير لابن الملقن وضع سمع موضع اجاب لان كمال اجاب كانه غير مشعور بها في بعض الاحاديث  
 ودعا لا يسمع اي لا يقدر به ولا يجاب فانه غير مشعور قاله ابن المنباري **قوله** ولو قال من حمد الله  
 سمع الله له جزا اي لكن الاو افضل لورود السنة به ولذا يجوز من حمد الله سمعه اما اجزا غير  
 الوارد مما ذكر لضعفه لفظ الوارد ومعناه وبه فاروق الله الكبر **قوله** قال رينا لك الحمد الخ اور رينا  
 ولك الحمد وعن المص والرافعي ان ما في المنزل اولى وفي المجموع عن الشافعي والاصحاب الثاني اولى  
 لصحة الحديث بكل منهما مع زيادة الثاني فانه يجمع معنيين الدعاء والاعتناء اي ترتيبا  
 استحب لنا ولك الحمد على هذا يتك ابيانا وعلى ان الواو غاطفة لرايخ خلافا للاصمعيه  
 فان قلت يلزم على ما ذكر عطف الخبر على الانشاء وهو ممنوع قلت اجاز جمع نحو يرون  
 وغيرهم ونقد اعتماده ما عليه اكثر من امتناعه فالخبر هنا بمعنى انشاء الحمد وليجاده لا  
 الخصارا بانه موجود اذ ليس فيه كبير فائدة وقد المص في شرح المهدب رينا اطعناك وهذا  
 ولك الحمد وهو اولى مما قبله لسلامته مما قبله هو وقال الخياط اختلف في تخرج الواو فتقبل  
 هو غاطفة على شي محمد وف وعليه اقتصر ابن دقيق العيد وفي حاله وجزم به في النهاية  
 وقيل زايه ونقضي قول المص ان كلامها حسن ويحتمل انه لا يري زيادتها والعل عند الله  
 انتهى قال اذ رعي وغيره وروايات اثنا عشر والثر وعنارة المجموع وثبت في الاحاديث  
 الصحيحة من روايات كثير رينا ولك الحمد بالواو وفي روايات اللهم رينا لك الحمد وكذا في  
 الصحيح انتهت وبما يرد على من يزعم ان اللهم رينا الخ لم يصح على انه في البخاري من رواية  
 الاصبغ بن ابراهيم مرفوعا اذ اقال الامام سمع الله من حرك تقولوا اللهم رينا ولك الحمد

انتهى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التي وقد بوخت منها مما من التعليل بالزيادة ان الهم زينا وكنه الحد افضل من الثاني لان يجاب  
 بان زيادة هذه الايقنضي زيادة في المعنى ولو قال كذا الحد زينا او الحد لربنا حصل اصل السنة لانه  
 لى بالمفظ والمعنى كما تقدم في التسميع **قوله** حد كثيرا طيبا مباركا فيه ذكره كذلك في التحقيق والمجموع  
 قبا وهو غريب لمن حيث النقل والا فقد صرح دليله كإياتي وزيد في بعض الروايات مباركا عليه لا يجب  
 زينا ويرضى قال الخافض ابن حجر ايقوله مباركا عليه فيعمل ان يكون تاكيدا وهو الظاهر وقيل الاول  
 بمعنى الزيادة والثاني بمعنى البقاء وما كان الحد يناسب المعنيين جميعا كما ذكره بعضهم واتا قوله  
 كما يجب زينا ويرضى ففيه من جنس التوفيق الي لئله تعالى ما نقول الغائبة في الفصد ذكره ميرك **قوله**  
 ملا السموات الخ قال الخطاء هو تشبيل في الغريب والمدان كالتبر للعدد حتى لو قدر ذلك احصاءا ملا  
 ذلك كله ويجوز ان يكون المراد بذلك اجزائها وقا يعبر المراد بذلك التعظيم لقد رها اكثر عددها  
 لا يقال لهن كلمة ملا طباقا في الارض وكان ابن خالويه يرحم فتح المنزعة من ملا والازجاج يري الرفع فيها  
 ايضا وكلاهما جزا اول على الحال التي مالبا بتقدير جسمه السموات الخ وهو المعروف في روايات الحديث  
 لا قاله المص في شرح المهذب وعزاه الى الجمهور والشاذ على انه صفة او خبر مبتدأ محدود **قوله** وما بينهما  
 هذه الجنة في رواية مسلم ولعل نكرها لارادة العلويات والسفليات منها وهي شاملة لها بينهما لانه لا يخلو عنها  
**قوله** وملائكته من شئ بعدة القرطبي بعد ظرف قطع عن الاضافة مع ارادة المضان اليه وهو  
 السموات والارض بمعنى على الضم لانه اسبغة حرف الغائية الذي هو منه والمراد بقوله من شئ بعد العرش  
 والكروبي و نحوها مما في قوله تعالى قال تعالى ويخلق ما لا تعلمون **قوله** اهل السما بالنصب على  
 الاختصاص او منادي وحن في حرف نداء او على الملح او على انه وصف المنادي وجوز رفعه على كونه  
 خبر مبتدأ محدود او عكسه اي انت اهل السما عليك واطلق لكنا لاختصاصه عند الجمهور بالمسن  
 وضع يقال فيه ننا بتقدير النون والحد الغائبة الشرف وكثرته وروى الحد كما ها عياض ولبست  
 بعد وقته **قوله** احق بما قال العبد الخ احق بتدخين قوله لا مانع المانع وما بينهما اعتراض والواوه  
 الداخلة عليه واولا اعتراض ويجوز كما في المجموع عن ابن الصلاح ان يكون الخ خبر ينلك الحد اي هذا  
 الكلام احق قوله وخبر مبتدأ محدود اي انت احق بما قال لك العبد من المدح فيكون جلة لان مانع الخ  
 دعاء اخر ويجوز الاول اولى لما فيه من كمال التوفيق وجوز الحنفية في حق النصب ايضا وهو مخالف  
 للرواية والدرارية وهو بالمرزوم في حق وقال ابن الملقن في تخرج الحديث الشرح الكبير ووقع في المهذب  
 اسقاط الف احق وواو وكنا وهو كذلك في رواية النساكي وهو يدفع قول شرح التهذيب الذي  
 رواه سائر الحديثين باثباتهما والواقع في كتب الفقه باسقاطهما وقد نعرض لقاضي حيين في تعليقه  
 للروايتين انتهى وذكره كنه الزركشي ثم ما يجمل ان تكون موصولة وان تكون موصوفة وان تكون  
 مصدرية وال في العبد للمحسن والعهود والمراد رسول الله صلى الله عليه وآله **قوله** وكنا لك  
 عبد الجملة معترضة اي عمل اثبات الواو فيها لتوهم ان ال في العبد عهدية وتضمنت انها استغراقية  
 من اقبل واقول يجوز كون ال فيها سبق عهدية وفي هذه الجملة تنبيه على انه تعالى مالك لجميع العباد فالله  
 يرجع الامر كله وحكم امته في العبادات اتباعه تام يرد ما يدل على التخصيص على حد في الواو فالظاهر  
 ان ما خبر عن قوله احق قال السبكي ولم يقل عبيد مع عود الضم عليهم لان الفصد ان يكون الخلق لجمهور  
 منزلة عن واحد وقلب واحد انتهى وقال غيره يجمل انه قال ذلك موافقة لقوله تعالى ان كل من في السما  
 والارض الا اذ الرحمن عبد الا انه قال لا احصي ثناء عليك موافقة لقوله تعالى وان تعدوا نعت الله  
 لا تحصوها وقال المعبثه مقاسا محمود اعلى احدي الروايتين موافقة لقوله تعالى عسى ان يرجعناك  
 ربك مقاسا محمودا ويجعل انه يكون للمع الاصل وهو ادم ابو البشر ان يجوز ان يطلق على الاشياء لفظ واحد  
 وان كثرت اذ كان اصلا واحدا كما قال النان وان كثرت قبا بلنا كعبد واحد لا يجتمعنا فطلب  
 واحد قال تعالى وهو الذي الشاكم من نفس واحد ويخلق مما نزلنا وحطه قال تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم  
 الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها **قوله** لا مانع ووقع في رواية النساكي بلفظ لا مانع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لا نازع لما اعطيت وهذا راجع على وقف قوله تعالى توفى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ولكن قولك  
 لا نازع الحسن نحن المقابلة اللغوية المسماة بالظنق لا سيما مع قريبه المقلوبة وقال العلقمسي  
 لا نازع لما اعطيت اي اردت اعطاه فان من اعطى شيئا ما نزع له اذا الواقع لا يرتفع **قوله** ولا تعطى لما منع  
 بفتح الياء ولكن العين في قوله لا تمنع واستشكل بارت اسم لا اذا كان شبيها بالمتصرف يعرب ولا يثنى لكن  
 حكى القاسمي في الخصة ان اهل بغداد يجرون المطول بحري المفرد فيمنعونه فينخرج عليه الحديث جوز الزعم  
 في التثنية عليك ان ينزل عليك فلا تثريب ورد ابو حيان بانها مطول وهذا اجوابه وجوز ان يثنى في  
 المطول المتثنية وعنده قالوا تركه احسن قالوا لا تخشع في العاقبة وروي ان طيب ولا منطى بالثبوت  
 فيهما والاضطراب على بن سعد وقال في موضع اخر انها لغة اهل اليمن انتهى **قوله** ولا يفتح ذا اللد من  
 الجذ قال القرطبي رواه الجوهري بفتح الجيم بل للفظين وهو يعنى الحظ والعنت وقال ابن الجوزي في الفتح  
 كذا ضبطه المتقدمون والمتأخرون ولكن يعنى هذا اي لا يفتح ذا الغني عندك غناه وحظه فلا يعبده  
 من العذاب ولا يبيعه شيئا من الثواب وانما النافع ما تغلفت به ارادتك فسبح او سلوك سبيلا رضاك  
 والكف عما يبغضك وايد بما ورد في الحديث عند ابن ماجه في سننه من حديث الحبيفة ان رجلا من اهل  
 في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نذر اكره فيها بينه المردود فقال بعضهم جسدك في الغل وقال اخر جسدك في  
 لا يله وقال اخر جدي وكذا فسبح به النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلواته ورفع رأسه من اخر الركعة  
 قال هذا الذكر اللهم ربنا لك الحمد المرفوع منك الحمد وطول صلى الله عليه وآله صوتك الحمد ليعلموا انه  
 ليس كما يقولون قبل ان يصح فهو الوجه لا معدل عنه الا ان فيه مقالا ووصف فالعرب في مجموع اللفظ لا يفترون  
 السبب وقيل من معنى بدل على حد ولو نشأ الجمل من مائة الامة اي بدلك اي لا يفتح الحظوظ بدل  
 طاعتك او توفيقك انما النافع طاعتك ولو اهلها غير قال تعالى يوم لا يفتح ما لا يكون الا ان الله  
 نقل سليم اي من الشرك او مما سوى الله وقيل انفسا جدا في عضاف اي لا يفتن من قضائك او سوطك او  
 عندك قال ابن قتيبة العبيد يفتن ان يعلق قوله منك يقول يفتح ويضم معنى يفتن وما قرنته اي لا يفتح  
 انتهى وقيل المراد بالجد الاصل اي لا يفتح احد اسمه لقوله تعالى فلا تسباب بينهم يومئذ وفي الحديث ومن  
 بطا به علمه لم يسرع به نسبه وقيل المراد من صاحب الخط العظيم لا يفتن من خطبه عن غنايته مولاه واسعافه  
 ان افع للفظ خير وناسب ما قبله المفهوم منه ان يعطى الخط وما نفعه هو الله تعالى اعلاما بان الخط العظمي  
 لا يفتن المعطيه الا ان جعل الله فيه نفعا والا فكم من ذي حظ عظيم ما لا عدل لا يفتن عاله ولا عمله ارادته  
 تعالى جرماته وخذلانه ومن ثم كان الاعتزاز بالاحوال فضلا عن الاموال موجبا للاختطاط عن معاني الكمال والنجاة  
 والبوار والنكال العاذا الله من ذلك وقيل لا يفتح معطوف على ما قبله اي لا يفتح عطاء وفي الحديث  
 من ادب اي ياذ المعنى والعظمة منك الجدة من غيرك ومجمل ان يكون المعنى لا يسلم من هذا اذك الحد اي  
 المعنى فيكون على حد في مضاف وحكي الشيباني في الحرفين كسر الجيم وقال عناه لا يفتح في الاجتهاد  
 والعمل منك اجتهاده وعلمه وانكره الطبري قال القرطبي هذا اختلاف في ما اهل النقل لا يعلم من قاله فيهم  
 وضعفه وقال غيره المعنى الذي اشار اليه الشيباني صحيح ومراده ان العمل لا يفتن صاحبه انما النجاة  
 بفضل الله ورحمته كما جاء في الحديث لمن يفتن احد امتك علمه وهذا او في ما قيل الخ لمراده الاجتهاد  
 في طلب الدنيا وتضييع الاخرى لبعده عن المقام وفي الخلاصة للمص وروي بكسر اي الهرب وفي  
 الاستلاح وروي بكسر الجيم من الاجتهاد في الرزق اي لا يفتن ذلك مما كتب الله انتهى **قوله** روي  
 في صحيح البخاري وسئل الخ كذا في نسخة مصححة روينا محمد في الروا وفي اخرى ما ثابها قال  
 الحافظ هو طرف من حديث وهو كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع  
 ثم يقول سمع الله لمن جهن حين يرفع صوته من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد اخرجته  
 مسلم بطريقين واخرجه البخاري مثله لكن قال انك الحمد يعني **قوله** وفي روايات الخ  
 قال الحافظ علقها البخاري لحدوثه بن صالح عن النبي عقب رواته الحديث الاول  
 عن يحيى بن بكير ووصلها من طريق شعيب بن ابي حمزة عن الزهري وهو عند محمد بن روايته

معد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مع عن الزهري **قوله** وروينا شمله في الصحيحين عن جماعة من الصحابة قال الحافظ لم أره في الصحيحين بالواو  
 الا فيما ذكر من حديث ابي هريرة مع الاختلاف ووقع فيهما في حديث ابي هريرة قال سقط النبي صلى الله عليه وسلم  
 عن فرس فجلس شقه الامين فدخلنا عليه نعوذ به فحتمه القلعة فمضى بنا فاعد انما فرغ قال الحافظ الامام  
 ليوتيم به فاذا اكثر فكثر واذا اركع فاركعوا واذا اقل سمح الله لمن جده فقولا رينا لك الحمد للحديث قال الحافظ  
 بعد تحريجه هكذا الك الحمد بغير واو واخرجه الشيطان واخرجه النسي و ابن ماجه ووقع في رواية اكثرهم  
 بغير واو وكذا ذكرت وفي رواية الصحيحين بالواو وكذا الحمد ووقع بالواو وايضا في حديث رفاعه بن رافع  
 عند البخاري لكنه ليس من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ووقع من لفظه بغير واو في حديث ابي سعيد  
 وعلى ابن ابي اوفى وابن عباس وكلاهما في الحديث لا ذكر الميم بعد ذكرا الحافظ انه اورد زيادة الواو في ذلك  
 الحديث من طريق علي بن ابي بصير والسر قالتم وجدنا في حديث رفاعه الطويل في صلاة الكسوف  
 وفي البخاري من حديث ابن عمر في رفع اليد عند الركوع والرفع منه فكلما عن روي زيادة الواو في الصحيحين  
 انتهى **قوله** عليه هذا اللفظ الحديث في الصحيحين ووقع في نسخة غابية راسه بدله واظهار انها من  
 الكتاب **قوله** وروينا في صحيح مسلم عن علي بن ابي اوفى في رواية الله عنه واللفظ الذي اورد في ابن ابي اوفى  
 كما في الخلاصة وزاد بعد قوله من بعد اللهم طهر في الثلج والبرد والماء البارد اللهم طهر في من الذنوب  
 والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدوس ورواه كذلك عند كافي السليح ابوداود والترمذي وانما حجة  
 في رواية مسلم من الدرر في الخري من الدوس وعند اورد واو ابن ماجه كان اذا رفع راسه من الركوع ينوي  
 فذكره ولفظ رواه ابن ابي عمير الله وجهه واذا ارفع راسه قال رينا لك الحمد ملا السموات والارض ما بينهما  
 وملائكته من يحيي بعد وقال الحافظ كل اختلاف وقع في الحديث عن ابن ابي اوفى في اخرج من طريق  
 شعيب بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو فذكر من غير ذكر الحمد واخرجه مسلم ورواه اورد  
 منه بزيادة في الفاظ المذكورين غير تعيين الحمد واخرجه مسلم ورواه اورد من طريق الاعمش بن عيسى  
 في الاحتد الواو اعشر ثقتك حافظ فزياد تم معتمده ابن ابي اوفى في راسه عبد الله واسم الواو في علمته  
 ابن خالد الاسدي واسم هوا بن افضى بالفاء بن حارثة والواو في هو الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم  
 لمجا بعد فتمه فزار عبد الله مع ابو موسى التلعكبري ولم يست غزوات وكان من اصحاب الشجع واصابته ضربه  
 يوم حنين في دعه خرج عنه اصحاب السنن الاربعة وغيرهم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خمسة وتسعون حديثا اخرج الشيخان منها ستون حديثا انفقوا منها ثلث عشرة والفرد البخاري خمسة  
 وستون بولاد سكن الكوفة وكف يصرف في اخرج عن وثو في سنة ست وثمانين وهو اخر الصحابة  
 موتا بالكوفة وايضا هو لاهل بيعة الرضوان رضي الله عنه **قوله** وروينا في صحيح مسلم ورواه ابوداود  
 والنسائي كذا في السليح قال الحافظ اخرج الحديث احمد وابن خزيمة ووقع عند بعض رواة الحديث اللهم  
 ربنا وذكرا ابوداود ان في رواية عبد الله بن يوسف رينا وك الحمد بزيادة واو وقال الحافظ ووقع لنا ذلك  
 من وجه اخر عن سعيد بن عبد العزيز انه اخرج ذلك من طريق ابي عبيد بن اسامة في المستخرج واخرجه ايضا من  
 طريق اخري بمنزله لكن قال انا زعم لما اعطيت ولا ينفع ذلك الحمد منك الحمد وقال عفا بها هكذا اخرج  
 البيهقي وعبد الله بن يوسف احدا الرواة له عن سعيد بن عبد العزيز **قوله** وروينا في صحيح مسلم  
 ايضا في اخرج الحافظ عن عطائه بلفظ كان صلى الله عليه وسلم اذا ارفع راسه من الركوع قال  
 اللهم ربنا لك الحمد الخ وزاد بعد قوله اللهم لا تخانع لما عطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذلك الحمد  
 منك الحمد ثم اخرج من طريق روح بن عباله عن عطاء ايضا عن ابن عباس وبنوه حديثه في قوله  
 بعد قال الحافظ حديث صحيح اخرج احمد ومسلم والنسائي قلت وكذا ايته حديث مسلم عن  
 ابن عباس في قوله بعد وزاد النسائي عليه في روايته حقا قال العبد كلما قاله عبادا نازع  
 لما اعطيت ولا ينفع ذلك الحمد منك الحمد كما ذكر الورد في موجبات الرحمة له **قوله** وروينا  
 في صحيح البخاري ورواه مالك وابوداود والترمذي والنسائي ايضا في موجبات الرحمة  
 قالوا اخرج ابوداود والترمذي والنسائي بلفظ اخر قال فيه صليت حلف رسول الله صلى

رواه ابن ابي اوفى في صحيح مسلم ورواه ابوداود  
 والترمذي والنسائي في صحيحهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الله عليه وسلم فغطت فقلت المجدية حمد كبريا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يجب ريبا وبرحي وفيه  
انصلي اسم عليه وسلم سبيل ثلاثا عن المصنف بذلك فاجابته رفاعته بقوله انا والباقي سوا وقال الحافظ بعد  
تخرجه باللفظ الذي اوردته المصنف حديث صحيح اخرجه البخاري والواد او د وابن عثمة خزيمه وابو جندب  
**قوله** رفاعته بن رافع الزرقي طوبى مالك بن الحجلال الانصاري الخرجي الزرقي وقد ينسب  
الي حده فيقال رافع ابن مالك اخذ عبد الله بن ابي بن سلول المصنف منهم رفاعته العترة وبدرا وما  
يعود ما وشهد ايضا مصابحه خلد ومالك واخوهما في شهود ابهيهما مع الاتفاق انه شهد العتبتين وكان  
احدا لعتبة الاني عشر نقيب بني زريق وكان ملو وحاذ اول خدر جيبان اسما وكان اول من قدم المدينة  
بسورة يوسف قبل انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة واسندته يوم لحد فلم يحفظ عنه روايته سوى  
ما ثبت في صحيح البخاري انه كان لقوله لا بنة رفاعته ما ليس في الحديث بدرا بالعتبة وطاهره انهم ليس به  
بدرا اما رفاعته فنه المصنف ورفاعته وشهد المشاهير كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مع المهاجرين  
انفرد به البخاري عن مسلم في قوله لا بنة رفاعته ما ليس في الحديث وروي عنه اصحابه لسان الاقيقة خلا من حاجته وروي عنه ابناه  
عبد الوعاود وابن ابي يحيى بن خالد توفي اول سنة مع اول سنة معاوية رضي الله عنه **قوله** فلما رفع راسه في شمع  
في رصم كركت عليه الحاديت الصبيحة منها حديث ابي طهيرة السابق **قوله** قال رجل زاد الكمية هي  
وراه قاله بن بشكوال بنور رفاعته بن رافع راوي الخبر قلت ويدله الرواية الثانية عند ابي داود ومن جعله  
الحافظ بن حجر وكثيرا في مع الاحاديث ابراهيم اسم وهو الراوي وذلك ما حبه ليعمل اخفا عمدا ومن غيره تصرفوا لسانا  
**قوله** حيا وكافيه لاه النساء وعمره مباركا عليه كما يجب ريبا وبرحي **قوله** من اشكل زاد النساء اي ومن  
معنى الرواية السابقة في الصلابة في ينكح احدهم قالها الثانية فلم ينكح احدهم قالها الثالثة فقال رفاعته بن  
رافع انا فقال والذي نفسي بيده الحديث والبطراني فسكت الرجل وراي انه قد فهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على شيء كرمه قاله من اقبل فانه لم يزل الا صوابا فقال الرجل ناقلتها وادجوا بها الخير ولاي داود من الغليل فانه قيل  
باسا فقال ناقلتها لم اردد بها الا خير لكان في الترخيم السوي **قوله** رايت بضعه وثلاثي ملكا وفي رواية مسلم  
انني عشر ملكا والبطراني ثلثة عشر قال في السلام البضع والبضعة في العود كبر اليا ووضي الثلاث في التوسع وقيل في  
العترة وقيل ما بين الودع والعترة قال في الترخيم الجازي في شرح البخاري وفيه رد على من زعم ان البضع يخص ما دون  
العترة والظاهر ان الودع والعترة غير الحظفة ووردت في الصحيحين انهم ملكة يطوفون في الارض يلتمسون  
الذكري الحديث وبه استدلال في بعض الطوائف فذكرت في الحكمة في خصائص الاعداء المذكور ان عدد  
حروفه مطابق للعدد المذكور فانه البضع في الثلاث في التوسع وعدد الذكري المذكور ثلثة وثلاثون حرفا ويذكر عليه  
الرواية المتقدمة وهي قوله مباركا عليه كما يجب ريبا وبرحي بناء على ان الضمنية والجره ويمكن ان يقال ان هذا من  
التساوي بين المقادير وهو من قوله حمد كبريا طيبا مباركا فيه دون قوله مباركا عليه فانها كل منهما ثلثة وثلاثون حرفا  
وتلاون حرفا واحدا وقع عند مسلم والبطراني فهو حقا في اعداد الكلمات في سياق رفاعته وعودها في سياق الباب  
لكن على اصطلاح النحاة انهي **قوله** اعم يكنها اولها ايم فربها بالرفع وهو جنس اخر يكنها قائم الطبيعي وغيره  
نعم لا في النفا في ارب قوله نقالي يلقون اقلها ايم يكنها حريم قاله في موضع نصب والعامل فيه ما دل عليه  
يلقون واي استنهما بينه والتقدير يقول فيه ايم يكنها ويجوز في ايم النصب بانه لغير ذلك كما تجد في نظرون  
ايم وعدد من اي موصولة والتقدير يبيت دروه الذي يكنها اول وانكر جاعته من الصبر بين ذلك انتهى واول البنية  
على الضم لان طرف قطع على اضافة وبها نصب على الحال ونسأ كل منهم في كذا منها قبل الاخرين ليصل حفرة الحق فيهم  
بني نعيم بريحي عودا من ناره الصالح عليه **قوله** وملا ما شئت من نبي بعد هذا في التحقيقات والروضة واسهلها  
وفي مجموع عن الامام محل انان الامان بذلك اذ ارجى به الما جوع والافاضة على ريبا لكل الحمد ومنازعة الاذرع في  
ذلك بانها هذا احتمال للامام لم اراه غيره وقد بانه ليس كما قاله كما فيهم به سياق التوقي وكثيرا مطلقا في الاعباب  
لكن جري في شرح النهاج على كلام الاذرع **قوله** الا ان الامام لا ياتي بحجبه الا ان يعلم له ولا فتنه الزيادة على  
قوله من يبدو قيل على قوله لكل الحمد واذا علم رضاه بالانتان بذلك فيكره له وكذا المعتبر في ذكره من ذلك لغيره من  
التسبيح ونحوه كما يشهد به قوله المصنف واعلم ان هذا الذكر سنة فلو تركه كره وفي مجموع التسبيح وسائر الاذكار

في الزرع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في الركوع والسجود وقول سبح الله من ركعته وركعتي من الركعتين  
 كان يكبر تركه عمدا هذا من ذهبنا وبه قال جمهور العلماء انتهى بلخصا ومحل اعتبار ايثار المأمومين المنقول  
 كماله يتفق بعينهم نحو الانواع اربعين ورواقين وجزءا اخر متماثل الحق كما تقدمه الاشارة اليه ٥٠ ٥٠  
**باب اذكار السجود** السجود لغة الميل وشرعا وضع الاعضاء التسعة مع  
 رفع اليها على الاعمال بالظانينة وكونه ابلغ من الركوع في التواضع وخصوا لتكرارها تقدم وكانه  
 لما ترقى ما قبله اليه واتى بتهاية الخدمته اذن له في الجلوس وامر بان يناديه شكره على استخلاصه  
 اياه ولان الشارع لما امرنا بالدعاء فيه واخبر بانته حقيق بالابانة سجودنا ثانيا شكرا على ذلك  
 كما هو المعتاد في من سال ملكا شيئا فاجابه قاله الفقهاء ان ائمتنا **قوله** كبر اي غير رفع يدي  
 كما رواه البخاري ورواية اثبات الرفع عند الهوي ضعيفة وان اخذ بها جمع وهو يكرهه ولو صدر  
 الهوي بغير اوله ونسب يدي ثلثة اي الى السجود فان اخرا التكبير عن ابتداء الهوي او كبر بعد ذلك اي  
 تركه التكبير كرم كما في الامم **قوله** فيها ثلثة ارباب في صحيح مسلم الى اخره سبق تحريجه وكذا اخرج حري  
 في نسخة اللذين بعد في اذكار الركوع **قوله** فقال سبحان رب الاعلى قضيت هذا انه لا يتعبد  
 التسبيح بعد نظيره سابق في الركوع وتقدم عن الجمهور انه يحصل اصل ستة التسبيح فيه نحو  
 سبحان رب الاعلى وقضيت هذا ان يحصل اصل الستة بسبحان رب الاعلى كما في الاعاب وقد جاءه  
 في رواية فاذا سجد قال سبحان رب الاعلى وجهه ثلاثون تسبحان رب الاعلى فيه للافضلية فقط  
 وقد ورد في رواية هنا وفي الركوع زيادة سبحان ورواه الطبراني ايضا لا تقدم بسطة **قوله**  
 وروينا في صحيح مسلم ايضا عن علي في السلاح ورواه ابوداود والنسائي ورواه ابو داود والنسائي  
 واحدي روايات مسلم وصورة فاحسن صورة واشار الحافظ الى ان الطبراني اخبره في كتاب  
 المعالي **قوله** سجد وحكي يسكون اليا وقبحها اي ذاتي كما ترف وجبت وحكي او المراد به الحقيقة  
 اي يرضع وذل وباشربا شرف ما فيه مواطئ الاقدام والنعال وخص لانه اشرف الاعضاء فاذا  
 خضع تغير **قوله** وشق سمعه ويصم اي منعها اذا السمع ليس في الاذنين بل في قعر  
 القماح وبه دليل على ان الاذنين من الوجه واليهد هب الروح واصحابه وقال الشافعي هي اعضاء هو  
 مستقلان والمراد بالوجه في الخبر الذات وبه في قوله تعالى كل شيىء االك الاجه او على حقيقته والبطانة  
 باد في ملبسته وهي المشاركة والمقارنة **قوله** احسن الخالقين اي المصورين والمقدرين او احسن الخالقة  
 والا فخالق اي يوجد غير قال تعالى الله خالق كل شيىء في كتاب روضه العقاب في فضله يوشف الصدق  
 قوله تعالى فبارك الله احسن الخالقين ان الخلق الذي ايضا فاليه تعالى من ثلاثة اوجه بمعنى الابداع  
 والاختراع من العدم الى الوجود ويكون شيىء من لا شيىء وبجنى التقدير والتحويل من حال الى اخر قال تعالى  
 لم خلقنا النطفة علقته الخ اي جعلنا لها من حالة الخالة وبجنى التصوير فالخلق بمعنى الاحداث والاختراع  
 هو الذي نقود به قال تعالى هذا من خلقه عز وجل الله الخالق الذي يدخل في باب المبالغة بمعنى التحويل  
 والتصوير نحو قنبارك الله احسن الخالقين اي المصورين والمصورين انتهى وقال الشيخ عز الدين ابن عابد  
 السلام في اما لبه هذا ونحوه من الراجح والحل الخالقين مشكالات افضل التفضيل ايضا لا الالهية  
 ولعلنا لبيك كذالك الخالق من الله بمعنى الابداع ومن غيره بمعنى المكسب وهما متساويان والرحمة ان جعلت  
 على الارادة صح المعنى لانه بصير اعظم ارادة من سائر المريدين وان جعلت من مجاز التشبيه وهو ان  
 معاملته تشبه معاملته الراجح صح المعنى ايضا لان ذلك مشكوك بينه وبين عباده وان اراد ايجاد  
 فعل الرحمة كان مشكالا اذ لا موجد الا الله تعالى والكتاب السيف الابدعي ان معناه انه اعظم من نسي بهذا  
 الاسم قال الشيخ وهذا مشكلا انه جعل التفاضل في غير ما وضع اللفظ بزيادة وهذا يساعد المغترة ويصعب على  
 من هب ان القائلين عندهم كبرون انتهى **قوله** وروينا في الحديث الصحيح الخ تقدم تحريجه في  
 اذكار الركوع وما في قول الشيخ انه صحيح ويبان ان الحديث منقطع مع ذكره من شاهد وكذا تقدم  
 فيه تنحيح الحديث الذي بعد المذکور في قوله وروينا في كتب التتق وهو حديث ابن مسعود

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



**قوله** وذلك ادناه اي اذ في الكمال اتقاد في السنة فيحصل بذلك سرقة ولدته واقضى الكمال الحديعة  
 ترقه واكمل صيغة سبحان ربك الاعلى وبحمدك ويحصل سبحان ربك العظيم كما تقدم عن اليعاقبة وفي فخر  
 الجواد في باب سجود التهور قال شيخنا ويحصل اصل السنة بسبحان ربك العظيم في السجود وسبحان ربك  
 الاعلى في الركوع كما في المجموع هذا او قياسه الاول بل جاء في رواية ان النبي **قوله** وروينا في صحيح مسلم وانما  
 رواه الشامي كما في السليح واخرجه الحافظ من طريق عبد الله بن الامام احمد عن ابيه ومن طريق ابي يعقوب  
 في المستخرج ومدارسه ما على عبد الرزاق قال لنا ابن جرير قال قلت لعطاء قال قلت انت يعني في  
 الركوع والسجود فقال سبحانك وبحمدك فان خبرني ابن ابي ليلى عن عمار بن عبيدة قال قلت لابي عبد الله  
 صلى الله عليه وسلم لبيبة فظننت انه ذهب الي بعض نساء يد فتمسسته فمصرعت فاذ اهو  
 ساجد يقول سبحانك وبحمدك يا الله الا انت فقلت يا واهي انك لفي شان وفي لفي شان وفي السند  
 لطيفة رواية تابعي عن مثله عطمن ابن ليلى **قوله** ذات ليلة كتب الطاهر الاهدل باسمه اقله  
 ليلة النصف من شعبان وهذه التخصيص بخارج التوفيق والله اعلم **قوله** فتمسست  
 في النهاية العنقوس بالحجيم التفتيش عن بواطن الامور والكفر ما قال في الشرع والياسوس صاحب  
 سر الشرائع والياسوس صاحب سر الخبير وقيل العنقوس بالحجيم ان يطليه لغيره وبالجملة ان يطليه  
 لنفسه قلت وعليه اقتصر الاهدل في حاشيته نسخته هنا لانه المطلوب في هذا المقام والله اعلم  
 وقيل بالحجيم الجنت عن العورات وبالجملة الاستماع وقيل بعناهما واحد في تطلب معرفة الاخبار التي  
 وفي المشارق للفاضل في ارض بعد نقل الاخير عن الحرابي الا انه قال معناها متقارب كما لفظه وقيل  
 العنقوس بالحجيم اذا عتس بالخبر والقول والسؤال عن عورات الناس واسرارهم وما يعتدونه  
 او يقولونه فيك او في غيرهم وبالجملة ان تولى ذلك بنفسه وسمعه باذنه وهذا قول ابن وهب وقال تطلب  
 بالمطلب ذلك لنفسه والحجيم لغيره وقيل استنق الحس من الجواس تطلب ذلك منها وهذا  
 كله ممنوع في الشرع انتهى وفي المفهم للقروطي هو بالجملة الجنت عمار يدرك بالحس العين او بالاذن  
**قوله** وفي رواية اخرى قال الحافظ هو حديث اخر عن عمار بن عبيدة ايضا ثم اخبره الحافظ وقال في السند  
 الواحد ثنا محمد بن اسامة هو ابو اسامة عبيد الله بن عمر بن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي  
 هريرة عن عمار بن عبيدة قالت فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ان ليلة من الفرائض فالتسته فوفقت  
 يدي على بطن قدميه وهو في المسجد الحديث هذا حديث صحيح اخرجه مسلم وفي السند لطيفة  
 رواية صحابي عن مثله ابو هريرة عن عمار بن عبيدة انتهى ولهذا الحديث طرق اخرى منها عن ابن خزيمة  
 من روايته ابي النضر عن عروة عنها نحو حديث ابو هريرة وزاد في اخره التي عليك والبلغ كل ما فيك  
 وسند صحيح ومنها ما في جامع ابن وهب ووقع لنا في تعلق الخلفيات من طريق علي بن الحسن  
 عنها وقال في اخره احصى اسماك ولا لنا عليك وسند ضعيف ومنها عن ابي يعقوب عن عثمان  
 ابن عطاء عن ابيد عنها وزاد فيه سجدك خيالي وسواري وامر بك فوادي وسند ضعيف فيه  
 من لا يعرف وعطاء هو الخراساني لم يدرك عمار بن عبيدة وجاء عن عمار بن عبيدة في نحو هذا الفاظ اخرها  
 انها ففقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مضجعه فلمسته ببدها فوفقت عليه وهو  
 ساجد وهو يقول ات نفسي تقواها وانكها انت خير من زكاتها انت ولها ومولاها قال  
 الحافظ بعد تخريج من طريق الامام احمد هكذا اخرجه احمد ورجال الصحيح الاصل ابن  
 سعيد فلم اجد له ذكرا الا في ثقات ابن حبان ومنها قالت ففقت النبي صلى الله عليه وسلم  
 من مضجعه فجعلت التمه وظننت انه الذي تقص جوارحه فوفقت يدي عليه وهو  
 ساجد يقول اللهم اغفر لي ما اسررت وما اعلنت لخرجه الحافظ من طريق ابن السني سند  
 صحيح وقد اخرجه احمد انتهى **قوله** ففقت يدي على بطن قدميه استدل به من لم يوافق  
 بالتمس واجيب بمنع لان وقايح الاحوال الفعليه متى طرقها الاحتمال كماها ثوب الاحلال  
 وسقط بها الاستدلال وهو هنا محتمل لكونه من ورا حليل فلا يارض مادا عليه قوله تعالى

ن  
وسئل

ن  
جوابه

اولمستم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لولم النفسان المتغضبا المس **قوله** وهو في المسجد هذا انما في صحيح مسلم وفي بعض نسخ المشكاة في السجدة  
 وفي بعضها السجود **قوله** وهما مضمونتان قيد نصب القدمين في السجود ويجب عند الاستقبال برؤسهما  
 وايضا ذلك الا اذا كان معتمدا على بطونهما **قوله** لعمد برضاكم من سخطك الى في خاشية السويط عن  
 النسي قال ابن خاقان البغدادي فلما طلب الاستماع من الله تعالى فغضب في النكال وقوله صلى الله  
 عليه وآله عز وجل برضاكم من سخطك ايماست المجادون كايال عا اليه وبينك ضد قفره والله تعالى بالغبية  
 عن الاحوال واضار الجبراي اساك الرضى عوضا من السخط ذكره ابن كويده الشيرازي في اخبار الخارفين  
 انتهى وقال الخطابي كما نقله عن المص في شرح مسلم مع زيادات فيه من كلام غيره في هذا معنى لطيف  
 وذلك انه استعاذ بالله تعالى وساله ان يجبره برضاه من سخطه وبما فاته من عقوبته واقرى بالمنا  
 بيا لغزو مصر ثم ابع تضمن الاول لانه الاطمان في مقام الدعاء مجزى ولان المطابقة اقوى من  
 التضمن وان الرضى قد يعاقب المصلحة او الحظف فكان التفرج بذلك لا بد منه والرضى والسخطان  
 متقابلان وكذا المعافاة والعقوبة فاستعاذ من احد الضدين بالآخر وفيه تدل المعافاة من الانتقال  
 من صفات الذات الى صفات الافعال في رواية عكسه ليكون من باب الترقى اذ صفات الذات  
 اهلوا في زمانها استعاذ بصفات الرحمة لسبقها وظهورها من صفات الغضب ثم لما ترك المنزلة  
 لا وكان وترقى بماله مند وصار المذكور الاضد له فنجي عن جميع صفاته وارتقى المشاهدة ذاته هو  
 واحسن التجريد باظهار التوحيد فاستعاذ به منه لا غير فقال ولعمد بك مشاهدة الحق وعبيته عن  
 الخلق وهذا الحضر العرفان الذي لا يقهر عنه قول ولا يضببطه صفة ومعناه الاستغفار من  
 التقصير في بلوغ الواجب من عبادته والشنا عليه ثم لما تم قريب شهوده الذات وحدها استجى من  
 الاتيان في هذا المقام لولا الخوف المزع لباطنه والمخرج الكامن بلفظ الاعادة فانقل منه  
 العناية الشنا وهي الاعتراف بالعبور والقصور عن احصاء الذي ذرعه منه فقال احصى ثنا عليك اي لا  
 اطيق ان اعد او احصر واصل الاحصاء بالخصي لا يتم منعدون في عدمه عليه كاعتمادنا فيه على  
 الاصابع ثنا عليك اي فرد من افراد الشنا الذي يلزم من الجزع احصائه اي ضبطه الجزع ضبط  
 ما زاد عليه ولذا نكر ثنائه على الجزع ضبط فرد من افراد الشنا الواجب لك على في كل لحظة وذرة  
 ان تجلوه قطام وصول احسان منك الي في كل ذرة من تلك الذرات فلواردت ان احصى بنا  
 في طيبها من النعم بعجزت كثر ثنائه اوان تعد وانعم الله لا تحصىها ورويها لك لا احصى نعمتك  
 واحسانك والشنا عليك وان اعجزت في ذلك فانا المقصر في شكر نعمك العاجز عن القيام بشي من  
 حقوقك فاسال برضاك وعفوك وقيل المراد لا اطيق الشنا عليك اي لا انهي العناية ولا احيط  
 بعرفته كما قال صلى الله عليه وآله في حديث الشفاعة فاحرج مجامدا لا اقدر عليها الا ان قال  
 السويط في كتابه شتم على سنن النساء وهذا الولي للحديث المذكور وقوله في الحديث انت كما اثبت  
 على نفسك ومعنى ذلك اعتراف بالجزع عند مظهره من صفات جلاله تعالى وكاله وحريته  
 وقدوسيته وعظمته وكبريائه وجبروته ما لا ينهها الي عدم ولا يوصل الي جرح ولا يحله عقل ولا  
 يحيط به فكر وعند الانتهاء لهذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال القميني في الكبر العجز  
 عن درك الادراك ادراك وقال بعض الخارفين سجان من رضى في معرفته بالجزع عن معرفته  
 التي ثم **قوله** انت كما اثبت الخ قيل انت في تاليد المكاف في قوله عليك ان المقام للاطمان  
 والتمتع به لا احصى ثنا عليك كما اثبت الخ قال ابن الجزري ولا يخفى فيه فقد روى النسي في  
 اليوم والليالي من حديث علي كرم الله وجهه ولقظه لا يستطيع ان يبلغ ثنا عليك ولكن انت  
 كما اثبت على نفسك في كل ذلك التتمل انني وقيل انت مبتدأ على حذف مضاف تقدير  
 ثناوك المستحق كثنائك على نفسك فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فانفصل  
 وارفع ذكر ابن عمه السلام جوابا عما استشكل به ظاهر الخبر من تشبيه ذاته تعالى  
 بثنايه وهما في غاية الشباين وقيل لانه مبتدأ خبر محمد وفي ايالت القادر على ان تحصى

غلة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الثنا على انك اوتبرع متعلق الطرف بعده والكاف قبل معنى على وهو تاجري عليه ابن حجر في شرح الشكاة  
فقال انت البيا في الدائم المستمر كما في الاوصاف العلية الجيلة القاشيت بما على نفسك انتي وقال  
الطبيعي ما فيه جمل ان يكون موصولة او موصوفة والكاف بمعنى مثل كهي في مثل ليس تحت له شي مما اعانت  
الذات الذي له صفات الجلال والاکرام والعلو الشامل والقدرة الكاملة تعلى العلم الشامل صفات  
كما لك وقد رتبك ان تخصي ثنائيتك فتنى في قوله لا احصى ثنائيتك من نفسه القدرة على ذلك  
اعتراقا بالعجز والتصور او ثنائيتك في قوله انت كما اثبتت على نفسك اجلالا واعظنا المودن لك ان  
صفات الجلال والجلال انما لها فلا تترك ولا تنطق الابلع وقد رتبك لانهما هذا الثنا اي قوله انت  
كما اثبتت على نفسك جودك يكون بالقول كما في قوله تعالى الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك  
يوم الدين وبالفعل كما في قوله تعالى يشهد الله ان لا اله الا هو انتي بخاص لمان الكاف بمعنى مثل لانهما  
زايدة وان ما مع ذلك محتملة لكونها موصولة او موصوفة قيل فيكون التركيب على الوجه الاول على كونه  
انا الذي سميتي اتي حديثك ونظر فيه ابن حجر في شرح المشكاة بان فيه بعد التي بعد وتكلفا اي تكلف  
قال وما ذكر من نسيتم اثبتت بقوله انت الذات الخ لا يبطا بقى اللفظ كما هو ظاهر على انتي  
وهذه ان قوله انت الذات الخ ليس بغير الا اثبتت انما هو تفسير لمصادر الكلام الحاصل مما  
ذكر من كون الكاف زائدة وما موصولة والمطابقة عليه جلية قوله روي في صحيح من ابن عباس الخ  
تقدم تخريجك في فصل تكرم القراءة في الركوع والتسجود وله شاهد من حديث علي ولفظة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا ركعت فحفظت الراب واذا سجدت فحفظت الوا في الدعاء فتن ان يتعاب  
لكم قال الخافظ بعد تخريجك حديث غريب لخرجه البزار وقال لا نعلمه عن علي مرفوعا الا انه الاسناد  
قال الخافظ والمنفرد به ضعيف انتهى قوله فتن بفتح الكاف وهو حصد لا يثني ولا يجمع ولا  
يؤث وكسها اي وهو وصف يثني ويجمع ويؤث وكذا الثنين بالياء قوله ويعناه حتى وجده  
وكذا اي قال الخريجي واهل يوعى قوله روي في صحيح مسلم وكذا رواه ابو داود والنسائي بهذا  
اللفظ ولذا روي من ذكر حديث ابي هريرة الذي اخذ قوله الخافظ والدعا الذي فيه قال لا يعيب  
صريحه واحدا بما افضل ادعية التسجود انتهى قوله اقرب ما يكون العبد من ربه اي اقرب اوانه  
من ربه وعطفه وعطابه حاصل اذا كان اي هو وهو وسليد فاقرب مبتدأ ومصدر ربه ه  
صلتها يكون وحاصل خبره وان اطرف متعلق به وكان تامة وهجلة وهو ساجد حالية سدت  
سد الخبر المحذوف وجوبا لقيام جملة الحال مقامه ويجوز ان يكون الجملة خبر المكان المحذوف وقته قال  
في المغني وهذا من اقوى الأدلة على ان التمتع قائما في ضربة يد ايا ما على الحال اعلى الخبر لكان  
محد وفاذا لا يقترب الخبر بالواو انتهى قال الدماميني حكى الرضخ القرآن خبر الاذكال لناقصة بالواو  
لكنه قليل انتهى ثم المفضل عليه محدود واسناد الاقربيه الى الوقت مجاز وقد روي ان العبد  
حاليين في العبادة كونه ساجدا وكونه غير ساجد فهو حالة التسجود اقرب اوع ربه من نفسه  
وغير حالة السجود وتفضيل الشيء على نفسه باعتبارين كثير شايع والقرب كما اشرونا اليه قرب  
بالرتبة والكرامة لا بالمسافة والمسحة لانه تعالى منزع عن الزمان والمكان قال القاضي  
بدر الدين بن جماعة في كلامه فان الحديث تمثيل لقرب العبد من ربه ورجته ورجاهة دعائه  
ويؤيد قوله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد انتهى في جواهر شري  
سنن النسائي الخافظ السرخي قال البدر بن الصاحب في تذكرته في الحديث اشارة الي  
نقل الحديث على الله تعالى فان العبد في انخفاضه غاية الانخفاض يكون اقرب ما يكون الى الله  
تعالى انتهى ثم الحديث على وفق قوله تعالى واسجدوا اقرب قال الواحدي استجد  
اي صل واقرب اليه بالطاعة ثم اورد الحديث المذكور قال الاعراب في شرح الترمذي  
ذكر من حكمة ذلك امور احدى ان العبد كما موربا كثيرا لدعاي التسجود كما في تيمم الحديث والله  
تعالى قريب من السائلين كما قال تعالى واذا سالك عبدني عني فاني قريب اجيب دعوه الداعي

اذا دعاني

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذا دعا في الثاني في حالة السجود الخضوع وذل وانكسار لتغفير الساجد وجبهه في التراب ولذا قال ابن  
 سبيعون ما حال احب الى الله تعالى ان يسجد العبد فيه من ان يسجد غافرا وجهه رواه الطبراني في الكبير  
 بسند حسن ومثله لا يقابل من قبل الراي الثالث السجود او لعبادة امر الله بها كذا خلق آدم  
 فكان المنقرب بها الى الله اقرب منه في غير الرابع ان فيه مخالفة لابليس في اول ذنب  
 عصي الله به من التكبر في السجود انتهى **قوله** فالتقرب والدعاء اي فيه فان ذلك القرب  
 سب لكل مغنم واعلم انه يستحب ان يسجد في سجوده الخاضع الى الله في كل صلاة في كل سجدة في  
 حديث ولعله الخبز من الاحاديث المصرحة بان الله صلى الله عليه وسلم اطال السجود ولم  
 يكن يطيله الا بالذکر فاحتمل ان يكرر واحتمل ان يسجد والثاني اقرب لكن على هذا  
 لا يتخص بما ذكره الشيخ بل في جميع ما ورد انه صلى الله عليه وسلم قاله في سجوده هـ  
 وكذا ما ورد عنه من ادعية الصلاة فانه متوجه في السجود وفيما بين التشهد والسلام  
 التي ولا يرد عليه ما تقدم من انه صلى الله عليه وسلم دعا في ركوعه بقوله ركب اغفر لي  
 لانه فيه يسجد اول قلته لم يتعرض لذلك **قوله** فذهب الشافعي الى ان  
 افضل ما يقع اطالة السجود ثم الركوع لخبر اقرب ما يكون العبد الخ يخرج منه تطويل  
 القيام كما ذكر فيه فبقية على عمومها فيما عداه وفي التخفيف والمخاض لان تطويل القيام  
 افضل من تكرير السجود فاذا استوي الزمان فالصروف لطول القيام افضل من الصروف لتكرير  
 السجود واطالة القيام افضل من تكرير الركعات هذا وقد اختلف اصحابنا فيما اذا  
 طول القيام والركوع والسجود وغورها كوقوف عرفة هل يتباعد على الجميع ثواب فرض  
 او نقل فقال الكثير بالاول وهو اليق بسعة الفضل وقال كثير من الثاني وهو ان يجزئ ان كان  
 تيمم الفرض من غير خلاف بعين يخرج عن خمس من الابل **قوله** في الصحيح الحديث الصحيح  
 في صحيح مسلم رواه فيه عن جابر بن عبد الله رواه عنه احمد والترمذي وابن ماجه ورواه الطبراني  
 من حديث ابي موسى وعمر بن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي في الجامع الصغير للحافظ  
 السيوطي وقد ذكر الحافظ في حقه من قوله ابن خزيمة وقد اشار الحديث الطبراني الى الاعتراض  
 على الاستدلال بهذا الحديث على المطلوب اي افضلية طول القيام في الصلاة على كثرة السجود  
 لانه لفظ القنوت وان اورد بمعنى القيام قد ورد بمعنى الخشوع فليس الخشوع واحدا  
 باول من الاخر لكن ورد في خبر اخر حسن عن احمد وورد وغيرهما لفظ القيام فترجح  
 المعنى عليه واول ما فسر الحديث بالحديث انتهى **قوله** وتعبناه القيام اي تعبناه هذا القيام  
 ويطلق القنوت على الطاعة والخشوع والصلاة والدعاء والعبادات وعلى طول القيام والركعة  
 ويصرف لكل منهما بحسب القرينة اللائقة به **قوله** وذهب بعض العلماء الى ان السجود افضل  
 عبارة المم في شرح من احدها اي لا قول ان تطويل القيام وتكرير الركوع والسجود افضل كما  
 الترمذي والبخاري عن جماعة ومن قال بتفضيل السجود ابن عمر وقال جابر بن عبد الله  
 من يقول السجود افضل من القيام انتهى وفي التحفة لابن حجر يكون المصلي اقرب ما يكون  
 من ربه اذا كان ساجدا انما هو بالنسبة لاستجابة الدعاء فيه فلا يتاخر في افضلية القيام انتهى  
**قوله** وقال احمد روى فيه حديثان قال الحافظ اشرا الحديث افضل الصلاة القنوت  
 واقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ويحتمل ان يكون ارتداد الشافعي الحديث الوارد  
 في الترغيب في كثرة السجود وهو حديث ثوبان روى عنه علي بن ابي طالب لكنه السجود فاذ كان السجود  
 لله سجدة الارفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئته الحديث عند مسلم وغيره وقد  
 ورد في المعنى من طرق كثيرة عن جمع من الصحابة **قوله** وقال يحيى بن ابي اسحق  
 كل من سجد لله سجدت له قال الترمذي وانما قال اسحق الخ قال ابن الجوزي وهذا هو الوجه  
 لانهم يتقرب الى الله تعالى بطول قيام في صلاة النهار والليل في ذلك ان القيام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



انما يروى للفرقة والقرارة انما تروى للتفكر فالغلب يتلوه بالليل عن الشواغل فيحصل المقصود من الصلاة  
 بخلاف النهار انتهى وقال ابن القيم في الهدى النبوي وقالت طائفة طول القيام بالليل افضل وكثير  
 الركوع والسجود في النهار افضل واحتجبت هذه الطائفة بان صلاة الليل قد خصت باسم القيام كقول  
 تعالى فمناجيت الليل الا قليلا وقال صلى الله عليه وسلم من قام رمضان ليلا او نهارا لم يقبل قيامه  
 قالوا وكان قد اهدى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ما زاد في الليل على احدي عشره او ثلاث عشره وكثيره وكان  
 يصلي الركعة في بعض قيامه بالبقرة والنساء وال عمران واما بالنهار فلم يجزعه شيء من ذلك بل كان يجتنب  
 السنن التي **فمن قول** ويختب ان يقول معه الخ قال الخ الملاح وعنه ابن عباس رضي الله عنه  
 قال اجاب رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان في اصلي خلف شجرة  
 فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسجدت لها وهي تقول اللهم اني بها عندك اجرا وضع عن يمينها  
 وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود عليه السلام قال الحسن قال لي ابن جريج  
 قال لي حدك قال ابن عباس فقرا النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجدة فنه عنه وهو يقول شئنا الخير الا ان  
 عن قول الشجرة رواه الترمذي والفظ له وابن ماجه والمالك والبخاري في صحيحهم وقال الحاكم هو من شرطه  
 الصحيح انتهى قال المنذري في الترغيب بعد ذكر من ذكر من خرج به سوى الحاكم ما لفظه كلامه روى عن محمد بن  
 يزيد بن خنيس عن الحسن بن محمد بن عبيد الله بن ابي زيد عن ابن جريج عن عبيد الله بن ابي زيد عن  
 ابن عباس قال الترمذي يحد يشغريه لا يعرفه الا من هذه الوجه وخمس بضم الحجة وفيها الموت  
 وسكون التمنية بعد هاتين مهلة والحسن قال بعضهم لم يرو عنه غير محمد بن ابراهيم وقال العقيلي  
 لا يتابع علي حديثه قال الحافظ ابن حجر ومحمد بن يزيد شيخ مكى قال ابو حاتم الرازي كتبنا عنه بمكة وذكره  
 ابن حبان في الثقات قال في رواية الخطا واخرج مع ذلك حديثه في صحيحه ثم حديث ابن عباس هذا قال  
 فيه الحافظ حديث حسن وعلى حديث ابن عباس اقتصر الشيخ المص كما سياتي في قوله واما قوله اللهم  
 اجعلها عندك ذخرا الخ قال الحافظ المنذري وروى الحديث اي حديث ابن عباس ابو يعلى والطبراني  
 من حديث ابي سعيد الخدري قال رايت فيما يروى النائم كما نمت شجرة وكان الشجرة تقترن من فلات  
 على السجدة وقالت في سجودها اللهم اغفر لي بما اخطيت بها وزلا واحدا في بها شكرا ونقيا  
 مني كما تقبلت من عبدك داود سجدة فعدت على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال سجدة  
 يا ابا سعيد قلت لا قال فانت اخق بالسجود من الشجرة ثم قرأ صلى الله عليه وسلم سورة من ثم انى على  
 السجدة فسجد وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها وفي اسنادها بيان به نصر ذكره  
 الذهبي في الميزان وقال بيضاويه ابن ابي حاتم فهو مجهول قلت لا قدره في عهد عمر بن علي والبراق  
 ويعقوب بن سفيان وذكر ابن حبان في الثقات ولكن شيخه يحيى بن عبد الله بن سعد بن اللذان  
 ما عرفت والعل من الله انتهى قلت وكذا الخرجه اسم النبي من حديث ابي موسى الاشعري قال  
 رايت في المنام كاني في ظل شجرة ومعزولة وقرطاس وانا اكتب من اول من خلق فبلغت السجدة  
 فسجدت للدواة والقرطاس والسجدة وسمعت من يقبل في سجودها اللهم احطط بها وزرا  
 واحوز بها شكرا واعظم بها اجرا الحديث ولم يذكر في الخرج ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك  
 انتهى **وقوله** اجعلها عندك ذخرا اي اجعل السجدة المدلول عليها بالفعل باعتبار ثوابها  
 والذخر بفتح الذال وسكون الخاء المعجمتين كما يدخر والمراد دخرا في غاية الشرف والعظمة كما  
 افادها عند ذلك وسياتي في ان كان الصلوة في قوله فاغفر لي عفرة من عندك ما يزيد هذا  
 المقام وضوحا **قوله** واعظم لي بها اي بسببها اوبد لها ومقابلها وفي لفظ الحديث والكتب لي بها  
 عندك اجرا وكررت في الخبر مع ان مضمونها مترادف لمضمونها اجعلها لي عندك ذخرا لان مقام الدعاء  
 مقام الطناب ويصح ان يكون هذا غير ذلك لان هذا فيه طلب كتابته الاجر وذلك فيه طلب  
 بقائه سالما من محبط او مبطل **قوله** كما تقبلتها من عبدك داود ليقال فيه ايما التي سجدة  
 ص لئلا لا نأقول هو مسلم لولو يعارضه ما هو صريح في انها سجدة شكر من قوله صلى الله عليه وسلم

والحديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في الحديث ونحن نسجد لها شكر انتم داود يكتب بواو واحدة وما الحسن قولك نقض الابدان  
 • اما كان ضرب زيد لعنوه • في اصطلاح الغلاة قولاً ورسمياً •  
 • ان داود قال يا زيد عمرو • اخذ الواو من حروف في ظلمة •  
 قال الامام ابو بكر بن العزبي المالكي عسرى في هذا الحديث ان يقول احد ذلك فان طلب قبول  
 مثل ذلك القبول وابن ذلك اللسان وابن تلك النية قال الجلال السيوطي ليس المراد المائتة من  
 كل وجه بل في مطلق القبول وقد ورد في هذا الاضحية كما قبلت من ابراهيم خليلك ومحمد نبيك  
 وابن المقام من المقام ما اريد بهذا الاسطى قبول وفيه ايما الى ان الاميان به ولا الانبياء واذا  
 ورد الحديث بشي اتبع ولا اشكال انتهى **قوله** ويستحب ان يقول ايضا سبحان ربنا الخ قال الحافظ  
 سبق الشافعي الى ذلك سعيد بن ابي عروبة وكان احد فقها المصنف وادرك بعض الصحابة واخره  
 ابن حبان من طريقه ولا معارضه بالنهي عن القراءة في السجود بل جعل على ارادة الثلاثة كما في الذي  
 قبله يعنى قوله في حديث الحاكم قنبارك الله احسن الخالقين انتهى **قوله** وروينا في سنن ابي  
 داود الخ قال في السلاح بعد ان **اورده** باللفظ المذكور هنا وفيه بعد وخلقها وصورها كما هي في بعض  
 النسخ المصححة ملحفة ما لفظه رواه ابو داود والترمذي والنسائي واللفظه وندرت مني وقال  
 حسن صحيح ولفظ **ابو داود** يتوك في السجدة مرارا ورواه الحاكم في المستدرک وزاد فيه قنبارك  
 الله احسن الخالقين وقال الصحيح على شرط الشيخين انتهى وكلامه ظاهر في ان من ذكره ووافقه  
 وصورة **كن** اجبت نسخين من سنن ابي داود واصلا مصححا من الترمذي فلم يجد فيهما  
 ذلك وعبارة الشيخ ابن حجر في شرح للشكاة زاد البيهقي بعد خلقته وصورها فوراها البيهقي وهي  
 تؤيد ما ذكرته وقال الحافظ بعد تحريجه بهذا اللفظ وليس فيه قوله وصورة هذا الحديث  
 حسن قال ابن خزيمة بعد تحريجه الحديث اما الخريجه لولا يقينه بالطلبة فيظنه صحيحا وليس  
 كذلك فان خالد الحداد لم يتبعه من ابي العالمة بل بينهما فيه رجل قال الحافظ كانه يشير الى ما رواه  
 احمد وغيره عن اسمعيل بن علية عن خالد الحداد عن رجلين ابي العالمة عن عائشة فذكره وخفيت  
 عنه هذه على الترمذي فصححه واعترضه ابن حبان بظاهره فاخرجه في صحيحه عن ابن خزيمة  
 وتبعه الحاكم في صحيحه وكانما لم يتفحص كلام امامهما فيه وذكر الدارقطني في العجل اختلافا فيه  
 وقال الشواب رواية اسمعيل قال وانما قلت حسنا لان له شاهدا من حديث علي لا تقدم  
 وان كان في مطلق السجود ونسب الحافظ على ان لم يرف في النسخ المعتمدة من الاذكار واخر الحديث  
 بحوله وقوته وهو ثابت في الكتب الثلاثة التي نسبها اليه انتهى قلت قد رايت ذلك في  
 نسخة مصححة مقروءة على حفصا متقنين كالسقي بن هند وابن النعمان وحفيدة الغزالي خوين  
 الحنت في المائتة وكتبته عليها وزاد الحاكم قال الحافظ واخرجه البيهقي عن الحاكم واخرجه  
 من طريق اخرى ولم يذكر فيها هذه الزيادة انتهى **باب** **ما يتوكل به في سجده**  
**من السجود** وفي الجاوس بين السجدين وفي بعض النسخ ساقط وفي الجاوس الخ قال ابن الجزري  
 في نصح المصايح انما خص بين السجدين بالمدعى انه حال بين حالين تامور بالمدعى فيها ه  
 فاعط حكمها فكانه لم يوجد فاصلا بين السجدين انتهى قال المصواي دعا دغابه في الجاوس  
 بين السجدين تادت به السنن لكن المروي افضل نقله ابن المرجد في التجويد **قوله**  
 السنن ان يكبر ابي من غير رفع اليد ويرتفع منه راسه قبل يديه **قوله** فالسنة ان يدعوا  
 رويها في سنن ابي داود الخ قال الحافظ واخرجه احمد ايضا قال الحافظ ووقع من وجه احمد  
 مقتضا على المغنود فاخرجه بسنده الى حد يفتد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي قال الحافظ بعد تحريجه هكذا أخرجه ابن ماجه  
 وابن خزيمة وابن حبان عن ابن خزيمة والحاكم وفي نصح هو الا سناد هذا الحديث نظر  
 فان طلحة ابن يزيد هو الوجه لم يسمع من حد يفتد كما حرم به النسائي وقد عرف الواسطه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بينهما في روايته شعبة الراوي حديث ابي داود وغيره من ذكر المصنفانهم روع من طريق شعبة وضمه عن ابي  
 حرق عن رجل من بني عيسى كان سعيته بركي انه صلوة عن حد نية انتهى **قوله** وغيره المسند الدراري **قوله**  
 وجلس يدير سجوده قال ابن القيم في الهدى كان هديه على انك عليه ولم اطال هذا الركن نهدر الشبهه  
 وهكذا الثالث عنه في جميع الاحاديث وفي الصحيح عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد بين  
 السجدين حتى يقول قد شئ او قد اؤهم وهذه السنة تركها اكثر الناس من بعد انقراض عصر الصحابة  
 ولهذا قال ثابت وكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه يمكن بين السجدين حتى يقول قد شئ او قد اؤهم  
 واما من حكم السنة ولم يلتفت الي ما خالفها فانه لا يعاب بما خالف هذا الهدى وفي شرح المشكاة فيه نظير  
 الاعتدال والجلوس بين السجود مع انهما قصران عندنا ومن ثم اختار النووي طوكهما بل حزم به المذهب  
 في بعض كتبه انتهى **قوله** وبما روينا في سنن البيهقي واه ابوداود والترمذي وابن ماجه والحكم وابن  
 التيمي كلهم عن ابن عباس لكن قوله وما جبر في انفراد به الترمذي والبيهقي وقال الخافظ بعد عن يده  
 الحديث بلفظ رواية البيهقي اخبرني الطبراني في الكبير ومعنى جبرني اغثنني من خبر الله مصيبة  
 اي رد عليه ما فات منه وهب او عوضه واصله من خبر الكسري ايا صلحه كذا في المنهاية وقوله  
 وارفعني انقذه به ابن ماجه والحاكم في المستدرک والبيهقي وكان هذا الوجه الاقتصار في عزز والتدريج للبيهقي  
 فقط لكونه روي الجميع والمراد الرقعة في المقدار والترتبة **قوله** وفي روايته ابوداود وعاقبة **قوله** اهو عند  
 البيهقي في السنن ونقل في الصلاح كذا في معجم البيهقي لا يعلم من كره في بخبر الحديث وانتهى العلم قال  
 الخافظ ظاهر صحيح الشيخ فيهم انه زارها على رواية البيهقي وهو كذا لكنه نقص ثنتين اخبرني في الرافعي  
 واخرج الخافظ من طريق الطبراني في كتاب الدعاء ومن طريق غيره كراهي ابن عباس قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمي وعافني وارزقني واهدني وقال  
 بعد اخرجه حديثه عن ابي داود والترمذي وابن حبان في الضعفاء والحاكم قال الترمذي عن يرب  
 وقال الدررقي والطبراني لم يرو عن جيب يعني الراوي عن سعيد بن ابن عباس الا كانا زارا  
 الطبراني ولم يرو عن كامل الا يزيد بن الحباب وعبيد بن اسحق وعقبة الخافظا بانه قد رواه  
 ابن ماجه من طريق اسمعيل بن صبيح عن كامل فالمنفرد به كامل وقد اختلف في توثيقه  
 ووقع في روايته ابن حبان زيادة وانصرني واذ اذنت اليها تقدمت الالفاظ ثمانية  
 واكتفا على تنبيهه ذكر المصنف في مجموعته تبعا للرافعي وعنه بلفظ روت اغفر لي وابهرني  
 وعافني وارزقني واهدني ثم قال والاحب ان يضم اليها وارحمي وارفعني فقد ورد ذلك  
 وذكر في الروضة بلفظ اغفر لي وارحمي واغفر لي واهدني وارزقني وهذا موافق لروايته  
 الترمذي ورواية ابوداود مثلها لكن قال الخافظي بدل اجبرني فيبينظ من رواية الثلاثة ما ذكر في  
 مجموعه وجمعا ابن عدي الارفعني وعنه ابن حبان لكن عنده النص في بدل اهدني وانفتحت  
 روايات الجميع على اثبات اغفر لي وارحمي ووجب لمن حذف ارحمي كالتغزلي والرافعي وقد ثبتت  
 ايضا في رواية البيهقي ورواية الحاكم مثلها واثبت الغزالي في الوجيز بعد عافني واعف عني  
 وند في الرافعي ووقع في روايته بربك مثل حديث علي وزاد في الحرم ربي اني اذ الترت التي في خبر  
 فقير اخرجه البزار بسند فيه ضعف ويجمع من جميع ما ذكره عن كلمات قاله الخافظ **قوله**  
 واسناده ابي داود والافاسناد الخبر الذي فيه ذلك صحيح كما نقله في اللاحقن الحاكم لكن  
 قال الخافظ وقوله صحيح اسناده حسن كانه اعتمد فيه على سكوت ابوداود واما الحاكم فصحة  
 على قاعدته في عدم الفرق بين الصحيح والحسن قلت وقد مر ابن الملقن في البد المنبر  
 حديث ابن عباس المذكور وقال اخبرني الحاكم في موضعين في مسنده وقال في كلا الموضعين حديث  
 صحيح اسناده انتهى وظاهر سياقه اعتماده في تصحيحه على تصحيح الحاكم له وقد علمت ما فيه قال  
 الخافظ وقد قال الترمذي بعد تحريكه وبه لقول علي رضي الله عنه ثم اخرج الخافظ حديث  
 علي بن سليمان التيمي قال بلغني ان عليا كان يقول بين السجدين رب اغفر لي وارحمي وارفعني

واجبرني

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وإبراهيم ورواه البيهقي وقال رَوَاهُ الحارث عن علي فقال الهدى بدل وأرفعه حتى أخرجه الحافظ أيضا من طريق  
الطبراني في الدعاء عن الحارث عن علي أنه كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمي وإبراهيم ورواه  
وارفعي ورجال السندين موثقون إلا الواسطي بن سليمان وعلي بن السندي الأوله وكذا في السندي الثاني  
إلا الحارث وهو ابن عبد الله بن الأعور مشهور وضعف جماعة انتهى **قوله** وجلسوا للاستراحة  
أي لو كان قويا ولو كانت الصلاة نغلا وهو فاصلة ليست من الأولى ولأن الثانية **قوله** جلوسا لطيفا  
أي أنهم انه يجوز تطويل الجلوس بين السجدين وهو المعتاد فان طولها قد راقل المشهد عامدا عالما بطلت  
صلاته **قوله** في صحيح البخاري وغيره من فعل النبي صلى الله عليه وآله في البدن المنين بن الملقن عن مالك بن  
المويرث أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله يصلي إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا  
وهو معد ومن أفراد البخاري ورواه غيره هذا اللفظ أيضا وفي الهوي بن القيم في إسناده أنما ذكرت  
توفي جلسته الاستراحة في حديث مالك بن الحويرث وإبراهيم ولو كان هديه صلى الله عليه وآله وأفعالها  
دائما لذكرها كل من وصف صلاته انتهى وقال الحافظ واشهر الأحاديث فيه حديث مالك بن الحويرث قال  
أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالس الفرجة البخاري وأبو داود  
والترمذي والنسائي ثم ذكر له الحافظ طرقا وأخرج البيهقي في بعض طرق حديث إبراهيم الساعدي في وصفه  
صلاة النبي صلى الله عليه وآله ولم يثبت حديث مالك بن الحويرث وأصله عند البخاري وغيره بدون الزيادة  
قال الحافظ بعد تخرج حديث إبراهيم الذي في إنبات هذه الجملة حديث صحيح أخرجه أبو داود عن أحمد بن  
حنبلي والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة ثم ذكر روايته عنه ليس فيه ما ذكره هذه الجملة ولا الرفع منها وكذا في  
حديث عنه عند أبو داود والترمذي ولم يغير فيه لصفتها الرفع من السجدة الثانية وجات رواية ثالثة  
عنه تدعى أنه رفع من السجدة الثانية من غير جلوس قال الحافظ بعد تخرجه هذه الحديث صحيح أخرجه  
أبو داود وصححه ابن حبان قال الحافظ فاختلف على إبراهيم في جلسته الاستراحة أثباتا ونفيًا وسكوتا  
وكذا وقع في فضله المستصلا على الوجوه الثلاثة وقال الخزي الفارسي بالخطا الثلاثة من حديث  
إبراهيم فأخرجه في كتاب الاستبصار من رواية عبد الله بن ميمون عن عبيد الله بن عمر العري قال  
بعد ذكر السجدة الثانية ثم أرفعه حتى يطعن بالمشا والخزي في كتاب الإيمان والذمور من رواية أبي أسامة  
عن العري فقال بعد ذكر السجدة الثانية ثم أرفعه حتى تستوي قائما وأخرجه في كتاب الصلاة من روايته  
بيني القطان عن العري فلم يذكر ما بعد السجدة الثانية وأخرجه مسلم من هذه الطرق الثلاثة لكن ساقه  
على لفظ القطان ثم ظاهر كلام الشيخ الحاكم المذکور لم يرد من قول النبي صلى الله عليه وآله ولم يصححوا ليس كذلك  
لما قدمناه في حديث السلي صلاته وكلامه في مجموعهم يقتضيه أنه لم يذكر في قصة النبي صلى الله عليه وآله وقد ورد  
فيها كما قدمناه ويقتضيه أيضا أن نفيه لم يقع إلا في حديثه وأبل وقد تقدم عن إبراهيم وجا أيضا عن فاعة  
في بعض طرقه وقد ذكر ابن المنذر أن الأمام أحمد احتج بحديثه فنقول بترك جلسته الاستراحة ثم أخرج  
الحافظ من طريق الإمام أحمد بن حنبل عن يحيى بن خالد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاع بن رافع فذكر قصة  
النبي صلى الله عليه وآله وقال فيه بعد ذكر الجلوس بين السجدين ثم سجد حتى يطعن ساجدا ثم قال الحافظ وكذا  
أخرجه أصحاب السنن الأربعة والطبراني عن علي بن يحيى المذکور عن أبيه كلها ما كتبه عما بعد السجدة  
الثانية وكذا أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاك وأبو يعقوب أيضا عن أبي مالك الأشعري فأخرج الحافظ عنه  
أنه جمع قومه فذكر الحديث في قصة الصلاة وفيه بعد ذلك الجلوس بين السجدين ثم سجد فسمي ثم كبر  
فانتهى قائما وفي إخرجه أيضا قصة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يتكلم الحافظ على حال سنده  
ثم قال الحافظ وحديث وإبل احتج به الشيخ في المهدب والرافعي وغيره ولفظه ان النبي صلى الله عليه وآله ولم  
كان إذا رفع رأسه من السجدة استوى قائما بتكبيره وهذه الحديث بيض له الحارثي في تخرجه أحاديث  
المهدب وكذا المنذري ولم يخرج الشيخ في شرحه وأمن خرج أحاديث الرافعي وكنت تبعتم ثم  
ظفرت به في سند البرازي في إثنائه حديث طويل ذكر فيه صفة الرضوض والصلاة وفيه بعد ذكر السجدة  
الثانية ثم رفع رأسه بالتكبير لأن اعتدله في قيامه وفي سنده ضعف وانقطاع وليس صحيحا في نفي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



جئت الاستراحة انتهى قوله لهذه السنة الصحيحة اي يكونها لم ترد في اكثر الاحاديث لا حجة فيه لعدم ثبوتها  
 وورودها مخالف ذلك عن يمين كذا في التفتة لابن حجر قوله يقوم عنها اي بان لا يعقبها تشهد باعتبار الرأفة  
 وان خالف المشروع كما افتى به البغوي واذهب قوله يقوم عنها اي بان لا يعقبها تشهد باعتبار الرأفة  
 الثانية لا يسرع دعا الاستفتاح قال ابن القيم في الهدى وكان اذا انصرف ففتح القنوت ولم يسكت كما كان  
 عند افتتاح الصلاة واختلف الفقهاء هل هذا موضع استعادة او لا بعد اتفانهم له لانه ليس بموضع  
 استفتاح وفي ذلك قولان مبنيان ان قراءة الصلاة هل هي قراءة واحدة فيكفي لها الاستعادة واحدة  
 او قراءة كل ركعة مستقلة بنفسها ولا نزاع بينهم ان الاستفتاح لمجموع الصلاة انتهى **باب**  
**القنوت** في فتح الباري ذكر ابن العربي للقنوت عشرة معان فظهرها شيخنا من سبله للبراق  
 فقال **ك** . ولغز القنوت اعدد معانيه . تجد مزيد اعلى عشر معان مرضيه .  
 . دعا خشوع والعبادة طاعته . اقامتها اقرار بالعبودية .  
 . سكوت صلاة والقيام وطولها . كذا كدوام الطلعة المتسالية .  
 وعند اهل الشريعة اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام **قوله** عن انس في الخلاصة  
 للمص عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت شهاد ايدعوا عليهم ثم تركه فانما الصبح  
 فلم يزل يفتي حتى فارق الدنيا يصحح رواه جماعة من الحفاظ وصححه ومن نص على صحته الحفاظ  
 ابو عبد الله محمد بن علي البغدادي الحارثي المستمرك وموضع من كتب البيهقي ورواه الدارقطني  
 من طريق بابا بن عبد الصمد وعن القوام بن حذوة قال سألت ابا عثمان عن القنوت في الصبح فقال  
 بعد الركوع قلت عن قال ابن ابي عمير وعمر بن عثمان رضي الله عنهما رواه البيهقي وقال هذا السناد حسن  
 وعن ابن سعد قال تابعي قال قلت في الفجر على رضي الله عنه قال هذا عن علي صححه مشهور قال اعابنا  
 الذين رواه الباق القنوت اكثر من زيادة علم فقدم روايتهم انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة  
 اما رواية تركه فالمراد ترك الدعاء عليهم لا ترك جميع القنوت او ترك القنوت في غير الصبح كما يراه  
 خبر انس فانه مفصل فيقضى به على هذا الوجه لا ينبغي زياد في شرح العباب وبما يقع في خبر  
 انس المذكور رواية اخرى رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء لهم لكن في الهدى بان القيم انه  
 صلى الله عليه وسلم لم يفتي في الصلاة وترك وكان تركه اكثر من فعله واكرهه على من  
 فعله ولا من تركه واكابر في الاستدلال به بما في بعضه نظر قال ابن حجر في شرح المشكاة  
 في حديث ابو مالك الاشعري قلت لابي ابي انك قد صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم  
 واني بكر وعمر وعثمان وعلي ها هنا بالكون في نحو من حين سنة كانوا لا يفتنون قال ابي بنكي  
 شريك رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والباقي **باب** . اميننا بات الذين اتينوه معهم  
 في زيادة علم فوجب تقديم اسمائهم اكثر قلت قال الحفاظ ولعل النبي صلى الله عليه وسلم  
 ومن ذكر اسرهم فلم يسمعوا اليك او كان بعيدا الواسي ويكبر عليه وورود نحو ذلك عن ابن  
 مسعود انتهى وباروي عن ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم لم يفتي في شيء من صلواته الا  
 في الوتر وكان اذا كارب فتت في الصلوات كلها يدعو على المشركين ضعيف جدا وكذا  
 ما روي عن ابن عباس انه بدعة وعن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم لم يفتي في شيء من القنوت  
 في الصبح وهذه كلها ضعيفة وما يرد ما ذكر عن ابن عباس ما رواه البيهقي عن طريق انه  
 صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اللهم اهدني الخ ليدعوه في قنوت الصبح وقول ابن عمر  
 احفظه عن احد من الصحابة معارض من حفظه وهو اسن منه والشرع دنا فقدم عليه  
 سيما وهو نافع وغيره مثبت انتهى **قوله** الخرجه الحارثي في كتاب الاربعين قال الحفاظ واخرجه  
 الحارثي في كتاب القنوت ولغظه انتم عن انس قال انما الرسول الله صلى الله عليه وسلم يفتي  
 في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا قال الحفاظ حديث حسن لخرجه احمد وفي سننه ابو جعفر الرازي  
 واسمه عيسى بن ماهان يخالف فيه وكذا في شيخه واسن الحفاظ عن انس ايضا فتت صلى الله

عليه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليه ولم يشره تركه فاشا في الصبح فلم يزل يقنت حتى فارق الدنيا واسند ايضا عن ابي جعفر الرازي  
قال كنت جالسا عند اشرب مائل ففتيت اليه انما قنت صلى الله عليه وسلم شهرا فقال لم يزل  
يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا الخرجه لما هكذا وصحبه على طرف يقنته في نقيح ما هو حين منته  
غيره انتهى **قوله** لكن يبعد المسبوكة ويجد المشهور ان ترك شيئا من كتابه وعلم عدم يقين كلماته  
اذ لم يشر فيه وفارق له لانه لاحتماله **قوله** عهد اوسه هو وقت ان تركه عهد افلا يبعد لتقصير  
فتقوت الستم على نفسه ورد به بان خلل العهد اكثر فكان الى الجبر اوج **قوله** اما في غير الصبح الخ  
قال بعضهم ليس المراد بالقنوت النازلة ما يقا في الصبح لانه لم يرد في النازلة وانما الوارد الدعاه  
لرفع النازلة فهو لا ينافي ولا يجمع بينه وبين الدعاء برفعها لئلا يطل الاعتدال وهو مبطل انتهى ورد بان  
ظاهرا كلامهم خلاف ذلك وقوله هو مبطل خلاف المفقول فقد قال القاضي لو طول القنوت المشوع  
زايده على العادة كره وفي البطلان لاحتلاله وقطع المتولى وغيره بعد ما لان الحال لذكر والدعا  
ان التقر رفقنا الف الذي يتجدد انه ياتي بقنوت الصبح ثم يختم بسؤال تلك النازلة فان كانت جدا  
دعا ببعض ما ورد في ادعية الاستسفا كما في التحفة لابن حجر يخرج بقوله من الصلوات الخمس  
غيرها فيكره في الجنازة مطلقا على التخفيف والمندوحة والنافله التماس فيها الجماعة وغيرها  
فلا يسن فيها ثم ان قنت فيها نازلة لم يكره والا كره وقول جمع محرم ويبطل في النازلة ضعيف  
لقول بعضهم يبطل ان اطال لاطلاقه كراهة القنوت في الغريضة وغيرها النازلة **قوله**  
الصح المشهور الخ قال الحافظ ليل هو هذا القول حديث ابن عباس قنت صلى الله عليه وسلم شهرا ابتاعا  
في الظهر والعصر والمغرب والعشا والصبح يدعوه على عمله وذكر ان وعصبة في دبره كراهة اذا كان  
سمع الله لمن دعاه من الركعة الاخيرة ويوم من خلفه قال الحافظ بعد اخراجه حديث حسن اخراجه  
ابن داود وابن خزيمة في صحيحه **قوله** نازلة اي عمامة او خاصية او معنى العامة لعور ضررها  
على الملبس على الاوجه كونا وطاعون وخط وجراد وكذا مطر يضر بالعران اوزر وعور وعدو  
كاشعرا على اوشعرا للاحد حديث الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم انتم ايدعوه على فكلما اصحابه  
القرابين معونة لرفع شرود القائلين كالتدراك المقتولين لتعذوبه وقيس غير خوف والعدو  
عليه **قوله** قال الجوهر النازلة الشدة من شدايد الدهر ترك بالناس **قوله** وان لم  
يزل لا يقنت اي يكره ذلك لعدم وروده لغير النازلة وفارقة الصبح غيرها بشرقها مع اختصاصها  
بالتأخير من قبل الوقت وبالغيب وكونها اقصر من فكانت بالزيادة التي وليعود على يومه بالبركة لما ينس  
الذلة والخضوع **قوله** قال الحافظ في فتح الباري يظهر في ان المعكفة في جعل قنوت النازلة في الاعتدال  
دولة السجود مع ان السجود مظنة الاحابة كما نعت اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وثبوته الاخر  
بالدعاء في ان المطلوب من قنوت النازلة مسادكة الماعوم الامام في الدعاء ولو بالتسحين ومن ثم اتفقوا على  
الجهر بخلاف قنوت الصبح في الجهر بخلاف انتهى **قوله** والثالث لا يقنت مطلقا قال الحافظ ه  
دليله ما في الصحيحين عن انس وابي هريرة انصلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم ترك وحده الادلون على انقضا  
الحاجة لقول ابي هريرة في بعض طرقه ان الذي كان يدعواهم تدعوا فتركوا الدعاء ولم يدل التعيم حديث  
البراهن عازب كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي صلاة تملقو به الا قنت فيها قال الحافظ بعد اخراجه رجاله  
موتون الا محمد بن السنن فاختلف فيه واخرج حديثه هذا الدارقطني والبيهقي ولم يشاهد من  
حديث البراهن ايضا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في الصبح والمغرب قال الحافظ بعد  
اخراجه حديث صحيح اخراجه مسلم واحمد وابوداود والنسائي وابن خزيمة من طرق متعددة ولم  
شاهد اخراجه الا البخاري من رواية محمد بن سيرين عن انس بن مالك ولم يشاهد اخراجه الا البخاري  
عن ابي هريرة قال لا اقرن بك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما يقنت في الظهر والعشا والصبح  
وحصل بعضهم هذه الاحاديث على قنوت النازلة ويؤيده ما اخراجه البخاري عن ابي هريرة كانه يركع  
انصلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدعوا لصد او يدعوا على احد تقنت في الركعة الاخيرة ورواه ابن خزيمة ايضا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





بلفظ كان لا يقنت الا اذا دعا لاحد او دعا على احد وهذا المقطع شاهد من حديث النبي قال كان صلى الله عليه وسلم لا يقنت الا دعا للقوم او دعا على قوم قال الحافظ بعد اخراجه ابن خزيمة وله شاهد اخر من حديث ابن عباس قال قنت صلى الله عليه وسلم دعا للقوم ودعا على قوم اخرجه الطبراني قال الحافظ بعد ذلك حسن انتهى **قوله** وليستجب الغنوت عندنا في النصف الاخير من رمضان اي ما رواه ابو داود عن الحسن انه عرجع الناس على ان كان يصلي بهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم الا في النصف الثاني من الحديث قال الحافظ ان الحديث بسند صحيح وانما نقلت احدهما منقطع وفي الاخرى ولم ينسج واخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل واخرجه سنن ابن خزيمة واسمه معاذ بن الحارث ومولاه الذي كان يصلي بهم اذا غاب اي واخرج ايضا عن علي بن عوف بسند ضعيف وعلقه عنه الترمذي لعلي والثابت عن علي بن خلف **قوله** في الركعة الاخرة اي التي يعقبها السلام واطلاق الاخرة عليها باعتبار الغالب من سبق نحو ركعتين عليها فلا يخالف ستة فيما لو اقتصر على ركعة واحدة **قوله** ووجه ثمان قال الحافظ لم يثبت بعضهم هذا الوجه ونسبه الى ابي مالك وما قنت له علي مستند لكنه في الوطأ عن عبد الرحمن بن مهران الا يخرج قال ما ادركت الناس الا وهم يلغون الكثرة في رمضان وهذا يحتمل ان يخص بالنصف الاخير فرجع الى الاول والوجه الثالث المختار عند جماعة عقده به محمد بن نصر با ما ذكره عن عمرو بن يحيى وابن مسعود ذلك باسناد صحيح وحديث ابن مسعود ومولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقنت في شيء من الصلوات الا في الوتر الحديث وسياق حديث الحسن وان كان غير صحيح يصح في التميم ايضا واخرج ابن خزيمة في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى سئل عن الغنوت في الوتر فقال ثنا البراء بن عازب قال هي ستة حاضية انتهى **قوله** ووجه ثالث في جميع السنة الخ قال الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات في ترجمة الغنوت قال القاصي حين في تملينه في باب صلاة التطوع كان الغنوت يقول ودون ان اجده قوله سلف في الغنوت في الوتر في جميع السنة لكن تخصصت عنه فاجد حديث الحداد قال به قال الغنوت وقد اشترت كتابا من المدر في اختلاف العلماء في هذه المسألة خاصة فتخصصت عنها فلم اجدها احد قال به الاما لكافانه قال بالغنوت في الوتر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور قلت لان يعقبها السلف العظيمة والتابعين ومن بعدهم الى زمان مالك والثاقبي والاقصد قال الغنوت في الوتر جميع السنة من اصحابنا اربعة منهم ثمان استبعدت قوله ما على الغنوت وهما ابو الوليد النيسابوري وابو عبد الله الزبير وابو منصور بن مهران وابو الفضل بن عبدان واختار ابو النويري في تحقيق المذهب ولكن توقف والدي في موافقته على اختياره قال لا اذ ليس في الحديث نص صحيح في فضل الغنوت انما قيل السلف في هذه المسألة فكشفت اوعب الكتب لا قاصدا وهو مضمود بن ابي شيبة فوجدته قال اجدنا الزهر السمان عن ابن عوف عن ابراهيم انه كان يقول الغنوت في السنة كلها قال اركان ابن سيرين لا يراه الا في النصف الثاني من رمضان ثم روي عن الحسن ان الامام يقنت في النصف والمنفرد يقنت في الشهر كله ثم روي ذلك بسند الى ابراهيم قال كان عمه ابي يقنت السنة كلها في العجز ويقنت في الوتر كلها قبل الركوع قال ابو بكر هذا القول عندنا قلت هذا ابو بكر بن ابي شيبة قد نقل عن ابراهيم عن عمه ابي وهو ابن مسعود انه يقنت في الوتر في السنة كلها وبه قال ابراهيم نفسه وهو القوي واقتضا ابو بكر هذا القول ابن ابي شيبة فهو الاثر من السلف انتهى قلت وقال به الامام ابو جعفر المولى هنا وكان السبكي سكت عما ذكره لشيء انه ذلك حال الكتاب وبه يندفع ما شنع به بعض من اساء الادب على ابن السبكي في تركه ذكر الامام وانه اعلم وفي كلام ابن السبكي انه لم يقبل ما ذكره من التابعين لكن قال الحافظ نقل القاصي حيا في الغنوت ان الغنوت ان الغنوت وان لو قال به احد من السلف واقرب على ذلك وهو عريب فقد نقله محمد بن نصر قبله ابو بكر بن ابي شيبة عن جماعة من التابعين ونقله ابن المذر عن ابو ثور صاحب الشافعي ونقله الرويان عن مشايخ طبرستان وبه قال جماعة من الشافعية انتهى **قوله** في الصحيح وكذا فيما يقع فيه من وتر النصف الاخير من رمضان والمكتوبات عند النازلة فالنقطة به لكونه الغالب فيه لا مفهوم له **قوله** بعد الرقع من الركوع اي لما تقدم بسند حسن ان الصديق وعمرو عثمان كانوا يفعلونه بعد الركوع قال البيهقي

صحاحه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



صح عنه صلى الله عليه وسلم قنت قبل الركوع ايضا لكن رواية القنوت بعده اكثر واحفظ فهو اولي وعليه درج  
 الخلق الراشدون في شهر الروايات عنهم واكثرها وفي الكافي لابي احمد الحاكم عن الحسن صلوات خلف ثمانية  
 وعشرين بدرابكهم بقتت في الصبح بعد الركوع انتهى وقولك الباقلاني يمتنع على المجتهد عند تعارض  
 الأدلة الترجيح بظني كثر الرواة او الأدلة او كثره او صافهم بخلاف القطع كتقدم النص على القياس  
 اختياره والذي يستره ايمتنا انه لا فرق قال في الخففة وبيان يعنى القنوت بعد ذلك لا عند الوضوء  
 بل من شئ بعد خلافه لما قاله اولي ان لا يزيد على ركبا لك الحد ولما قاله اولي ان يأتي بذلك الذكر كالتسبيح  
**قوله** وقال مالك بقتت قبل الركوع في رسالة ابن يزيد بقتت قبل الركوع وان شئت قنت  
 بعد الركوع بعد تمام القراءة انتهى **قوله** فلو قنت شافعي الخ ان قلت قياس كلام ايمتنا في الجمع بين  
 الروايات المتعارضة هنا جملنا قبل الركوع على امثل السنة وما بعد على كما لنا قلت انما خرجوا  
 عن ذلك لانهم راوا من جملنا الثانية وقاها في اولي وهو ان اباه روى رضي الله عنه صح بعد  
 وان تعارض عند حديث رواية محمد وعاصم في القبل والبعد فتسا قطا ويق حديث ابى هريرة  
 الناصر على البعد بل المتعارض فاخذوا به على ان عاصما انقضى عن انس بقوله قبل الركوع وخالف  
 هشاما عن قتادة والتميم عن ابى جعفر واليوب عن ابن سيرين وغير واحد كلهم عن انس انه النبي  
 صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع كما قاله الامام احمد **قوله** وسجد للتسبيح وقال الشافعي في  
 الام لان القنوت عمل الصلاة فاذا عمل في غير سجدة اوجب سجود التسبيح قال في شرح الروض هو  
 وصورته انما في به بنية القنوت والافلا يسجد قاله الخوارزمي وخرج بالشافعي غير من يركب  
 القنوت قبل الركوع كما لما في قيده عنده انتهى **قوله** وغيرها اخرجها الحافظ من طريق احمد والداري  
 وابن خزيمة والطبراني وقال بعد اخرجها الحافظ من طريق احمد والداري والداري حسن صحيح واخرجه  
 ابن خزيمة انتهى والخبر في الحاكم في المستدرک وزاد في اوله علمي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في روى اذا رفعت راسي ولم يبق الا التسجود ورواه ابن حبان في صحيحه ولفظه سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس ان الله يحب المتكبرين **قوله** عن الحسن هو ابو محمد الحسن  
 بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما هما بناه وسماه بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بسطر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وروى عنه جماعة في الاحاديث شبه لسرور به وفرجه به وقبال بنسبه  
 عليه برحمان طيب الريحته تهش عليه النفس وترتاح له وكفاه في الحديث الصحيح ان ربي  
 المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب فاسأله وانفتحت الي الناس ثم قال اني هذا  
 سيد واعلم الله تعالى اني ان يجعل به بيتا فيبين عظيمين من المسلمين فكان كذلك فانه لما توفي  
 ابو رضي الله عنه بايع الناس له فصار خليفة حقا مدة ستة اشهر تكلمة للثلاثين التي اخبر  
 النبي صلى الله عليه وسلم انها مدة الخلافة وبعدها تكون ملكا عضوا اي بعض الناس يجوز اهله  
 وعدم استقامتهم فلما تمت تلك المدة اجتمع هو وبعوثه رضي الله عنهما كل في جيش عظيم فامتنع الحسن  
 اشاقه ورجع عن الخلافة لمعوية رضي الله عنه فلما طوعا وزهدا وصيانة لئلا المسلمين  
 والمواليم فانه بايعه على الموت اكثر من اربعين الفا وشرط على معوية شروطا وفيه معظمها  
 وما قبله كثيره وفضايله جملة ومجته رسول الله صلى الله عليه وسلم له ولا حيد الحسين ولا يها  
 طهما وثنا وع عليهم ونشر لغرر ما نثرهم وياهر منا قهم من الشريعة عند من له اد في ممارسته بالسة  
 بالحل الاسنى ولد الحسن رضي الله عنه منتطف رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الصحيح ونات  
 سموها من زوجته بارشام بن يزيد بن معوية لما على ذلك على ما قيل سنة اربع او خمس او تسع او  
 اربعين او خمسين او احدى وخمسين او ثمان وخمسين ودفن بالبقيع وقبره مشهور فيه وكان  
 من الكرم الا سخيا روي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا وروى صحاب السخه  
 الاربعة وروى عنه عايشة وغيرها وهو واحد المشبهين به صلى الله عليه وسلم في الخلق وقد ذكرت  
 ذلك في كتابي خففة الشرفا فيمن كان بشبه المصطفى الشرفا واحدا من ارفهم النبي صلى الله عليه وسلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مع علي الدابة كما بيئت ذلك ايضا في بغية النظر فامرقة الرد فاقا **قوله** قال ابن اعلقن في تخرجه  
 احاديث الشيخ الكبير هذا الحديث اشتهر بقنوت الحسن واستفيد انه روي ايضا عن الحسين  
 اخيه رضي الله عنهما رواه الامام احمد في سننه في ترجمة الحسين فقال ثنا يزيد اناسيريك بن عبد  
 الله عن ابي اسحاق عن ابي يزيد بن ابي مريم عن ابي الحور اقلت ويدويان المملة وسكون الواو  
 وبالوا المملة وبعدها مرة اسمه ربيعة بن شيبان كما قاله الحافظ عن الحسين بن علي رضي الله  
 عنهما قال علمي كلمات اقولان في الوتر وذكر الحديث انتهى **قوله** علمي رسول الله صلى الله عليه  
 هكذا ملو عند بعض رواة وعند بعضهم علمي حدي رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اقولان  
 في الوتر عند ابي داود وفي رواية اخري في قنوت الوتر **قوله** فيمن هديت اي من النبيين  
 والصدوقين والسهدا والصالحين **قوله** في فيه وفيما بعد سمعت قال تعالى فاولئك  
 مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدوقين والسهدا والصالحين الآية ويصح بقاها  
 على حالتها متعلقة بمجدوف واوتر حذفته لئلا تفتاى اجعله نصيبا واخر من الاهدا  
 واجعل في بعد وا في جملتهم مندرجا في زمومتهم وهذا كما قال سليمان صلى الله عليه وسلم  
 وسلم واخطي بوجنتك في عبادك الصالحين ويوسف صلى الله عليه وسلم والحفتي بالصالحين  
 ولم يعبر بهن كما في قوله تعالى في حق ابراهيم علي نبينا وعليه وعلى ساير النبيين الصلاة  
 والتسليم لانه في الآخرة لمن الصالحين ايضا لا القاضع والتدليل به تقالي فشهدنا تاخرها  
 عن الصالحين ثم سالا ان يحقناهم واما الآية الاخيرة فهي اخبار عن الله تعالى عن حقيقة ابراهيم  
 فالخط مختلف ثم الصلاح الذي سلاه صلاح الانبياء وهو اكل مراتب الصلاح لا مطلق الصلاح  
 اذ مرتبة النبوة اسنى واشرف واسه اعلم **قوله** وعافني اي من كل نقص ظاهرا وباطنا في  
 الدنيا والآخرة واجعلني مندرجا فيمن عافيت من ذكرا ولا **قوله** وتولني اي جنفتك وعن  
 محافل في نظر الي عنك وبانفاك علي بمرقتك واجعلني مندرجا فيمن توليت كذلك وهم  
 المذكورون او **قوله** فيما اعطيت في لظرفية متعلقة بالفعل المذكور قبلها اي صنع بركتك  
 العظيمة في كل ما اعطيتني من خيرات الدارين وفي النهاية اي اثبت لي دوام ما اعطيتني من الشرف  
 والكرامة وهي من برك البعير اذا ناع في موضعه فيلزمه ويطلق البركة ايضا بمعنى الزيادة  
 والاصل الاول **قوله** شر ما قضيت اي شر الفعل الذي قضيت به علي وشوما يقترب به من  
 وسوسة الشيطان والهوى والتفتن للانسان حتى يمنع فواجبه ان لا يفتن ولا يحيل علي الاستمرار  
 فيه ان كان مصيبة اي يمنع كماله ان كان طاعة وما تقرر علم ان لا يفتن لانه ما ذكر وبينه  
 حديث والشرا ليس اليك **قوله** فانك تقضي الوجود كالتعديل لسؤال ما قبله اذ لا يعطي تلك الامور  
 المهمة الا لمن كلف فيه خلائق القدرة ولم توجد منها شي في غيره وابيات الفافية في رواية  
 الترمذي واحدي روايات السنائي والحاكم **قوله** وانما هي المشان لا يزل يفتح فكره واذا يعز  
 الذي زادها لسنائي بقوله ولا يميز من كاديت وكان ذكرها فيه مع انها مفهومة بما قبله ان  
 المقام للاطناب فالاصح في الخلاصة ورواها اليبهني بسند ضعيف قال ابن اعلقن ولم يظهر لي  
 ضعف السند وتبع بن الرفعة النووي فيما اظن قال في مطلبه لم تنبت الرواية وتبع النووي  
 في رويته الرازي في نقله هذه الزيادة عن العلماء لكنه انكر عليه في شرح المهدب انتهى  
**قوله** اصحابنا انما غير مستحسن انما لم يكونه لم يطلع ملو ومن اقتصر له علي ورواه علي ان  
 الاصحاب روه عليه بقوله تعالى لا تتخذوا عديوي وعدوكم وورد عند بن ابي عمير بعد ذلك  
 يستغفرك ويتوج اليك والذل ضد العز والحوالة ضد المعارة والمعنى لا يظن الذل والذل  
 في الدارين احوال النية من هاروك وما يطرقة من الحوادث الظاهرة والامراض وكذا هاروك  
 وان عدو عوام الناس ذلك الا ان غايته الرفعة والقرعة عند الله تعالى وعندنا وليا به وحال العبرة بهم  
 ومن ثم وقع للانبياء صلوات الله عليهم اجمعين من الامتحان العجيب ما هو مشهور بزيادة في

التشريف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التشريف واعلا ما فعلوا لتمام المنيف فاصلة قال السيوطي لا خلاف بين العلماء من اهل اللغة والحديث والصرف ان يميز بكسر العين وفتح اليا قال والفت فيه مولفا تسميته الثبوت في ضبط التلوث نقلت في اخره نظرا

- يا قار يا كتب التعريف كن يتظا وحرر الورق في الافعال تحسيرا
- عز القضا عفا في مضارعه تثلث عين بوق جاشه سورا
- فا قتل وضد اذل مع عظم كذا كومت علينا جاشه سورا
- وما كلف علينا الحمالى صعبت فافتح مضارعه ان كنت تحسيرا
- وهذه الخمسة الافعال لازمة واضم مضارعه فعل ليس مقصودا
- عزرت زيد بمعنى قد علمت كذا اعنته فكلا اذا جاسا نورا
- وقل اذا كنت في ذكر القنوت وكا يفر بارب من عبادت مكسورا
- واشكره هل علوم الشرح اذ رحل كذا انصواب وايدوا فيه تذكيرا
- واصلحو الكلفظ انت مفتقد اليه في كل صبح ليس منكورا
- لا تخس من منطقا يحكي وفلسفة ساوي لذي علما الشرح مطيرا

قلت وقد ربي عليه عومعني قوي في بعض حواشي شرح التحفة في الكلام على فوج العزيز قال منه عزير بمعنى قوي مضارعه بجز بفتح العين انتهى **قوله** تباركت أي تعظمت ربنا وتعاليت قال بعض مشايخنا كان الحكمة في الاتيان بضمير الجمع هنا دون ما تقدم من قوله اهد في الخلاق ذلك مقام سوال وهو مناسب للذلل والافتكار وهذا مقام شاعلى المولى فيناسب الاتيان فيه بضمير الجمع المذكور لما اشار اليه العجوز في قيام المردوم مجرد باد او حق ثابته مرات اشار اليه ان جميع اجزائه مروي عنه للمخاري واتعاظا به الاضافة الشريفة الى البرونية المشيئة وفي التحفة لابن حجر الميمني زاد العلماء بقدر تعاليت فلنك الجمع وما قضيت استغفرك والتوب اليك ولا باس بهذه الزيادة بل اجمع انها مستحقة لورودها في رواية البيهقي انتهى **قوله** هذا الحديث حسن الخ قال لا يعرف الا من هذا الوجود من حديث ابو الجوراء السعدي قلت قال الحافظ هو بفتح الخ والراء المهملين بينهما واوستا كنة تمد ولا اخر واشتمد ربيعة بن شبان وهو بصري ثقة وقال بعد خروج الحديث من طريق الامام احمد بن حنبل وابن عمده الدارمي والطبراني وغيرهم بهذه اللفظ باسقاط الفاق قوله فانك تقضي وقال قيده علمي حدي والبا في روايته حسن صحيح لم يذكر بخرجه وساعدتهم من الخلفاء فيه انتهى في الحديث رواه الاربعة **قوله** المم قال في التلاح واللفظ لا يرد اود اي لكن ليس فيه الفاق في قوله وانك لا يدان من واليت انتهى قال الحافظ اللفظ الذي اوردته الشيخ للترمذي وسقطت الفاق في قوله فانك من رواية الباقر بن قاسم تقدم انها في حديث رواية النسائي اللهم في قوله ووقع في رواية ابن ماجة اعني بدل عاقني اي وعفيت بدل عاقفيت وقدم فيه واخر وزاد بجانبك قبل قوله تباركت وتعاليت وقد رجعت مصنف ابو بكر بن ابي شيبة وهو شيخه فيه فوجدته ساقه كما سقته من عند الطبراني عن شيخه عنده واللفظ الذي اشار اليه من طريق الطبراني هو اللفظ الذي اوردته الشيخ سواء الا انه اسقط الفاق فانك وزاد فيه ولا يجوز من عادية قال وهذه الزيادة عند النسائي في رواية له قلت وهو عند البيهقي الضاق في رواية كافي الدر المنير قال الحافظ واخرجه بهذه الزيادة ابن خزيمة ووقع في كلام الرافعي العلماء زادوا الا يجوز من عادية قال الحافظ وقد ذكرته مسنعة من طوق فان اراد العلماء من المعدنين فلا اعتراض ومجيب ممن انكر ذلك من كتاب الفقها انتهى **قوله** ولا يعرف الخ قال ابن الملقن في البدر المنير قال الشيخ تقي الدين في الامام وهو ما التزم الشيخان تحريجه ورواه البيهقي في سننه من حديث اسرايل عن ابي اسحق عن برديد بن ابي اسيم عن ابو الجوراء عن الحسن او الحسين بن علي قال شك في ذكر نسب الحسن لا فيه وضعف ابو حاتم بن حبان حديث الحسن بما يشاح فيه واخرجه في صحيحه من غير ذكر العتوت والاوزانتي **قوله** وفي رواية ذكرها البيهقي واخره قال الحافظ بسنده الى ابو الجوراء قال

فانك تقضي قلت قال ابن الملقن في البدر المنير كذا البيهقي في الاول قوله هو

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





سالت الحسن ما علمت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوات تقولن اللهم اهدني الخَيْر  
 الحريث بن جابر تقدم وزاد قال يعني بر بن ابي رباح عن ابي رباح عن ابي رباح عن ابي رباح عن ابي رباح عن ابي رباح  
 الحنفية فقال انه الدعاء الذي كان يدعو به في صلاة الفجر في قنوته قال الحافظ بعد تحريمه حديث حسن  
 والعلان صالح او احد رواه وثقه ابن معين ومعه وقال البخاري لا يتابع وقد عيبت للشيخ كين انقص  
 على هذا الوجه في مع ان البيهقي لخرجه برفوعان وجه اخر اخرجه عن بر بن عبد الله بن عباس قال كان صلى  
 الله عليه وسلم يعلمنا دعائه عو ايد في التتوف لصلاة الصبح اللهم اهدنا في هذا الحديث والخروج  
 الحافظ عن بر بن عبد الله بن عباس من طريق الخرقا كان النبي صلى الله عليه وسلم بيئت في صلاة الصبح وفي  
 وتره قيل هو الاكلمات اللهم اهدني الحديث ثم قال حديث غريب لخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل  
 بهذا المتن والاسناد واخرجه البيهقي في رواية زيادة ابن الحنفية الى ابن عباس والحديث بغير الالة  
 قال في قنوت الليل وفي سند الحديث من طريقه ابن هرمز وهو غريب مجهول والاكثر ان اسمه عبد الرحمن  
 وليس هو الاصح النسخة المشهورة صاحب المصنف قال الحافظ والخروج الحافظ عن طريقه عبد الله بن سعيد بن  
 ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال ان صلى الله عليه وسلم ان ارفع واسن من الركوع في صلاة الصبح  
 يدعو بهذا الدعاء اللهم اهدني في هذا الحديث الحديث وصححه ورواه ابنه ابي عبد الله عن ابي عبد الله بن سعيد  
 المعمر بن قاسم قوله محمد بن الحنفية قال ابن حجر في شرح المشايخ الحنفية انه لعل حصلت له من سبى بني حنيفة  
 قبل من سخافة عقول طائفة من الرافضة انهم يعتقدون في حديثه الاولوية مع ان ابا بكر هو المعطي  
 عليا انه نلوا اعطاء له بحقيقة كونه اما ما اعظم كان الهمم دعيا انتهى وهو من كبار التابعين اسمه  
 محمد وكنيته ابو القاسم قوله ان هذا الدعاء الخ قال الترمذي بعد ايراد حديث الحسن السابق في  
 الباب عن علي رضي الله عنه انتهى ولعله اراد ذلك قوله فقد جاء في رواية النسائي الخ تعقبه  
 الحافظ بانه ليس في الدليل مجموع ما ذكره اي فلفظ الدعوي خلاف الدليل وتزيد عليه ذكر الال في التلميح  
 وقد وقعت الزيادة في الراوي فانه بعد ان حكى الخلاف هل تنس الصلاة في القنوت ورجح انها  
 تنس ونسب ذلك الحديث للحسن بن علي رضي الله عنه وحدثه في النور في من الروضة وقال الروياني  
 في الحلية وروى عن الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد قوله تباركت وتعاليت وصلى الله على النبي محمد  
 وسلم رواه النسائي في سننه وتبعه المحب الطهري حيث عزاه الى النسائي بلفظ وصلى الله على النبي  
 محمد وليس في سنن النسائي عند جميع روايته زيادة على ما ذكره الشيخ الا انم ذكره الحافظ من طريق النسائي  
 عن الحسن وقال ابن عسقلان انه هو الاكلمات في الوتر اللهم اهدني في هذا الحديث فذكره في سابق الترمذي  
 لكن سقط منه وعفا في فيمن عافيت وزاد بعد قوله تباركت وتعاليت وصلى الله على النبي محمد  
 قال في حديث اصله حسن روي من طريقه عدة عن الحسن لكن هذه الزيادة في هذا السند غير صحيحة  
 لا تثبت ثم ذكر ان سنن ابي جابر او ابي جابر او انقطع في الاستد وقال بعد ان بين ذلك فبين ان  
 من السنن ليس من شرط الحسن لا يقطعه او جهالة راويه ولم ينجب بر صحيحه من وجه اخر وايد انقطاعه  
 بان ابن حبان ذلك الراوي في اتباع التابعين ولو كان مع من الحسن لذلك في التابعين وقد بالغ الشيخ  
 في شرح المهدب فقال انه سند صحيح او حسن وكان في الخلاصة مع التعديل الذي ذكرناه فهو ما ذكره  
 انتهى وسياق فيه مزبور يمكن الجواب عن عبادة المهم هنا بان الاعتراض بسوقه ان المهم استدلال الحديث  
 لجميع ما ذكره استجابته من الصلاة على النبي لالا وهذا هو المتبادر من العبارة وليس ذلك مراد المراد  
 اثبات ذلك المدعى لبعض بالنص وبأقننه بالقياس عليه والله اعلم وعبارة الراوي لا غير فيها هذا  
 الجواب لانه قال روي في حديث عن الحسن بن علي بعد قوله تباركت وتعاليت وصلى الله على النبي  
 والله وسلم في صحبة بان الجميع مرفوع وفيه ما علمته والله اعلم وفي تخرجه احاديث الراوي ابن المقنن  
 شكه وفيها خوارا لاسلام ابن سعد التلمسي في وهو كتاب في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 في حديث الحسن المذكور في الخبر وصلى الله على محمد النبي وقال اخرجه ابن العسك انهم في الكلمات بالاد  
 في الروضة بشعر بان الصلاة على الال لا تنس لكنه جزم في الاذكار باستجابتها لكن قياسا على قوله هو

في التشهد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





في التشهد حكاه وتعليلها انها لا تستحب بل هي في الكلام على التشهد وجها ان ذكر الصلاة في القنوت  
 بمثل كونه تغل ركنها الغير موضعه فاسلام الذي لم يثبت اولى وقال صاحب الاقليد وما وقع في  
 بعض كتب اصحابنا من زيادة وسلم وما اعتاده الاية لان من ذكر الال والاج والاصحاب كل ذلك  
 لا يصل له النبي وقال السخاوي قد يشهد لما قاله النووي حديث كيف فصل عليك وفي الخفة لان حج  
 ويظهر ان بقا الالصحب لقوام حيث سنت الصلاة على الال سنة على الاصحاب بالاولى ثم رأت  
 شارحا صرح بذلك ولا ينافيه اطلاقه عليهم على عدم ذكرها في صلاة التشهد لانهم لم اقتصر واغلى الرارده  
 وهنالم يقتصر واعليه بل زاد واذكر الال مجتبا فقتسنا بهم الصحب للمعلن وكان الفرق ان مقابلة ه  
 الال ابراهيم في الترا والروايات ثم تقتضي عدم التعرض لغيرهم وهذا مقتضى ذلك وليس ذكر الال  
 في التشهد الا في القنوت لان القنوت محل دعاء فناسبته ختمه بالدعاء لم يخلاف ذلك انتهى ثم  
 حديث الباب في قنوت الوتر وتيسر به فنوت الصبح لان الال المعانته في القنوت الغير وخرج بقوله  
 عقيب هذا الدعاء اوله فلا يبين فيه خلافا لمن زعمه ولا نظر لكونها سنن اول الدعوات هذا مستثنى  
 رعاية للوارد فيه وقيس به قوله باسناد حسن وفي شرح المهذب اللهم انه سنة صحيح او حسن انتهى  
 لكن اعترض بانه منقطع او فيه مجهول مع ما فيه من الاختلاف على راويه وشذوذه وفتح عن بعض  
 الصحابة موقوف عليه انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت فقله في الدر المنصور وأشار  
 به الى ما اخرج الحافظان معاد ابا حليمة القاري كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت وقال  
 هذا موقوف صحيح اخرج في كشاف القاضي في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو لآخر  
 حديث فيه وهو حليمة معاذ بن مالك الخزرجي صحابي يقال انه شهد الخندق وقيل بل كان اصغراه  
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وله روايات عن ابي بكر وعمر وعثمان وكان عمر ربيته اما في التراويح  
 ان الغاب ابي بن كعب فكان يومهم في العشاء اخرج محمد بن نصر في قيام الليل بسند صحيح عن الزهري  
 قال يعني في القنوت ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بصير بسند صحيح ايضا وفيه  
 الخبر عن ادر كره الزهري والرب من صغار الصحابة وكبار التابعين ويحتمل ايضا ارساله عن من لم يدركه  
 النبي قوله بل جاء عن عمر بن الخطاب قال في السجود في السنن الكبرى له من قوله موقوفا وقال  
 فيه صحيح موقوف واخرجه من طرق اخرى بعضها مرفوع واخرجه ابن المنيب من مصنفه بسند  
 رجاله رجال الصحيح من قول ابن مسعود موقوفا في قنوت الوتر انتهى وقال الحافظ المنيب الشيخ من نحوه  
 وقد خرج البيهقي من وجهين الى عمر اوجدها باللفظ الذي ذكره لكن ليس بتمامه وقال فيه قبل  
 الركوع بخلاف ما قاله المصنف انه كان يقول بعد الركوع والآخر بخلافه في بعض الفاظه وزيادات ه  
 وتقديمه وتأخيره وقال فيه بعد الركوع ولفظ الرواية الثانية ان عمر فنت بعد الركوع فقال اللهم  
 اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والذين قبلهم وانصرهم على عدوك وغفوك  
 اللهم العن الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقا تلون اولياك اللهم خالف  
 بين كلمتهم وزلزلهم الارض وانزل بهم بأسك الذي لا يرد عن القوم المجرمين لبر الله الرحمن الرحيم  
 اللهم انا نستعجلك ونستغفرك ونلتجئ عليك ولا تكفرك وتخلع وتترك من يفكرك لبر الله الرحمن الرحيم  
 اللهم اياك نعبد واليك نسعى ونخضع ونرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق هذا  
 موقوف صحيح اخرج محمد بن نصر وزاد في بعض طرقه بيان حكمة البسلة فيه وانها سورتان  
 في مصحف بعض الصحابة وسندا اخر الى ابي بن كعب انه كان يفتن بالتوريتين فذكرها وانه  
 كان يكتبها في مصحفه واخرج البيهقي عن عبد الرحمن بن ابي قال صليت خلف عمر بن الخطاب  
 صلاة الصبح فسمعته يقول بعد الفقرة قبل الركوع اللهم انا نستعجلك فذكره كعاد المصنفين  
 لكن قدم واخر وانتهى الى قوله وتخلع من يفكرك واسناده صحيح وهو محمول على ان عمر كان  
 يفتن تارة قبل الركوع وتارة بعد وذكر البيهقي ان من روى عنه بعد الركوع التورعدا  
 قال الحافظ وقد ورد هذا الحديث المنسوب الى عمر من وجه اخر مرفوعا واخرجه الحافظ ابن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



زرير الغافقي قال قال لعبد الملك بن مروان لقد علمت ما حملك على حب ابى تراب الا انك اعراى جاف فقلت  
 والله لقد جفت القوار من قبل ان يجتمع الوالك ولقد علمت منه على ابن ابى طالب سورتين علمهما اياه رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ما علمتهما انت ولا ابوك اللهم اننا نستعينك ونستغفرك وذكره الى قوله الحق اللهم  
 عذب كفر اهل الكتاب والمشركين الذين يصدون عن سبيلك ويحذرون اياتك ويكذبون رسلك ه  
 ويتبعون حدودك ويدعون معك اله الا اله الا انت تباركت وتعاليت عما يقولون لظالمون علوا كبيرا  
 قال بعد اخراجه حديث غريب ونكلم في رجال سنده قال واخرج محمد بن نصر لعرض هذا الحديث لكن موقوف او غير  
 الفضة مع عبد العزيز بن مروان قال الحافظ فان كان الاول محفوظا حرا على انه جرى له مع كل منهما والمثاني شبه  
 بل انه مصري وكان عبد العزيز امير مصر ثم قال الحافظ وجدت لاصل الحديث شاهد ارجاه لتقات لكثير من  
 من خالدين ابو عمير قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على مضر يعني في الصلاة ان جاء جبريل وما اله ان  
 اسكت فسكت ثم قال يا محمد ان الله لم يعطك لقانا ولا سببا ولا مؤم ببعثك عدا ابا وانما بعثتك رحمة ليس لك من الامر  
 شيء او يوب عليهم الى قوله تعالى ظالمون ثم علمه الفخوف اللهم اننا نستعينك فذكر الى الحق ولم يكن كراما  
 قال الحافظ بعد اخر اجده هكنا الخرجه ابو اود في كتاب المدراسيل والذين صغارنا لتابعين وعبد القاهر بن عبد الله  
 ابي الرواحي عن خالد بن ابي عمير قال الحافظ ما وجدت منه راويا الا معاوية بن صالح وقد ذكره ابن حبان في  
 الثقات انتهى واخرج الحافظ عن رفاع بن زافع الزرقى قال لما تكلمنا المشركون عن احد قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم استوا على نبي على ربي فصاروا خلفه ضفوفنا اللهم لك الحمد فيك الحمد فيك الحمد فيك الحمد فيك الحمد فيك  
 الكفر الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك واحمل عليهم رجزك وعذابك اللهم عذب الكفر اله الحق  
 وقال الحافظ حديث صحيح اخرجه النسائي في اليوم والليله وازاد في اخر ما بين واخرجه الحاكم في قوله في  
 الصبح قال ابن المنجد في التجويد كلام الراغب يوجه ان عمر كان يقف بالتم اننا نستعينك الخ في التور والذبي  
 في الميقيي ما هو في الصبح فاستغفركم ذكره ابن النجومي في صلاة التطوع انتهى وفي الامداد ان ثوبت عمر الذي  
 كان يقف به في الصبح لا التور كما رواه الميهمي وغيره انتهى وفي الحديث المذكور هنا التصريح بذلك **قوله**  
 نستعينك ونستغفرك اي يسال منك المعصومه على الطاعة وترك المعصية والغلبه على النفس والبطا  
 وسائر الكفر والغفم والغفران للذنوب والالتجيب وفي النهي في حيان الاستعاذة طلب العون والطلب  
 احرم كما في استفعل انتهى وحذف المستعان فيه طلب التنجيم وكون المقام لطلب ذلك قدم على ضمير المفعول  
 وقدم في الابهة لغرض الاختصاص **قوله** ولا تكفر من الكفران نقيض الشرك والعرفان من قوله كفرت فلانا  
 علاذ في مضاف اي كبرت نعمه **قوله** ومخلع بفتح اللام من مخلع الفرس رسنه القاه ايجنطرح به وبمعناه  
 ما قال المؤلف اي تنرك وفي الشلاح والحسن وفي هذا الحديث من روايته الميهمي في زيادة وتنرك وهو على تفسير  
 مخلع ما ذكره المحسن عطف الكسب لاني به يكون مقام الدعاء للاطياب والفعلان تنازعا **قوله** من  
 يفرح اي يجيبك ويخالف امرك وقال المصنف في صفاتك **قوله** اياك نعبد اياضير منفصل المنسوب  
 وانبا والحاف والمنا الموضح له لبيان التكلم والمخاطب والغيبه حروف وليست باسماء بل لعدم وجوده  
 ما يجعل فيها وتقدم المفعول لغرض الاختصاص والمعنى تخصصك بالعبادة قال في الكشف وقوي اياك بفتح  
 الممزق والنسند يد وهياك بقلب الهزها والعبادة افضى غاية الخضوع والذل لومنه ثوب ذو عبق  
 اذ كان في غاية الصفاقة وقوم النسخ ولذا لم ينعمل الا في الخضوع به تعالى لانه مولى اعظم النعم قال  
 حنيفة بافضى غاية الخضوع انتهى **قوله** وسجد تخصيص بعد تعميم **قوله** وسعى قال الجوهري سعى الرجل  
 يسعى سعيا اذا غدا او كذا اذا عمل وكسب وقال صاحب المشارق فانك بعضهم السعي اذا كان بمعنى الجري  
 والمضي عدي باي واذا كان بمعنى العمل فاللام قال تعالى وسعى لها سعيا **قوله** سجد قال المؤلف بكسر  
 القامى وفتح النون قال البعلنجوز ضم القاء وبالذال المهملة يقال اخذ بمعنى اشرك ثم احتد لغة فيه كاه  
 شيئا ابن مالك في فعل وافعل انتهى اي تسارع في العمل والخدمة وفي المغرب اي يخل لك بطاعتك  
 ثم الحقد لسراع في الخدمة وفي مختصر العين تحفد اي تحف في مرضاتك انتهى وفي غريب العجميد  
 اصل الحفد الخدمة والعمل يقال منه حفد يحفد حفدا اياك نعبد ونسعى في طلب رضاك **قوله**

انفرد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





لشهر للمؤمنين والمؤمنات قال القرطبي في تفسيره عن الدين بن عبد السلام يحرم نقول نقول التبع هو  
 الاحاديث على ثبوتها كاللهم اغفر للمسلمين جميع ذنوبهم لما دلت عليه الاحاديث الصحيحة من انه  
 لا بد من دخولها في ذمتهم النار ولا يشاء فيه ما تقر ان اغفر لجميع المسلمين سنة ولا قوله تعالى  
 ويستغفرون لمن في الارض واستغفروا بنفسك والمؤمنين والمؤمنات اما الاول فلانه ان اراد  
 بعض الاشياح ان يشرك معه او اراد الكل مع فحقما لم يتبعين كونه من الماخذين النار واما في جميع  
 فان اراد المغفرة من حيث الجنة او السعة في الدنيا مع ايضا الاتفاقة او المغفرة لجميع المسلمين من ادم  
 الى الساعة في الاخير بان لا يكون معه عقاب حرم لما سبق واما الثاني والثالث فلا عموم فيهما من حيث  
 المغفرة لان كلاهما فعلا في الاثبات واما فيهما عموم من حيث المغفورة كما قيل ونوقش بان  
 قوله لا يشرك معي العوالم اذ هو مفرد مضاف لمعرفة وقوله للمؤمنين والمؤمنات اي لذاتهم  
 به ليدل على انهم من صبيح العوالم وايضا في المفعول بغير العوالم وقوله في الثالث لذات  
 انما هي ذواتهم اخذ من ان حذف المفعول بغير العوالم فكان الاوضح ان يقال واما الثاني والثالث  
 ليس فيهما نص في العموم اي بالهوا هو ههنا وفيه وهو يقبل الصرف فلينما انتهى **قوله** والمسلمين  
 والمسلمات عطفت على المؤمنين من عطف المتساويين اذ ماصدق في الايمان وما صدق في الاسلام  
 شرعا واحدا فلا يوجد من الا وهو سمي وبالعكس **قوله** ذات بينهم قال الواحد في قوله  
 تعالى واصبحوا ذات بينكم قال فعل اي الحالة التي بينكم فالتا بين الحالة وقال الزجاج يعني  
 ذات الحقيقة والمراد بالبين الوصل فالنقد من حقيقة وصلكم انتهى وفي التهذيب والبيان لفراق البتة  
 وذات هنا لغت لمفعول محذوف اي لحوالات ذات افتراقها لما كانت الاحوال ملازمة للبين هو  
 اصبحت صفتها اليها كما تقول اسقني ذانا انا بك اي ما صاحب انا بك لما ليس لما الا انا  
 وصفه بها او اصبفت الي انا والمعنى اسقني ما في الايمان الما انتهى وفي المغرب لما كانت الاحوال  
 ملازمة للبين وصفت به فقبلها ذات البين كما قيل بالاسرار ذات الصدور بذلك  
 انتهى وقد رجعت نسختي من المغرب في الكلام على لفظه ذات فلم يجد ذلك فيها وكلفه ذكر في محل  
 اخر منه وفي المراد ما يصد عن صلح الحيات الواقعة بينهم اي ليسلوا من الخطا والفساد  
 وفي الخبر وقيل لفظ ذات ملحمة فالمفعول محذوف اي اصل الامور له بينه والحوال الدنيوية  
 الكائنة فيما بينهم انتهى **قوله** والف بين قلوبهم اي اقدت الالفة بينهم ليخافوا ويتوافقوا  
 ويصبروا اخرنا **قوله** واوزعهم الخ قال الراغب في مفرداته في قوله واوزعهم ان اشكر نعمتك  
 قيل معناه الهني وتخفيفه اولعني بذلك او جعلني بحيث ازع نفسي عن الكفر انما انتهى وما  
 سياتي عن المصنف من تفسيره بالهمم بمعناه **قوله** بعدك اي الذي الزمنا به نبينا محمد صلى  
 الله عليه وسلم من المشال الاوامر واجتناب النواهي ويصح ان يكون المراد ما وقع يوم السبت  
 بروك ثم ترايت ابن حجر في الامداد فسر بالاول **قوله** فانه اهم اي والدعا كما كان العلم والشمل  
 كان التمر واكمل قال في الامداد وسين ان يقول بدل كفرة اهل الكتاب عذب الكفرة ليعلم كل  
 كافر وذكر اهل الكتاب ليس للتخصيص كما لا يخفى فاندفع قول الاستوي انما ذكر النووي ذلك  
 لاحوال الكفار المشكوكين في زمينه على التبريد الاسلام وهم لا كتاب لهم وقد زال فينبغي ان ياتي  
 باورد انتهى **قوله** واعلم ان المنقول عن عمر الخ قال لما فظ ورد عنه الجمع بين الامرين اخرج عند  
 الزراق بشد حسن عن ابي ابي الصايغ واسمه نقيب قال صليت خلف عمر فقلت بعد الركعة  
 فسمعت يقول اللهم انا أشد عيبك الجاحد وفيه اللهم عذب الكفرة والقر في قلوبهم الرعب  
 وانزل عليهم رجسك اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الخ وقد وقع الجمع في حديث علي السابق  
 ذلك عند تخريج حديث قنوت عمر فيحتمل ان يكون احد الرواة في حديث عمر اختصر او كان عمر  
 يفتقر تاريخ ويجمع اخرى بحسب المقام والله اعلم انتهى **قوله** ملحق بك الخ اسم فاعل قال  
 ابن الجوزي كذا روينا اي من ترك بعض ابيك الحق بالكتابة وقيل بمعنى لاحق اي بالحقته

عشر شباهة البهاوي وهو مقتضى ان ذات  
 هنا اسم موصول يعني صاحبها هو كذا في  
 ومنه قوله  
 بالفضل ذواتكم الله  
 وانكلامه ذات التبرك  
 فيكون هذا التفسير متا بالانفا  
 الزواج فيها واسم اعلم  
 سنة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والحقته بحق مثل تبعته وانتعته **قوله** ونبال فتبعها قال ابن الجزري وبروي بفتح الخاء على المفعول اي ان  
 عند ابيك ملحق بالكفر يصيبون به وفي المطبع للبعثي قال الجوهري لفته ولحق به ادركه والحقه به غير الحق  
 ايضا بمعنى لفته وفي الدعاء ان عن ابي الكافورين صلح بكسر الخاء اي لحق بهم والفتح صواب انتهى **قوله**  
 والحكمة الخ المختلف ونسب الحكمة على قول المصنف في شرح مشتمل الذي صفا لنا منها انها العطر المشتمل على معرفة  
 الله تعالى مع نفاذ البصيرة وتذويب النفس وتحقيق الحق للعمل به والكف عن ضده والحكيم من حاز ذلك  
 انتهى **قوله** قال اصحابنا بسبب الجمع قال الحافظ المجد في ذلك حديثنا ونسبة القنوت الى عمر بن الخطاب فيها  
 ورد مرفوعا كما تقدم انتهى **قوله** يستحب الجمع بين فنون عمارة في استجاب ذلك بين الصبح  
 وبها في المكتوبات عند المنزلة ووزن رمضان كما تقتضيه عبارته هنا وما توجه عبارته المنهاج في اختصاص  
 ذلك بالخير مبرور **قوله** فالاصح تأخير قنوت عمران فنون الصبح ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في الوتر والاخر لم يات عنه فيه شيء مما اخترعه عمر رضي الله عنه فكان تقديمه اولي كيدا في العتقة لان مجرئ  
 سبق في كلام الحافظ ابن حجر يخرج هذه القنوت الواردة عن عمر مرفوعا عن طريق علي بن طالب وفي الفاظ  
 بما لفته بسيرة ونقدم الكلام على ترتيبه وان اصل الحديث شاهد **قوله** اسند رجاله ثقات الا انه مرسل  
 ورح فيقول في العتقة لم يات فيه شيء الخ اي اسند صحيح موصول في شرح رسالة ابن ابي عمير المالك في  
 داود ذكره الحق في الاحكام ان سبب القنوت ما رواه ابو داود عن خالد بن ابي عمران قال بيتا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يدعوا على ضربا نجاه جبريل او ما اليدان اسكت فسكت فقال يا محمد ان الله  
 لم يبعثك سببا ولا نكاحا وانما بعثتك رحمة ولم يبعثك عدوا لليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم  
 او يعذبهم فانهم ظالمون قال في علمه هذه القنوت اللهم انا نستعينك الخ فلذلك استحب اهل  
 المدينة هذه القنوت الخ دون غير انتهى **قوله** وجب الاحتيار اصحابنا تقدم فنون الحسن فبق  
 اسناده حتى قال جمع بعضهم وانه مما لزم الشيطان يخرج به بخلاف حديث قنوت عمر والله اعلم  
 وفي شرح المشكاة لان مجرئ في البيهقي من طرف عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان  
 يعلم هذه الدعاء وفتح تصويت يعني اللهم اهدنا الخ ليدعوه في قنوت الصبح وفي رواية  
 انه صلى الله عليه وسلم كان يفتن في صلاة الصبح ووزن الليل **قوله** الكلمات قال البيهقي قد  
 علم ان تعلم هذه الدعاء في قنوت صلاة الصبح والقنوت الوتر انتهى ومثله في الخلاصة  
 اللهم ولكن قنوت الحسن هو الوارد مرفوعا بسند قوي كما تقدم قال الاصحاب لو ارادوا التمسك  
 على احدهما اقتضوا عليه ثم مقابل الاصح في كلام المصنف رحمه الله في الحرفين تقدم فنون  
 عمر وجرى عليه ابن الهمام من الحنفية فقال لا ولي ان يؤخره لان الحكاية القنوت اهل اللهم  
 انا نستعينك الخ انتهى **قوله** امام محصورين اي لم يتعلق بغيرهم حق كالمسلم والعبد  
 والزوجه ان لا يفتقر برضاهم لان الحق فيهم لسواهم ولم يكن المسمى مطروقا **قوله**  
 واعلم ان القنوت لا يتعين فيه دعا الخ قال الحافظ قال ابن الصلاح القنوت بتعيينه  
 شان سرد ودرمخالف لجمهور الاصحاب وكساير العلماء وقد نقل القاضي عياض الاتفاق على  
 انه لا يتعين واخرج محمد بن نصر في كتاب قيام الليل بسند صحيح عن سدين الثوري  
 قال كانوا يستحبون ان يقولوا في قنوت الوتر هاتين اللهم انا نستعينك فذكره  
 الخ قوله ملحق وهو الكلمات اللهم اهد في فيمن هديت فذكره الخ قوله تباركت ربنا  
 وتعالى ليت وان يقولوا المعوذتين وان يدعو وليس فيه شيء موقت انتهى **قوله** فاي  
 دعا الخ نعمان شروع في القنوت السابق فتذكر منه شيئا سجد للستوى ومحل عدم تعيينه عند  
 تركه مراسا كما تقدم وانما تعينت الكلمات الشاهد لانه فرض او من جنسه **قوله** على الدعاء قال  
 في العتقة او شبهه **قوله** حصل القنوت قال في العتقة لا بد من فقهه القنوت بها كذا هه  
 القراءة في غير القيام فاحتيج لفصده ذلك حتى يخرج عنها انتهى **قوله** وذهب جماعة الى  
 منهم الغزالي في فتاويه **قوله** واعلم انه يستحب ان كان المصلي اماما ان يقول اللهم

اهدنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اهدنا بلفظ الجمع قال الحافظ ورد بلفظ الجمع من طريقين من طريقين ابن حبان وغيرهما عنه انتهى وفي شرح الروض ان البيهقي رواه في احادي روايته بلفظ الجمع وفي الخفة لعمدة الخبر ذلك وبه يرد قول ابن الامام ان قوله المشافعة المذمومة اهدنا وعافنا بالجمع خلاف المنقول لكنهم لفقوه من حديث في حق الاسام عام لا يخص الفتون ولا يج انه عليه الصلاة والسلام كان يقول ذلك اي بلفظ الافراد وهو امام لانه لم يكن يصح لي الصبح منفرد باللفظ الراوي منه في تلك الحالة مع ان اللفظ المذكور يفيد المواظبة عليه انتهى ووجه الرد بلفظ الجمع في رواية البيهقي وهو مقدمة على النفي ولا يتناق في المنفرد فتعين حمله على الامام **قوله** ورد في الخبر ورواه ابن حبان ايضا كما في تدرج الحصن قال الحافظ بعد تدرج الحديث قال الترمذي في الباب عن ابن امامه وايضا حديث ثوبان اجود اسنادا واشهر وقال البخاري بعد تدرجه هذه الاحاديث يروي في هذا الباب وحديث ابوامامة الذي اشار اليه الترمذي اخرجه احمد وحديث ابيه من حديث ابيه اخرجه ابو داود وفيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ذكره الدارقطني في العلل وفي اسانيد هذا الاختلاف على بعض رواة حديث ثوبان انتهى **قوله** عن ثوبان لفظ الخبر ثلاث لعل احدان يفعلها لا يوم رجل قوما فيمنع نفسه بالدعا فان فعل فقد خاتم ولا ينظر في من يربيت قبل ان يتاذن فان فعل فقد دخل لا يصح وهو محقق حتى يتخفف اورده في الجامع الصغير بهذا اللفظ وقاله ابو داود وورد الترمذي عن ثوبان واورده الحافظ بتخرجه بغيره **قوله** قال الترمذي حديث حسن به يندفع قول الامام ابو بكر بن خزيمة في صحيحه هذا الحديث موضوع مردود قال بعض العلماء ان ثبت الحديث فيكون المراد به دعا ورد بلفظ الجمع قال القاضي محمد الدين الشيرازي في سفر السعادة وقال القاضي في اجتماعه ظهر في ان كل دعا يدعوه بالاسم والماثوم يكون بلفظ الاقدار وكل دعا يدعوه من الماثوم فيصعد على دعاء الامام يكون بلفظ الجمع فان افرده وقع في النفي انتهى وانما كان خافيا لانهم استوعبوا على دعائه بتابعه انه ياتي بالملفوظ من من لفظ الجمع فاذا اخذ نفسه وهم لا يعاينون في ضمانته لهم وقال ابن حجر في شرح المنهاج وقضية الخبر ان سائر الازكار لا تقوت وتجب على من يرد عنه صلى الله عليه وسلم وهو امام بلفظ الافراد وهو كونهما في بعض الحفاظ ان ادعيته كلها بلفظ الافراد ومن ثم يجري بعضهم على اخصار الجمع بالفتوت وفرق بان الكل مأمورون بالتعا الا فيه فان الماثوم يومن فقط والذي يتبعه ويجمع به الكلام والخبر انه اختص دعواه كره له الافراد وهذا هو محل الذي وحديث ان ثوبان اتبع لفظه اه وظاهر اراده ان الجمع من قبله وقد تمثل هذا الجمع الحافظ عن بعض العلماء واستدل له بحديث باعد بيبى وبين خطاياي في دعا الافتتاح وحديث انفول بين السجدتين وغير ذلك وهو صلى الله عليه وسلم كان يصلي اماما وطعن ابن المنذر في صحيحه في حديث ثوبان بهذا اللفظ اولى ويجعل القصر على ما يحرمه لكون الماثوم لا يشاركه انتهى وقال في الخبر ينبغي حمله حديث ثوبان لا يخص نفسه الخ على ان المراد بالتخصيص قصد حصول اثر الدعاء لنفسه دون غيره ولو كان بصيغة الافراد فيرجع الي عدم النفي انتهى وفيه انه لا يباين سب ظاهر الكلام **فصل** قوله الاصح انه يستحب رفعها اي لا يتابع رواه البيهقي باسناد جيد قال الحافظ وهو من حديث اسرار النبي صلى الله عليه وآله ورفع يديه لما دعى على الذين قتلوا القراء وارق نحو دعا الافتتاح والنتيجة بان يديه وظيفة ثم لا هنا ومنه يعلم رد ما قيل السنة في الاعتدال جعل يديه تحت صدره كالقيام برفعه قال الحافظ ثم المراد بالرفع هنا بسطه لا الرفع الذي في الافتتاح انتهى فيس له لكل داع رفع يدين يديه الى السماء ان دعا التحصيل شي وظهرها ان دعا برفعه ونجت انه ينظر الى يديه حال تعدد ح آلي موضع سجوده ومحل ان الصلوات لان فرقا وكل منهما سنة كاد عليهما كلام في الجمع كما في الخفة لابن حجر **قوله** ولا يسمع الزوجه اي الاولي تركه اذ لم يرد والخبر فيه واه على انه عن مفيد بالفتوت قال الحافظ قال البيهقي مسح الوجه اي عقب القنوت ثم ارفده شيئا داخل الصلاة وانتره ورساله التي في عهد الجوهري اما خارج كتبه ففي المجموع انه غير مندوب وحزم في التفتيق بان منسوب **قوله** وان كان اماما جهره اي لا يتابع رواه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



البخاري صغير كذا في الامداد لكن قال الخافظ قضيت من روي انه سمع القنوت في الصلاة ان يكون جهره  
 ولم انف على ذلك الا في النازلة انتهى الحديث مبطل القياسه على بنية ادعية الصلاة لا الاصل كما وسواجر الامام  
 به المودة والمفضية قال البخاري وليكون جهر به دون جهره بالقرارة **قوله** والثاني انه بين به  
 الخ وبه قال الحنفية كما في الحزب وعبارته اما قنوت الوتر فهو وان ورد بصيغة الجمع لكن الامام بنوا  
 سرا وكذا المأموم في مدهتنا وقيل بل يومن انتهت وكذا قال المالكية بسرا لقنوت كل من الامام والمأموم  
 والمنفرد **قوله** امن على دعائه كما كانت الصحابة رضي الله عنهم يرمون خلف النبي صلى الله عليه وسلم  
 في ذلك رواه ابوداود باسناد حسن او صحيح ويحرمه كما في تاج العروة ومن الدعاء الصلاة على النبي صلى  
 الله عليه وسلم على المعتمد **قوله** بعضهم يشاركه وان كانت دعاء الخمر للصحيح رخصه ان من ذكرت  
 عنده فلم يصل على يرد بان معنى التامين في معنى الصلاة عليه مع انه لا يبيح بالمأموم انه تابع للداعي  
 فاستحب التامين على دعائه فيما سأل على يقينه القنوت واشاهد في الخبر انه في غير المصلى **قوله** وشاركه  
 في المثنا وهو من قوله فالك لا تقضى الخ فيقول سره هذا هو الاولي ويشترط قال في الاحكام ونحوه الغزالي  
 وغيره او يقول اشهد او صدقت وبررت او بل وانما على ذلك من الشاهدين وما اشبه ذلك وكان الفرق  
 بينه صدقت وبررت هنا وفي اجابة المودت ان هذا المنتصر للتشافه المقتض ومه بطريق اللغات  
 وذلك ليس متضمنا له انه هو معنى الصلاة خير من النوم وهو مبطل وهذا المعنى انك تقضى ولا تقضى  
 عليك مثلا وهذا غير مبطل لانظر في الخطاب فيه انه متضمن للمثنا ايضا وعليه يفارق نحو الفتح بقصد  
 بان ذلك بمعنى ثبته مثلا لم يتضمن المثنا ولا نظرا ان المفظوبه نظم القرآن لان القرينة صفة منه  
 وصيرته كاللفظ الاجنبي كما يعبر عنه بحمله على ان النسب بينه وبين ما هنا والاذان في البطولات غير بعيدة لان ما  
 ذكر فيه من النقص مما لا يخفى كذا في الامداد ان من حج وان كان لا يسمع ما يسمع او يسمع او يسمع صوتا  
 ولم يميز حروفه **قوله** وقيل انها لا تصح وهو المعتمد في جهر في قنوتها الامام دون المأموم والمنفرد  
**قوله** فتلوا القران في القاف وتشديد الراء جمع قار وهم سبعون رجلا كانوا من اهل الصفة للملازمين  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم والطلب العلم وقرارة القرآن والتفقه في الدين ومع ذلك كانوا في الصلاة  
 اذا انزلت بهم نازلة لوصولهم ثمانية بالغة من الشجاعة وكانوا يجتنبون بالنهار ويسيرون به  
 الطعام لاهل الصفة ويقرون ويصلون الليل والمراد بالصحاب الصفة انطلقوا قوم فترا  
 عزبا زهاد كانوا يرون في صفة اخر مسيحي صلى الله عليه وسلم مظلل يبيتون فيها بكتوت  
 ويقلون وقد جمع البخاري منهم جملة في مولفه رحمان الكفة في بيان اهل الصفة وهو القرا السبع  
 اصيوا بغير معرفة في السنة الرابعة لما بهم صلى الله عليه وسلم الي اهل نجد لاقرا القرآن والديانة  
 الى اسلام لانهم لما تروا بها قصدتهم كما يرون الطفيل العامري اللعين فانه مات كما ذرقات  
 ابن حجر في شرح المشكاة وهو غير المراد من الطفيل الاسلامي فان ذاك اصحاب انتهى في احبان سليم  
 وهو رعل ودوران وعصيته وقالهم حتى قتلوهم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد الانصاري  
 البخاري يخلص وبه روى عنه استشهد في الخندق رضي الله عنهم ومنهم عامر بن فديرة مولى  
 ابي بكر لم يوجد جسد دفنته الملائكة وفي الحديث ما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على احد ما وجد عليهم وسياق في باب استحباب القبر والقوم من جرح في سبيل الله  
 ما في قول ابن حجر ان عامر بن الطفيل الاسلامي **قوله** بغير معونه بفتح الميم وضم  
 العين المهملة وفتح النون قال ابن الملقن في البدع المنذر قال الخازمي في الموتى والمختلف  
 في اسما الماكن بغير معونة بين جبال يقال لها عقبة ايلي في طريق المصعد من المدينة الى مكة  
 وهي بطن سليم قاله الكندي وقال ابو عبيدة هو ما لبى عامر بن صعصعة وقال ابو ابي  
 هرة البير في ارض بنى سليم وبنى كلاب وقال ابن اسحق هي بين ارض بنى عامر وجزيرة بنى سليم  
 كلا البلدين منها وهي بنى سليم اقرب انتهى وفي شرح المشكاة لابن حجر بغير معونه موضع ببلاد  
 هذيل وفي التهذيب للمص بغير معونة وهي قبيل يجر بين ارض بنى عامر وارض بنى سليم **قوله** ففي

مطلب

مطلب

مطلب عامر

البخاري

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



البخاري الرقوله في فتوت النازلة قال الحافظ هكذا ذكر في شرح المهذب وهو يوصفهم انه في الموضع المذكور من  
 البخاري بهذا اللفظ وانما فيه عن ابي بصير عن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو لحد او يدعوه على  
 احد فنت بعد الركوع فذكر الحديث الذي فيه اللهم الخ الوليد وفيه يحبر من ذلك فذكره الشيخ بالمعنى  
 انتهى **باب** **الشهادتين في الصلاة** هو الذكر المخصوص الا في سمي تشهد الاستحسان على  
 كمال الشهادتين ويسمي دعاء ايضا كما في بعض الاحاديث لاشتماله عليه ان من جئته السلام عليك ايما النبي ابي  
 الصالحين وهذا كله دعاء وانما عبر عنه بلفظ الخبر والمزيد التوكيد ولذا قال ابنه البيان ان عفر الله له ابلغ من  
 اللهم اغفر له لان الاول يستدعي قوت الرجاء بوقوع المغفرة وانها صارت كالامر الواقع المحقق خبر عنها  
 بلفظ الماضى بخلاف الثاني **قوله** وتبصرون فحقه في صلاة المغرب اربع تشهدات قال شيخ الاسلام زكريا  
 في شرح الشفيع فيفتش فيماعدي الرابع وينورك في الرابع انتهى **قوله** صلى الله عليه وسلم في الاصل في الوتر  
 الموصول لا يتراد على تشهد بين ركعة فقط والترادف لا يجوز ان يسلم عن اكثر من ركعتين **قوله** فالتمت  
 ان يقتصر على تشهدين الخ ويغير المستورق في الركعات التي قبل التشهد الاول سوا التي يتشهد به  
 او اكثر فان اقتصر على تشهد واحد فقرأ في الركعات كلها ذكره في الروضة **قوله** قالوا غدا من اصحابنا  
 الخ عمارق الروضة وذكر صاحب التتمة والنهذيب وهما عمة انه لا يجوز الزيادة على تشهدين حال ولا  
 يجوز ان يكون بين التشهدين اكثر من ركعتين ان كان العدد شفعاء وان كان وتر لم يجز بينهما اكثر من ركعة  
 انتهت **قوله** وقال الحارون يجوز ان يتشهد في كل ركعة قلت وحري عليه الرابع في الحرور وفي المهمات  
 عن الكافي بخوارزمي ان في المسئلة وجب ان يتشهد في كل ركعة في كل ركعة ظاهره هو  
 اعتباره يوصفهم انه لا يفصل بينهما باكثر من تسعين وليس مراد افي التحقيق والجموع يجوز الفصل بينهما  
 بثلاث او اكثر اي ان ذلك معهود في الغرائب والحلة نعم ظواهر السنة تقتضي الفصل بينهما بالركعتين  
 فهو افضل لانه كما في الجموع ولذا اقتصر عليه هنا **قوله** لا في ركعة قال في المجموع لانه اختراع صورق  
 في الصلاة تم تعهد وفي التحفة ابن حجر وظاهر كلامه امتناعه في كل ركعة وان لم يطول جلسته الاستراحة وهو  
 مشكل لانه لو تشهد في الركعة الرابعة مثلا في كل ركعة ولم يطول جلسته الاستراحة لما امتران تطويلها بمطل  
 الصلاة او يعرف بان كبقية الفروض استقرت فلم يطلوا احدات تام يعود فيها جلائ المنفل وايق  
 عند اذ ينع اكثر من تشهدين في الوتر الموصول انتهى في الامداد له ولونوي ركعة فلما تشهد نوي اخري  
 وهكذا اجاز على لا يوجد لانه لم يجز في المصورق التمس تعهد فصد بالوقفت ضمها فاعتبرت انتهى **قوله**  
 التشهد الذي يعقبه السلام فرض حديث ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد  
 السلام على الله قبل عبادة السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان السلام على فلان فقال  
 صلى الله عليه وسلم ولا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله الخ رواه البيهقي  
 والدارقطني بسند صحيح فقوله قبل ان يفرضه ليل صريح في فرضية ولا اثر لقوله ابن عبد  
 البر في الاستعمارة فقول قبل ان يفرضه ليل عينته لانه ثقة متقن ثبت يقبل ما انفرد  
 به وليس فيه مخالفة لما رواه غيره من الثقات واستدل للوجوب ايضا بقوله في حديث  
 ابن مسعود ايضا والصحيحين فليقل التحيات لله الخ ونعقب بان مجموع ما توجه اليه  
 هذا الامر ليس بواجب بل الواجب بعضه وسياق بيانه في كلام المصم والمراد فرضه  
 في جلوس اخر الصلاة قال ابننا وحلمته وجوبه كالغزاة ان محل كل منهما يكون عادة وعبادة  
 فوجب فيه ذلك ليميزه عن العادة بخلاف عوار الركوع والسجود فانها لم يستعمل في  
 العادة ولا يورد عليهم الاعتدال الجلوس بين السجودين لانها ركعتين لم يشبهها ما في  
 العادة واما خبر اذ بان اتفاق المحققين وكذا تعدد الامام في اخر صلواته لم احدث قبل  
 ان يتشهد فقد تمت صلواته فضعيف بان اتفاق الحافظ وكذا ما روي عن علي موقوفا  
 عليه ان اجلس قدر التشهد ثم احدث فقد تمت صلاة **قوله** وسنة عند ابي  
 حنيفة وما لك قال القاري الحنفى في الحزب فالعقد الاول واجبه والاخير غير واجبه

ر  
ضمنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والتشهاد فيها واجبان عندنا انتهى ولعل ما نقله المص رحمه الله تعالى هنا قول الامام وعبارته القلقشندي  
قال الشافعي بنزوية الاخير وسببه الاول وقال الحد بفرضه الاخير ومن الهوى وكان مالك ووجوب  
الاول وقال الجمهور والمحدثين بها واخباره وقال ج بوجوب الاخير دون الاول وقال مالك هناك استبان كنه  
اوجب الجولس انتهى والواجب عند مالك الجولس في الاخير بقدر ما يقع فيه السلام قال الشيخ داود  
في شرح الرسالة واختلف المذهب في التشهد هل هو سنة وشتره فومر او فضيلة وشتره اخرون  
استوى والمذهب عندهم الاول **قوله** اما التشهد الاول فسنه اي لا يصح على الله عليه ولم يجز لتركه  
رواه البخاري ولم يتركه عند علي عدم وجوبه وان الامر في قوله فليقبل التحيات الا فيه ان تشهد  
للمنذب **قوله** فلو تركه الخ اعاد اتركه الواجب منه في التشهد الاخير وشيئا منه وكذا اذا ترك  
فقوده بان كان لا يحسنه فانه يسن له الجولس بقدر ما قد اتركه سجدة له وظاهر عبارته ان التحيات  
اختص بالمقول بالسجود لتركه وليس كذلك فعند مالك يستحب السجود لتركه التشهد مطلقا  
**فصل قوله** ثبت فيه الخ قال القلقشندي في شرح عمدة الاحكام ورد في الباب عن تشهدات  
وجلة من رواها من الصحابة اربعة وعشرون صحابيا والذي منها في الصحيحين حديث ابن مسعود وفي صحيح  
محدث ابن عباس وحديث ابو موسى انتهى ومنه يعلم ان مراد المص الثالثة في الصحيحين اولها  
والاخرى الروايات بعضها ثابت ايضا ثم تراثت اللفظا لانه يريد تبيينه بما في الصحيحين والا  
فقد ثبت فيه غيره **قوله** رواه ابن مسعود تقدم في حديثه البيهقي ذكر سبب هذا التشهد  
عنه وهو انهم كانوا يقولون السلام على الله قبل عبادته الخ **قوله** التحيات لله التحيات  
جمع تحية واختلف في معناها فقيل الملك وجزيره اكثر العلماء قيل السلام وقيل التقاطع  
النضير شميل وقيل العظمة وقيل التلاوة من الافات وانقص قيل الحياة وشارح الطبري  
الي انها تركت بين هذه المعاني لتركها معنويا وقال انها بمعنى السلام هنا النسب واسم فلان  
حلت على الملك والعظمة فيكون المعنى الملك الحقيقي التام والعظمة الكاملة لله لان مساوي  
ملكه وعظمتها ناقصة بل وان حلت على السلام فيكون التقدير التي يعظم بها الملوك مثلا مستحقة  
لله تعالى وان جرت لغيره سورة وان حلت على التقاطع هو مختص به تعالى من غير نزاع وكذا  
الحياة والتلاوة من الافات وقال ابو سعيد الضرير ليست التحية الملك نفسه انما هي  
بجانب الملك قال ابن حجر البيهقي في شرح المشكاة وكانها المجمع تشمل هذه المعاني  
كلها وهذا ابلغ من قول ابن قتيبة وجمعت لان كل ملك من ملوكهم كانت له تحية يختص بها فيقبل  
لنا قولوا التحيات لله اي اللفاظ الدالة على الملك مستحقة له تعالى وهذه انتهى قال  
البخاري والمالم يكن في تحياتهم شيء يصلح للشا عليه فلماذا انتهت اللفاظها واستعمل منها معنى  
التعظيم فقال قولوا التحيات لله اي انواع التعظيم لله والادام في به للملك والاستحقاق قال  
القرطبي قوله لله فيه تنبيه على الا خلاص في العبادات اي تلك لا تفعل الا لله ويعتدل  
ان يكون المراد الاعتراف بان ملك الملوك وغير ذلك مما ذكرناه في الحقيقة لله تعالى  
وتعظيم المستد ابا التي هي الاستغراق الداخلة على الجمع تشعير بالاختصاص ايضا وعلم  
مما نقرر ان الغرض التنا على الله سبحانه بانه مالك مستحق لجميع التحيات من الخلق  
وان كل تحية وقعت لغيره سورة في له تعالى حقيقة انتهى **قوله** والصلوات والطيبات  
يعتدل ان يكونا معطوفين على التحيات فيكون من باب عطف الجمل الاستكمال للجمله الاولى  
وعليه فيكون الخبر محذوف واما اي الصلوات لله والطيبات لله ذلك على ذلك خبر الجمله التي  
قبلها وعلى هذه اقتصر ابن حجر في شرح المشكاة ويعتدل ان يكون الصلوات مستدرا وخبر  
محذوف والطيبات معطوفة عليها وتكون الواو الاولى لعطف الجمله على الجمله والثانية  
لعطف المفرد على المفرد اشارة الى ذلك البيضاوي واختلف في المراد بالصلوات  
فقال ابن المنذر واخرون المكتوبات الخمس لمعبودة وقيل النوافل وقيل ما هو اعوام

من الصلوات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من الصلوات المفروضة والنوافل في كل شريعة وقيل العبادات كلها قاله الأزهري وقيل الدعاء غير  
 وقيل الرحمة والمعنى انه هو المتفضل بما جزم به الجوهري في شرح السنة قال ابن حجر البيهقي اذ الرحمة  
 التامة الحقيقية له لا غير لان رحمة المخلوق لغیر انما هي لباعث رقة حصلت له عليه فهو ما دفع  
 لالم تلك الرقة التزم يحصل لا لخلق له تعالى وحده فهو الرحم وحده ومعنى كون غير الرحمة ما ذكره  
 سبحانه انها مستحقة له او خاصة به بطريق الحقيقة او مخلصه له لا بقصد بها غير ومعنى الطيبات  
 عند اكثر الكلف الطيبات وهي ذكر الله تعالى واعتراضه في تخصيصه بالاقتوال الفصول والاولى تفسيرها  
 بالاعم الاول اي الطيبات من الاقوال والاصناف وطيب الاوصاف بان يخلص من شوائب  
 النقض ويتوفر بما صفات الكمال وقال بعضهم اظهر الاقوال لاجمعها فاقيل ان الطيبات العبادات  
 التولية والصلوات العبادات البدنية والطيبات العبادات المالمية **قوله** السلام عليك لما ذكر  
 صلى الله عليه وسلم النشا المتعلق بالخالق وكان وصول ذلك الغيب الينا بواسطة امرنا بافراد بالذکر  
 اظهار العظم شرفه ومزيد حفته حتى يغوز يقربه وجبه معبر عنها بالنبوي وفيما ياتي بالرسول الترتيب ه  
 الوجودي اذ النبوة المستفادة من انزاله الامتدنة على الرسالة المستفادة من ثم فانذره  
 النازل له ثانيا على الاصح فقال صلوا عن الله لان اجتهاده كما يد له عليه فوك الصحابة ان قد عرفنا  
 كيف نصر عليك اي هذا في سلام الغلال فكيف نصر عليك واختلف في المراد هنا فقيل المعنى  
 اسم السلام عليك اي اسم الله عليك فانه السلام من اسمايه اذ هو المصل العباد من الافات واشهد  
 الا ان يراد بها اسم اثاره ومظاهره اي اثار اسمه السلام من المكابح والافات وغوها مترادفة  
 عليك ايها النبي قال ابن حجر في شرح المسكاة و اشار اليه البيهقي بقوله معناه السلام الذي هو  
 اسم من اسماؤه الله عليك وتاويله لا خلوت من البركات والحيوات وسلمت من المكابح والافات  
 اذ كان اسم الله انما يذكر على الامور توفيقا لاجتماع معاني الخير والبركة فيها وانتفاء عوارض  
 المخل عنها ويجوز ان تكون بمعنى السلامة اي سلمك الله من المذاهم والفتايق فمعنى الكرم  
 سلمك الله من كل ما يضره في دعوته وامته وذكره السلامة من كل نقص فيزداد دعوته عليك  
 من ايام علوا وامته تكثر اذ ذكره ارتقا على انتهى وقال التوريشي السلام بمعنى السلامة  
 كالقيام والمقامة وهو اسم من اسماؤه الله تعالى وضع المصدر موضع الاسم بالفتح والمعنى انه  
 سلم من كل عيب ونقص ونقص ونقص قولنا السلام عليك في الدعاء سلمت من المكابح انتهى وقيل  
 معناه الله عليك خفيظ وكفيل كما نقول معك الله اي متوليك وكفيل بك وقيل معناه  
 السلامة والنجاة لك قال الأزهري فالسلام بمعنى التسليم ومن سلم الله عليه سلم من الافات  
 انتهى ويكون مصدرا كاللذ ان والذ اذ قال تعالى فسلا لك من صحاب اليمين وقيل الاتقيا  
 لك كما في قوله تعالى ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما قال ابن حجر في العبد  
 ليس يخلو بعضهن امن نقص لان السلام لا يتعدى لبعض هذه المعاني بلغض على هذا  
 ان اريد بالتسليم الاتقياد فان اريد له الدعاءات الله يسلم عليه كان معناه واضحا وقال  
 ابن عبد السلام في مقاصد هو مصدر سلم يسلا سلا وسلاما وقيل اسم كلامه وملام وقال  
 الطيبي اصل سلام عليك سلمت عليك سلا ما تمخذ في الفعل واقوم المصدر مقامه وعدل عن  
 النصب الى الرفع على الابتداء للدلالة على ثبوت المعنى واستقراره فان تم التعريف اتا  
 للعبد التقدير اي ذلك السلام الذي وجه للانبيا والامم السابقين عليك متوجه اليك  
 ايها النبي والسلام الذي وجه لصاحي الامم الدنيا واليها انما المؤمنون واما الجنس او حقيقة  
 السلام الذي يعرفه كل احد وعن يصدر وعلى من يترك عليك وعليها واما للعهد المخارج اشارة  
 الى قوله تعالى وسلام على عباده الذين اصطفى قال الاشك ان هذه التقادير اولي من تقدم  
 انكح انتي وحكي صاحب الاقليد ان التكبير فيه للتعظيم وهو وجه من وجوه الترجيح  
 لا يقصر عن الرجح المتقدمة وتقدم في كلام البيهقي وجه الايمان بعلى وقال غيره انما هي بعينك

قوله السلام عليك  
 تحت لافها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



دون ذلك لان المراد والمعنى فضى الله بهذا او قضا وما نمانا ينقد في العبد من قبل ملكه وسلطانه عليه م  
 فظهر ان قضا الله عليك بالسلامة ابلغ من قضايه لك بها ومن استعمال نحو ذلك اخبار اسراده الدعاء  
 قوله تعالى وسلام على عباده الذين اصطفى كذا في فتح الاله قال الطيبي وانما انيات بلفظ الغيبة وهو  
 الذي يقضيها السياق فنقول سلام على النبي لاجل ابتلاء لفظ السارخ بعينه الذي علمه الصحابة  
 وفي شرح المشكاة لابن حجر وكان وجه مخاطبته بذلك الاشارة الى ان الله تكشف له صلى الله عليه وسلم  
 عن المسلمين من امته حتى يكون كالمخاض بهم ليشهد لهم بافضل الاعمال وليكون تذكرة حضور سبب المزود  
 الخوض والشموع ثم رآيت الاممعد وان خصا يصبه صلى الله عليه وسلم ان اعمال امته تعرض عليهم وينتفعرو  
 لهم واستدلوا بما رواه ابن المباركة عن ابن المسيب ليس من يوم الا ويعرض على النبي صلى الله  
 عليه وسلم اعمال امته غدوق وعشيا فيعرفهم بسيماهم واعمالهم انتهى وهو مويد لما ذكرته ورايت الغزالي  
 قال في الاحياء وقبل قولك السلام عليك ايها النبي احضر شخصه الكريم في قلبك وليصدق اهلك في انه  
 يبلغه ويرد عليك خاضوا وفي منه انتهى ويحتمل ان يقول على طريق لاهل العرفان ان المسلمين لما استقبلوا  
 باب الملك بالتحيمات اذن لهم بالدخول في حريم المحي الذي لا يموت فغزت اعينهم بالمنجاة  
 فنبهوا على ان ذلك بسبب المصطفى وبركة متابعته فالتفتوا فاذا الحبيب في حريم الحبيب  
 حاضر فاقبلوا عليه قائلين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته واليه هذا المعنى اشار  
 الشيخ محمد السكري بقوله لما كان صلى الله عليه وسلم لا ينسأ في حال الاحوال ولا في مقام من مقامات  
 ان يستخضر المصطفى شخصه في ذمته لم يخاطبه بكاف الخطاب مخاطبة المخاض انتهى وقال  
 الرولي بالاتفاق ابو بكر الرراق ذات يوم اهل مجلس الرقاق بايها الناس ايسر وابالبيان العظمي  
 والكرامة الكبرى وهي انه صلى الله عليه وسلم لا ينسأ في حال الاحوال ولا في مقام من مقامات  
 الاكرام والاحلال اذ لو كان ينسأ ساعة او لحظة لنسأ في مقام البيتين قام بين يدي  
 رب العرش فقال التحيات لله والصلوات والطيبات قال الرب سبحانه السلام عليك ايها النبي  
 الى الثلاث بالثلاث طباقا جزاء وفاقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلمنا بالسلامة  
 علينا الخ فالت الملائكة اشهد ان لا اله الا الله الخ انتهى وذكر ابن العربي في الاحوذ من الجواب  
 الاول في شرح العرق للقلقيشندري ورد في بعض طرق هذا الحديث عند البخاري في الاستبذان  
 ما يقتضي المطابقة بين من صلى الله عليه وسلم فيقال بلفظ الخطاب وبين غيره فيقال بلفظ  
 الغيبة ولفظه فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك عند ابن  
 ابي عبيدة والاعوانة والجوزقي وابو نعيم والبيهقي وغيرهم بلفظ قلنا السلام على النبي بدون  
 لفظ يعني وقع مثله في الموطا عن ابن عمير من فعله وهذا لا يجد شرحه في الجواب المتقدم ولذا  
 قال السبكي في شرح المنهاج ان صح هذا عن الصادق عليه السلام في الخطاب لان غير واجب ان ي  
 ويجاب عن ابن ابي ان الذي وقع من تعليمه لهم انما هو بكاف الخطاب ولم يقيد بحالة الحياة وهو  
 مقدم على اجتهاد من رآى خلافة وقال ابن حجر في شرح المشكاة وقول ابن مسعود كنا نقول  
 في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك ايها النبي فلما قبض صلى الله عليه وسلم  
 قلنا السلام على رسول الله وذلك لان هذا اللفظ اعوانة ورواية البخاري لا يصح منها بينت  
 ان ذلك مما ليس من قول ابن مسعود بل من فهم الراوي عنه ولفظها فلما قبض قلنا سلام  
 يعني على النبي صلى الله عليه وسلم فقوله سلام يحتمل انه اراد استمر بنا على ما كنا عليه في  
 حياته ويحتمل انه اراد اعرضنا عن الخطاب وان الاحتمل اللفظ يبق فيه دلالة انتهى وكما عه  
 القلقشندري من خدش تلك الرواية اي ان ثبتت في التوجيه السابق للاتيان به بلفظ ه  
 الخطاب غير ظاهر ولا يخفى على اولي الالباب والنبي انسان اوحي اليه بشرح فان امر بالتبليغ  
 فرسول ايضا فكل رسول نبي ولا ينعكس والمراد بالرحمة من الله غايتها من اراده الانعام  
 والتفضل او من الانعام والتفضل فعلى الاول هو صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل وسياق ان شاء الله

طلب

تعالى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تعالى في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبين حكم الدعاء صلى الله عليه وسلم بالرحمة  
**قوله** وبركاته أي خيراته الألفية الدائمة اللازمة المستمرة قبل ولما كان الخير ألا يجي بصدده  
من حيث لا يحس وعلى وجه لا يجهو قيل لكل ما يباهد فيه زيادة غير محسوسة هو مبارك فيه وفيه  
بركة وأصل البركة النمو والزيادة من الخير والكرامة والنظر من العيوب والتزكية أو نبوت  
ذلك ودوامه واستمراره من قولهم بركت الأبل أي ثبتت على منأخها ومنه بركة الماء إذا قامت  
بها ثم أورد البركات بالجمع دون السلام والرحمة بخلاف التحيات والصلوات والطيبات وأعله  
للتفتن في التغيير أو للاستغراب أو لمكول علمه اليه صلى الله عليه وسلم **قوله** السلام  
عليها قال البيضاوي علمهم صلى الله عليه وسلم أن يفردوا السلام **عليها** بالذم لكرامته ومزيد  
حقة عليهم ثم علمهم أن يخصوا أنفسهم أولا فإن الأهتمام بها أهم قلت وهو الأدب في الدعاء  
لقوله صلى الله عليه وسلم **قوله** ابد بنفسك ثم امرهم بتعظيم السلام على الصالحين إعلاما من بيان  
الدعاه للمؤمنين ينبغي أن يكون شاملا وقوله علينا أي معشر الخاضعين من المصلين ومن معه من موثقي  
الإنس والجن **قوله** الصالحين جمع صالح وهو القائم بما عليه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد  
كذلك أقبله المعص في مجرده عن الزجاج وغيره لكن قضيتة قول الفارابي ينبغي للمصلين أن يتعز  
في هذا المخل جميع الأنبياء والملائكة والمؤمنين ليعوا ليقظه مع قصدك أنتي إنه المسألة وكذا يقتضيه  
قول كلام النبي كالمسحق في أد الغنسان فيها السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهو إذا قال  
ذلك أصابت كل عبيد صالح في السماء والأرض أي كما ورد ذلك في حديث ابن مسعود هذا في حديث الصحيحين  
ثم ترك واحدة منها **سنة** الدعوي عليه وإن لم يكن على وجه **الحسنة** من كل عمل تعدت بركتها  
على كل مسلم قال ابنه ووجوب في كلام الفقهاء كما يشهد له أنتي لكن قد يقال أنه ليس قضيتتها  
ذلك ولا بد لاحتمال أن يكون أخذ ذلك من كون الخير في علينا أي على المسلمين أي السلام  
علينا معشر المسلمين وعبارة الفقهاء في تناويه ترك الصلاة بغير جميع المسلمين لأن المصلي  
لا بد أن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيكون مقصرا بخدمة الله وفي حق سؤاله  
وفي نفسه وفي حق كافة المسلمين ولذا عظمت المصيبة بتركها في الصالحين معناه  
للعوم لأنه مع على بال وما يدل له قوله صلى الله عليه وسلم فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبيد  
صالح في الدنيا والأرض ومن نازع في كونها للعوم فقد غفل عن هذا وجوه الكثير مما يبرح بانها  
للعوم ونقص الصالحين بذلك للتعظيم وأصل القلح استقامتها لشيء على كماله والفساد منه  
وكان ذلك إنما يتحقق في الأخرى لأن لعل العاجلة وإن وصفت بالصلاح في بعض الأحوال لا يخلو  
عن فساد وخلق إذا يصفه ذلك الأخرى خصوصا لزوم الأنبياء لأن استقامة التامة  
لا يكون إلا بالقراب الأعلى ونال المقام الأسنى ومن ثم كانت هذه المرتبة مطلوب  
الأنبياء قال تعالى في حق خليله وأنه في الأخرى من الصالحين وحكي عن يوسف والمخفي بالصا  
وتقدم الحكمة في الفرق بين الأخبار بان الأول من الصالحين وسؤال الثاني لك قال  
بعضه وصلاح الأنبياء صلاح خاص لا يتناول عموم الصالحين وأخصبانه قد تمتي بعض  
الأنبياء الخفاق بالصالحين ولا يمتي الأعلى الخفاق بالذني ولا خلاف أن النبوة أعلا  
من صلاح الصالحين من الأهم فهذه استحقاق الصلاح المضاف إلى الأنبياء غير الصلاح المضاف  
للأهم وصلاح الأنبياء صلاح كامل لأنه يزول بهم كل فساد فلم يكمل الصلاح ومن دونهم  
الأمثال فلا يمثل فكل واحد يستحق اسم الصلاح على قدر كماله ومنه من الفساد ولشرف  
وصف صلاح الأنبياء تطابقا لصفته لصفة الأسماء وصف نبينا صلى الله عليه وسلم  
به لشموله مقل الخريكة في الأنتهاج **قوله** أشهد أن لا اله إلا الله أي أعلم وأتقن  
وأنا في بلفظ أشهد دونها لأنه أبلغ في معنى العلم واليقين فانه يستعمل في الظواهر  
الاشياء وبواطنها بخلاف العلم واليقين فانهما يستعملان غالبيا في البواطن دون الظواهر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ولقد اقال الفقهاء الصريح اذ الشهادة بدون لفظ الشاهد من اعم والتحقق وسبق في باب فضل الذكر فحدث جابر بعد  
 اعراياة كلمة التوحيد ونذكر كما صل ذلك بزيادة عليه فنقول قال بعض المحققين يجوز في الاسم الواقع بعد الائمة  
 او بعد اولها ان خبر لا يحذف وفي اي موجود او في الوجود والله بدل من موضع اسمها او من موضع اسمها قبل دخول الثاني  
 ان الخبر محذوف والله بدل من المصير المستتر في الخبر المحذوف وهذا لا كلفه فيه واختار بعض المتأخرين تأنيها  
 ان الخبر محذوف والآلة صفة كآلة على موضع اسمها او موضع اسمها قبل دخولها ولا يستكره وقع الصفة  
 فقد جالوا فيهما الهمة الا الله لئلا يفسد في الوجود والاعتقاد في الوجود وقدمنا ما ذكر من الله غير ولكن  
 الخبر محذوف كما تقدم قد رجع بعضهم في الوجود وبعضهم كابر ويرد عليه ما تقدم عن ناظر الخيش في رد اعراب الجرح  
 من ان المقصد من كلمة التوحيد هي الالهية عن غيره تعالى وانما هو الاله ولا يفيد التركيب الاخر نعم يفيد بالمفهوم  
 وان هو من المنطوق انتهى وقد يرد عن هذا الاعراب ان الاوصية انما هي التابعة لجمع متكلمي محصور وذلك  
 نحو قوله لو كان فيها الهمة الا الله اما في غير ذلك فضعيف كما في الكافية للجارية وغيرها راجع ان يكون  
 الاستثناء مغنيا والله اسم لا يبنى معها والا لله الخبر وهذا منقول عن الشلوين فيما علقه على المفصل ونقله  
 ابن عمرون عن الزمخشري في حواشيه وان كان في المفصل قاله يبرح وذهب اليه ان الخبر محذوف في حواشيه لان الاله  
 في موضع الخبر والا لله في موضع الابداء ذكر ذلك الزمخشري في كلام تلقه عنه بعض تلامذته وقال العصامه  
 جعل الزمخشري كلمة التوحيد جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر وكذب في رساله ومحصولها كرم ان  
 اصل التركيب اسماله فدخله والا لله المحمض والسند اليه هو الله والسند هو الله وهذا مما يتجبر في تعقله الا كما  
 وينبغي ان يكون من كلامه هذا وان ارضيه لك كلام وجيز وهو انه لو ابدل الا والا بانها وقيل انما الله كان كلاما  
 من غير تقدير وانما يعني باللفظ وكلمة الافعال قول الغاية بالتقدير ليداع لفظي هو ان لا تعذب خيرا ولا يحتاج  
 اليه المعنى انتهى سادسها ان تكون لامع اسمها متبدا والله مرفوع باله ارتفاع الاسم بالصفة واستغنى بالرفع  
 عن الخبر كما في مضمون العبران وتجب على ذلك قول الزمخشري المعنى ما لوم من الاله اي عيبه ولو قلت لا يعفون  
 الا الله لا يمنع فيه ما ذكره سبق في هذين الوجهين الاخيرين عن ناظر الخيش وارجز بعضهم على الاستثناء  
 اذ اقدر الخبر محذوف وفي اي موجود او في الوجود الا الله والمراد باله المعبود بحق وهو المقصود بحصر الوجود فيه  
 فكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف في شرح الكشاف من ان الاله بالانكسار معني المعبود مطلقا وبالقرين  
 معني المعبود بحق فانه هناك يصدد بيان المعنى بحسب الوضع **قوله** واستشهد ان محمدا عبده ورسوله  
 تقدم معنى الشهادة ومحمد علم منقول من اسم مقول المضاعف من كونه من الناس له وهو ذو الخصال المعيرة  
 وسوق معنى العبد وهو عه او الكتاب والرسول انسان او حي اليه بشرع وامر بنبوته وان له ايات شرعية  
 او كتاب **قوله** رواه البخاري ومسلم الخ وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة قال في التلخيص ونظمه من  
 قوله التحيات الخ سوا وفي لفظ البخاري ومسلم والنسائي علي رسول الله صلى الله عليه وآله وتوفي بين يديه  
 التشهد كما يعلم في السورة من القرآن فذكر مثله وفي رواية للبخاري ثم ليتم من الدعاء العجبة الاله  
 في دعوه واخرج مسلم وابود اود والنسائي هذه الزيادة وفي رواية النسائي سلام علينا وله في رواية  
 اخري استشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله قال الترمذي وهو اصح حديث  
 عن النبي صلى الله عليه وآله في التشهد والاعمال عليه عند اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وآله  
 ومن بعدهم من التابعين وهو فوق سفين النور وباب المبارك وله وسحق وروي اليه في  
 في سننه الكبير بسند جيد عن القاسم قال علمني ما يشه رضي الله عنها قالت هذا تشهد رسول الله  
 صلى الله عليه وآله فذكر مثله سوا النبي **قوله** التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله قال  
 المص في مجموعهم قالوا تشهد الصلوات والطيبات وحذفوا والعطف جازم ولا يتعين ذلك بل المعنى  
 صحيح مع عدم تقديمها كما هو ظاهر وقول الرافعي ان حرف العطف مقدم قبل الطيبات فقط  
 فيه نظر لما يلزمه من نوع تحكيم بل تقدم قبل الصلوات او في واخر ثم رآيت المتولين في الاكابر  
 ابنتنا صرح بما ذكرته من عدم تعيين تقديم الواو في الكل فقال ان الالفاظ الثلاثة تعني للتحيات  
 اي سوا اردنا بالصلوات العبادات وهو ظاهر غير ما مامر لكن يلزم عليه قصر التحيات

على بعض

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على بعض أنواعها وهو خلاف المقصود وان جوزنا بدل البعض من الكمال قال ابن الرقعة مرد اعلى المتولي التحيات  
 كيف ما فترت لا يجوز ان تستمر بالصلوات كيف ما فسرت انتهى وقد علمت رده من قولنا سوا ردنا الخ قال  
 لطفية من جملة ما وجوبه نرجح تشهد ابن مسعود ان واو العطف تقتضي المغايرة ففكر جملة ثنا  
 مستقلة لا خلاف في ما اذا سقطت فان ما عدا الاول يكون صفة فيكون جملة واحدة في الشا والاول ابداع  
 انتهى وكان المص في الجوع قدر الواو جوابا عن احتجاجهم لا تعين تقديرها ذلك ابن حجر في شرحه  
 المشكاة وقد سبق المص الى ما قاله الخطابي ففان في الواو من حديث ابن عباس انهما صارا وذا كر  
 الطيبي يجعل التحيات المباركات جملة تحين وفة الخبر والصلوات الطيبات فيه جملة اخرى  
 مستأنفة توجبها في غاية البعد والتكلف قال في الحروز والظاهر ان كل من هذه الاربعة مستأنفة اما  
 على في الحافظ كما جوزوا او على سبيل التعداد وفيه خبرها **قوله** لقاه مشك في صحبه وكذا  
 رواه اصحاب السنن المرعبة ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها التثنية كما يبيدنا  
 السورق من القرآن فكان يقول التحيات الخ وفي رواية ابن ربح كما يبيدنا القرآن وفي رواية الترمذي  
 سلام في الموضوعين كذا في السلاج **قوله** اي بالتكبير وهو رواية الشافعي فيها كما قال الحافظ قال وقع  
 عند جميع رواه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** رواية ابو بصير اي من جملة حديث  
 طويل في اخره وان كانت عند المعقد فيمكن من اول قول احدكم التحيات الخ اخره قال محمد في لفظ اشهد  
 الثانية الحديث يملته رواه مشهور ابوداود والنسائي وابن ماجه ولفظ النسائي شهد ان لا اله الا الله  
 وحده اشركت له وان محمد عبده ورسوله اه **قوله** رواه مشك في صحبه بلفظ واشهد ان محمد عبده  
 ورسوله ورواه ابوداود والنسائي وابن ماجه محمد في اشهد الثانية ولفظ النسائي شهد ان لا اله الا الله  
 الا الله وحده اشركت له وان محمد عبده ورسوله **قوله** وروينا في سنن البيهقي باسناد جيد الخ قال  
 الحافظ بعد تحريجه في سنن محمد بن صالح بن دينار وهو مختلف فيه فرفقه احمد وابوداود وغيرهما  
 وقال ابو حاتم الرازي ليس يقوي وكذا البيهقي والدارقطني ولما ابنه صالح فلم يذكر له ذكر ايجرح ولا يقبل  
 ولا تزجبة في كتب الرجال كالحارثي وابن ابى حاتم وابن عدي وهو حديث من السنن لم يعرف  
 مستندا الشيخ وفي وصف هذا الاسناد بالعبودية الزيادة وقد قال البيهقي بعد تحريجه الصحيح من  
 غايته موقوف فاشارة الى شذوذ الزيادة والعل عند الله انتهى **قوله** وفي هذا فابره حسته الخ  
 قال الحافظ لانه يشي الى مرد ما وقع للرافعي انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في التثنية واشهد  
 ان لا اله الا الله وقد تعقب قوم بانهم لم يرد ذلك صريحا انتهى وكذا قال بعضهم انه مرد ووقيل  
 موليان مراده ما في البخاري عند صلى الله عليه وسلم لما خفت ازواد النجوم فدعائه قال شهد  
 ان لا اله الا الله واني رسول الله ولما بشره جابر باستيفاء غرمائه قال ما شهد اني رسول الله  
 وما يبريد ان هذا مراده ذلك لك في الاذان مرد اعلى من قال انه لو اذن ما اذا كان يقول  
 في لفظ الشهادة فرد عليه بان المنقول انه يقول في تشهد اي نطقه بكلمتي الشهادة لهذا  
 الحديث ولم يرد تشهد الصلاة وان لم يذكروا هنا وحقيقة النطق بكلمتي الشهادة واطلاقه  
 عليهما يقال في جلوس الصلاة من اطلاق اسم البعض على الكل فاراد الراقعي المعنى الحقيقي لا المجازي  
 انتهى **قوله** وغيرهما كالتسا في الحاكم في مستدركه قال الشافعي بعد تحريجه الحديث فكان هو الذي  
 عدنا من سبقنا من علمنا بما معارنا سمعنا باسناده فكان الذي تذهب اليه انه لم يعلم الناس  
 بين ظهراني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما انتهى السناد  
 ثبتته عن النبي صلى الله عليه وسلم صرنا اليه ثم ذكر حديث ابن عباس قال الحافظ فكانه رجح المخرج  
 على الحديث واخرج حديث عمر عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن ابن شهاب قال وكان ابن شهاب  
 باخذ به ويقول علمه عمر الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون لا ينكم  
 منهم لحد انتهى **قوله** بلا سائير الصحبة قال الحافظ مدافع في الكتب كلها على عروة عن  
 عبد الرحمن بن عمر ومنهم من اسقط عبد الرحمن بين عروة وعمر ومدافع على عروة على ابيه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







على رواية ابن مسعود لكن قال وان محمد اعبده ورسوله قال الخافظ بعد غير حديث صحيح  
 اخرجهم احد ورجاله رجال مسلم واخرجهم الطحاوي وغيره قال انما في حديثه ان الاختلاف  
 في التثنية انما اشاع عن ان بعضهم عبروا بمعنى دون اللفظ واقرهم صلى الله عليه وآله  
 المقصود الذي ذكره انقله الطيبي قال بن جزي شرح المسكاة وهو غريب بالمقصود هنا اللفظ  
 لما ياتي انما يجوز ابدال الكلمة من التثنية الواجب برد ينها فليكن بغير انتهى **قوله** وقال  
 غير الثلاثة صحبته قال الخافظ كوزها صحبته لانواع فيها لا ياتي في الصحيحين انفق الحديث  
 ابن مسعود ابي بكره وانفرد مسلم بحديثي ابن عباس وابي موسى **قوله** واصحاب حديث  
 ابن مسعود اي كونه متفقا عليه وما انتفا عليه اصح ما انفرد به ائدها وقد ورد في  
 التفسير على الاصحاح في كلام الترمذي في جامعه والبراز في مسنده والذهلي في عمله  
 وقال مسلم في التمييز انما انتفقوا على حديث ابن مسعود ان اصحابه لم يختلفوا عليه في لفظه  
 بخلاف غيره وذكر البراز ان الذين روى عن ابن مسعود عشرون نفسا باسناد جيد قاله  
 الخافظ قيل ولد اقال باختياره واحدا لما تقدم من ان واو العطف يقتضي المخاتبة بين  
 المعطوف والمعطوف عليه فتكون كل جملة لنا مستقلا وبغير ذلك مع حذف العاطف اذنا  
 عدي لا واعند احد فمما يحتمل ان يكون كذلك بتقدير العاطف وان يكون صفة له فيكون جملة  
 واحدة في الشا والاول والبالغ في ان اولى قال بعض الحنفية في تقريره لوقال والله والرحمن والرحيم  
 لثلاث امانا متعددة تتعد بها الكفارة لوقال والله الرحمن الرحيم لانت يثباتا واحدا فيها  
 كناية واحدة انما في شرح العمدة لابن دقيق العيد وبان الرواية عنه لم يختلفوا في الفاظه وبانه  
 تلقاه عن النبي صلى الله عليه وآله وبانه ورد بصيغة الامر بخلاف غيره فانه محدد بحكاية ورجحه  
 اخبر بان السلام في حديث ابن مسعود معروف وفي رواية ابن عباس منكر والتعريف لم تقدم  
 الجواب عن الاول عن الجموع واما التنكير في الموضوعين من شهادته ابن عباس فانما هو في رواية  
 الترمذي كما تقدم قال النلقشندري وقال النووي التعريف افضل وهو الموجود في روايات  
 الصحيحين وتعقبه شيخنا في فتح الباري بانه لم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود ه  
 بالتنكير وانما وقع ذلك في حديث ابن عباس وهو من افراد مسلم قال ابن حجر الهيتمي والظاهر  
 انه في بعض نسخها ويحتمل قول صاحب المسكاة لم اجد في الصحيحين ولا في الجمع بينهما سلاما  
 عليك ولا اسلام علينا بغير الف واللام ولكن رواه صاحب جامع الأصول عن الترمذي ياتي على  
 نسخ اخرى ورواه منكر ايضا الشافعي واحمد رضي الله عنهما وهو كذلك عند الدارقطني في حديث  
 رواه ابنه وفي صحيح ابن حبان تعريف الاول وتنكير الثاني وعكسه الطبراني قال النلقشندري  
 وفي تعقب شيخنا نظرين وجهين احدهما انما النووي لم يذكر ان التنكير جاز في رواية ابن  
 مسعود وجاهز من حيث المذهب لثبوته في حديث ابن عباس وغيره وثانيهما انه وقع في بعض  
 طرق حديث ابن مسعود السلام منكر فعند الطبراني فتنكير الاول وتعريف الثاني  
 وعند الشافعي عكسه قال فبطل قولهم ان رواية ابن مسعود لم يختلفوا في الفاظه وقولهم  
 انه معروف في حديث ابن مسعود وان ابن عباس انتهى **قوله** وهكذا انصر عليه امانا  
 الشافعي قال الخافظ لم يخص الشافعي ذلك بالثلاث المذكورات بل ذكر معها عن ابن عمر وجاهز  
 وعن عمر وعابشة رضي الله عنهم **قوله** وافضلها عند الشافعي قال الخافظ بعد نقل عبارة  
 الشافعي من طريق البيهقي وهي قال الشافعي جوابا لمن ساله بعد ذكر حديث ابن عباس فانما نرى  
 الرواية اختلفت فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وفي ابن مسعود خلاف هذا فساق  
 الكلام الى ان قال فلما رايت واسعا وسهتة لعلي حديث ابن عباس صحيحا وروايت اكثر  
 لفظا من غيره يعني من المرفوعات اخذت به غير بعنف لمن اخذ بغيره انتهى كلامه ليس فيها  
 تصريح بافضليته انتهى لكن حاله غير فنقلوا عن الشافعي افضليته قال العلماء في شرح الشافعي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حديث ابن عباس يكون من احداث المعجزة وبتاخر عن تشهد ابن مسعود اذا بن عباس وافراده  
من الصحابة يكون تعليمهم مناخر عن تعليم ابن مسعود ويكونه اقدم من رواه ويكون اسناد حديثه  
حجازيا واسناد حديث ابن مسعود كوفيا وهو ما يرجح به ويقوله كان بعلمنا التشهد الخ الدال  
على مزيد اعمتتايه صلى الله عليه وسلم برويه وزيادة لفظ المباركات فيه وبما افقته لقوله  
تعالى تخيه من عند الله مباركة طيبة ولما قيل للشافعي كيف صرت الى اختيار تشهد ابن  
عباس قال المار اتيه واسعا وسعته من ابن عباس صحبا وكان عنده جمع واكثر لفظا من  
غيره فاخذت به غير معتد لمن يابخذ بغيره مما صح وما ذكر عن الشافعي هو لقول الجريد  
والقول القديم وهو اختيار مالك افضل التشهد عن الذي علمه الناس على المنبر لانه لا يفعل  
ذلك بين المهاجرين والانصار الا لما علمه صلى الله عليه وسلم واجيب بان النزاع في  
اصل الثبوت بل فيما كان يعتنى به اكثر وهو تشهد ابن عباس لا غير الرفع فيه بطريق  
استدلاله وفي حديث ابن عباس ومسعود بالنص ايقال براد قوله في حديث  
ابن مسعود علمي النبي صلى الله عليه وسلم وكفى بين كنيته كتشهد كما يعلم السورة من القرآن  
لانا نقول لا يرد علينا ذلك لوضوح الفرق بينهما لان هذا الفليم خاص به والذي في ابن مسعود  
عباس عام فيه وفي غيره وهذا الاد على مزيد اعمتتايه بروي ابن عباس فقد مناه لا يقال  
في تشهد جابر انه كان يعلمه لهم كما يعلم السورة لا نقول لا يرد علينا من وجه اخر هو انه  
ليس في رواية حديث ابن عباس في الصلاة ولا في رواية الشافعي وانما رواه الشافعي وانما رواه الشافعي  
في المستدرک وذهب جماعة منهم ابن خزيمة الى عدم الترجيح بين التشهدات **فصل**  
**قوله** اعلم ان لفظ المباركات الخ قال في المجموع قال الشافعي والاصح ان يعين لفظ التحيات  
لشؤونها وجميع الروايات بخلاف المباركات وما بعدها واعترض بان الزايد في بعض الروايات  
يجب قبوله لانه زيادة ثقة يوجب اليها الامر في قوله التحيات الخ ويرد بان محل ذلك في رواية  
لم يتم دليل على حواز اسقاطه وهنا قام دليل على ذلك وهو حديثه فوجب الجمع بان ذلك بيان  
الاصح وحده في بيان الاجزائه واعترض ايضا بان حديث غيره المباركات لم يرد في شيء من التشهدات  
نعم قال دارقطني من حديث ابن عمر اسقاط الصلوات فالاول في التغليل بان ما بعد التحيات  
من الكلمات الثلاث توابع لها كما علم مما تقدم والتابع لا يحسن ايجابه اذا المعنى لا يمتثل  
بجذبه مع ان الاصل براءة الذمة وبه ضعف الظن الذي في الاخذ بالكثر من الخروج عن  
العدوق يفتين **قوله** سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال المصنف في المجموع ومن اسقط  
الصالحين او علينا فقد وهم لان الشرع لم يرد بالسلام على العباد بل خص به الصالحين فعيين  
ولان المتكلم قد لا يدخل في الصالحين فلم يجز حذفه انتهى واعترض ما ذكره في الصالحين بان  
اضافة العباد الى الله يعني عن ذلك لقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويرد  
بان الاضافة ليست نصا في ذلك لفظا بل بجوته قرينة المقام وهي ضعيفة تخلف  
كثيرا فلم يكتب بها على انه مع هذه الاضافة قد يستعمل مراد اية العوج كما في الحديث  
القدسي يا عبادي كلما نزل الامن هديته على ان المقام للطائفة وقد صرح الخزيه  
فلا يلتفت الى ما ذكر **قوله** فوجب لا يجوز حذفه اي لا ابدال كما انه بغيرها ولو مرادنا  
كالنبي بالرسول محمد بلجد واشهد باعلم واسقاط شق من شداته ويؤخذ مما تقدم في  
التشديد انه لو اظهر النون المدغمة في اللام من لا الله ابطال لتركه شدة منه فزعم عدم  
البطلان لا ينعين لا يغير المعنى ممنوع ان محل ذلك حيث لم يكن فيه ترك حرف والتشديد  
بمثلة الحرف كما صرحوا به نعم لا يبعد عند الجاهل بذلك المزيد خفا به ووقع لان كذا يراد  
فقد لام رسول الله من غار حرام مبطل ومن جاهل حرام غير مبطل ان لم يكن النقل والا  
ابطال انتهى قال في التفتة وليس في محله لان الفتح فيه ليس فيه تغيير المعنى فلا حرج في ذلك

العلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المعروف بالتعد فضلا عن النطلان نعم ان نوبى العالم الوضعية ولم يبق حيزا بطل الفساد المعنى انتهى قال الأشعر  
 ولا يله من اصحاب الخبر لفظ رسول الله والا فلو اضمحضت في او نحو لم تضع الصلاة **قوله** لا تناق  
 بها حديث عليهما قال الحافظ قلت وقد وقع في بعضها حذف وبركانه كما تقدم في حديث ابن عمر انتهى قلت  
 وعند المداري في مسنده من حديث طبريزي ابن مرسى الأشعري في صفته صلافة صلى الله عليه وسلم فاذا  
 كان عند الفتوة فليكن من اول قول الحمد التحيات الطيبات لله والسلام او سلام عليك ايها النبي  
 ورحمة الله وبركاته **قوله** يجوز حذف وبركانه اي لا غنا السلام عنه ولا يباحذف  
 في بعض الروايات كما ذكر **قوله** وقال ابو العباس بن سريج بالسين والواو المهملين فالتمتية فالجيم  
 ليست في الضمير وقوله هذا فيه ورحمة الله وبركانه وندبه تنكير السلام في الموضوع وحذف  
 عليا من الثاني وفي الروضة عن بعضهم سلام عليك ايها النبي وعلى عباد الله الصالحين باسقاط سلام  
 الثاني قالوا سقط بعضهم الصالحين واخترنا الحلبي انتهى **قوله** وفي بعض الروايات سلام الخ تقدم  
 بها اي ومن روي ذلك في حديثي ابن عباس ومسعود وكنوته وارد في التشهد في ارفاق عدم  
 اجزايه في السلام على المعتد لعدم وروده والتنوين وان قام مقام ال في التكميل لا يقوم مقامه  
 في التعريف والتعجب وغيرهما **قوله** كلاها جازي الخ سبيل اشعر النبي يهد من شرط التنزيه لا يتيات  
 بالتنوين فيما فاجاب بان للتشهد حالين احدهما ان يقف عليه سوا حسن الوقف علينا كان  
 قار علينا وعلى عباد الله الصالحين سلام وذلك جائز لعدم وجوب الترتيب في التشهد بشرطه  
 وانه احتاج للوقف نحو اقطع نفسه ام لم يحسن كان وقف بلا سبب على سلام ثم قال  
 عليك ايها النبي مثلا ترك تنوينه مطلوب بل ترك الحركة على ما هو المقرر في القواعد النحوية  
 في الوقف على غير المصوب الثاني ان لا يقف فنوينه **مطلوب** من حيث القواعد القوية  
 ومع ذلك لو تركه لم يضر اذا ثبت انه لم يغير المعنى فان قلت تترك التنوين بسقط النون  
 الظاهرة في اللفظ وفيه اخللا يعرف من التشهد وذلك فيه وفي ساير الاركان القولية فان كان يخرج به  
 فترك الاقوال واقوم التشهد كالفاخرة في وجوب الواو ومراعات الكلمات والحروف والتشديدات  
 والاعراب المحل تركه قلت لا يضر بسقوط تلك النون لعدم ثبوتها اصاله بل كما ثبتت تارة تسقط في  
 كثر وهذا الظاهر قوله ابن عبد السلام لو اسقط الهمزة من الله فقال ما نؤمن الله اكبر انفق الصلاة  
 بان كان افضل ان ينطق بالهمزة وعلمه بان هذه الوصل تسقط في المخرج فليست ثابتة اصاله  
 انتهى **قوله** واما التسمية قبل التحيات الخ اخرج الحافظ في اماليه على الاذكار عن جابر بن عبد  
 الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالنا التشهد كما يعالنا السور ليشرك الله وبالله التحيات  
 لله وذكره حديث ابن مسعود وزاد في اخره اسأل الله الجنة واعود بالله من النار وقال بعد  
 تحميد من طريقتين عن ايمن بن نابل بنوت فوحدة عن ابى الزبير عن جابر بن ابي سلمة حديث حسن  
 اخرج النسائي والطحاوي والبيهقي واخرجه احمد عن ايمن بن نابل عن جابر بن ابي سلمة عن جابر بن عبد  
 الله عن ايمن بن نابل قال لئن سألني احد اتابع ايمن وايمن لا بأس به لكنه اخطا وقال الترمذي بعد ان  
 سأل حديث اللبث عن ابى الزبير عن سعيد بن جبير وطوس عن ابن عباس رواه ايمن عن ابى الزبير  
 عن جابر بن عبد الله عن محمد بن ابي عمير عن ابى الزبير رواه اللبث وجري الحارثي عن ابى سلمة  
 في مسنده عن ايمن بن نابل قال صحح فقد اخرج البخاري بايمن ومسلم باى الزبير قال الحافظ  
 وهو الذي يجرى على طريقة الفتوة اذا كان الكلام في الاحتمال ان يكون عند ابى الزبير على الوجهين  
 لسما مع اختلاف التسمية وقبولهم زيادة الثقة مطلقا انتهى **قوله** ان لم يولد يدكرها قال  
 الحافظ هذه اليبس كما في تركها واما ذكر التسمية في التشهد في حديث ابى الزبير قال ان تشهد  
 رسول الله باسم الله خير الاسماء فذكره حديث ابى عباس كثر زاد فيه وحده لا شريك له بعد كلمة  
 التشهد وقد ما على قوله السلام عليك ايها النبي وزاد بعد قوله وان محمد اعبد رسول الله  
 بالحق بيروا ونذيرا بين يدي الساعة اخرج البراءة مسنده والطبراني في الكبير وفي سننها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ابن لبيقة ووقع ذكر التسمية في حديث عمر اخرج به البيهقي ووجدت على اخرج به البيهقي وفيه الحارث  
 الاور وهو ضعيف قال وقد جاء ذكرها في احادي الروايتين عن ابن عمر عن عائشة وجاهنهما من قولها  
 بسند ضعيف انتهى **قوله** فلو قدم الخ اي بشرط السلامة من تغيير المعنى **قوله**  
 في الفصل الاخير ما روينا في سنن ابوداود الخ قال الحافظ بعد تحريجه حديث حسن واخرجه ه  
 المعري في عمل اليوم والليلة وعنه في لفظ لميسر الجهر بالتشهد من السنة واخرجه المعري ايها اللفظ  
 كان عبد الله يعلمنا التشهد قالوا وكانوا يخفون التشهد واخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة المنفرد  
 باللفظ المذكور في الكتاب عن ابن خزيمة واخرجه الحاكم فاخرجه البيهقي عن الحاكم قال الترمذي  
 حديث حسن غريب وقال الحاكم صحيح على شرطه قال الحافظ لم يخرج مثل هذا من اسحق الا شيئا  
 بسببها في المناجات ولم اره في شيء من هذه الطرق عن احمد بن اسحق الا باللفظة وقد اتفق الحافظ  
 على عدم الحكم لعنه بل الاتصال لكن اخرج الحاكم والبيهقي عن الحسن بن عبد الله التميمي عن عبد الرحمن  
 ابن الاسود امي القمي عن ابي بصير بن مسعود ولفظه من سنة الصلاة ان يجف التشهد وهك  
 متابعا فؤيد بن محمد بن اسحق فانه يروي عن عبد الرحمن المذكور واخرج الحاكم الحديث شاهدا من  
 حديث عائشة قالت لما نزلت ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها هذا حديث صحيح السند غريب  
 المتفق اخرج المعري وابو جعفر الطبري في التفسير كلام عن حفص بن غياث وهو من رجال الصحيح  
 وكذا من قوله في منتهى السند لكن اخرج الجازي في النفس بمرن طريق زاوية والدعوات من طريق مالك  
 ابن سعيد وكلام عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي بلفظ نزلت في الدعاء فان كان حفص حفظه فهو اخص  
 ساورد وقد اخرج الجازي ايضا حديث ابن عباس انها نزلت في الصلاة في الصلاة وذكر قصة لسبب  
 النزول ورخص الطبري ثم النووي ويمكن الجمع انتهى قلت وقد تقدم في الفصول اوائل الكتاب بسط  
 في هذه الآية ونقل الاقوال واخرجها فلهم اجماع من اراده **قوله** واذا قال الصلوات من السنة كذا الخ  
 فيكون موقوفا لفظا مرفوعا كما تجلأف قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع لفظا وحكامه  
 يعلم ان التشبيه في كون كل منهما مرفوعا وان نفا وتنت رتبتهما فيه **قوله** ولا يسجد للشيء وان من  
 الهيات **باب** الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد قيل الصلاة  
 من الله ثنا وع عليه عند ملايكتهم والصلاة من الملائكة والمؤمنين دعواهم له اعطيهم له ذلك  
 من الله اي طلب زيادته لوجود صلته بفض القدران وعلى هذا اجمل قول ابن عباس معنى صلاة الملائكة  
 الدعاء ببركة اي الزيادة وهذه معنى صلواتنا ايضا لا تغزروا في بان فيه استعمال اللفظ الصلاة  
 في حقه تعالى وحق الملائكة والمؤمنين بمعنى واحد وبه يتضح قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم  
 وملائكتهم فضلا تمتعنا في رحمة وصلواتهم سواهم اياها لعبادته وفي الصلاة منه تعالى المغفرة  
 ومن الملائكة استغفار روي عن ابن عباس رجوعه لما قبله بمغفرة نوعان ذلك العظيم  
 والاستغفار نوعان ذلك الدعاء واقتصر عليه للاهتمام بهما وفي الصلاة منه تعالى الرحمة  
 ومن الملائكة رقة تبعث على استدعاء طلب الرحمة والثاني يرجع لما مر انها منهم الدعاء والاول ان اراد  
 بالرحمة فيه المغفرة بالتعظيم لما مر ايضا انما من الله ثنا وع عليه وان اراد بطلب الرحمة توجه هو  
 الاعتراض عليه بان الله تعالى يثابر بينهما في قوله اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة والملائكة هموا  
 المغابرة بسواهم عن معنى الصلاة في الآية مع انهم علموا السلام عليكم ايها النبي ورحمة الله وبركاته  
 فلما تجددت الملائكة للصلاة ولما لهم النبي صلى الله عليه وسلم قد علمت الصلاة بعلمك الدعاء  
 بالرحمة وايضا فذراهموا على جزاء النعم على غير الانبياء فذراهموا في معانيهما وسما في اول كتاب  
 الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لهذا المقام مزيد تحقيق والله ولي التوفيق نعم قد اتى  
 الصلاة بمعنى الرحمة كما في قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكتهم ورح فالصلاة على الانبياء تختص  
 بالرحمة المغفرة والتعظيم وهما غيرهم لا تختص بذلك بل قد يكون فيها ما هو مقرون بنوع تعظيم  
 وقد لا يجب مراتب المؤمنين ومحمد ابوي ذلك ان من المعلوم ان القدر الذي يليق بالنبي صلى

الله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الله عليه وسلم من الرحمة ارفع مما يليق بغيره وقد اجمع المعلوم على ان قوله تعالى ان الله ربكم لا اله الا هو  
 يعبدون على النبي الخ من تعظيم شأنه والتمويه بشرفه ما ليس في غيرها وشرح الخبي انواعا  
 من ذلك التعظيم فقال يعنى قولنا اللهم صل على محمد وعلمه في الدنيا باعلا ذكره واظهار دينه  
 وابقا شر بعبته وفي الاخر باجزال يتوهمه وتشفيعه في نفسه وايد افضلته بالمقام الممجد كونها  
 لغو هذا التعظيم وحقه صلى الله عليه وسلم لا ينبغي ان يكون كذلك بالنسبة الى تحاله واحكامه  
 المذكورين معه لما مرنا على كل انسان بحسب ما يليق به من الرحمة العامة او المفروضة بنوع تعظيم  
 قال العزائم عبد السلام ليس صلا تنال عليه شفا تحمله فان مثلنا لا يشفع لمنه ولكن الله تعالى  
 امرنا بما افاد من احسن الشا فان عجزنا عنها لا فانا بالذ عا فاشدنا العظم لما علم عجزنا عن  
 مكافاة نبينا صلى الله عليه وسلم الى الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وتقديمه لذلك الخبي  
 وواقتم ابن العربي المالكي وقال بعضهم فيها ما يقع اخرى لما تقدم ان معاصلاتنا عليه طلب الرتبة  
 الزيادة لمن ننا الله تعالى عليه وتعظيمه وتشريفه بين ملائكته فيها الزيارات الحاصلة  
 بالصلاة التامة بها عليه الرقيات الى مراتب درجات تليق بها لا يجعل كنهها الا المنقضل  
 بها عليه ففي الصلاة عليه فوايد له والمصلين عليه صلوات الله وسلامه عليه قوله وليته  
 عند الشافعي بعد التشهد الاخير قال ابن حجر في شرح المشكاة تجب فيه اي حتى على النبي صلى  
 الله عليه وسلم على نفسه ويدل للموجب احاديث صحيحة كحديث اوسعود البدر في اللهم  
 قالوا رسول الله ات السلام عليك فقد عرفناه فليكن نصلي عليك ان نحو صلينا في صلواتنا قال  
 قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد الحديث صحيح الترمذي وابن خزيمة والحكم ومراذهم  
 باسلام الذي روى سلام التشهد وفي الام للشافعي فرض الله الصلاة على رسوله بقوله صلوا  
 عليه ولم يكن فرض الصلاة عليه في موضع اول منه في الصلاة ووجدنا الدلالة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم بذلك ثم ساق بسند حديث اوسعود انه قال رسول الله كيف نصلي عليك يعنى  
 في الصلاة قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وحديث كعب بن عجرة انه قال رسول  
 الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد قال الشافعي ولم يجز ان كانت  
 يعلمهم التشهد في الصلاة وانه علمهم كيف يصليون عليه في الصلاة فيجوز ان يقول التشهد  
 واجب والصلاة عليه فيه اي بعد غيره واجب وفرض عليه بان الحديثين من رواية شيخه  
 ابراهيم وهو ضعيف وبغرض محتمل بصريح القابل يعنى وبان الثاني وان كان ظاهرا  
 ان المراد من الصلاة ذات الركوع لكنه محتمل ان يراد بها فيه الصلاة عليه اي كان يقول ذلك  
 في صفة الصلاة عليه ويورد ان التر الطرق عن كعب بن عجرة تدل على ان السؤال وقع في صفة  
 الجملها وبانه ليس في الحديث ما يعين ان يجعلها بعد التشهد وقبل السلام وبانه نفردوه  
 بذلك ان الاجماع وعمل السلف المتعلق على خلافه وان جماعة من اهل المدينة شعروا عليه وبانها  
 لو وجبت لكان في تعليمهم التشهد دونها تاخير للبيان عن وقت الخلعة على انه لما علمهم اياه  
 قال فيلتجيز من الدعاء ما شافوا ولم يذكر الصلاة عليه وهو ساقط بالجملة وبانه انما التشهد ابراهيم  
 وليس فيه ذكرها هذا الخصل ما اعترض به عليه وهو ساقط بالجملة اماما يتعلق بالحديثين  
 نحو انه ان الشافعي يوثق شيخه المذكور قلبي توحيقه لولم يجز عن كليف وقد خسر ولخاط من  
 شأنه بما لم يحيط به عيبي على ان حد بيته المذكورين ورد ابل اصح احاديث اخر تعضدها منها  
 خبر اوسعود البدر في السابق رواه اصحاب السنن وصححه الترمذي وابقا خزيمة وحبان  
 ولعالم الدارقطني والبيهقي ولا يضر ان ابن السني في صحاحه لا يصرح بالتعديث في روايته فصارت  
 حديثه مقبولا صحيفا على شرط مسلم عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه  
 وسلم جليلا يدعو في صلواته ولم يجد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمل هذا  
 دعاه فقال له اولعبي اذ اصلى احدكم فليبدأ بالحمد لله والشان عليه لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم

كل ذكر الحلك ومنها وغيره اربع او والذ  
 والترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان  
 وقال انه على شرط مسلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ثم يدع بما شئت وما يعين انه في تشهد الصلاة الروايات الصحيحة عن فضالته نفسه اذ فيها شيعه  
 رجلا يدع في صلاته او يصيح جلس على غير ذات الاركاب ان يدعو في دعائه بما شاء وحمله على غير ذات الاركاب  
 تركيبك بجهد ولا يجال الحديث عليه وفيها ايضا عجبك ايها المصلي اذ اصبحت ففعلت فاحمد الله بما هو  
 اهله ثم صلى على نبي ادمه ففي قول ففعلت بعد صليت اوضح دلالة فعلك المراك فقولوا اللهم  
 الاخير ومنها ما رواه الحاكم وصححه كمن تعقب عن ابن مسعود في قول اذ الشتره احدكم في الصلاة  
 فيقبل اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد الخ وهذا من اوضح الادلة واضر حيا وسيا في عنده ورواه اصبحت  
 من هذه في الاخر هذه القولة ومنها ما روى الشافعي في الامر عن كعب بن عجرة كان صلى الله عليه وسلم  
 يقول في الصلاة اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد وظاهر وجود ما عليه صلى الله عليه وسلم وروى ابو  
 انه صلى الله عليه ولم وهو ولي المجال بها لكونه خاتمة الامر وقد سبق خبر صلوا كما رايت في الصلاة  
 ولم يخرجها شي عن الوجوب اذ لم يثبت انه تركها في التشهد الاخير بخلاف التشهد الاول فقد ثبت  
 خبر تركها بسجود والواجب بتركها ولا يتركها وانما تركه تفردا لا بعد تركه وما يتعلق به فهو فطور  
 من قايليه وان كثرت وكيف وقد نقل اصحابنا الحفاظ والفقهاء القول بالوجوب عن جرح الصحابة منهم  
 ابن مسعود وابو مسعود البدرى وجابر بن عبد الله وعمر وابنه عبد الله وجعفر بن الزبير  
 الشجعي والباقر وابنه وابنه وفاهيك بهم ومحمد بن كعب القرظي ومقاتل بن حبان وطاهر الكلابي  
 الشعبي وهو من كبار التابعين ان ذلك اجماع او قريب منه حيث قال ارواه البيهقي عنه بسند قوي  
 كما فعل التشهد فان قالوا وشهد ان محمدا رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم  
 عليه وسلم ثم يسأل حاجته بل قال خاتمة الحفاظ شيخ الاسلام ابن حجر لراى من احد من الصحابة والتابعين  
 التصريح بعدم الوجوب الا ما نقل عن ابراهيم النخعي ومع ذلك فلفظ المتقول عنه يشعر بان غيره كان  
 قايلا بالوجوب انتهى فليفت يدعي ان اجماع اصحاب السلف الصالحين خلاف قول الشافعي ومن  
 وافقه من فقهاء الامم بعد في القول الاخير وعليه اكثر اصحابه ومالك واعتمده ابن الموارث اصحابه  
 وصحبه ابن الحاجب في مختصره وابن العزقي في سراج المريدين وقول الخطابي لا اعلم له فيها قدوة  
 فيه نوع عند ربه لانه انما نفي عليه الداعي على عقلته مع كونه امام السنة في وقته عفا ذكرناه من  
 الاحاديث الصريحة في وسبق القول بها عن مترين الصحابة وغيرهم وقول عمل السلف الصالح والجماع هم  
 على خلافة من بعد معرفة ما نقله فان اراد بالعمل الاعتقاد فزلة اعظم لانه يتوقف على نقل صحيح  
 صحيح عنهم اما ليست بواجبة ولن يجرد ذلك مع ما قدمناه من ان ذلك لم يحفظ على صحابة او تابعي الا لثبوت  
 ومن ثم قال بعض الحفاظ ان استدلالهم بعمل الناس فهو من اقوى ادلتنا فان لم يزل علمه وان استدلالهم  
 بالاجماع فيناظر وساق ما تقدم ولم يخالفنا في من اصحابه الامن بشدة واستروح كالخطابي وابن المنذر  
 وابن جرير وكانه لم يقف على هذه الاحاديث او لم يضع عنده وقد عد القول بايجابها في التشهد الاخير  
 من محاسن مذهب امامنا الشافعي بل قال بعض المحققين لو سلم تفرد به ذلك لكان حجة المقدر  
 وزعم القاضي عياض ان الناس شنعوا عليه جوابه انه لم يشنع عليه الامن غفلا وسمى بما قدمناه ومثل  
 ذلك لا يعول عليه ولا يلتفت اليه واجبة شائعة في اثبات حكاية عليه الكتاب اذ فيه صلوا عليه  
 وهي لا تجب في غير الصلاة لاجماع وقول جماعة بوجودها خارجا ربا نه فرق للاجماع والسنة للاحاديد  
 المصحة بوجودها في الصلاة بل بعد التشهد والقياس الجلي والمصلحة الراجحة لان السلام اذ اوجب فيها  
 على نفس المصلي وعباد الله الصالحين فاولي ان تجب الصلاة التي اختص بها الانبياء وصارت شعار العقيم  
 على سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وكونها صارت الشعار الاعظم في حقهم وكيف عنهما وجوب السلام قاله  
 الامة ولا ريب ان القابل يجوز تركه عند الشعار الاعظم على اعظم خلق الله واقدمهم في اعظم عبادات الابدان  
 وافضلها وهو الصلاة هو الاول في التشريع واللاحق بالتسوية والتبويب ومن ثم قال ابن الصكالي المالك في  
 نقله عنه ابن صعب السلساني في كتابه مفاخر الاسلام رد اعلى القاضي عياض ومجيب من شنع على  
 الشافعي مذهب السند بدو يرضى لنفسه بل الامن الاجتهاد بحضرة التقليد والشافعي كما قال ذلك الاخر في

حجة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حجة واهدي دليل مع ما فيه من عموم التعظيم للمنبى الكريم عليه الصلاة والسلام قال ابن جرير وما زعمه  
 عياض من الاجماع على عدم الوجوب مردود وقال بعض حفاظ الحنابلة وآثار التنبيه عليه فقال المشنع  
 انما تشتمني من شناعتك وهما الجباها الامن بحاسد هيبه وهما خالف نصا واجماعا او قياشا او مصنفه  
 راجحة فمن اي وجه يشنع عليه النبي فيل وكان الانسب بفرض شفاه من مزيد اظهارا شرفه صلى  
 الله عليه ولم يختار وجوبها لو فرض صحة ما زعمه رعايته لذلك الفرض بخلاف الجمهور واختياره  
 طهارة فضلا من صلى الله عليه وسلم رعايته لذلك واذا قولهم لو وجبت الخجوات ان ذلك التلازم  
 لا يقال الا ان ادعي الخصم ان الصلاة فرضت مع التشهد اما اذا لم يتحقق فلا يتحقق ذلك التلازم  
 لاحتمال انا فرضها مع التشهد عن فرضه على ان الذي في الصحيح لم يتغير وتم وضعها للتواخي  
 يد على انه كان بين التشهد والدعاء والشافعي والشافعي ان الشافعي اختار تشهد ابن  
 مسعود فهو سهو ومتم وهو قويح لكونه في محل الاستدلال والاشارة والشافعي في قوله ان  
 الحديث اختيار تشهد ابن عباس والقديم تشهد عمر قوله وليس فيمن ذكرها يرد ما اخرجها الحاكم  
 بسند قوي عن ابن مسعود قال تشهد الرجل ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه فقال  
 هذا التصريح من هذا الخبر يعين ما قاله الشافعي واشارة اليه فيما مر انده صلى الله عليه وسلم  
 علم التشهد في الصلاة فانه قال ثم ليخبركم علمت وجهه انما فيها ثبت عن ابن مسعود الاثر  
 بالصلاة عليه بالتشهد وقيل الدعاء على انه اطلع على زيادة ذلك بين التشهد والدعاء وان دفع  
 مجاز من تشهد حديث ابن مسعود وقد فاع ما ذهب اليه الشافعي وقول الخطابي ان في حديث  
 ابن مسعود اذا قلت هذا اي التشهد فقد قضيت صلاة كمرود وبارك في زيادة مدرجة  
 فلا دليل فيما فعله في ما وقع فيه المعترضون من الخط والافراط والتفريط والشطط ففقر الله  
 لنا ولازم لجميع المسلمين امين وحصل واجب الصلاة بالاسم صلى على محمد ورسوله او النبي او صلى الله على  
 محمد لانه دعا بلفظ الخبر فيكون اولى لانه أكد وفارق الصلاة على محمد انه ليس فيه اسناد الصلاة الى الله  
 فلم يكن في معنى الوارد ومن ثم اتفقوا على عدم اجزائه والحق به صليت على محمد وهو واضح او غير رسول  
 او على نبوته او النبي ولا يكون في احد واعلمه وفارقا حديث ايات الاول لم يغلب استعماله والنبي الرسول  
 بانه يطلق بشا بعبارة غير رسول الله بخلاف النبي فكذلك الشافعي ان يقال قال الرسول او زواجه  
 الرسول او نحو ذلك بخلاف قال النبي ولا يكفي ابدال لفظ الصلاة بالسلام وبالرحمة لانها لا يوديان ه  
 معناها كما عرف مما تقدم قوله وقال بعض اصحابنا يجب الخ قال ابن حجر في شرح المشكاة ووجهه  
 ظاهره ان الحديث صريح فيه وهو قوله عطفنا على المأمورية وعلى الحمد والحجاب كثير من ايات هذا  
 القول بخلاف اللجاج قبل اقله على انها لا تجب على الاول كما في الجوع وقضية عناق المم انه ليس  
 قول الشافعي وبمثلها في المنهاج لكن صريح قول الروضة فيه قولان بخلافه وبه ينضح قول الاوزاعي  
 في ثبوت الاجماع نظر واجاب اخرون بانهم اسقطوا في رواية البخاري في حديث ابو سعيد لكنه اشبهها  
 في البركة مع انهم لم يسألوا عن البركة ولا امرها في اية حديث التوحيد المتفق عليه ليس فيه الصلاة  
 على الاول اذ فيه ذكر البركة عليهم ايضا وجواب ثالث وهو ان المعتد في الوجوب الامر في اية فذكر الال  
 في جواب طلبه له بان ذلك المأمور من باب اجابه التبايل بالكثر مما سأل المصلحة هي هذا التنبيه  
 على الاكل وما يلزم عليه من استعمال الامر في حقيقته وبما زعمه لا يرد عليه الا ناقا بلون بجواز كما  
 حقق في الاموال قوله ولا افضل ان يقول الله هو ما جرى عليه المم في التقيق والقناوي  
 كما نقله الاذرع عن التحقيق ولم ينظر لقول السنوي الا انه لم يات بالنبي ابي في المرة الثانية  
 التي هي عقب وبارك على محمد وكان شيعه مختلفة قلت ونقل ابن حجر والدر المنضود حذف  
 النبي ابي عقب وبارك عن القناوي واحل نسخها بمختلفة ايضا والذي في الروضة والاكل اللهم  
 صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت  
 على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ونقله في مجموع عن الشافعي والاصحاب كذلك الا انما سقط

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على انه اخذ على ابراهيم في الموضوعين قال الاستوي مع انه قد ورد اثباتها في سنن البيهقي ومعه ابن حبان  
والحاكم وان كانت بلغة اخرى قال ابن حجر في شرح العباب واعتبر كون هذا هو الاصل بان ذلك خرج جوابا لسؤال  
والظاهر اتحاده وانتهى على تشكيكه في الباب بجميع المنان من ذلك غير ان بعض الرواة حفظ عالم عظمة  
الاخر وطريق الاثبات بالمشروع من ذلك استيفاء الجميع قال وقد فاض النووي اشيا عليها نوازي ما ذكره الاثر  
عليه استوفيتها في الدر المنصور في الصلاة عليه صاحب المقام المهود ومحل ذنب هذا الاكل المفرد وانما من  
مرو الاقتصار على الاقل كما صرح الجويني وغيره بحيث الاذرع في منع الزيادة على الواجب ان خشي خروج  
وقت الحاجة وتردد في غيرها والارجح في غيرها انما ان شرع والوقت يتسع يسعها جازله التطويل في انشاء  
والافلا انتهى وفي الدر المنصور بعد ذكرها ذكره الشيخ واعتبر عليه بانه  
قول النبي ابي بالتشديد نسبة الى الام اي الذي لا يكتف ولا يقو اي المكتوب لقوله صلى الله عليه  
وقم عن امته امية لا يكتف ولا يعب كأنه على كالتدخين ولدته امه بالنسبة الى الكتابة والسب اليها  
لانها على وصفها الغالب في جنسها وهو عدم الكتابة او الامر الفزي لانها ملك وخلفت من طينته  
او الياسه الغالب عليهم عدم الكتابة وهم العرب او الجميع امته لانها ممد بشانهم وبذلك اقصى  
ما يمكنه في صلاحهم وهذا بينهم او الى الام القران الفاتحة لانها لم تتزل على غير اي باعتبار ما اشتملت عليه  
من جمع معاني القران الكلية ومقاصد العلية او الى الامنة اي القيمة بالنسبة لسك اجها قبل ان تعرف  
قال ابن حجر في شرح المشكاة وفي الثروة الاقوال نظر على كل فقيه فخرج اي تخرج وتشرق اي تشرق وتعلم  
الكتابة ومن ثم كان عدمها من مجهولة لبيت قبر من ناواه وعاداه بما اهر الفصحى واعجز اليلغا ما اياته  
من الايات واتخذ من المعارف والعلوم التي ليس لها غايات قال تعالى وما كنت تتلو من قبله  
من كتاب ولا تحطه بيمينك اذ الارتاب المبطون وقال الذين يبيعون الرسول للنبي الامي  
صلى الله عليه وسلم **قوله** وعلى الحمد وهم مومنون بنى هاشم والمطلب وقال بعضهم مومنون  
بنى هاشم فقط ويطلق الا على ساير الا تابع قيل ويتبع في تفسيره به هنا واكتفاء ما ذكره  
ابن العربي والازهرى والملم في شرح علم وفيه القاضى حين بالانقيا وحمل غيره كلام المطلقين  
عليه وقيل يبقى على اطلاقه بان يراد بالصلاة الرحمة المطلقة وروى تمام في فوائده والديلمي  
عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحمد قال كل تقى من الحمد زاد الديلمي  
ثم قرأ ان اوليا مع الامتقون واسنادها ضعيف بل واه جدا ولولا ذلك لتعين الجمع بان  
الاية الدعاء المتقون من الامه وفيه الزكاة مومنون بنى هاشم والمطلب لالت دعاء كلنا  
كان اعم كان اتم وازواجه جمع زوج يطلق في الاصح على الرجل والمرأة قال تعالى اسكن انت  
وزوجك الجنة اما الزوجه فجمعها زوجات قيل والظاهر انه يشمل ساير ازواجه ولو غير دخول  
بها لانها محرمه على غيره صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم التقييد بامهات المومنين فعلمنا  
بجرح غير المدخول بها لانها ليست من امهات المومنين وعدت من تنقاعتهم خديجة ك  
مخويرة المصطلقية فرجانه النضرية فام حبيبة الامونية فضيفة الاسرايلية فبنونة  
الهلا لينة وعقد على سبع ولم يدخل من **قوله** وذريته بضم المعجمة ويجوز كرها من الذراي  
الحلق وسقط الهمزة تخفيفا من ذراي فرق او من الذر وهو النمل الصفار لخطهم او اعلى  
صورته فعليهما اهزة فيه وهو نسل الانسان من ذكر او انثى وعند ابو حنيفة لا يدخل فيها الاولاد  
السنات الاولاد بناته صلى الله عليه وسلم لانهم ينسبون اليه في الكفاة وغيرها فهم هنا  
اولاد فاطمة وكذا غيرها من بناته رضي الله تعالى عنهم اجمعين لكن بعضهم لم يقف وجه  
وبعضهم انقطع عقبه والعقب انما هو السيدة فاطمة رضي الله عنها **قوله** كما صليت  
على ابراهيم الخ ال ابراهيم اسم اعلى واسحق واودها وان ثبت ابراهيم اولاد من غير ساق  
وهاجر ابراهيم دخلون لامحالة والمراد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم والصديقون  
والشهداء والصالحون منهم دون غيرهم منهم وجميع انبياء بني اسرائيل من اسحق وليس في ذرية

ياض بالاصل

مطلب

قوله وذريته بضم المعجمة ويجوز كرها من الذراي  
الحلق وسقط الهمزة تخفيفا من ذراي فرق او من الذر وهو النمل الصفار لخطهم او اعلى  
صورته فعليهما اهزة فيه وهو نسل الانسان من ذكر او انثى وعند ابو حنيفة لا يدخل فيها الاولاد  
السنات الاولاد بناته صلى الله عليه وسلم لانهم ينسبون اليه في الكفاة وغيرها فهم هنا  
اولاد فاطمة وكذا غيرها من بناته رضي الله تعالى عنهم اجمعين لكن بعضهم لم يقف وجه  
وبعضهم انقطع عقبه والعقب انما هو السيدة فاطمة رضي الله عنها **قوله** كما صليت  
على ابراهيم الخ ال ابراهيم اسم اعلى واسحق واودها وان ثبت ابراهيم اولاد من غير ساق  
وهاجر ابراهيم دخلون لامحالة والمراد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم والصديقون  
والشهداء والصالحون منهم دون غيرهم منهم وجميع انبياء بني اسرائيل من اسحق وليس في ذرية

اسم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ثم بعد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قالوا فففيه اشارة الى انه بعد لساير الانبياء الكرام قبله وعلقتهم الصلاة والسلام  
 وخلق ابراهيم بالذكرياته الذي سار فيه بعث محمد صلى الله عليه وآله والهامة والسؤاله ان يجعل له لسان من يد  
 اي شئ في الاخرين قبل ولان في راي في النوم اسم محمد مكتوبا على اشجار الجنة فسأل الله ان يجريه ذكره على السمسم  
 وان الرحمة والبركة لم يجتمعا الا في غير قال تعالى رحمتنا انتم وبركاتنا عليكم اهل البيت فالتشبيه في الحديث  
 لذلك اوله يطلب له ولاله وليسوا انبياء منازل ابراهيم واله الانبياء فالتشبيه للمجموع بالمجموع ومعظم الانبياء  
 الابراهيم فاذا فويت الجملة بالجملة ونفذ ان يكون لاله صلى الله عليه وسلم ما لا الابراهيم كان ما توفرت ذلك  
 وهو آثار الرحمة والرضوان حاصلان لهما معا صلى الله عليه وسلم فزيد الماهل له على الماهل الابراهيم ومن  
 كان ذلك في حقه اكثر كان افضل واعترض بان غالب طرق الحديث النبوي صلى الله عليه وسلم كصليت على ابراهيم  
 من غير ذلك الا ويرد بان ذلك وان سلم انه الغالب لا يتبع الاخذ بغيره اذ اصح منه ومنه ومنه كذا كذا  
 فلا فرق اذا بين ان يكون غالبا او مغلوبا وقبل انه ليطالب لاله وليسوا انبياء منازل ابراهيم واله الانبياء  
 والتشبيه ما عايد لقوله والحمد وهذا نقله الشيخ ابو حامد عن الشافعي وقال انه مخالف للقاعدة  
 الاصولية في رجوع المتعلقة بجميع الجملة وما ينظر فيه بجي التشبيه مع حذف الالف رواية بل في رواية  
 البخاري ووجود التشبيه لمحمد بالابراهيم وان غير الانبياء لا يمكن ان يساويهم فكيف يطلب وقوعه  
 بالابراهيم وقوله قال ابن القيم وهو كريك بعيد من كلام العرب والحيث بان محل رجوع المتعلق للكل  
 حيث لم يخرج منه مانع كانهما اذ فيه خوف محذور وهو انه يوهم افضلية ابراهيم علا بقاعدة ان المشبه به  
 افضل من المشبه عاليا وعن رواية البخاري بان الفها مفتحة بخلافه لقد اوقف من ان من ابراهيم  
 الاله اذ لم يكن حسن الصوت الاله اذ نفسه قال ابن حجر في شرح المشكاة ولا يحتاج الى ذلك لان المضاف  
 اليه الاله اذ لم يكن المتعارف اليه معه مفرد ايضا بخلافه ولا يخرج عنه الا بقضية كان ذكرنا في غير  
 اليه قوله تعالى دخلوا القرون اشهد العذاب ويدخله ما في الصحيحين عن عبد الله بن ابي اوفى  
 ان ابا هانئ النبي صلى الله عليه وسلم اصدقته فقال اللهم صل على ابي اوفى ومن المعلوم ان ابا اوفى هو  
 المقصود بالذات هذه المستنبح لسائر اله وزعم ان تفرق المشافعي المذكور بعيد من كلام العرب ليس  
 في عمله واي مانع من تعلق الجار بالمجرور بالمعطوف فقط لداع اليه هو هنا خوف محذور ابراهيم  
 افضلية ابراهيم علا بالقاعدة السابقة شافعي ظاهر لا اعتبار عليه واما ان غير الانبياء يساويهم  
 فاجيب عنه بان ما يتبعوا نبينا صلى الله عليه وسلم لم يوجد ان يساويهم الرحمة المقرونة بالنعيم التي  
 هي نظير ما للانبياء والاشكال المذكور ان سلنت اهل بيته غير من لم تكن في حقه المقصد المانعة في الصفات  
 التي هي اسباب لنواب لا لنواب تحسب وما يصح بهذا ان الصلاة خاصة بالانبياء ومع ذلك يستعمل  
 في تابعهم تشريفا لهم واجيب ايضا بان لا يمنع طلب النواب الخاص بالصلوة لجميع الصفات وما ذكر  
 ان القيم من انه ركبك بعيد من كلام العرب موجودا انه ليس ركبكا اذ التقدير الاسم صلى الله عليه وسلم وعلى الحمد كما  
 صليت على ابراهيم الخ ولا يمنع تعلق التشبيه بالجملة التامة وفيه نظرا ما ذكر من القاعدة الاصولية ان يقال  
 بان عدم ان محلهما حيث صل رجوع المتعلق الى الجيب وهنالك يصلح الا بالخبر فتعبر او يقال التشبيه لاصل الصلاة  
 دون رتبها ومقدارها قالوا في كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلك انه تشبيه واصل الصوم دون  
 قدره كما في انا وجينا اليك كما اوجينا النوح وهذا المنسوب للشافعي ايضا ورحمة القرطبي في المقدم وضعفه  
 ابن دقيق العيد قال المص في شرح سلم التنازل هذه الاقوال الثلاثة او يقال التشبيه لنبينا ابراهيم  
 والحمد وفيه والنوهم السابق متدفع بالادلة الخارجية المصروفة بافضلية نبينا صلى الله عليه وسلم على ابراهيم  
 وغيره وبالاجماع على ذلك او يقال انما يلزم ذلك لولم يكن الثابت للرسول صلى الله عليه وسلم صلاة مساوية  
 لصلاة ابراهيم او يرفع عليها انما اذا كان كذلك فالمسول من الصلاة اذا انضم الي الثابت المنقرد للنبى  
 صلى الله عليه وسلم كان المجموع زائدا في المقدار على المقدار المسول وقربه ابن دقيق العيد برجلين ملك  
 اعداهما اربعة الاف درهم والمخرقين فيسيل لصاحب الاربعة الاف ان يعطي الفين نظير ما للآخر  
 فاذا انقضت الالفان الي الاربعة صار له ستة وهو اكثر مما لصاحب الالفين وسياتي ما يقاربه في كلام

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الفرقي او يقال الكافي تعليلية والمراد كما سبق عندك صلاة على ابراهيم واله فدسما لما منك على محمد واله بالاولى  
اذما ثبت للفاضل ثبت للافضل لطريق الاولى والتشبيه ليس من الحاف كامل بالاولى منه كما هو شأنه قيل من باب  
التشبيه ونحوه او من بيانه حال ما لا يعرف بما يعرف لانه فيما يستقبل والذي حصل لبني اسرائيل اعطيتهم  
ذلك لقوتى والحل او من باب الحاق ما لم يشتمر بها شتمروا ان كان ادون كما في مثل نور كشكاة مع كون ما بين  
النورين لما كان المراد من المشبه به ان يكون ظاهرا واجها السامع حسن تشبيهه النور بها ولذا لما كان تقم  
ابراهيم واله بالصلة عليهم مشهورا واضحا عند جميع الطوائف حسن ان يطلب محمد واله بالصلة عليهم منهم  
ما حصل لابراهيم واله ويؤيد ذلك ختم الطلب المذكور بقوله في العالمين في خبر مسلم وغيره اي كما اظهرت  
الصلة على ابراهيم واله في العالمين ولما يقع ذكر العالمين الا في ذكر ابراهيم واله دون محمد واله وهذا  
الموجاه بداهة الكرماني وحاصله ان هذا ليس من باب الحاق الفاضل بالكل بل من الحاق ما لم يشتمر بها  
اشتمر او يقال المقصود من الصلة الدعاء ان يدعى به البركة على محمد واله كما اشتهر على ابيه ابراهيم واله وقد ذكره  
التشبيه لذلك قال القاضي عياض وهذا اظهر الاقوال او يقال قال ذلك اللغوي في اظهر قد روي عن ابي ابراهيم امته  
رعاية لخلته وسابق ابوتهم وذلك التوجه مدفوع بما تقدم وبقوله صلى الله عليه وآله من دونه كنت  
لواي ويجري اخبارنا سبب الناس يوم القيمة وكبريت الشفا عن النبي وغير ذلك قال ابن حجر في  
شرح المشكاة واهل هذا الحسن الاجوبة والورع عن التكلف فاعرفه ولا يبعد ان يكون منه خبر  
مسند ان رجلا قال له يا خيرا البركة فاذ ان ابراهيم وخبره لا يقضون على بنون من محبي وان ذكرت له  
حكمة اهزي ثم قال ولعلك ان تأملت هذا وجدته احسن من قول النبي احسن الاجوبة ما روي  
تسببه لنا فمخى ان التشبيه للاصل باصل والمجموع بالمجموع من قول غيره اي كان الجزركي هو صلاته  
عليه وهم من ابراهيم كما يحسن بن عباس فيهما مدعيا فانه امرنا ان نصلي على محمد واله خصوصا نقدر  
ما صدينا عليه مع ابراهيم واله خصوصا فيحصل له ما يلقى بهم ويستجيبنا في كل له وذلك لعدا زيد ما لويه  
من ابراهيم ويظهر في اية التشبيه وان المطلوب بهذا اللفظ افضل من المطلوب بلفظ غيره وقال الحلبي  
سبب التشبيه ان الملايكة دعوا لاما بيت ابراهيم بالرحمة والبركة ومحمد واله منهم فكان المطلوب استجابة  
دعائهم في محمد واله كما استجيب عزرا قالوا في ابراهيم الموجود من النبي وقيل قوله كمال صديت  
اي قاله قبل علمه با فضليته على ابراهيم وتعقبت بانه لو كان كذلك لعين صلى الله عليه وآله لعاب  
علمه با فضليته نفسه ذلك كما كان يا لمرامته بسوا الزيادة على ذلك وبان افضليته على غيره كانت  
معلومة من قبل ان لو دل من لرك ادم وبان الصلة التي احرمها النامي بوجي فلا يذبحه مثله لم يكن يعلم  
حين احرمه بذلك وبقيت اجوبته من كلفه كما ذكره المذكوريات في قواعد التل في المسمى بانوار البروق  
في امور النزوق كلام فليس حاصله ان التشبيه في الخبر يصح في الارض من الثلاثة ولا يقع التشبيه في الدعاء  
او الامر والنهي كما يقع في امرين مهور حين مستقبلا من لم يوجد بعد وباعتبار الفرق بين هاتين  
الافعالين يندفع الاشكال في قوله اللهم صل على محمد وآل محمد كماليت على ابراهيم لان الاشكال سمي على  
جعل التشبيه في الدعاء والتشبيه في الخبر وليس كذلك لما وقع التشبيه بين عطية حصل لسور ادم  
على ادم عليه وآله وعطية حصل لابراهيم لم يكن حصلت قبل الدعاء فان الدعاء مما يتعلق بالمرور المستقبل  
وم يلوه الذي حصل لسور ادم صلى الله عليه وآله قبل الدعاء لم يحصل يدخل في التشبيه وهو الذي  
فضل به ابراهيم عليه السلام فها صوابت اسر وسلاما بعد ما كر جان اعطى لاجرم الف وللآخر الفاضل  
ثم سئل لصاحب الالفين مثل ما اعطى لصاحب الالف فيحصل له ثلاثة الاق وللآخر الف فقط فلا يرد  
السؤال من صله لان التشبيه وقع في دعاء في خبر لعمري لو قيل ان العطية التي حصلت له صلى الله  
عليه وآله كما نفي حصلت لابراهيم لزم الاشكال حصول التشبيه في الخبر لكن التشبيه انما وقع في  
الدعاء لا في الخبر فتأمل الفرق بين ذلك فيندفع لك به اسئلة كثيرة واشكالات عظيمة والله اعلم  
او التشبيه لقوله وعلى آل محمد دون المعطوف عليه كما نقل عن الجلال الدواني والمراد التشبيه  
في وصول ذلك لمن وصل اليه بمحض الفضل وصوله لابراهيم كذلك فهو توسل الي الفضل بالفضل

ومن لطيف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ومن لطيف ما يحكى ان ممتحا انعم عليه كريم ثم جاءه بعد فقال له الماتح من انت فقال انا الذي انعمت  
 عليه سابقا فقال مرحبا بمن توسل بفضلتنا بفضلتنا **قوله** وبارك الخ اي اثبت له دوامنا اعطيت  
 من المنفعة والكرامة كذا في النماز يتم ولم يصح احد بوجود وبارك الخ الا ايهما وقع في بعض العبارات  
 والمظاهر انه غير مراد لقبها نعم قال بعضهم بوجود كل صليت على برهيم لانهم لم يسقط في رواية ورد بانه  
 سقط في رواية عند النسائي مندها قوي واحتمال ان الاسقاط من بعض رواة النسائي هنا وفيما قبله  
 وهي منقولة عن محمد وف ذل عليه السبا في اي اظهر الصلاة والبركة على محمد واله في العالمين كما اظهرت على برهيم  
 واله في العالمين **قوله** انك حميد مجيد جليلة لتغليلها قبله **وج** المنة الختم بها ان المطلوب نكره الله تعالى  
 لشيءه وثناؤه عليه والتتويه به وزيادة تقريده وذلك مما يستلزم طلب الحمد والمجد في ذلك الشأن الى  
 انما لا تغليل المطلوب اوها كما لتدليل له والمعنى تلك فاعلنا استوجب به الحمد والمجد من النعم والاحسان  
 والمجيد فحبل من الحمد بمعنى محمود وايدع منه وهو من حصل له من صفات الحمد كما اذا اتوصفات وقيل  
 هو معنى الحمد اي عبادته الصالحين ويجازيم على عبادتهم له تقضلا وكرما والمجيد فعيل من الحمد  
 ما لفته من كجاده وهو صفة الخليل في الشرف والكرم يقال عجد الرجل يتم الخيم وتحتها يجرى بالضم عجد او مجادة  
 وقد وضع بعضهم المبالغة في صفات الله تعالى في انها لا تخلف وقال بعض المتأخرين انه الحق باعتبارها في  
 نفسها لا يفتقر لتخلقت به اختلاف مراتبهم **خاتمة** قال الاسنوي اشهر بزيادة سيدنا فضل محمود في كونه  
 افضل سلوك الابد او امتثال الامر على الاول بسبقت دون الثاني انتهى وينها قد تاخر الصدوق  
 رضي الله عنه لما ايت به صلى الله عليه وسلم مع قوله مكانك وكذا اقراره على ذلك وامتناعه على رضي الله عنه  
 في وقت الحمد يبينه من مجموع الامم صلى الله عليه وسلم مع امره له بمجموع قفا اول الله الامم **يعلم** ان الاولي  
 سلوك الابد وهو يتجدد وان قال بعضهم الاشبه بالاتباع ولا يعرف اسناد ذلك الى احد من السلف انتهى وان كان  
 صلى الله عليه وسلم قل من خاطبه بذلك انما هو لكونه ضم اليه الفاظ من الفاظ الجاهلية ونحوها  
 كما يعرف ذلك بما رجحه الحديث وقد صح حديث اناسيد ولد ادم والآخر وجاعن ابن مسعود مرفوعا  
 ومرفوعا وهو اصح احسنوا الصلاة على نبيكم وذكر كيفية منها اللهم صل على سيد المرسلين وحديث  
 اناسيد وفيه الصلاة موضوع **قوله** بعض الشافعية ان ذلك مبطل غلط فلا يقال نبيي  
 مراعاته وفي شرحه للابن تقي ان طالبا قال لزيد في الصلاة لفض سيدنا لانهم لم يردوا انما يقال  
 اللهم صل على محمد فنعم باعليه الطلحة ويبلغ الامر الى القاضي ابن عبيد السلام فارسل وراءه الاعوام  
 فاختفى يدق حتى تشقق فيه حاجب القليفة فخرج منه وكانه نزل ان تعييبه تلك المدة عقوبته  
 انتهى قال بعض الامية المحققين من المتأخرين **قوله** المصلى اللهم صل على سيدنا فيه الامتياز  
 بما امرنا به وزيادة الاخبار بالواقع الذي هو ادب فهو افضل من تركه فيما يظهر من الحديث  
 السابق وان تزد في افضليته الاسنوي انتهى وبه يرد ما وقع لصاحب الفناوسر ميلاد  
 ما اظالم به ابن تيمية وغيره في ذلك **قوله** روينا هذه الكيفية الخ المراد ان اصل الكيفية  
 في العميين من حديث كعب وحديثه ما عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لعبي كعب بن عجر رضي  
 الله عنه فقال الا اهدي لك هديته سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدنا  
 لي فقال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا برسوك الله كيف الصلاة عليك اهل  
 البيت فانه الله علمنا كيف نسلك **قوله** اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم  
 وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل  
 ابراهيم انك حميد مجيد وكذا رواه اصحاب السنن الاربعه قال في المسكاة الا ان مسلما يذكري  
 ابراهيم في الموضوعين اي في حديث كعب والافقد اتفاقا عليه في غير حديثه كما يعلم ما سياتي  
 وفي رواية مسلم وبارك على محمد ولم يقل اللهم كذا في السلاح وفي شرح العمدة للفقهاء في وذكر  
 المزني في الاطراف ان البخاري لخرج هذا الحديث في كتاب الصلاة وليس كذلك انما الخرجه  
 في الحديث النبوي وفي تفسير سورة الاحزاب وفي الدعوات وقد اختلفت في ذلك مغلطاي وان للفقن

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فما يذكره الحديث في شرحه على البخاري وذكره في إحداهما أنهما أسلفا الكلام عليه في الصلاة ظنا  
 منها أنه فيها وإنها تكلم عليه ووقع عند الطبري تعيين المكان الذي لقيه عبد الرحمن كعبا ولفظه  
 أن كعبا قال له وهو يطوف انتهى وكعب بن مجزة يضم العين المهملة واسكان الجيم ثم رآه ملتمسا فتوجه  
 ابن أمية بن عدي بن عبيد بن الحرث بن عمرو بن عوف بن مخنم بن سواد بن العتيف البلوي الذي خليف  
 الأنصار فقال لوالقدي لبيح حليفهم وإنما هو من أنفسهم وتعبته ابن سعد كاتبه بأن المشهور أنه بلوي  
 خالف الأنصار ولم يجده في نسب الأنصار وهو الصواب في الجليل لما حو إسلامه وكان له صنم في بيته  
 فجاءه صديقته عبادة بن القاسم يوما فلم يجده فدخل البيت فكسر الصنم بالقدم فلما جاز كعب وراه خرج  
 مغضبا يريد الانتقام من عبادة ثم فكر في نفسه فقال لو كان هذا الصنم ينفع ليقنع نفسه فأشبهه وشهد  
 سبحة الرضوان وما بعدهما من المشاهدة فبعض ترك قوله تعالى فقد آتتكم من صام أو صدقة أو نسك  
 وروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها قيل سبعة وأربعون حديثا منها في الصحيحين أربعون  
 اتفقنا منها على حديثين وانفرد مسلم بالخراب وسكن الكوفة مرة ومات بها سنة إحدى وخمسين  
 وقال ابن عثمة البرسندي لحيي أو اثنين وقيل سنة اثنين جزما وقيل سنة ثلاث وله سبع وسبعون  
 سنة وقيل خمس وسبعون رضي الله عنه **قوله** الأبيضا الخ قال الحافظ والبعض المستثنى الربيعيا  
 عهدك ورسولك ثانيا النبي الأبي ثانيا أزاوج وذريته رابعها في العالمين وحديث كعب تنفق  
 عليه أخرجه الأئمة وأما الزيادة الأولى فهي عند البخاري والنسائي وابن ماجه من حديث ابن مسعود الخ  
 وأما الزيادة الثانية فهي النبي الأبي في عند ابوداود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان من حديث عتبة  
 ابن عمرو رضي الله عنه والحديث حسن وأما الزيادة الثالثة وهي أزاوج وذريته فهي عند ابوداود  
 وسلم وابوداود واليعقوبية وابن ماجه والقعقبي والنسائي من طرق من حديث ابوجهميد الساعدي رضي الله  
 عنه عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم صل على  
 محمد وعلى آله بيته وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم الخ وعلى آله إبراهيم الخ كما صليت على  
 محمد وعلى آله بيته وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم الخ وعلى آله إبراهيم الخ كما صليت على  
 حسن رجال الصحيح وإنما قلت حسن لاحتمال أن يكون الصحابي المهم هو ابوجهميد فان يكن كذلك  
 فقد سقط منه التابعي فراد فيه أهل بيته قال الحافظ وحديث للزيادة المذكورة شاهد من حديث  
 ابوهريق أخرجه ابوداود مرفوعا من سمران يكنال بالملكيا لأبوي إذا صل علينا أهل البيت  
 ان يتول اللهم صل على محمد النبي وأزواجه المومنين وذريته وأهل بيته كما صليت  
 على إبراهيم وعلى آله إبراهيم الخ كما صليت على إبراهيم الخ كما صليت على إبراهيم الخ وسند ابوي  
 هريق متقد اختلقت في زاوية على مسنده وفيه مقال وأما الزيادة الرابعة فهي حديث صحيح  
 عند ابوداود ومسلم وابوداود والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث ابوسعود الأنصاري  
 قال أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن فجلس سعد بن عبادة فقال له بشر ابن سعد أمرنا  
 الله برسول الله ان نصل عليك لحديثك وفي أخرجه في العالمين انك حميد مجيد ورواه البزار في حديث  
 ابوهريق بسند رجاله رجال الصحيح ولفظه قلنا رسول الله كيف نصل عليك فقد علمنا السلام عليك  
 قالوا الخ وما لا دارطني التي ترجيح الرواية الأولى وابن المديني في الجمع بين الروايتين وان نعميا  
 احدر وانه رواه بالرحبين احدهما عند مالك اي وهي الرواية الأولى والثانية عند ابوداود بن قيس  
 اي وهي الرواية الثانية انتهى وفي التلحاح روى السنة الا للترمذي عن ابوجهميد الساعدي رضي  
 الله عنه أنهم قالوا رسول الله كيف نصل عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته  
 كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم انك حميد مجيد  
 وعند مسلم وعلى الأزاوج في الموضوعين وبأبيه مثله روى البخاري والنسائي وابن ماجه عن ابوي  
 سعيد الخدري قال قلنا برسول الله هذا النسلم فكيف نصل عليك قال قولوا اللهم صل على محمد  
 عهدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آله إبراهيم الخ كما صليت على إبراهيم الخ

عن النبي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









شهره في وجوب بعض الادعية لا يتبدد وقد مر جوابه في الخلاف في الوجوب يقوم مقام الذي يقتضي الكراهة **قوله**  
من امور الدنيا والاخرى والى الاخرة ذاك هو المقصود الا عظم وجل جواز الدعي فيهما ان ايمه  
خارجها والا بطلها كما اعتمد المص وغيره **قوله** ويجب تطويله في التواضع لابن عبد السلام واستحب الثاني  
ان يكون دعا التشهد دون قدر التشهد انتهى والمراد بالتشهد هو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
بعد وعنازة المنياح وبين ان لا يزيد يعني الامام في الدعاء على قدر التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم اي اقلها وقال الآديري المراد بما ياتي به فيها بحيث ابن الرقعة ان المراد اكملها قال في شرح العباب لما  
المنقول اقل وان كان لما يشهد المراد رعي وخيه او جده من جهة الرقعة وقضية كلام المنياح التعليل بين عدم المساواة  
التنزيه الروضة وغيرها افضل ان يفتن في الامم المستعصم عن ذلك لانه تابع للمؤمنين مساو لها كرم قال في شرح  
العباب وهو الوجه اذ هو متفق في الامم والجمعة والمؤمن تابع امامه والمنفرد وقضية كلام الشافعيين انه  
كالامام لكن اطل المتأخرون في ان المذهب انه يطيل ما نشأ علم الحنف وقوعه في سهو ومثله امام من موطا  
ان الخلاف فيمن لم يسن له ان يقرأه فيقول **قوله** والمأثور افضل على الدعاء بالثواب والمصلحة اي المنقول  
عن النبي صلى الله عليه وسلم افضل من غيره وظاهر كلام المص وغيره حصول اهل السنة بالدعوى والمصلحة كمن  
تقل الاذرع من المأثور في وغيره انه منسوخ ويجري ذلك في سائر اركان الصلاة وسبل الجوهري في بطلان  
المصلحة فيجوز الهم الرقعة في جارية من هذا كذا اي ايضا هي في الاصل الاوصاف المستحسنة خلاف  
الضوابط كما في المجموع للاكاذيب التناقض وبنه يرد اعتماد الاذرع في كلام الجوهري وقوله لا احسب  
احد ابناء فيه **قوله** منها ما روته في صحيح البخاري ومسلم الخ في الشرح عن الجوهري قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا تشهدوا بالحد فليستعدوا بالله من اربع نيقوك اللهم اني اعوذ بك من عذاب  
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الحميا والممات ومن شر فتنة المسيح النجالي رواه الجماعة الا البخاري  
وفي رواية اخرى بسلا اذ اخرج احمد كمن التشهد الاخير فليستعدوا بالله من اربع وساق الحديث  
كما ساقه المص انتهى وصريحه انه يسن اللفظ عند مسلم فقط وقد اختلف على غيره في اللفظ فقط في  
المشكاة وفي الحصن على عزوه اليه والى اصحاب التنين الاربعه وابن حبان واقه اعلم وقال الحافظ  
وقع في بعض نسخ الاذرع رويته في صحيح البخاري ومثله في بعض ما في الصحيحين وفي بعضها في صحيح  
مسلم والسبب في ذلك ان اللفظ الذي ذكره مسلم وحده كاللفظ الثاني اتا البخاري فاخرج اصل  
الحديث ليس فيه التقييد بالتشهد والاضيقه المحدث جمع بينها اراد اصل الحديث ومثله ان  
اراد اللفظ المخصوص وقد ذكر في شرح المهذب فقال رواه البخاري ومثله اللفظ انه قال  
الحافظ ولفظ البخاري ذكره في كتاب البخاري الحديث في صريحه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول اللهم اني اعوذ بك الخ فذكر الحديث انتهى قوله ورواه مسلم من طريقين وفي رواية منها الخ قال  
الحافظ طرفة عند مسلم سوى ما تقدم ثلاثة ليس فيها شيء بقيد التشهد وليس فيها بلفظ الامر الاربابية  
عن الرصينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ وابا لله من عذاب القبر عوذ وابا لله من فتنة  
الحميا والممات عوذ وابا لله من فتنة المسيح النجالي واخرج هذه اللفظ الشافعي انتهى **قوله** اذا فرغ  
احدكم من التشهد الاخير فخرج به التشهد الاول فلا يسن فيه دعاء الصلاة على الال كما مر لبنانية  
على الخفيف بخلاف الاخير فانه يسن فيه جميع ما ورد في غيره استا حاله صلى الله عليه وسلم **قوله**  
فليستعدوا قال بعض رواة هذا الحديث بوجوب هذا الدعاء في حديثه بلعقله وقيل نقله والاصل في الامر  
الوجوب وكان امروله ولا يبيد ما سلا به غير هذا النفوذ والتمتار عند العلماء الاستجاب والامر بصدق  
اليه قال المص في شرح مسلم وظاهر كلام طائفة من علماء الامم في وجوبه على الوجوب فاجب اعادة الصلاة لكونها لغوثة  
وجوه العلماء على انه مستحب ليس بواجب ولعلنا وسارا ناديب ابنه وتاكيد هذا الدعاء عند الاله  
يعتقد وجوبه انتهى وقال القائل في حديثه اذ جبه من حزم الظاهري لظاهر الامر وتعلمنا وسارنا امر  
ابنه باعادة الصلاة لما ترك هذا الدعاء وحملوه على انه اراد بذلك خشية ان يمتد تركه لسان لانها  
ضدت بترك الواجب انتهى **قوله** عند جدهم قوم لانه الغاية التي لا يحلم في الهلاك منها وفي التمدد

تم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المعجم جهم اسم لشار الأخرة لئلا يسهل الكبرياء العافية منها ومن كل بلا فالإمام أبو الحسن الواسطي قال يونس  
والله أعلم بما في جهم اسم لشار التي يعاقب بها في الأخرة وهي محمية لا تنصرف للتعريف والحمد قال وقال خزون جهم  
اسم عربي سميت نار الأخرة بها بعد غيرها ولم تنصرف للتعريف والتأنيث قال قطرب حكى لنا عن وبرة أنه قال ركبت  
جهماء يريد بريدك العجم هذا ما في سورة البقرة منه وقال في الأعراب جهم لا تنصرف للتعريف والتأنيث قال وقال  
بعض أصل اللغة اشتقاقها من الجهمية وهي الغلظ يقال جهم الوجه أي غلظه فسميت جهم لغلظ امرها في  
العذاب انتهى وفي المطالع للبعلي قال الجهمي جهم لا تنصرف للتعريف والتأنيث وهو من اسم النار التي يوزن  
أمرها بما عاينها ويقال له موقارسي موعج وقال ابن الجوهري وقيل عربي انتهى **قوله** ومن عند أب القهر فيبلغ  
رد على المعتزلة في آلامهم له وما لقتهم في المحط على أهل السنة في إثباته حتى وقع لشيء أنه صلى على معتزلة فقال اللهم  
إنه عند أب القهر فإنه كان لا يؤمن به ويبيع له في نفسه وتخطئه مثبته **قوله** ومن قننة المياه والمياه أي الحياة  
والموت ومجال أنه من ذلك لأنه معتدل العين من ثلاثاً أي قننه المصدر والزمان والمكان بلطف واحد والمراد به  
الاستعانة من جميع قنن الأرواح في الحياة من كل ما يضر به من أودين أو دنيا للدأعولن له به تعلق مع عدم الصبر  
في الموت فيبده عنه الاحتضار من تسويل الشيطان الكفر جنيد بطريق جات في أخبار ومن شد أيدس كراته  
واضيفت إلى المات لقره ما منه وبعد من سوال الملك من الخوف والاضحاج وهو اللقير وشده أيدس وقدمه  
حديث أسما الكفر فقتلوا في قبورهم مثل أو قريبا من قننة الجبال **قوله** فلا يكون حكرا مع عند أب القهر أن عند أب القهر  
مرتب على قننة المات ومنبج عنها والسبب في المسب ولكن عند أب جهنم وعند أب القهر اعظم قنن المات  
وقننة الدنيا اعظم من قنن الدنيا خصت بالذكر وعطف على الأولين من عطف العام على الخاص وعكسه في قوله  
وقننة المسيح الخ والعطف بنوعيه المذكورين شايح سابع سيما ان قارنه بحسن كاذرناه وحكمة تقويم ذكر  
عند أب القهر على قننة الجبال وغيرها ان عند أيدس أطول زمنا وبلغ مكانه واقطع موقعا والخوف فذلك الخطر  
وأخبر قننة الجبال أنه انما يقع لآخر الزمان قرب قيام الساعة **قوله** قال القاضي عياض القننة عرفا  
الخباء كشف ما يكون يقال قننت الذهب أنه أدخلته في النار لتجبره وتنظرو حردته ويسمى الصايغ النقان  
وماضيه قنن وحكي قنن وانكسر الأصمجي قال الفرار الصالح الجحيم يقولون ما انتم عليه بناتين واهل الجحيم قنن  
كما في غاية الأحكام **قوله** ومن شرهذه انه عطف خاص كما تقدم يدل على عظيم قننته وقوة بليته ويمكن  
أن يكون كناية عن الكفر في الحياة والمات لأنها نتيجة قننته وقوة بليته ولا شك أنها اعظم القنن فحققت  
بان قننته اذ عابه فيحصل حسن الخاتمة بسببه **قوله** المسيح هو بلقاء الملة الخففة يطلق على عيسى بن مريم  
صلى الله عليه وسلم ويطلق على الدجال لكن اذ اريد الدجال قيد به كما هنا وقال ابوداود المسيح مشددا الدجال  
وقضا عيسى والأول هو المشهور وقيل بالمشدد والتخفيف واحد يقال للجبل ما اختلج في قلبه الدجال  
به قنن أنه مسوح العين وان احد عينييه مسوحة وقيل ان احد عيني شق وجهه خلق مسوحا العين والأحجب  
فيه وقيل أنه مسوح من كل خير أي مبعود ومطروود وعلى هذه فهو فعيل بمعنى مفعول وقال ابوالدائم انه  
بوزن السكت وأنه الذي مسخ خلفه أي شوه وليس بشي وقيل هو فعيل بمعنى فاعل لأنه بمسح الأرضي لقطعها  
كما لا ليرين اذ اخرج في أيام معدودة وقيل هو بالحاء المعجمة بمعنى مسوح العين وسبب قائله الخ  
التعريف وقال ابن دحيبة فهم العيون أنه خطأ وضبطه بعضهم بقنن المم واسكان السين وكسر السا وقاله  
ابوعبقة اظنه بالسين المعجمة كما تنطق به اليهود ثم عرب واختلف في قنن المات الله مسحه أي خلقه عليها  
وقيل أنه لا يسبح مرضا البرا وقيل أنه ذلك مسخ الأرض أي يعطيه بالسياحة وقيل أنه خرج من بطن أمه مسوحا  
بالدهن وقيل ان زكريا مسح وقيل ان رجلاه كانت لا أهل لها رقبيل للبه المسوخ جمع المسيح  
وقيل أنه بالعين انبته مسخ أي بالسين المعجمة على ما في النهاية فحرب بالمسيح وقيل أنه بالعين انبته  
سأشيعا فعرب المسيح وقيل ان المسيح الصديق **قوله** الدجال أي المبالغ في الكذب بأدعية الأحميا  
والأمائة وغيرهما يقطع كل ما فذل فضلا عن مؤمن بل كذب فيه لكن لما سخر له بعض الجواهر عظمت  
قننته واشتدت بليته حتى انذره كل نبي فكذبهم آمنه واستعاض على الله عليه ولم يفتنته خذلنا  
على الاستعانة منها فإنه لا يسئل منها الا اللذ النادر إحدانا الله منها بمنه وكرمه قال القاضي عياض

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





استعاد تصدق الله عليه وسلم من هذه الامور مع انه قد عصم منها انما هو لم يترحم خوف الله والافتقار اليه  
والافتقار اليه ولا يمنع تكرير الطلب مع تحقق الاجابة اذ فيه تحصيل الحسنات ورفع الدرجات وليس له  
صفته الدعاء والجملة انتهى **ولجانب** بعضهم عن استفادة تدين قننته الرجال انه قال انك قبل ان تعلم  
انه لا يدركه ويد له قوله صلى الله عليه وسلم ان يخرج وانما فيك فانا نجيجه او انه اراد به نعلبها او انه  
تعود منه كانه **قوله** اذ انشهد اي فرغ من التشهد والمراد الاخير لما في الحديث قبله وبه  
يندفع قول ابن دقينق العبد انه غامر في التشهد الاول والاخير ومن خصه بالخير لا بد له  
من دليل راجح وان كان لصا فلا بد من حجة انتهى **قوله** وروينا في صحيح البخاري وسئل قال  
في التلاخ ورواه ابوداود والنسائي وقال الحافظ بعد تحريجه وزاد فيه ما سياتي قريبا  
والخبره لغيره **قوله** واعوذ بك من قننته الحيات والحمامات هذه التعميم بعد تخصيص على طريق اللغ  
والنشر **المستوشح** ان عبد اب القبر دخل تحت قننته الحمامات وقننته المتجال دخلت تحت قننته  
الحياة قال ابن دقينق العبد قننته الحيات كما يعرض للانسان مدة حياتهم من الاقنات بالدينا  
والشعوات والجمالات والمحن والبهليات فان قلت لم تقدم مع ذكر الخاص ما يتعلق بالآخر وهو  
عبد اب القبر ومع ذكر العام ما يتعلق بالدينا وهو قننتها قلت لانه لا يلزم من السلامة من عبد اب  
القبر السلامة من سائر قنن الاخرى ولا يلزم من السلامة من قننته الدجال السلامة من سائر قنن  
الدينا فكانت قننتها اهم بالذكر لانها لم يسبق ما يعنى عنها بخلاف قننته القبر فقد سبق ما  
يعنى عنها كما تقدم فافهمه **قوله** واعوذ بك من المالم والمغرم وتمتة كما قال فقال له قائل وفي رواية  
عمن عن عائشة قالت قلت رسول الله ما الكرم ما تستعبد من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم  
حدث فكذب ووعد فلخلف والمالم هو الاسم نفسه او الاموال اي يا فربه الانسان من جميع ه  
العصيان او ما فيه الاثم ولا بد في سوا غير النبي السلامة من ذلك لانه وان لم يعصم فقد يحفظ والفرق  
ان العصمة يستحيل معها الاثم بخلاف الحفظ فنم كانت العصمة للانبياء والحفظ لبعض الاولياء والمغرم  
اي غرم المالم في المخاصي او استدامة لمصيبة او لطف مع العجز عن وقايه قيل اما استند الله لحاجته  
مع القدرة على الوفاق لا يستعان منها انتهى ولا مانع من الاطلاق فانه قد يكون كذلك فيموت ولا يوفي عنه  
ورثته فتصير نفسه محبوسة عن مقامها الكبر على الحديث الصحيح نفس المؤمن مرهونة بدينه حتى  
يقضى عنه دينه وان قيل يحمل في الاستدانة المعصية او فيمن لم يتحقق تركه والمراد بالمغرم ما يغرم الانسان  
اداه بسبب حبهم جنابة او معاملة غشوة ويذكر كون المراد الدين وانما على العموم وتمتة الحديث فقال  
له قائل لكن اقا الراجح في شرح المشكاة ومخالفة الجمهور في ذلك وفي شرح العمدة لمخالفة بين هذا الحديث  
وهديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه مرفوعا ان اتق مع الدين حتى يقضى دينه لكن كالم يكن فيكلم  
الله لان حديث النبي فيمن استدان فيها تكلم الرب تعالى او لا يريد المستدين قضاءه والاستدانة والابانة  
فيما رضي الرب ويريد المستدين قضاءه مع قدرته على ذلك فانتد يكون عونه على قضاءه فان كان قبله يرضى عنه  
من كرمه وقد روي البيهقي في شعب الايمان عن القاسم مولى عونية انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله  
قال من تد ابن بدين وهو يريد ان يقضيه حربه على ان يوتييه فان لم يقض دينه فان الله تعالى قادر على  
ان يرضى عنه بما شامر عنده ويقض للموتى ومن تد ابن بدين وهو لا يريد ان يقضيه فان على ذلك  
لم يقضه بيك يقابل له اظننت انا لانوف فلا تخفد منك فيؤخذ من حسنة فيجعل زيادة في  
حسنات رب الدين فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات رت الدين فجعل في سيئات المطلوب  
انتهى واستعاد تصدق الله عليه وسلم من الدين الذي لا يطبق فضاها والافتقار توفي صلى الله عليه وسلم  
ودرعه مرهونة عند يهودي فعلم ان الحالة التي استعاد منها غير الذي رخص فيها وقد استدان  
عمرو وهو خليفته وقال الجاطعن نظر اكم على من الدين محسوم فوجد مع ما نبتن الفاكثر وكان على  
الزيد دين كثير فانت عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه من استدانتم ذليوا واهم على اختلاف  
الامر وذلك كان علامة على اختلاف حال المستدين انتهى **ولجانب** ابن حجر عن الاستدانة بالاستدانة

الخبر المتب

مطل

صلى الله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



صلى الله عليه وسلم بان محل العبر لمن مات مدنيا في غير الانبياء على ان كثيرين قالوا ان شرط حسن النفس فيه ان لا يجلف المدين وقاله وان لا يتد بينه لطاعة ويصرفه فيها والافلاخس وبالحجة فالما ثم اشارة الحق لله والمغرم الحق العباد **قوله** وروينا في صحيح مسلم ورواه ابراهيم الترمذي والنسائي كلام عن علي رضي الله عنه كذا في السلاخ قال الحافظ وهذا اطراف من حديث الطويله المشتمل على دعاء الاقتراح وغيره قال او وجدت حديث علي شاهدا من حديث ابو بصير تركه لكنه مطلق والفظم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ويقول اللهم اغفر لي اذمت وما اذمت وما اذرت وما اذرت فذكر مثل حديث علي سوا لكن مراد في روايته انك قبل انت المقدر وقال في روايته حديث واسر في ذلك وما اسرفت قال الحافظ حديث حسن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد والترمذي قال او وقع بعض هذه الدعوات في حديث ابن عباس الطويل في القول عند صلاة الليل وفي اخره هو فانغفر لي ما فعلت وما اذرت وما اسررت وما اعلنت انت الاله الا انت انتي **قوله** اللهم اغفر لي الخ اختلف المحققون في سبب كثرة الاستغفار فقال بعضهم سببه فقرات وغفلات عن الذكر الذي كان دابره فكان يستغفر من تلك الغفلات وقيل كان سبب ما طلع عليه من لحو الائمة وما يكون منها بعد فكان يستغفر لهم وقيل كان ذلك وان كان من اعظم الطامات والفضل الاعمال ثم لا عن علو درجته ورفع مقامه فيستغفر به وقيل كان استغفاره ونظره في دعواته ونفوسه انه قياما بحق الوظيفة العبودية واعترافا بحق الربوبية لتقتدي به امة صلى الله عليه وسلم فتستجاب دعوتهم وتقبل توبتهم وقيل كان ذلك لمعنى لطيف اشار اليه بعض الفضلاء وهو استدعاء محبة الله قال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا من اجوبة جارية في استغفار ساير الانبياء ونسب صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم لبعضهم كفا مراتبه في منسك لبعض المالكية وهو كلام نفيس **قوله** وما اذرت قال في المرزايين الاعمال السيد التي تبقى اثارها وما اذرت بان تركت افعالها من الاعمال الواجبة التي لو اذرت اي ما سبق في في الزمن المستقبل من الخالق قال الاسدي في شرح المنهاج بعد ان نقل عن ابى الوليد النيسابوري ان المراد بالتذير انما هو بالنسبة الي ما وقع لان الاستغفار قبل الذنب بحال اللفظ ولغايل ان يقول الخاطا طلب مغفرتة قبل وقوعه اما الطلب قبل الوقوع ان يغفرا او وقع فلا استحالة فيه انتهى قال بعضهم واذ اعلم ان الله تعالى خالق كل شيء له في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى لم يمتنع ان يعطي من شاء ما يشاء واما ما ورد في بعض الاعمال انما سبب لغفرك ان كانا خرمين الذنب لقيام ليلة القدر وصيام يوم عرفة ففي المجموع نقل عن الحارثي ما معناه اما غفران ما يقع فيه واما العصمة عن وقوع ذنب فيه وعن الشرحي ان هذين قولان للعلماء وقال الحافظ ابن حجر في رسالة الخصال المكتمر للذنب المنقذة والمتاخره ان الآية تكلموا على قوله صلى الله عليه وسلم في اهل بدران الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ان المراد ان كل عمل يجلد بهدري لا يوجد به لهذا الوعد الصادق وقيل المعوان اعمال السيرة تقع بغفوتهم لهم فكانت ترفع وقيل ان ذلك على انهم حفظوا فلا يقع من اهلهم سيرة النبي صلى الله عليه وسلم الباري المراد غفرك ان ذنوبهم في الاخرة والاولى وجب على اهلهم حد مثلام يسقط في الدنيا وقال في الرسالة السابقة فكل يوم صوم يوم عرفة وان كان مفيدا بسنة واحدة لكنه اذا على حوز التكفير قبل الذنب فهو من شؤ اهل صحة ذلك ثم ذكر ان لة اخري نستشهد بذلك والله اعلم **قوله** وما اسرفت اي على نفسي بار تكاب المكالم القاصم او المظالم هو المقديت وهو تعلم بعد تخصيص **قوله** انت المقدم اي لمن تشا بالنوفيق والمعونة هو **قوله** وانت المحتدر اي لمن تشا بالخذلان وترك النصرة وسبق بسط ما يتعلق بهاتين الجنتين فيما يقول ان اقام للمتعبد **قوله** وروينا في صحيح البخاري وسئل الخ وكذا رواه

مطلب

ت

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







تخرج الثاني ظهورا لعناية بتعليم دعا مخصوص في هذه الحال وقال لفا كما في وهذا الترجيح  
 نظر الاولي لجمع بينهما في المحلين المذكورين قال ابن الملقن ويؤيد ما قاله ابن دقيق العيد لخرج  
 البخاري والنسائي والبيهقي وغيرهم بهذا الحديث لدعا في اخر الصلاة كما قال المصنف في سياتي وهو  
 استدلال صحيح فان قوله وصلاتي بجميعها ومن مظان الدعاء في الصلاة هذا الوطن انتهى  
 وجهه اكثر مما في ايضا بان لكل مقام ذكره مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد الفراغ من  
 الكبر وهو اخر الصلاة وتحفده في فتح الباري بان البخاري بوب عليه باب الدعاء قبل السلام  
 وهو يصدق على جميع اركان الصلاة كما جزئ به ابن المنير فيطالب بدليل اختصاص الدعاء  
 بهذا الحال وقال ابن الجوزي في كشف المشكل وفي المواضع بعد التشهد ورجع بعضهم الاستحباب  
 عليه لسرفه وللاجماع على ركنيته وفي هذا اللفظ اشعار بان امور الصلاة تؤتي قيمة فتر  
 به مقالة الخفيفة من انه لا بدعي في الصلاة غير الوارد وما اشبهه واجيب بان على سبيل  
 الاولوية لا الوجوب لحديث ابن مسعود لم يتخير من المسألة ما شاء **قوله** ظلمت نفسي اي  
 بلا بسنة كما يوجب العقوبة او ينقص حظها واصل الظلم وضع الشيء في غير محله وهو على مراتب  
 اعلاها الشرك والنفس بذكر ويوث واختلف هل النفس هي الروح كما قال ابن الملقن الظاهر  
 ان المراد بالنفس هنا الذات المشتملة على الروح اي ظلمتها بوضع الخاص موضع الطاعات  
 وجزء به البرناوي **قوله** ظلمت نفسي الكد بالمصدر ووصفه تحقيقا لدفع الجواز في شرح العمدة  
 لان جحمان في الحديث دليل على تكذيب مقالة من زعم انه لا يستحق اسم الايمان الا من كان  
 لاخطية له ولا جزم وزعموا ان اهل الاجرام غير مومنين وان سائر الذنوب كما بر وذلك ان  
 الصديق افضل الصديقين من اهل الايمان وقد امر الشارع ان يقول ظلمت نفسي ظم كثيرا  
 الخ وفيه دليل على ان الواجب على العبد ان يكون على حد رضى ربه في كل حاله وان كان من اهل  
 الاجتهاد في عبادته في اقصى غاية اذ كان الصديق مع موضعه من الدين لم يسلم مما يحتاج الاستغفار  
 ربه تعالى منه انتهى **قوله** ولا يغفر من الخمر وهو النور والمعنى انه سأل ان يجعل سائر توبيخه  
 وبين ما يرتب عليه من العقاب والمدم ان وجد قال القلقشندي وبهذا التقدير يرفع  
 الاشكال في دعا النبي صلى الله عليه وآله بالخمر مع عصمته وفيه نظر بالنسبة للشق  
 الاخير لان فيه اثبات الذنب وطلب الستم من العقاب المرتب عليه والاحسن ما  
 تقدم قريبا من الاجابة عن ذلك **قوله** الذنوب هو جمع ذنب وهو الخمر مثل فلس  
 وفلوس يقال ذنب يذنب والذنب اسم مصدر والاذناب مصدر لكنه لا يتعمل **قوله**  
 الا انت فيه اقرار بالوجود انية له تعالى والسجالب المخفرة وهو كقولته تعالى والذين  
 اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب  
 الا الله وفي الآية الحث على الاستغفار وقيل كل شيء اثنى الله على فاعله فهو اسرته وكل شيء  
 ذم فاعله فهو نهي عنه **قوله** فاغفر لي قال القلقشندي قال بعضهم هو راجع في الاستغفار من قوله  
 استغفرنك لانه اذا قال ذلك ولم يكن منصفاه كان كاذبا وضعف بآيات الحين فيه للطلب فكانه  
 قال اطلب مغفرتك وليس المراد الاخبار بل الانشا للطلب فكانه قال اغفر لي سيما وقد ورد في الشعر  
 صيغة استغفرا امر او فعلا فيتلقي ما جازع الشارع بالقبول انتهى وسياتي لادن المقام في كتاب  
 الاستغفار اخر الكتاب **قوله** مغفرتك عندك قال ابن الجوزي بعناه هب في الغفران تقضلا وان لم  
 ان اهلا لها بعلي وذكره ابن دقيق العيد وقال انه احسن مما تجده اعني كونه اشارة الى التوحيد  
 المذكور كما قال لا يفعل هذه الا انت فافعله لي انت انتهى فيل ويظهر من هذا ان تقييد المغفرة  
 يكون من عنده تعالى وهي تكون الا كذلك للتأكيد وقالت الطيبي في التكميل في قوله مغفرة  
 على ان المطلوب غفران عظيم لا يدري كنهه ووصفه بكونه من عنده سبحانه لانه الذي  
 يكون من عنده لا يحيط به وصف وتبعه الكرماني وكما صله انه طلب مغفرة خاصة في غاية

مخرج





الجلالة والغظنة ترفعه الى علي بن ابي طالب من مقامات القرب من حجة الحق ولد اعقبه بطلب الرحمة  
 العامة الشاملة لكل الاليم النفس وان بعد بقوله **قوله** والرحمة الخ **قوله** انك انت الغفور الرحيم بكسر  
 هوزان على الاستيناف البيا في المشعر بتعجيل باقبله ويجوز الفتح وسبق بيان وجهه ما في بيان ما  
 يقول اذا استيقظ في الليل وانت لتأكيد الكاف ويجوز ان يكون للفصل والاسان وصفان للماتمة  
 ذكر اختصار الكلام على جهة المقابلة لما تقدم فالغفور لغزله اغفر لي والرحيم لغزله ارحمني قال ابن محيى شرح  
 المشكاة يوحى منه ان من ادب الدعاء ان يجتم بما بينا سيد من اسمائه تعالى بما فيه من التفات واصول  
 المطلوب والنوسل بما يوجب تعجيل اجابته وحضور طيبته انتهى وفي لغزله الدعاء للجوامع لان فيه  
 الاعتراف بقابلية التقصير وطلب غايبه الانعام والمغفرة من الله تعالى وبجوها والرحمة ايضا  
 الخيرات فقول اول طلب الزخرفة عن النار وفي الثاني طلب ادخال الجنة وهذا هو الغور العظيم  
**قوله** هكذا ضبطناه الخ قال الحافظ بين مسلم ان روايته كغيرها بالمودعة عنه من رواية  
 محمد بن زريح عن الليث قال الحافظ لم يقع عنه ولا عنه غيره ممن ذكرنا الا بالمتقدمة نعم اخرجه  
 احمد بن حنبل عن ابن لهيعة وصرح انه عنه بالمودعة **قوله** فبينما ان يجمع بينهما الخ اعترضه  
 الروايتين بان يقال هذا امره وهذا الخيري لا يتباع الا بصلح بذلك لا يجمع انتهى ويرد بان احدهما  
 نطق به صلى الله عليه وسلم بقينا اوطنا والاخر يحتمل ان الراوي رواه بالمعنى وان فرض انه بعيد  
 فله عايبه هذا الاحتمال رديب الجمع بينهما في كل مرة ليتحقق النطق بانطق به صلى الله عليه وسلم وانما  
 ذكر هذا امره وهذا امره فيلزم عليه انه في احدي المرتين نطق بغيره فانطق به صلى الله عليه وسلم  
 فظهر ان الجمع في كل مرة اولي لعلامته من ذلك الاحتمال فان قلت لا يحتاج اليك وجه الاختلاف  
 الروايتين على انه صلى الله عليه وسلم فانطق بكلماتها فالنطق بكلماتها سنة وان لم ينطق بالآخرى  
 فلا يحتاج للجمع وان يقول هذا امره وهذا امره قلت هو محتمل لكن كما ذكره احوط فقطاه  
 لاحتمال ان احدي الروايتين بالمعنى وان كان بعيدا كيف وقد قال المصنف في شرح مسلم في قول  
 ابن الصلاح في روايته تقدم الجمع على الصوم وخبره في الاسلام على حسب احتمالها روايته بالمعنى  
 وهذا اضعف ان لو فتح باب احتمال التقديم والتاخير ومثل هذا قدح في الرواية والروايات  
 فانه لو فتح ذلك لم يبق ثمة وثوق بشي من الروايات الا القليل ولا يخفى بطلان هذا وما  
 يترتب عليه من الفاسد وتعلق من يتعلق به من في قلبه مرض وان الروايتين  
 قد ثبتتا في الصحيحين وهما صحيحتا المعنى لانهما في بيتهما انتهى بالخصا وبنا تله يعار فوقع  
 ما ذكر من ان النطق بكلماتها سنة وانه لا يحتاج الى الجمع المذكور ولا مجرد الاحتياط قاله  
 بعض المحققين وهو مويد لابن مالك فيما سبق من اثبات الفوائد العويبة بالاحادِيث  
 النبوية والله اعلم **قوله** وروينا باسناد صحيح في سنن ابوداود وفي الصلاح ورواه ابن  
 ماجه وابن حبان في صحيحه عن ابوصالح عن ابوهري عن ابي هريرة رضي الله عنه وابوصالح اسمه ذكوان  
 وقال الحافظ هذه احديث صحيح اخرجه ابوداود عن عثمان بن ابي شعبة عن حنين بن علي  
 عن زاذقة عن الاعمش عن ابوصالح عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال  
 الحافظ وقد رواه جريز عن الاعمش فعين الصحابي ثم اخبر الحافظ من طريقه فقال الحسين  
 الجابري عن الاعمش عن ابوصالح عن ابوهري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله  
 الله الجنة واعوذ بالله من النار قال الحافظ وهكذا اخرجه ابن خزيمة في صحيحه وابن  
 ماجه وعين للشيخ كيف اغفل للتسليم على ذلك مع كثرة نقله عن ابن ماجه وحرصه  
 على تبيين المهم وقد ذكر الدار فظني في العلال الاختلاف فيه على الاعمش ورواية زاذقة  
 اي التي فيها الهاء لم الصحابي قال الحافظ والاعيشة الله انتهى **قوله** اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم هو ابو هريرة عن ابن ماجه وخبره الحافظ **قوله** قال لرجل قال

في اللام

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





في السلاح قال الخبيب هو سليم الأنصاري التلمي الذي قال في اسمه الغاية سليم الأنصاري التلمي من  
 بني سلمة شهده بدرًا وقتل يوم أحد قال ابن مند وبنو نعيم ونسباه فقالوا سليم بن الحارث بن ثعلبة  
 التلمي ثم استدل بمعاذ بن رفاعه أن رجلا من بني سلمة يقال له سليم أبا النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقال رسول الله إن معاذ يا بني ما بعد ما ننام ونكون في أعمالنا بها ثم أبا رفاعه بالصلوة فنخرج اليه  
 فنطو علىنا في الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تحفف  
 على قومك ثم قال يا سليم ناذ معك من الغزاة قال صلى الله عليه وسلم يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تحفف  
 على قومك ولا تدركك معاذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل دندني ودندته معاذ  
 الا سال الله الجنة ونعوذ به من النار قال صلى الله عليه وسلم سترون غدا اذا القينا القوم ان شا الله تعالى والناس  
 يتجهزون الواحد فخرج فكان في الشهادة اذ كرهتة الثلاثة يعني ابن مندق وبنو نعيم وابن عبد البروراد  
 ابن مندق عليهما انه روي عن ابن اسحق في هذه الترجمة فيمن شهد بدرامع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من بني دينار بن الجارم من بني مسعود بن عبد الأشهر سليم بن الحارث بن ثعلبة وروي  
 ايضا فيها عن ابن اسحق فيمن قتل يوم أحد من بني الجارم بن الحارث واذا ان الذي قال النبي  
 صلى الله عليه وسلم عن صلاة معاذ هو الذي ذكره ابن اسحق انه شهد بدرًا وقتل يوم أحد  
 وظنهما ابن عبد البروراد فجمعها ترجمتين هذه احدها والثانية قال فيها سلمة الأنصاري ه  
 ونسب الثاني الي دينار بن الجارم وذكر في هذه الترجمة حديث معاذ وفي الثانية انه قتل يوم أحد  
 واطرف ان القوم معه فان ابن مندق قضي على نفسه بالغلط فانه قال في صلواته مع معاذ ان رجلا  
 من بني سلمة يقال له سليم وذكره عن المغنول بلحد والذي شهد بدرًا انه من بني دينار بن الجارم وليس  
 الشامي للحرابي يرفيق فان بني سلمة لا يجتمعون مع بني دينار بن الجارم الا في الخروج الاكبر فان بني سلمة من ولد  
 جشم من الخزرج والجارم هو ثعلبة بن مالك بن الخزرج وهما يقويان المصلين بني سلمة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يجعل في كل قبيلة رجلا منهم ليصليهم ومعاذ بن جبل ينسب في بني سلمة وكان يصلي  
 لهم وهذا سلمة اجريه انتهى **قوله** حولنا الضمير فيه ضمير الواحد لا الغيبة وهو ما في التن غايد  
 للجنة اي في طلبها نذرت ومنه ذنوب الرجل اذ الخلف في مكان واحد مجازا وذهابا وظاهر قوله المم  
 في بعض النسخ حول ما نذرت اي حول الجنة والنار الخ ان الضمير فيه ضمير الاثنين **قوله** الدندنة  
 الخ قال في النهاية ان يتكلم الرجل بالكلام ينسج نخته ولا يفهم وهو ارفع من العينة قليلا وفي السلاح  
 فتلحق المروي عن ابي عمير كذا قال وهو مثل البيتة والتملة الا انها ارفع قليلا منها  
 انتهى **قوله** اللهم اني اسالك العفو والعافية قال الجافظ هو من حديث انس والذي يحد  
 من حديث ابن مسعود وقد ذكرها الشيخ اخر الكتاب في باب جامع الدعوات مفروقين وسياتي  
 الاول قريب من حديث ابن عمر باللفظ الذي ذكره او الا باللفظ الذي ذكره في جامع الدعوات بصفة  
 الامر قال صلى الله عليه وسلم لرجل سال الله العفو والعافية في الدنيا والاخرة انتهى **قوله** اللهم اني اسالك  
 الخ رواه مسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود وسياتي جزوه في كتاب جامع الدعوات التي يجمع  
 اسم قال الترمذي يعني بالهدى الهداية الى الصراط المستقيم والتي يعني به الخوف من الله ولكن  
 من مخالفة ويعني بالعفاف الصيانة عن مطالع الدنيا وبالغنى غنى النفس وقال المصنف العفة والعفاف  
 هو التزهد عما لا يباح والكف عنه والاستغناء عن الناس وعما في ايديهم وقال الطيبي اطلق الهدى والتقى  
 لتناول كل ما يتقى من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكل ما يجب التوق منه من الشرك والمفاسد  
 ورد اهل الاخلاق وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد تعميم وقال غيرهم العفاف التزهد والكف  
 عما لا يباح والغنى غنى النفس والاستغناء عما في ايديهم وقال زهير بن الربيع الهدى الرشاد والهدى العفاف  
 هنا قيل الكفاية والغنى غنى النفس انتهى بقوله العلفي في شرح الجامع الصغير ثم يستفاد  
 من هذه الاحاديث وغيرها انه يتأكد على كل مصل الا الاثام حيث لم يرضوا بتطويله نظير ما مر الدعاء  
 سر بعد الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وقبل السلام لنفسه قال بعض ائمتنا والمؤمنين والمؤمنات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بما احب والمنعقد بالاخترق اولى لانه المقصود الانظم وانما يباح الدينوي ان ابيح والاحرم وابطل الصلاة  
 واعتبر قول ايمننا بين الجمع بين الادعية المأثورة اعلم تخف وقوه في سهو على خلاف فيه بان  
 الجمع يرد بل ينبغي ان يقال هذا امر وهذه امر وتقدم احداث كالمركب كما يرد ذلك وينبغي ان يجتهد  
 في الدعاء في صلاة الصبح لقوله صلى الله عليه وسلم سلوا الله حوائجكم في صلاة الصبح رواه ابو يعلى في مسنده  
**باب قوله السلام للقائل من القملا في معنى السلام عليكم النعويين بالله والتعويض**  
 بدسجانه فان السلام من اسمائه وتقدريه الله حفيظ عليكم وقيل بعناه السلامة والنجاة لكم فيكون صدرا  
 كاللداد والله اده كذا قال تعالى في سلامك من اصحاب اليمين اي سلامة لك باجمد فلا تهم فاتهم سلوا من  
 عذ اب الله وانت تري فيهم ما غيب من السلام **قوله** اعلم ان السلام الحسن الحديث حديث كما مر من سعد بن  
 ابيهم قال كنت اري رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على يمينه وعن يساره حتى اري بياض خديه وحديث  
 ابن مسعود كان صلى الله عليه وسلم يسلم على يمينه السلام عليك ورحمة الله حتى يري بياض خده اليمين وعن يساره  
 السلام عليك ورحمة الله حتى يري بياض خده اليسار ومن هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم سلوا الله حوائجكم في صلاة  
 الصبح رواه ابو داود والترمذي والشافعي وغيرهم باسناد صحيح ورواه الحاكم في شرطه لم يردوا في  
 فمن خرج مسلم ولعله سبق القائل من الشيخ المذكور في غيره لم يردوا في غيره لم يردوا في غيره لم يردوا في غيره  
 صلى الله عليه وسلم لما علموا التشهد قال لما اذ قلت هذا فقد قضيت صلاتك اذا شئت ان تقصر فقم  
 وان شئت ان تقصر فاقتصر ورواه ابو داود وابن مسعود هو القائل ان شئت الجا باق في الحفاظ  
 وان سلم الله من الحديث فاذت او قضيت معظمها واتخير اذا ارفع الامام رايسه من اخر  
 ركعة وقعد ثم احدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلاته وان صح حمل على ما بعد التسليم او على ما بعده  
 وبين خبر تحليلها التسليم السابق واتجاه عرو من العاصم اذا احدث وقد تعد في اخر صلاته قبل  
 ان يسلم فقد جازت صلاته ورواه ابو داود والترمذي والبيهقي والشافعي في الحفاظ على ضعفه انه  
 مضطرب او منقطع ومن رواه عبد الرحمن بن زياد الافرقي في موضع في الاتفاق كما في الحاشية  
 ليس وخبر على بوقوعه عليه اذ اخلص قدر التشهد ثم احدث فقد تمت صلاته قد اتفقوا على ضعفه  
 كما في الخلاصة والمحدث في السلافة كان مشغولا عن الناس ثم اتى عليه **قوله** والاكل ان يقول الحمد  
 بالسلام فيما يستقبل القبلة بوجهه ندبا وصدرة وجوبا في الاولى وندبا في الثانية ونهى السلام مع  
 تمام الاتفاقات بوجهه حتى يري جده العزي بل جهة المقابلة لا خذاه خلافا لمن زعم انه كلام الشافعي وذلك  
 للاتباع ونسب ان يدرج سلامه ليتم بنهاية الثغاة خبر الصحيح حذ فالسلام سنة ووجوبه الاقتصار على  
 تسليمه واحده كان احدث او خرج وقت الجمعة وانقضت تدع مس الخف بعد التسليم الا في تمام الاتفاق  
**قوله** ورحمنا الله قال في شرح المشكاة يخذ من خبر ابن مسعود زيادة ورحمة الله **قوله** ولا يجب  
 ان يقول معه وبركاته قال في شرح المشكاة هذا هو الصحيح بل الصواب عند الشافعي والاصح في الاطراف  
 منهم واستحبوا وبركاته تعا ايضا ورد عليه ابن الصلاح بان ما قاله من نفاذ نقله ولا بد له عليه جمع بان زيادة  
 وبركاته ثبتت في عدة طرق قالوا في المختار دليله بان انتهى في الاذرع في شرح المنهاج صح فيه حديثان  
 اشرف اليماما العتبية وغيرها ان لا يجز قول المخرج ان الصحيح او الصواب خلافا لانه في موضع  
 لغرض شرح المشكاة واتا وبركاته فالظاهر ان الشافعي يطلع على حديثها ومن ثم اختار جماعة من اصحابنا  
 زياده تها على الحديث انتهى وفي التبعة دون وبركاته لان الجواز واعترض بان فيه احاديث صحيحة  
 انتهى وحكى السبكي في زياده ثلثة اوجدها لا ويختاره ثم وثا لها استعمالها في الاولى دون الثانية  
**قوله** قد جاء في رواية الخ قال في الخلاصة وعن ابن حجر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يسلم عن يمينه السلام عليك ورحمة الله وبركاته وعن شماله السلام عليك ورحمة الله وبركاته رواه ابو داود  
 باسناد صحيح واشار بعضهم الى نفي عنه انتهى لكن قال الحفاظ واخرجه السرازمي اوعدهم وبركاته ورواية

اخرجها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







لا يدي ولا يبرء ان ما قبله ايضا دعا لوجود الخطاب فيه **قوله** ولو افتصر الامام على تسليمته  
واحد اى الامام بالتسليمين اى بتسليما لفضيلتهما لما تقدر في محله من انه صار منفردا **قوله**  
اذ اسلم الامام اى التسليمة الاولى لخروجه بها نعم ليس للامام ان يورثها الي فراغ امامه من  
تسليمته جميعا **قوله** وان شا اسند ام الجلوس للدعا اى اذا كان في التشهد الاخير اما غيره فان كان  
جلوسه مع امامه في غير محل تشهد الاول لزمه القيام عقب تسليمته فوراً والابطلت صلاته ان علم  
وتعمد وظاهر ان محله ان طول مجلسه الاستراحة اوفيه كرم له للنظير وسن له هنا القيام  
كبراً مع رفع يديه لانه سنة في القيام من التشهد الاول **باب** **ما يقبل الرجل**  
اذ اكلمه انسان وهو في الصلاة لا يقبلون الترجمة نافضة عما في الباب من ذكر التصفيق للنساء  
المعيب عكس ذلك اما ما فعله المصنف فلا ان فيه زيادة فادع **قوله** روي في صحيح البخاري  
وسلم ان قال الحافظ اخبرنا مطولا ومختصراً فلغظه مختصراً عن سهل بن سعد قال قال صلى  
الله عليه وسلم من نابه شئ في صلاته فليقل سبحان الله انما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال  
ولغظه مطولاً قال وقع بين اوس والخزرج كلام فاق النبي صلى الله عليه وسلم من كان  
تخلل الناس حتى انتهى الى الصف الذي يلي ابا بكر فصفيق الناس وكان ابو بكر لا يلبثت  
فداكفروا والتصفيق الثلث فكسر فاشار اليه صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فخذ الله  
وتقدم رسولك الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت مكانك  
قال ما كان ابن الرخامة ان تقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس ما ابا  
اكثرتم التصفيق انما هذا للناس من نابه شئ في صلاته فليقل سبحان الله حديث صحيح  
اخبرنا ابو عوانة موطان رويته ما لك وغيره واخرجه النسائي بطوله وكذا اخرجه ابن خزيمة وابوعوانة  
واخرجه ابو عوانة مختصراً واخرجه ابن ماجه كذلك **قوله** من نابه اي من الرجال  
ونابه من الذنوب وهو رجوع الشئ المرق بعد الاخرى ثم كثر حتى استعمل في كل ما يصبب الانساث  
وشئ من الخبر عام كقوله في سياق الشرط وبه اخذ اصحابنا انه اذا ناب المصلح امر من تقيمه  
مصلحاً اخراماً او غير على سهواً وان ارشرف على هلاك كعني قرب من الوقوع في غير واذن لئلا  
سبح الذكر والتنبيه فيما ذكر مندوب وان كان مندوب كما اذ اهم الامام بترك سنة كالتشهد الاول  
ولما كان لياح كاذن للذخا واجب الواجب كاذن ارض طشرف على الهلاك تعين على المصلح لانه  
فان لم يحصل الاذرا لا يا لكلام واجب وان بطلت صلاته فالتصفيق له كقوله هو التنبيه لنفسه واتا  
الله اى التسبيح والتصفيق فادع للرجال الثاني في غير سنة في كل من الاقسام المذكورة ولو عكس بان  
صفيق الرجل وسبح غيره فخالق الاول يقبل كقول **قوله** فليقل سبحان الله تتمه في خبر انما فاتته  
لا يسمعه لدرجته يقول سبحان الله الا المقت واعلم انه لو روي بالتسبيح والتنبيه وحده او اطلق  
بطلت صلاته ونقله فيما ذكر قول المبلغ انه كبراته انما كان او غير وقول المصنف ان ذن  
سلامتين **قوله** وفي رواية في الصحيح قال الحافظ اخبرنا البخاري في كتاب الدعوات عن  
سهل بن سعد الساعدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نابه امر في صلاة تذكر فليسبح الرجل  
وليصفيق النساء الحافظ واخرجه النسائي وابن خزيمة والبردورد **قوله** وفي رواية فيه اى في العيب  
وقد تقدمت بلفظ انما في اوله واخرجه البخاري في الرواية السابقة مختصراً او جابدها عن ابي  
هريرة اخبرنا البخاري ومسلم وابوداود والنسائي وابن خزيمة وابوعوانة والطحاوي  
من نحو عشرة طرق تنسب اليه يصفين الثوري وهو يروي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
واخرجه مسلم ايضا من رواه همام بن منبه عن ابي هريرة مثله لكن قال القوم بدل الرجل زاد في آخر  
الصلاة كذا التخصيص من كلام الحافظ **قوله** ويصفيق المصفيق يعني واحد من حجه الخطابي  
والجوهرى وقال القاسم عياض انه بالحاء الضرب بظاهر حديثي اليريدى عن ابي هريرة وبالغاف  
بباطن على باطن الاخرى وقيل بالحاء الضرب باصبعين للانداز والتنبيه وبالغاف يجوعها للهوى

والله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





واللعب قال ابنتنا والاولى في النصفين كونه بنظر كفي على ظهر اخري وعكسه لا يبطنها بركبتي الصلاة  
ان فقرك اللعب ولو تكلم نصفين المرارة ثلاثا متواليه ابطال الصلاة **باب الذكر**  
**بعد الصلاة** قال ابن القيم في الهدى ما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبلا لقبلة سوا  
المنفرد وغيره فليكن من هديه صلى الله عليه وسلم اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا حسن وخصص  
بعضهم ذلك بصلاحي العرو والعصر ولم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء بعده ولا ارشد ائمة امته  
انما هو استحسان رآه من رآه عرضا عن السنة قال وغاية الارغبة المنعقدة بالصلاة انما  
نعلمها فيها وامر بها فيها قال وهذا هو اللائق بما للمصلي فانه مقبل على ربه بناجيه فاذا سلم منها  
انقضت المناجاة وانتهى موقفه وقربه فكيف يترك سوا له حال قربه ومنجائه والقرب معه  
وهو مقبل عليه ثم يسأل اذا انصرف عنه النبي قال لفظ ابن حجر الحسفلاني وما ارعاه من النبي  
مطلقا ورد فقد ثبت عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ واسه الى لا تحبك  
فلا تدع دبرك صلاة ان تقول اللهم اغفر لي روزه ابوداود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم  
وذكر حديث ابن كبريت في قوله اللهم اغفر لي الكفر والفقر وعذاب القبر كان صلى الله عليه وسلم  
يدعو من دبر كل صلاة اخرجه المحدثون والترمذي والنسائي وصححه الحاكم وحدث زيد بن ارقم سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو في دبر كل صلاة اللهم ربنا ورب كل شيء اذ خلق كل شيء من يده ملكوت  
كل شيء اغفر لي حتى لا تسألني عن شيء الحديث رواه النسائي وصححه ابن حبان وغير ذلك ثم قال فان قيل الم لا  
يدبر الصلاة قرب اخرها وهو التشهد قلنا قد ورد الامر بالذكر من الصلاة والرداد بعد السلام لهما  
فكذلك هذا حتى ثبتت ما يخالف وقد اخرج الترمذي وقال حسن وحدث ابو بصير فيقول رسول الله  
اني الدعاء اسمع قال الدعاء بعد المكتوبة افضل من الدعاء بعد النافلة لتفضل المكتوبة على النافلة والخروج  
الغير عن جعفر الصادق قال الدعاء بعد المكتوبة افضل من الدعاء بعد النافلة لتفضل المكتوبة على  
النافلة وفسم كثير من لقبناه من الحنابلة ان مراد ابن القيم في الدعاء بعد الصلاة مطلقا وليس كذلك  
فان حاصل كلامه انه نفاه بقيد استقبال المصل للقبلة والبراه عقب السلام اما اذا التفتل  
بوجهه او قدم الاذكار المشروعة فلا ينسج عنده الايمان بالدعاء حينئذ انتهى المراد من الصلاة  
المطلوب بعد الصلوات من الاذكار عقب الفريضة وان كان في بعض الاحاديث ما يقتضي  
التعميم للنافلة ايضا قال الحافظ في الفتح وقد جاء في حديث كعب بن عجم عندهم التعميم المكتوبة  
وكلامهم محالوا المطلقا عليها انتهى قال ابنتنا وليس للامام ان يقوم عقب صلاة ثم يجلس  
يجلس اخر للدعاء فان لم يرد هذا الاكل وجلس فليكن يسبح بقدر اللهم انت السلام الخ  
فان لم يرد هذا ايضا جعل عينه اليهم ويساره للعباب وانصرفة لا يبا في ذنب الذكر له عقب الصلاة  
ياقني في محله الذي ينصرف اليه على انه يؤخذ من قوله بعد الصلاة انه لا يفوت بفعل الراتة  
وانما يفوت كماله لا غير كذا في التحفة والحاصل ان الافضل عندنا تقديم اذكار الصلاة على الروايات  
وانه لو قدمها على الذكر لم يفت سوى كماله وسياق له مزيد قريبا **قوله** اسمع اي اشرع اجابة  
تقبل والمعنى اي اوقات الدعاء يكون فيها اسرع للاجابة بدليل قوله جوف الليل تحذير المصنف  
وتقبل التقدير اي الدعاء اسرع واقرب لاجابة قال جوف الليل اي دعاء جوف الليل تحذير المصنف  
واقرب المصنف اليه مقامه وروي بنصب جوف اي لدعاء جوف الليل **قوله** الاخر نعت  
لجوف فقيه النصب والرفع وانما كان ذلك الوقت انفع والدعائه اشجع لان فيه التجلي  
الكبر والورد في الاخبار المعقودة **قوله** ودبر الصلوات المكتوبات برفع ونصب دبر عطف على  
جوف قال المصنف في شرح مسلم دبر يضم الدال ههنا المشهور والمعروف في الروايات وقال ابو عمر  
المطرف وكنا به البعاقبي دبر كل شيء نفع الدال اخر اوقات تدبر الصلاة او غيرها قال هذا  
هو المعروف في اللغة واتت البارجة بما انضم وقال الداودي عن ابن الاعراب دبر النبي ودرج يضم  
والفتح اخر اوقاته والصحيح الضم ولم يذكر الجوهري واخرون غير انتهى وفي القاموس الدبرها

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







على ذلك ولا يكتم به وقال غيره يحتمل ان يكون كاضرا في واخر الصغوف **قوله** ان رفع الصوت بالذكر الخجل الثاني  
 جميع صلى الله عليه وسلم بالاذكار والدعاء عقب الصلاة على ان كان لاجل تعليم المأمومين فن قال يعبر  
 لتعليمهم فاذا انجلوا اسر لقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بالليل تزلت في الدعاء في الصغوف قيل  
 وفي هذا الخجل نظر اشغار كان بالمد او ممة والكثرة واجب بانها تستعمل للشيئ النادر ايضا كما تقدم نظيره  
 في المقطع السابق واستدل باليه في وغيره لطلب الاسرار غير الصغوفين انه صلى الله عليه وسلم المرهف  
 بترك ما كانوا عليه من رفع الصوت بالتمكيب والتليل وقال انه لا بد ان يكون اصم ولا غايبا ان مع سماع  
 نسيب انتهى ويبدو على بعض المتأخرين في منازعته في ذلك بان ظاهر الحديث مذاب الجهر بالاذكار  
 ذابها وليس كما قال لانه صلى الله عليه وسلم كان لا يجلو من برد عليه فيسلم او يكون قريب الاسلام  
 فكان جهرا لتعليمهم فن ايت المنازع انه جهرا للتعليم وجهر من الوقايع الفعلية وقد تطرق  
 اليها ذلك الاحتمال الظاهر فتعين اخذ به ذكره في شرح المشكاة **قوله** بين الاسرار في سائر  
 الاذان ايضا الا في القنوت للاتمام والتبسية وتكبير ليلى العيد وعنده رواية الانعام في عشرة من الحجية  
 وبين كل سورة من الضمى الى آخر القرآن وذكر السجود الوارد وعنده صعود الهضبات والنزول  
 من الشرفات **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ وكذا رواه اصحاب السنن الاربعه والطبراني والبيهقي  
 عن ثوران كذا في الخ **قوله** اذا انصرف هذه الفطر وارتى وسلم وعنده جماعة اخرين بسند ردي مشتم  
 كان اذا اراد ان ينصرف من صلاته استغفر ثلاثا وقال اللهم انت السلام الخ اخرجه هكذا الحد  
 والترميمي وابوداود وابن خزيمة وابن عوانة كلهم بهذا اللفظ واخرجه ابن خزيمة ايضا بلفظ  
 كان يقول قبل التسليم قال ابن خزيمة ان كان عمر وابن هشام الراوي له عن الاوزاعي حفظه  
 في هذه الذكر قبل التسليم ورواية اذ اراد ان ينصرف موافقه له ان يمكن رد روايته  
 اذا انصرف اليها لكن المعروف ان هذا الذكر بعد السلام قال الحافظ ويروي حديث عابثه  
 قالت ان رسولا صلى الله عليه وسلم ما كان يجلس بعد الصلاة الا قد رثا يقول وفي رواية  
 عنها كان اذا سلم يتعدد الاعتذار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا  
 الجلال والاكرام اخرجه مسلم وابن ماجه قال الحافظ يمكن الجمع بان كان يقول ذلك في الموضعين  
 فظاهر حديث عابثه انه كان لا يقول الا ذكرا للوارد في هذه الحال غير ان ذكر الاحوال قيامه  
 وبما روى حديث جابر بن سمرة كان صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى  
 تطلع الشمس اخرجه مسلم ويمكن الجمع بتخصيص الصبح واورد منه ان جعل النسي على الهسته ه  
 الخصوصته بان يترك الاستقبال والتورك ويقبل على كتابه كما ثبت ذلك في خبر اخر وقدر  
 الترخيم بان صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك اذا سلم ثم اخرج من حديث عابثه قالت  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت  
 يا ذا الجلال والاكرام وقال الحديث صحيح اخرجه مسلم وابوداود والنسائي **قوله** استغفر الله  
 ثلاثا حكته منه صلى الله عليه وسلم اظهاره في النفس وانها لم تحقق للصلاة ولم تات  
 بما ينبغي لها فكانت في غاية التقصير والمقصود استغفر لخلد ان يتجاوز عنه تقصير وكان  
 هذا سبب قول المصنف في تقديم الاستغفار على سائر انواع الذكر الوارد عقب السلام قال  
 غيره ثم يقول اللهم انت السلام الى الاكرام ثم لا اله الا الله الذي قدر ثم رب كثير كذلك وقد  
 اشار الى ذلك جبرق في مختصره وابن حجر في شرح العباب واطال فيه **قوله** انت السلام  
 اي السلام من التغييرات والافات او معطي السلامة لمن نسا **قوله** ومنك السلام اي يري  
 ويسبوه في وقت السوط في حاشية سفر النسائي السلام الاول من اسما الله  
 تعالى والثاني في السلامة ومعناه ان السلامة من الممالك انما تحصل لمن سلم الله قاله  
 ابن الجوزي في التصحيح واتاما يتراد بعد قوله ومنك السلام من غير اليك بوجه السلام  
 تحييا ربنا بالسلام وادخلنا دار السلام فلا اصل له بل هو محتلق انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة

اذا سلم



على ان قوله والبيك لاجل معناه كالذي قبله ببيان لانت السلام اي لبنت سلاتنك من الغياض والموازين  
والغير فاشيئة عن غيرك بل ذلك ثبت لك لدا انك من حيث الذات لا بواسطة احد كيه وانت  
الذي نسلم الغير من المخاوف واليك يرجع جميع سلام المسلمين اذ ليس منهم الا صورته اما حقيقة  
فصاوة منك ورجعة اليك **قوله** يا ذا الجلال والاکرام هذه احاديث روايات مشهورة في رواية اخرى  
لهذا الجلال يجذ في حرف النداء اوذ ومجيب ضالع وهو لكونه كناية ابلغ منه وفيها شبهة شرح النفاذ الى  
للعقائد السلفية للعلامة ابن ابي شريف ما لفظه ومعنى الجلال لاد اعلمه كلام القشيري في التجميع  
استحقاق اوصاف العلو وهي الاضفاف النبوية والتبوية وعلية فالاکرام المقابلة لاکرام العباد  
بالانعام عليهم وعلى هذا اجري الغزالي في المقصد الاشد وقصر بعضهم الجلال بالصفات السلبية  
لانه يقال لهم الجلال عن كذا او كذا بالاکرام بالصفات النبوية ومن جري عن ذلك البيضاوي  
في شرح الاسما الحسني والكرامي في شرح البخاري وفسر بعضهم الجلال بالصفات النبوية والاکرام  
بالسلبية عكس التفسير السابق ويغيره عن الصفات السلبية بالنعوت فيقولون صفات  
الجلال ونعوت الاكرام انتهى **قوله** قبل الاوزاعي القليل له ابو الوليد كما في مشر وذكره الخائف لكانت  
والاوزاعي نسبة الى الازاع قال في لب الدباب وهو قري متفرقة فيما اظنه بالشام منها ابو عمرو  
وعبد الرحمن بن عمرو والازاعي والازاع التي ينسب اليها قرية خارج باب الفردوس كانت  
سنة سبع وخمسين ومائة وقالت الشيخ عز الدين الصواب انه الازاع بطون من ذري الكلاع  
من اليمن وقيل بطون من همدان نزول الشام فندست القري التي سكنوها اليها انتهى **قوله**  
وروي في صحيح البخاري وسلم الخ وفي شرح العمدة للقلقشندي اخرج له وعبد بن حميد  
والبخاري وسلم ابو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيلي وابوعوانة والبرقاني  
وابونعيم والبيهقي والبيهقي في شرح السنة وغيرهم انتهى وزاد في الحوزة واخرجه ابن السني  
قال واخرجه البزار والطبراني من حديث ابن عباس قلت قال الخافظ بعد ترجمته من حديث ابن عباس  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من الصلاة قال الله الا الله وحده لا شريك له له الملك  
وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير هذا الحديث غريب اخرجه البزار وقال تقرده به يحيى  
ابن عمر وهو ضعيف وخالفه ابان ابن ابي عمير وهو اضعف منه عن ابن الجوزي ابي يعقوب الميم والازاعي  
عن عاتبة بنت قتاد في المتن بيده الغير بيد قوله يحيى ويميت والذي وقع في رواية البزار المذكورة وكذا  
اخرجه جعفر الغرباني في كتاب الذكر انتهى فانك نفيته قال الخافظ وقع لنا في بعض طرق  
هذا الحديث لفظه اشتهرت في هذا الذكر وقع في الطرق المشهورة ثم اخرج من طريق غيره  
ابن حميد وثنا عبد الرزاق عن معمر بن عبد الملك بن عمير عن وراة كاتب المغيرة بن شعبان عن  
المغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا تمنع لما اعطيت ولا ارد لما قضيت  
ولا ينفع ذا الجدمك الجدم ثم اخرج الخافظ من وجه اخر عن عبد الملك بالسنن المذكور الا انه من  
طريق ابي يعقوب عن معمر بن عبد الملك عن وراة كاتب المغيرة قال كنت معوية بن ابي سفيان الي  
المغيرة بن شعبان ان اكتب اليك من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت البه اني  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا تمنع لما اعطيت ولا ارد لما قضيت ولا ينفع  
ذا الجدمك الجدم قال الخافظ وسعت شيخنا يقول هذا الحديث صححه رواة ثقات فاستأثر  
الي روايته محمد الساقية وذكرها في الصحاح وروايات لبيد في الزيادة فذلك كونه قال الخافظ وقد  
راجعت الصحاح وروايات فلم ارفها الا كالجادة كزيادة ولا ارد لما قضيت قال الخافظ بعد كلام ساقه  
فغلب على الظن ان روايته صححها رواية محمد فذلك سقته نظير رواية معمر قال الخافظ  
وحدثت المغيرة رواه عن عبد الملك جماعة من الحفاظ المأثبات منهم شعبان وسفيان الثوري  
وابوعوانة وهشيم وابن عيينة ولعاديثهم في الصحيحين ومنهم رواية بن قدامة وعبد بن  
قيس والعمش وزيد بن ابي السخية والسباط بن محمد ولعاديثهم عند الطبراني وغيره كاللفظ

ن  
عمر

هذا الحديث غريب  
اخرجه البزار  
والطبراني  
من حديث ابن عباس

المشهور

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ترجم المعبر

المشهور بغير هذه الزيادة التي **قوله** عن المعبر هو ابو عبد الله زهير بن عبيد بن ابي قار وعنه كتاب  
الذي صلى الله عليه وسلم ابا عيسى وقيل ابو محمد المعبر بن شعبة بن الحارث بن مسعود بن معتب بن مالك  
ابن عمرو بن سعد بن عوف بن قسي وهو لقب الثقف الكوفي العجا والجليل بن اخير وقيل بن شعور است  
عام الخندق سنة خمس من العبر وقدم مهاجرا وقيل اول مشاهدة الحد بيته وكان رجلا طويلا موصوفا  
بالفضل والكرم من دهاة العرب كثير التزوج قال الذهبي تزوج سبعين امرأة قال ابن الاثير قيل انه  
احصن ثلثمائة امرأة في الاسلام وقيل الف امرأة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة  
حديث وستة وثلاثون حديثا انفقا منها على شعبة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين  
ولا يعرف المبرق ثم عزله الى الكوفة فلم يزل عليها الى ان قتل عمر فاقرع هيمان عليها ثم عزله فبدا  
كان امر الحكيم حتى يعوبه فولاه الكوفة واستمر بها حتى مات وقيل انه اول من وضع ديوان البضق  
وقال عبد الله بن عباس بن معتب بن عباس انه اول من خضب بالسواد وشهد الهامة وقضى الشام  
والقادية والاهواز وهداه وزها ونه وذهبت عينه يوم اليرموك وقيل انه صلى الله عليه وسلم  
تقر له شاربه وهي منقبة عظيمة وكان يقال له معبر الراي لكل عقله ودهايمه قال الشعبي دهاة  
العرب اربع معوية بن اوس بن عمرو بن العاص والمعبر بن شعبة وزباد بن ابيد بن ابيد بن النضر بن  
اربعين ومات با لطاعوت في شعبان سنة خمس وخمسين وقيل سنة تسع  
اربعين وله سبعون سنة رضى الله عنه والمعبر بفتح الميم وحكى جماعة منهم ابن قتيبة والزهري  
كسرها قال الزهري كسرت الميم اتيها كما يقال ثنتين او ثلثين لان معبرا ليس من الابنية انتهى في الحقا  
فيه للمبالغة كعلامه قاله السهيلي **قوله** اذ افرغ من الصلاة ظاهره شامل للمكثرة والنافلة لكن  
في عمدة الاحكام المقدسية في هذا الحديث كان صلى الله عليه وسلم يقول في ذكر كل صلاة مكتوبة قال  
العلفشندي في مقبلة الرواية الاخرى انتهى رواية الكتاب بيته المراد بدير الصلاة في  
رواية الصيحين المذكورة في العمدة اي بعد السلام منها قال العلفشندي والمراد بدير الصلاة  
عقب السلام لما وقع في بعض طرقه عند مسلم كان اذ افرغ من الصلاة وسلم الخ وبه يعلم ان لفظ رواية  
المع هذه العبارة لا والله اعلم **قوله** لا اله الا الله لا تقدم الكلام عليه في قوله قدس في باب فضل الذكر  
وقال في فيه في ذكر الاعتدال هذا اوضح انه كان ياتي بالاذكار عقب الفرائض من غير فصل  
قال الخافض الزين العزاق وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان اصلينم فقولوا ما يبدل لكم ان الشرع  
في الذكر يكون عقب التسليم فان فصله يبرأ بحيث لا يعد مضرعا عن الاتيان به او كثيرا  
ناسيا فالظاهر انه لا يضر بخلاف ما اذا تعد فانه لا يحصل له الستة المشروعة وان اثبت  
عليه من حيث الذكر ثم قال والضبط طول الفصل بين التشيع ونحوه بغيره من الواردات  
والمراد بالتكليف فيما ورد الله يقول قبل التكليف وهو ان يجليبه قبل التكليف بالاذكار لا يخلو قوله بالشرع انتهى  
قال العلفشندي في الحديث مشروعية هذا الذكر عقب الصلوات لما اشتملت عليه من معاني  
التوحيد ونسبة الافعال الى الله تعالى والمنع والاعطاء وتام القدر فيكون الاعتراف  
به عقب الصلوات ادعي لقبولها وارجح لخصوص المقصود وعظم ثواب هذا الذكر القليل  
موجبه على اللسان لا يرد لولائه فانها راجعة الى الايمان الذي هو اعظم الامور انتهى  
قال في السلاخ وفي رواية للبخاري والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول  
هذا التهليل وحده ثلاث مرات قال العلفشندي تكرر الذكر في جميعه الى قوله لجدد كاهو  
ظاهر كلامه ثلاثا ففي بعض طرقه عند احمد والنسائي وابن ابي شيبة خزيمة انه كان  
يقوله ثلاثا **قوله** وروينا في صحيح مسلم رواه ابو داود والنسائي وابن ابي شيبة كلام  
عن عبد الله بن الزبير واخرج في الحقا من طريق الامام احمد بن حنبل ومن طريق ابو يعين  
عن ابي الزبير قلت واخرجه ابو يعين وابن السني كلاهما في عمل اليوم والليلة **قوله** عن عبد

مطلب الدهايم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ترجم عبد القهار الزبير  
رضي الله عنه

اعنه بن الزبير هو ابو حبيب عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ما بين القوام القرشي الاسدي امير المؤمنين  
 اولي تولد من المهاجرين بعد الهجرة بالمدينة وما ولد فرح المشركون بولادته لانه قبل ان يهود  
 قد سرك فلا يولد له ولد في ارض بني كلاب على ابيه عليه السلام فمعه فكان اول من دخل جوفه ريق النبي  
 صلى الله عليه وسلم واسماه باسم جدك ابو بكر وكانه بكينته ودعاه ببركته عليه وقالوا ايضا كيشري ذي اب  
 وذيا ب عليها ثياب ليهنن البيت اولين قلن دونه وجاء في رواية في الجارح وشهد انه جاء الي النبي  
 صلى الله عليه وسلم وهو ابن سبع او ثمان سنين ليبا يبعه وكان الزبير اعم بذلك فلما راه النبي صلى الله  
 عليه وسلم مقبلا محمدا في وجهه ثم با يبعه وكان عبد الله غايته في العبادة فزاه يبعه في الجماعة وشاف الناس  
 وشهد فتح ارض بغيته وكان العزم او الفتح على يديه وشهد مع ابيه وخالته يوم الجمل حيث استشهد وكان  
 اطلق له الحية له واشعر بوجهه وكان كثير الصوم والصلاة كرم الجادات والامهات والخاصة قال ابن كيسان  
 ما رأيت ابن الزبير يعطي كلمة قط لرفيقه ولا لرهينة سلطان او غيره روي انه شرب خمائة درهم النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال له ويل لك من الناس وسيل للناس منك لا تمسك النار الا تحلقة القسم بوجعه بالخالقة  
 سنة اربع وستين بعد موت معاوية واجتمع على طاعنه اهل الحجاز واليمن والعراق والحراسن وبنو البيت  
 على فواعد ابراهيم وتختلف عن بيعته ابن عباس وابن الحنفية وهو ثمان مائة حصص الجاهل بكة في اول ذي  
 الحجة سنة اثنين وعشرين ونصب عليه الخنثي والحنثي والحنثي بالقتال في الجاهلية وجس عنده الميراث من كل مائة  
 ثم قتل يوم الثلاثاء النصف من شهر ربيع الاول سنة ثلاث وسبعين وعمره ثلاث وسبعون سنة وكانت مدة  
 الخمر سنة اربعة وسبع عشرة ليلة روي انه لما اشتد عليه الحصر شاور اياه في الاستسلام فقالت يا بني لان  
 تموت كلما احب الي ان تموت سلما فقال اخشى المشركه فقالت ان الشاة لا تأكل بالسلخ روي له عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ثلاثه وثلاثون حديثا انقضا منها على تسعة وانفرد الجاهلي بستة ومسيحيين  
 وخرج عنه المارجه وغيرهم رضي الله عنه وهو واحد العبادة الاربعة بعد الله بن عمرو وابن عباس وابن  
 عمر فله احمد بن حنبل وغيره من المحدثين في ابن حنبل فان مشهور قال الميراث فيهم قال الميراث فيهم لانه تقدرت  
 وفاته وهو لا يطوا طويلا حتى اجتمع الي علمه فان التقوا على شيء قبل ان اقول العبادة او فعله ويحق بان  
 مشهور فيما ذكرنا من المسلمين بعد الله من الصحابة وهم ثمانون مائة وعشرين وقول الجوهري منهم ابن  
 مشهور واخرج ابن عمرون الخاص غلبت عليه المه في التهذيب وغيره قوله ولا تعبد الا اياه الظاهر انه  
 عطف على قوله لا اله الا الله وقيل حال من فاعل فعل محذوف اي تفوك لا اله الا الله حال كوننا غير عابدس  
 الا اياه قوله له النعمة هي كل مستلذ ملا يحجز العاقبة ومن ثم قيل لنعمة الله على كافر انما ملانه استباح  
 وتقدريم الطرف يؤذن بالمصر والجنس والاستغراق اي ما من نعمة دقيقة واجلية الا وهي من الله  
 تعالى وان كانت على يد وسايط لانهم ليس لهم الا الصورة والاشياء الحقيقية هي لله تعالى  
 وسياق حديث من قال اذا اصبح اللهم ما اطيع يا واجد من خلقك من نعمة فذلك وجدك اشرك  
 لك فقد ادي حتى ذلك اليوم وفي رواية لمسلم اهل النعمة والفضل قوله وله الفضل على عباده بما لا  
 يستحقونه قوله وله الثنا الحسن اي الدعاء المستحسن فهو يستحقه على عباده بطريق الذات  
 لا بواسطة نعمة ولا غيرها بل وان التقى قوله مخلصين له الدين قيل هو كمال من فاعل نقول  
 اله ال عليه ولو كره اي قولنا الكافرون اي نفورنا حال كوننا مخلصين وقيل هو اولي جله حال  
 من فاعل تعبد المذكور اي لا تعبد الا اياه معتقد من انصافه بذلك الاوصاف ومخلصين والدين  
 مفعول به مخلصين والمراد به العبادة وله ظرف قدم للاهتمام والمعنى لا تقصد بالعبادة الاذاعة  
 ثم ان اتاب فمحصن فضله وان عاقب فبعده له قوله ولو كره الكافرون هو غاية للمقوله المقدر  
 اي نقول قولنا وان كره الكافرون فمفعول كره القول وقد راها ظهري المفعول بقوله  
 اي كوننا مخلصين الدين لله وكوننا عابدس له غير مشركين به شيئا وقال ابن حجر هو عاقبة  
 لمجدوف ذل عليه السياق اي يظهر ذلك ونعتقد وندين به وان كره الكافرون ذلك من لانه  
 الحق الذي ستروا بعنا دهم والصدق الذي لم يدعوا له فضلا لهم وقد ادم النبي قوله

كان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وفي لفظ آخر سلم اوردته في المشاة عنه كان صلى الله عليه وسلم اذا سلم  
من صلاته يقول بصوته الاعلى لا اله الا الله الخ فاك العاقول في فيه دليل على استحباب رفعه بالذکر  
خلن القللة وقال ابن حجر رفع الصوت لتعليم اصحابه صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ما يتعلق بذلك **قوله**  
وروي في صحيح البخاري وسلم الخ وكذا رواه النسائي كما في السلاح وقال القلقشندي يخرج اصله مالك  
واحمد والبخاري ومسلم وابوداود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيلي وابوعوانة والبرقاني  
والجوزي وابويهم والبيهقي والبخاري وغيرهم انتهى **قوله** ان فقهاء المهاجرين قال ابن العزيم  
سبي منهم في رواية محمد بن ابي عيسى عن ابي هريرة ابو ذر اخذوا ابي اود وسبي منهم ابو العزيم  
عند النسائي انتهى واطرافه الفقهاء المهاجرين من اضافة الموصوف الى صفته كصلاة الاوذي وامله  
ان الفقهاء المهاجرين وقال البرقاني ويحتمل ان يكون من اضافة الصفة الى موصوفها مجرد قطيعة ولكن  
التقدير المهاجرين ولكله اقرب واحسن **قوله** بالدرجات العلى يضم العين جمع عليا تانبست  
الاعلى والباقية للمصاحفة ثم يجوز ان تكون الدرجات حسية وهو ربح الجنان ويجوز ان تكون مضمونة  
اي ان ترفع قدرهم ورتبهم من الله تعالى والمراد ذهب اهل الاموال الباذلين لها في الطاعات لسد  
الخلات والحاجات مصاحبين وفايزين بدرجات الجنة وتعيمها الخاص من اهل المال على حبه وانفقه  
في وجوه قربه او بالقرب من الرضوان بما عرسوا من الاحسان وما ذكر من العبادة على سبيل الخسطة  
وهو طلب مثل نعمة المعنوية وهن اثار العقي محمودة لا الحسداي تسمى زوال نعمة المحمود **قوله** والنعيم  
المقيم اي الله ايم ووصف به كذا اشارة اليانهم لا يبطون على صواب وهو النعيم الزايل فانه قال يلبسوا  
عن شوايب الاكد ارفان فرض صفاوع بطريق التذوق او فرض وقوع الحال فهو معرض لسرعة الانقضاء  
والزوال **قوله** يصلون الخ جملة استنباف بياني في جواب السؤال فقد كانه قيل لماذا ذلك فقالوا لانهم يصلون  
الخ وقد جاء مصرحا بالسؤال والجواب في روايته في الصحيح عندهم ولفظها فافان ان كان ففانوا يصلون الخ  
**قوله** ويصومون الخ في افراد مسلم زيادة ولا تصدق ولا تعتق وفي بعض طرقه زيادة  
وجاهدوا واجاهدنا **قوله** تذكرون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم اي من اهل الاموال  
الذين يمتازون بالصدقة وغيرها والسبقية والمعدية بحتم ان يراد بها الامر الحسن باعتبار  
الزمان المخصوص بذلك الامته فان فضيلتهم ثابتة على غيرهم من الامم ويحتمل ان يراد بها الامره  
المعنوي وقال ابن دقيق العيد انه اقرب **قوله** ولا يكون احدا افضل منك الا من صنع مثل  
ما صنعت قال في شرح المسكاة اي لا يكون الا من الاغنيا وغيرهم في من افضل منك ولا مساوحا  
لكم الا من صنع مثل ما صنعت فانه يساويكم في ثواب ذلك العمل واختم اليد لبيان ان من عمل  
من غير الصلابة مثل عملهم اتيك مثل ثوابهم وان امتازوا على غيرهم بفضيلة الصفة والمشاهدة له  
صلى الله عليه وسلم النبي لا يوازى بها عمل احد فلو لا ذلك لاستثنوا لغير ما توهم ان بقية اعمارهم  
لا تنجح ايضا وانما قدرت المستثنى منه محمد وفا لتقدر حجة الاستثنا من المذكور لا يتكلفها  
انتهى وما ذكر من ان من عمل من غير العكازة كعملهم يساويهم في قدر الثواب بمنحه وبرده قوله  
صلى الله عليه وسلم فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ زاد احدكم ولا يصفيه ولا يمنع من كون  
اعمالهم ثوابا اكثر من عملهم لمثل ذلك العمل زيادة في تشريعهم والله يتنص برحمته من  
بشاهة الله ذوالفضل العظيم ثم قال بعضهم ظاهر هذه الخالف كما سبق لان الادراك ظاهر  
المساواة وهذه اظاهر لافضلية واخييرا بان الادراك لا يلزم منه المساواة فقد يدرك  
كم يتوقف وعلى هذا فيكون التقرب بهذا الذكر ارجح من التقرب بالمال ويحتمل ان يقال يعنى  
قوله الامن صنع مثل ما صنعت للمجموع اي من الفقراء فقرا الهدى المذكور ومن الاغنيا فتصدق  
او ان الخطاب للفقراء خاصة لكن بيئناكم الاغنيا في افضلية المذكورة فيكون كل من  
الصنفين افضل ممن لا يتقرب بالذكور والصدقة ويؤيده ما وقع عند الزوار من  
حديث ابن عمراء ركنتم مثل فضلهم واستشكلكم تساوي فضل هذا الذكر لفضل التقرب

يزي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالمال والجهاد ونحوهما مع شدة المشقة فيه واجب بان لا يلزم ان يكون الثواب على قدر المشقة في كل الامور الا ترى  
ان في كلمة الشهادة مع سهولتها من الثواب مما لا يترتب في كثير من العبادات المشقة واستشكال ايضا بكونه الافضل منه  
مع تساوي العمل واجيب بان من ليست في موضع العزم بل المراد به من اهل التدوير فانهم المحدث عنهم  
وهم وان تساوى في ذلك لم يكن اهل التدوير بل بالعبادات المالية فيكون افضل به الاعتبار  
وتقدم في باب فضل الذكر في حديث الاخير كغيره غير انما له نعلق تام بهذا المقام ثم ظهر انه فضل  
الاختيار ولا شك في فضلهم ثم لزيادة اهم بالعبادة المالية انما محل الخلاف ان الانسان والواجب فقط وانظر  
كل يصلح ما هو فيه كذا في التواعد لا من بعد السلام وفيه ان فضيلة الفجر اخص بها الفقراء عن غيرهم  
ولذا اجري الخلاف فقيل بفضل الفقير المتابر على الغني الشاكر والمذكور في الحديث ما يجاهد كاهنوا ظاهر  
لان الذي فيه فضله لا يتيان بهذا الذكر مع العبادات المالية واما فضل الفجر بفضيلة الفجر المحجوزة  
فمسكوت عنه في الحديث **قوله** تسهون وتجدون وتكبرون خلف كل صلاة الخ هذه الافعال الثلاثة  
تنازعت خلف وهو الظرف وثلاثا وثلاثين وهو منتصب انتصاب المصدر واطلق عليه بعضهم انه  
مصدر نوسعا ووقع في بعض الروايات تقديم التكبير على التمجيد وفي بعضها البداءة بالتكبير فدل ذلك  
على عدم اشتراط الترتيب فيها وبيننا نرى ذلك بقوله في حديث الباقيات الصلوات لا يترك باثن  
بدات لكن يمكن ان يقال وفي البداءة بالنسيج لانه يتضمن نفى النفايس ثم التمجيد لانه لا ينفق  
اثبات الكمال الا لا يلزم من نفى النفايس اثبات الكمال ثم التكبير اذ لا يلزم من نفى ذلك ان يكون هناك  
كبير اخر ويعلم ان ذات الشرف اكبر ان يدركه وهم او يعرفه وهم وينبغي ان يختم بالتهليل كما دل عليه  
اختصار احواله على انفرادها سبحانه جميع ذلك ولا يخالفه قول ابو صالح بنوك سبحانه الله الخ لما ياتي  
فيه **قوله** ثلاثا وثلاثين تجمل ان يكون للمجموع هذه المقدار بحيث يكون كل واحد منها الحد عشر ويجمل  
ان يكون كل منها يبلغ هذا العدد وتام الحديث بين المقصود الثاني قاله الكراماني قال ابن العز الحجازي  
وعلى هذا تنازع ثلاثة افعال في ظرف ومصدر والتقدير تسهون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبرون  
خلفها كذلك وفيه يفيد ما تقدم قريبا وقال المصنف في شرح مظاهر الاحاديث وطرق هذه الحديث غير رواية  
ابو صالح ان كل واحد منها يكون ثلاثا وثلاثين واما قول سهل يعني ان يصلح ان كل واحد منها احد عشر وكذا  
بنا في رواية الاكثري فان معهم زيادة يجب قبولها وفي رواية تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له الخ  
قلت وسياق هذه الحديث لا يهوي وفي رواية ان التكبير اربعة وثلاثين وسياق من حديث  
كعب قال وكلها زيادة اذ ثقات يجب قبولها فينبغي ان يختار الانسان فياقي بثلاث وثلاثين  
تسبيحة وكذا تكبيره واربعة وثلاثين تكبيره وياقي بعد ذلك بالتهليل للمجمع بين الروايات انتهى  
وفصل للمجمع بين الروايات ان يختم مرة بزيادة تكبيره ومرة لا اله الا الله ونقدم ما فيه وسياق لهذا  
المقام مزيد في حديث ابن عمر **قوله** قال ابو صالح واسمه ذكوان وهو الزيات ويقال له ان مدني  
تابعي ثقة عالم مات سنة احدى ومائة بالدينه **قوله** لما سئل الخ في مثل قال سمعته في حديث نفع اهل  
بهذا الحديث فقال لي وهنت انما قال لك تسبح الله ثلاثا وثلاثين وفي رواية في الصحيح عند البخاري  
قال في صحيحنا وتعد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين قال سمعته في حديث ابو صالح فذكرت  
له ذلك فقال تقول الله اكبر سبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جه جهن ثلاثا وثلاثين وفي رواية  
في الصحيح عند البخاري قال فاختلنا بيننا فقال بعضنا تسبح ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين  
وتكبر اربعة وثلاثين قال فرجعنا اليه فقال تقول سبحان الله والحمد لله واته اكبر حتى تكون مائة  
كل من ثلاثا وثلاثين قال الحافظ وقد تعين الراجع والمرجع اليه من رواية من انتهى قال ابن حجر في شرح  
المشكاة الظاهر ان السنة الاتيان بكل نوع من التسبيح والتكبير والحمد على حدة واما ما وقع في  
الصحيح عن ابو صالح قال تقول سبحان الله الخ فان الرواية الثانية عن ابو صالح مظهرها انه ياتي  
بالعذر من كل نوع على حدة انتهى وظهرها تقدم التسبيح ثم التمجيد ثم التكبير وحكمته ما سبق  
وافق التسبيح بان الاول ان يتحضر معنى التسبيح وما بعده لاجل الاحتياج لتفصيل الصفات التي تسبح

عنها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عنها ويحمد عليها ويكبر عنها لورود ذلك نطقا في الكتاب والسته وليست اولا لاجمع الا في نحو ما ينزلون عما يصفون  
لان ذلك احقر من ان يستعرض مع الرب وانما يستعرض وجهه كل لضرب من حد والسيح عنه النبي  
**قوله** التوري اي يضم اولى المهمل ثم المثلثة **قوله** وسكون المثلثة قلت وحكى غيرهما **قوله** المال  
الكثير ويطلق عليه الدائر كبر المهلة وسكون المثلثة وقال الجوهري تبع لابن سيبه الله شر المثلثة  
لا يبيد ويجمع قال الجوهري يقال مال ذو شر ومالان ذو شر ومال ذو شر وحكى المطرف وغيره انه يفتي ويجمع  
قال الله اودي الذئب من الاضداد يطلق على العني والاعلى لا تدراس **قوله** وروينا في صحيح مسلم  
الخ ورواه الترمذي والنسائي عن ابي عبد الله بن محمد بن حاتم قال الحافظ اخرجهم كلهم عن اسباط بن محمد عن عبد  
الرحمن بن قيس عن الحكم بن عيينة عن عبد الرحمن بن ابي ليبي عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال الترمذي حدثت  
حسن وقال الشيخة وقد رواه شعبة عن الحكم فلم يرفعه ورفعه منصور عن الحكم قال الحافظ هكذا اقتصر  
الترمذي في ذكر من رفعه على منصور وقد اخرجهم من روايته اسباط بن محمد وما لك بن مفضل كلهم عن الحكم  
نرفوعا ايضا ورواه يزيد بن ابي ابيسة عن الحكم نرفوعا ايضا واما روايته شعبة فقد وقعت يوفوقه كقول  
الترمذي ومرفوعه عند ايضا ثم خرج الحافظ عن شعبة عن ابي عبد الله بن مفضل قال انه على شرط  
سئل واخرج عن شعبة عن ابي عبد الله بن مفضل قال واخرج عن ابن مده من روايته يزيد بن هارون عن  
شعبة نرفوعا ورواه يحيى بن بكير عن شعبة مرفوعا قال الحافظ واخرج ابن حبان في اوائل صحيحه من  
طريق شعبة بن حرب عن شعبة وهزق الزيات وقاله بن مفضل ثلاثا منهم عن الحكم مرفوعا واما روايته  
منصور التي اشار اليها الترمذي فاخرجها النسائي في اليوم والليل من رواية سفيان الثوري ومن روايته في  
الاحوص كلاهما عن منصور رفعه ووقف عن الاحوص النبي قلت واخرج ابو نعيم في مستدرجه على  
كتاب ابن السني في اليوم والليل من حديث سفيان عن ابن عمر وعبد بن ابي ابية معا ورواه الاثني  
المعروف وذكر الحديث مرفوعا **قوله** معقبات كسر الفاء المشددة اي كلمات ياتي بعضها عقب بعض  
ماخوذ من العقب وفي النهاية سميت المعقبات لانها عادت مترج بعد اخرى او لانها تقال  
عقب الصلوات او معقبات للثواب النبي وفي السلاج معقبات من التعقيب والقلاة وهو الجولوس  
بعد انقضاءها لدعاء ونحوه وفي الحديث من عقب في صلاة فهو في صلاة وعاقبه بما يعقبه فهو عاقب  
والتعقيب ايضا يجوز ان يكون من الضوم مترج بعد اخرى يقال انعامه تعقب في رعي بعد رعي وقوله  
تعالى المعقبات هم ملائكة الليل والملائكة النهار يتعاقبون اي يعقب بعضهم بعضا قال الجوهري  
واما انت لكثرة ذلك منهم كتبنا له وعلمنا ان النبي ومعقبات صفة مستدا انتك مقامه اي كلمات هـ  
معقبات وحال الشدا به كوصف وجهه لا يجيب الخ خبر اوصفة **قوله** لا يجيب قائلين او فاعلمن شك  
من الراوي لا يجيب كما توهمه الحنفية في شرح الحصن وجاء في رواية مسلم والترمذي والنسائي واي عوانة  
لا يجيب قائلين من غير شك والمكرال لا يجسر ولا يجرد من الغواب الذي الحمد الله تعالى قاله الراد في  
موجبات الرحمة وقوله لا يجيب الخ من اطلاق عموم الفضل على ابي عبد الله لسان ولا يضب طه فهم انساك  
كان ما ينقول فيه النبي صلى الله عليه وآله لا يجيب لا تدري نفس وما اخفى لهم من قرع اعين في الدنيا  
والاختر وما يبهر ما النبي **قوله** ذو تقدم ضبطه يمينه ومعناه واما اعزاه فقيل ظرف لقائل  
او فاعل وقيل صفة بعد صفة وقيل خبر بعد خبر **قوله** ثلاثا وثلاثين بالنصب كذا هـ  
في نسخ الاذكار وهو الذي وقفت عليه في صحيح مسلم في طريقه والذي في نسخة المشكاة والسلاج  
والحصن بالرفع وخرجه ابن الجزري على انه خبر عن قوله معقبات واو للسك واما يقال  
للقائل فاعل في القول فعل من الافعال وقال ابن حنبل في شرح المشكاة خبر اول او ثالث او غير  
متدرج من وف والجملة للبيان النبي وكان النصب بفعل مجرد وف اي يسبح تسبيحا ثلاثا  
وثلاثين الخ ويحمد ويكبر الخ او تذكر ذكر ثلاثا وثلاثين الخ ثلاثا وثلاثين منضوب كونه  
صفة المصدر او بدال منه كما تقدم نظيره والجملة مستانفة استينا فابيانا في هذا للبيانات  
والله اعلم **قوله** واربع وثلاثين هكذا هو بالنصب في الحديث وروينا في صحيح مسلم

رد على الحنفي





العطف على ما قبله وفي رواية لخرى هو بالرفع مع نصب ما قبله ولعله على الاستئناف فابعد مبتدا  
 خبره **محمد** وفي اي يكال بها المايمة ولا يلاها المخالفة فصله مما قبله والله اعلم **قوله** وروينا في صحيح مسلم  
 الخ وكن ارواه ابو داود والنسائي ايضا عن ابي هريرة وفي بعض طرق النسائي من سبع دبر كل صلاة مكتوبة  
 مائة وكبر مائة وهلل مائة وهدى مائة غفرت له ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر كذا في السليح  
 والخرج للحافظ الحديث من طريق ابي نعيم في المستخرج وابن خزيمة والطبراني كما عن ابي هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحافظ وقد ام ابن خزيمة في روايته التكبيرة على الغنم  
 وزاد فذكر تسع وتسعون وقال غفرت خطاياهم وقال الحافظ الخرج الحديث الغنم في كتاب  
 الذكر والخرج غنم الطبراني **وكذا** وهو عند احمد واخرجه ابو عوانة ومالك في الحديث عن ابي عبيد  
 شيخ شهيل فلم ير فحده واختلف على شهيل في اسناده وسياق شدة فرواه الامية هكذا عن شهيل  
 عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة مرفوعا وخالفهم روح بن القاسم فرواه عن شهيل اي ابن ابي  
 صالح المذكور عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله ذهب اهل الدنيا بالاجور فذكر الحديث  
 وفيه تسعون وتجرون وتكبرون لحددي عشر وحدى عشر وحدى عشر فذكره كله ثلاث وثلاثون  
 وحدى عشر اخرجته مسلم وابو عوانة وصنيع مسلم يقتضي انه كان عند شهيل حديثان متغايران  
 وقد قيل ان النسب من قبل شهيل لانهم يتابع عليه وسبق المخرج عن ابي هريرة بان كل كلمة ثقات  
 ثلاثا وثلاثين قال الحافظ وجاء عنه من وجه اخر كذا وفيه زيادة **قوله** تسعة وتسعون  
 ذهب اهل الدنيا ثم اخرج من طريق ابو عبد الله بن الامام احمد عن ابيه ثنا الوليد هو ان  
 مسلم ثنا ابو زكريا ثنا بن عطاء بن عبيد بن ابي شيبة عن ابي هريرة ان ابا ذر رضى الله عنه  
 قال رسول الله ذهب اهل الاموال بالاجور يصلون كما نصلى الحديث وفيه تسعة دبر كل صلاة ثلاثا  
 وثلاثين وتجرون ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين ثم تحترق بالاله الا الله وحده كما اشرنا له  
 الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وقال هذا حديث صحيح اخرجته ابو داود وابن حبان وفيه  
 وله شاهد عند النسائي عن ابي المقداد اذ فيه ايضا انه سأل عن ذلك واخر عن ابي ذر نفسه اخرجته  
 النسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحديث كعب في ات التكبير اربع وثلاثون شاهد  
 من حديث ابي الدرداء وفيه انه قال قلت لرسول الله ذهب الغنم بالدينار والخرج م  
 يقبلون كل نصلي فذكر الحديث وفيه في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين تسعة وثلاثون  
 تحميد واربع وثلاثين تكبير قال الحافظ حديث حسن اخرجته النسائي وقال بعد تحريمه  
 من طريق اخرى اعلم ان الطريق الاولي يعوم اخرجته احمد والنسائي ثم اشار الحافظ الى اختلاف  
 على بن عمرو ورواه الحديث عن ابي ذر فرواه عنه كذلك الحكيم وعبد العزيز بن رفيع والواحد  
 ومعه وغيرهم وخالفهم شريك فزاد في سننه ام الدرداء ثم اخرجته الحافظ من طريق الطبراني  
 عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي عمرو عن ام الدرداء فذكره يعوم قال الحافظ اخرجته كذلك  
 النسائي والخرج الحافظ شاهد اخر الحديث من حديث زيد بن ثابت قال امرنا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان تسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتجرون ثلاثا وثلاثين وتكبر  
 اربعا وثلاثين فرأى رجل في منامه ان رجلا قال له جعلتكم هاهنا وعشرين حمسا وعشرين  
 وزدت فيها التهنيل فذكر ذلك الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كذا فافعلوا قال  
 الحافظ حديث صحيح اخرجته احمد وابن حبان عن ابن خزيمة واخرجته النسائي من وجه  
 اخر ورجالهم رجال الصحاح الاكثرين اقله وقد وثق النسائي والجملي ولم ازل غيرهما فيه كلانا  
 وله شاهد حسن من حديث ابن عمر بن عبد الله وفيه ان الراي رجل من اهل انصار اخرجته  
 ابو العباس السراج انتهى **قوله** صلاة اي مكتوبة **قوله** وهما الله اي في دبر كل صلاة وقد  
 فيه وفيما بعد للعلامة ما قبله **قوله** تمام المائة بالنصب على انه ظرف لقال وزوي  
 بالرفع على انه مبتدا خبر قوله لا اله الا الله الخ وحذف المص قوله في الحديث فتلك تسعة

وتسعون

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وتسعون ثم قال تمام المائة المائة لا يحصل للتسامع بها فادفع جديدة لان مضمونها معلوم مما قبلها  
ان كان لذكرها في الخبر حكمتان التوطية فنقولك ثم قال تمام المائة الى وعلم الجلالة كما علم التقصير  
ليطاطبه من جنس من فبناك واحد للعلم اذ علمنا خبر من علم قوله وسعفت له خطابه خيرا او خير  
فقله من سبع والمكفر الصغائر المتعلقة الله تعالى بما تقدم **قوله** مثل زيد الجاري في الكثرة قال  
لما قط ابن حجر كناية عن المبالغة في الكثرة وقد تقدم له بيان في باب فضل الذكر وان في  
كلام الكليات الثلاث روايات مختلفة ذكر المص بعضها وذكر بعضها من باقية ما فنقول ورد الشيخ  
عشر اثنان و مرق واحدة وسبعين ومائة وورد التمجيد عشر ومائة وورد التكبير عشر ومائة وورد  
التبليغ عشر ومائة ذكر هذه الروايات ابن حجر في شرح المشكاة ولم يبين من خرج كلامها قال الحافظ  
الزين العراقي وكان ذلك حسن وما زاد فهو احدث الي الله تعالى في جمع البغوي في شرح الستة بافعال  
ان يكون ذلك صدق في اوقات متعددة وان يكون على سبيل التمجيد او غير ترق باقتراح الاحوال  
وظاهر كلام العراقي السابق ترجيح الثاني ونقل عن بعض ساجده ان هذه الاعداد وغيرها ما ورد  
له عدد مخصوص مع ثواب مخصوص لا يحصل ذلك الثواب لمن زاد في اعدادها عدا ولعله لحكمة  
تكون مجاوزتها وفي الحقيقة لابن حجر لم يجزئ العراقي على سبيل هذا العدد المخصوص في الثلاث  
والثلاثين في التكبير والاولين والرابع والثلاثين في التكبير وهو ان اسما الله تعالى تسعة وتسعون  
وهي اتماد اتبعه كانه اجد ليلته كالكبير او جلالته كالحسن فيعمل بلا واسطة لان تزييم للذات  
والثاني التكبير ولثلاث التمجيد لانه يستند على التمجيد في الثانية التكبير والاله الا الله لانه قيل  
ان تمام المائة في الاشياء اعظم وهو اخذ في اسماء الجلال وقال العراقي في القواعد تكلم الزيادة  
والتواضع عند الزيادة او النقصان فيها سوادب قال من البدع المكروهة الزيادة  
في المنذوبات المحدودة **شرح** قال ان شأن العظمى اذ احد واحد ان يوقف عنده ويعبد الخاضع  
عنه سببا لا ادب انتهى وفي قواعد الصوفية للشيخ زروق المالكي خرج عن التعليل  
وقف به على جنس من غير زيادة ولا نقص **وقد روي** ان رجلا كان يدنو في يد الصلاة  
سبحان الله والحمد لله المائة من كل واحدة فرأى في منامه كان قائلا يقول ابن الروان  
اد بار الصلوات فقام فقيل له ارجع انما هذه المنزلة من اقتصر على الثلاث والثلاثين  
فكل ما ورد فيه عدد فصر عليه وكذا اللفظ انتهى وكان الا في مائة مائة لم يرد العلم بالرواية  
الاخرى انما زاد هكذا في الفضل فلا يبي في ما تقدم من كون ذلك ورد عند النساجي  
وايد ما ذكره بانته دو اذ ان فيه عليه قانونه يصير اربانه مفتاح وهو اذ زيد على اسنانه  
لا يفتح وقال غيره جمل الثواب مع الزيادة ونقص كلام الزين العراقي ترجيح لانه نظر فيما نقله  
من بعض اشياخه بانته بانته بالانبياء بالاصل قد حصل له ثوابها فلا تكون الزيادة منية للثواب  
بعد حصوله ورد بعض ابناء كلام العراقي السابق وبالغ في تزييمه والله اعلم باعتقاده ثم ساق  
الحديث وقال انما تد على الثواب مطلقا وان الغضب يذهب الاتيان بانه الانواع الثلاثة من الذكر  
وجمع بعضهم بان من اثبت الثواب اراد من حيث كونه عطف في القلة قال الخلاف في ذلك  
نسب فلا اعتراض على العراقي في بحث الحافظ في الفتح المفرقة بين ان ينوي عند الانتهاء الى الحد  
المخصوص الامثال ثم يزيد فيثاب ويبين ان يزيد بغير نية بان يكون الثواب على عتق وتوبته  
هو مائة فيتحج عدم الثواب ومثله بالذوا فيما سبق انتهى وفي الحقيقة لابن حجر واجه  
منه تفصيل اخر هو انه ان زاد لغوشك عذرا ولتعبد لاله مستدرك على الشارع وهو  
تمت **قوله** وروى في صحيح البخاري الخ ورواه النسائي والنوردي والنسائي ايضا  
عن سعد ولفظ صحيح البخاري عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن ميمون الاويبي قال كان سعد  
يعني ابن البروقاص يعلم بيته هو الكليات كما يعمل المعلم الغلمان ان كتابته ويقول ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعود بهم في كل صلاة اللهم اني اعوذ بك من الجن الخ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال عبد الملك فحدثت به مصعب بن سعد فصار قوله أخرجه البخاري في باب التعمير من الجين  
 في كتاب الجناد وأخرجه في أخر صفة الصلاة وفي الدعوات عن عبد الملك بن عمر بن مصعب  
 ابن سعد عن أبيه وليس فيه ذكر عمرو بن ميمون ولا التقييد بدبر الصلاة وقد أخرجه الترمذي  
 والنسائي عن عبد الملك بن عمر بن عمرو بن ميمون ومصعب بن سعد جميعا عن سعد وزاد فيه  
 دبر الصلاة وكذا أخرجه ابن خزيمة قاله الحافظ **قوله** من الجين يضم الجيم وسكونه الهمزة  
 ويفتحين على ما في القاموس يقال كجبان كسحاب وشداد قال ميرك وقد ورد في هذه الحديث  
 عند البخاري زيادة هي وأعوذ بك من الجمل ففعل الجود إما بالنفس وهو الشجاعة ومقابلته الجبن  
 أو المال وهو السخاوة ويقابلها الجمل ولا يجتمع الشجاعة والسخاوة إلا في نفس كاملة ولا يبعد بلان  
 إلا في تناسه في النقص إذا الجمل يقطع عن الوصول إلى الخضوع إلا لهيته ويوجب لها الحرمان عن  
 الظفر يشي من مكارفها الربانية **قوله** وأعوذ بك من أن ارد هو بالنسبة إلى راي من الجمع والجمع  
 إلى الراد لا العر ليعتد به وقد نسكن الميم أي إلى الخبر العر هو وأردله لاستزامة العر والهمزة  
 والخرف والعود إلى طال الطفولية المنا في المأخلاق له الإنسان من العلم والمعرفة وأد العلماء  
 الباطنة والظاهرة على وجهها الأكبر والتفكر في غاية الموجب للشكر وأد ائمة المراقبة والبطنة  
 والأصاغة أزدل العر هذه الكلمات كانت المستحاذة لاسيما في الأوقات الأجانب  
**قوله** من قننت الدنيا التي من شأنها أن تلهي عن الله تعالى وتقطع عن عبادته ه  
 ونظس القلب عن التطلع إلى شهود الآيات ومصنوعاته **قوله** روي في سنن أبي  
 داود والفظلة ررواه ابن حبان في صحيحه **قوله** والتزمذي أي وقال حديث حسن  
 صحيح قال الحافظ بعد تخرج الحديث حديث صحيح أخرجه لحد وابن حبان في صحيحه  
 كلام عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عمه الله بن عمرو انتهى **قوله** خصلتان أو خلتان  
 لا يجيبها ما جعلت الأذخ الحنيفة والخلة نفع الخا بمعنى الخصلة قال في المشارق في حديث  
 البخاري أربع خلال تكون فيه أي أربع خصال والخلة بالفخ الخصلة ومثله في الصحاح  
 ولم يذكر في النهاية **قوله** هانئ يراي كل منها يسر له سهولة النطق به والجملة وما عطف  
 عليها اعتراض الكد بها التخصيص والتخريف على الاتيان بها **قوله** من يعزل يات  
**قوله** قليل أي بقلة الذكركين بالنسبة لغبرهم **قوله** يسج الله الخ هو قوله يكبر عشر  
 آيات لا حدي الخصلتين **قوله** فذلك أي المذكور من التسبيح وكما بعد وأشير إليه بما  
 يشاربه للمعجيد لأنه ككونه غير مري كالعبيد وفي المشكاة تنقله إلى التسبيحات وكما عرسا  
**قوله** خمسون ومائة أو لهما ثلاثون عقب كل من الخس **قوله** فذلك مائة باللسان الخ  
 زاد النسائي في الحديث بعد ذلك قوله فأيك رجل في اليوم والليلتين الفين وخمسة مائة سنة  
 ووجه التفرع أنه يحصل من مجموع أبواب الخصلتين الفان وخمسة مائة سنة وقد قرر أن كل سنة  
 من المضعف كالأصل نحو سبته فإذا انقضى ذلك عند كرم فأيك رجل الخ أي هذا العبد وبفرضه في كل سنة  
 ما ذكر من الحسنات وهذا إما يقضي المدوام على هذا الذكر لبعض فضله قال الفقيه جواب شرطه  
 كما علم من الكلام السابق والاستقمام فيه نوع الكا عليهم أي فأيك لاني بهذا العود حتى يكبر بكهنا أما الك  
 لا ثلاثون بهذا الواجب مانع لكم منه **قوله** يعقد هانئ بك ورد الأمر بالعقد بالإنايل في حديث صحيح  
 أنه مخبر ويحتمل أن المراد هنا الأنايل أو بالعكس **قوله** يا في أحدم الخ أؤضه منه ما أورده في المشكاة  
 قال في أحدم الشيطان وهو في صلته فيقول له أذكر كذا أذكر كذا حتى يتقبل فلعلمه أن لا يتقبله  
 ويأبده في مضعفه فلا يزال يتومعه حتى ينيام رواه الترمذي والنسائي وأبو داود **قوله** إلا أن فيه  
 عطاء بن السائب الخ قال الذي هب في الكاهن عطاء بن السائب الثقفي الكوفي في أحد الأعلام على ما بين  
 فيه عن أبيه وابن إدريس وأبو عبد الرحمن السلمي وعنده نسخة والحمدان والسفيانان والهم

لغة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ثقة حافظه بأخبره قال ابو حاتم سمع منه حماد بن زيد قبل ان يتغير وقال الحد ثقة رجل صالح يمت  
 الغران كل ليلة روي عنه اصحاب السنن الاربعة والبخاري مات سنة ست وثلاثين ومائة  
 انتهى قال الحافظ وقولك الشيخ الا ان فيه عطاء بن السائب الخ الا ان ذلك فان شعبة والثوري  
 وحماد بن زيد سمعوا من عطاء بن الاخلط وقد انفردوا عن ان الثقة اذا تميز ما حدث به قبل  
 الاخلطه ما بعده فيل وهن ام من ذلك ويؤيده قوله وأشار ايوب الخ قال الحافظ وكان له المار  
 به الى بخاريه عن حماد بن زيد قال انه لما قدم عطاء بن السائب البصره قال لنا ايوب يعني السخيتاني  
 انه هو انا فاشالوه عن حديث النبي في هذا الحديث قال الحافظ واصرح به عن حماد قال كان  
 ايوب حدثنا بهذا الحديث عن عطاء بن كرم قال فلما قدم علينا عطاء البصره قال لنا ايوب انه هو  
 فاسمعه اي هذا الحديث من عطاء قال الحافظ فذكر ان عطاء حدث به فديما يحدث به عنده  
 ايوب بكثرة الحديث في حياته وهو من اقربائه او اكثر منه لكن فيكون هذا احكاما من ايوب بصحة الحديث  
 نظرا لان الظاهر انه فضة علوا لاسناد لهم قال الحافظ ووالد عطاء الذي تفرده به الحديث لم يخرج  
 له الشيخان لكنه ثقة وحديثه شاهد قوي بسند قوي فذكر ذلك صححت الحديث وشاهد  
 ما أخرجه الحافظ عن مصعب بن سعد بن ابوقحاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ابيع احدكم ان يكبر في دينه بكل صلاة عشر او يبيع عشر اكن في خمس صلوات خمسون ومائة  
 باللسان والف وخمسة في الميزان فاذا اوى الى فراشه يكبر الله عز وجل اربعا وثلاثين  
 ويحده ثلاثا وثلاثين ويبسجه ثلاثا وثلاثين فذكر ما به باللسان والف في الميزان قال واكثر  
 يعمل في يوم وليلة العيين وخمسة سبعة وقال الحافظ حديث حسن من هذا الوجه اخرجه النسائي  
 في اليوم والليلة عن الحسن بن عرفة قال السائب خالفة شعبة وعنه قال الحافظ واسأله  
 الحديث مصعب بن سعد بن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيع احدكم ان يكبر  
 في اليوم الف حسنة ببيع الله مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة ويحط عنه الف خطيئة  
 حديث صحيح اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابوعوانة وغيرهم والحديث عند الله بن عمرو وشاهد  
 من حديث عطاء بن ابيه عن علي رضي الله عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ولعاطية سبحان  
 دبرك صلاة عشر وتحمد ان عشر وتكبران عشر فان اوى الى فراشه تسبحان ٣٣ وتحمدان  
 ٣٣ وتكبران ٣٣ وفي الحديث فقتله الحديث رواه عطاء بن ابيه وقال عن علي بن ابي طالب  
 ابن عمرو فقيم من اعلاه ومنهم من جعله حديثين محفوظين وهو الظاهر لاختلاف  
 سببهما وان اشتركا في بعض الآيات من روايته حماد بن سلمة عن عطاء وسمعه منه قبل  
 الاخلط وقد روي عنه حماد للحديث الاخر كما تقدم واخرج ابن ابي شيبة والطبراني عن لقر  
 مالك الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم ان نفوس في دبرك صلاة سبحان الله عشر والحديث عشر  
 والله البر عشر وهو من رواية عطاء بن السائب ايضا لكن قال عن يحيى بن جعفر عن  
 جليل حدثه عن ام مالك والرواية عن عطاء انما سمع بعد الاخلط واخرج البزار وابو يعلى  
 عن اشراق النبي صلى الله عليه وسلم علم ام سليم وهو والد النساجون ذلك واصله عند  
 الترمذي والنسائي من وجه اخر عن النساجون قوي قلت وقد سبق فيما يفوت  
 اذا قام الى الصلاة واخرج الترمذي عن ابن عباس حديثا فيه التهليل دبرك صلاة  
 عشر مرات وقال حسن اني كلام الحافظ **قوله** السخيتاني نسبة الى عمل السخيتات  
 ويبرعه وهو الجلود الضائفة ليست بادم قال في لب الكتاب اشهر هذه النسبة  
 ابوبكر ايوب بن ابي تيمية السخيتاني البصري وابو جعفر عمران بن موسى بن شاذان  
 محدث جرجان وغيرهما ويعدان كما يوجد في بعض نسخ الاذكار من قوله السخيتاني  
 من تحريف الكتاب **قوله** وغيرهم اي كاهن وابن حبان والحال في المستدرك وابن السني  
 كلام عن عقبه الا انهم قالوا المعوذات بصيغته الجمع والحديث صحيح كما قال الحافظ  
**قوله** عن عقبه بن عمار هو ابو جهم وقيل ابو عامر وقيل ابو اسد وقيل ابو ليبيد

ترجم عقبه بن عمار  
 بن ابي تيمية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وقيل بوسعاد وقيل ابو بكر وقيل غيره ذلك بن عامر بن عبد بن غفرا العين المهلة وسكون الورد  
ثم سبى مهلة بن عدي بن عمرو بن رفاعه الجهمي القضاخي الضحاك الجليل قال  
الحافظ الذهبي فيه صحابي كبير امير شريف فصيح مقدر فرضي شاعر وليغزو البحر قال ابن  
جز العسقلاني واختلف في كنيته على سبعة اقوال اشهرها ابو جاد وكان عقبه من فضلاء الصحابة  
ونبلائهم فبناشروا فتوح الشام فخدم وعزم وكان البشير الى عمر بفتح دمشق ووصل الى المدينة في  
سبعة ايام ورجع منها الى دمشق في يومين ونصف بيركة دعاه عند قبر النبي صلى الله عليه وآله  
ان يقرب الله عليه مسافته وكان سكن دمشق ثم انتقل الى مصر بعد موت اخيه واليا الحوية  
سنة اربع واربعين ومات بها سنة ثمان وخمسين وقيل توفي بالشام آخر خلافة معاوية وقيل  
قبل الزمران سنة ثمان وثلاثين وهو غلط وقيل ان قبره بالبصرة روي له خمسة وعشرون  
حديثا انفصلا منها على سبعة وانفراد البخاري بحديث وثم نسخة روى الله عنه قوله بالمعوية  
ها لكبر الوال ويجوز فتحها **قوله** وفي رواية ابو داود المعوذات اي بصيغة الجمع وهو كذلك عند  
النسائي والبيهقي **قالت** الحافظ بعد ان اخرج المتن من طريق الطبراني في كتاب الدعوات قال  
فيه بالمعوذات واخرج له احمد ايضا وابوداود والنسائي من طريق عبد الله بن وهب واخرجه  
الحاكم وابن خزيمة وابن حبان ووقع في روايتهم جميعهم بالمعوذات قال في اقتضا والشيخ على  
عزوه في اورد ايهام انفراد وليس كذلك انتهى **قوله** قال المصنف ينبغي ان يقولوا قل هو الله احد  
هو مرتب على رواية المعوذات لا يجمع واقل الجمع ثلاث فجعل سورة الاخلاص منها تغليبا قال الحافظ  
وفيه احتمال ان يراد بالمعوذات آيات السورتين ثم قال وتوحيده ملجا في بعض طرق حديث  
عقبته هذا القدر انزلت على آيات لم ايشتم المعوذات انتهى وقال ابن حجر اصبغ المعوذات  
قل هو الله احد والمعوذات وعلما عليها لكونها اكثر في الجزم بحتم ان يكون رواية الجمع بيا  
على ان اقل الجمع اثنان فتشقق الروايتان واما ان تدخل سورة الاخلاص والكافرون في المعوذات  
لان في كلتيهما اشارة من الشرك والتعا الى الله تعالى انتهى وظاهر كلام الحافظ ان قول المصنف ينبغي  
للخصوص برواية الجمع والظاهر انه مطلوب حتى على رواية التثنية ووجهه ان ذلك  
الرواية سكنت علما من زاد عند ثقته اخرجها كان هذا اسبيله عمل بالجمع والله اعلم  
انتهى قال الحافظ وجاء الامر بالمعوذات بالاخلاص والمعوذتين في حديث اخرج به البرزس في  
في الباب الذي بعده في الكلام على حديث عبد الله بن حبيب قال الحافظ وهو يوردنا بديل  
الشيخ رحمه الله وورد التوفيق وقراءة سورة الاخلاص عقب الصلاة المكتوبة صريحا في حديث  
جابر بن عبد الله وهو حديث غريب اخرج الطبراني في كتاب الدعاء ولفظه ذلك من جاء  
بهن مع الايمان ادخل من اي اواب الجنة ثمان عفي عن قاتله وادي دينا خفيا وقرأ قل هو  
الله احد بركل صلاة مكتوبة فقال ابو بكر وواحدة برسول الله فقال وواحدة وجاء  
حديث في قرآننا مع اية الكرسي في حديث ابوامامة الباهل وهو حديث حسن اخرج النسائي  
في الكبرى والدارقطني في الافراد وقد غفل ابن الجوزي فاوردته في الموضوعات من طريق  
الدارقطني ولم يستدل مدعاه الا بالمتكفي في واحد من روايته بجمع غير مفسر وهو لا يقبل وبغرض  
قبوله فلا يترجم منه وضع الحديث ومن ثم انكر الحافظ الضياء ذلك على ابن الجوزي واخرجه  
في الاحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وقال ابن عبد الهادي لم يصب ابن الجوزي  
والحديث صحيح قال الحافظ لم يجد للمقدمين تصريحا بتصحيحه وقد اخرج ابن حبان  
في كتاب الصلاة المفرد ولم يخرجه في كتاب الصحيح انتهى تنبيه ذكر الشيخ في المجموعات  
الطبراني روي في معجمه الحديث في فضل اية الكرسي عقب الصلاة ولكنها باضحية كذا  
اطلق وحديث ابوامامة الذي ذكرناه حسن او صحيح كما تقدم انتهى وفي المشكاة عن عقبته  
ابن عامر رضي الله عنه قال بيئنا انا امير مع النبي صلى الله عليه وآله بين المحقرة وما  
والابوا ان غشينا ربح وظلمة سديرة فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يقربا عوذ

مطلب

مطلب

بروت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





برب الغلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة لغوذ بها فما لغوذ منعوذ بمثلها رواه ابو داود  
 قال ان محمداً في شربها ومن ثم لما سعى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سحره سنة حتى اتزل الله  
 عليه ملكين فعلماه ان يتعوذ بهما ففعل فزال عنه ما كان يجرب من السحر وبه علم انه لا يبلع  
 في ازالة السحر وعدم تأثيره من المد او قلة عليه الاما عقيب كل صلاة كما جرب انتهى **قوله**  
 وروينا باسناد صحيح في سنن ابو داود والنسائي وكن ارواه اهد واسحق في مسندهما  
 والطبراني في المعجمين في موضعين من صحيحه وقال صحيح على شرطها قال الخافض  
 اتاخره صحيح فصحح واما الشرط ففيه نظر فلم يخرجنا بعض مرواته في المستدرك  
 ورواه ابن السني كلهم عن معاذ قال الخافض وهو حديث صحيح **قوله** عن معاذ وهو  
 ابو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن اوس بن عابد بن عتبة بن عدي بن كعب  
 ابن عمرو بن ادعي بنضم المهنق وتحقيف الدال المهملة المفتوحة ثم تحتية ثمانية بن سعد  
 ابن علي بن اسد بن ساردة بمهمات بن تزييد بمثناة فوفية ابن جشم بن الخزرج الانصاري  
 الخزرجي ثم الحشمي المدي في الصحاح الجليل الفقيه المعاني الصلة اسم وهو ابن ثمان عشرة سنة  
 وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد بدر واحد والمشهد  
 كلها اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبين ابن مسعود رضي الله عنهما وقال  
 ابن اسحق اخي بينه وبين حفص بن البطحاء وفي الصحيحين مرفوعا خذوا القرآن من  
 اربعة ارجاء ابن مسعود وسام مولي ابي جندبته ومعاذ بن جبل وابي كعب والخزرج الترمذي  
 والنسائي وابن ماجه عن اسد مرفوعاً ارحم امتي يا معاذ بن جبل وابو بكر واشهدهم في امر الله عمر  
 واشدهم حين ائتم عثمان واعلمهم بالحلل والحرام معاذ بن جبل والخزرج الترمذي والنسائي  
 عن ابي هريرة مرفوعاً نعم الرجل ابو بكر الحديث وفيه نعم الرجل معاذ بن جبل وارسله النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم الى اليمن يدعوهم الى الاسلام وشرايعه وهو احد الاربعة الانصار الذين  
 جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والثلاثة الباقيات ابي وزيد بن  
 ثابت وابوزيد وسباق ذكرهم نظماً بزيادة عالهم واحد الثلاثة الذين كانوا يفتنون  
 عليهم صلى الله عليه وآله وسلم من الانصار والآخران ابي زيد بن ثابت وروي انه صلى الله  
 عليه وآله وسلم قال كان امام العالم يوم القيامة يروي اوزونين والريوق الرميته بالح وقال ابن مسعود  
 كان معاذ امة قانتا لله خيراً لم يك من المشركين فقبل له انما قال الله هذه افي ابراهيم  
 ناعان قوله ثم قال الامة الذي جعل الله له ويوتمه به والقانت المطيع لله تعالى وكذا كان  
 معاذ معاً لغير ابيطبعاً لله ورسوله وكان عبد الله بن عمر يقول حدثني عن العاقدين قيل  
 منهما قال معاذ وابو الدرداء كان معاذ شاباً جميلاً حسن الوجه والخلق طويلاً ابيض الثنا  
 يا عظيم العيين سماه روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة حديث وتسعة وخمسون حديثاً  
 انفقاً منها على اجدتين وافرد الغاري ثلاثة وسبوا واحد باع النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 ما له كله في دينه ثم بعته عام الفتح المطان فخذ من اليمن اميراً وهو اول من اتجر في مال  
 الله واستعمل معرباً للشام بعد موت ابي عبيدة بن الجراح فأت من قامه فطلعون غزاس  
 وهي قرية بين الرملة وبين المقدس بناحية الاردن بالشام سنة ثمان عشرة وقيل سبع  
 عشرة وله ثلاثة وثلاثون سنة وقيل اربع وثلاثون سنة وقيل ثمان وثلاثون سنة  
 حضرته الوفاة قال يرحبها بالموت مرحباً بجزاير جيب جاء على فاته اللهم انك تعلم اني  
 كنت الخائف وانما اليوم ارجوك افي لم اكن احب الدنيا قط ولا لبقا فيها لجرى الهنا ولا  
 لغرس في شجار ولكن لغنا الهواجر ومكايده الساعات ومرآجة العلماء بالركب  
 عند حلق الذكر رضي الله عنه **قوله** والله اني لاحبك فيه مزيد التشريف لمعاذ والاميا  
 اليك الاستقامة وعلو رتبته في القيام بالاوامر اشكيفية وحصول الفيوض الالهية

ترجم معاذ بن جبل  
 رضي الله عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







هذه الحجة في دعاء الافتتاح ايضا قوله **روينا في** اي في كتاب ابن السني ورواه ايضا ابو يعلى  
 للنسائي لاها عن ابي سعيد الخدري روي قوماً ولقطة من قال دبر كل صلاة سبحان ربك الخ فقد كمال  
 بالجرية الاولى واسناده ضعيف وقال الحافظ بعد تخريج حديث الكتاب حديثك عرب اخرج  
 ابن السني ورواه الغرباني عن الثوري بلفظ كان يقول اذا انصرف من صلاته واخرج من ابي  
 شيبة في مصنفه ومدار الحديث على ان هذا روت واسناده عار بن جوف بن جيم وبنون تصغر وهو  
 ضعيف جدا اتفقوا على تضعيفه وكذا به بعضهم وجاء نحو ما جاء عن ابن عباس بلفظ كذا عرف  
 انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله سبحان ربك الخ اخرج الطبراني في المعجم  
 الكبير وفي سننه محمد بن عبد الله بن عبيد الملك وهو اشد ضعفا من ابي هارون وقا عن بقالة  
 ابن جيل في بارونيه في الجزء العاشر من فوائد ابي بكر المخلص قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس  
 في صلاته يقول الصلوات لله وذكر النشيد وقرأه ثم قال سبحان ربك الخ ثم يسلم عن يمينه  
 وعن شماله وفي سننه المنصبي بن محمد وهو كذاب وجاء عن عبد الله بن ارقم عن ابيه رواه  
 الطبراني ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال بركل صلاة سبحان ربك الخ فقد كاتك  
 بالجرية الاولى وفيه شاهد اخرج ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من سر ان يكتب بالكميال الا في من الاجر يوم القيامة فليقل حين يريد ان يقوم  
 سبحان ربك الخ انتهى **قوله** سبحان ربك الخطاب لستما احباب صلى الله عليه وسلم وقبل الموابية  
 الخطاب العام **قوله** رب العزق بدل او وصفه لربك واصيف الى العزة لاختصاصه بما كانه قبل له  
 العزة بل هو من غنة لحدس صورق الاوهله ملكا حقيقة والمراد انه سبحانه لعزته وغلبته منزه عما  
 يصفه الزنادقة والملاحق اي يكرهون من المولد والقاحبه والشريك وينعتونه بما لا يليق به انه وصفا  
 وما تصدق به او موضوعة والخايد في الصلوة او الرباط في الصفة محمد وف **قوله** وسلام  
 اي عظيم كما يؤخذ به التنوين **قوله** على المرسلين اي يجب الاضالة والاهم بالبعية **قوله** والخز  
 لله رب العالمين اي على جميع نعمائه وفي تفسير الواحد في الوسيط عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه  
 من احب ان يكتب بالكميال الا في من الاجر يوم القيامة فليكن اخر كلامه في مجلده سبحان ربك  
 رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين **قوله** وروينا فيه  
 عن انس قال الحافظ بعد ان اخرجته من طريق الطبراني وبن من تفرد بروايته وانهم لتفقات  
 الابانك النجعي وضعيف بالانفاق وقد اختلف عليه في شجرة في هذا الحديث فعند  
 ابي النضر ان شيخه في هذا الحديث ابن ابي اسن واخرجه كذلك الحافظ من طريق الطبراني  
 قلت واخرجه من تلك الطريق ابو نعيم في مستخرجيه على عمل اليوم والمليانة لابن السني وقال  
 بل قوله وخير عمل خواتمه اللهم اجعل لخوايم عملي ضوائك واخرجه ابن السني عن صالح عن  
 اوماك عن ابن جوعان عن انس قال الحافظ ورواية ابي النضر التي لانه لغة وصلح ليس شعبة  
 وفي سنن الحديث عند الطبراني واخرجه من طريق الحافظ ابن ابي اسن عن انس قال الحافظ واسن ابن  
 ابي اسن حفص بن ابي اسن عن ابي اسن بن ابي اسن بن ابي اسن بن ابي اسن بن ابي اسن بن ابي اسن  
 نقل هذا ليكون نسب لجد وقد روي البخاري في الادب المنفرد واحمد وابو داود والنسائي  
 وغيرهم عن احاديث عن رواية خلف بن خليفة عن ابن ابي اسن هكذا اعلى الاربام وسمى بعضها  
 عند احمد حفص بن عمر بن عبد الله بن ابي اسن وهو موثق انتهى **قوله** واجعل خير اتي الخ  
 اعاده مع انه معنى قوله اجعل خير عمري اهتما ما يشانه وتخريضا على السؤال الحسنه  
 الخاتمة فان بها يكل المرام **قوله** وروينا فيه قال الحافظ بعد تخريج حديث حسن اخرج  
 احمد والنسائي وابن ابي شيبة واخرجه ابن السني والحديث في احد التنين المشهور وفي سنن  
 الحديث عثمان الشجاع مختلف فيه فواء احمد وابن عدي ولينه القطان والنسائي وجاء  
 هذا الحديث عن ابي بكر بن عياق انهم من هذا ايدكر ان شا الله تعالى في باب ما يقال عند الصباح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ترجمه ابن بکر نفع رضی الله عنه

والمسألة قوله عن أبي بكر واسمه نفع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبي سلمة بن عبد  
العزیز بن عمرو بن عمرو بن ثقیف الثقفي وقيل هو نفع بن سروح بن نفع الميم وسكون السنين المهمة  
بعد هار و كما هم لنا ان بينهما و او ساكنة موطن الحارث بن كلدة كما في كفة لأنه تدلي الى نفع بن  
الله عليه و سلم على بكر وهي التي يستحق بها على البير وفي كذا الفتح وان يكون حين كذا أهل المطاين  
ثالث ثلاثة وعشرين من عبيد أهل الطاين وكان قد أشم وعجز عن الخروج من الطاين الا ان كل  
المائة وله يومئذ ثمان عشرون ستة فاشتراه النبي صلى الله عليه وآله واعتقه وهو بعد ودين من واليه  
وكان من ذوي المزاريب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم ترك البصر وشهد الجياد والقياد  
فيها واخترت حروب العكابة كما قال ابن قتيبة في المعارف ثلاثة من أهل البصر لم يمت احد  
حتى رأي مائة ذكر من قبله أس بن حاكم والوبكر نفع بن الحارث وخليفة بن بدر نفع  
الحافظ بن الدين بن فهد في ذكرته توفي له في طاهون الحارث في أربعون ولدا وروي له عن  
النبي صلى الله عليه وآله مائة حديث واثنان وثلاثون حديثا اتفقا منها على ثمانية واثنون  
البحار في خمسة ومثل ما يروى عنه اولاده الحسن وعرة توفي بالبصر سنة احدى وثلاثين  
سنتين وخمسين وروى ان يصلى عليه التربة الاسمي قال الحسن لم يزل بالبصر من الصحابة  
من سكنها افضل من عمران بن حصون وابوبكر الخريجة ابن عبد البر قوله من الكفر الى استعاد  
من هذه الامور لشدة مضرتها اما الكفر فلانه سبب للخطايا والعباد عن رحمة الله  
تعالى واما الفقر خصوصا مع عدم القبر فانه منع للهدى كما نفعه من جلب طعم الواسن  
هذه ابناء على ان المراد به مقابل الغنى وقيل المراد فقرا القلب ولذا قرئ في الكفر في خبر كذا القدر  
ان يكون كفرا وهو حديث لا يرضى بالقضا او يعرض له الاعتراض على رب السما وقيل المراد من الفقر  
الاحتياج الى الخلق على وجه المذلة وقلة المال مع عدم التناعة وقلة القبر وكثرة الحرص والكفر  
الكفران واما عذاب القبر فلانه عنوان الخلق فان عذب فيه كان علامة من أهل العذاب في  
لكل المقار وتقدم ان هذه الاستعاذ ان نفع صلى الله عليه وآله واما خصوصاً الحق به واداء المقام  
العبودية وان كان امتنا من فلك او بشرى الامته واعلاما لهم بانه ينبغي ان يكونوا على مقام القربى  
في هذه الدارين والامن في دار القدر والله اعلم بالحديث انه صلى الله عليه وآله لم يكن فقرا بل كان  
سيد الاغنيا واما ما روي من خبر الفقير فخرى ويا الفقير فوضع ولو هو حاله ان المراد منه  
الافتقار الى كد كرم الجبار والافعال الشريف وعظاياه التي تحت القوي والتضعيف فذاع كمال  
غناه ومن ثم قاله العلماء من قال انه صلى الله عليه وآله كان فقرا ادب مالم يقصد الامتهان  
في كرم والعيان بالله قال ابن الجوزي في كشف المشكل فان قيل ان آيات القدر افضل فكيف استعاذ  
منه صلى الله عليه وآله فاجواب ان قوما يقولون استعاذ من فقر النفس والصواب ان يقال  
الفقر مصيبة من مصائب الدنيا والغنى نعيم من نعمها فوزا منها المرض والخافية فيكون المرض  
فيه ثواب لا يجمع سوال الله العافية انتهى قوله وروينا فيه اي في كتاب ابن السني وفي الجامع  
الصغير للسويطي رواه ابوداود والنترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي عن فضال بن عبيد الله  
وزاد الحافظ واخرجه لم يروى في مسندهما وابن خزيمة ورووا في الحديث قصة انه صلى الله  
عليه وآله لم يراي رجلا يصلي يدعوه لم يجد الله لم يصل على النبي فقال لعجل هذه امة قال له او غيرهم ان  
صلى احدهم اليه واخرج ابن السني الحديث ذون القصة قوله باسناد ضعيف هو  
بالنسبة لسند ابن السني والاقدر اخرج الحارث بن اود وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن  
حبان والحاكم وقال هو على شرطه وفي موضع هو على شرطه اي الكيفيين ولا يعرف له  
علة وقال الحافظ بعد تحريجه من طريقين هما احدك صحيح اخرجه لم يروى في مسنده  
وابوداود والنترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والحديث قصته رواها من ذكره في قوله  
نضالة ان النبي صلى الله عليه وآله لم يراي رجلا اليه واخرجه ابن السني مقتصر على الحديث ذون

نظر

القصة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الفتنة قال الحافظ وليس في سنده من يوصف بالضعف الا ابن لبيدة وكان المصضعف بسبب  
 ابن لبيدة لم ينفرد به بل رواه غيره كما ترى وعجيب من اقتصاره على تضعيف هذه السند دون  
 غيره من المكاتب التي ورد بها فضل من كتاب ابن السني مع ان اكثرها ضعيف وهذا صحيح  
 المتن رواه ثقات مخرج لهم في الصحيح الا واحدا فانفقوا على ضعفه وقد ذكر المص في المجموع  
 الحديث وقال رواه ابوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم  
 صحيح على شرط مسلم فكانه لم يستعرض ذلك هنا انتهى **قوله** عن فضالة بن عبيد وهو فضالة  
 ابن الفخخ بن عبيد بن ناقد الانصاري الاوسي الغزي شهيد احد او ما بعد فقام مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر زمن عمر وسكن دمشق ووطئ قضاها المعوية وامره على  
 غز الروم في الجرمات ستة ثمان وحسين وقيل قبلها بدمشق وذكر ان معوية حمل احشاه  
 وقال لا يميل بعرض مثله روي له فيما قبل انفرد مسلم منها بعد ثنين وخرج عنه  
 الاربعة وغيرهم **قوله** صلى الله عليه وسلم في الصلاة ذات الركوع وهذا الحديث من جملة اذ لة  
 اما هنا الشا فمعي على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد وسبق تسطه  
**قوله** وليئن عليه بما هو اهله عطف تفسير على قوله ليحمد الله اي ليثن عليه والشا  
 ماعله النبي صلى الله عليه وسلم لا يصحابه من التشهد ففيه اعظم الشا وافضل ويجوز ان  
 يقال صلى الله عليه وسلم من صلاته وهو ظاهر صحيح المص وفيه تنبيه على بعض اداب التما  
 وسبب استجابته والله اعلم **باب** **قوله** المص على ذكر الله تعالى بعد صلاة  
 الصبح **قوله** اعلان الشرف اوقات الذكر في النهار يخرج به الدليل والدعاء فيه افضل  
 منه في النهار لانه وقت التحليات الالهية وفيه ساعات الاجابة ولهذا كان نقل الدليل  
 المطلق افضل من نقل النهار وانما فضل الذكر في ذلك الوقت لكونه تشهد الملائكة قال  
 تعالى وقران القرآن العظيم من سورة اورايت اصلا مقروا على ابن العماد ضرب فيه  
 على قوله في النهار ونقتضي ان الذكر بعد صلاة الصبح افضل منه في جوف الليل **قوله** في كتاب  
 الترمذي وغيره الخ فرواه الطبراني لكن عن الائمة بلفظ انقلب باجر حجة وعمره ورواه احمد  
 والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جابر بن سمرة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الغداة  
 جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس وقال الحافظ بعد خروج الحديث باللفظ الذي اورده  
 المص هذه الحديث غريب **خرجه** المعري عن عمر بن موسى بن محمد الحنظلي عن مسلم عن ابي ظلال  
 في لفظ هذه الحديث فاخرجه ابوداود والطبراني في الدعاء من رواية موسى بن خلف عن  
 قتادة عن انس بلفظ لان افعد مع قوم يدكزوت الله من صلاة الغداة ان تطلع الشمس  
 ايت اليمن ان اعتق اربع رقاب من ولد اسماعيل قال الحافظ وهذا اصح من حديث ابي ظلال  
 يعني الحديث الذي رواه المص عن الترمذي قال وله شاهد من حديث الهريزي عن جعفر الخرج  
 الطبراني في الدعاء وشاهد اخر من حديث الائمة اخرج الطبراني قال الحافظ والخرج يعني  
 الطبراني من طريق يزيد الرقاشي عن انس مثله لكن قال الحانبة من ولد اسماعيل وغيره يذوق  
 لجانع النمر فوجعا بلفظ لان اجلس بعد صلاة الغداة اذ كر الله حتى تطلع الشمس ايت  
 الي مما طلعت عليه الشمس اخرج الحافظ من طريق ابي يعلى اي الموصلي قال الحافظ  
 ووجدت الحديث في ابي ظلال شاهد من حديث ابو عمر قال قال صلى الله عليه وسلم  
 من صلى الصبح ثم جلس في مسجد حتى يصلي الضحى كعتين كتب له حجة وعمره مقبلتين  
 حديث حسن اخرج الطبراني من وجهين سند احدهما ضعيف ورجال الاخرى ان في  
 سندهما الدراوي عن ابن عمر نظر اوله شاهد اخر اخرج الطبراني ايضا من حديث  
 الائمة وعقبة بن عبد جعا ولفظه حتى يبيع سجة الضحى والباقي بقوم النبي **قوله**  
 ثم فقد قال في الحرز اي استمر على كمال ذكره سوا كان قايما او قاعدا او مضطجما والجلوس

بإيضاح الأصل

عن انس وقد خولف ابو ظلال



افضل الا اذا عارضه امره لقيام لطواف او صلاة جنازة او حضور درس ونحوها النبي وما ذكره في  
القيام للطواف جرى علي مثله المحقق الشهاب الراسبي وفي المحقق لا بن حجر واقتي بعضهم بان الطواف  
بعد الصبح افضل من اليوس ذكر الي طلوع الشمس وصلاة ركعتين وفيه نظر ظاهر من الصواب ان الثاني  
افضل انه صح في الخبر الصحيح كما يقرب ذلك لان بعض الامم كره الطواف بعد الصبح ولم يكرم احد تلك  
الامم بل هو على نداء وعظيم فضلها النبي **قوله** يداكر الله جالته **قوله** تطلع بضم اللام **قوله** ثم صاتي  
ركعتين قال ابن حجر في شرح المشكاة اي ثم بعد طلوعها وان لم يرتفع كرم يكمل ركعتين صلاة الاشراف وهي  
غير صلاة الفجر خلافا لمن وهم فيه او من صلاة الفجر بما على دخول وقتها بطلوع الشمس وعليها عند من  
ابننا ما على الاصح ان وقت الفجر لا يقدر ارتفاعها كرم فلا تصليها ما لم الضحى لا بعد ارتفاعها كرك والوقت  
لا بنا في هذا الان العطف فيه ثم المقتضية لتراخي صلاة الركعتين عن الطلوع وليس فيه لغرض  
لصلاة الاشراف الا لو كان العطف بالفا ومثيها على الاصح ان وقت الفجر لا يدخل الا بالارتفاع بل لو ورد  
ذلك لم يبع دلالة عليها ايضا لان التعقيب في كل شي بحسبه كتزوج فولده والارتفاع قريب  
من الطلوع فلا يؤخذ من الحديث نوب صلاة الاشراف اصل النبي **قوله** كانت ثبوتية هذا الفعل وهذه  
الحال المرئية من تلك الوصاف كلها **قوله** كاجر حجة وعرة تامة تامة تامة في المشكاة قال النبي صلى  
الله عليه وسلم تامة الخ قال ابن حجر اعاده ليللا ينزههم ان الوصف بالتمام وتكريره من قوله اشركوا  
لذا المبالغة في تأكيد وصف كل منهما انه تام في مرتبة غير ناقصة وقال ابن الجزري تكريمه بتاكيد المحقق  
ذلك وفي شرح المشكاة لابن حجر فيه ذلك بالنسبة لم كر الوصف بالتمام بما لفته وترغيبا للمعالي  
في الحافظة على هذا العمل بما وفيه ما سابق من نظير النفس من مساوئها الذائبة عن الخلط بها  
وطها يحيا فاستحق ان يلحق حيا عليه ما هو اكمل منه اربا ما لتسوية برح وفضل عليه من النسكين  
النامين انتهى وقال الشيخ الطيبي التشبيه في هذا الحديث وانه ليس للمناسبة بل من الحاق  
النافع بالكمال ترغيبا وقوله تامة وصف لكل منهما وفي الخبر ولا بعد ان تكون الصلاة وصف للمع  
حيث وقعت في مقابله ثلاث سنين من الجماعة والامرار وصلاة ركعتين النبي ويبيح حمل السن  
وكلامه على معنى الطريقة لموافقة من ههنا القابلان للجماعة فرض كفاية ومن ذهب احمد  
القابل بان فرضه عن قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وهذا او اشباهه ورد كثيرا في الحديث  
مثل قوله من صام ثلاثة ايام من كل شهر فكان صام الدهر وفيه قرأ هو الله احد تعدل  
ثلث القران يربو الاجر لغيره وصاعفة بخلاف من فعل فان له الاجر بالمصاعفة المستزعة  
امثالها الي سبعين ضعفا التي سعا بضعف الي اصغاف كثير انتهى **قوله** وغيره اي كالمساي  
فانه رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن ابو ذر وزاد فيه بيده الخير وزاد فيه وكان بكل واحدة قالها  
عق رقبة ورواه ايضا من حديث معاذ وامير فبيد يحيى وميت وقال فيه وكان له عدل عشر  
سئات ولم يلحقه في ذلك اليوم ذنب ومن قاله حين ينصرف من صلاة العشاء اعطى مثل ذلك  
في ليلته كذا في السلاج وكا الطبراني في اوسط وابن السني عن ابى امامة وفيه من قال ذلك ما يبر  
مترق كما في الحصن وكاحد من حديث عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون وفي رواية  
تقديم قوله وبيده الخبر على قوله يحيى وميت وفيه ولا يحل الذنب ان يدركه الا لشركه وكان من  
افضل الناس عملا الا رجلا يقول افضل مما قال قال الخافظ هكذا الرسالة هم ولم يدركوا من  
ولا معاذ او اخرجه لحد هكذا او عبد الرحمن لا تثبت صحته قال الخافظ بعلمنا في الحديث  
من طريق الترمذي ومن طريق ابن ابى الضيا المقدسي باللفظ المذكور في الكتاب هذا الحديث  
حسن غريب واخرجه النسائي من طريق عبد الرحمن بن غنم عن ابى رومان اخري عن عبد الرحمن  
عن معاذ بن جبل بدل ابو ذر وزاد في المتن من طريقين بعد يحيى وميت بيده الخبر وقال بعد  
تخرجه شهر ضعيف واخرجه الخافظ من حديث معاذ بن جبل قال والحديث كما ذكر في رواية ابو ذر  
لكن ليس فيه وهو ثاب رحليه وزاد فيه وذكر فيه قدر عشر سئات وزاد في اخره ومن قال

ذلك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ذلك حين ينصرف من صلاة المغرب اعطى مثل ذلك لبلته وقال الحافظ اخرجته المناجى في اليوم  
والليلة والمعروف في اليوم واليلة ايضا واخرجه الطبراني في الدعاء لكن قال عن ابو هريرة بدل  
عن معاذ واخرجه جعفر العزالي في الذكر في الف الجميع فقال عن عبد الله بن عبد الرحمن بن  
حسين عن شهر قال حدثني ابو امامة وذكر الحافظ لزيد بن ابي امامة طريقا لخري وفي المتن بعض  
بما لفظه والحديث شاهد من حديث ابو الانصاري وسبق ذكره في الباب الذي يلي هذا الباب  
ان شاء الله تعالى والحديث شاهد ايضا عن ابو الدرداء الخرجة الطبراني في الكبير بسند حسن ولفظه  
كالتردي وفيه يحيى ويحيى بيده الخبر وزاد في اخره وكان له بكل كلمة عن ربيعة بن ولد اسمعيل  
من كل ربيعة اثنا عشر الفا ومن قالها بعد صلاة المغرب كان له مثل ذلك ووقع الحديث في الصحيحين  
والموطأ من حديث ابو هريرة لكن ليس فيه التقييد بصلاة الصبح والزيادة التي في المتن  
التي **قوله** وهو ان رجلاه اي اطرافهما كان في التشهد قبل ان يهبط **قوله** قبل ان يتكلم  
اي باجني كما سبق **قوله** ورفع له عشر درجات ان قلت ما الفرق بينهما وبين العشر حسنة  
قلت يمكن الفرق بان الحسنات هذه تكتب له في كتاب حسنة وتوزن معها وتؤخذ فيما  
عليه من الحقوق كما يحسنه بخلاف العشر الدرجات فانها تؤخذ له بعد دخوله الجنة  
لا وزن فيها ولا اخذ منها فما نوعان متغايران تتغير احكامها التي ذكرتها كما في شرح المشكاة  
ما من حجر وحرس من الشيطان افرده مع انه اشد لكرهات لبيان ان الحد منه ينبغي  
ان يكون اقوى من سايرها **قوله** ولم يتبع في روايته اهدر ولا يحل علي يعني يتبرح لان الروايات  
يفسر بعضها بعضا **قوله** ان يدركه اي الحنفية وببساطة بالكتابة به من ساير  
جوانبه حتى يركبها بالعقاب الذي عليه الخ لوله بما قاله في حرمته التوحيد الامن حرمها ودخوله  
في ساحة الذكر لا يمنع سورها **قوله** الا اشرك بالله تعالى اي فانه ان وقع منه لكونه لا يفر  
ولا يكفر بل ليل ان الله لا يقفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويحيط به وببساطة  
بالعقاب الذي عليه بخروجه من ذلك الحصن الحصين ورضاه بولاية الشيطان الرحيم  
اللعن فحشره في الدرك الاسفل من النار **قوله** وفي بعض النسخ الخ قال الحافظ وهو رواية  
البيهقي السجني عن الجبوتي وهو غلط لان سنده مضطرب وسهري حوسب مختلف في توثيقه  
وسقط في سنده راويين زيد بن ابي نيسة وبين شهر بن حوشب وهو عبد الله بن عبد الرحمن  
ابن حسين وهو عتد غير الترمذي من باقي الروايات ثابت هكذا الزيد عبد الله عن شهر  
عن عبد الرحمن بن غنم وفي سنده اختلاف اخر بينه الحافظ وقرعاه في المشكاة للترمذي  
كما في بعض النسخ التي اشار اليها المصنوع وزاد غريب ويحتمل ان يكون ساقط اصل المؤلف  
او ثابته وسكت عنه لعدم تعلق عرضه به او لعدم منافاة تلك الغرابة عنه لقبوله  
وروي في سنن ابوداود والبخاري وكذا رواه النسائي في الكبرى وابن حبان في صحيحه لكن قال عن  
الحرف بن مسلم التميمي قال في السلاح وعند ابوداود عن الحرف بن مسلم عن ابيه مسلم بن الحرف قال  
ابوعمر بن عبد البر وهو القصاب ان شأ الله تعالى وسئل ابو زرعة الرازي عن مسلم بن  
الحارث او الحارث بن مسلم فقال الصحيح الحارث بن مسلم بن الحرف عن ابيه وقال ابو حاتم الحرفي  
ابن مسلم نا بعلي بن ابي بصير الحرفي في كتابه في كتب السنة سوى هذا الحديث انه لم يسم السلاح  
قال الحافظ وهو حديث حسن قال ابو زرعة ابو زرعة وابو حاتم رواية الحرف بن مسلم عن ابيه  
مسلم بن الحرف وصنيع ابن حبان فينتهي خلاف ذلك فانه اخرج الحديث في صحيحه عن مسلم  
ابن الحرف عن ابيه الحرف بن مسلم فكانه ترجح عنده ان الصحابي في هذا الحديث هو الحارث  
ابن مسلم انتهى **قوله** عن مسلم بن الحارث قال في اسد الغابة مسلم بن الحرف بدل التميمي روي  
عنه ابنة الحارث بن مسلم قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله في سرته فلما هجمنا على القوم  
تقدمت اصحابي على فرسي فاستقبلنا النساء والصبيان يصيحون فقلت لهم تريدون ان تجزوا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قالوا نعم قلت قولوا الشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فقالوا ها فلان في احكام وقالوا الشرفنا  
على الغيبة فمن غشنا ثم انصرفنا الى النبي صلى الله عليه وآله فاخبروه فقالوا قد كتب لعن من الاجر من كل انسان  
كذبا وكما لم قالوا ان اصليت المغرب فقبل اللهم اجزي من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم من  
ليلتك كتب لك جوارتها وان اصليت الصبح فقال مثل ذلك فانك ان نمت من يومك كتب لك جوار  
من ماتم استبره وقال الخرجه الثلاثة لعنه ابن عبد البر وابن منده وابو يعيم انتهى وقد اخرج الحديث  
بطوله ابن حبان الا انه سماه الحرف وسمي له مسلما تقدم وراذ فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال له اما اني ساكتب لك كتابا لا يمتد من بعدني اوصي بك قال فكتب في كتابا وختمه ودفعه الي  
قال ثم اتيت ابا بكر بالكتاب ففضه وقره وامرني بعباطم ختم عليه ثم اتيت عمر ففعل مثل ذلك  
ثم عثمان ففعل مثل ذلك قال يعني ولد لثارث وثالثه لثارث وثالثه لثارث فم يزل الكتاب عندنا حتى  
يخلفني عمر بن عبد العزيز فقراه وامرني بعباطم واخرجه للحافظ وغيره **قوله** اجزي من الاجرة اي  
انحططي **قوله** سبع مرات ظرف لقال يجزيك سبع مرات ولعل التكرار في هذه العدد مرات  
سبعة اواب النار وطبقتها اوسبعة اعضا التكرار **قوله** جواراي خلوص بها اي من النار اي دخولها  
او خلوه فيها الشارح حسن الخاتمة والجوار في اصل النبوة تكون مع الرجل في الطريق حتى لا يدفع احد  
من المروءة فلا يدفعه الاخذ القسم وذكر الصديق الاهد في جوار الزبي ايضا **قوله** ورويتنا  
في مسند احمد للح ورواه النسائي والكثيري وابن حبان وقال في روايته ان اصله اوصي بساكن وابو يعيل  
واخرجه الدارقطني في الافراد والطبراني في الصغير في الحصن وهو حديث حسن لشاهد كذا قال الحافظ  
واخرجه من طريق **قوله** اسالك علما فانما اي شرعا لعليه وقدم على ما بعده لانه طريق في معرفة الحلال  
واسباب القبول والبرائة الحصن تقديم سوال الرزق عليها قال شارحه وقدم على ما بعده لانه اساس  
لها را بغيرها دونه كذا قال في كتابي الطيبات واعلموا اني **قوله** وعلا من قبلنا بفتح الباء اي  
مقبول بان يكون مقرونا بالانحصار **قوله** ورزقا طيبا اي خلاصا مما يلقوه مجتبا على الطاعة  
والعبادة **قوله** فيه اي في كتاب ابن السني في الحصن ولم يبال اليها م عود الضمير لغير من احد  
ومن بعد ذلك الفاعل ان الضمير يعود ما قرب مذكورا لا لقرينه قاله الحافظ **قوله** عن صهيبي  
لم ينسبه هنا ولا في كتاب ابن السني والمستحق بصهيبي من الصحابة اثنان صهيبي بن سنان  
المشهور بالروحي احد المعديين في كتبه وصهيبي بن النعمان في اسد الغابة **قوله** بعد صلاة  
الغرة في الحصن بعد صلاة الضحى كما هو في اصل صحيح من كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني  
وفي نسخة منه بعد صلاة الضحى والله اعلم **قوله** لك لحاولي جوكك وقوتك وعونك وهو لك  
احاولي اعالج اموري وقال البيهقي اي اطاب **قوله** اصاول اي ادفع من الصيال  
وقال ابن الجوزي اي اسطروا قهر **قوله** اقاتل اي احاصم والجاهد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا  
الذكر من التبري من الحول والقرع ورد الامر اليه تعالى **قوله** والاحاديث في معنى ما ذكرته كثير  
قال الحافظ منها حديث صهيب ايضا ومنها ما جاء ان كعب الاخبار قال ان اذ اود عليه السلام كان  
اول ما فرغ من صلاته قال اللهم اصلح لي ديني الذي جعلته عصمة امري واصلح لي دنياي التي  
جعلت فيها معاشي واصلح لي آخرتي التي جعلت فيها معادى اللهم اني اعوذ بربك من سخطك  
الحق قال كعب وحديثي صهيب ان النبي صلى الله عليه وآله كان يهرق بدمعته اذا دعا من صلاته قال  
الحافظ حديث حسن اخرجه النسائي مختصرا وابن خزيمة وذكر النسائي فيه اختلاف وقال ابو مروان  
يعني الراوي عن كعب لهدن الحديث لا يعرفه وذكر غيره انه صحابي وعده هذا الحديث من روايته  
الصحابي عن التابعي ويقال ان اسمه محبت بجملة ومثلثة وقيل ابو م ويكونه تابيعا فقد توالي  
في سنده اربعة تابعيون على سلفهم موسى بن عفيفه عن عطاء بن ابي مروان عن ابي عن كعب  
انتهى ومن المحاديث ما اخرجه الطبراني في الدعاء من حديث انس قال جاء رجل الى النبي  
صلى الله عليه وآله فقال يا نبي الله افديني فاني شيخ سني فلانك شر علي قال علمك دعاء تدعونه

كلما صليت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بها صليت الغداة ثلاث مرار في تلك ابواب الجنة تقول اللهم اهدني من عندك واقصر علي من فضلك  
 واسمع علي رحمتك وانزل علي بركتك هذا حديث غريب رجاله ثقات العباد بن عبد الصمد ابي  
 الراوي عن انس فضيف لكن له شاهد من حديث قبيصة كما مررت بحجر ولا شجر ولا مدر الا  
 استغفر لك اذ صليت الفجر فقل لا افسح ان الله العظيم سبحانه فذكر الحديث فيه قال اللهم اني  
 اسالك مما عندك بعد ان اذكر احوال سنة ولولا الرحيل اليهم لكان السند حسنا انتهى **قوله**  
 نعم كان المراد ترفع شكواها اليه من ذلك الفعل والعجز في اللغة رفع الصوت وفي الحديث  
 افضل الحج والعج والشيخ كاك في النهاية العج رفع الصوت بالثبوتية **قوله** الظلم يكسر اللام ه  
**قوله** بعد صلاة الصبح اي لانه انقضى النهار ومقتضاه فهو حري بان يعجز بالطاعات  
 وفي النوم ترك ذلك وايضا فهو وقت قسمة الارزاق والنايم معرض عن اثر ذلك وقد بينت  
 في جزيل الغنايم فيما بينه فيد ايقاظ النائم انه بين ايقاظه ان نام بعد طلوع الفجر وقيل  
 طلوع الشمس لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال الصبغة تذهب الرزق وعن بعضهم قال  
 ابن العباد واظنه عن عبد العزيز انه راي اباه نائما في هذا الوقت فايقظته وقال الارزاق  
 تقسم وانت نائم وساق التلمس في شرح الشفا مثل هذه الفتحة عن العباس رضي الله  
 عنه وزاد فانما النوم على ثلاثة اقسام حقيق وهو بعد صلاة العصر ليلامة الاسكران  
 او شيطان وخلق وهو القابلة وخرق وهو بعد الصبح انتهى ومحل ان كان غير عدا والابان  
 عليه النوم ولم يقدر على دفعه فلا بأس وفي الاحكام السلطانية لما روي لما اراد ابن الزبير  
 هدم الكعبة ارسل الي عبيد بن نمر فقبل هونايم فارسل اليه وايقظه وقال انما يدعك ات  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الارض تضيق الي الله من نومة العباد انتهى فاذا نمر فروع  
 في غريب ابي عبيد في حديث عمر اياكم ونومة الغداة فانما مضى بمحرمه **قوله**  
 ابو العباس المحضف بين الطبيعة والمجهر مقطعة الكاح انتهى وفي شرح الشفا للثقات  
 قال عبيد الله بن عمرو بن الحارص رضي الله عنهما النوم على ثلاثة اوجه نوم خرق ونوم  
 خلق ونوم حرق فاما نوم الخرق فنوم الضيق تقضي الناس حوائجهم وهونايم واما نوم الخلق  
 فنوم القابلة الي نصف النهار واما نوم الحرق فالنوم حين تحضر الصلاة والنوم بين العشاءين  
 يحرم الرزق انتهى قال الحافظ في التتبع واخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن خوات رضي الله  
 عنده قال نوم اول النهار خرق واوسطه خلق واخره حرق وسنده صحيح انتهى وفي الادب  
 المفرد للجاري عن خوات بن جبير قال نوم اول النهار خرق واوسطه خلق واخره حرق وفي  
 ترهة العيون لجم الدين بن فهد النوم في اول النهار قيلولة وهي القدر وعند الضحى  
 قيلولة وهي القنور وقيل الزوال قيلولة وهي الزيادة في العقل وبعد الزوال قيلولة اي حيلة  
 بينه وبين الصلاة وفي اخر النهار قيلولة اي تورث الهلاك انتهى **باب**  
**ما يقول عند الصباح والمساء** في القاموس الصباح الفجر اي اول النهار والمساء عنده  
 انتهى قال العلقمي في شرح الجامع الصغير قال حينما نحي الشيوخ فاذبح وهي عزيرغ  
 النفل فرع اول المساء من الزوال ذكره الفقهاء عند كلامهم على كراهة التواك للقبائيم بعد  
 الزوال اما الصباح فنار من تعرض له وطائما فصحت عنه الحان وقفت عليه في ذيل  
 فصبح تغلب للعلامة موفق الدين البغدادي قال الصباح عند الحرب من نصف  
 الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى اخر نصف الليل الاول انتهى مما نقله قلت ومن فوايده  
 انه يشترع ذكر الفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء وهذا واضح في الاذكار  
 التي فيها ذكر المساء والصباح اما التي فيها ذكر اليوم والدليلة فلا يتناقض في ذلك اذ اول  
 اليوم شرعا من طلوع الفجر والليل من غروب الشمس انتهى وقال ابن حجر في شرح المشكاة  
 بعد كلام الموفق والمظاهران المراد في الاحاديث بالمساء او اول الليل والصباح او اول النهار

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ثم رأيتني في شرح سيد الاستغفار ذكرت لذلك زيادة وهي قوله ومن اطلقه المساعلي ما ذكر ان من غروب الشمس  
ايوم والصبح على ما يأتي اي طلوع القمر يؤخذ ما قدرناه سابقا ان الاذكار المغندة بالصبح والمساء ليس الا  
فيما حقيقتها من نصف الليل الى الزوال في الاول ومنه الي نصف الليل في الثاني كما نقل عن علي بن ابي طالب واما المراد بها  
العرف من اوابل الغار في الاول واخره في الثاني ويؤيد ان ابن اميركوم الاموي يؤيد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان لا يوضه الاذان الثاني الذي هو علامته في فجر الصادق حتى يقال له اصحبت واصبحت والصبح ابتداء  
من هذا الوقت وما قرب منه لاسن نصف الليل وشرع الاذان منه عندنا لا يدل على انه من حاليه صباغها  
اوسبقه لذلك ابن الجزري فقال من قال ان ذكر المساعلي يدخل في الزوال فكيف يعمل في قوله اشكك خير هذه الليلة  
وما بعد ها وهل يدخل الليلة الا بالخراب التي سبقه ايضا لذلك العلامة الرداد وزوارديان في هذا الوقت  
في كل منهما فقال في موجبات الرحمة وعزائم المخضرم وقت اذكار الصبح من طلوع الفجر الى الصبح وما بقى وقتها  
فحسب الصبح مسبق عليه والمخاض منه من طلوع الفجر الى ان تكون الشمس من ناحية المشرق كهيته من ناحية  
المغرب عند العصر ووقت اذكار المساء من بعد صلاة العصر الى المغرب الى ان يمضي ثلث الليل ونصفه  
وانه اثلث وقال ابن حجر في شرح المشكاة في العلامة على حديث عثمان اثنى في الباب ثم ظاهر في صياح  
ومسا وحيل ليصبح وحسن عيسى انه لوقا اثنى النهار والليل لا يحصل تلك الفائدة وعظيم بركة  
الذكر يقتضي الحصول وسياق في الكلام على ذلك الحديث لئلا المقام مزيد **قوله** فجر يفتح الميم على  
الرفع **قوله** وسبح مجد ربك فان في اكتشاف مجد ربك في موضع الخالي وان كانت جامدة لم يكن على ان  
وفقك للتسبيح وانما تك عليه والمراد بالتسبيح الصلاة او على ظاهره **قوله** والابكار قال في اطلوع  
الابكار كما بينت طلوع الفجر الصلاة الضو قال الزجاج ابي الرجل يبارك ويكره في كل شيء تقدم  
فيه انتم **قوله** قبل طلوع الشمس قال الواحد يبريد الفجر **قوله** وقبل غروبها يعني العصر **قوله**  
واذا ذكر ربك فان ابوحيا في النهار المراد تعالي بالسمع والاصوات اذ كل شيء قد ايقظ  
واذا قرى القرآن الآية ارتقى من امرهم الى امر رسوله صلى الله عليه وسلم يدرك الله تعالى ونفسه  
اي يجيبه يراقبه ويذكره في الحالة التي لا يشعدها احد وهي الحالة العليا **قوله** ربك اي ملك امرك  
في نفسك متعلق باذكار ونورها وخيافته وودون الجهر معطوف على قوله في نفسك اي اذكر في نفسك  
وذكراد ون الجهر اي يدركم بالقول الخفي الذي يشعرونه في الخفوع من غير صياح ولا تصويت  
كما بناجى الملوك ويسجد من الغائب وقال صلى الله عليه واله وسلم لا تقربوا الصلوات ولا الصلوات الا  
لا تدعوت اسم ولا غابيا اربعوا على انفسكم **قوله** بالغد وقال في النهار كان جعل الغداة فتو  
مقابل الجمع وهو بالاصالة وان كان مصدر الغداة فهو على حذف تقديم باوقات الغد والظاهر  
اقتضاه الامر بالذكار على هذه بن الوقتين وقت المراد بها الاوقات اي سايرها واقتصر عليها  
لانها طرقت للاوقات انتهى مع بسير تعبير **قوله** جمع اصيل مثله في النهار في جيان والصلاح  
لا بن همام وغيرها لكن قال الواحد في الاصل واحد الاصل اصيل قال الزجاج م  
الاصال العشا يجمع الجمع انتهى وهو مخالف بحال المم وفي مفردات الرابع ما يؤيد كلام المم وهو  
قوله الاصل العشا يقال للعشبة اصيل واصيل تجمع الاصيل والاصال وجمع الاصيل اصائل  
انتم في نصوص بان اصال جمع الاصيل كاصل انه جمع مجعد **قوله** وهو ما بين المغرب الى قال  
الرداد في موجبات الرحمة وهو المساء في اعتباره في الاحاديث الواردة في اذكاره واد عينه  
فهو محل الذكر المتيد بالعشا والمسائي في العبد فيه بما قال به من بعد صلاة الصبح الى طلوع الشمس  
من الذكر الا ان اخص به الصبح وان عرض حارض وشغل شاغل عن الاتيان بما ذكر في هذا  
الوقت اتي به بعد صلاة المغرب فان حل المسابا في عليه الى وقت العشا مقدمة وموخر  
انتم **قوله** ولا تظرد الذين يدعون ربهم بالغداة والخ في النهار قال سعد بن ابوقاص فترت  
ثبت سنة في وفي ابن مسعود وصهيب وعار والمقداد ولبلال قالت قرين ان الارض ان تكون  
طولا اتبا عا فاطردهم عنك فترت ولما امرت علي بانذار غير المتقين لعلم بتيقن ارد ذلك

بتقريب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تتقرب المنقبين والكرامهم وزمناه عن طردهم ووصفهم بموافقة ظاهرهم لباطنهم من دعا  
 بهم وخلوص نياتهم والظاهر في قوله يدعون ربه ليس الونه ويجاؤون اليه ويقصدونه  
 بالادعاء والرغبة وذلك في زراد المسبحته افواك والمراد بذلك باقها الصلاة العباد  
 تعلم القران دعاء الله بالتوحيد والاخلاص له وعبادته انتهى **قوله** بالعداة والعشى  
 كناية عن الزمان الذي لا يبرأ منها خصوص زمانها كما يقرب الحرسه كثره واصلا يريد  
 على كل حال فكيف بالعداة عن النهار والعشى عن الليل او خصهما بالذكر ان الشغل فيها غالب  
 على الناس ومن كان في هذين الوقتين يغيب عليه ذكر ربه تعالى ودعاؤه فكان في وقت  
 الفراغ اخلب عليه انتهى **قوله** يريدون وجهه جهته كناية وذو الحال الراوي يدعون  
 وهي القائل ويدعون هو العاقل قال الواحدي قال ابن عباس يطالبون ثواب الله ه  
 ويقالون انت غامضات الله والمعنى يريدون الله يطاعتم ويدكر لفظ الوجه للتعظيم  
 كما يقال لهذا الوجه الراوي في الحديث عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض  
 على ابي ادم بين يدي الله في صحف محتتمة فيقول الله هذا اما اريد به وجهي وهذا  
 لم يرد به وجهي ولا اقبل الا ما اريد به وجهي انتهى وفي النهي وجهه هو كناية عن الله سبحانه  
 ان الجسامة تتجمل بالنسبة اليه تعالى وفي **قوله** القاضي بهم الذين جعلت في تاويل الايات  
 والاداءات المتشابهة لعلنا ان اطلق الوجود الاله الكبرية فالمراد به الذات المقدس  
 وغيره بالوجه على اعادة العرب الذين ترك القران بلغاتهم ليقول لهم فعلت  
 ذلك لوجهك اي لك وكفى عن الذات بالوجه لانه المراد عن الانسان غايابه بتمثيله  
 عن غيره وان الراس والوجه موضع الفهم والعقل والحسن المقصود من الذات وان الوجود  
 مخصوص بمزيد الحسن والجلال ويظهر عليه كما في القلب من رضى وغضب فاطلق على الذات  
 مجازا وقد يعبر بالوجه عن الرضى وسبب الكناية عنه ان الانسان اذا رضى بالشيء اقبل عليه  
 بوجهه وان اكرهه اعرض بوجهه عنه ويطلق الوجه ويراد به القصد ومنه قول الشاعر  
 رب العباد اليه الوجه والعجل انتهى وهذه اكلة بنا على مذهب الخلفية القائلين بالتاويل  
 وهو الحكم ومنه سبب التلطف في ذلك وامثالها تنزيهه تعالى عن ظاهره ونفوس المراد منه  
 الاله تعالى وهو اسرار وسوا لهذا المقام مزيد **قوله** الالهية بحركات الحروف الثلاثة  
 كما تقدم فيما يقال في المسجد والمراد في قوله فتطردهم فتكون من الظالمين قال الواحدي  
 قال ابن الانباري عظم الامر في هذه على النبي صلى الله عليه وسلم وخوف بالذخول لجهته الظالمين  
 لانه قد هم بتقدير الروسا او الالم على الضعفا ذوى المسالك فاعلمه الله ان ذلك  
 غير جائز وانقله ايضا ابن الجوزي في زراد المسبح **قوله** قال لعل اللغته الحكاية في النهاية  
 ثم قال وقيل ان من زوال الشمس الى الصباح وحكى الم في باب ما يقول بعد زوال الشمس  
 على ابو منصور الزهري ان العشى ما بين ان تزول الشمس الى ان تغرب انتهى وفي  
 المذهب العشى من المغرب الى العتمة او من زوال الشمس الى طلوع الفجر والعشى والعشية  
 اخر النهار انتهى ووالعرب المشهور انه اخر النهار **قوله** انا سخر الجبال معه سبحانه  
 قال الواحدي في تفسير سورة سبا كان اذا سجد داود سجدت الجبال معه وقال في سورة سجان  
 في قوله تعالى وان من شئ الا يسخره اي يسخره له ويخضع فصرف السبح الى لازمه وقال  
 السوطي في الخلاص يسخر ملتبس بحرفه اي يقول سبحانه الله سبحانه ولكن انتبهون تسببهم  
 لانه ليس بلفظ انتهى وهذا اظهر التنزيل والتلفظ لا يتوقف على حركة اللسان كما هو الصحيح  
 عند المتكلمين لان الذي اقدر اللسان على المنطق يوجد بغيب سبحانه وتعالى وقال ابن حجر في  
 شرح المشكاة والظاهر انه بلسان المقال لان الاصح عمل النصوص على ظاهرها ما لم يكن **قوله**  
 بالعشى والاشراق قال الواحدي روي عن ابن عباس بطرق انه نزل السبح بالاشراق في هذه

ت  
الصحيح









العود الى ساحتك الخلية بلسان الاعتذار والقيام في حال الذنوب انكسار **قوله** لا اله الا انت اي فلا يطلب  
من غيرك شيء لانه مقهور بضع نفسه لا يدفع الضمير لوما احسن قول الكفار الكبير ابن الحسن الشاذلي  
ابيت من نفع نفسي لنفسى . فليسف لا ايسر من نفع غيري لنفسى . ورويت الله لغيري فكيف لا ارضيه  
لنفسى **قوله** خلقتني شرح بيان التزمية المذلول عليها بقوله انت ابي **قوله** وانا عبدك اي مخلوقك وعملوك  
جنته خالته عتقه او عتوقه وكذا اجتهد وانا عبدك الى **قوله** علمي عندك ووعدك قبل عبدك ما غاهدتني به  
بلايمان المنوفة يوم السبت من ايام انا قديم قال ما غاهدتني في الايام الا اقرار بربوبيتك وقيل عبدك ابي  
ما غاهدتني ايامي مني به في كسلكه ولبسان ابيتك من القيام بالتكاليف ووعدك اي مستحضر والمثوبة  
والاجر في العبي على هذه العهود وانا موقن بما وعدت به من المبعث والتشور واحوال القيامة فالمصدر  
مضاف لغاعله وقيل ما غاهدتني على ما في الايام الا اقرار بالوحدانية الماخوذ يوم السبت بربك ووعدك  
اي ما وعدتني به من الوفاء بذلك فالمصدر مضاف لمفعول قيل ولا يوجد ان يراد الجمع من الكلمة الجامعة  
ما ذكره غيره في ذلك مما يحظره **قوله** ما استطعت اي قدر استطاعتى فما مصدر به ظرفه وانتهى  
لاستطاعتك اعتراف بالمعجز والقصور عن كفاها لو اريد في حقه تعالى لا اقدر ان اقوم بعهدك بحق القيام به  
لكن الخبير قدر طاقتي قال صاحب الثبانية استثنى بقوله ما استطعت موضع القدر السابق اسره اي ان كان  
تو جري القضاء على ان انقض العهود يوما فاني اميل عند ذلك الى الاعتذار به في الاستطاعة في رفع  
ما قضيت **قوله** ابواقك الممعناه اقر واعترف قال في ذلك للاح واصلاه من يؤت بك اذا التخلية  
ومنه قوله تعالى فلما اوعى غضب على غضب قال بعض المفسرين معناه اختلوم ورجوبه انتهى  
**قوله** وفي شرح المشكاة اصلاه التزم والانسب هنا اقر واعترف ثم هو بمنزلة من فخره بوجه مضمونة  
وبعد الباء وهنق وقال ابن الجزري اي التزم وارجع واقر واعترف بالنعمة التي انعمت بها علي **قوله**  
وابولك بدني معناه الاعتراف بالذنب والاعتراف به ايضا لكن فيه معنى ليس في الاول لان العرب  
تقول يا فلان بدني ان اخطرتك كرها لا يتطبع دفعه عن نفسه ولذا اورد في بعض الروايات  
المعجزة ابو تيجانك على وابو بدني بائيات لك مع المنعم ووجدتها في ذنبي وهو ادب حسن  
وقال الشيخان في شرح المشكاة وابو بدني اي الذنب العظيم الموجب للقطعة لولا واسع عفوك  
رها مع فضلك انتهى ولعمرك في المرقاة بانه ذنوب وعقوبة منه ان هذا اللفظ المنوم وهو معصوم  
عن الذنوب انتهى وكذا تقول ليس في هذا اثبات وقوع الذنب منه كما لا يثبت عليه وسلم  
حتميا في العصاة انما المقصود انه لكل فضله ونقصه لربه يربى ذلك وكما قال الامام شاذلي  
اتهامه لنفسه ومثاله في الشاهد ان البري من الذنب المقرب مثلا ان قال الملك اناسي في  
حقك وخذلك عذمته تواضعا وسما لتلقيه عند ذلك الملك وليس فيه اثبات للذنب والله  
اعلم وقد تقدم لانه انظير في ما كان كثير منها في دعاء المقتدر وقال الطيبي اعترف اوليات  
تعالى نعم عليه ولم يقيدهم ليشتمل كل الانعام ثم اعترف بالتقصير ولانه لم يبق ما يشكرها وعد ذنبا  
مباخر في التقصير وهضم النفس انتهى ولطيفه ان محرابه لا يتفرد عليه ما قرنه بها التبريع  
المفرغ ما بعد ما قبلها في قوله فاغفر لي وفيه ان الاعتراف المتقصي لمعناه اعتراف بوجود  
في كلام الطيبي فينا سب تبريع سؤال الغفران عليه ولذا قال في البرقاة ان كلام الطيبي في كل  
الحسن **قوله** فانه لا يغفر الذنوب اجمعين باظهار خروج الكفر منها فلا يغفر وحتى الكفر  
اذ كان الغفران بالتوبة من العصيات **قوله** اعوذ بك الخ ما فيه مصدرية او موصولة اي  
اعوذ بك من صدغي او ما صنعت مما استطعت على كيف نفسي عند من الاعمال التي تؤدي بصاحبها  
الى الهلاك الهدي والعداب الشديد قال في الحزب والمراد به غفران الماخذ وعدم الاضرار  
ولذا كان سيد الاستغفار **قوله** فانت اي في ليلته كاجاء في رواية اخرى للصحيح **قوله** دخل  
الجنة اي ابتد من غير دخول للشيطان الغالب ان المؤمن بتحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يصح  
الله تعالى فيفضل فيعفو عنه ببركة هذه الاستغفار اشار اليه الكرماني جزا بانه قال المؤمن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







عن يزيد بن رومان عن عامر بن عقبة وفي رواية التلميذ عن عقبة بن عامر بن عقبة عن ابي عبد الله الله لا سئل ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وضع يده على صدره وقال قل فلما ادركنا اقول قد ذكر غول الحديث المتقدم وقال  
فيه هكذا فنعود فما نعود المنعودون بنهائين قاله النسي بعد تزجيده هذا اخطا انتهى قاله  
المخالف ولبس هذا الاختلاف قلت للحديث حسن وتوقف في تصحيحه وانفتح ما سقته انه ليس  
في الكتب الثلاثة وغيرها عن عبد الله بن حبيب قال في السلاج ليس لعبد الله بن حبيب عند المشقة  
سوى هذا الحديث وقال البرقي لعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان وقال ابو الفرج بن الجوزي  
له ثلاثة احاديث وخيب قال المصنف بضم الخاء المعجمة زاد في الخبر وموحدتين بصغر وهو كما في اسد الغابة  
عبد الله بن حبيب الحديث حليف لانها اعداده في اهل المدينة له وايضا صحته ثم استدل الحديث  
الذكر وقال لخرجه الثلاثة يعني ابن مزيه وابا نعيم وابا عبد البر **قوله** قال اي قرأ قوله قل هو  
الله احد اي قرأ هذه السور الثلاثة الملقبة بسور الله احد والمعونة تبين قيل وكان قوله الاخلاص  
بترلة اثنتا عشر اذ دعا لتفديد سرعة الاخلاص **قوله** ثلاث مرات اي فان من ادب الدعاء للخلاص  
واقدم التثنية **قوله** تكفيك هذه السور اي تدفع عنك **قوله** من كان شي قبله من فيه زايدة  
بيد فح ويصح ان يكون لا نبذة الغاية اي تدفع عنك من اول مراتب السور والخبرها ان تعييبته اي  
بعض كالموع من انواع السور قيل يحتمل ان يكون المعنى بتقديرك عن كل ما عداها وانما جعل وجهه ان يوزع  
الاخلاق تعدد ثلث القرات وورد لن يقرأ سورة البقره عند الله من قال عند رب الفلق رواه احد  
والشاشي والدارمي من حديث **قوله** واعتزض بالله اذا افسر بك في المساسق والبلغ معنى ابلغ في التعميد  
من كل سورة فوجه ذكر الثلاثة في الحديث المذكور واجيب بانتم على فعلية ولم كان يجبر بالتحليل  
او لا ثم بالكتاب اعلا ما بتمت الله تعالى عليه وعلى امته انه اعطوا ذلك الاسباب فان خزانة الثلاثة تكفي  
من كل سورة لم عظمت عليه المنة فاخبرنا وسطها وخلاصتها في ذلك غرض الكفاية بها ووجدنا ما يمكن  
الجمع ايضا بان يجعل من كل سورة خاصا بالثلاثة وهو ما في حديث الباب وقال عوذ برت الفلق ابلغ  
اي عند الله في كفاية شي مخصوص من انواع السور قبل **قوله** اعلى بعد ان يكون المراد في حديث بعد  
البلغ من قال عوذ برت الفلق اي وقال هو الله احد وقال عوذ برت الناس يغير بيته حديث ابن حبيب  
في سنن الخبر **قوله** والترمذي اي وقال هذا حديث حسن **قوله** وغيرها قال في المراجعة قال  
ابن الجوزي رواه واحد والاربعه وابن حبان في صحيحه وابوعوانة والفظم في الصباح النشور في المساء  
المصير قلت وكذا رواه البخاري في الادب المفرد وخرجه النسي في الكبرى كما قاله المصنف قال  
والخرجه الترمذي وابن ماجه بصيغة الامر في الصحيح اقدم قليلا في سند كل منهما مقال قال ابن الجوزي  
وذا في اورد اورد وفي الخبر نقل عن ابن الجوزي يقال نشر ينشر نشورا اذا نشر بعد الموت ولد انما  
ان يقال في الصباح واليه النشور فانه يقع في القيام من النوم وهذا هو الصحيح والحديث ورواه  
ابوعوانة في صحيحه وغيره وكذا ورد غير ذلك فانه وهم من الراوي انتهى وتيسر به انما ذكره  
في صحيح المصنف انه جاء في اورد فيها النشور في الترمذي فيها المصير انتهى ويجوز انه مجرد  
تعيين المناسبة المعنوية ولا يجوز الظن بالوهم وغيره فيما ثبت من الروايات لا سيما  
ورواية اورد والترمذي اكثر اعتبارا من روايته ابو عوانة مع ان مودي النشور والمصير واحد وهو  
الرجوع الى الله تعالى بعد الموت نعم المغاير بينهما كما علم على ان قوله بك يحيى ياسبه النشور وبك موت  
يناسبه المصير فبعد نوع كذا ونشروا في ايها فان الهمام الكسب فيناسب الاقتران واليثار محل الكون  
فيما ياسبه المصير انتهى **قوله** بالاسانيد الصحيحة قال المصنف بعد خروج الحديث انه حديث صحيح عن ربه  
**قوله** وان اصنع اي دخل في الصباح **قوله** بك اصنع اي بسبب نعمة ايجادك وانما ادركه  
اصنعنا والظرف خبر مقدم على خلاف مضاف **قوله** وبك يحيى الخ حكاه في الحال التي يعني يستمر  
حالتها على هذا في جميع الاوقات وسائر الاحوال ومثله حديث حذيفة السابق في باب ما يقول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذا استيقظ من نومه اللهم باسمك احيا واموت اي لا انفك عنه وتقدم في ذلك الباب الكلام على  
 الخبر كما ينبغي عن العادة والمقصود من ذلك التبريز من الحول والقوة **قوله** المشهور في الحديث  
 بعد الموت والتصرف بعد المجمع **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ وكن ارواه ابوداود كل في الحسن  
 والاسلام **قوله** زاد الاخير ورواه الحاكم وزاد فيه بعد قوله تلك ثلاث مرات ويرفع بها صوته زاد  
 الحافظ واخرجه النسائي وابن خزيمة والحديث صحيح غريب قال وقد وجدته شاهد اعن ابن  
 عمر لكنه غير يرفوع فاخرجه الحافظ عن مجاهد عن ابن عمر انه كان اذا اغشيه الصبح وهو مسافر  
 نادى سمع الله سمع الله فذكر مثله لكن زاد يقولها ثلاث مرات اخرجه ايضا عنه لكنه يلقظ  
 اسمع سمع وباقينه سوا وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله قال وروياه في كتاب الدعاء للمجاهدين  
 وجد اخر عن مجاهد عن نعيم بن مسعود يوقوا ايضا ورواه اسع بالتميم يويدنا ذهب اليه  
 القاضي عياض من ضبطه سمع الله فذكر الميم انتهى **قوله** فاسمعي دخل في وقت السحر وهو قيل الصبح  
 قال الزمخشري السحر من الخير من الميم قيل سمي بذلك لاستباهه بالضياء ذكره صاحب العين  
**قوله** مجد الله اي مجزنا الله فالمصدر مضاف للمفعول زاد ابوداود ونعته وقيل المراد اي يسار  
 الى السحر وعلى هذا اختلفت هذه الذكرا كما في خلافه على الاول **قوله** وحسن بلايه بلير عطا  
 على حمد الله وفي نسخة من الحسن بالرفع على انه حمله من متدا واذن اي حسن نعمته او حسن لختياره  
 واقع علينا وثابت له بناق ابن الجوزي قوله على نعمه وحسن بلايه اي على ما احسن السنا والاولا  
 من الدع وحسن البلايا لغة الاختيار والخير لتبيين الشكر والشكر لظهور الصبر وفيه ان قوله على  
 نعمه مشعر على ان لفظ على من متن الحديث وليس موجود في الاصول المصنحة والتسخ المعتمدة  
**قوله** ربنا اي ياربنا **قوله** صاحبنا يكون البان المصاحبة اي كن مصاحبنا بالاعانة  
 والاعانة وهي حاشية الاضاح ابن حجر الهيتمي في قوله انت الصاحب في السفر ينفاد منه ان  
 هذا من اساء الله تعالى لكن هذا هو تقييد في السفر اتباعا للفظ الحديث **قوله** اسم الله ه  
 توقيفية ولم يرد الا مقيدا الاول تقييد به لك محل نظر والاقرب الاول انتهى ولك ان تقول  
 ان لفظ حديث الباب مشعر بجزا اطلاق الصاحب من غير تقييد سيما على من ذهب من  
 يكتب في الاطلاق بورد في الفعل واصله واسم اعلم وافضل بمبيعة الامر من الافضال  
 اي تلك الافضال من نعمك بفضلك **قوله** غايده ابا الله هو منصوب على المصدر اي  
 اعوز عياد اقيم اسم الفاعل قيام المصدر كما في قوله قم قائما وعلى الحال من الضمير المرفوع في قوله  
 اسبح فيكون من كلام الراوي قاله القاضي ويروى انه اذا كان مصدرا فذكر من كلام رسول الله  
 صلى الله عليه وآله واذا كان حالا فن كلام الراوي وجوز المص ان يكون حالا وان يكون من كلامه  
 اي اني اقول ذلك حال كونك غايده من النار انتهى وهذا الوجه لا يعجز عن الظن قاله الطيبي  
 وقال ابن الجوزي اي معسما اي ونصبه على الحال انتهى قيل ويجب ان يكون حالا في الرفع  
 انتهى **قوله** غايده بالرفع اي انا غايده ونحو هذا تعليقا للامة انه ينبغي ضم  
 الخوف للرجاء وهما المنقسم وتواضعا لرتبه سيما بعد حمل على نعمه الخطير عليه وبإيالة  
 في شكرها واذعانها واشاعتها كما هو شأن كل خطير يطلب دوائه والثناءات عليه **قوله**  
 نشتد به الميم قال الطيبي هو كذا في الكثر واليات مسلكا في المراقبة **قوله** نعمناه  
 شهد الخ اي ومعناه اي معني شهد شاهد فيكون شاهدا بدلائل من الضمير والضمير غايده  
 الميم مثل اللهم صل عليه الروح الرحيم وعبارة السلاج وقال الخطابي يكسر الميم الخففة  
 ومعناه شهد شاهد قال ابن حجر الهيتمي والباء في مجده اسم زايده على التشديد ويجوز على  
 على التخفيف ونازعه في المراقبة بان كليهما غير صحيح لانه يقال بلغ الناس بكذا او سمعوا  
 الخبر اذا كان معني شهد فينزع عن وجود التثنية يقال شهد بكذا اسما للشهود  
 عليه المشهود به انتهى **قوله** ان بلغ يصل اليه مفعوله ينفسد قال تعالى يا ايها الرسول

بلغ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لمع ما انزل اليك فالباغيت صلواته وانته اعلم **قوله** وحقيقته اي حقيقته على قول عياض ومن تبعه  
 انه امر بلفظ الخبر عدلانية لانه كونه مجازا البغ كايديه وقوله تعالى والوالدان يرضعن ورجحه  
 الطيب ويشوا ذكر في النهاية وقال ابن الجوزي معني مع سامع اي ظهر وانتشر فسمعه السامعون  
 انتهى فلقاه على ظاهره من الخبرية وقالت الخوري بشي الخبار اولي لظهور اللفظ والمعنى مع من  
 كان له سمع بانماخذ الله وتحسن تعد وانما لعلينا والمعنى ان حمد الله تعالى على نعمه وانعامه علينا  
 شهر واشيخ من ان يخفي على ذي سمع وسامع نكره فقدمه العموم كما في قوله خير من جرادة والله اعلم **قوله**  
 على نعمه يعقضي ان هذه اللفظ من الحديث ولم يورده المصنف وقد علمت ان لفظ نعمته عند اورد او الماعلى  
 ليست من متر الخبر وقد سبق بيان ذلك **قوله** ورويت في صحيح البخاري ورواه ابو داود والترمذي  
 والنسائي كذا في السلاخ والنسائي اخرجه في الكبير كما قال في الفاظ وازاد في الحصن وان ابي بنه في  
 صنفه قال في الفاظ الحديث شاهد من حديث البراء غارب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم اني اعوذ بك  
 من الكسل وعند اب القبر اخرجه في الفاظ من طريق الطبراني في كتاب التذكار واخرجه ابن السني  
 هكذا من وجه اخر وسند حسن انتهى **قوله** اسمينا واسمى الملك لله اي دخلنا في المساء ودخل فيه  
 الملك كابن الله ومختصا به والجنه حابيه من فاعل اسمينا يتقديرون اورد منه اي اسمينا وقد صار عني  
 كان وادام الملك لله واخبر اسمينا بنا على جوان زيادة الواو في خبر كان واخبرنا عليه فيسفرق بينه وبين  
 منها في الخبر المشتهر بان اسمها وصرنا فيد غفورين في صلاة الله واسمى الملك لله اي دام وصار المانية  
 عطفه على اولي في اسمي في اسمنا على هذين ناقضه ولا يخفى على الاول من الاخيرين ثم رابت في  
 الحز اشار الى فساده **قوله** ولحمد لله الاقرب انه معطوف على الملك لله كذا قال ابن جهم في شرح المفرد  
 قال وعطفه على جملة اسمينا بعبء وعكس في الحز وقال ايضا كون المعطوف عليه اخبار والمعطوف عليه  
 خبر يعني انشا معني انه يجوز العاطف في ذلك على الصحيح قال الطيب فان قلت ما معني اسمي  
 الملك لله والحمد لله لا غير فالتجانا له واستعنا به وخصصناه بالعبادة والشا عليه والشكر له ثم  
 طلب استمرار ذلك بدخوله في الليل والنهار واستعادها من الدعاء والشا بقوله اسالك من خير هذه  
 الليلة انتهى **قوله** لا اله الا الله استيناف بياني او تغليب او معطوف فجد في العاطف وقال ابن حجر  
 في شرح المشكاة هو عطف على ما قبله بنا ويلود امت الوجدانية مختصة بالله واخر بها في الخبرية  
 لما اراد بعدها من الدعاء يكون البغ في اجابته وقد اوردنا في الكلام على قوله وحده في تقدير تقدم  
 في باب فضل الذكر فاعني عن اعادة **قوله** خير ما في هذه الليلة اي خبر ما اردت وقوعه في هذه  
 الليلة لخاصة خلفك من الكلمات الظاهرة والمناظرة واصافة اليها لكونها طرفها او خير ما يقتضيه  
 اي خير خير على الاخير افضل تفضيل وخبر ما يقع فيها اي من العبادات التي امرنا بها فيها او المراد  
 خير الموجودات التي قارت وجودها هذه الليلة **قوله** من شرها اي من شر اردت وقوعه  
 فيها من شر ظاهرا وباطنا وما ينبغي جعل شر على افضل التفضيل لان الشر يستفاد من ادناه ه  
 او المراد شر كل موجود لان ما فيه شر قال ابن الجوزي والمراد باليوم في ذكر الصباح هو من طلوع  
 الفجر الى غروب الشمس والليالي من غروبها الى طلوع الفجر وقد اعراب من قال ان ذكر المساء يدخل  
 بالزوال انتهى وسكت عن وقت الذكر المتعلق بالصباح والذكر المتعلق بالمساء وان كان في كلامه الاشك  
 في الاخير فقال ان كلامه في اليوم والليالي المذكورين في ادعية الصباح والمساء ان كان ظاهرا ايراده  
 له في هذا المقام المعنون بها او ما يوهمه ويهد يندفع قول الحز بعد ايراده وقد سبق  
 كما استفاد من ان الصحيح في هذا المقام ان يراد بالصباح اول النهار وبالمساء اول الليل كما يردت  
 عليه لفظ اليوم والليالي صريحا على ما استازادة الليل والنهار جميعا من الصباح والمساء فوهه  
 كلام المصنف وان كان صحيحا بطريق الحقيقة والمجاز كما قالوا في قوله تعالى وللهم زفهم فيها بكونه  
 وعطيا ولكن المراد هنا اطلاقها كما يشير اليه العنوان ويشعر به حديث من قرأها يصح حفظ

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





طلب

حي يسي وعكده وانه اعلم **قول** الكسل بفتح السين الشاقل على اليمين في التشاقل عن الطافات  
 مع الاستطاعة وسببه غلبه داعي الشر على اهل الخير وقال الطيبي الكسل التشاقل عما ينبغي  
 التشاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة وقدم على ما بعد ذلك  
 اخف منه اذ يمكن معه من العبادات ما لا يمكن مع ما بعد **قوله** والدم بفتح السين لبر السن المروي  
 اليه تشاقل بعض القوي وضعفها وهو الراد الى الراد الى العمر تقدم في الاذكار بعد المشاهدة حكما الاستعانة  
 منه **قوله** وسوء الكبر بضم السين ويجوز فتحها وبما قرى عليهم ذابغ النساء وكلمة الكبر والكبر  
 والكبر بفتح الباء هو الاصح روايته ودرابه اي ما يورثه الكبر من ذهاب العقل واختلال الذي يغير  
 ذلك مما يتوهم الحال والافتقار ورد طول لمن طال العمر ومن علمه روي بكسر فسكون والمراد به  
 البطر اي الطغيان عند النخبة اي ما يورثه الكبر من اذ البنايس وتضع حقوقهم قال ابن حجر في  
 شرح المشكاة **قول** الشر يعني الطيبي الاول اشهر يعني روايته اما رانية قال الثاني يفيد بالانبياء  
 الاول وتاسيس بعض خلاف الاول فانه انما يفيد ضربا من التاكيد والتاسيس غير منه انتهى  
 روي من غير هذه الطريقة عند ايضا وسوا الكفر اي سوء عاقبته والمراد بالكفر كفران النعمة فيطابق  
 روايته الكبر يكون الباء **قوله** من بعد اب الخ التسوية فيها للتكبير الشامل للقليل والكثير قال ابن حجر  
 الميمني فيه للتخفيف والنهويل وسبقه اليد الخنفي وهو بعيد لان العذاب المستعاضة به لا يتقيد  
 بكونه في ما لا هو ظاهر **قوله** وروينا في صحيح مسلم الاخره قال في المصالح رواه الجماعة الا البخاري  
 وفيه رواية للترمذي من قال حين يسي ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله الثلاث من شر ما خلق  
 لم تضتره حجة بضم المهلة وتخفيف الميم لدعوة في حجة اي سم وقيل في دعاء التسمي الفوعة بفتح الفاء  
 واسكان الواو وكعين مهلة الحرة والواو كالعقرب تلك الميلة قال سهيل اهلنا تعلموا كفا  
 يقولونها كل ليلة فلدغت جاريتي منهم فلم يخذلها وجعا وقال هذا حديث حسن انتهى **قوله** جاز رجل  
 لم يجد من سماه **قوله** ما القيت من الشفا مية اي شي لغيت وجعا شديد اول الغيب اي امرا  
 عظيما والخبر يحين وفي اي لذي لغيت لم اصغ له سنده والمراد لغيت شدة عظيمة كذا في  
 ابن حجر ويتبعه في المرواة ويمعه انما النجيبية لا يكون بعدها الا فعل وهو مفعولها والله  
 اعلم **قوله** لدغنتي في شرح الجامع الصغير رابت غط غنجا الاهد يوسر الحلي الخنفي ما  
 صورته ههنا اما سالي عنه بعض الخوارزمي الكشاف في بعض كتب اللغة عن اربعة الفاظ بغير  
 المتكلم بها على بصير واستيقاظ لدغ بالمهملتين ولدغ بالمعجمتين وباجام الد والاهل العين  
 وعكسه فانما الاول والثاني فقد اغفلها في الصحاح والقاموس ولسان العرب والاساس  
 البلاغة والمصباح المنير وغيرها من عدة كتب تصفحها من كتب اللغة فالظاهر ان  
 العرب اهله ما وذكرا الشيخ محمد بن عبد السلام بن اسحق بن احمد الاموي في كتابه الذي  
 ذكر فيه شرح الفاظ الغريبة الواقعة في المختصر الفروع في باب اللام في فصل الذي  
 المعجمة ما نصه لدغته العقرب تلذكه لذعا وتلذ اعاءه وتلذوع ولدغ بفتح قلنت  
 وكانه مستند ابن حجر في شرح المشكاة انه بالذ والواو المعجمتين لكن قال البخاري في  
 المرواة انه من تحريف الكتاب الخالف للشيخ المصحة ولو وجه الصواب انتهى قال  
 ابن يونس الحلي الخنفي ولم اف له يعني الاموي في ذلك على مستند وانما الثالث فذكر  
 في الكتب اللد كورع وغيرها في القاموس لدغ الحب قلبه والنازل شي لغتته وفي  
 لسان العرب اللدغ حرقة كورقة النار وقيل هو من النار لذغته النار لذغته  
 وحرقة ولدغ الحب قلبه المة ولدغ الطائر رزق ثم حرك جناحيه قليلا وفي الاساس  
 لذغته النار والحرفا لذغ وتلذعت النار تضربت ومن الجاز لذغ الحب قلبه قال  
 ابوداود قد معي من ذكره مسبل وفي الصمد لذغ كذغ الغضي ولذغته بلسان في الفج  
 يلذغ القرحة وانه لذاع لمن يجد بلسان خيرا ثم يلذغ بالخلق وانما الرابع فذكر كورع

في الكتب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لدغته العفرب والحية كنع لدغا وتلد اغا فموس  
 ولد وع ولد بع وقوم لدغى ولد اغ وقاع في الناس وفي لسان العرب المدغ غضة الحية والعفرب  
 وقيل المدغ بالفتح والمدغ وفي الاساس لدغته العفرب ورجل المدغ وقوم لدغى والدغته  
 ارسلت اليد حية او عقربا فلدغته ومن المجاز له لدغته بكلمة ترعبه بها انتهى ومن خطه  
 نقلت انتهى **قوله** البارحة اي الليلة الماضية قال المص في التهذيب البارحة اسم الليلة  
 الماضية قال تغلب والحجور لا يقولون البارحة الا لما بعد الزوال ويقال فيما قبله الليلة  
 وقد ثبت في صحيح مسلم اخر كتاب الرويا متصل بكتاب المناقب عن سمع بن خديب  
 قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر اقبل علينا بوجهه هل رأي احد منكم البارحة  
 روي هكذا هو في جميع النسخ البارحة فيقول تغلب على ان ذلك حقيقة وهذا  
 بيان والاقول مردود هذا الحديث انتهى لكن قال تصورا اللغوي من الغلط ان يقول فيما  
 بين صلاة الفجر الى الظهر نقلت البارحة كما والصواب فعلت الليلة لانه الظاهر وجده فعلت  
 البارحة الى الخ ليلوم يمكن ان يحل قوله من الغلط اي اذا اريد للحقيقة والافهم من ود الجدي  
**قوله** اتا للتشبيه لوفيه شرطية **قوله** بكلمات الله في السلاج قال الهروي وغيره  
 هو القرآن وذكر فيه حديث تعويذ النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين بكلمات الله  
 التامة والعاتات الكلمات التي لا يطرقتا عيب ولا نقص بخلاف كلام الناس قال البيهقي  
 بلغوني احمد انه استعمل ذلك على كون القرآن غير مخلوق ونقل مثله الخياط عن احمد  
 وقال ويقول انه صلى الله عليه وسلم لا يستعيد بمخلوق وقال ابن حجر في شرح المشكاة اي  
 لانه القسي واعلمه او افضيته وشؤونهم المشار اليها بقوله كل يوم هو في شأن او اسائه  
 وصفاته وتعقب تفسيره لها بالسورون بانه غير صحيح لفظا لعدم اطلاق الكلمة على  
 الشأن ومعنى لان من جملة الشؤون المخلوقات **قوله** اصح هو انما يتعوز بالقديم  
 لا بالمحدث وقد قالوا شورون بيدها لا يندبها فانها مقدرة قبل وجودها وايضا فلا يزال  
 التام في قوله التامات وفي الاخر نظر بعلم ما ياتي قريبا **قوله** التامات قيل هو الكمال  
 ويعنى لهما انه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الناس وهو صفة لا تشقه اذ كانت جميعها  
 اي افضيته وشؤونهم لا ينطرق اليها نقص بوجه كنه وهي افضيته الحكيم كذا قيل  
 ويبيح ان يكون قوله اي افضيته اي مثلا وقيل هي النافعات الشافيات من كل ما يتعوز  
 منه حينئذ بها المتعوز وتحفظه من الافات وتكفي بركتها من اذى ساير المخلوقات **قوله**  
 متصلا بحديث خولة بنت حكيم ولفظه عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر كل ذي شر فان الله لا يضر  
 شي حتى يرتحل منه وقد ذكره المص في اذكار المسافر قال يعقوب وقال الففعل بن حكيم  
 عن ذكوان بن الوصالح عن ابي هريرة فساق الحديث قال لما قاضى مدار الحدتين على يعقوب  
 ابن عبد الله بن الاشج سئله الى الصحابين فحدث خولة مقعد بنزول المنزل  
 وقد ذكره الشيخ في اذكار المسافر وحديث ابي هريرة مطلق انتهى بمعناه وخولة بنت حكيم  
 خرج لها اسم هذه الحديث قال ابن الاثير ويقال لها خولة بنت حكيم بن امية بن حارثة  
 ابن اوفى بن مرق بن هلال بن فالح بن ذكوان بن ثعلبة بن هبيرة بن سليم السلمية امرأة  
 عثمان بن مظعون وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في قول بعضهم وكان  
 صلحته وهي التي قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان فتح الله عليك الطائفة فاعطني حلي باذنة  
 بنت عيلان فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم الارب ان كان لم يودن في تعيق اوجه  
 الثلاثة واسند حديث الباب على عاداته رحمه الله قال القرطبي بعد ابراهه حديث  
 التعوذ المذكور هذا خير صحيح وقول صادق علمنا صدقته ليللا تجربته فاني مند سمعت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



هذه الخبر علمت به فلم يضر في شيء ان تركته فليدفعني عقوب بالمد يد به لئلا انتفكرت في نفسي فاذا  
 قد نسيت ان انعود بتلك الكلمات فقلت لنفسي ان اتم لها وموئجا ما قاله عليه السلام  
 للرجل المملد وغ اما انك لو قلت حين اسببت اعوز بكلمات الله التامات لم يضرك شيء **قوله**  
 وروني في كتاب ابن السني وكذا رواه الطبراني في الاوسط والداري كلهم عن ابو هريرة ايضا  
 فيما يقال في الضياع والمسافة في الحصن وفيه عز وتثليث الذكرا لمد كوراني الترمذي والداري  
 وابن السني قال شارحه عن معقل بن يسار ولفظه من قاله وكل به سبعون الف ملك يملون  
 عليه لكن اخرجهم الحافظ من حديث ابو هريرة وقال هو عند النسي ايضا فغزوم اليه او لفظه  
 عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال ان اسي ثلاث مرات اعوز بكلمات  
 الله التامات كلها من شر ما خلق لم تضره حرة تلك الليلة قال كان اهلنا نعلموها فكانوا  
 يقولون ما كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها الما قال الحافظ بعد تحريكه حديث صحيح  
 اخرج النسي في الكبرى من طريقين واخرج ابن حبان في اوائل صحيحه وقال هو والنسي  
 فيه في احاديث طريقه ثلاث مرات ولم يقرها كلها وكذا اخرج النسي ايضا من رواية حماد  
 ابن زيد عن سهل وقال فيه ثلاثا ومن هذا الوجه اخرج ابن السني عن النسي واختلف  
 عن سهيل في صحابي هذا الحديث ففي رواية النسي عن سهيل بن ابي عن رجل عن اسلم بن ابي  
 سلمى تكلم عليه ولم قال ابن قال حين يمضي فذكر مثل لفظ الحديث فذكره لكن قال لم تضره لذة عنة  
 عقرب حتى يصير ولم يذ كر فضة الحارثية وفي رواية مالك واخرجه النسي ايضا وابن حبان  
 انه ابو هريرة لكن ليس فيه ثلاثا وكلام لم يذ كرها كلها والاولى عنه سهيل وهيب بن خالد  
 وسعينة وابن عيينة في اخرين ورجحه الدارقطني قال الحافظ وكان يرحل بالشرق لكن يعارضه  
 كون مالك احفظ لحديث المدنين من غيرهم وقد رواه ابو الهيثم الصراف عن سهيل بن ابي  
 عن ابو هريرة اخرج الحافظ قال الحافظ والذي يظهر لي انه كان عند سهيل على الوجهين  
 فان له اصلا من رواية المصالح عن ابو هريرة كما تقدم في رواية مسلو وقد اخرجها النسي من وجه اخر  
 عن ابو هريرة مع الاختلاف في الواسطة بين الزهري وابو هريرة فذكره كمد يد على لب له عن اب  
 هريرة اصلا انتهى **قوله** وقال فيه الخ لفظه قال اعوز بكلمات الله التامات من شر ما خلق  
 ثلاثا لم يضره شيء وقد ذكر الشيخ الحديث في كتاب اداب المسافر وسياق فيه بعض فوائد ان شانه  
 تعالى **قوله** لم يضره شيء قال ابن حجر في كاشفة الايضاح لا يخفى شموله حتى لنفس والهوى كغيرها  
 وسياق له مزيد في حديث عثمان رضي الله عنه **قوله** وروني بالاسناد الصحيح في سنن ابوداود  
 واللفظ له والترمذي وكذا رواه النسي اي في البري كما قال الحافظ والتا في المستدرک وابن  
 حبان في صحيحه وقال الحافظ صحيح الاسناد وزاد الترمذي من طريق اخر وان تعرف على النفس  
 سواء نحو اليه كذا في السلف وسياق من المهم ان هذه الزيادة خرجها ابوداود ولعل مراده  
 من طريق اخر لحديث ابو هريرة وما سياق عن ابوداود وفي حديث ابومالك والله اعلم  
 وافاد الحافظ ان الحديث صحيح اخرج له واحد والبخاري في الادب المفرد من طريقين **قوله**  
 مرضي بكلمات اقولها اي ديتها بطريق اللورد **قوله** فاطر السموات والارض اي خالقتها  
 ومبدعها ومخترعها على غير مثال سبق ونصبه على انه منادي حين منته حرق الندما  
 او بدل من المنادي لاصفة له لما سبق ان الاسم لا يجوز وصفه عندس وهو المختاره  
**قوله** عالم الغيب والشهادة اي ما غاب من العباد وما ظهر لهم وقيل اي السر والعلانية  
 وفي رواية المسكاة تقديم عالم الخ على فاطر السموات والارض ورواية هذا الكتاب على  
 طبق ترتيب اي الكتاب والماروانية المسكاة فقال شارحها قدم العلم لانه صفة ذاتية  
 قديمة وقدم الفاطر في الآية لان المقام للاستدلال وقال اخر لما كان المراد الخاف الصديق  
 بالعلوم الالهية والمعارف الربانية ناسب تقديم ما يدل على ذلك والانية للاستدلال فناسب

ان يقدم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ان يقدم فيها ما يدل على ذلك وهو فاطر السموات الخ **قوله** رب كل شيء بالنعيب اي سر بيده بخلاف ان يحده  
ود قال بق لطفه وكرمه وملكه اي ملكه وقاهره ملكا وقهرا با لعين اعلى مراتب المتكلم والمالك كاذل  
عليه التفسير فيجعل **قوله** اشهد الخ اي فلا اكل امرى الا الملك **قوله** من شر نفسي اي شر هو اهل الخالف  
لهدي قال تعالى ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله انما اذا وافق الهوى الهدي فيكون بد  
وقيل لا استخافه منها نكورها اشرف اجابة الخ اي الشر من الهوى والسيطان وحاصله مزيد الاعتنا  
بتطهير النفس فقدم اشارة لكل الصديق ان فعله ليكون وسيلة لكل كمال يترو في اليه بعد اذ  
التزقي يتفاوت بحسب تفاوت مراتب ذلك التظهير مثال ذلك يقال في قوله في الخبر السابق  
قال اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا الخ **قوله** شر الشيطان اي وسوسته وخواصه واضلاله ثم  
يتم الى ان يكون المراد جنس الشياطين او ربيهم وهو ابليس وخصه لانه كثير التلبيس **قوله**  
قالها اي هذه المقالة **قوله** اذا اصعبت واذا امسيت اي كما التزمت وسالت **قوله** واذا ه  
الذات مضجعا زاد هذا على ما سألته رعاية لكل اللاتي يقبه هذه الكلمات في الاحوال الثلاثة **قوله**  
وروينا تخم في منزلي اود الخ قال الخافظ بعد تحريمه حديث غريب اخرجه ابود اود ورواه  
موتقورن الاحمدين اسماعيل بن عياش فضعه ابود اود وقال ابو حاتم الرازي لم يسمع من ايده  
شيئا اي وهو قهري هذه الحديث عن ابيه لكن ابود اود لما اخرجه استظهر بقوله محمد بن محمد  
ابن عيون قرأته في كتاب اسماعيل بن عياش قال الخافظ ومع ضعف محمد فقد خالفه الخافظ  
عن ابيه في سنه فانما اخرجه عن ابيه عن ضمير من زرعة عن شرح بن عبيد عن ابي مالك الاسعري  
ورواه سليمان بن عبد الرحمن عن اسماعيل بن عياش حديثا محمد بن زياد الا بالخالف الى راشد  
المروزي قال انبت عبد الله بن عمر فقلت حدثنا محمد بن عياش عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه  
ولم نلق الى صحيفته وقال هذا ما كتبت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنظرت فاذا ه  
فيها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصعبت واذا امسيت  
فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر قال فذكر مثل رواية ابي مالك لكن ليس فيه اشهد الخ الى قوله  
الا انت وقال فيه اعوذ بك من شر نفسي والباقى سوا قال الخافظ حديث حسن اخرجه  
والبخاري في الادب المفرد والترمذي والمجزي في اليوم والليالي ورجال الصريح الاله  
اسماعيل بن عياش ففيه مقال لكن روايته عن الساميين قولية وهذه منها والابا راشد الحميري  
بعض المهملات وسكون الموحدة قيل اسمه اخضر وقيل النعان وقد وثقه الحميري وقال لم يكن ه  
بالكلام افضل منه وذكر ابو زرعة الدمشقي الطبقة العليا التي تلى الصحابة قال الخافظ  
وعجت من عدول الشيخ عن هذه الطريقة القوية التي تلك الضعيفة واثبتته التوفيق التي  
**قوله** وان تقترف عطف على قوله من شر نفسي واستشكل من حيث يجيء عوذ بصيغة ه  
الافراد ولعله في رواية ابود اود والترمذي يعوذ بك الخ وتقترف اي تلنسب **قوله** سوا  
اي اثما **قوله** او تجر اي تنسب السوا الى مثل بيري من ذلك السوا قال تعالى ان الذين  
يعتدون ان تشيع الفاحشة والذين امنوا لهم عند ان الهم في الدنيا والاخرة او نصيف السوا  
الذي فعلناه اليه قال تعالى ومن يلبس خطيئة او اثما في يومه بريها فقد احمل بها ثا  
وانما مينا **قوله** وشركه فهو على الوجهين تخصيص بعد تعميم **قوله** بكسر السين الخ وعليه  
هو مصدر مضاف لفاعله اي اشراكه بان يوقع في الشرك والكفر والا فلا يعرف في الامم الضاللة  
احد يشرك مع الله تعالى وانما ان لا نعبد والشيطان فعنا لا نطيعوم في عبادة غير الله  
ولذا قال انه لكره ومبين وان اعبد وفي هذا اصرط مستقيم **قوله** والثاني في شره  
وعليه فالاضافة محض **قوله** اي جبايله واحدم اجبولة وهي التي يسب بها الصبي اذا غفل  
عنها او اغتر بها فيما تشبهه نفسه وعليه على اخذ هواه قنزل قدمه بحق نفسه والمراد  
جبايله هنا تشبوا لله وتزييناته التي يري بها الباطل حقا والقيح حسنا اعادنا الله والسليبي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





من ذلك امرين **قوله** وصايد جمع صبيدة وهو ما يصاد بهما من اي شيء كان **قوله** وروينا في سنن ابوداود  
 والترمين واللفظ له كاسياتي وقال في السلاح رواه الاربعه والحاكم في المستدرکة وابن حبان في صحيحه  
 وقال الحاكم صحيح الاسناد نراه في الحصن وابن ابي عمير وقال الحافظ بعد تحريجه عن عبد الرحمن بن ابي  
 الزناد عن ابيه عن ابان عن عثمان مرفوعا كما ذكره المصنف الا انه قال الام لم يصر شي من زيادة الا وقال  
 حديث حسن صحيح اخرجه احمد والبخاري في الادب المفرد والترمذي والفاشي في الكبرى وابن  
 ماجه واخرج الحافظ عن عثمان ايضا مرفوعا بلفظ من قال لسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء  
 في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثا لم يجهه بلاختي للبل من قالها حين يسمي لم يجهه  
 بلا حتى يصيح وقال الحرجه ابوداود والمعري والبخاري واخرجه ابن حبان في صحيحه قال الحافظ  
 قال البخاري لا تعلم هذا اللفظ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا عن عثمان ثم اشار الى اختلاف في  
 سنه وفي اسم الراوي عن ابان قال الحافظ بعد نقل كلام البخاري في الحديث طرق اخرى عند  
 النسي والبخاري مرفوعة وموقوفة وذكر اللفظ في العدل لاختلاف فيه قال دارقطني  
 الزهر بن ابوزناد بسند متصل عن ابيه عن ابان قال وهو احسنها اسنادا قال الحافظ وهو الطريق  
 التي يدانها انتهى قلت ومن تلك الطريقي اخرجه له والبخاري في الادب المفرد ومن ذكره  
 من تقدم كما بينه الحافظ **قوله** كما من عبد من فيه زيادة للتصيص على العموم **قوله** في صباح  
 كل يوم الخ قال البخاري في شرح المشكاة قد يقال ظاهره ان المسامع الليلية ان الصباح من النهار  
 من العجز فيكون المساء بعد الغروب وهو خلاف ما هو عليه لاننا نقول بعد انما لا يدخل اليها  
 لان لمخضه السمع لا غير ذلك الظاهر ان المراد هنا القول من اول الليل وان فليلته الالية لا تحصل بقوله  
 قبل الغروب على ان يقسم ابن عباس المسامع في اية سبحان الله حين تسربن بالمغرب والعشاء يدان على  
 ان المسامع يطلق على ما بعد الغروب ثم ظهر في صباح وسواحين يصبح وحين يسمي لانه لو قال  
 لنا النهار اول الليل اعطى له تلك الفائدة وعظم بركته الذي تفيضه العصور التي تقدم في كلام  
 الرداد اول الباب تاويد قوله وعظيم الخ **قوله** باسم الله قيل متعلقه اصعب ان تذكر في الصباح  
 اوسينا ان قري في المسامع قيل متعلقه استعاب واغفظ من كل مود **قوله** لا يضر مع اسمه شيء اي  
 لا يضر مع ذكر اسمه باعتقاد حسن وفيه صلحة شيء من طعام او قد من جهنم ان يعبر في العالم  
 السفلى المكاره باليه بالارض او العالم العلوي المشار اليه بقوله ولا في السماء باعادة التأكيد التي وذكر  
 السماء والارض ان المخلوق يتخلو عنهما وفيه ايما التي تنزيه البارئ عن المكان وان يعبر لا يحدث  
 نفعا ولا ضررا في شأن ولا زمان **قوله** ثلاث مرات طرف بقول **قوله** لم يضر شيء وفي  
 السنن عقبه من رواه ابوداود الطيالسي وكان ابان وهو ابن عثمان قد اصابه طرفة فاحتمل  
 الرجل ينظر اليه فقال له ابان ما تنظر ايمان الحديث كما حدثت لك ولكن لم اقله يومئذ ليضم على  
 قد ربح انتهى وفي رواية الحافظ فاصاب ابان الفاح فدخل عليه الناس يهود وانه فحعل رجل منهم  
 ينظر اليه نظرا شديدا فقال له ابان اتعجب من هذا الحديث كما حدثت لك والله ما كان علي يوم الا  
 وانا اقوله الا اليوم الذي اصابني فيه فاني استيت لموضع القضاء وفي شرح الجامع المتغير للمعلق  
 نقلا عن القرطبي هذا الخبر صحيح وقول صحاح في عملنا دليله دليل وتجربة فاني منذ سمعته عملت  
 به فلم يضر في شيء الى ان تركته فادعيتني عقرب ببلد بنية لبلاد فتفكرت فاذا انا قد نسيت ان  
 اتقود بتلك الكلمات قال الدميري زونيا عن الشيخ فهد الدين عثمان بن محمد التوزي قال  
 كنت يوما اقرأ على شيخ لي بركة من الغرائب فبينما نحن جلوس اذ اعقرب بي شي فخذها  
 الشيخ وجعل يقبلها في يده فوضعت الكتاب فقال لها قرأتها حتى اتعبت هذه الفائدة فقال  
 لي هو عندك قلت ما هي قال من قال حين يصبح ويمسي باسم الله الخ وقد قلتها اول النهار انتهى وفي  
 تاريخ عملا القمروان في ترجمته البهلواني قال قلت ثلاثين سنة اقولها اذ اصبحت واذا استيت  
 باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء الى اخره فلما كان في بومي مع العكي نسيت ان اقولها فنبليت به قلت

وذلك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وذلك انه ضربه نحو عشرين صوتا فكان سبب موته قال ابو عثمان اني لا قولها كل صباح وساحسين  
سرق مذم شائقه من الدهر انتهي ولعل ابا عثمان من يري ان الزيادة في مثل ذلك لا تنصرف في حصول  
الزيادة او زاد ذلك للاحتياط ليكون من الاثبات بالعدد الوارد على ثقة **قوله** وفي رواية ابي  
داود الخنقتم في كلام الحافظ تحريجه كمن بلغه بلا وقال اخرجه ابوداود والمجزي والبخاري  
**قوله** بجاه بلا هو بضم الفاء ود كذا في اصل صحيح وقيل يفتح الفاء واسكان الجيم وكذا هو مضبوط في اصل  
معتد مقابل على نسخة ابن العطار وفي مختصر النهاية بجاه الامم ونحوه في آة بالفتح والمد ونحوه بالفتح  
وسكون الجيم من غير مد وفاجاه مفاجاة اذا جاء بقتنة من غير تقدم سبب انتهي وفيه اشارة الى ان المراد  
بالفجاة ما يقع به والمصدر جيا اسم المفعول اعلم ان يكون بالمد وغيره وبه يظهر حكمة التقيد بالفجاة  
التي لا تطرق من البلا من غير مقدسات له اقطع واعظم من الذي ياتي على التدرج فكأنه قال لم يصبه  
بلية عظيمة لان المومن لا يخلو من علة او قلة او ذلة قال ابن حجر وقد يفهم من ذلك انتفاءه اني كما ياتي على  
التدرج بلا وواو اني وفيه كمالا يخفى ثم رأيت صاحب المرواة تعقيد بانه لا دليل عليه فهو سكوت عنه  
تدل ويمكن ان تكون هذه الرواية وهي لمخصوصة بعض الفجاة تكون مفسرة ومبينة لعموم المضرب المذكور  
في الرواية المتقدمة والمراد بنفي المضرب عدم الجزع والفرع في البلية مما بين الادلة التي وفي الالفاظ المذكورة  
ان المذكور في الرواية لثابتة لبعض افراد العام وهي لا تخصصه وفي الثاني انه صرف للفظ عن ظاهر من  
غير قرينة ولا داع اليه والله اعلم **قوله** روي في كتاب الترمذي والآخر قال الحافظ حديث حسن  
**قوله** رضيت بالله ربنا نعيم ارضيت ربي وبنيته والمراد بالرضى على وجه التحقيق والرضى بالله ربنا  
بين الرضى بالأحكام الشرعية والقضايا الكونية وفي الخبر من لم يرض بقضاي بلية نزل به بأسواي  
**قوله** ويحرضني الله عليه ولم يبق اي بنوته ويلزم فنوك مراتب الايمان الجهالة **قوله** وبالاسلام  
دينا اي دين الاسلام وهو عليه سبب الانام عليه الصلاة والسلام وفيه التبري عن نحو اليهودي  
والمنكري **قوله** كان حقا على الله ان يرضيه اي واجبا عليه لوعده الذي لا يجلف ارضاه  
باعطائه الرضى عنه من واسع فضل ما يرضى به فحقا خير كانت مقدما وان يدخلها اسمها  
**قوله** وهو ضعيف باتفاق الحافظ قال ابو حاتم في كتاب الجرح والتعديل انك كبر الوهم فاحش  
المخطا ضعفه يحيى بن معين وقال ابو اسحق الطائفي سالت عنه ابن المبارك فقال كان قريب  
الاسناد فكنتنا عنه لغرب اسناده ولو لا ذلك لم يلبث عنده شيئا اني وقال الحافظ نقل الاتفاق  
كثيرة ضعيف ابن سعد البقال فيه نظر فقد نقل الغفيلي ان وكيعا وثقه وقال ابو هشام الرقابي  
حدثنا ابو اسامة حدثنا ابو سعد البقال وكان ثقة وقال ابو زرعة الرازي ابن الحديث صدوق  
لم يكن يكذب وقال زكريا الساجي صدوق واخرج له البخاري في الادب المفرد نضعفه لمجهور  
لان كان يدلس وتغير ما خرق النبي **قوله** هذ احديث حسن صحيح غريب لم يذكر في التسلاخ عنه  
قوله صحيح ولعله ساقط من اصله وعليه يستغنى عن قوله هذ خلفه الخ اي فلعل حديث  
الباب صحيح اي لغرض من طريق اخر ثم رأيت الحافظ قال الترمذي حديث حسن غريب  
ووقع في كلام الشيخ انه قال حديث حسن صحيح غريب ولم ازل لفظ صحيح في كتاب الترمذي  
لا عظم الكدروفي الذي اشهرت روايته من طريقه ولا يخط الحافظ ابو علي الصدوق من طريق ابو علي  
السجستاني غيرهما من النسج ولا في الاطراف فلعل الشيخ رآه في نسخة عن معتمدة **قوله**  
وقد زواه ابوداود والنسكي الخ ورواه الحاكم في المستدرج وقدر وقع في اسناد هذ الحديث  
اختلف زواه ابوداود والنساي من طريق شعبه ورواه النساي ايضا من طريق هشيم  
كلاهما عن ابي عجيل عن سابق بن ناجية عن ابوسلام وهو مطور الحبشي انه كان في مسجد حمص  
فتربه رجل فقالوا هلن احدكم النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه فقال جدني عديت  
معتمد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال البخاري في التاريخ الكبير في زهرة سابق  
ابن ناجية عن ابوسلام عن رجل خدام النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حدث حديثا اعاد ه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ثلاثا ومن ذا الوجه اخرج ابوداود وهذا الحديث في سننه وقال مسلم في الكافي ابوسلام مطور البجلي  
 عن ثوبان او ابي امانه وكذا عبد بن عبد الصم البر ابا سلام فيمن روي عن ثوبان من التابعين وقال  
 ابن ابي حاتم مطور ابوسلام الاعرج الحبشي روي عن ثوبان والنعمان بن بشير وايا امانه والي سلمى مولى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وقال ابن عبد البر في ترجمته اوسلي راعي النبي صلى الله عليه وآله روي عنه ابوسلام النوف  
 الحبشي وقال في ترجمته اوسلي مولى رسول الله صلى الله عليه وآله لا ادري اهوراخي رسول الله صلى الله  
 عليه وآله المتقدم ذكره ام غيره وقال ابن عساکر في تاريخه ومن مواليه عليه الصلاة والسلام اوسلي  
 ويقال ابوسلام وهو راعي النبي صلى الله عليه وآله واسمه حريث فعلى هذا يجفل ان يكون الرجل  
 المبرم في الحديث هو ثوبان ويجفل ان يكون ابا سلامي واما ابن قاعة فزواه عن ابي بكر بن ابي شيبة  
 عن محمد بن بشير عن مسعر عن ابي عقيل عن سابق عن ابي سلام خادم النبي صلى الله عليه وآله وكذا  
 اورد ابو عمر في الاستيعاب من هذه الوجه وقال هذا هو الصحيح في اسناد هذا الحديث ثم قال  
 ورواه وكيع عن مسعر فاخطا في اسناده فجعله عن مسعر عن ابي عقيل عن ابي سلامه فاخطا ايضا  
 وقال في ترجمته سابق لا يصح سابق في الصحابة وقد ذكر ابن عساکر في الاشراف في مسنده ابي  
 سلمى راعي رسول الله صلى الله عليه وآله في هذا الحديث من روايته ابن قاعة عن ابوسلام كما  
 اوردناه وقال كذا في كتابي وفي نسخة اخرى عن ابوسلام والصواب ابوسلي واما روايته لتمام  
 فهي من طريق شعبه كرواية ابي داود والنسائي الا انه قال عن ابوسلام سابق بن ناجية قال كتبا  
 جلوسا في مسجد حرم الحديث فجعل ابا سلام سابقا وهذا اغرب ما يقع في جميع ما تقدم وادناه  
 انتهى وقال الحافظ روايته شعبه ومن واقفه ارجح من رواية مسعري وان صحها ابن عبد البر  
 لان ابا سلام ما هو صحابي في الحديث بل هو تابعي شامي يعرف واسمه مطور اخرج له مسلم  
 وغيره وهو يتشبه بيد اللام وخادم النبي صلى الله عليه وآله والمذكور هنا يقع التصريح بتسميته  
 وجوز ابن عساکر انه ابوسلي راعي النبي صلى الله عليه وآله واسمه حريث وقد جات الرواية عنه  
 من طريق ابوسلام عنه عند النسائي في حديث اخر ولست استبعد ان يكون هو ثوبان المذكور  
 وهو من خدم النبي صلى الله عليه وآله ايضا ولا سلام عنه علق الكاديب وعنده ابي داود ومسلم  
 وغيرها انتهى هذا في قول الشيخ ابا سفيان نظر فان الحديث ليس عند ابي داود والنسائي  
 وغيرهما سوى اسناد واحد ثم بين ذلك بنحو ما تقدم في كتاب السلاخ قوله فيقول نبيا  
 رسولا اي اوثق ورسولا بواو العطف لان المراد اثبات الوصفين له عملا بقضية الخبرين ثم  
 وقدم نبيا على رسولا مع ان الاخير رواية الجميع لتقدم وصف النبوة على الرسالة والوجود اشارة  
 العموم والخصوص **مورد** وروينا في سنن ابي داود في السلاخ ورواه الترمذي والنسائي وزاد  
 فيه وحدك لا شريك لك انتهى وقال الحافظ بعد تخريج من طريق المطبراني في الدعاء ومن  
 طريق اخري الا انه قال قهما انك انت الله وحدك لا شريك لك بدل الا اله الا انت فقال  
 هذا حديث حسن عزيب اخرج ابوداود والخرايطي في مكارم الاخلاق ثم اشار الحافظ الى انه  
 وقع في مسند الحديث في نسخة الخطيب من سنن ابي داود عبد الرحمن بن عبد المجيد قال الحافظ  
 كما هو في روايتنا وفي بعض النسخ بتقدم الحامل على الليم وكذا هو في رواية الخرايطي والخرايطي  
 وجزم به صاحب الاطراف ورجحه المنذري وانه ابو جرحا المكفوف فان كان ذلك فهو بصري  
 صدوق لكنه نفي ببحرته وان كان عبد المجيد فهو شيخ مجهول قد حوّل في اسم شخصه اي فانه  
 عند ابي داود والخرايطي عن عبد الرحمن هذا عن هشام بن الغاز عن مكحول عن انس واخرجه  
 تمام في فوائده من طريق ابي بكر عبد الله بن يزيد الدمشقي عن هشام بن الغاز فقال عن ابي  
 ابن ابي عيانت بن مكحول وابوكرد ذكر وضعيف وابان متروك فلو وصف هذا الاسناد بأنه  
 جيد نظر لعل ابا داود انما سكت عنه بحجه من وجه اخر عن انس ومن اجله قلت انه حسن  
 ثم اخرج الحافظ من طريق يقيته ابن الوليد ثنا مسلم بن زياد قال سمعت انس بن مالك يقول

كان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر الحديث بمثله لكن قال لا اله الا انت ولم يقل وحده لا شريك  
 لك وقال فان قالها وقال ثلاث مرار وقال في اخره اعتقده الله ذلك اليوم من النار وقال اخرجوه البخاري  
 في الادب المفرد والنسائي في اليوم والليلة واخرجه عنه ابن السني وبقية طه ورفي اخرج له سائر ائمة اهل البيت  
 المدلين والسويدي وقد صحح بنحوه شيخه له وسماه في نسخة فانتفت الربية وشيخه توقف  
 فيه ابن القطان وقال لا تعرف حاله ورد بان كان على جبل عمر بن عبد العزيز فدل على انه امين  
 وذكره ابن حبان في المنتقى وجاء عن بقية فيه لفظ اخر اخرجوه الخبر بان كان في اخره غفر الله له  
 ما اصاب من ذلك اليوم او تلك الليلة من ذنب ولم يذكر التجزية وكذا الخريجة ابوداود ايضا  
 لكن في رواية ابن راسه واخرجه النسائي في الكبرى والترمذي وقال غريب وكان لم يتخضر  
 طريق ابن مكيول وقال للبرقي شاهد من حديث ابو سعيد عند الطبراني في الدعاء وفيه من قالها  
 اربعاً كتب الله له براءة من النار وسننه ضعيف وفيه ايضا عن سلمان في الجمع فكبر في ذلك الموضع  
**قوله** اسئدك بضع الف مرة من الشهادة اي جعلك شاهدا على اقرارك بوجد انبتك من الالهية  
 والروبية وهو اقرار للشهادة ربا كيد لها في كل صباح ومساء وغرضه من نفسه انه ليس من الغفلين  
 عنها **قوله** حملت عرشك اي المقربين في حضرتك وحد متك **قوله** وعلايكك بالانصب عطف  
 على جملة نعم بعد تخصيص اي وانتم جميع ملايكك سائرهم وياقهم الداخل فيهم الكرام الكاتب  
 والمحافظة الحافظون **قوله** وجميع خلقك اي مخلوقك تك نعم لخدمك والتعظيم والتكبير **قوله** انك  
 بفتح الميم اي على شهادتي واعتبر في بانك انت الله الواجب الوجود **قوله** اعنق لبتك ربه  
 من النار الخ قال ابن العباد في كشف الاسرار عما خفي من الافكار ما الحكمة على ترتيب العنق على قول  
 ذلك اربع مرات قيل لانه اشهد الله وحملته عرشه وملايكته وجميع خلقه فاعتق الله بشهادة  
 كاشه ربه وهذا ان الانسان يهدر دم اذا شهد عليه اربعة في الدنيا كذلك يعصم الله دم  
 هذا من النار اذا شهد اربعة على ايمانهم وقال بعض الاشياخ تكبر هذه الكلمات اربع مرات  
 يهدر حرقها ثلاثمائة وستين حرفا وبن آدم مركب من ثلاثمائة وستين عضوا فاعتق الله  
 بكل حرف منها عضوا من اعضائه فان اقا انا حرق اعنق الله ربه هذا انما يكون على الرواية  
 الاخرى وهوانت الله كاله الا انت باسقاط اللام انا با ثباته فيبلغ فوق ذلك انتهى والجواب  
 الاخير حسن اما الجواب الاول فقصيته ان يحصل التكبير بقول ذلك مرة واحدة لانه اشهد اربعة  
 وبكل شاهد بعتق منه ربه ولعل من حكمة ذلك ان عدت كلمات الذكر اي بزيادة وحده لا شريك  
 لك اربعة وعشرون عدد الساعات الواقعة في الليل والنهار فتكون كل كلمة مكفرة لكل اجانه في  
 كل ساعة او يقال العنق لنفس من موبقات الخالفات الناشئة عن الهوى ووسوسة الشيطان  
 وهو يجري من الانسان مجرى الدم والذئوب الواقعة من الانسان سببها وسوسة الشيطان  
 الجاري من الانسان مجرى الدم وهو مستمد من الطبايع الاربع فحدا المكفر من العدد اربعاً ليكون  
 يكون كل مرة مكفرة لا شريك واحد من تلك الطبايع والله اعلم **قوله** وروينا في سنن ابوداود  
 قال في السلاج ورواه النسائي وزاد فيه اللهم ما اوضح لي من نعمه او باحد من خلقك واخرجه  
 كذلك ابن حبان في صحيحه بهذه الزيادة من حديث ابن عباس في الخبر رواه ابوداود والنسائي  
 عن عبد الله بن غنم وابن حبان والنسائي عن ابن عباس انتهى وقال الحافظ بعد تحريجه  
 عن يحيى بن صالح عن سليمان بن بلا عن ربيعة بن ابو عبد الرحمن عن عبد الله بن غنم  
 عن ابن غنم حديث حسن اخرجته النسائي في الكبرى والخريري في الذكر واخرجه ابوداود  
 وسي ابن غنم كما ذكر الشيخ ورواه جماعة عن عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال بسند  
 لكن قال عن عبد الله بن عباس قال الحافظ لخرجه كذا لكن النسائي والمعري وابن حبان  
 في صحيحهم من طرق عن عبد الله بن وهب وواقف ابن وهب سعيد بن ابومريم عند الطبراني  
 في الدعاء قال ابو نعيم في المعرفة من قال فيه ابن عباس فقد صحف وقال ابن عسكرو في الاطراف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



هو خطا وقد وافق ابن وهب في روايته له لاكثر فقالت ابن غنم لخرجه المطبر في من رواية احمد بن صالح عن  
ابن وهب بهذا انتهى **قوله** عبد الله بن غنم البيضاوي شنهنا في بياضه بطن من الانصار قال في اسد الغابة  
هو ابن غنم بن اوس بن مالك بن بياضه الانصار يروي البيضاوي له صحبة بعد في اهل الحجاز ثم استحدثه  
المذكور وقال اخرجه الثلاثة قال ابو يعقوب قد صحف فيه بعض الرواة من رواية ابن وهب فقال عبد الله  
ابن عباس وقيل هو عبد الرحمن بن غنم وقيل ابن غنم من غير ان كراسه وقد رواه ابن مندوب عن عبد بن يحيى  
ابن صالح الوحاظ عن سليمان فقال عن ابن غنم ولم يكره اسم انتهى **قوله** ما اضره ما فيه شرطية **قوله**  
من نعمة من فيه من ايدى لتاكيد العموم وتصحيحه فطعنا بعد ان كان ظنيا **قوله** وحدك حال الضمير  
المتصل من قوله فتدلى اي فهو حاصل منك متفرد اقالك الطيبي للجواب المشروطي وايضا لفظ الجواب  
بالشرط لا في قوله تعالى وما بكر من نعمة من الله من شرط الجزا ان يكون مسياعا عن الشرط ولا يستقيم في اية التقدير  
المخبر بالالتبيه على الخط وهو انهم كانوا لا يقيمون الشكر نعم الله بل يكبرونها بالمعاصي فقبل ان يخبركم ان  
ما التيسر لكم من نعمة فهو سبب في اخبركم انما من الله تعالى حتى تقوموا بشكرها ولديك بغير اية  
ان اعترف بان كل النعم لما وصلت لاول اصله من ابتداء الحياة الى انتماد دخول الجنة فمذك وحرك فاورعتم ان قوم  
بشكرها لا اشكره فيك فيها انتهى **قوله** انتماد دخول الجنة المراد به التنبه لا التيقن وقال ابن  
مجرى اية والتدريك على حد سواء في ان ما بعد الفاء ليس هو الجواب الحقيقي لما هو اد اعليه والجواب الحقيقي  
ما شكروم وحده ان ذلك منه ووجه فقوله من الله او فشك سبب الجواب لا هو والشكر منسب عن  
وصول النعم اليها فالاية والتدريك على حد سواء انتهى **قوله** فكذلك الحمد الخ تقوير للمطوب ولد اقدم  
لغيره على المنه في الجنتين المفيد للخصم اي اذا كانت انفسه تخضعه لك فما انا اتقانا لك وانخص الحمد والشكر  
لك فما يلاك الحمد لا غيرك ولكن الشكر لا احد سواك **قوله** مثل ذلك اي يمكن ما بدأ الاصح بانسبي **قوله**  
فقد ادى شكر ليلته هذا ان الشكر هو الاعتراف بالمنعم الحقيقي وروية كل النعم د قيتها وجليلها  
منه وكلا ان يذوم بحق النعم ويصيرها في مرضات المنعم **قوله** وروينا بالاسانيد الصحيحة قال الحكيم فظن بعد  
تخرجه حديث حسن غريب لا يعرفه الا من حديث عبادة بن مسلم الابد السدي جبير بن اوس سليمان بن  
جبير بن اوس جبير بن مطعم انه كان رجلا صالحا عن ابن عمر فذكر سمعت النبي صلى الله يقول في دعائه حين يصبح  
وحين يمسي لم يدعه حتى يفتق الدنيا او حتى مات اللهم اني اسالك العفو الخ وقال الحكيم بالاسانيد الصحيحة  
يوهم ان له طرقا عن ابن عمر وليد كذا وكذا لخرجه احمد والنسائي والحكاكم عن عبادة قال وصحبت له  
شاهد ابن حديث ابن عباس اخرجه البخاري في الادب المفرد ورواه في **قوله** من سنن  
ابن ابي ابي السليح واللفظ له ورواه الحاكم ايضا في المستدرک وقال اصح الاسناد ابن حبان في صحيحه **قوله**  
لم يكن صلى الله عليه وسلم يدع هذه الدعوات اعزبه في المرقاة شرح المسكاة ان كان فيه ناضد وجملة يدع خبوا  
اي لم يكن تاركها لمن في هذه بين الوقتين بل يدوم عليهن وخالف ابن حجر فقال الظاهر ان يكون تامه وان يدع  
جملة حالته من الفاعل اي لم يوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه تاركها حين يمسي وحين يصبح  
انتهى ونورقشيان فيه ركالة في المعنى مع قطع النظر عن ظهور نقصان الكون وخفا تمامه قال ابن حجر قال  
الشيخ يعنى الطيبي اخذ من كلام الكشاف لم يكن يدع هو لا ياتي منه ذلك ولا يلقى له ان يدعها انتهى  
وقبه نظرا لهر بل ياتي منه تركها ويليق بحاله لبيان جواز التردد للموجب عليه ولا اشتغالها هوام  
منها انتهى ونعقب بانته قد تقدم في تقريره من التصريح بعد اومنه على هذه الدعوات ومراد كل منهما  
المبالغة في المواظقة عليها كما يستفاد من الرواية والافق الاجماع المعلوم بالضرورة ان قراءة هذه الذكر  
لم تجب عليه في وقت فلا يناسبه قوله بل ياتي منه تركها والى والله اعلم **قوله** اللهم الخ هو بيانات  
الكلمات **قوله** العافية اي السلامة من الآفات الدينية والنفايع الحسية والمعنوية والحادات  
الدينية اي عدم الابتلاء بها والتضرر بقضائها ولجم العافية لذلك كان الدعاء بها اجمع المراد عنها وكانه  
السبب في قوله صلى الله عليه وسلم للعباس لما سألته ان يعلم دعاء يعسلى الله العافية في الدنيا  
والآخرة وفي برهجة انجبالس عن عائشة رضي الله عنها قلبت رسول الله ما العافية قال العافية في الدنيا

مطلب

مطلب

مطلب

الغزوة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



القوت وصحة الجسم وسنة العورة والتوفيق للطاعة وات في الاحرة فالمغفرم والنجاة من النار  
والغفران الجنة انتهى وسبق في باب ما يقول اذا استغفر من نومه بسط منغلق بها **قوله**  
ان اسالك العفو والكافية الخ العفو هو الذنوب سواء اقتضت العتاب او العقاب وان كانت  
القول صادر عنه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم منه تحقق الذنب لما تقدم انه من الخضر الحق  
الربوبية والقيام بمقام العبودية ولا حاجة الى قول الشيخ ابن حجر الصميم في شرح المشكاة  
العفو عما صدر مني مما يقضي عتابا بهذا اللفظ اليه صلى الله عليه وسلم ولم يعد ابان النسبة  
لغيره فالعفو التجاوز عن العقاب فيمن لا يتصور في حقه ذنب وهو المعصوم وعن الذنب  
ومحوم فيمن يتصور منه ذنب وهو غيرهم وسبق ما يدل منه ان الكافية تامين الله لعباده  
من كل نعمة ومحنة ولما استعملها في قوله في ذنبه اذ هو متعلق بها وحدها وما اجده معطوف  
عليه فيكون كذلك والكافية في الدين دوام الترقى في كالاته والسلامة من نقص بريه  
بالقيد الى دركاته وفي الدنيا سلامته من التكبكات المكذرة والمعيشة المنفضة وفي اهل  
والمال ان لا يري فيها ما يسي في الا يبعد ان يكون ما في قوله وما الى موصولة اي والذي هو  
ومخصص لا فيكون فيه تعميم بعد تخصيصه في قوله من الما والعلو والحا وسباب المال  
وفي النهاية العفو هو الذنوب والكافية السلامة من الاستقام والبلايا انتهى ولا يخفى ان الدنيا  
دعوا الله بالعفو واشك ان دعوتهم مجابة ومع هذا اسند الناس الدنيا ثم الامثل فالمثل ينبغي  
ان يقيد الاستقام بسببها كالبرص والجنون والحزام مما تنفر عنه طباع العوام ولذا اورد القوم  
من سب الاستقام وكذا يقيد في الامور الدينية او الدنيوية بالاشارة عن الاحوال الاخرى  
وفي لطائف المنن لابن عطاء الله ان بعض الناس دخل على الشيخ ابو العباس وهو يرض فقال  
له عافاك الله فقلت عنه ثم قال ذلك ثانيا وثالثا فقال له يا هذا اوانا سالت الله  
الكافية قبلك وما انافيد هو الكافية على ما يدل والله اعلم انتهى **قوله**  
عوراني اي عورتي وخطي وتقصيري قال الشيخ ابو الغيث بن جميل عورة كل مخلوق شئ  
نفسه وخبر الملايس عندنا ما ستر المعورة مقطعا لا يترها سوى الموت عن كل مباح ومحظور بحكم  
الضرورة وانه بكل شئ علم خير وخير ملايس التقوي ما يستر المعورة وشرا لا يستر التقوي ما اشهر  
المعورة انتهى والمعنى استعورني التي يسي في كسرها وسبق فيما يقول اذ البس ثوب لم يجد المعفي  
المعورة شرقا وما يتعلق بها ومنه انه قولي عورات يفتح الواو ويه يندفع فوك الحزانة باسكان  
الواو وفتحها من الحن العامة **قوله** روعاني اي فرغاني التي تحبني اي ادفع عني كل خوف يقلقني  
ويرجني ويراودها وما قبله بصيغة الجمع وهذه الرواية اشارة الى كثرة ما يبال من نهايته كمال الانسان  
ويعدم منه الامانة والمنقصان **قوله** احفظني اي دفع عني البلا من جهاتي الست لان كل لية تصل للانسان  
انما فصل من امدها وهي ناقصه ما قوله من بين يدي الوبال في حتمه السفل لرداة الاله اشار اليه  
الطبي **قوله** وعن يميني وعن شمالي قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ثم لا يتنهم من بين ايديهم  
ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شماليهم انما عدي القبل الى اليمين بحرف الهمزة لانها من ايمانهم  
والاخيرين بحرف المجرورة فان الالف منها كما لمصروف عنهم المار على عرضهم ونظير قوله جلست من  
يمينه انتهى وقال ابن عباس في الآية من بين ايديهم من قبل الاخرة ومن خلفهم من قبل الدنيا وعن ايمانهم  
وعن شماليهم من جهة حسنتهم وشماليهم انتهى **قوله** ان اعتل اي اوخذ غيلة من تحت لرداة اقتهاها  
ولا يخفى حسن موقع عطفك واعتال بنى للمبول قال ابن العرب والاعتنا الهوان بخبره ويقتل  
في موضع ابراه فيه احد **قوله** قال وكيع وهو ابن الجراح قال لما قطع ما خرج الحديث الى قوله اعتال  
من شئ قال جبير وهو الخسف قال لعمادة فلا ادري اهو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من  
قيل جبير يعني هل فسر من قبل نفسه اورداه قال الخافض وكان وكيعا لم يحفظ هذه التفسير  
فتأله من نفسه انتهى **قوله** يعني اي يريد النبي صلى الله عليه وسلم بالاعتنا من الخسف

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في القاموس خفف الله بفلان الارض غيبه فيها **قوله** وروينا في سنن ابوداود والمفظة كما في السلاج  
والنسائي وغيرهما الا بن شيبه كما في الحصن وقال الخافظ بعد تحريمه حديث حسن اخرجه ابوداود  
والنسائي في الكبرى قال وفي سننه علقان تخطه من رتبة الصحاح احدها ان الحارث بن عبد الله  
الاعور احمر جالس منه ضعيف وبني رجاله ثقات خرج بعضهم سوا الثاني انه اختلف في سنه على  
ابو اسحق فعند ابوداود والنسائي عن ابوسحق عن الحارث والي جيبه كالا عن علي رضي الله عنه قال  
الحافظ و ارم من طريق ابوالعنعنة وجاء عند الطبراني من طريق المعري حديثنا هكلم بن عثمان  
حدثنا حماد بن عبد الرحمن حدثنا ابواسحق عن ابيه قال كنت في رضى الله عنه كتابا فيه قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان اخذت مضجعك فعلمت فذكر مثلها انتهى **قوله** مضجعه اسم مكان اوزمان  
او مصدر وقصر ابن حجر في شرح المشكاة على الاخير **قوله** بوجهك الكرم اي بدالك لا تقدم ما فيه  
اول الباب والكريم اي النافع والكمال الجاه او المبالغ في عبارات الشرف والرفع للغير **قوله** وكانك  
اي كتبك او اسمائك او افضيتك في خلقك الناشئة عن باهوقه ترك وارادتك وعلمك وحكمتك قالت  
الطبي وخصل الاستعاذة بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات تنبيه على ان الكلمات باجر ارادته وامر  
اعني قوله كن قبل وفي الحديث تلوح الي قوله تعالى وما من دابة الا اهوخذ بناصيتها وقال ابن حجر  
جمع بينهما للاشارة الى ان الاستعاذة بالذات والصفات الحكم من الاستعاذة بلحدها **قوله** من شر  
ما انت اخذ بناصيته اي هو في ملكك ونجت سلطتك وفي قبضتك وانت متصرف فيه على ما تشاء  
والناصية تشد مقدم المراسل في الصحاح والاخذ بناصيته كناية عن الاستيلاء التام والتمكين من  
النصرف العام وانما يقبل من شر كل ذي شر ان كان موديا العبا رزين واحد الشعار بالذات في الملب  
لكل ما يضر وينفع والمرسل له الاحد بقدر على متعه واشي ينفع في دفعه وقيل للاشارة الى ان  
الاستفاد منه بلغ الغاية في الاضواء اذا اخذ بناصيته انما شانه فيمن يكون كذلك قال  
سيرك كني باخذ بناصيته عن قطعة مكان ما بقود من شره المغموم هو مصدر يرمي وضع موضع  
الاسم اي العزم وهو اما الذنوب واما الدين الذي اخذ لمصيبة لو عجز عن ادايه والام لا يتقدمه  
كذا في لوم واعترضه ابن حجر فيما تقدم منه في قوله في الاذكار بعد التشهد اعوذ بك من المغموم  
والماتم **قوله** والماتم اي ما ياتى ثم يريد الانسان وهو الماتم نفسه من وضع المصدر الميم موضع  
الاسم **قوله** لا يهزم بالينا للمفعول اي لا يبلب **قوله** خذك اي من اردت لهم النصر وهم اهل  
الاسلام والاضافة للتشريف **قوله** ولا يخلف بالينا للمفعول من الاخلاف وفي رواية ايتا  
المخاطب فيبني للمفاعل ووعدك منضوب اي لا يخلف وعده اي باثابة المطيع بخلاف تعديه لانه  
فان خلف الوعيد كرم وخلف الوعد مجاز وسبق فيما يقال ان الاستيقظ من الليل تحقيق الكلام في جواز  
خلف الوعيد **قوله** وروينا في سنن ابوداود والمفظة كما في السلاج قال الخافظ بعد تحريمه كما اورد  
المصحيح صحيح اخرجه لمده ابوداود والنسائي في الكبرى وابنه ماجد والغزالي من طريق  
حماد بن سلمة عن سهيل بن اوصالح عن ابيه عن ابي عياش ورجاله من رجال مسلم لكن خولف  
حماد في اسم الصحابي فروينا في الذكر للغزالي وفي مكارم الاخلاق للبخاري من رواية اسماعيل  
ابن جعفر ومن روايته سليمان بن بلال كلاهما عن سهيل عن ابيه عن ابن عابيش بتقديم  
الالف على التحتية وانما في اسماعيل وسليمان ارجح من افراد حماد وقدر رواه سعيد بن ابى  
هلال عن اوصالح كما لا يخرج ابن خزيمة في صحيحه والطبراني في الدعاء من طريق سعيد  
ولكن لا يدرج ذلك في صحة المتن حتى لو اهتم الصحابي وفي قول الشيخ باسانيد نظر فانه  
ليس له عند ابوداود وابن سنجة الا بسند حماد الي منتهاه وفي المشكاة والسلاج قال  
في حديث حماد وهو ابن سلمة فرأى رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يريد النائم  
فقال برسول الله ان ابا عياش يحدث عنك بكذا او كذا فقال صدق ابو عياش رواه  
ابوداود والنسائي قال في المرواة وهذا ذكر استظهار الادب لئلا للاجماع على ان رواية النائم

لا يبل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لا يبدلها لا للشك في الرواية لا هناحق بالنص كما في الأحاديث بل ان النائم لا يضبط فرعا نقله  
 خلاف ما سمع او كلامه يحتاج اليها دليل وتعبير ويقع الخلاف في التفسير لانها ان وافقت ه  
 ما استقر في الشرع فالعبر به والا فلا عبرت بها لانها اذا اختلفت لم يجز نسخها به انتهى  
**قوله** عن ابن عباس قال في السلاح هو بابيا اخر الحروف والنسب المعجمة ويقال ابن ابي عيش  
 ويقال ابن عباس الزرقى الانصاري واسمه زيد بن الصامت وقيل زيد بن النعمان وقيل غير ذلك  
 وليس له عند الستة سوى هذا الحديث انتهى قال المنذري في الترمذي وحديث اخر  
 في فضله الصلاة رواه ابوداود قال في المرواة وكفى بقوله صدق ابو عيش منقبة وخفة  
 ودلالة على صدقه انتهى **قوله** كان له اي كان ذلك المقال المن قاله **قوله** عدل عنه قال  
 في السلاح العدل بفتح العين هو المثل وما عاد لشيء من غير جنبه وبالكسر ما عاد له من جنبه  
 وكان نظيره وقال البهريون العدل والغتان وهما المثلثت وحكي في المرواة قول عكس  
 القول الاول **قوله** من ولد اسماعيل بنتين فقيل يضم فسكون اي اذاده والتقصيص  
 به لا ين اشرف من سمي **قوله** حرزاي حفظ ومنع من الشيطان اي من وسوسته والقرابة **قوله**  
 وان قالها اي المقالة المدكور **قوله** مثل ذلك اي مثل ما ذكر من الخبر **قوله** وروينا  
 في سنن ابوداود باسناد لم يصفه الي اخره قال الحافظ بعد تخريج حديث غريب اخرجه  
 ابوداود عن محمد بن عوف عن محمد بن اسماعيل بن عياش ويا في سننه هو قوله ثني ابي ثني فضم  
 ابن زعدة عن شرح بن عبيد عن ابي مالك الاشعري قال الحافظ ومحمد بن اسماعيل ضعيفا  
 قال ابو حاتم الرازي لم يسمع من ابيه شيئا وقول الشيخ ان ابان اود لم يصفه كانه اراد عقب  
 تخريجه في السنن والا فقد ضعفه خارجا قال ابوداود الاجري في اسبئته لا يرد اود سألته  
 عنه فقال لم يكن يدرك قال الحافظ وكان اباد اود سكت عنه لانه ذكر عن شيخه محمد بن عوف  
 انه زاي الحديث المذكور في كتاب اسماعيل بن عياش فكانه تقوي عنده هذه الوجادة وتقدم  
 لهذا الظاهر عند الاسناد والله اعلم **قوله** رب العالمين بالجر على البدلية ويجوز رفعه ونظم  
 كما في الحرز ولا يتعين كونه بدلا يجوز كونه نعمنا نعم ان قد انه صفة مضا قد لمعولها  
 نعين ما قاله اي مزول العالمين وخالفهم وسيدهم ومصلمهم وفيه تقليب ذوى العقول  
 لشرفهم **قوله** فتحه اي الظفر على المقصود قال الطيبي قوله فتحه وما بعده بيان لقوله  
 خير هذا اليوم والفتح هو الظفر بالتسليط صلحا او فزرا والنصر الاغاثة والظهار على العدو  
 وهذا اصل معناها او يمكن التجميم فيما يفيد التاكيد انتهى اي بان يراد بالفتح ما فتح الله لبعده  
 على وفق فضده والنصر الاغاثة على العدو والظاهري والباطني والنور التشبيه الاله للعدو  
 حتى يبصره طريق الحق فيعجل به والبركة ذوام الطاعة والهدى الهداية الى طريق الاستقامة على  
 مداومة الي حسن الخاتمة **قوله** واعوذ بك من شترافيه اي اليوم وما بعده اي من الايام  
 وهو حصول الامر المضري المداوم بحيث يشغل الجسد عن خومة مولاة ويبعده عن حضرته  
 وكان وجد الاستعاذة من شتر ما بعد اليوم دون سوا الخير ان الاعتنا يدفع المفسد  
 اهم منه يجلب المصالح ومن قواعدهم ذكر المفسد مقدم على جلب المصالح **قوله** وروينا  
 في سنن ابوداود الاخصر وروينا فيها اوكد ارواه النسائي وابن السني وقال الحافظ بعد  
 تخريجه حديث حسن اخرجه ابوداود والنسائي واخرجه اسحق ومسنده وابن حبان  
 في صحيحه عن الحفدي واخرج الحافظ بسنده رجاله موثقون الا ان فيه انقطاعا سمع  
 ابو بكر ابنا له يدعو بدعوة فقال اي بني ابيك هذه الدعوة قال سمعتك تدعوا بها قال  
 فادع بها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بها والا فمننا سمعته يقول  
 اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر واعوذ بك من عبد اب القبر فهو من الشواهد حديث  
 الثابت المروي عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه **قوله** عن عبد الرحمن بن ابي بكر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو البصري الثقف ولد بالبصرة سنة اربع وعشرون من المثلثون وهو اول مولود ولد بها  
 للمسلمين تابعي كثير الحديث سمع اباؤه وعليه وعنه جملة عنك في المرقاة ووقع في نسخة من الحسن  
 عزو الحديث الى عبد الرحمن بن ابي بكر المعروف بما في الكتاب **قوله** يا ابي اي بكسرنا وفقرها  
 وفي النهري يابن بفتح التاء وهو القراء على كسرهما وهو عرض من الاضافة فلا يجتمعان فلا يقال  
 يا ابي انتهى ومراده بلا يجتمعان اي على وجه الحسن والافني القطر وغيره ويا ابي ويا ابي بفتح الهميم  
 وكسر الحاء الالف او اليا فيجوز ان في شجره والثانية اقيم وبفتحها ان لا يجوز الا في ضرورة انتهى **قوله**  
 اسعك تقولك قال في المرقاة اي سمع منك او سمع كذلك حال كونك تقولك انتهى وفي الاول ما لا يخفى  
 لان سمع يوصل بنفسه الى المفعول الاول عز في خلاف **قوله** عاقني في بدني اي عطني العاقبة من الاثام  
 المأثمة من الكليات لا قوي على الطاعة او عاقني في بدني اي سلمه بان لا يقع من شيء منه معصيته او عاقني  
 اي عاقبني ما يقع من مخالفتي في بدني **قوله** اللهم عاقني في سمي اي من كل خلل حتى او معنوي  
 بان لا يدرك الحق الا بغيره اوله سمع كما لا يجوز سماعه **قوله** اللهم عاقني في بهر عين العمي من عدم  
 مشاهد اياتك البينة الواضحة من النظر المحرم ويؤيد ذلك ما ورد اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي  
 ونصري ومن شر سمعي وذكر السمع والبصر بعد البدن الشاغل لهما لشرهما فان بالسمع يدرك ايات  
 الله المنزلة على الرسل وبالعين تدرك اياته المنبثقة في الافاق فما جادعان لدرك الايات الثقلية  
 والعقلية واليه نظر قوله صلى الله عليه وسلم اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا ووقوتنا اجيبتنا  
 واجعلها الوارث منا وفي تقديم السمع كما في سائر الايات والاحاديث اي الى الله افضل من البصر  
 خلافا لمن خالف وببانه ان مع فقد ان البصر يكون الشخص مومنا عالما بالاختلاف من فقد منه  
 السمع فانه لا يتصور منه شيء من ذلك كسبا الا ان يعطى ذلك من عنده تعالى وهما معان فقد السمع  
 الخلق يستلزم فقد النطق للمساكين هو معلوم وفي قوله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر رضي  
 عنهما منزلة السمع والبصر نصح بما ذكرناه والله اعلم وهذه الايات في تفضيل البصر من حيث البعض  
 سرية ذاته تعالى انه قد يوجد في المفضول كما يوجد في الفاضل لقوله صلى الله عليه وسلم  
 للصيحاته افرضكم زيد مع ان الصديق افضلهم **قوله** من الكفر والفرق اي فقر القلب والنا  
 قارنه بالكفر في قوله كاد الفخران يكون كفر اي حيث لا يرضى بالقضا او يعترض على رب السما  
 وهذه العقاب للامة او تخضع لما للربوبية من الحق والخدمة او المراد بالكفر الكفران والفقر  
 الاحتياج الى الخلق على وجه التمسار والمذلة وقلة المال مع عدم التناعة والصبر وكثرة الحرص  
 وقد سبق في الاذكار قبل السلام في هذا الحديث زيادة كلام **قوله** يعيد هذا اي هذا الجمل او هذه  
 الدعوات والمجمل بدل او حال **قوله** ثلاث مرات ظروفي لقوله يعيد هذا وكذا احين في قوله حين  
 يصبح وحين يمسي **قوله** ان استن اي اقتدي **قوله** وروينا في سنن ابوداود وكذا رواه ابن  
 السنين كما في الحسن وقال الحافظ بعد تحريجه حديث غريب **قوله** فسبحان الله اي نزهود  
 عما لا يليق به وفي خير مرسل انه صلى الله عليه وسلم قال في قول العبد سبحان الله انها براهة الله  
 من السنو لا يقال النفي لا يمتدح به الا اذا انقلبت ثم تاوا الا فانفي المحض لا يمدح فيه لانا  
 نقول نفى السوء والنقص عنه يستلزم اثبات جميع الكمال له سبحانه وكذا الكلام في الكتاب  
 والسنة من نفى السوء والنقص عنه يتضمن اثبات ذلك له لقوله تعالى لا تأخذوا سنة الاوثان  
 وقوله تعالى وما سننا من لغوب قال في المرقاة والكلام على ثبوته له تعالى عند الكلي  
 ولذا اتاجات الرسل الا للامر بالتوحيد والعبادة على وجه التقرير انتهى **قوله** تمسون  
 اي تدخلون في المسا وتصبحون اي تدخلون في الصباح فالفعلان تامان وقد سبق ان  
 المسا الشرعي من غروب الشمس والصباح الشرعي من طلوع الفجر **قوله** وله الهدى له  
 لا لغريم الهدى ثابت في السموات والارض اي كايين على السنة اهلهما وان من شيء الا يسبح بحمده  
 او ثاب في اجزائها وقيل في التعليل اي له الهدى في هاتين العظمتين لاهلهما

فيجب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





فبيح عليهم حمده والجللة معترضته وسياق حكمة الفصل **قوله** وعشيا عطف على حين وسبق  
ان العشي كما بين زوال الشمس المغرور بها وحكاية اقوال الخرو في المغرب المشهور انه انما النهار  
**قوله** تظهرون اي تدخلون في الظهيرة **قوله** يجمع الجبين الميت بالتشديد والتحقيق اي  
الطائر من البيضة والحيوان من النطفة والنبات من الحبة والمومن من الكافر والذالك من الغافل  
والعالم من الجاهل والصالح من الطالح وروي ان النبي صلى الله عليه وآله رأى عكرمة بن الوهبل فقرأ  
هذه الآية فهدى نفسه بالنبي صلى الله عليه وآله ولم ان المراد من الجي المومن ومن الميت الكافر وفي  
معناه العالم والجاهل والصالح والطالح والذالك والغافل ويعكسه **قوله** ويخرج الميت من الحي  
**قوله** ويحيى المراض بعد موتها اي يانبات النبات بعد موتها اي يبسها او ارض الروح باليهان  
والتوفيق بعد موتها اي فكادها باضداده **قوله** وكذا لك تخرجون اي مثل ذلك الاخراج  
او الخروج اللازم منه او مثل ذلك الاحياء تخرجون اي من قبوركم الحساب وكما يترب عليه من العباد  
او النعم وحسن الماب وهو ابناء المفعول من الاخراج وفي قراءة على صيغة المعلوم من الخروج  
والمعنى ان الاعادة والابد انفسا ويات في قدره من هو قادر على اخراج الميت وتكسبه فاعلموا  
يا اولي الابصار **قوله** ادركه ما فاتته اي حصل ثواب ما فاتته من ورد وخير **قوله** ذلك اي  
الذي قال فيه هذا الذكر **قوله** قاله اي الكلمات او هذه الايات قال ابن حجر في شرح المشكاة  
وسبب ادراك ذلك ان من قال ما ذكره مستخصر المعناه من انه امر بقوله ذلك اي تسبوع  
في هذه الاوقات جلد على واما مشهور تنزيه الحق تعالى عن كل ما لا يليق به وفي ذلك المشهور من  
الثواب ما يختلف ما هو وبهذا يعلم ان المتبادر من هذا التسبيح ان المراد من سبحان الله الابرار  
بالتسبيح في تلك الاوقات ولا يتلوا فيه كجاء في معالم السنن قال نافع بن الازرق لا يزعم اس  
هل تجدد الصلوات الخمس في العرآن قال نعم وقراها ثنتين الايتين وقال جمعت الموافقت  
للمس انتمى فتمسوت المغرب والعشا وتصبهون الصبح وعشيا العصر وحين تظهرون والظهر  
لان هذا باعتبار الجواز اذ اطلاق التسبيح على الصلاة من اطلاق الجز على الكل وما افهم الحديث  
باعتبار الحقيقة واستعمال اللفظ في حقيقته وبجاءه سابق عند الشافعي رضي الله عنه والكرامه  
غيره يجعله من عموم الجواز ويدعون انه التحقيق قال الطيبي فان قلت كان مقتضى الظاهر ان يعقب  
قوله وله الحمد بقوله سبحان الله كما جاء سبحان الله ويحده وقوله وعشيا بقوله وحين تصبهون  
فان اذ بق الفصل لم خص التسبيح بظرف الزمان والتعبد بظرف المكان قلت قد مر ان الحمد  
اشمل من التسبيح فقدم وعلق به الاصبح والامسا واخر التعبد وعلق به السموات والارض واما  
ادخل بين المتعاطفين ليجم المدين طرف الزمان والمكان اذ لا اقتراق الشيء بالشيء تعلق معنى  
وان لم يوجد تعلق لفظي ولو تقدم الحمد لا شتركا في الطرفين ولو اخر لخص الحمد بالمكان انتهى  
وهو من الحسن يمكن غير انه لم يتعرض لحكمة العدد وعن مقابلة العشي بالصبح اليقابلة  
بالظهور ولعله لمعاذة الفواصل وحسن التقابل ورواه ابن الجزري ان هذه المقابلة حيث  
قال بعد من قال ان المساب دخل بالزوال فان اراد دخول وقت العشي فقرب او اراد المساب  
فبعده فان الله يقول سبحان الله الخ فقال المساب بالصبح والظهور بالعشي انتهى وقال ابن  
حجر وحكمة الفصل بين المتعاطفات في الآية بقوله وله الحمد الخ انه لما ذكر المساب والصبح  
المحيطين بطرفي النهار رحمتهم على المحافظة على احياء هذه بين الطرفين المستلزم لاجبا ما  
بينهما ايضا بان اهل السموات والارض وهم من حملتهم عليهم ان يقوموا باحياء مقام الحمد دائما  
الذي مقابل التسبيح باعتبار دلالة الحمد على الصفات النبوتية والتسبيح على الصفات  
السلبية والاولى اكل والفي والمستلزم للثانية والعكس وانما لم يعقب التسبيح بالحمد كما هو  
في سبحان الله ويحده المذكور في اكثر الايات والاحاديث لان المقصد هنا الاشارة اليقامين  
مقام التسبيح المشابه في الصلاة المنصبة ببعض اهل الارض ومقام الحمد الباعث عمومه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لا وليكن البعض على ادانتها فغوابه فتناسح فصل هذا او جعل اعتراضا بين اجزا ذلك ليكون كاملا عليها وموكدا  
 لطلبها لما كان الغرض من التسبيح ما ذكر من الامرين او بالصلاة على ما تروى لك فبقي التجدد والحدوث ومن  
 الاعين ربان للهد له فيما ذكر الد الهل الدوام والثبات والاستمرار فتناسح ذكر ظرف الزمان في الاول وظرف المكان  
 في الثاني فان وهذا اولها فبقية **قوله** لم يضعفه ابود ابي في موضع صحیح او حسن كمن قال الحافظ  
 لعلم اباد اود سكت عن تضعفه لانه من الفضائل **قوله** وقد ضعفه البخاري قال الحافظ ابو حجر  
 في تخريج الحاديث الاكشاف اخرج الحديث البود اود العقيلي وابن عدي في حديثه بن عباس واسناده ضعيف قال  
 البخاري لا يصح انتهى وقال الحافظ وابا له على هذا الكتاب **قوله** وضعفه البخاري الخ لفظ البخاري في الكتابين بعد  
 ابن بشير البخاري روي عن السهلي في روي عنه الحديث لم يصح حد بينه وبين القليمان عدي في ترجمته سعيد وورد  
 الحديث وقال اعلم روي عنه غير المنيب ولا اعلمه روي لاهله الحديث لم نقل الام البخاري فيه وقال انه  
 عن ابن الحديث قال الحافظ والحديث ضعيف بغير سعيد فانه شيخه السهلي في ضعيف جدا قال البخاري  
 كلما يرويه ابن السهلي في ابدا فيه منه قال ابن حبان روي عن ابيه نسخة قد رما في حديث كلها موضوعه هـ  
 والبخاري بنون مفتوحة وجم مشددة والسهلي في موحدة ولا مفتوحة خنين وتحتية ساكنة قال الحافظ  
 ووجدت الحديث ثنا هـ ابنه لعضل اباس بروانتم اخرج عن زيد العمي قال وهو يفتح المهلة وتشد  
 اليه نسبت اليه في العين من تيم وقيل لانه كان يقول اذ اسبل عن شي حتى اسال عمي وهو مختلف فيه عن محمد  
 ابن واسع من قال حين يصبح ثلاث مرات سبحان الله حين تمسون وحين تضعون لم يفند غير كان  
 قبله من القليل ولم يذكره يومه شروين قال الحان يسمي مثله وكان ابراهيم خليل الرحمن يقولها ثلاث مرات  
 اذا اصبح وثلاث مرات اذا امسى قال الحافظ ولم ارجع ما جابره فعد لكن مثله لا يقال بالبراي ولغير حديثه  
 شاهد مشد ضعيف مصرح فيه برفعه عن معاذ بن انس الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 الا اذ لم يسم الله تعالى خليله الذي روي لانه كان يقول كما اصبح سبحان الله حين تمسون وحين تضعون  
 اخرج احمد وفي سننه ابن لهيعة وفي طبعه زيان يفتح الزاي وشدة الموحدة واخر منوت وهو ابن فايد  
 قال وكذا في ابن لهيعة وقد سكت عن نقل الضعيف المداكور عن البخاري صاحب المشكاة والسلاح وكاتبه  
 كونه غير موثوق في العمل بضمون الخبر يكون الضعيف انما ينع من العمل اذا كان شديدا كما تقدم نحو في  
 كلام الحافظ في سكوت ابود عن بيان ضعفه **قوله** وروينا في سنن ابود وكذا رواه كافي الحصن  
 النسي وابن السني قال ابن بركن كلهم من حديث عبد الحميد بن يحيى هاشم عن ابيه قال في السلاح وكانت تحرم بعض  
 بنات النبي صلى الله عليه وآله عن بعض بنات النبي صلى الله عليه وآله ولم قال الحافظ بعد تخريج الحديث  
 حديث عزيب اخرج ابود اود في كتاب الادب واخرجه النسي في اليوم والليله واخرجه ابن السني  
 عن النسي وابو نعم في البصر والليله وتكلم في رجال السنن الى ان قال وعبد الحميد وسئل نعي الروي للحديث  
 عن عبد الحميد ذكرها ابن حبان في الثقات لكن قال ابو حاتم الرازي عبد الحميد مجبول انتهى قال الحافظ  
 المنذري ام عبد الحميد لا عرفها وقال الحافظ ابن حجر اقف على اسمها وكانت صحابيه وفي التقرح له ام عبد  
 الحميد لم تعرف اسمها ولا كانها لكن يغلب على الظن انها صحابيه فان بنات النبي صلى الله عليه وآله من في حياته  
 الاطمة فحاشا دعوى سنة اشهر او اقل وقد وصفت بانها كانت تحرم المنكر وتعتبها لكنها لم تنسها  
 فان كانت غير فاطمة قوي الاحتمال والاحتمال الهلجات بعد موت النبي صلى الله عليه وآله والعمل عند الله تعالى  
**قوله** فيقول طويبان للتغليم وفي المرقاة يجمل ان تكون الفا تفسيرية انتهى **قوله** سبحان الله هـ  
 بجوه اي انزهه عن كل سوء وابند في الجوه وفي المغرب جحك جميع الايدي ويجحدك سجنك وفي الحزب الاظهر  
 في المعنى ان يقال سبحوا وانزههم عما يليق به من الصفات السلبية واقوم بجوه وثنايه الجليل من النعت النبوية  
 فالواو وعاطفة الجملة على ما قبلها ويجوز ان تكون زائدة وتقدم بسط ذلك في باب فضل الذكر **قوله** لا فوج  
 الابا لله اي لا فوج للعباد على حركة او سكوت الابا لله وانه قبيل لا فوج اي لا فوج على التسبيح والتعبد وغيرها  
 الابا لله **قوله** ماشا الله كان لا اي سوا شاه العبد او لا وعلى هذا التقى السلف ولا عبرة بخلف بعض  
 الخلف وهذه المعنى قوله تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله وفي الحديث القدسي تريد واريد واكيوت

الاماريد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الاما يريد من رضاه الله فله الرضى ومن سخطه فله السخط ويجعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد وقد عدا الناس  
معه هذه الجملة في قوله • ماشيتك كان وان لم انشا • وما لم تشان انشا لم يكن • قوله • وروينا  
في سنن اورد وقال الحافظ بعد تحريجه حديث غريب اخرجه اورد اورد في كتاب الصلاة وهو اخر  
حديث فيه وبه كتاب الزكاة وسكت عليه في السنن وسيل عنه في سيلة اخري فنالك عستان بن عوف  
شيخ بصري والحديث غريب انتهى وعستان المذكور ذكره النساجي والعقيلي في الضعفا وقال العقيلي لا يتابع على  
حديثه وقد اخرجه ابوبكر بن اعين في كتاب الدعاء عن عقبته بن مكرم عن الغداني عن عسان بن وهب  
ان كان محفوظا قاله وهباجه او كنيته فتصفت الاداة ولم يذكره الا هذا الحديث ثم اقول  
سباق هذا الحديث ظاهر فانه من مسند ابوسعيد وعليه ذلك اقتصر من صنف في الاطراق وفي رجالنا  
وسنده رك عليهم ان فائده ما يقتضي التصريح بان من مسند ابوامامنا وليس في الصحابة من الاقتصار  
من يكي ابا امامنا الاسعدي زرقاوة ومات في اول الاسلام وسبط اسيد بن سهل بن حنيف ومات  
التي صلى الله عليه وآله وهو صغير فلعله هذا لكن افرد ابن منه في الصحابة صاحب هذا الحديث  
بترجمة وتبعه ابو القاسم يعني الجعفي واما الحكم في كنيته فيمنع من ابدان فيمنع اسمه ولا فيمنع  
لم يعرف النبي وحديثه في صحيحه شاهد من حديث انس الا في الفقه ثم اخرجه الحافظ عن انس  
قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والهمل والحزن والخبث  
والجمل وصلاح الدين وعلمه الرجال في الحديث تحريجه حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري والنسائي  
وابوعوانة قال وبعضه في الصحيحين من وجه اخر عن انس وفيه زيادة ليست في هذا وعند  
مفهم من حديث زيد بن ارقم مثله لكن الزيادة غير الزيادة المذكورة وقد ذكرها المصنف باللفظ  
وفي الجامع رواه احمد والبخاري وابوداود والترمذي والنسائي عن انس ولفظه صلح الدين  
رروي صاحب الفردوس عن انس بن مالك النبي صلى الله عليه وآله قال من قال يوم الجمعة اللهم اغنني  
بذلك عن حرامك وبفضلك عن سيواك سبعين مرة لم تر بجمعناك حتى يقين الله واصطل  
الحديث اخرجه احمد والترمذي انتهى قوله • هوم لزمته تدربه لان التوبين فيه للتكثير  
اوله لعظيم اي هوم كثير او عظيمة لزمته والحاطب يي فلم اجد منها اعتراضا ولا من ضيقها فربما  
ويؤيد قوله برسوق الله فان الاستغاثة تدل على عظم ما وقع فيه حتى استغاث منه بهذا  
اللفظ الدال على سرعة الاجابة قوله • ودون اي الزمته وحذف لادالة لاول عليه وكان  
عطف نفسير لبيان ان تلك الهوم هي تلك الديون ويؤيده الحديث الذي هم بالليل لربها  
قوله • فلا اعلمك الهوم فيه للاستفهام والعاظفة لما بعدها على جملة مقدم ذكر عليها السياق  
والامزجة للتاكيد نظير ما منعك ان لا تسجد والتقدير استسئل المارك به فاعلمك ويدل ذلك قوله  
في الجواب فقلت بل ووقع في عبارة الطيبي ما يوهم ان لا اصلية وليس مرادا اذ اخذ له الخ  
فاجرة الاتيان به التخريف على الاتيان بذلك الكلام خصوصا وفيه تجميل البشري بالزلة  
تجميل ما طلب از الله من الهوم والدين قوله • الهوم والحزن في الجملة واسكان الزاي وبقية  
ضد السرور وفرق بينهما بان الهوم يختص بالمتوقع والحزن بالواقع وقيل الهوم الحزن الذي  
يذيب الانسان لشدة الغم الذي تلقاه ما خوذ من هني المرض اذ ابى الحزن اصله من  
الخشونة وهو يصدق بالذي شدة وغم وقيل الحزن ما يحصل لتفقد ما يشوق على المرء فقده والحزم  
ما يدب الانسان فيكون نفوذه من الشيء الذي يجعل الجسم وقال الدودي الهوم ما شغل الصبر  
وليس شئ اضنى على البدن منه قال والحزن ان تصاب الرجل في اهله وهما عند الفراسوا  
وقال الحنفى الهوم عام في امور الدنيا والاخرة واعتبر بان هوم الاخرة كالمسود منه بل هو محمود  
ففي الحديث من جعل الهوم هو واحد اهم الدين كفا الله هم الدنيا والاخرة وفي شرح العرف  
تفلا عن الخطايا لا ينبغي الهوم من الهمة بشئ من امر الدنيا فان الله تعالى قد رآه مور ولحمها  
وقدر الارزاق ونسها فلا يجلب الهوم للعبد خيرا في دنياه ولا ياتيه ما يقدر له وكان عمر ابن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عنه العزيز يقول اللهم رضى بالقضاء وحبب الي القدر حتى لا احب تقديم ما اخرت ولا تاخير ما قدمت ومن  
امن بالقدر فلا ينبغي له ان يهتم على شيئا من الدنيا ولا يهتم به في ما افضى له الخبز وانما ينبغي للعباد  
الاهتمام بما شر الاخر وعرضه على ربه وكيف يتجوز من سؤاله ولذالك قال صلى الله عليه وسلم لو تعلمون  
ما اعلم للتعلم قبله ولا فكيفتم كثيرا فلذالك يحسن الهم والبقاء **قوله** العجز يسكن الجسم هو في الاصل  
التاخر عن الشيء ما اخذ من العجز وهو موخر الشيء وللزولم الضعف عن المتأين بالشيء استلها في مقابل  
القدر فقيل هو ذهاب القدر في وجهه وكلاهما يحسن التعويضه واستعاذ من العجز بل العجز عن القيامه  
بمهمات العبادات الناشئة عن ارتكاب الذنوب لانها توجب طردها توالي العواقب وتسايق الموانع اليه  
قال ابن بطا الخلف في معنى العجز فاهل الكلام يجعلونه مالا استطاعة لاحد على فعله مما يحجز عنه  
لانها عندهم مع الفعل واقا القفا فيقولون هو مالا يستطيع ان يعمله اذا اراد انهم يقولون الخ  
ليس على الفور ولو كان على المهلة عند اهل الكلام لم يصح معناه لانها لا تكون الا مع الفعل **قوله** والكسل  
فتخمين هو فترق النفس المراد التثاقيل من صنع الاعمال مع القدر عليه اشارة للراحة الايد ان  
على التعب ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه وقد قدم الله سبحانه المناقذين  
بانهم اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى اما من نشأ قلبه بالمرض او ضعف او كبر فلا يدخل في الذم والله  
سبحانه اعلم **قوله** من الجبن بضم فسكون او فضع صفة الجبان يقال فيه جبن جبين جينا وجينا وجمع  
الجبان جبن والجبانة وهو الخوف من العدو والشامل المصوري وهو الكافر والمعنوي هو النفس والسيطان  
وسبب الخوف بمنعه المخارطة او يحمله على الموافقة والجبانة هو جنود السجاعة وانما يكون من ضعف  
القلب وخشية النفس والجبان الذي يرتدع في الحرب ويضعف وذلك يودي الى الفرار من الارتفاع وهو  
كبيره واستعاذت على التمه عليه وسلم فقلتم لا منه لانه يودي العذاب الاخر كما قاله المهلب  
لانه يفر من الزحف فيدخل تحت وعيد قوله تعالى فقد با بغيض وربما يفتن في ربه فيرتد بين  
ادركه وخوف على نفسه من القتل والاسر واليهودية والجبن والكذب من خلال الذم موجه التي لا يصح  
ان تكون في روس الناس من امام وخليفته وحامل علم اذ الكذب مجور اليدي اليه كما جاء في الحديث  
**قوله** والبخل بضم فسكون وفي نسخة من الحصن بفتحها وذكرها في شرح العدة وغيره يقال بخل  
ببخل بخلا وهو ان يبخل بالادواجبات لمنع الزكاة واقراء الضيف وفي شرح الحيا مع الصغير للعلمي  
البخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع التبايعا يفضل عند وقيل البخل الشح وقال  
ابن مسعود ان لا يعط شيئا والشح ان يبخل بما في ايدي الناس اي يجب ان يكون له ما في ايديهم من  
الحلال والحرام وقيل البخل دون الشح انتهي وفي الصحاح الشح البخل مع حرصه واستعاذ من الله عليه  
وسمى البخل لقوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال صلى الله عليه وسلم اي ذا  
ادوي من البخل

بيان بالاصل

ولا في ايدي اذ لا يرف فيه ولعله سهو من الكاتب الراوي لان النعت ينبغي ان يكون بعد التلايق  
لتوصل بركة القران واسم الله تعالى يشق القاري والمقروله انتهى وتوיד ما ذكرته انا لوقفا  
باب تجوز السجود من ذكره تنق بمروري فقط فوجب تاويله بما قدمته اذ به يحصل المقصود المذكور  
ويبقى اللفظ على حاله ثم رابت الشيخ اهلاظ في الرد عليه وجعل نفت بمعنى اراد على حد فان اقرات  
القران فاستعد المعنى جمع كفيه ثم عزم على الفت فيما فقرأ فيه كما ولعل السر في تقديم الفت على  
القران مخالفة السجود المظلمة على ان اسرار الكلام النبوي جلت عن ان يكون مشرق كل وارده  
وزعم انه جاء في صحيح البخاري بالواو كذا وانما الذي فيه الفا انتهي وكلامه شرح المشكاة وفي الحرز  
مثل ما قال الشيخ ابن حجر الاظهر ان المعنى ثم شرع في الفت فقرأها حال الفت على ان الفا  
لانقيد الترتيب عند القرائة انتهى وفي القاموس ان الفا تأتي بمعنى الواو **قوله** ثم يمسح بها الح اي

مضرب

ما استطاع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ما استطلع سمحه فالغايه معذوف والمراد ما يصل اليه من بدنه وظاهر ان المسح فوق الثوب وقضية الحديث  
 انه لم يمسح به وتفت وقولهم مسح لم يقرأهم مسح لقوله فيه يفعل ذلك ثلاث مرات رواه الترمذي وفي الثوب  
 وظاهرها ان السنة لا تحصل الاثلاث وحملت على الاثنته اما اصلها فيحصل بمره والجسد كالجسم لكنه اختص  
 منه ان يقال لا الحيوان الناطق الماهل وهو الانسان والملايكة والجن كما في البارع وغيره **قوله** قال هو  
 الله لحد الخ هذه الثور اثلاث وتيال لها المعوذات بكسر الهمزة وتفتح نطقها قال الترمذي النفث تنفاق  
 اهله على قدر ثور فلو لم يعلم هذه الكلمات فاذا فعل ذلك بجسده عند ايوبه الى فراشه كان من اغتسل  
 باطهر ثياب واطيبه فما ظنك بما يغتسل بانوار كلمات الله فكان كثوب نفض من ثيابهم انتهى **قوله** يبدأ  
 بالخ هذه ابينات للافضل من المسح المستطاع فيبدأ باغلا بده فيمسح بها على راسه ووجهه وما اقتل  
 من جسده اي يمتد في الحيوان من جسده قال في الخ زفير كهيئة الغسل المسنن على اوجه الاصح انتهى  
 اي بالنسبة الى تعديدهم المغسل من البدن على المده منته والافلح الجانبي الامين والشمال يمسح عليه كما يجالفة  
 في الغسل فيقدم اليه من المراد غسل الميت اما غسل الحي فيغسل الجانبي الامين المغسل والمدبر معاً  
 ثم الايسر كذلك والله اعلم **قوله** يفعل ذلك اي ما ذكر من الحج والنفث والقراءة والتمسح وهذه  
 الحديث رد على من زعم انه لا يجوز استعمال الرقي والعوذ الا عند حلول المرض ونزول ما يصعد منه الا  
 ترى انه صدق الله عليه وما فعل ما ذكر واستحاف من شتم ما عديت في ليلته مما يتوقعه وهن امن  
 اكبر الرقي انتهى **قوله** قال اصل اللفظة النفث الخ قال ابو عبيد النفث بالضم شبه بالنفث زوايا الثقل فلا  
 يكون الا وعضة شيء من الرقي وكذا قال الجوهري قال وهو اقل من النفث وقال ابن الجزري في مفتاح  
 الحصن النفث شبه بالبراق وهو اقرب منه اوله البرق ثم النفث ثم النفث في شرح المصابيح  
 له النفث اللفظ اللطيف وفي التلح قال الصنعاني النفث اقل من النفث وقد نفث الراقي بنفث  
 يعني بكسر الفاء وضها ووساقي في باب ما يقال عند الرويا ما له تعلق تام بهذا المقام ثم ما نقله المصنف عن  
 اللفظة قال المناوي في شرح الشمايل الحكمة اراد بعضهم والافلح الخلاق كالثبات اليه قول القاموس  
 وغير النفث الرقي والنفث وصرح بذلك غيره ففي الاساس نفثه من فيه رقي به ونفث رقيه في الصباح  
 ثم من فيه نفثا رقيه ونفث اذ ابرق ومنهم من يقول اذ ابرق ولا رقي معه نعم الذي يلوخ من  
 ظاهر الحادي ان المراد هذه اللفظة العربية عن الرقي انتهى **قوله** وروينا في الصحيحين الخ قال  
 الحافظ بعد تحريجه من طريق المداري وغيره اخرجه البخاري وصحبه اصحاب السنن اربعة  
 وابوه انة في صحيحه في الجامع الصغير بعد ابراده كذا لكن باسقاط الثامن قوله قراها رواه احمد  
 وابن ماجه وفي اصلاح رواه الجماعة يعني الستة **قوله** عن ابي مسعود الانصاري البدر في عقبة بن  
 عمرو وهو ابن ابلهنة وهو الانصاري الخ زكري المديري نسبة اليها لانه سكنها ولم يبينها وقيل  
 شهدها ومثي عليها بخاري وذكره في البدرين والصحيح الاول وشهد احد او ما بعدها من المشاهد  
 وقال ابن اسحق كان ابي مسعود احدث من شهد العقبة سناً وسكن الكوفة وكان من اصحاب علي واستخلفه  
 على الكوفة لما سار الى صفين روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها قبيل ثابته حديث وحديثان اتفقا  
 منها على احد عشر حديثاً والنفث البخاري حديث واحد ومسا بسبعه احدى ومات سنة لحدري  
 او اثنين واربعين وقيل ستة لحدري وثلاثين وقيل ثمانية اربعين وقيل بعد الستين وقيل في خلافة  
 معاوية رضي الله عنه **قوله** الايمان من اخر سورة البقرة اي الكاينتان من اخرها وهما من امن  
 الرسول الجليل خرها وقد ورد النصيب على هذا الاثر امن وجه اخر عن ابي مسعود اخرجه العسكري  
 في كتاب ثواب القراءة عن ابي عبيد من وجه اخر عن جبير بن نفير نحو مرسله وزاد في اخره  
 وصلاة ودعاء ذكر الحافظ **قوله** من قراها ثابته لثباته او للاستعانة وتجويز كونها للابن عبيد  
 اذ قراءة الحرف المتلفظ به **قوله** فقيل كفتاه من الافات الخ في شرح المسكاة وقيل يدع عنه الاثن  
 والجن ويشهد له حديث الحارث ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام وانزل  
 منه ايتين ختم بهما سورة ولا يقران في ذار فيقر بها شيطان ثلاث ليال **قوله** وقيل كفتاه من قيام

مطلب

مطلب

٢

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ليلته اي حتى لا يبوك الشيطان في اذنه ولا يغفد على ناصيته كما علم من الاماكن الواردة في فضل  
 قيام الليل وانه متكفل بمنع هذين فكان الايمان متكفلا من ذلك على هذا الاحتمال الذي  
 قد يجرد فيه ان مثل ذلك هذا اختصاصه لا يثبت بالاحتمال **قوله** ويجوز الامران اي لآلات  
 اللفظ صالح بذلك وكذا يجوز ان يعنى ما قيل ان المراد به حسيه بها فضلا واخر في شرح مس ويجوز  
 ان تقبيلها عن قيام الليل ونزب التبريد ان اقراها في الصلاة انتهى وقيل معناها اجزائه عن فوايد قراءة  
 سورة الكهف المستمدة على الايات العشر اخبرها النبي من قراها امن من الدجال وعن قراءة آية الكرسي  
 المنضمة لقار ما هذا التزم الامم على ادم قال ابن حجر في شرح المشكاة ويحتمل وهو الظاهر المناسب  
 لظنها انها كفتناه عن تجديد الايمان لان من تامل اولها اذ في تامل حصل له من الرسوخ في الايمان  
 والالتقان مقام خطير وحظ كبير وعن غايته التقويض والتسليم لا قضية الله تعالى واوامره ونواهي  
 لان من تامل قول اوليك المثل سمعنا واطعنا حمله ذلك على الناس جميعهم في هذا المقام العلي وعن غايته  
 التواضع وهضم النفس باعتبار انها ليست على شيء لان من تامل قول اوليك المثل غفر انك حمله ذلك  
 على الناس جميعهم فيه ايضا وعن غايته ذكر الموت واستحضار البعث الحامل اولها على كثرة العزاة لتقليل  
 الاسرار واليهما على التبرير من سائر حقوق الخلق لان من تامل رجوعه الى الله تعالى للحساب سارع فيها  
 بهر دم ويجلصه من ورطة المناقشة والحساب وعما ورد من الادعية الكثيرة لان الدعاء بما فيها منك  
 خير الدارين انتهى **قوله** وروينا في العجيبين رواية الصحاح السنن الاربعين في السلاخ زاد الحافظ ورواه  
 احمد وابوعوانة في صحيحه **قوله** قال في رسوا الله صلى الله عليه وسلم اذ افاض صاحب السلاخ ان قوله في  
 انما هو عند ايد اود ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتيت بضعك الخ رواه الجماعة وفي  
 رواية اود او قال في رسل الله صلى الله عليه وسلم اذ اويت الى فراشك وانت طاهر فتوسد  
 بيمينك ثم ذكر جمع انتهى وكذا ذكر عبد في الظرف قال في رواية قال يعنى البراقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الرجل يافلان اذ اويت الى فراشك فتوضا وضوك للصلاة ثم اضطجع على  
 شقك الايمن ثم قال في منفق علمه قال الطبيب وتابعة ابن حجر والقاري الرجل الميم هو اسيد بن حضير  
 ثم راجعت صحيح البخاري فتجدت صحة مقابلة على نسخة الحافظ ابن حجر فوجدت فيها ذلك في بعض  
 طرقه فثبت ما ذكره المصنف الله به من ذلك في العجيبين اي في حياها كما بين ذلك بقوله اخر هذا  
 لفظ احدي روايات البخاري الخ ومنها يعلم ان نصيب كون ذلك الرجل الميم في بعض الطرق اسيد  
 ابن حضير يحتاج الى توقيف والافضل ان يكون هو البراق نفسه لما تقدم في حديثه ورافعة رافع بن غفرا  
 في دعاه الاعتدال ان الراوي قديمهم لنفسه اتالا خفا عمله او نحو ذلك من الاغراض **قوله** فتوضا  
 هو امر استحباب **قوله** وضوك للصلاة اي وضوء شعريا لا لغويا اي مطلقا لفظا فتوضا القصد  
 ان يكون عند النوم اكل الاحوال وهو الطهارة الشرعية ليكون ذكره على اكل الاحوال وكذا نوعه واذا كان النوم  
 المكتسبة لتقويت همت اوقاته واقاضل اعماله فيرجع الى اخره من جنح مخيم ولا يظفر من الاماكن الاثر ولا  
 عن **قوله** ثم اضطجع على شقك الايمن قال القاضي عياض فايده الاضطجاع على الشق الايمن لئلا يستغرق  
 في النوم لتعلق القلب الذي هو في جهة اليسار الى جهة اليمين وقلق النفس من ذلك بخلاف فراخ في النوم  
 على اليسار وداعة النفس الى ذلك انتهى اي فانه ينقل النوم حينئذ ويطول زمته والنوم على  
 اليسار وانما هي لكنه مضر للقلب بسبب ميل الاعضاء اليه فتتصب المواد فيه هذا ما للنبية  
 الله صلى الله عليه وسلم فلا فرق في حقه بين الايمن والايسر لان قلبه الشريف لا ينام الا ما كان يوشق  
 الايمن لانه كان يجب اليمن في شأنه وليعلم ان الله قال الحقق الوتر عكة اعتدلت النوم على  
 الايمن فصرنا اذا فعلت ذلك كنت في ذمته وراحة واستغرفت واذا نمت على الشق  
 الايسر حصل عندى قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى لتقليل النوم على الايمن بتشريقه  
 وتكريمه وايشارة على الايسر انتهى وحكى المناوي شارح المشايخ عن نفسه مثل ذلك

والله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والله اعلم واراد النوم على الظهر بخلاف مجرد الاستلقاء عليه من غير نوم واردي منه النوم  
 منبطحا على الوجه روي ابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم لما مر من هوكدك في المسجد  
 ضربه برجله وقال قم واقعد فانها نومته جبينه **قوله** اسلمت نفسي اي ذاك اليك  
 اي رضيت بان تكون تحت مشيتك تتصرف فيها بما شئت من امساكها او ارساها  
 وهذا النسب من قول الطيبي هذا الشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في  
 اوامره ونواهيه انتهى اي لان المقام مقام للنوم وهو لا تكلف فيه حتى يذكر الامر  
 والنهي الحاضرين بمقامه ووجه في المرقاة كلام الطيبي بان التكليف عند ارادة النوم  
 او بعد الاستيقاظ ان لا يتوهم انه حال النوم وعلى الاول ففيه اشارة لطيفة الى  
 انه ينبغي للاسنان ان يتوب الى الله تعالى وقت النوم لئلا يطبعها في المرقاة  
 ويؤيد ان الطيبي قال في قوله وفوضت امري اليك فيه اشارة الى ان الامر بالخارجة  
 والداخلية مفوضه اليه لمدبرها سواء انتهى وفي رواية اسلمت وجهي اليك والمراد بالوجه  
 فيها الذات ومنه قوله تعالى بل من اسم وجهه لله **قوله** وفوضت امري اي شيئا  
 كله اليك اي توكلت في جميع شأني عليك **قوله** والحاج ظهري اي اليك اسندته الى حفظك  
 لما علمت انه لا مسند يتخوى به سواك ولا يقع لحد الاحكام قال الطيبي فيه اشارة الى  
 انه بعد نفي بغير امور التي هو مقتدر اليه وبها معاشه وعليها مدام امره ملجئ اليه مما  
 يقع ويؤيد من الاسباب الداخلة والخارجة يقال الحاجته الى المشي اضطرته اليه  
 وقد يستعمل مع الاستناد وهو المراد وفيه تنبيه على انه كالمضطر في ذلك حيث  
 لم يعلمه سند يتفوي به غير الله ولا ظهر يتبذ به ازرع سواه ويحصل الظهر بالذكر ككون  
 الاعتماد في الاستناد عليه اكثر من غير **قوله** رغبته ورهبته قيل كل منهما مفضول له الحاجات  
 وقال الطيبي منصوبان على العلة بطريق اللف والنشر اي فوضت امري طمعا في ذواتك والحاجات  
 ظهري من المكاره اليك مخافة من عدائك انتهى وتعقبه ابن حجر في شرح المشكاة بان الوجه في الرغبة  
 بنوضته دون تافله والرهبته بالحاجات فقط كالنحو والوجه بل القبول ما ذكرته من ان كل ما ذكر  
 معلل بالرغبة والرهبته وفي المرقاة وما قاله الطيبي معنى صحيح صنعه بديع وقيل انها منصوبان  
 على الحال اي رغبنا ورأبنا او على الظرفية اي في حال الطمخ والخوف واستظهرها في المرقاة وقوله  
 اليك قال الكركافي يتعلق برغبته كقوله علفتها تينا وما باردا انتهى ومنه الخوف والرغبته محذوف  
 اي منك وتبعه عليه ابن الجزري وفي الحزب الاظهر ان يكونا متنازعين اي رغبته اليك وهو ظاهر  
 ورهبته اليك يعني اقبال الخوف لا يرجع الا اليك كالتعلل له بطريق الاستنباط البياني  
 فايد الخوف الوجع الرهبته الفاظ متقاربة فالاول توقع العقوبة على مجاري الانفاس  
 واضطر اب القلب من ذكر الخوف والخشية احص منه اذ هي خوف مقرون بمعرفة ومن ثم  
 قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقيل الخوف حركة والخشية سكون الا ترى ان من  
 يرى عدوا له جاء تحرك للهرب منه وهو الخوف وحالة استقراره في محل الاصل اليه يمكن  
 وهي الخشية وقال ابن مالك في شرح المشارف قيل الخشية تالم القلب بسبب توقع مكروه  
 في المستقبل يكون تارة بكثرة الحنا بية من العبء وتارة بمعرفة حال الله تعالى وخشيته  
 الانبياء من هذا القبيل والهيبة خوف مقرون بتعظيم واحلال اكثر ما يكون مع المحبة  
 والمعرفة والاجلال تعظيم مقرون بالحب قال الشاعر  
 • اهأياك اجلالا وما بك قد ربح •  
 على ولكن ملاعين حليبا • والخوف للعامة والخشية للعلماء العارفين والهيبة للمحبين  
 والاجلال المقربين وعلى قدر العلم والمعرفة تكون الهيبة والخشية ومن ثم قال صلى الله  
 عليه وسلم انا انتقم لله واشدكم له خشية **قوله** لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك قال  
 العسقلاني في الجاهموز ومجا مقصور وقد مر منجى اللانزواج وقد يعكس ايضا ذلك ويجوز

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التنوين مع الفصرا انتهى والمعنى لامه رب ولا ملاد ولا مخلص من عقوبتك الابرحنك وهن امعني ماورد  
اعوذ بك منك اي اعوذ بمظاهر صفات جلالك ومعالي اكرامك من غاية صفات جلالك ومناوي  
التنقاصك بان يكون نقصك على باء اولين ما يقال اي يصدر عن الآخرين وفي الحرز المجازي  
المخلص والمفرقيده ايما الي قوله تعالى ففر والي الله والي قوله كلالا و زر الي ربك يوئيد المستقر  
وقال الكرماني في الامتيا مقصور واعرابه كاعراب عصب فان قلت فهل يغير بالتنوين او غير  
قلت في هذا التركيب خمسة اوجه لانه مثل الحول والوقوع الاياته والفرق بين لصبه وفتحه  
با لتنوين وعدمه وعند التنوين يسقط الالف قال ولا ملجا ولا ملجا ان كانا مصدرين  
فتنار عان في منك وان كانا مكانين فلا اذا اسم المكان لا يعمل وتقدر الامتيا على الواحد الا اليك ولا  
مجا الا اليك قوله امتنت بكتابتك اي صدقت بكتابتك الذي انزلت على وهو القران الكريم  
لجات على الخلق هذه الاخلاق البهية وسائر المقامات العلية والحالات السنية ولذا اقال  
الطبي امتنت بكتابتك تخصيص بعد تعميم وما ذكره يندفع افتراض ابن حجر عليه بقوله لا نعزم  
فما ذكره لان الفعل في حين الايمان لا تعميم فيه كالنكره التي هي كذلك فان قلت المفرد المضارع  
يتيد العموم فلم خصمه بالقران قلت فقررت المقام مع ان عمومه يختلف فيه ثم الايمان بالقران  
مستلزم للايمان بجميع الكتب المنزلة فلو حملناه على العموم كما راينا ايضا وهذا باق وهو ان المعرف  
بالمضارفة كالمعروف بالجملة الجنس والاستغراق والعهد فلفظ كتابك محتمل لجميع الكتب وجنسها  
ولبعضها كالقران بل جميع المعارف كذلك كما يعلم من اكتشاف في قوله تعالى ولقد راينا في آياتنا  
كلها وفي قوله تعالى ان الذين كفروا في اول المقرة قوله وينبئ بحذف الباء الجارة وفي نسخة  
بائبا منها الذي ارسلت الي كافة الخلق اي براونديرا وسراجا منيرا قوله على الفطره اي على السلام  
كقالت في الحديث الحديث من كل امر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة قال الكفر طي كذا في المتسوع  
في هذا الحديث وفيه نظيره اذ كان قابله هذه الكلمات المنفصلة المعاني التي ذكرناها من  
التوحيد والتسليم والرضى الى ان يموت على الفطره كما يموت من قال لا اله الا الله وان لم يخط له  
شي من ذلك بعد لان فائدة تلك الكلمات العظيمة والمقامات الشريفة فلو جاز  
ان كلامها وان مات على فطرة الاسلام فبين الفطرتين ما بين الحالتين ففطره الطائفة  
الاولى فطره المقربين والصديقين وفطره الثانية فطره اصحاب اليقين انتهى قال في السلاخ  
وفي رواية للبخاري فانك ان مت من بيلتك مت على الفطره وان اصبت اصبت حبرا  
قوله واجعل من اخر ما تقولي من الدعوات وفي اخر الحديث كما في السلاخ قال فرردتها  
على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اليهم امتنت بكتابتك الذي انزلت قلت ورسولك  
قال لا ونبينا الذي ارسلت قال المص في شرح مسم اختلف العلماء في سب ان كان عليه  
ورده اللفظ فقيل المارده لان قوله امتنت برسولك بجمله غير النبي صلى الله عليه وسلم  
من حيث اللفظ واختار المازري وغيره ان سب هذه الاكاد ان هذا ذكره عا فينبغي  
فيه الافتصا على اللفظ الوارد بحروفه وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف ولعله اوحى اليه بهذه  
الكلمات فتبين ادائها بحروفها وهذا القول حسن لان قوله ونبينا الذي ارسلت  
من جهة صيغة الكلام وفيه جمع النبوة والرسالة فاذا قال ورسولك الذي ارسلت فان  
هذا ان الامران مع ما فيه من تكرر لفظ رسول وارسلت واهل البلاغة يجيبونه وقد  
قدمنا الله لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه واحتمل بعض العلماء بهذا الحديث بان المعنى  
لمنع الرواية بالمعنى والجمهور على جوازها من العارفين ويجيبون عن هذا الحديث بان المعنى  
هنا مختلف واخلاق في المنع اذ اختلف المعنى انتهى وعلل ايضا بانه كان نبيا قبل ان كان  
رسولا وقال الطبي النبي فعيل مبنى للمباغته من البناء بمعنى الخبر لانه انبا عن الله ويجوز  
فيه تحقيق الهمز وتغنيقه وقيل مشتق من النبوة وهو الرفع وورد النبي صلى الله عليه وسلم

على البرأ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليه السلام حين قال رسولك الذي ارسلت بما ردد عليه لتختلف اللفظان ويجتمع التثابتهن معنى البراق  
 والرسالة ويكون تعديد المنعزة في الحالين وتغظي المنعزة على الوجهين انتهى **قوله** وروينا في صحيح البخاري  
 ورواه النسائي ورواه الترمذي من حديث ابى ايوب الانصاري انه كان له طعام في سهو له فكانت  
 الغول تجي فتناخذه فتسكاها الي النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال حسن غريب وفي بعض طرق  
 حديث ابى ايوب قالت ارسلني واعلمك ابنة من كتاب الله ان تضعها على حال او ولد فيفركك شيطان ابدا  
 قلت وما هي قال لا استطيع ان اتكلم بها ابنة الكرسى كمن في السلاح **قوله** وكفى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يحفظ اي فوض في الامر من لا يحفظ ذلك قالوا لانه صابا لمعني الدعوي وهو مطلق بقول  
 امر الغيب وزكاة رمضان زكاة الفطر كما نويحون به لا تفترق على مستحقها واصيبت اليه لان ادراك  
 جز من اخر شرط في ايجابها ولا تجب بخلل الصوم وما منع كاله في جنى اللام وتجوز لكونها بمعنى من  
 مردود بان شرطها كون المضاف نوعا من المضاف اليه والزكاة مع رمضان ليست كذلك وفي الحديث  
 ان على الامام جمع التركوات واقامة من يحفظها الي ان تصل مستحقها **قوله** فجعل اي شترع **قوله** وفي اخر  
 في الخبر الحديث قال دعني لعنك كلمات ينفعك الله بها اذا اويت الخ وكان ينبغي للمعتمدين ان يقرأوا سورة البقرة  
 من الخشب على قراتها قال ابن حجر في شرح المسكاة ومن ذلك النفع ما في حديث النبي صلى الله عليه وسلم  
 من يأخذ مصححه امنه الله على اربع ود ارجاج واهلاد ويرات حوله وقول ان هذا من جلة نفعها  
 التي من قول الشارح ان ذلك النفع المطلق مقيد بهن الا ان تقييده المطلق ايضا لا يفي في الاحكام ومحا  
 اما باب الثواب فلا سماع لذلك الجليل بل النفع محتمل هذه او كثر منه فذكره في الاين في غير انتهى  
**قوله** اذا اويت لغراشك اي لاجل النوم **قوله** فانك لن تزال الخ تقبل الامر بغير انما وفي نسخة  
 حذف فانك وح ففكرت الجلالة استينافا بيا نيا كما لتقليل لما ذكره حافظ ملك ولحد فاكتر ان هول الجنس  
 يحفظك في بدتك وما لك وديتك وما يرتعلق بك والظاهر ان مدخوله محذوف اي من امر الله اي  
 باسمه لدلالة المقام عليه كما في قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله  
 اي بسبب امره تعالى له يحفظونه وتقدر الكلام لن يزال عليك بعد قراتها ذلك او اكثر كما ظلك بامر الله  
 تعالى له بذلك **قوله** ولا يقربك شيطان هو تكلمه بما يقبله فان الملك حافظه فلا يقربه الشيطان ولا  
 يورده في ديبه ولا دنياه **قوله** صدقك اي فيما قاله في امرتك الكلمات لانه اما ابليس  
 او من جنده والابليس له الحاطة بالقران ومناقضه وفضائله بسماحه لها من غير راد  
 النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وهو كذب اي في اغلب احواله او بالنسبة لما طبع عليه من  
 الشر الذي لا يخالجه له كثر بئمة الخلق باطلا وعكسه وهذا اعلى حد قد يصدق الكذب فهو  
 تميم واستدراك لما اوجهه صدقك انه مدح له برفعه بصيغة المبالغة المبنيته لخاصية  
 ذمه او قبحه **قوله** ذلك شيطان اي الذي يتخاطبه في الغيا في الكلا شيطان وذكر  
 في الموضوعين اي ان تغايرها بنا على المشهور ان التكبر اذا اعيدت بلفظها كانت  
 عين الاولى ووجه تغايرها ان الاول للجنس لان القصد منه نفي قربان تلك الماهية  
 له والثاني في بقره مبهم من افراد ذلك الجنس لانه في مخاطب معين ثم هو محتمل انه ابليس  
 لانه كان مع الملايكة الاولين الكثيرين السنين فله خبير بالوحي وهذا هو الظاهر ولم  
 يعرفه اعلاما به ليلاب يومهم انه هو الاول لما هو المشهور ايضا ان التكرار اذا اعيدت  
 معرفة كانت عين الاولى وانما في علمه ذلك منه او سماعه له من النبي صلى الله  
 عليه وسلم اخرجته البخاري في صحيحه واخرجه تاما في كتاب الروا لانه مختصر في كتاب فضائل  
 القران وفي كتاب الصيام وقالت في المواضع الثلاثة وقال عثمان بن هشيم واخرجه النسائي  
 والاسماعيل من طرق عن عثمان واخرجه النسائي من وجه اخر عن عثمان وسند قوي  
 قال الخطيب الذي ذكره الشيخ عن الحميدي ونازع فيه لم يفرده الحميدي بل منع فيه  
 الاسماعيل والمدار فظي والمناكر وانا نعيم وغيرهم وهو الذي حمله عمل المتأخرين والحافظ كالمصنف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المقدسي وابن الفطاح وابن دقيق العيد والمزني وقد قال الخطيب في الكفاية لفظا لا يعجز على السماع الا من  
عرف من غادته انه لا يقربها الا في موضع السماع انتهى **قوله** فان المذهب الصحيح المختار عند العلماء هذه  
هذا ما جزم به ابن عبد السلام قال ابن عثمة البراءة اعتبار بالحروف والالفاظ وانما هو باللفظ والمجاسة  
والشعاع والمجاهدة يعني مع السلامة من التمدد ليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث  
بعضهم من بعض باي لفظ اورد محمولا على الاصل حتى يبين الانقطاع ولهذا اطلق ابو بكر الصديقي  
الشافعي انتهى نعم قال السخاوي بهنثي من كلام المص ومن ذكر من علم من غادته انه لا ياتي بقول الا فيما  
لم يسمع او لم يسمع له عمل مطرد عنه وفي استئذنت الثانية نظرا في كمال السخاوي وبالجملة فالمختار الذي يجب  
عندنا ان يحكم بما يورده البخاري عن شجرة كذا اي معلقا مثل غيره من التعاليق فانه وان قلنا انه يقيد  
الفتحة بجزءه به فقد عيننا انه لم يسمع من شجرة الذي علق عنه بدل الالف لعل قوله ان كان يشترط  
الذي يسمع منهم لم استدلنا في موضع اخر من كتابه بواسطة بينه وبينهم بل بما صرح به لم يسمع من ذلك  
الشيخ اما قال في نحوها فقد وجدنا في ما يورده كذا كبراه في مكان اخر بصيغة الحديث من  
ذكرة الشيخ حقيق ذلك شجرا بالنسبة اليه لانه انما ياتي بهذه الصيغة يعني بافرادها اذا كان المتن ليس  
على شرطه في اصل موضوع كتابه كان يكون ظاهره الوقوف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج  
وليس في المتابعات والسواهد انتهى لكن في الارشاد للم بعد نقل كلام ابن عثمة البراءة الصديقي  
المسابق ومن اشدته غير عن وان من الحروف قال لما كلف نافع قال ابن عمر وكان اذكر وفعل او  
حدث او كان يقول او جالس ذلك فكله محمولا على الاتصال وانه تلقاه منه بلا واسطة بينهما  
اذ اثبت اللفظ وانتهى التدر ليس وهو يقتضي ان جميع ما نقله الراوي عن شيخه باي صيغة  
كانت محمولا على الاتصال بشرطه المذكور فينبغي ان يقيد بكلام الحافظ المذكور ونجسده ه  
السخاوي الغل المشهور **قوله** واما المعلق اي الذي في البخاري بدل الالف مما اسقط  
البخاري شيخه له وحكمه تعاليق البخاري انه ما اورد منها بصيغة الجزم من الصحيح او  
بصيغة التحريض فلا لكنه ليس بواحد اذ خاله في الكتاب الموسوم بالصحيح والتعليق  
حدث في اول السند سوا كان واحدا او اكثر على التوالي قبل ان ياتي ما اخذ من تخلف الحد ارفع  
الاتصال واستعمله بعضهم في حذف السند كله ومنه قول المص هنا او ابو هريرة **قوله**  
وروي في سنن ابوداود وكذا ارواه النسائي كذا في السلاخ وابن ابوشيبه والبراءة في الحصن  
قال الحافظ بعد تحريجه حديث حسن اخرجه احمد وانشاء الحافظ الاختلاف في سنده بين روايته  
**قوله** فتمت عن ابك ذكر ذلك مع عصمته تواضعه واجلاله واعلامه لا منه اذ يندب لهم الناس  
بذ لك عند النوم لاحتمال ان هذا الخراجهم ليكون اخر اعمالهم ذكر الله مع الاعتراف بالتقصير **قوله**  
تبعث عبادك وفي رواية تجمع عبادك والمراد بها واحدا لا ولان من تعيقها اي تحققهم بعد اتمامهم  
وتحريم الحجاب وهو يوم القيامة ورواه ايضا من رواية البراءة قال في السلاخ ورواه الترمذي  
بعنه من حديث البراءة بن عازب وقال حديث حسن من هذا الوجه انتهى في الحافظ بعد تحريجه  
حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان في صحيحه و ابو يعلى الطبراني في كتاب الدعاء  
واختلف على ابواسحق السيبعي رواه عن البراءة فاخرجه النسائي في الكبرى والطبراني هكذا  
عنه عن البراءة وخالفهم غيرهم فادخلوا بينه وبين البراءة واسطة ثم اختلفوا فاخرجه الترمذي  
والنسائي من رواية اخري عنه ابواسحق عن ابوبرة عن البراءة ورواه اخرون عن ابواسحق عن رجل  
عن البراءة و اخرون عن ابواسحق عن عبد الله بن يزيد عن البراءة **قوله** ولم يذكر ثلاث لكن في الحصن  
ذكره من رواه ثلاث مرات الترمذي من حديث البراءة لعله من تحريف او موجود في بعض نسخ  
الترمذي **قوله** وروينا في صحيح مسلم رواه في الحصن ورواه ابن ابوشيبه و ابو يعلى عن عائشة  
وفي ذخائر العقبي عن ابوهريرة جات فاطمة الي النبي صلى الله عليه وسلم نسأله خادما فقال لها  
قول اللهم رب السموات الحديك كما في الحرز **قوله** اللهم رب السموات وفي بعض روايات

مطلب

مسئ

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



سم السبع والارض اي قالتها او من ذواهلها **قوله** العظيم بل جرت صفتنا العرش وهو ابلغ وبال نصب  
 نعت الرب **قوله** ربنا وهو وما بعدو بالنصب كما قبلها على الذر او على الوصف **قوله** وردت  
 كاشي نعم بعد تخصيص **قوله** فالق الحب والبوي اي يشق حب الطعام ونوي التمر والنبات  
 ومثله نوي غيرها والتخصيص لفضلها او لكثر وجودها في ديار العرب **قوله** منزل البؤنة الممن  
 الامزال ويجعل التنزيل ولم يذكر الزبور لانه ليس فيه احكام المما هو مواعظ للانام **قوله** من شر  
 كل ذي شر الى في رواية لمسلم من شر كل ابيه انت اخذنا صحتها انت الاول اي بلا ابتداء وقوله فليس  
 مسلك سني فقد بر للمعنى السابق وذلك **قوله** اخذت الاول مفيد  
 للمحصر نغزبته تعريفا الجسر باللام كما قال انت مختص بالاوليه  
 فليس قبلك سني وعلى هذا فلو كانت الاخر اي بلا اثنها وقال ابن الجزري  
 الباقي بعد فنا الخلق كله ناطقه وصامته **قوله** وانت الظاهري بالصفات **قوله**  
 ابن الجزري اي ظهر فرق كل شي وعلا عليه **قوله** فليس فرقك شي اي فرق ظهورك شي من الاشياء الظاهرة  
 وقيل ليس فرقك شي اي لا يفرقك شي **قوله** وانت الباطن الخ قال القرطبي فتمت هذه الدعاء من اسمائه  
 تعالى ما تضمنته قوله تعالى هو الاول والاخر والظاهر والباطن وقد اختلف عبارات العلماء في ذلك  
 وارتق عباراتهم فترك من قال الاول بلا ابتداء والاخر بلا اثنها والظاهر بلا اقترب والباطن بلا  
 احتجاب وقيل الاول بلا ابتداء والاخر بلا اثنها والظاهر بلا ايات والباطن عن الادراكات وقيل الاول  
 القديم والاخر الباقي والظاهر الغالب والباطن الخفي اللطيف الرفيق بالخلق وهذا القول يناسب  
 الحديث وهو معناه **قوله** فليس د ونك شي اي لا شيء لطيف منك ولا ارفق وقال بعضهم ومع  
 كونه يحتاج عن ايصار الخلايق واهاهم فليس د ونك ما يحجب عن ادراكه شيئا من خلقه **قوله**  
 الذين يجنلون براد به هنا حقوق الله او حقوق العباد كلها من جميع الانواع **قوله** واغنا من الفقر  
 اي الاحتياج الى الخلق ومن فقر القلب بالاستغناء عنهم وقد قيل ان هذا الدعاء لطلب الرزق وسئل ابو علي  
 الدقاق عن الفقر والخفق ايها افضل فقال الافضل عندي ان يعطى الرجل كفايته ثم يرضان فيه **قوله**  
 وفي رواية ابن اودق الخافظ وكذا في رواية الترمذي وابن ماجه انهم وهو عند ابن السكيت كل في الحوز  
**قوله** في سنن ابوداود في السلاح واللفظه وفي الحسن ورواه ابن السكيت في مصنفه عن علي  
 ايضا وتقدم الكلام على هذا الحديث في باب ادكار المساء والصبح بما يقع من عاداته **قوله** وروينا في صحيح  
 مسلم الخ وكذا رواه النسائي في السلاح والحسن زاد الخافظ واخرجه احمد وابوداود والترمذي  
**قوله** وكفي اي دفع عنا شر الموزبات او كلفها ما نها ونقض حاجتنا فهو نعم بعد تخصيص  
**قوله** واوانا ما قال المصنف بالمدة على الاصح الا شهر ويكي فيه الفجر انتهى اي رزقنا مساكين وهيا  
 لنا الماوي تاوي اليه وسكن فيه وقال ابن الجزري ردنا الى ماوي لنا وهو المنزل ولم يجعلنا  
 من المنششرين كما بهمايم انتهى **قوله** فكم من لا كافي يفتح الميا وما وقع في بعض النسخ بالهمزة  
 سهو كما في المراقبة ومووي بصيغة اسم الفاعل ولم تعد اي نك شخص لا يكفيهم الله شر الاشرار  
 بل تركهم وشرهم حتى غلب عليهم اعداؤهم ولا يهي لهم ماوي بل تركهم يهيون في الماوي  
 ويتأذون بالحر والبرد قال الطيبي وذلك لانه لا در فلا يناسب كم المقضي لذلك ثم قال انه افتتح بقوله  
 اطعمنا وسقانا وتعقب بان عوم الاكل والشرب اشارة الى شمول الرزق المتكفله به وقوله  
 وما من دابة في الارض الا على الله رزقها بخلاف المسكن والماوي فانه تعالى خصه بمن شاء  
 من عباده فكثير منهم ليس له ماوي امام مطلقا او صلحا لاقتل له وقوله كم يقتضي الكثرة برده ممنوع  
 قلنا ما ذكره على التنزيل للكلمة يصدق بثلاثة فالكفر فلا يكون منزوك الكفاية والماوي قليلا نادرا  
 ثم اشار الطيبي الى الجواب عن ذلك بان يمكن ان ينزل على معنى قوله تعالى ذلك بات الله مراد الذين  
 امنوا وان الكافر من الاموالهم فالمعنى اننا نحمد الله على ان هدرنا نعمه ووفقنا لاداسكهم فلم  
 من منع عليه بل يعرفون ذلك ولا يشكرون وكذلك الله تعالى يولي الخلق كلهم يعني انه رزقهم وما لهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لكنه ناصر للمؤمنين وعجب لهم فالنفا في حكم للتعليل قال مولانا عصام الدين الفاني قوله فكر من لا كما في له  
من قبيل قوله تعالى لا مؤمن لهم مع ان الله تعالى يولي بالهداي لا يعرفون مولاهم فكر لم يتفرح على كذا قال  
على معرفة الكافي التي يستفاد من الاعتراف وانما حمد الله على الطعام والشراب وكفاية المهمات ان القوم فرح  
الشبع والراي وفراخ الخاطرين المهمات والهم من الشرور وأشار الى ما ذكره الطبيب فقال اي كثير من الناس  
من اراد الله اهلاكم فلم يطعمه ولم يسقده ولم يكنه اما لانه اعدم هذه الامور في حقهم وانما لانه لم يقدر على  
الانتفاع بها حتى هلك هذه الظلمة ويحتمل ان يكون معناه فكر من اهل الجمل واكثر يابسه تعالى لا يعرف ان له  
الها يطعمه ويسقيه وما ربه ولا يقدر ان يكفّر بالله تعالى لا يعرف ان له  
العم معني او انما همارحنا فنقله كما من الامور له اي لا ارحمه ولا غاطف عليه **قوله** ورويه بالمداد  
الحسن في سنن الورد وكن ارواه للحاكم في مستدركه وقال فيده ونقله في رواية في الملحة والاعلى كذا  
في التلحاح **قوله** عن ابى الازهر في السلاح ابر الزهير السهمي ويقال ابو الازهر الانباري ويقال السهمي  
قال ابن عبيد البواسمه فلان بن شريحيل روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث واحد هذا والثاني في فضل  
امين وقيل ان له حديثا ثالثا انتهى والافاري ففتح المنزق وسكون النون **قوله** باسمه متعلق بقوله  
وضعت **قوله** واخسر شيطاني هكذا هو في نسخ الاذكار بوصول المنزق وكسر السين في شيوخ المصاحف لابن  
الغزري بروي بوصول المنزق وفتح السين بهنزق سائلة بعد ها ويقطع المنزق وكسر السين من غير فتح  
اي طرده يقال خسا الكلب قاصر ومتعد يا انتهى ويقبضه في الحوزا بانه لا يدون وجود المنزق على كل  
تقدر برفع قد تبدل المنزق الساكنة من جنس حركة ثانيا قبلها فتخفف بالحدوف وهو غير مخصوص  
باللغة الثانية انتهى وسكت عن روايته واخا بفتح المنزق واخر بمنزق سائلة اي بعد من خسا  
الكلب بنفسه ومنه قوله تعالى اخسوا فيها قال التوريشي والمراد اجعله مطرودا غير مطرود اعني  
اغواي قال الطيبي اضا فقهه الى نفسه لانه ازيد بالسيطات قريب من الجن او من قصد اغواه من  
شياطين الانس والجن **قوله** وفكر رهاني بضم الفاء ونشد يد الكافي المتفرقة ويجوز ضمها  
وكسرها والرهان جمع رهن ومصدر رهنه وهو كما يوضع وثيقة في الدين اراد به النفس لانها  
مرهونة بعلمها قال تعالى كل امرء بما كسب رهين فنقله فك امر مخاطب من الفلك وهو التقلص  
وذلك الرهن تخليصه من يد المرتهن والمعنى خلتص برهني من حقوق الادميين ومن حنك يارت  
ومن الذنوب بالعضو او خلتصها من نقل التكليف بالثبوتين للامان **قوله** في النداء الحقلي  
نقل المص عن الخطابي وان ضبطه ان المراد الملا الاطفي من الملايكة وتوبك انه روي الحارثي مستدركه  
في الملا والمعلل بدل النداء الحقلي ويحتمل ان يراد بالمقام الاعلى الدرجة الرفيعة ومقام الوسيلة الذي  
قال صلى الله عليه وسلم انه لا يكون الا لعبدا وارجوان يكون انا هو وقت التوريشي بروي في النداء  
الحقلي وهو الاكثر والنداء مصدر ناد بنبه وعناه ان بنا دي به للتبوية والرفقة ويعتدل ان يريد ندا اهل  
الجنة وهم الاعلون رتبة ومكانا على اهل النار كجاء ونادي اعجاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا  
ما وعدنا وبشقا قال الشيخ ابن حجر في شرح المشكاة النداء القوم مطلقا او الذين هم اهل النداء  
اي الكرم ويطلق على المجلس الذي يجتمع فيه القوم للتشرف ولا يسمى بغيره تفرقهم نداء واعلمت في لانسها  
ابلق بن من نظيره واختلف برحمتك في عبادك الصالحين اجمعين منه رجاء في عملهم معجوراني برحمتك بخلاف  
اجعلني منهم فانه يصيدق بان يكون مزجاة عدد وهم وان لم يكن منهم انتهى **قوله** انما يصح على القول  
بان المراد بالنداء القوم كما هو ما اذا اراد به المجلس فينتعين وجوده في كل ايراد في ليقبل الاحتمالين  
ونرفش في دعوى الالفة بالمتع لانه اذا صار واحد انهم فصدق عليه انه مندرج فيصير الابلغ  
في تخصيص المقصود ان يقال انهم لانه قد يكون الشخص فيهم وان لم يكن منهم الا ان المبالغة في التواضع  
بفي اكثر مما في التواضع بين ونظير قوله صلى الله عليه وآله واشرقي في زمرة المساكين ان فيه من  
انواع التواضع ما لا يحصى والتحقيق ان جعل منغذ بنفسه للمعولين فايراد في لخص من الحنك  
معنى الاصلح كما في قوله يخرج في عراقيبه بالنضاي او بتضمينه معنى الادخال كما مثل ابن حجر بقوله نظير

ادخلني

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذ خلف برحمتك في عبادك الصالحين وبه يندفع قول صاحب المرقاة وبه ان يدعى تقويم جعل معاني  
 اوقع ببطون قوله ونظيره قوله وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين اذ ليس مثله لفظا ولا معنى وفي  
 الخبر يعمل المرام في المقام ان هذا ادعاء منزلة الحكم الذي يسم على الوصف المناسب فانه لما جعل النوم هو  
 والاستراحة بيوتين بها على طاعته والتجنب عن مفاصيه طلب ان يعينه تعالفا على طلبه من فك الرهان  
 وخذ لان من فتنه من الشيطان والفتن في النار ثم طلب فاهو المعنى الهني والمقام الزلق والنداه  
 الاعلى والزيادة الحسنى انتهى **قوله** المندي القوم المجمعون في اصله المجلس ويقال للقوم ايضا  
 وقال لطبي المندي يطلق على المجلس اذ كان فيه القوم فاذا انفردوا لم يكن يد يا ويطلق ايضا  
 على القوم انتهى **قوله** وفي سنن او داود الخ قال في الحصن ورواه النسائي وابن حبان والحاكم  
 في المستدرک من حديث نوفل ورواه الطبراني في حديث جيله بن حارثة اخي زيد بن حارثة وكذا  
 محبة قال في السلاخ وليس في قول في الكتب الستة غير هذا الحديث وذكر ان الأثر في أسد الغابة  
 وقال يكي ابان فروع ثم ذكر حديث الباب وذكر انه مضطرب لاسناده وكان اقاك ابن عبد البر وجد  
 في قولها بها الكافرون مضطرب الاسناد وقاله الحافظ بعد تحريجه حديث حسن لخرجه ابو داود  
 والترمذي والنسائي واخرجه ابن حبان في صحيحه وفي سنن الخلفاء كغيره على ان اسحق السبيعي  
 فلان اقتصر على تحسينه انتهى **قوله** فانها بارة من الشركه اي تجبه لقان يا الهم والنجاة  
 من الامراك بالله تعالى ما اشتملت عليه من سلب الالهية عا سوي الله تعالى واشياها  
 له دون غيره مع التزام ذلك والدوام عليه المستفاد من وفي ديني انه قد بري من اعتقاد شركه  
 لله تعالى في ذاته او صفته او فعله لانه تنزه عن كل سمة من سمات النفس بل من السمات التي فيها  
 اذ في شايه من الشوايب التي لم تضل الى اعلاباته **قوله** وفي مسند ابو يعلى الموصلي  
 الخ قال الحافظ بعد تحريجه من طريق ابو يعلى في الحديث حديث عزيز وجبار اي يضم الجيزه  
 وبالوجه متروك انهم ابن معين وقال ابن نمير كان لا يتعد شيخ جبار وفي هذا الحديث  
 النجاشي بن تميم الحرزي قال فيه النسائي فيه ليس بثقة قال الحافظ لكن يشهد للمتن  
 حديث نوفل الذي نقله انتهى **قوله** كلمة تنجيك اسناد مجازي ان قرأتها تنسب النجا  
 من ذلك بمقتضى الوعد الذي تخلف الذي اعرب عنه الرسول صلى الله عليه وسلم  
 فلا ينافي حديثه ان يدخل الجنة بحاله **قوله** وروينا في سنن او داود والترمذي  
 ورواه النسائي ايضا كما في الحصن والسلاخ وزاد قال الترمذي واللفظ حديث  
 حسن عزيز وقال النسائي قال معروف بن حبان ان بعض اهل العلم كانوا يجعلون  
 المسحات سنن سورق الحديث والحشر والمواريث وسورة الجمعة والتعاقب ولاح اسم ربك  
 الهني انتهى وقال الحافظ بعد تحريجه حديث حسن لخرجه احمد وابوداود والنسائي  
 ووقع في رواية لهد وابوداود افضل بل لخير واختلف في وصل الحديث وارساله فوصله من  
 ذكر واخرجه النسائي من وجه اخر خالد بن معدان قال يذكر العرياض ورواها اثبت من  
 الذي قبله انتهى **قوله** عز عرياض بن سارية عرياض بكسر العين واسكان الراء المهملة والبناء  
 الموحقة وسارية بفتحها بعد الراء وهو عن سارية الذي ناداه عمر وهو يحط على المنبر  
 ذاك سارية بن زيد بن عتبة الكناني وسارية والد عرياض هو السلم يكي ابا جهم كان من  
 اهل الصفقة وهو من اخلا المجاهدين ترك بالشام وسكن حمص قال محمد بن عوف كل واحد  
 من عمرو بن عبيدة وعرياض بن سارية يقول المارابع الاسلام لا يدري ايها اسلم قبل صاحبه  
 وكان عتبة بن عبد يقول عرياض خير مني روي عنه ابو امامة الباهلي وابورهم احزاب  
 ابن اسيد السماعي ويقال السمي الطبري قاله الترمذي وابن حبان في صحيحه ثبت العرياض  
 وغيرهم روي له ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان **قوله** المسحات بكسر الهمزة  
 اي اقبلت بالتنسيب من سبحان اوسبح اوسبح كذا في الخبر وفيه زيادة سبحان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على ما تقدم في البيان قوله قبل ان يرقد اي ينام مراد في الحديث يقول ان فيمن ابني خبير من الف ائمة وفي  
رواية ويقوت بالواد وهي وضعة امتاعك واية حد قها فهو استيمان لبيان الحامل على قراءة تلك التور  
قبل ان ينام وتولد ان فيمن ابني الخ ابرهها اليهام ساعة الاجابة في يوم الجمعة وليلة القدر في عشر رمضان  
بحافظة على قراءة الكحل الحفوظ بن ينك على اجبا جميع يوم الجمعة والعشر الاخر وعن الحافظ بن كثير في تلك الاية  
يقال في اوله والاخر والظاهر المعلوم فان كان قاله توفيقا وهو الظن به فواضح او اجتهادا اذ لا يخل  
بلاجتها في مثل هذه وفي الجزر الظاهر ان كل من ابني والاقتصر على ما فيهما انتهى ولكن منعه بانه  
لا عموم في لفظ الحديث ويقولنا بما حفظه على قراءة الكحل بدفع قوله والا لا تقتصر على ما فيهما **قوله**  
ورويانا عن عابشة الخ قال الحافظ بعد تنويره من طريق الترمذي حديث حسن اخرجه احمد  
والنسائي وابن خزيمة والحاكم قال الترمذي حسن وقال ابن خزيمة لا اعرف اب البانة اي  
الراوي عن عابشة بعد الة ولا يخرج قال الحافظ نقل الترمذي عن البخاري قال ابو ليلى انه  
سمع من عابشة وذكره ابن حبان في الثقات وانفق الرواية عن حماد بن زيد اي الراوي عن  
ابو ليلى عن علي بن اسرابيل الزبير وانفرد الحسن بن عمر بن شقيق بعد الرواية عن حماد بن زيد  
التحقيق ويحتمل ان يكون فصد قوله نعا في اخبرني اسرابيل وزنا نة تنزيلا فتتفق  
الروايات وقد جاني حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقول ان تنزيل التنج  
ونبارك كل ليلة اخرجه الترمذي والنسائي واغفله الشيخ هنا **قوله** قال الترمذي الخ وكذا  
رواه النسائي والحاكم عن عابشة **قوله** وروينا بالاسناد الصحيح الخ قال في السلاخ ورواه النسائي  
وابوعوانة وابن حبان في صحيحهما ورواه الحاكم في المستدرک وحديث اسرو قال صحيح الاسناد  
وقال الحافظ بعد تنويره حديث حسن اخرجه ابوداود والنسائي وابوعوانة في صحيحهما وفي  
الحكم بصحة نظر واسناد الحديث عند ابوداود على ان مشم عن عبد القمذ حدثنا ابو هو عبد  
الوارث بن سعيد حدثنا حين يقى المعلم عن عبد الله بن يزيد حدثني ابن عمرو وجه النظر ان  
ابا محمر عبد الله بن عمرو وروي الحديث عن عبد الوارث بهذا التسند فاخرجه الخرايطي  
في كتابه الاخلاق عن يعقوب بن اسحق عن ابوجعفر فوقع في روايته حديثي ابن عمران  
فقبل له فذكرت حديثه فقلت ابن عمر فذاك كان اخطا وانكر ذلك وقال يعقوب  
ابن عمران وابو محمر من شيوخ البخاري وهذا الكلام يتوقف معه في وصلة الحديث  
فان ابن عمران لا صحت له الاثني **قوله** اخذ مضجعا قائ في المرفاة اي من الليل كما في  
نسخة **قوله** كفاي اي جميع المهمات التي احتاج اليها **قوله** واواني بالمد اي جعل  
لي مسكنا يدفع عني الحر والبرد ويبتر في عن الاعداء ويجوز فيه القصص تقدم قائ  
في الحرز والخاله اولى هنا لمشاكله المبني مع اتحاد المعنى **قوله** من ينشده يد النور  
اي النعم على نعمها واسعة **قوله** فاقضل اي زاد واكثر واحسن والفاضية لتوتنها في التقاض  
من بعض الرجوع كقولك هذا افضل فالاحمل واعمال الاحسن فالاحمل فالاعط الاحسن احسنه  
وكونه جزيا احسن وهكذا الممنون **قوله** فاجزل اي الشراوفا عظم من النعمة والجزيل  
العظم وقال الطبري اي نعم فراد وقدم المن لانه غير مسبووق بعامل العكس فهو اكل بخلاف  
الاعطال فانه قد يكون مسبووقا به **قوله** ولجهد الله على كل حال مراد في بعض الروايات واخذ  
بانه من حال اهل النار وفيه اشارة الى ان سائر الحالات من المص والمحن والعطاب والبلايا  
ما يجب عليها لانها اما واقعة للسيات واما واقعة للذخات ولان اقبل من محنة  
الاي طربها محنة بخلاف احوال اهل النار فانهم في حال المعصية والدينيا وفي حال العقوبة  
في العقي فليس هناك شكر بل هناك صبر على حكم وامر ورضا بقضا الله وقدم  
وانه تعالى محمود بذاته على كل حال وبصفا ته في كل حال وافضل هذه الجملة بخلاف  
ما قبلها لان تلك في حمد في مقابل النعم فاقضي عطفا بعضها على بعض وهذا الحمد كافي

مقابل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مقابل نعم ولا غيرها فكان بينه وبين ما قبله تمام الانقطاع فتعين ترك العاطف **قوله**  
 روت كل شيء اى خالفته ومرسيه ومصلمه ومليكه اى ملكه وما لكه **قوله** واله كل شيء اى  
 معبوده سوا علم اولم يعلم ويقصوده بلسان حاله اولسان قاله طوعا او ركها والى هذا  
 الوصاف الثلاثة توطية لسبيله لمناسبتها له من حيث ان عموم ترتيبه وبما ملكه والوهيته  
 يقتضى كل منهما نحو التقصير وجبر الكسر المقتضى للابعاد من عذاب التحريم **قوله** اعوذ بك  
 من النار اى مما يقرب اليها من علم وعمل او كال يوجب العذاب ويقضى الحجاب **قوله**  
 وروينا فى كتاب الترمذي الخ وقال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه  
 من حديث عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عتيبة عن ابو سعيد وقال الحافظ حديث غريب  
 والوصاف في فتح الواروت شديد المهمة ويجد الالف فاشبهه ضعيفان لكن رواه غير من  
 عطية اى الراوي عن ابو سعيد بن جهم **قوله** الحى القوم بنصبها على المدح او على انها صفتان  
 لله بعد صفة ابدل من الموصول وفي نسخة بنصبها على البدل من هو او على المدح او على انها  
 خبر مبتدأ محذوف **قوله** غفر الله له ذنوبه المكفره بصلح الجبل ومنه الاذكار صغير الذنوب  
 المتعلقة بحق الله تعالى كما سبق مرارا **قوله** عدد درجل قالج في مرارة الزمان عالم موضع بالتمام  
 رمله كثير وقيل بين الشجر وبعض ثبوت انتهى وفي القري للطبري عالم موضع بالتمام كثر الرمل  
 كما قاله الجوهري وقال غير عالم خاترك من الرمل ودخل بعضه على بعض فجمعه عوالم انتهى  
**قوله** وروينا في سنن ابوداود تقدم الكلام على هذه الحديث في باب اذكار المساء والصباح ويؤخذ  
 من ذكر المص هذا الخبر وبعض ما تقدم من ادعية المساء في هذا الباب ان بعض ادعية المساء في هذا  
 الباب ان بعض ادعية المساء يطلب عند النوم ايضا والله اعلم **قوله** وروينا في كتاب ابن السني  
 عن النسخ قال الحافظ بعد تحريمه حديث غريب وسنن ضعيف جدا من اجل يزداني  
 ابن ابان الراوي للحديث عن ابن انتهى **قوله** اوصى جيلان بقراءة سورة الحشر الخ سبق  
 في اذكار المساء والصباح حديث الترمذي عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم من  
 قال بعد سبعين الف ملك يصلون عليه وان مات ذلك اليوم مات شهيدا او من قالها حين  
 يمسي كان ملك المنزلة وهو شاهد الحديث الباب بالحديث الباب اوله انه اذا حصل الفضل  
 والتنظيم بقراءة او اخرها فقراءة حلة لها اجر واحق **قوله** مات شهيدا اى ما تلا للشهيد  
 في نوع من انواع ثوابه المختصة به في جميعها **قوله** او من اهل الجنة شك من الراوي  
 ويصح ان يكون للتنوع فهم من يكون سببا لدخوله الجنة اى مع السابقين ومنهم من يكون  
 سببا لزيادة تقريبه وايضاله الى منازل الشهداء والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء  
**قوله** وروينا في صحيح مسلم وكذا رواه النسائي في السلاج وخروج ابو جهم الى اشار اليه  
 الحافظ قال وليس بعد من الحارث وهو ابو الوليد البصري لسبب ابن سيرين عن ابن عمر  
 في الصحيح الا هذه الحديث الواحد وله شاهد في بعضه عن ابي هريرة وقد ذكر الحافظ في  
 شرح حديث ابن عمر السابق واول الباب **قوله** خلقت نفسي اى اوجدتها من العدم وابدعتها  
 على غير مثال سبق ووقع في الحصن ثوبا لها حد في احدى التانين قال ابن الجزري في مفتاح  
 الحصن وحسن الحدف ههنا لا يجتمع ثلاث تات انتهى اى ان حسن الحدف ههنا لما ذكر  
 والاخذ في احدى التانين مستحسن كثير وقوعه في وضع الكلام **قوله** وانت تتنواها  
 قال تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها وانما رجعها اى موتها وحياتها ملكان  
 لك لا يملك غيرك شيئا من ذلك قال تعالى ولا يلكون موتا واجياة ولا تشورا **قوله**  
 اى حبيبتها فاحفظها اى من البليات ومما يوجب العذاب او يقتضى الحجاب **قوله**  
 فاغفر لنا سيير الخالقات والتقصيرات **قوله** اللهم انى اسالك العافية تعميم بعد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تخضع اي اشكاله العافية في البقطة والمنام وفي الحياة من ساير الامام وجميع الموديات ولا سئل  
 وفي الاخيرة من طول دار الانتقام والبعث عن رضى الملك السلام **قوله** سمعته من رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال ذلك لما قاله رجل سمعت ذلك مني فقال من خبر من عمر من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يحتمل انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند المنام ويحتمل انه امر عبد  
 الله ان يقول اذا اخذ مضجعه لينام **قوله** حديث ابو هريرة الخ بسوق الكلام عليه في ذلك  
**الباب قوله** وروني في كتاب الترمذي وابن السني عن الحسن رواه احمد بلفظ ما من رجل  
 يا ويحيى الي فرأته فيفكر اسورة من كتاب الله تعالى الا بعث الله له ملكا يحفظه من كل شيطان  
 يوذ يد حتى يهب من نومه متى هب وقال الحافظ قول الشيخ اسناده ضعيف قلت اقوي  
 من حديث النس الماضي قيل قليل فان تابعه لم يسم وتابعي حديث انس شديد الضعف  
 فكان التنبه عليه اوفى ثم قال بعد تخرجه الحديث من طريق الامام احمد والطبراني والذعبي  
 نحو والمخرج من طريق الحديث هذا اللفظ الذي ذكره المصنف قال حديث حسن اخبره الزبير  
 والطبراني ثم ذكر اصل الحديث طريقا وقال بعد ايرادها هذه طرق يقوي بعضها بعضا  
 يمتنع معها اطلاق القول بصعق الحديث وانما صححه ابن حبان والحاكم ان طريقهما عام  
 التفريق بين الصحيح والحسن انتهى **قوله** فيقول اسورة قال اميرك وخاتمية المصنف  
 كما وقع بلفظ الفعل المضارع في الترمذي وجامع الاصول لكن في نسخ المسكاة بلفظ بقراءة قال  
 الطبراني قوله بقراءة حال مقتنجا بقراءة سورة وقيل اي ملتسبا بها **قوله** من كتاب الله  
 اي القرآن الحميد والفرقان المجيد **قوله** الا وكالاته به ملكا اي امر بان يحرسه من  
 المضار وهو استثناء مفرغ **قوله** بقربه هو يفتح الراء **قوله** يهب هو يفتح اليا ويضع اليا  
 اي يمتنع متى استيقظ بعد طول الزمان او قريب من النوم ثم هو في الاذكار متى وفي اصل  
 مصنف كتاب ابن السني متى يثبت بلفظ المضارع **قوله** وروني في كتاب ابن السني الخ وكذا  
 رواه من جهة حديث ثمة فاذا استيقظ قال الملك اقترب مني وقال الشيطان اقترب  
 فان قال الحمد لله الذي مر على نفسي ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي يسبك السموات والارض  
 ان تزولين والنا ان اسكنهم من بعد من بعد ان كان حليما عفورا جهاد الله الذي يسبك  
 السما ان تقع على الارض الا بان انه ان الله بالنا سر لو ف رحيم فان وقع من سر به فان  
 دخل الجنة رواه كذلك التتالي واللفظ له والحاكم في المسكاة وابو يعلى  
 وقال هو على شرط مشي و زاد في اخر الحمد لله الذي يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير  
 وقال ابن السني رواه طبراني مستغفلا فاقض الشيخ نفع الله به على عزوم اليه والله  
 اعلم ونافع الحافظ فيما قال الحاكم انه على شرط مسك بان مسك الخرج الى الزبير الاخرج  
 فيه بالسمع عن جابر او كان له فيه منابع وهذا الموضع من حديث ابى الزبير عن جابر  
 الا بالنعمة ثم قال رحمت للشيخ في اقتضاه على عزوم ابن السني وهو في هذه الكتب  
 المشهورة انتهى **قوله** ان يدري تساع اليه **قوله** فيقول الملك اي يكونه راعيا  
 يخبر الذي يجهله عليه اختر عملك خير ولذا كرم الكلام بعد صلاة العشاء الا في خير  
 لتكون الصلاة خاتمة عمله فيكون ذلك سببا ليلوغ الله **قوله** تكلموا بفتح اللام وضع  
 الهمزة قال ابن الجزري هو همزة مضمومة اي يحفظه ويجرسه انتهى ومنه قوله من الكواكب  
 بالليل والنهار من الرحمن ومفهوم الحديث انه ان لم يذكر الله تعالى لم يبت الملك يكلم  
 بربيات الشيطان فينظر لحواله ويوشوش له عند اتبأه فلت ويوشوش عليه فيمنه  
 بالمراد المزججة والحوال المطلقة كما سياتي والخلم من الشيطان **قوله** وروني فقيه عن عبد الله  
 ابن عمر اخبر اخبره الحافظ من طريق الطبراني اذ قال انه حديث حسن انتهى **قوله** باسمك  
 وضعت جنبي الظرف معلق بوصفته وسبق الاسم ان اريد به المسمى فالبا للاستغناء

وان اريد به

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





كان يريد به اللفظ فللمصاحبة ووجه تقديم سؤال الغفران اشاع على الاول فظاهره اذ الكات  
 بك المستعان في كل شأن فاغفر لنا ما وقع من التقصير والعصيان واما على الثاني فبمكة اسمك  
 الكريم يحصل المال ويلو المفضل مجال ومنه الذنب فاغفره يا رب ووجه من الاذكار اشرك  
 رب وضعت وهو كذلك في اصل مصحح من كتاب ابن السني وهو منادي مضاف جدا يعرف الذرا  
 قوله وروينا في معنى الائمة قال كذا لفظ بعد ترجمته لخرجه ابن السني من طريق اسماعيل  
 ابن عياش وروايتهم عن المجال بين ضعيفة وهذا منها وشيخه عند الله بن عبد الرحمن مكي  
 وشهر بن حوشب فيه مقال وقد اختلف عليه في سند فاخرجه النسائي في الكبري عنه عن  
 الائمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توفاه احسن الوضوء ذهب الاثم من  
 سمعه ويصير ويد به رجليه فقال ابو ظبية وانا سمعت عمرو بن عيسى يحدث بهذا او سمعته يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بات طاهرا لكان له ثواب يومئذ يبعث الله من الليل يسأل  
 الله فيها شيئا من امر الدنيا والاخرة الا انه اياه تعرف بهذا الحديث شهر بن الائمة انما هو  
 في الوضوء واما حديثه في الذكر عند النوم فاما هو عن ابو ظبية بنع الحجة وسكون الموحدة بعدها  
 تحية وقيل انه بالمهلة وتقديم الموحدة على التحية وحزم الامام بانها تضعف واخرجه النسائي  
 ايضا من طريق الاعمش مثل ذلك واخرجه الامام احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه من طريق حماد  
 ابن زيد عن شهر بن حوشب عن ابو ظبية عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان  
 مسلم يبيت وهو على ظهره لكان له ثواب يومئذ يسأل الله خيرا من الدنيا والاخرة الا  
 اعطاه الله اياه قال حماد قال ثابت السبي في قدمه علينا ابو ظبية حدث بهذا الحديث قال الحافظ  
 هو حديث حسن قالوا لعل ابو ظبية تعلقه عن معاذ وعن غيره من عبيد فانه تابعي كبير شهد خطبة  
 عمر بن الخطاب بيته وسكن حمص ويعرف اسمه وانفق على توثيقه انتهى **قوله** طاهرا اي من الخبث  
 كما هو الاجل المنصرف اليه المطلق واقتضيت فليتوضا وضوءه للقتلة السابق فقيل  
 هو بيان للظهارق واما اليانده اقل انواعها فيكون للجنب ان يتوضا وييام او يتيم عند  
 فقد الماحسا او شرعا والظهارق ما في هذا الحديث انما يحصل بالطهر من الحديثين بالوضوء  
 ان كان ذاك حدث اصغر فقط او با غسل او التيمم عند قدح حاشا او شرعا ان كان ذاك  
 حدثا اكبر لكان الماحسا بالوضوء والجنب انما هو يتخفف الحدث لا رفعه عن ابي القريظي  
 اشار لذلك في المفهم وعبارته ويتأكد الامر في حق الجنب غير ان الشرع قد حمل وضوءه  
 الجنب عند النوم بدل من غسله تخفيفا عند الاذكار الاصل يقتضي الايام حتى يغسل  
 انتهى **قوله** وروينا في معنى عابثة الخ قال الحافظ وقع لنا هذا المقدم من الحديث عن  
 جماعة من الصحابة غير مقيد بالنوم منه عن جابر عند البزار ومنها عن عبد الله بن الخبير  
 عند عنده الطبراني ومنها عن كل عند الحكم بسند رواته ثقات وهو حديث حسن وصححه  
 الفاكروني نظرا لانتقاط في سنده وفي الباب عن ابي هريرة عن الترمذي وغيره عن ابن عمر  
 عند الترمذي ايضا والله اعلم **قوله** وذكر الله اي بلسانه او جنانه وان ضمها فنور على  
 نور **قوله** التفاس تقدم في الفصول اول الكتاب انه اوائل النوم وعلامته سماع كلام  
 الحاضرين وان لم يسمهم والظاهر ان المراد به هنا النوم **قوله** يبالي الله عز وجل فيها خيرا  
 الخ فقيه الاشاع الخيات النوم على الظهارق من اسباب الجائنة الدعاء على القلب في بيته **قوله**  
 متغني بسمه ويصدي اي لا صرف التمع فيها خلق له من غوسماع قران وذكر او علوم وعارف  
 او حكر ومواعظ والبصر وهو الجوهر اللطيف الذي ركبته الله تعالى جاسما لنظره يترك  
 المبصرات فيما خلق له من مشاهدق بداعي المصنوعات ومجائب الخيرات الدال على حال  
 التدبر وجلال الذات وعلم ما ذكر وجه تخصيص هذين بالذكر دون بقية الحواس  
 وحاصله توقف ما يودي للايمان عليهما دون غيرها لالات الدلائل انما تكون مأخوذة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من الايات المنزلة وذلك بطريق التبع **قوله** او من الايات المنصوية في الافاق والانفس وذلك بطريق البصر فقال التمتع بما حذر من سلك في وعلى معهم وانصارهم غشاق اشار اليه النبي **قوله** والنصر في على عدوي اي من عاد ابي فيك بان نظرفه عليه بالتمتع والحجة بالاعتدال حتى يندفع شره عن العوام ويرجع عن بيعته وضلالته كذا قيل ولوعم عدو يشتر من عادي في الدين او في الدنيا كما يدل عليه افعالهم المقتضية للوعوم حيث لا يعدم بيعه خصوصا بقره ان الدعاء كما عم ثم **قوله** تاريخي هو في الاصل الغضب والحقد من النوران يقال نار ابي هاج غضبه والي به هنا ما يتولد عن الغضب من الجناية على الغير والمولوخة بها اي اربى كما استتقه من فضاخ وهو اخذه بجنايته من العدو لنفسه ليكون ابلغ في ظهور النص **قوله** ومن الجوع هو ما يبذل الحيوان من المخلو المعق المودي تارة الى المرض واخرى الى الموت **قوله** فانه يبس الضجيع اي المضاجع تشبه في الارضه الجاي مع اضرار له بمضاجع يريد نحو هلاكه بجماع ان هذا كونه منع صحة البدن بتقبل موادة المجمودة الناشئة عن الاغذية الصلخه والدماع باثارته الانكار الفاسد والحيالات الباطلة وذلك يودي عن النفضل عن العبادة الظاهرة والباطنة قال ابو عبيد وقوله فانه يبس الضجيع يدل على ان الجوع من اشدهما ابتلى به العبد ويبس كانه يجمع كل يوم قال تعالى فاذا قرأ الله لباس الجوع والخوف اي استلاه بشر ما خبرت من عقاب الجوع والخوف انتهى **قوله** وقوتها بالرفع عطف على بقا على الضمير المضاف اليه لان العطف على الضمير المحرور يلزم فيه اعادة الجار على الصحيح **قوله** وباق الحواس والجر عطف على الاعضا قوله فوره الى الاستعاضة بعبارة اخرى الى التمتع قال ابن حجر في شرح المشكاة بعد ان ذكر في التمتع مفعول اول والوارث مفعول ثان ومناصلته ابن حجر في شرح المشكاة في ذكر الكلام على قوله منفي بسمي وبصري ما ذكرته فيه برمته ثم قال هنا واجعله اي ما منغنايه مما ذكر الوارث منا اي اجعل تمنعا الوارث منا بان ينقي تمنعنا به الى الموت وعليه فذلك الجملة للاطباء والتاكيد لان المقام بنا سبه ويصح ان يكون للتأسيس لان الاول فيه طلب التمتع حياة مدة الحياة والثاني فيه طلب ذلك وتتم القضاء به بحيث لا يتغير ولا يتبدل كما اشار اليه قوله الوارث فانه لان المورث لا يتخلف عنه قال ثم رايت شارحا حكى ذلك فقال ليقال الضمير للمتمتع الذي دل عليه متغنى ومعناه اجعل تمنعا بها باقيا **قوله** ما ثورا فيمن بعدنا او محفوظا لنا الى يوم المحتلة فالضمير المفعول الاول والوارث مفعول الثاني ومناصلته فيلما سبق من الاسماع والايصار بالافراد والتذكير على تاويله بالمدكور والمعنى يورثها لزومها له عند موته لزوم الوارث له انتهى وبه يعلم انه لا يتعين كونه على الافراد ارجعا الى امتناع محسب كما توهمه عبارة الشيخ نفع الله به وطور بعضهم كون الضمير عليه ارجعا للمصدر اي اجعل المفعول المذكور الوارث منا فايجل مفعول مطلق وعنا كما قال تعالى حكايته عن كبريا منب لمن لدنك وليا يرثني ويرث من اليعقوب والوارث مفعول اول ومنا مفعول ثان على معنى واجعل الوارث يتاخم المفعول مطلق من شلنا الاكالاته خارجة واعتراضه ابن جريران فيه من الغلظة ونفعا المراد وعدم المناسيب بالمقام كما ينبغي قال في الحرز والاطهر ان الضمير يعود الى التمتع المدلول عليه بقوله ومنغنا الخ نظير اعدوا هو اقرب للتقوي قال اللطفا بعد ما تقدم عنه من الصحابة الذي روي عنهم الحديث غير مفيد ما لفظه والاستعاذة من الدين تقدمت في حديث مضي في باب ما يقال عند الصباح والمساء والاستعاذة من الجوع جاء في حديث ابو هريرة قال كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم افعدك من الجوع فانه يبس الضجيع واعوذ بك من الخيانة فانه يبس البطانة حديث حن اخرج ابو داود والنسائي وابن ماجه واخرجه الطبراني في المعجم الاخرى واخرجه

الحكم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحكم من عدة طرق عن ابي هريرة وصححه انتهى **قوله** وروينا فيمن عايشته قال الحافظ اخرج  
ابن السني من رواية السدي عن اسماعيل السبيعي عن مسروق عنها والسدي ضعيف وقد رجا  
هذا الحديث متفرقا فتقدم اوله من حديث انس واما الاستعاذة من سوء المنظر في الاله والمال  
فبما في ادب المسافر واما الاستعاذة من عذاب القبر ففي اذكار الشاهد من طرق واما  
الاستعاذة من الشيطان وشركه ففي حديث لعبد الله بن عمر وعندهما وعنه انتهى  
**قوله** والسامة هي الملذات العجوة والسكر والذلال المساء والمصاح الكلام على الجبين والسكر والبخل  
وحكمة الاستعاذة منها ولعل حكمة الاستعاذة من السامة انها سبب انقطاع العبد عن  
باب مولاها سيما ان اطاع ملله وكلمه وهواه وقد ورد في الحديث ان الله لا يملح حتى يملوا فتقطعوا  
عن ساحة عبوديته **قوله** وسوا الكبر بغير الكاف وسكون الموحدة اي سوم الكبر وبلاها من  
العذاب الالم والعبد عن الخير العجم او كبر ففقه اي ما يحصل في الكبر من الخرف والضعف والفتور  
عن القيام بالمطلوب من الانسان من اد العبودية وسبق في الباب المذكور لهذا مزيد **قوله** وشركه  
يتمثل ان يكون بغير الشين المجهدة وسكون الواو المهلته اي شوبله واغوايه الى الشرك بائنه  
سبحانه وان يكون في حيايله ومصايديه وقد تقدم زيادة بيان لهذا **قوله** وروينا  
فيه عن عايشته الحقاك الحافظ اخرج ابن السني عن طريقين عن عقييل بن خالد عن ابن شهاب الزهري  
عن عروة وهو موثق صحيح الاسناد انتهى **قوله** ما لخذ اي باعتبارها او باعتبارها واولها  
**قوله** متارقة اي لا يكون من اصناف الاحلام وقوله غير كاذبة صفة بيان لقوله صادق  
**قوله** نافعة اي ينفع عليها المنافع بان تكون بالوصف السابقة المسولة وقوله  
غير متارة بيان لقوله نافعة والنافعة كذلك هي المحصورة في الشرع باسم الربا والتي في  
النسب اسم الحرام **قوله** انها غير متكلمة بشي اي من كلام الناس فلا ينطق بها من طلب  
الذكر بانواع السابقة والفاظه المارة عند المنام وان يكون اخر الكلام لاحتمال ان يكون حماسه  
في منامه فيكون الذكر اخره فيسبغ بفضله تعالى فانه امله **قوله** وروي الامام ابو بكر بن  
الاسعث قال الحافظ بعد تحريجه من طريق الدارمي اخرج ابو بكر عن ابي عبد الله بن ابي داود سليمان  
السخياني في كتاب شريعة القاري من طريقين الا وفي نسخة كفاك الشيخ فقد اخرج ه  
الشيخان رجالها الا عميد بن عمرو فانه كوفي ذكره البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان في الققات  
ولم يذكره ربه او غيره في صحيح السبيعي ففي نسخة علة وهي الاختلاف على ابي اسحق وشيخه  
هل هو عمير بن سعد او رجل ميم عن علي وهذه العلة تخطه عن درجة الصحيح انتهى **قوله**  
وروي ايضا عن علي قال الحافظ اخرج ابن اود او من طريقين الا في نسخة عن ابي اسحق عن عبيد  
ابن عمرو عن علي وسنده حسن قال روي في من وجد اخر عن علي انه من هذا او لفظه ما كنت  
اري رجلا ثبت في الاسلام او ولد في الاسلام او ادرك الاسلام ينام حتى يقو هذه الآية لكنه  
لا اله الا هو حتى يفرغ من اية الكرسي اتعلون ما هي انما اعطيتكم بها تبيك من كنز تحت العرش  
لم يعطها احد قبلك ما انت علي ليلة فط الاوانا اقرها ثلاث مرات في الركعتين بعد صلاة  
العشاء وفي وثري وحين اخذ مصيبي من فراشي ووقوف حسن لافضامه ما قبله وفي نسخة  
ضعفا للامة انتهى **قوله** ما كنت اري هو بضم الميم وفتح الراء على صيغة المحم والاراة  
اي اظن على صيغة الفاعل وفي نسخة بفتح الميم اي اعلم **قوله** يعقل اي يصبر ذ اعقل  
وادراك وتميز وهو صفة احد المفصول الثاني قوله ينام قبل ان يقرأ الخ **قوله**  
الآيات الثلاث من قوله تعالى في السموات وما في الارض واما قال علي رضي الله  
عنه لما علم من عظيم فضل آيتين خاتمتي سورة البقرة و زاد فضلها بما ضم من الاله الدالة  
على الحاطة علمه عز وجل بآيات الكاينات ومن فضل آية الكرسي فان من قراها لا يفتره الشيطان  
ويحفظ في نفسه وولده وداره ووراءه ووراء الجيران **قوله** القوي بفتح القون والحا المعجمة بعدها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







اصم بن فهري بن قيس بن ثعلبة بن عثم بن سام بن عوف بن عمرو بن الخزرج الانصاري الخزرجي السلمي  
المدني الصفي الجليل اخو اس بن الصامت امه قريش العيين بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن  
الجمالك شهد العقبة الاولى والثانية وشهد بدر واحد وابيعة الرضوان والمجاهد كلها واخفى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته وببيت ابوسرشد الغنوي واستعمله النبي صلى الله عليه  
وسلم على الصدقات وكان يعلم اهل الصفة القران وارسله عمر بن الخطاب هو ومعاذ وابا الدرداء  
حين فتح الشام ليعلموا الناس القران بالشام ويفقهوهم فاقام عبادة بمحصر ثم انتقل الى فلسطين  
وهو اول من ولي القضاء كما قاله الاوزاعي وخالفه معونته في شيء انكره عليه عبادة فاغلفه عليه معونة  
في القول فقال عبادة لا اسالكك بارض واحدة ابدا ورحل الى المدينة فقال عمر ما اقدمك فاحبب  
فقال رجع اليك ففجع الله ارضك فيها انت وامثالك وكتب الي معونة لامر لك  
عليه وكان من سادات الصحابة وحدث النقيب الاثني عشر ليلة العقبة وكان نقيباً على قوافل بني عوف  
ابن الخزرج وانما سوا قوافل انهم كانوا في الجاهلية اذ انزلهم صيف ليقولوا له فوفل حيث شئت بريون  
اذ ذهب حيث شئت وقد مرنا شئت فلك الانسان لا كلك في الدنيا قاله ابن حبان وهو واحد الخمسة  
الذين جمعوا القران في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه البخاري في التاريخ  
فلينفضه بنصفه ازارع بفتح الصاد وكسر النون فقبيل طه وقيل  
حاشيته وقيل هي الناحية التي عليها الهدب وقيل الهمزة والمراد هنا طه انتهى واتا فوق  
الشيخ ابن حجر في المشكاة بفتح المهملة والنون والعا تجالفت لكتب اللغة والرواية انتهى  
وحديث ابن الدرداء في شرحه في اول الباب بعنه **قوله** وروينا في موطا مالك الخ قال  
الحافظ لم اقف على من وصله ولا اسنده ابن عبد البر مع تتبعه لذلك قال الحافظ وقع  
في مسند ابن وجه اخر ثم اخبرته من حديث الشرا قال كان صلى الله عليه وسلم يقوم في جوف  
الليل فيقول فانت العيون وطارت النجوم وانت المحب القويم لا يوارى منك ليل الا حجابها  
ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد تعلم خائفة العيون وما تحفى الصدور قال الحافظ حديث  
حسن ولو المبهم الذي في سنه كان السند حسنا واظن ان هذا المبهم محمد بن حميد الرازي  
وفيه كلام وكانه اهم لضعفه والمتن شاهد في الباب الذي بعنه **قوله** وطارت ابيغات  
وفي نسخة معنى غارت اي ابدت عرضها المغيب انتهى قال ابن خفص غارت النجوم اي  
غارت كما يغور الماء اذ ذهب في الارض وطارت عينه اذ اخلت في راسه انتهى والله اعلم  
**فصل ما يتفق في فراشه** فلم يبع حمله فلم يبع معطوفة على قوله قد وقع  
تفسيره بيان وجاز لا تخادها في الزمان والقلق في اصله الخركلة والاضطراب ويسمى القلق  
اي عدم النوم ارقا بفتحين فان سهر لعلته فاروق بفتح وكسر وان اعتاد السهر قيل فيه  
اروق بصمتين كما يوجد من النهاية **قوله** روينا في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ حديث غريب  
اخبره ابن السني وابو احمد بن عمري في الكامل والطبراني في الكبير وقال ابن عمري تفرد به  
عمرو بن الحصين الحراني وهو مظالم الحديث وحدث عن الثقات بما كبر ابا يرويه عن ابنه  
وقال ابن ابو حاتم سمع منه ابى ونزك الحديث عنه هو وابوزرعة وقال الدارقطني  
متروك الحديث وشيخه ابن علاثة يضم المهلة وتخفيف اللام وبالمثلثة مختلف فيه وقد  
افترق فيه الرازي في كتاب الضعفاء فكل به قال الخطيب لعله وقعت له احاديث من رواية  
عمرو بن الحصين عنه وكان كذا ابا فظنها الرازي بن علاثة والعل عند الله انتهى **قوله**  
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه هو ابو خراجة زيد بن ثابت بن العجاء الانصاري  
الجزرجي البخاري المدني كان يوم بعث ابن ست سنين وفيه قتل ابوم ثابت وقد للنبي صلى  
الله عليه وسلم المدينة وله احادي عشر سنة فاستصغره النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر  
فردوه وشهد احد او ما بعده ولم يقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى حفظت

بياض بالاصل

تم زيد بن ثابت رضي الله عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عشر سورة لم استظهر بعد ذلك جميعه وكانت راية بني مالك بن النجار يوم تبوك بيد عمار بن حزم فدفعها النبي صلى  
الله عليه وسلم لم زيد فقال عمار رسول الله بلغك عن شي قال ولكن القرآن يقدم وكان يكتب لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم الوحي والمراسلات واسرع ان يتعلم قبل الربانية اليهود وكتب بعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يكره  
ووثقاه على جميع القرآن وكان عمره حينئذ اذ اوج وراه فتح غنائم اليرموك وراه عثمان بيت المال اعزول  
العتنة وكان ابن عباس ياتيه الى بيته للتعلم وياخذ بكلامه اذ الرب وقال له يوما انا انيك فقال ابن عباس يا محمد  
الذي يبيح لك تعلم العلم لولا اني رفاك النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذ فكر زيد روى له عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيما قيل ثلاثة وتسعون حديثا اتفقا منها على خمسة وانفرد البخاري باربعة ومسلم بواحد  
ولخرج عنه الاربعة روى عنه ابنه وابن المسيب وعروة توفي بالمدينة سنة خمس واربعين وقيل في ذلك روى  
عليه سروان ولما مات قال ابو هريرة مات اليوم خبز هذه الاممة وعسى الله ان يجعلني ابن عباس  
مشد خلفا وقال ابن عباس ههنا اذ هاب العلماء ذن النجوم على كثير روى الله تعالى عنه **قوله**  
وهذا العيون اي نامت بالهمزة من الهداة وهو السكون ومنه اهدي ليلى اي سكنة لانام فيه  
يجوز ضم العين وكسرهما من العيون **قوله** سنة ولا نوم الوسن اول النوم وقد وسن بوسن سنة  
فهو وسن ووسنان والها في سنة عوض من فايد وهي الواو والمخدة كعدو ومعها قال البيضاوي  
السنة فتور يتقدم النوم والنوم حال يعرض للحيوان من استرخا اعضاء الدماغ من رطوبات  
الايحرق بحيث تقف الحواس الظاهرة على الاحساس لسا وتقدير السنة عليه وكان القياس  
في المبالغة العكس مراعاة لترتيب الوجود والبلية اي لا تأخذك الخ في المسيية وافادة للتثنية  
وتأكيد لكونه حيا فهو ما فان من اخذ ناعسا ونوم كان حاله في الحياة قاصر عن الحفظ والتدبير  
وقوله ما لوف الحياة اي كان به اذ تعلم بالحياة **قوله** اهدي ليلى يفتح الهمزة الواو اسكان  
الاخير من المهدي وهو السكون اي سكنة لانام فيه او سكني بالنوم فيد اسلام من الشهر  
والارق ويذهب ما اجده من الفلق وعمل الثاني فالاسناد مجازي لان المدعو بكونه المظروف  
اعني هو الطرف الذي هو الليل **قوله** وان عيني الانامة تخصيص بعد نعيم لانه اهم المقصود  
**قوله** وروينا في اي في كتاب ابن السني عن محمد بن يحيى بن حبان يفتح المهلة وتشديد  
الموجدة وهو الانصاري ان خالد بن الوليد الخ قال الخافظ بعد عن محمد بن يحيى بن حبان  
الاسناد اخرج ابن السني وابوب بن موسى اي تراوي الحديث عن محمد بن يحيى بن حبان  
تقدم من رجال الصحيحين لكن خالفه يحيى بن سعيد الانصاري تراوي عن محمد بن يحيى ويحل  
الفضل للمولدين بن الوليد وهو اخو خالد بن الوليد ولفظه عن يحيى ان الوليد بن الوليد بن  
المغيرة شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم نفسا يحده فقال اذا اويت الى فراشك فقال اعوذ  
بكلمات الله التامات وذكره سوا وفراد في اخره فوالذي نفسي بيده لا يضرك شي حتى  
تضع قال بعد عن محمد بن يحيى بن حبان الاسناد يفتح البقوي في مجمع الصحابة  
والاسناد احمد في سننه كلاهما عن يحيى قال المولود ان الوليد شكى الى النبي صلى الله عليه  
وسلم وقال انام عن الوليد وهكذا وقع عندا لبعوي من وجه اخر عن ابن شهاب ولم يخرج  
الاسناد بذكره عن الانقطاع فان محمد بن يحيى بن حبان لسا يعين وجاروا بنه عن التابعين  
والوليد بن الوليد مات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الذكرونا في فضله اخري خالد  
ابن الوليد كاسيا في قريبا فيتم ان يكون وقع لكل من خالد والوليد وان اتحد الدعاء والله  
اعلم انتمى **قوله** ان خالد بن الوليد هو ابو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي  
نسبة الى مخزوم بن نضلة بن مرق بن كعب سيف الله في اعدائه امه لباية بنت الحرث  
ابن حرب الهلالية اخت ام المؤمنين ميمونة كان شريفا في الجاهلية بيده امر الفتنة التي  
يجمعوها فيها جهاز ما يجنزون من الجيوش وكان ايضا مقدم خيله ولم يزل يمد اسم  
بولىه رسول الله صلى الله عليه وسلم اعنة الخيل وكان اسلامه بين الحديبية وخيبر

وقيل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وقبل قبل غزوة مؤتة بشهرين فكان الفتح فيها على يديه وجعله صلى الله عليه وآله على طابقت  
من الجيوش يوم الفتح فدخل من اسفل مكة عنوة ولا يصح له مع النبي صلى الله عليه وآله في بني سليم  
يوم حنين وخرج يومئذ فخرج صلى الله عليه وآله ولم يطوف بين الرجايل ويقول من يد لي على رجل  
خالد حتى وقف عليه فنفت في جرحه فبرأه وارسله صلى الله عليه وآله في الصحاب رومته  
الجندل فقتل اخاه واسره واحضره عند النبي صلى الله عليه وآله ففصله على الجريفة وارسله صلى  
الله عليه وآله ولم يستفصحه في جرويه فبفتح عليه ولما حضرته الوفاة قال لقد حضرت مائة  
بجزان ثم له الاثر العظيم في قتال اهل الردة وفتح الشام واهل العراق وفتوحه وشاهه هو  
وجماعة معلومة مشهورة بالاستفاضة وكان في قلنسوته شعرات من شعر ناصيته رسول الله  
صلى الله عليه وآله ولم يستفصحه في جرويه فبفتح عليه ولما حضرته الوفاة قال لقد حضرت مائة  
مترجف وما في يدي موضع شبر الا وفيه ضربته او طعنته او رميته فانا ماتت على فراشي فلانا مت  
اعين الجبنا وما من عمل ارجو عندي من لا اله الا الله وانا منتسب بها من النار روي له عن  
رسول الله صلى الله عليه وآله فيما قيل ثمانية عشر حديثا اتفقنا منها على واحد وانقره البخاري  
باخرموفوف وخرج له تاعدي الترمذي من اصحاب الستين الرابع توفي بمصر وقيل  
بالمدينة سنة احدى وعشرين في خلافة عمر ووصى الى عمرو بن الخطاب ان نسا الفيرقه  
اجمع في دار يمين خالد اقال عمر ما علم من ان يمين ابا سليمان سالم يكن نفع او نقله  
ولما حضرته الوفاة حبس فرسه وسلاحه في سبيل الله رضي الله تعالى عنه **قوله** من  
غضبه اي من ارادته الانتقام او من نفس انتقام اي فان تسلط الشيطان على الانسان  
من الخذلان الناشئ عن غضبه سبحانه **قوله** ومن شتمه ياره اي ما ينشأ عن شرع الخلقين  
**قوله** ومن هزات الشياطين اي وسأوسهم واصل الهمز النفس والطعن وقال ابن الجوزي  
اي خطراتها التي تخطرها بقلب الانسان **قوله** وان يجضون جذف يا المتكلم الكفايسة  
نون الوقاية ونون الجمع المذكور فيه للشياطين وهو متقنين من قوله تعالى وقارب اعوذ  
بك من هزات الشياطين واعوذ بك رب ان يجضون **قوله** هذا حديث مرسل لان محمد  
ابن يحيى تابع لم يدرك زمن الفقهه وحذف الصحابي المدرك للفقهه ولكن لا يضره هذا  
الارسال في العمل لانه في فضائل الاعمال المتكفي فيها بالضعيف بشرطه **قوله** الارقه هو  
السهر قال ابن دريد في شرح الدرديبة اذا سهر عشا او مرضا قيل فيه ارق اي يفتح الهمزة  
وكسر الراء او في النهاية وان اعتاد السهر قيل فيه ارق بضمين انتهى **قوله** روي في  
كتاب الترمذي في الخ وكذا رواه الطبراني في الاوسط وابن ابي عيينة كلاهما عن خالد ايضا ورواه  
في الكبير ايضا وفيه عز جارك وحل ثناوك ولا اله غيرك **قوله** وضعفه الترمذي قال  
لهذا حديث ليس اسنادها قوي والحكم بفتحين وهو ابن ظهير كل في الكاشف والتقريب  
الراوي قد ترك حديثه بعض اهل الحديث انتهى **قوله** الحافظ في التخرج بعد تخرجه  
حديث غريب اخرج الترمذي عن محمد بن حاتم عن الحكم بن ظهير وقال ليس اسناده بالقوي  
وقد ترك اهل كتب الحديث ابن ظهير روي عن النبي صلى الله عليه وآله ولم يرسل من غير هذا  
الوجه قلت الحكم المذكور قال البخاري من روى الحديث وكذا قال ابو حاتم وابوزرعة والنسائي  
وقال ابن معين وابن نمير ليس ثقة وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات  
انتهى وقد روي هذا الحديث مسعرا وهو من الحفاظ الاثبات عن علقمة شيخ الحكم في  
تحالفه في سنة ووصله اي فان الحكم رواه عن علقمة بن مرثد عن سلمان بن بريدة عن ابيه  
ورواه مسعرا عن علقمة عن ابن باسط قال اصاب خالد بن الوليد ارق فقال له النبي صلى  
الله عليه وآله ولم الاعلم الخ قال الحافظ بعد تخرجه هذا امر سهل صحيح الاسناد وكان الذي  
اشار اليه الترمذي وابن باسط اسمه عبد الرحمن وقيل اسم ابيه عبد الله فنسب الي جده

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







فقد لسم الله فقد كره **قوله** عن عمرو بن شعيب هو ابو محمد عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو  
 ابن العاص القرشي السهمي المدني ويقال له الطالفي كذا في تهذيب الاسماء وقال المصنف في التقريب رواية  
 عن ابا نم هونوغان احد حجار واية الرجلين ابيه محب وهو كثير وروايته عن ابيه عن جده كره  
 ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده هكذا له نسخة اكثرها فقرينات  
 جواد والحق به هكذا اكثر المحدثين قلت المجمع وهو الصحيح المختار الذي عليه المحققون وهو  
 اصل هذه الفن وعنهم يؤخذ جلاله عن عبد الله الصحابي دون التابعي فالنهي فوجه لشعب  
 لا لعمرو وقال شارحه الجلال السيوطي لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك وسماه شعيب بن عبد الله وقد  
 ابطل الدارقطني وغيره انكار ابن حبان ذلك قلت هذا القول يعني انكار ابن حبان ليس بشي لان  
 شعيبا ثبت ساعده من عبد الله وهو الذي رآه لمامات ابو محمد انتهى وحكي الحسن بن سفيان عن  
 سمعي بن راهوية قال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كابوب عن نافع عن ابن عمر قال  
 المص والتشبيه بها يتبع من الجلالة من مثل سمعي وقال ابو حاتم عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
 جده احب الي غير من حكيم عن ابيه عن جده ثم اورد المذهب في العمل بنسخة عمرو والمدكور والله  
 اعلم وقال الدارقطني سمعت ابا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد  
 روي عنه عشرون من التابعين قال الدارقطني تبعت ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين  
 قال ابن القلاح قرأه بخط الحافظ ابو موسى الطبري في تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس يتابعي  
 وقد روي عنه ثبوت وسبعون رجلا من التابعين وهذا وهم فانه روي عن صحابته  
 ما ادرى بنت معوذ وزينب بنت ابي سلمة ربيعة النخعي التي عليه **قوله** عن جده الضيفر  
 فيه يهود على الاب اي عن جد الاب وهو عبد الله كما فتر **قوله** عقل لفتح اوليه اي بالتحيز  
 بالانكسار **قوله** من ولده بفتحين وضم فسكون اي من اولاده **قوله** ما رجل اي في رواية  
 ابن السني اهام الرجل فيجتال ان يكون اخا لدن الوليد فقد روي الطبراني في الكبير عن  
 ابي امامة قال حدثت اخا لدن الوليد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اها ويلع اها بالليل  
 حالت بينه وبين صلوة الليل فقال صلى الله عليه وسلم يا اخا لدن الوليد الا اكلت كلمات  
 تقولن ثلاث مرات حتى يذهب الله ذلك عنك قلت بلى رسول الله باليات واتي فانا  
 شكوت لهذا اليك يا اخا لدنك قال فقال اعوذ بكلمات الله التامة من غضبه لم اقلت  
 عابشة فلم البث الا لياي حتى جا اخا لدن فقال باليات واتي والذي بعثك بالحق ما اتممت  
 الكلمات التي علمتني ثلاث مرات حتى اذهب الله عني ما كنت لجدت ابي فاني لو دخلت  
 على اسد في جيسة لبيد والحيته بكر المعجزة وسكون التفتة بعد ما هلمت ما وى الاسد  
 الحديث قال في السلاخ وفي رواية النسائي كان خالد بن الوليد رجل يفرع في منامه  
 فذكر لك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اضطجعت  
 فقال لسير الله اعوذ بكلمات الله التامة من غضبه فذكر مثله ويحفل انه الوليد بن الوليد  
 لما تقدم ابن حبان ويحتمل ان يكون غيرها والله اعلم **قوله** ما يقور  
 ان اراي في منامه ما يجب او يكبر قال الشيخ ابو حنيفة الهيثمي في ذكره المصنف بطرف  
 الفوائد وظرف الفوائد حاصل ما ذكر من اداب الروايات المتصلة ثلاث حمدا لله عليها  
 والاستبشار بها والافخار بها لكن يجب دون من بكرهه واداب الروايات المتكروهة الربعة  
 المعوز بالله من شرها ومن شر الشيطان وان ينقل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها  
 لاحد اصلا زاد البخاري غير موصول ومتم موصول لخاصة وهو الصلاة والفضة فنراي  
 شيئا يكرهه فلا يقصه على احد ولعمري فليصل وزاد ما سادته وهو القول من جنبه الذي  
 كان عليه ولعمري ان اري احدكم الرويا فليكرهها فليصو على يمينه ثلاثا وليستغفر بالله  
 من الشيطان ثلاثا وليقول من جنبه الذي كان عليه قال النووي وينبغي ان يجمع بين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الروايات كلها ويعجز جميع ما تقمته فان اقتصر على بعضها اجزاه وقد فرغنا كما صرحتم به الجاهل  
 انتهى وتعلق به شيخ الاسلام ابن حجر بانعم بر في شي من الحديث الاقتصار على واحد ثم قال لكن  
 اشار المهلب الى ان الاستعادة كالفئة في دفع شرها انتهى قال القرطبي ولا ريب ان الصلاة تجمع  
 ذلك كله لانه اذا اقام يصلي تحرك عن جنبه وصدق عن المضمضة في الوضوء واستنخاض قبل القراءة  
 ثم دعا الله في اقرب الاحوال اليه فيكفبه الله شرها فقبل وبقيت سألته وهي قراءة آية  
 الكرسي وبني على ان يقرأها في صلاة المدة كورق ومسند ذلك من البخاري وغيره ان من قرأها  
 في ليلة لا يضره الشيطان قال القياض وحكمة المغل طرد الشيطان الخالد ويا المكرهته وتحقيه  
 واستقذره كالبته في دفع شرها وخصت به اليسان لانها محل الاقدار ونحوها والتثليث  
 للتاكيد انتهى كلام الشيخ ابن حجر الصيغ قال بعضهم انهم المفعول برد لما جابه الشيطان  
 كالنار الى وجهه فيجترق ويصير وماذا قال القلي في شرح الجامع الصغير وحكمة المغول  
 المتناول بقول الحال قال شيخنا يعني السويطي ولما جابه محل الشيطان ولهذا امر الناس  
 يوم الجمعة بالتعويل بانه كانه انتهى قوله روي في صحيح البخاري وكذا رواه مشاء النسائي  
 كلفه عن ابن حنبل في السلاح والحسن واخرج الحاكم عن العوفي عن الترمذي قال  
 الخافض وهم في استدراكه قوله روي في شرح مس الرويا مقصوره هم موزق  
 ويجوز ترك هذا كلفها قال الامام المازري ذهب الفل السنة حقيقته الرويا  
 ان الله تعالى خلق في قلب النائم اعتقادات لا يخلقها في قلب اليقظان وهو حجاب  
 وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنع نوم ولا يقظة فاذا اخلق هذه الاعتقادات فكانه جعلها علامات  
 على امور لا يدركها في ثانی الحال او لانه قد خلقها فاذا اخلق في قلب النائم الطيران وليس  
 يطير فاكثر كما فيه انه اعتقد امر اعلى خلاف ما هو فيكون ذلك الاعتقاد علم على غيره  
 كما يكون خلق الله سبحانه وتعالى الغيب علما على المطر واليجمع خلق الله تعالى ولكن خلق  
 الرويا والاعتقادات التي جعلها علم على ما يبغضه الشيطان وخلقها ما هو علم على  
 ما يبغضه الشيطان فتنسب الى الشيطان بما في الحضور عندها وان كان لا فعل له  
 حقيقة وهذا معتقد روي الرويا من الله وللخبر الشيطان لا خلق الشيطان بفعل شي  
 فالرويا اسم للمحبوب والحلم اسم للمكروه وان كانت جميعا من خلق الله تعالى وتديع وبارادته  
 ولا فعل للشيطان فهما لكنهما محض المكروه وببرهتها وببرهتها انتهى قوله وفي روايات للمصنفين  
 لكن عن الواقفة والفاصلات للشيخين روايتين في هذا الحديث الاول عن ابن حنبل والثانية  
 عن الواقفة وهما سواء الا ان في رواية الواقفة الامن يجب وفي رواية ابن حنبل وليحدث بها  
 وباقي الروايتين سوا في الحديث خلافا ليوهمه كلام المصنف ان هذا الحديث يجلته من يدعي  
 حديث المصنف وقد وافق الشيخين النسائي في حديث المصنف في استقاط قوله الامن يجب  
 والباقي سواء قوله الامن يجب اي يجيبه النائم قال المصنف في شرح مشاء سببه انه اذا اخبر بان  
 لا يجب رعا حله البغض له قد خلقها بمرور فقد تقع على تلك الصفة والافضل له  
 في الحال حزن ونكد من سوء تفسيرها انتهى وفي حديث لا واعاير وهو وان كان ضعيفا لكن له  
 شاهد صحيح هو الخبر الصحيح الرويا على رجل طابرام تغير فاذا عبرت وقعت قال ابو سعيد  
 ونقع الرويا يقول او اعابرا اذا كان خيرا بالرويا ورعا اخذت الرويا تاويلين او اكثر فيغير  
 بهما من يعرف عبارتها اي يخبرها على وجه يجهلها فيقع ما انزلها اي كما ورد ان امرأة انت  
 النبي صلى الله عليه وسلم وقالت برسوك انت مرأت جارية بيبي اي غنبتك قد انكرت فقال  
 يرد الله غايبك فرجع زوجها ثم غاب فوات مثل ذلك فانت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يخبر  
 ووجدت ابانك فاجبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 هل فضضتها على احد قالت نعم قال هو كما قال اتا اذا كان او اعابرا وعز عالم بالرويا هي من الغاب

طلب

بعك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذ ليس المد ار الاغلى صابة الصواب في تغيير المنام ليتوصل به الى مراد الله تعالى فيما ضربه من المثل  
فان اصاب فلا ينبغي ان يبال غير وان لم يصب فليس بالثاني عليه ان يغير بما عنده وبين ما  
جهل الاول ونوزع ابو عبيد فيما ذكر بان ما اشترط خلاف ظاهر الحديث ولا يدع النجاشي انه  
تعالى اول تغيير هو المطابق لما ضربه من المثل بتلك الرواية وبالجملة فيبقى لمن رأى شيئا ان يميل  
الى ما لا يتغير خاليا من جهة الرأي ويقضه **قوله** من شرها اي شر الرواية التي يكرهها  
**قوله** ولا يذكرها احد عيتم ان يكون بصفة النبي وتغيره تناسب المتعاطفين ويحتمل  
ان يكون بصيغة الخبر لفظا المراد به المطلب ويحتمل انه ابلغ والمراد لا يدكر ترى الرواية  
المسوية لاحد قال المصنف في شرح مسد وسببه انه ربما فسرها لنفسه لا مكره لها على ظاهر صورتها  
وكان ذلك محتملا فوقعت كذا في تفدير الله تعالى فان الرواية على كل طائر ومعناه اذا كانت  
معملة وجبين ففسرها باحدها ووقفت على قرب تلك الصفة وقد يكون ظاهر الرواية  
مكروها ونفس محبوب وتكسد وهذه امر معروف لاهله **قوله** وروينا في صحيح البخاري  
وسم وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة كافي التلخيص واخرجه احمد كافي الحافظ وفي بعض طرق  
صحيح مسلم فليصدق عن يارح حين يرب من ثوبه ثلاث مرات **قوله** عن ابوقتيادة رضي  
الله عنه هو ابوقتيادة الخارث ويقال عمرو ويقال له النعمان بن ربي كثير الراوي لعين المهملين  
بينهما مودة سالته واخر تحت مشددة ابن بلانة ففتح الموحدة والذال المهملة ويقال يضمها  
ويبينها لام سالته ويقال بالذال اللججة المضمومة ابن خناسة يضم الحاء الجيم ونون وبعد الالف من  
مهملة ابن سنان بن حبيد بن عدي بن عثم بن كعب بن سلمة بن سعد بن علي بن اسد بن شارث  
ابن يزيد بن شاة فوفية ابن جشم بن الخزرجي التميمي ففتح اللام وحكى بعضهم كسر اللام المدني الصمالي  
الجليل فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلف في سهرده ببراو الصحاح انهم يشبهه كما وشبهه  
أحد أو ما بعد هاهن المشاهد روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل ما ربه  
حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على احدي عشر واغفر الي بخاري عشرين وسلم ثمانية  
قال النبي صلى الله عليه وسلم خير فرساننا الخيل على اليوم ابوقتيادة وخير رجالنا سلمة وقال لم يوم  
ذي قرد اقم وجهك و دعاء الله ببارك في سفره وسيره وروي عنه انه كان مع النبي صلى  
الله عليه وسلم في سفر قال فنعس فدمعته غير مرة ففك حفظك الله كما حفظت بنيه اخرجته  
مسما وابوداود وفي الدلائل للبيهقي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يوم ذي قرد ابوقتيادة سيد  
الفرسان بارك الله فيك يا ابوقتيادة وفي ولدك وفي ولدك ولدك وشهد مع علي شاهة وفي صحيح  
بخاري تعليقا ان مروان لما كان على المد يتيه من قدامه يوم ارسا الى قتيادة ليرثه موافق  
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ومناقبه كغيره قال بعض المحققين من الحديثين  
ولا يعلم احد في الصحاح بته بكى بهذه الكنية غيره وكان يخضب بالصفر ثم رضي الله عنه ه  
سنة اربعة وخمسين وله سبعون سنة وقيل ثمان وسبعون وقيل ثمان وثلاثين  
بالكوفة وصلى عليه علي بن ابي طالب وكبر سبعا وقيل مات سنة اربعين رضي الله تعالى  
عنه **قوله** الرواية الصالحة الخ قال المصنف في شرح مسد قال القاضي عيتم ان يكون  
معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها قال والتروي السوء  
يحتمل الوجهين ايضا سوا الفلأهر وسوا التاويل انتهى **قوله** والحلم اي يضم الحاء سكنون  
اللام والفعال منه حلم بفتح اللام **قوله** فلينبغ اي يضم النون وكسرها فانها لا تنصرف لان  
الله تعالى جعل ما ذكره سببا للسلامة من الضرر المترتب عليها سوا التاويل كاجعل القدوة  
وقاية للمال **قوله** وفي رواية اي سلم وهو عند احمد ايضا **قوله** فليصدق اي يضم الصاد  
المهملة اي ليبرق ويصدق والكلمة باب واحد قال ابن الجوزي هو القناد المهملة كذا اوردت  
الرواية في الحديث والاضل فيه الرازي ويجوز فيه الستين وانما ابدلت ضادا لمجاورة القاني

ترجم ابوقتيادة رضي الله عنه



انتهى والظاهر الخ قال المصنف في الكلام على النفث في الرقبة تبعاً لعيان فرقة النقل والنقث  
 معني واحد ولا يكونان الا برق ويخصر ابو عبيد بن الرقيق اليسير بالاول وقيل يختص بالثاني  
 وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها في النفث في الرقبة لا نفث اكل الزبيب لا ريق معه  
 قال ولا اعتبار بما خرج معه من دلة بلا قصد وجا في حديث ابي سعيد في الرقبة بالفاحة  
 فجعل جمع براقه فالعياض فائدة النقل المتبرك بتلك الرطوبة والهوا والنفث المباشر للرقبة  
 المقارن للمذرك الحسن كما تبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والاسما انتهى وقال المصنف في باب  
 الرويا اكثر الروايات في الرويا فلينفث وهو النخف اللطيف بالريق ليكون والبصاق محولين  
 عليه مجازا انتهى ولتعبه الحافظ ابن حجر ان المطلوب في الموضوعين مختلف اذا المطلوب  
 في الرقبة المتبرك برطوبة الذكر والمطلوب هنا طرد الشيطان واظهار اختصاره كما نقله  
 هو عن القاضي عياض فالذي يجمع الملائكة للحاكي النقل فانه يفرجه ريق لطيف بها  
 فما لنظر النخف قيل له نفث وبالنظر الى الرقيق قيل له لصق انتهى **قوله** وروينا في  
 صحيح مسلم الخ ورواه ابو داود والنسائي وابن ماجه ايضا من حديث جابر بن عبد الله في الاستلاح  
 زاد الحافظ واخرجه احمد **قوله** روي الترمذي الخ وكن اروي البخاري اجمرا بالصلة  
 عن ابو هريرة كما هو في المصنف لكن قال شارحه ان الامر هنا في البخاري ليس برفع  
 بل مرفوع على محمد بن سيرين انتهى وليس كما قال فقد قال الحافظ الحديث بالنظر  
 المذكور في الصحيحين عن ابو هريرة في صحيح الترمذي في اخرجه عن  
 ابو هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا تقارب الزمان لا تكاد ترويا  
 المؤمن تكذب واصدقهم روي اصدقهم حديثا والرويا ثلاث بشرى من الله والرويا  
 تحذر بها الراي ولينعم فليصل هذا الحديث صحيح اخرجه البخاري واخرجه مسلم من طريق  
 الاحكام احمد ايضا **قوله** وروينا في كتاب ابن السخري الخ في نسخة المرفوع على اللاحقة  
 ابن العماد باسقاطها الضمير وفي نسخة رويناه بزيادة ها والظاهر اسقاطها وان كان مستقيما  
 بان يعاد على المروي المرفوع من روي المقترب بقوله اذا راي احدكم الخ ثم قال الحافظ الحديث  
 اخرجه ابن السخري من طريق دريس بن يزيد الا ودي عن ابيه عن ابو هريرة والراوي ادريس  
 ليس مشرورا الحديث وفي السند اليه من ابن السخري انقطاع انتهى **قوله** فليتنفل كسر الفا  
 اوضحها قال الصاغاني في العباب النقل شبيه بالبرق وهو اقل اذ اوله البرق ثم النقل  
 ثم النخف **قوله** من عمل الشيطان اي ما يوسوس ويرين للانسان ومنه الاحلام اي الاحلام  
 السجينة وسبق وجه اضافتها الى الشيطان **قوله** وسات الاحلام اي الاحلام السيئة اما  
 باعتبار صورتها او باعتبار تاويلها **قوله** فانها لا تكون شيئا اي فان تلك الرويا لا تكون باعتبار  
 تاويلها السيي اي لا يوجد من اثرها من ذلك التاويل شيئا مستقانا هذه الامور يجعلها الله  
 دافعة لضررها كالصدقة دافعة لضرر المال فآية ذكر ائمة التعبير ان من ادب الراي  
 ان يكون صادق الالهي وان ينام على وضوء على جنبه الايمن وان يقرأ عند نومه والشمس والليل  
 والتمين وسورة الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من سي الاحلام واستجبرك  
 من تلاعب الشيطان في البقطة والمنام اللهم اني اسألك رويصالحة نافعة خافضة غير منسية  
 اللهم ارفي في منامي ما احب **قوله** ال ما يقو اذا قضت عليه روي **قوله** روي  
 في كتاب ابن السخري اوردته في اخر كتابه من حديث ابي زرير رضي الله تعالى عنه وجاء في روايته  
 ابن السخري عن عبد الله بن زيد قال الحافظ فاذا تسميته العكاري ولفظه كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذ اصلى الصبح استقبل الناس بوجهه وكان تعجبه الرويا فيقول  
 هل راي احد منكم روي قال ابن زبير فقلت انا يا بنى الله فقال خير لقاؤه وشرف لقاؤه خير  
 لنا وشرف لقاؤه انما والهدى رب الكليلين وفي سنن سليمان بن عطاء معني الحديث قال ابن حبان

روي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



روي عن سلمة الجهنبي اشيا موضوعة فلا ادري البلا منه او من سلمته او بومشجعة بمحبة  
 وجميع ثم مهلة بوزن مسلمة شيخ مسلمة لا يعرف اسمه ولا حاله وزيل بكسر الزاي وسكون  
 الميم بعد هكلام انتهى واورد فيه ايضا من حديث ابو موسى الاشعري في رويارها وقد  
 تقدم عنه فيما يقال في سجود التلاوة فقال استيقظت اثبت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فاخبرته الخبر فقال خير رايت وخير ليكون تمت ونامت عينك نومة نبي عند لها  
 مغفوق ونحن نتروى ما تروى قال الحافظ الراوي له عن سعيد بن ابي بردة اي الراوي  
 الحديث عن ابو موسى محمد بن عبيد الله بالضم غير العزري يفتح المهلة وسكون الزاي  
 وفتح الراء مخفيف الميم ضعيف جدا اختفى قال الحافظ الراوي له عن سعيد بن ابي بردة اي الراوي  
 سجود الشجرة عند قراءة اية من آيات الله اعلم وفي طرق الفوائد لابن حجر البيهقي في سند منقطع  
 لكن رجاله ثقات ان المعبر اذا قصت عليه روي يقول خير لنا وشرا عند ابنا وفي  
 حديث سند ضعيف بالمرق انه صلى الله عليه وسلم قصت عليه روي فقال خير لنا  
 وشرا نوقاه وخير لنا الخ انتهى **قوله** خيرا او خيرا رايت كذا في نسخة مصححة منه باوالمفيد  
 للشك من الراوي وبالضم في خيرا وحذف الضمير مفعول رايت والذي في اصل مصحح  
 من كتاب ابن السني ما تقدم انفا ما وجه الرفع المذكور فيما سبق عن ابن السني فعلى الخبر  
 لراي اي المرخي خيرا بفتح النصب على حد في رايت واعماله في ضمير تقدير اي رايت  
 خيرا او يكون رايت المذكور بعد جملة نفسيرية لا محل لها **قوله** وفي روايته الخ قال  
 الحافظ هذه اي وهم انه والذي قبله حديث واحد اختلفت روايته وليس كذلك بل هما  
 حديثان في سند والتمن وحمل القول ثم ذكره بضم ما ذكرته اول الباب **قوله** توفاه  
 بضم الفوقية بالبناء للمفعول كمن سبق انفا عن طرق الفوائد تنوفاه تباين بيني الفاعل  
 والعلية كذا في نسخة والا فالذي في كتاب ابن السني كما ذكر المصنف هنا والله اعلم **فصل**  
**الحث على الدعاء والاستغفار في النصف من الليل** **قوله** روي في صحيح البخاري ومسلم  
 لا وكان ارواه اصحاب السنن الاربعة من حديث ابو هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة  
 ابن خاتمة فلذلك كانوا يسمون صلاة اخر الليل على اوله كذا في التلخيص وراي الحافظ وغيره  
 لعمر **قوله** ينزل ربنا قاتك الامام مالك وعنه اي ينزل امرم ورحمته او ملايكته وابداه  
 بعضهم بالحديث الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يبعث في كل ليلة اول  
 ثم يامر مناديا ينادي فيقول هل من داع فيستجاب له الحديث رواه النسائي وصححه  
 وقال الآخرون ونسب الامام مالك ايضا على سبيل الاستغفار والمراد الاقبال على الدعاء في الاجابة  
 واللفظ والرحمة وقبول المعذرة كما هو عادة الكرماسما الملوك اذا نزلوا بقرب محتاجين  
 ملهوفين مستضعفين وفي شرح مسلم وشرح محمد بن عبد الحق قال القرطبي في التفسير وهو  
 يرفع الاشكال ويوضح كل الاحتمال وان الحديث الاول على حد في مضاف اي ينزل ملك ربنا  
 قال وقد روي ينزل بضم الختمية وهو ميم من اذ كرنا التي فعل من هذا الحديث وشبهه  
 من احاديث الصفات وايها من ههنا مشهوران فذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين  
 من الايمان بحقيقة ما على ما يليق بجلاله تعالى وان ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد ولا ينكح  
 في تاويلها مع اعتقاد ان نزله سبحانه عن سماير سمات الحدوث وفي ذهب اكثر المتكلمين  
 جماعة من السلف وحكي عن مالك والاوزاعي انها تتناول على ما يليق بما يجب مواظبا فاعلمه  
 الخبر وقول تنا ويلين وذكر ما قدمته انتهى ومنه كغيره من كلام محققي ائمتنا يعلم ان المذهبين  
 متفقان على صرف تلك الظواهر كالمجوي والصوري والشخص والنزول والاشعري على العرش  
 في السماع بغيره ظاهرها مما يلزم عليه بحالات قطعية تستلزم اشيا مكنة بالاجماع  
 فانظر ذلك جميع السلف والخلف الى صرف اللفظ عن ظاهرها وانما اختلف فيه هل يترقى عن

مطلب النزول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ظاهره معتقدين انصافه سبحانه بما يليق بجلاله وعظمته من غير ان نؤوله بشئ آخر وهو  
 مذاهب أكثر السلف وفيه تاويلها بما اوجع تاويله بشئ وهو مذاهب أكثر السلف وهو  
 تاويل يقضي في عدم ما يريدوا بذلك مخالفة السلف الصالح معاذ الله ان نلظن ذلك بهم افادتهم  
 لذلك الضرورة في ازمتهم لكنهم المحسنة والجهوية وغيرهم من فرق الضلال والاستيلاء على  
 عقول العامة فقصدهم وادعاهم وابطال اقوالهم وقد اعتد كثير منهم وقالوا كنا غلاة كان  
 عليه السلف الصالح من صفة العقائد وعدم المبطلين ما خضنا في ذلك وقد انفق سائر الملوك  
 على تاويل نحو وهو معكم انما كنتم وقوله ما يكون من تجوي ثلاثة الاهورا بهم وهذا الاتفاق  
 يبين محنة ما اختاروا المحققون ان الوقف على الراي في العلم الجلال كما ان نقل بعض  
 المحققين ان الجميع متفقون على التاويل وان اختلفوا في الجلال والتفصيل لكن نقل القاضي  
 عياض في باب اثبات القدر في حديث جح ادم موسى عن الشيخ ابو الحسن المشعري في طائفة  
 من اصحابه ان كل صفات سمعية لانعلمها الا من جهة السمع تكتمها صفات ولا تعلم حقيقتها  
 وذكر مذاهب السلف من امرائها وتزويج الله عن ظواهرها ومذاهب الخلف من التاويل  
 على تقيض اللغة وبه يعلم ان المراد بالكلية الكلام الكثير العظم الشامل للجمع كما ثبته  
 كلام القاضي نعم الله به واختار كثير من محقق المتأخرين عدم تعبير التاويل في شئ معين  
 من الاسباب التي يلقى باللفظ ويكون تعبير المراد منها الى علمه تعالى وعلمه توسط بين المذاهبين  
 واختار ابن دقيق العيد توسط الاختلاف ان كان التاويل من الجاز اليقين الشايع فالحق  
 سلوكه من غير توقف او من الجاز المعين الشاذ فالحق تركه وان استوي الامر ان اختلف جواز  
 وعدمه مسئلة فقهيته اجتهاديه فالامر فيها ليس بالخط والنسبة للفرقيين وما يقدر على  
 بطلان اعتقاد تلك الظواهر والله تعالى منزو عن الجهل والمكان الجسم وسائر اوصاف  
 الجذوت وهذا معتقد اهل الحق ومنهم امام احمد ومناصبه اليه بعضهم من القول بالجهت  
 او نحوها كذب صراح عليه وعلى اصحابه المتقدمين كما افادته ابن الجوزي من اكابر الخاندلة وما  
 وقع في كلام بعض المحدثين والفقهاء مما يوهم الجهت او التجسيم اوله العلماء وقالوا ان ظاهره غير  
 مراد فعليك حفظ هذا الاعتقاد واحذر من رفع المحسنة والجهوية ارباب الفساد **قوله** تبارك  
 وتعالى تقدم بيان معناه في القنوت وغيره وافصل به بين الفعل وتعلقه اشارة الى انه ليس  
 المراد بالثبوت منه تعالى في ظاهره تعالى عن ذلك علوا كبيرا **قوله** الى السماء الدنيا روي بسبط  
 من السماء العليا الى السماء وتاويله اما ينقل من مقتضى صفات الجلال من القهر والانتقام الي  
 مقتضى صفات الجلال من الكرم والرحمة او ينقل ملائكته من تلك السماء العليا الى السماء الدنيا  
**قوله** حين يثقل الليل في الرواية لا يتبته حين يثقل الليل الاول وفي الرواية  
 بعدها ان امضى بشرط الليل او ثلثاه قال القاضي عياض الصحيح حين يثقل الليل  
 الاخر كما ان شيوخ الحديث وهو الذي نظهرت عليه الاخبار بلفظه ومعناه قال ويجتم  
 ان يكون التزول بالمعنى المراد منه بعد الثلث الاول وقوله من يدعوي بعد الثلث  
 الاخر قال المم بعد نقله قلت يجتم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اعلم باحد الامرين  
 في وقت فاخبر به لم اعلم به وسمع ابو هريق الحديث فنقله ما جميعا وسمع ابو سعيد الخدري  
 خبر الثلث الاول فقط فاخبر به مع ابو هريق كما ذكر سلم في الرواية الاخيرة وهذا ظاهر  
 وفيه رد لما اشار القاضي من تضعيف رواية الثلث الاول وكيف يضعفها وقد روي بها  
 مسلم في صحيحه باسناد لا مطعن فيه عن الصحابين ابو سعيد وابو هريق رضي الله عنهما  
 انتهى وجري عليه ان هو في شرح المشكاة فقال يجتم ان تكثر التزول وعند الثلث الاول  
 والنصف والثلث الاخر واخص زيادة الفضل به لان اثنية فيه اخلص والمشروع فيه  
 او فر ويجتمه تعالى على الاستغفار بالاسعار والاتفاق الصحيحين على روايته انتهى

وجمع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



روي به ابن حبان بان يجعل ان يكون النزول في بعض الليالي هكذا وبعضها هكذا **قوله** فاستجيب  
 له بالنسب فيه وفيما بعده لوقوعه وجواب الاستفهام **قوله** وفي رواية لمسلم قال الحافظ واخرجه الترمذي  
 ايضا **قوله** ان الملك الخ قال المم في شرحه هكذا هو في الاصول والروايات مكررا للتأكيد والتعليم **قوله**  
 فلا يزال كذلك الخ فيه دليل على امتداد وقت الرخنة واللطف التام في الاضافة الغير وفيه الحث  
 على الدعاء والاستغفار في جميع الوقت المذكور في الاضافة الوقت وفيه تنبيه على ان اخر الليل  
 للصلاة والدعاء وغيرهما من الطاعات افضل من اوله **قوله** وفي رواية يعني لم واخرها  
 المشايخ وابن خزيمة **قوله** وروينا في سنن ابوداود والترمذي قال في العلاج واللفظ  
 للترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في المستدرک وقال الحاكم صحيح على شرط **قوله** اقرب  
 ما يكون الرب أي رضاه وانها **قوله** في جوف الليل خير اقرب أي اقربيته من  
 العبادة بالفضل والامداد كما بينته في جوف الليل الاخرى لان ساعة التجلي المعبر عنه بالنزول  
 فيا مر ويجعل ان يكون حال من الرب أي قابلا في جوف الليل من يدعوه الخ سدت سد الختر  
 او من العبادة أي قابلا في جوف الليل دعاء استغفرا على نحو قولك ضربي زيد اقبالما اشار  
 الى ذلك الطيبي قال والاخير بالجرح صفة لجوف الليل على ان ينصف الليل وتجعل لكل نصفه  
 جوف الليل والآخر بجرح صفة لجوف الليل على ان ينصف الليل وتجعل لكل نصفه  
 المقيد انتهى واضيف الاقربية هنا للرب وفي خبر اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لله  
 لان هذا الوقت تجلي خاص يرقى لا يوقف على فعل من العبد لوجوده ولا سبب بل ادركه ادرك  
 ثمرته ومن لا فلا واما القرب الناشئ من السجود فتوقف على فعل من العبد وخاص به فناسب  
 كل حال ما ذكر فيه وقال الطيبي لان رحمة الله سابقة على الاحسان فقرب رحمة الله من المحسنين  
 سابق على احسانهم فاذا سجد واقر بوا من ربهم باحسانهم قال تعالى واسجد واقترب وفيه اشارات  
 توفيق الله ولطفه واحسانه سابق على عمل العبد وسبب له ولولا لم يصبر من الانسان احسان انتهى  
 والوجد الذي ذكرناه هو الاظهر والله اعلم **قوله** فان استنطعت الخ فيه اشارات الى تعظيم  
 شان الذكر وفوز من يسعده اي ان استنطعت المنتظام في سلك الذكركين لتعد منهم  
 كان والتعبير به اللفظي التعبير بقوله ان تذكر او ان يكون اذ ذكره نظير قوله له وانه من الصالحين  
 ابهر من وانه لصالح كذا في فتح الاله **قوله** قال الترمذي حديث حسن قال في المشكاة  
 وقال ابن النهرجي حديث حسن صحيح غريب اسناد اقاك شارحها ابن حجر توافي  
 بين وصف الغرابة والجمعة كما هو مفرد في جملة **فصل في الدعاء في جميع**  
**ساعات الليل** كل ليلة رجا ان يصادف ساعة الحاجة **قوله** روي في صحيح مسلم  
 قال الحافظ واخرجه ابن حبان في صحيحه **قوله** وذلك الخ الى المدة لورين اجانه الربا  
 في تلك الساعة لا تنفد ليلة مخصوصته بل يحصل كل ليلة من فضل الله ومنته على هذه  
 الامة فينبغي تحري تلك الساعة ما امكنه في كل ليلة اما باجتماع جميع ساعات الليل  
 رجا مصادفتها واحتج بهذا الحديث من فضل الليل على النهار لان كل ليلة فيها ساعة  
 اجابته ذلك في النهار ليس الا في يوم الجمعة فقط **فصل في اسماء الله الحسنى** قال  
 الله تعالى وسم الله الحسنى قال المقاتل دعا رجال الله تعالى في صلواته ومن دعا الرحمن  
 فقال ابوجهل ليس يزعم محمد واصحابه بجبدون ربا واحدا فابال هذا يدعون الحسنى  
 نزلت والرسول اسماء قبل هي للعهد اي كاجاء به التوقيف وقيل للمجنس اي كل اسم  
 حسن ويبنى على ذلك الخلاف في انه هل يمتنع وعلى المجنس يجوز اطلاق ما لم يرد به توقيف  
 عليه تعالى وان صح قيامه به او لا فعلى العهد يمتنع وعلى المجنس يجوز اشار الى ذلك القسطنطيني  
 في كتاب البر والصلة من المفرد وانت خبير انه لا يتبعين على كونها للمجنس جواز اطلاق ما لم  
 يرد به توقيف فمن الجائز ان يكون من العام المراد به الخاص ويذكر على ذلك قول ابي

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حيان في التهور كون الاسم الذي امر تعالى ان يدعى به حسنا هو ما فرغ الشرح ونقص عليه في الخلافة  
 التي من غير ان يبني ذلك على كون الرقيب للحد فتأمله وقال الماردي في المبراد بالحسنى اي الاسما  
 الحسنى هاهنا وجران احدها ما كانت اليه القلوب من ذكره بالعرف والمعرفة والرحمة دون  
 السخط والثاني اسماع التي يسميها لنفسه ولفعله ومنها صفات هي طريق المعرفة  
 به وهي تسعة القديم الاول قبل كل شئ والباقي بعد فكل شئ والقاهر الذي لا يجمع شئ  
 والعالم الذي لا يجمع عليه شئ والمحى الذي لا يموت والواحد الذي ليس كمثل شئ والبصير  
 الذي لا يعزب عنه شئ والغني الذي لا يستغني عنه شئ انتهى والحسنى ههنا ثابت الحسنى  
 ووصف الجمع الذي لا يعقل بما وصف به الواحد كقوله تعالى فيها قارون الخري وهو فوضيه  
 ولوجا على المطابق للجمع لكان الحسن على وزن آخر كقوله تعالى فعدت من ايام الخزلان جمع  
 ما لا يعقل غير عنه ويوصف بجمع الموزونات وان كان المفرد مذكورا قال ابن عطية والاسما ههنا  
 بمعنى المسمايات اجماعا من المتأولين لا يمكن غير انتهى ولا يخبر فيها قال لان التسمية  
 مصدر والمراد ههنا اللفاظ الذي تطلق على الله وهوالا وصاف الذا التعل على تغاير الصفات  
 لا تغاير الموصوفات كما يقال جازيد الفقيه الشجاع الكبير انتهى **قوله** ان الله لم يخلق  
 انة علم مدلوله الذات لا باعتبار وصف بخلاف غيره فلكل افعال اسم واراد بشرطه  
 صوم اسماء الله وانه ربيس الاسم الاضا قتها اليه فكان هو المقدم عليها والاله اعظم عند  
 اكثر العلماء وعدم سرعة الاجابة لكثير لعقد كثير من شروط الدعاء ككتاب الشهبان فضلا  
 عن لغوام **قوله** مائة الا واحد ابا لخصب بدل لما قبله وفي نسخة من الترمذي شرح عليها  
 للدلالة على التوطي وغير واحد وقال الراجعي في اماليه انما قال عبادة غير واحد لئلا يتوهم  
 انه على التقريب وفيه فائدة رفع الاشبهاه فقد تشبهه في الخط تسعة وتسعين سبعة  
 وسبعين اي بتقديم السبعين فيهما انتهى وسبعة وسبعين بتقديم السبعين في الاولى والثاني  
 الثانية وعكسه اي وجميع ذلك خطأ يرفع بذلك لعظم الاختلاف في رفعه اذ الاصح عند  
 امتنا ان اسم الله تعالى توفيقه فلا يجوز ان يخترع له اسم او صفة لم يرد به توقيف  
 وان معناه قال المعجزي هذا من الاحاد وفي اسمايه ان المتوعد عليه في قوله تعالى  
 وذو الذين يلحدون في اسمايه وقال غيره واعلم بفرض ذلك للعقل انه لا يدخله فيه  
 اذ لو دخل ونقصه لا سخال كثير منها لا يقتضياها امراضا لا تكفيها كالعظيم والكبير او كسيفه  
 كالحق والتادس او زمانا كالقديم والباقي او مكانا كالعلي او انفعالا كالرحيم والودوده  
 قاله الخضر الرازي قال اصحابنا ليس كما صح معناه جازا للاقه عليه سبحانه فانه  
 الخالق لها شيئا كلها ولا يجوز ان يقال خالق الفردة والكلاب والمعلم للمعلوم باسمها ولا يجوز  
 ان يقال فيه معلم وان ورد نحو علم ادم الاسما كلها ونحو ذلك ما لم تكن تعلق الا ان ورد  
 بصيغته لا على وجه المقابلة في الكتاب او السنة ولو بطريق الاحاد خلا فاعلم شرط تواتها  
 او لجمعها ولم يثبت بورد الاصل من مصدر او مشتق في اطلاق اسم او وصف لم تصور عقول  
 العباد عما يدين بخلافه المعظم على حته كونه اسما او صفا فمعناه حتى يرد بلفظه ولا بما ورد على  
 سبيل المقابلة نحو انتم تزرونه ام عن الزارعون لان المقابلة تستلزم المتور وما  
 اطلق بطريق التجوز لا يجوز حجة في الاطلاق بطريق الحقيقة وقيل ان قوله مائة الاولاد  
 تأكيد لما قبله اني به ليل يزداد في الاسما او ينقص واستشكل بان قد زيد على ما ذكر اسما  
 كثيرة في السنة واجيب بان دخول الجنة وقعر جز الشرط وهو احصاء ذلك العدد فتغاده ان عدم  
 النقص فيه لدخول الجنة لان الزيادة لا توجب فيها وانه ان لو وجد الدخول ثم وجدت زيادة  
 اثبت عليها في الجنة درجات منها والظاهر انه يحصل في ذلك سواء احصاها كما قلنا في حديث الوليد  
 او غيره او من سائر ما دل عليه الكتاب والسنة ثم اختلف في العدد المذكور هل المراد به الحصر

فيه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فيه او انها اكثر من ذلك ولكن اختصت هذه بان من احصاها دخل الجنة فذهب الجمهور الى ان هذا في نقل المصنف  
 في شرح سلم اتفاق العلماء عليه قال فالمراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا بالاسماء بحصر الاسماء الخ  
 الحديث الاخر اسمك بكل اسم سمعته سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكر  
 الحافظ ابو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم ان الله تعالى في الف اسم قال ابن العربي وهذا قليل فيها  
 التي قال القرطبي في الجنة خير بيان للمبتدئين المذكور في الجملة الاولى غير ان هذه الجملة هي المقصودة بعينها  
 والجملة الاولى المقصود بها ان معصودها حصر الاسماء في ذلك العدد وهذا القول القابل لزيادة ينسار  
 عندنا للمصدق على غيره انتهى قال الحرز واجيب بجوابين احدهما ان قوله من  
 احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولك للابن عشره علمان بكفوفه مهما تم معنيان لهم زيادة  
 قرب واستقبال بالهمات وان هذا القدر من العلم بالجملة لا في الامور المهمة من غير اقتناء للغير فان  
 قيل اسد الاعظم خارج عن هذه الجملة فكيف يتخصر عما سواه بكن الشرف وان كان د اخلاقيين  
 يصح اندماجهما يتخصر بمعرفة بعض بني آدم وان سبب لكرامات عظيمة لم يعرفه حتى قيل ان من جاء  
 بعرش بلقيس انما جاء به بلاسم الاعظم قلت يحتمل ان يكون خارجا ويكون زيادة شرف النعمة  
 والتسعين وجلا لهما بالنسبة لما عداه وان يكون داخلها لا يعرفه بعينه الا في اوزي  
 مشروطا بشرط يتوقف على حصولها اجابة ثانيا فيهما ان الاسماء مخصصة في التسعة والتسعين في  
 الرواية المشتملة على تعميها غير مدكور في الصحيح ولا خالية عن الضراب والتعريف وقد ذكر كثير من  
 الحديث ان في اسنادها ضعفا وهذا الاشياء منه اذ بعضهم حمل الخبر على الحصر وكان للمصنف لم يعتبره ولم  
 يبلغه كذا ذكر الحنفى والبخارى في الجواب الثاني في صحيحه لصحة الاسماء اللهم الا ان يقال الكل موجود  
 في هذه المجموعة المعدود بحسب المعنى او من حيث الاشتغال على المعنى والكل في المتناثر وانما قدرنا  
 بالدرج بالاسماء المشهورة على الكيفية المذكورة على لسان نبيه صلى الله عليه وآله انتهى وما اشار اليه  
 بقوله الخ الا ان يقال نقله الجلال السيوطي في حواشي الترمذي ولم يعين قابله في جملة الافتقار  
 على المذكور في الخبر مع عدم الحصر فيه واقترع عليه ابن حجر في شرح المشكاة وقال لعله اقرب  
 وقاب ابو خلف الطبري انما لخص هذه العدد اشارة الى ان الاسماء لو اخذت قياسا وقيل الحكمة فيه  
 انها في القرآن كما في بعض طرقه وقال الآخرون الاسماء الحسنى مائة على عدد درجات الجنة استأثر  
 تعالى منها باوحد وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احد الا انه قال مائة لكن واحد منها عند الله وقال  
 بعضهم ليس الاسم الحامل للمائة تخفيا بل هو للجملة وبه جزم السهيلي فقال الاسماء الحسنى مائة على عدد  
 درجات الجنة والذي يكمل المائة الله ويؤيده قوله تعالى ربه الاسماء الحسنى فاجمعها والتسعة  
 والتسعون منه فتميز اية عليه وبه يكمل المائة ونقل الفخر الرازي عن الأكثر ان الحصر فيما ذكر  
 بعيدا يعقل معناه والله اعلم ثم الاسماء من جهة ذلك انما على اربعة اضرب منها ما يدرك  
 على الذات مجردة كاسم الله تعالى على قول من يقول انه غير مشتق لانه يدل على الموجود  
 الحق الموصوف باوصاف الكمال لانه مطلق غير مقيدة بغير ومنها ما يدل على صفاته  
 تعالى لثابتة له كالعلم والقادر والسميع والبصير وتسمى صفات المعاني ومنها ما يدرك  
 على كسب شي عنه ومنها ما يدل على اضافة امره الى الخالق والرازق وتسمى صفات الأفعال  
 قال القرطبي في اللغز وهو الاقسام الاربعة لازمة متحصرة دايرة بين النفي والاثبات  
 واختبرها تجدها كذلك انتهى قوله انه وترتيب الوتر في الواو وكسرها الفرد ومعناه  
 الذي لا شريك له ولا نظير وفي معنى يجب الوتر بتفصيل الوتر في الاعمال وكثير من اللطائف جعل  
 الصلة خمسا والطهارات ثلاثا ثلاثا وغير ذلك وجعل كثير عظيم مخلوقاته وترانها  
 السموات والارضون والجار والايام الاسرع وغير ذلك وقيل معناه متصرف الى من  
 يعبد الله بالوجودانية والتفرد بخلصا له كما في شرح مش المصنف مع بسير اختصاره وقال  
 القرطبي الظاهر ان الوتر الخمس انه لا معهود جري ذكره على عليه فيكون معناه انه يجب

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كل وتر شرعه ان التوسل بالجنس الذي لا يمتد الى امر به كالغروب والصلوات الخمس ومعنى محيطة اذ النوع  
انه امر به وبه عليه **قول** هو الله الذي لا اله الا هو قال الطيبي هو مبتدأ الله خبر لا اله  
الا هو صفة والمرحون الخ خبر بجد خبر والجملة مستأنفة اما لبيان كنية تلك الاعداد وانها ما هي في  
قوله ان الله تسعة وتسعين اسما وذكره نظر الى الجبروت او بالنظر الى العدد اي العدد الذي  
ذكرته هو اسما الى نظير ما قيل في قوله تعالى له واده احد اي الذي سألته وفي وصفه هو الله احد  
او لبيان كيفية الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة وانه كيف يحصى فالضمير يرجع الى المسمى الاله  
عليه الله كما نطقه قيل ان لله تسعة وتسعين اسما قيل وما تلك الاسما فاجيب هو الله تعالى  
هذا فالضمير للشان والله مبتدأ الذي لا اله الا هو خبر والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن  
خبر والموصول مع الثلاثة صفة لله واختار ابن جني في شرح المشكاة الوجه الاول وقال  
جملة هو الله الخ مستأنفة لبيان تفصيل تلك الاسما المذكورة والما هو المقرر ان الجمال  
ثم التفصيل اوقع في النفس لشيء تلفتها اليه عند ليلته ثم زيادة تمكنه فيها لتفصيله وقول  
الشرح يعني الطيبي انها مستأنفة اما ذلك او لبيان الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة في نظر ان  
الاحصاء مختلف في المراد به على خمسة اقوال ولم يبين انه على اي قول منها وفي نسخة يخرج جميع ما ذكره  
على قول من ما كالضبط المشهور كلامه اليه بعد وتكلف على ان الضبط انما هو بعض قوله اي لانه على  
ذلك القول الضبط وانغمد والر عليه فلذا كان الوجه هو الخروج الاول انني ثم الاسم المعدود وهو  
الجملة من اسما الله تعالى هو الله دون هو واليه كما يدل عليه روايات اخر منها يا الله يا رحمن الخ والله اسم  
للذات الجامع للصفات الكاملات **الرحمن الرحيم** هما اسنان بنيا للمبا لغتهم مصدر رحما ما بعد  
نقله الي باب فعل كسرف او تزييد للارحم والرحمة لغة رقة قلب وانعطف بقتضي لتفضيل الاحسان  
على من رقيه واسما الله تعالى وصفانها بما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المتبادي  
التي هي افعالات فرحمة الله تعالى للعباد اما ارادة الانعام عليهم وادفع الضر عنهم فيكونان  
من صفات الذات او نفس الالانعام والادفع فيعودان الى صفات الافعال والرحمن المذبح والرحيم  
لزيادة البناء وقدم الرحمن لانه لا يطلق على غيره سبحانه وقول اهل الائمة مخاطبا لمساكنة هو  
وانت غوث الوري لا نزلت رحمانا من تعنتهم في كفرهم **الملك** اي ذو الملك والملكوت  
وفي اختياره على الملك اشعار بانها ابلغ منه ثم انه اذا كان عبارة عن القدر والابداع والابدا  
والاحياء كان من صفات الذات لا لفتا تدروا اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع  
والامانة كان من صفات الافعال الخالق وعن الملك هو الغني يطلق في ذاته وفي صفاته  
عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه **القدوس** فعوك بالقم في الاكثر ويقال  
بالفتح ايضا للمبا لغتهم القدوس اي الطهارة والنزاهة ومعناه في وصفه سبحانه المنزه  
عن سمات النقص وموجبات الحدود بل المبراع ان يدركه حس او يتصوره خيال او يبيق  
اليه وهم او يحيط به عقل وهو من اسما التزييد **السلام** مصدر كاسلامته وصف به والمعنى  
ذو السلامة من كل افة ونقصته اي الذي يسأل عنه عن الحدود والعيب عن النقص وافعاله  
عن الشر المحض فان ما تراه من الشرور ونقص لا لانه شريك لما نقصته من الخير الغالب  
الذي لو دي تركه الي شر عظيم والمعنى والمفعول بالذات هو الخير والشر دخل تحت  
الفضا وعلى هذا يكون من اسما التزييد والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس  
يدل على نزاهة الشيء من بعض نقص ذاته ويقوم به اذ القدوس طهارة الشج في نفسه  
ولذا اجا الفعل منه قدس كسرف والسلام يدل على نزاهة عن نقص يعتبر به لعدم رافة  
او صدور فعل ويضرب ما قيل القدوس فيما لم ينزل والسلام فيما لم ينزل وقيل معناه والسلام  
اي منه سلامة عباده من الخاوف والمهالك فيرجع الى القدوس فيكون من صفات الذات  
وقيل الذي يملك السلامة اي التخليص من الكدرة وقيل ذو والسلام على خواصه في الجنة

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال تعالى سلام قول من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم **المومن** هو في الاصل الذي  
يعدل فيصير امنا ويقال للمصدق من حيث جعل الصدق اسما من التكذيب والمخالفة واطلاقه على  
الله تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين صحيح فانه تعالى المصدق بان صدق رسله فيكون مرجعه  
الى الكلام او نحو المعجزات واطوارها عليهم فيكون من صفات الافعال وقيل بعناه الذي اسمن  
البرية بخلق اسباب الامتات وسر الربوب الخائف فيكون من صفات الافعال وقيل بعناه  
انه يوم من عباده الابرار يوم العرض من الفزع الاكبر اما مثل لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة  
التي كنتم توعدون او يخلق الامن والطمانينة فيرجع الى الكلام والخلق وقال ابن الجزري  
في شرح المفاتيح المومن اي الذي يصدق عباده وعده فهو من الايمان او يوم من عباده  
فهو الامن انتهى هذا كله على صيغة اسم الفاعل وقري بفتح الميم اي المومن به **المهمين**  
وقيل بعناه الرقيب المبالغ في المراقبة والحفظ من قولهم همهم الطائر اذا نشر جناحه  
على فرخه صيانة له قاله الخليل ويقولنا الرقيب المبالغ في المشربان في المهيمن من  
المبالغة باعتبار الاشتقاق والزينة تاليسين في الرقيب فيهما كالمغافر والغفور تدفع ما قبل  
ان كان المعنى استفاد من المهيمن هو الاستفاد من الرقيب لم يكن لذكر الثاني بعد الاخر  
مزيد فضل وقيل بعناه الشاهد الذي لا يعرب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم والذبي  
يشهد على كل نفس بما كسبت فيرجع الى القول وقيل اصله مومين متفعل من الامن اي  
امن غيره من الخوف او من المبالغة اي الامن الصادق وعده فابعدت اليامن الممنوع كما يقال  
ارقت الماء وهرقته قال في الخرز وهو مع تكلفه ونفسه خطأ من حيث ان التصغير  
لا يجوز في اسما الله الحسي انتهى وقيل هو القائم على جميع خلقه باعمالهم وازراقتهم واجالهم  
فيرجع الى القدرة قال المعتزلي المهيمن اسم لمن استجمع ثلاث خصال العلم بحال الشيء والقدر  
الثامة على سرعاعة مصالحه والقيام عليها وهو كما لشرح والتفصيل المقول الاول فالمرابطة  
والمبالغة في الحفظ انما يتم بهن الثلاث وان صيغ وصفه لهذا كان من الاسما المركبة من صفات  
المعنى والفعل **المعزير** اي الغالب الذي لا يغلب من قولهم عز اذا غلب برأي من غلب سلب  
ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة بمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي  
وقيل القول الشد يد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتهر ومنه قوله تعالى فغزونا ثابث  
اي قويا وقيل عدم المثل فيكون من اسما التنزيه وقيل الذي يتعذر الاحاطة بوصفه  
ويشعر الوصول اليه **الجبار** بنا من الغنم وهو في الاصل اصلاح الشيء بضرب  
من القهر ثم يطلق تارة في الاصلاح المجرد وتارة في القهر المجرد ثم يجوز عنه مجوزات  
العلو لان القهر مسبب عنه ولذلك قيل الجبار هو المصلح الامور العباد والمنكحل بمصلحهم  
فهو امن صفات الافعال وقيل بعناه المتعالي عن ان يقال كنه الكايد من ويؤثر  
حامل العباد على ما يشاء انفاك لهم عما شاء من الاخلاق والاعمال والارزاق والاجال فجان  
من اقام العباد فيما اراد فيرجعه الى صفات الافعال وقيل بعناه المتعال عن ان يقال  
كيد الكايد من ويؤثر قصد القاصدين فيكون مرجعه الى التقدير والتنزيه وقيل  
معناه المتكبر والجيوروت التكبر فيكون من صفات الذات **المتكبر** هو الذي يراد غير بالإضافة  
الذاتة نظر المالك العبد وهو على الاطلاق لا يتصور الا لله تعالى فانه المنفرد بالعظمة  
والكبرياء بالنسبة الى كل شيء من كل وجه ولذلك يطلق على غير الا في معرض الذم والتنقل  
لان كان وصل وضعه للتكلف في اظهار ما لا يكون واطلاقه كنه ممتنع في خلقه تعالى  
لانه لما تضمن التنكف بالفعل مبالغة فيه والايقان به على وجه الكلام انه الفعل الذي  
يقا في يحصل يكون حصوله عند العقلا او من لا حصول له والكل يكون حصول الشيء اولى  
من لا حصول له اطلاق اللفظ وارجح به المبالغة والكل ونظير سابع في كلامه على انه قد جاء

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المتعمل بغير التكلف كالنعم والتقص وقال البيضاوي وقيل التناهي المتكبر التناهي المتكبر  
 بالكبريا هو عظمة الله لا نانا النفاطي والتكلف اي هو المنفرد بالكبريا لا يدين ذلك لغوايته  
**الخالق الباري المصور** قيل شراد فما وهو وهم اذ الخالق من الخلق واصله التقدير  
 المستقيم ويبنجل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات  
 والارض ومعنى التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة ومعنى التصوير كقوله  
 تعالى واذ خلق من الطين كهيئة الطير والباري من البرا او اصله خلوص الشيء من غيره اما  
 على سبيل التقضي منه ومنه بري فلان من مرضه والمديون من دينه او على سبيل الانشاء  
 ومنه بر الله النسبة وهو الباري لها وقيل الباري الذي خلق الخلق بر يامين القنوت  
 والتناظر الخليلين بالنظام الكامل وهو ايضا ما اخذ من معنى التقضي والمصور مبدع صور  
 المخلوقات ومزينا فان الله خالق كل شيء بمعنى انه مقدم وموجد من اصل غير ارض وباريه  
 بحسب ما اقتضته حكمته وسبقته به كانه من غير تفاوت واختلال ومصور بصوره يرب  
 عليها خواصه ويتم بها كاله وقيل الخالق موجد العالم والباري موجد النسمة والمصور مظهرها  
 وتلاهما من صفات الافعال اللهم الا ان لست الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهرا لانه  
 يكون التقديم والاثم الاحداث على الوجه المقدر ثانيا ثم التسوية والتصوير ثالثا وان لست  
 بالموجد فالاسان الاخران كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سواء كان الموجد  
 مادة او صور ذائنا او صفات الباري مبرز ويجوز ان يدله في الوقف **الغفار** فاعلم  
 معنى لستار من الغفر بمعنى ستر الشيء كما بصونه ومنه المغفر ومعناه انه يستر القبائح  
 والذنوب باسبال الستر عليها في الدنيا وتترك المواخذ بالعفو عنها في العقب ويصون من اوزارها  
 فربون صفات الافعال وقربها التوقيف في التنزيل بالغفار والغفور والغفار والغفور  
 بينهما ان الغفار يدل على تضامه بالمغفر مطلقا وهما يدلان عليه مع المبالغة والغفار يبلغ  
 لما فيه من زيادة البناء لكل المبالغة بالغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو  
 قياس المشد للمبالغة في النعوت والافعال وقالك بعض السالطين انه تعالى غفار لا قد  
 يزيد معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسي الملائكة افعالك وعفا لانه ينسيك ذنوبك  
 حتى لا تكلم بفعله وقالك اخر ظفرين له علم اليقين وغفور بظن له عين اليقين وغفار لمن له حق  
 اليقين وما ذكر اوي من قول الحنفي في شرح الحصن الغفور بمعنى الغفار لان التأسيس  
 عند المحققين هو الطريق الاولي **الغفار** هو الذي لا يوجد الا وهو متبرر بخت قدرته  
 مسخر لقضائه عاجز وقبضته ومرجعه الى صفة القدرة فيكون من صفات المعالي  
 وقيل هو الذي اذل الجبار وقصم ظهورهم بالهلاك وتخوم وحصل مراده من خلقه  
 طوعا او كرها فهو اذ من صفات الاسماء الافعال والقاهر الغالب امره وقضاهم النافذ  
 حكمه في مخلوقاته على وفق ارادته **الوهاب** كثير النعم داي العطا وهو من صفات  
 الافعال والبتة التملك بغير عوض فكل من وهب شيئا لخاصه فهو واهب ولا يفتق  
 ان يسمي وهايا الامن تصرفت مواهبه في انواع العطايا وادامت نوافله والمخلوقات  
 انما يفتنون مالا او نوالا في حاله ون حاله لانه يكون ان يفتنوا شفا لمريض وهدى لضال  
 ولا عافية لذي بلا والله سبحانه يملك ذلك كله **الرزاق** اي خالق الرزاق والاسما  
 التي تتمتع بها فهو من صفات الافعال والرزق ما يكون مقدر لا تنفله من من يكون  
 موقفا باخذ على وفق الامر فيكون حلالا ومن لم يكن موقفا باخذ على خلاف الامر فيكون  
 حراما وات القول بان الرزق هو التملك فيسطل بالكتاب والسنة والاجماع قالك  
 تعالى وكان من دانه لا تخجل رزقها الله يرزقها واياكم وقال صلى الله عليه وسلم  
 لو انكلم على الله حق انكاله لرزقكم كرزق الطير ووقع الاجماع على ان الله تعالى رازق

الوحش

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الوحوش والبهائم ولا ملك للحيوان غير الانسان **الفتح** اي الحكم بين خلقه من الفتح بمعنى الحكم وشه  
ربنا فتح بيننا وبين قومنا بالحق ورجعه انا الى القول القديم اي فيكون من صفات المعاني  
او الافعال المنصفة للمظلوم من الظالم وقيل هو الذي يفتح خزائن رحمة على اصناف بركتها وقال  
تعالى يا فتح الله لنا سر من رحمة فلا تمسك لنا وقيل بعناه مبدع النور والفتح وما جازية  
الفتح بمعنى التصرف وقوله تعالى ان تستغفروا فقد اطم الفتح وقيل هو الذي فتح على النفوس  
باب توفيقه وعلى الاسرار باب تحقيقه اي فيكون من صفات الافعال **العلم** بنا ما لفت اي  
العلم بكل شيء من الجزئي والمجلي العدوم والموجود الممكن والمحال ما كان وما يكون ولا يكون كيف  
يكون لا يوجد وهو العالم العلامة من العلم وهو صفات الذات المنفرد عليها ولا يطلق عليه تعالى ما هو  
في معنى العالم في حق المخلوقين من العاقل والعاقل والغفل لتعلق ذلك بعلم المخلوق الضروري  
والكسبي والمعلوم عن ذلك وليس علمه تعالى كسبيا ولا ضروريا بل صفة ذاتية قائمة به سبحانه  
**القابض الباسط** اي مضيئ الرزق الحسي او المعنوي على من يشاء من العباد بحكمته وموسعه  
على من اراد برحمته كما اشار اليه بقوله سبحانه ولو بسط الله الرزق لعباده لبعثوا في الارض الابد  
وقوله تعالى الله عليه ولم يقول الله تبارك وتعالى ان من عبادي المؤمنين من لا يصلح ايمانهم  
الا على الغنا ولو افقرت افسد ذلك وان من عبادي المؤمنين من لا يصلح ايمانهم الا على الفقر  
ولو اغنيته افسد ذلك **الحديث** وقيل الذي يقبض الارواح عن الاشباح عند المات وينشرها  
في الاجساد عند الحياة وقيل يقبض القلوب ويبسطها تارة بالضلالة والهدى واخرى بالخشية  
والرجاء ثم هما من صفات الافعال قال بعض العلماء ان يقرب بين هذين الاسمين ولا يفضل  
بينهما ليكون ابتداء عن القديم على الصديق اي الايمان بكل منهما بدلا عن الاخر **الاراد** على الحكمة لقوله  
تعالى وانه يقبض ويبسط فاذا قلنت القابض مفرد افا لك فقرت الصفة على المنع والحرمان  
وان اجعت اثبت الصفتين وكذا القول في الخافض الرافع والمعز والمذل والضار والنافع والمهدم  
والمعيد والمحيي والمميت والاول والاخر والظاهر والباطن **لغا** **فصل** **لرا** **فصل** هو الذي يخضع القسط  
ويرفعه او يخضع الكفار بالجزئي والصغار ويجز المؤمنين بالنصر والاعزاز او يخضع اعداه بالاعداد  
ويرفع اوليائه بالمقرب والاسعاد او يخضع اهل الشقا والاضلال ويرفع ذوي السعادة بالتوفيق  
والاعزاز وهما من صفات الافعال **العز** **الذل** **الاعزاز** رجل الشيء ذكرا ليجيبه بسببه مرفوعا  
نيد قليل المثار الا ذكرا ليجعله ذاتا فيصته بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجة الاعتبار وهما من  
صفات الافعال **التسميع البصر** هما من اوصاف الذات باتفاق اهل الحق صفتان زائدتان  
على العلم يتكسفنهما المشيوع والمبصر انكشافا تاما فلا يغيب عن سره القديم مشيوع واغنى بصير  
القديم بوجود سيع السر والظري وبصير ما تحت الثري ولا يلزم من افتقار هذين النوعين من  
الادراك في الحارث الى اللة افتقارها اليها بالنسبة اليه سبحانه لان صفاته تعالى مخالفة لصفات  
المخلوقين بالذات وان كانت تشاركها فاما تشاركها بالحوادث وفي بعض اللوازم الاتري  
ان صفاتنا اعراض عارضة معرضة للافات والنقصان وصفاته تعالى مقدسة عن ذلك  
**الحكم** الحكم الذي لا مرد لقضايه وامعقب حكمه ويرجعه الى القول الفاصل بين الحق والباطل  
والبر والفاقر واليمين للحا نضر جزا ما عملت من خير وشرفه من صفات المعاني واما الى الفعل  
الدا على ذلك كنصب الامارات والدلائل الدالة عليه فيكون من صفات الافعال ثم قالوا  
قيل لما حكى الحكيم من الناس من التظلم يقال حكمت الرجل عن الفساد واحكمته اي منغته ومنه  
قيل حكمت الخيام لمنعها الدابة عن الترد والذهاب في غير جهة المقصد **العدل** اي الباطل  
في العدل وهو الذي لا يفعل الا ما له فعله مصدر نعت به للمبا لغتر وهو من صفات الافعال  
**التطيف** قيل بعناه الملطف اي المحسن الموصل للمانع برفق كالجميل فانه بمعنى الجمال فيكون  
من صفات الافعال وقيل بعناه التعليم بخفيات الامور ودقايقها وما لطف منها فيكون

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



صفتها وتقبل هو في أصله ضد الشيف من خواصه انه يحسن به فاطلاقه عليه تعالى باعتبار انه  
 متعال عن ان يحسن فيكون من الصفات التنزيهية عليه قوله تعالى لا تدركه الابصار ثم قال وهو اللطيف  
 الخبير اي العليم بخفايا الاشياء وكنهها او الخبير بما كان وما يكون فهو من صفات الذات وعلى قوله  
 الاول فهو اللطيف بقرائن في المعجزات فانها في المبنى ومعناها العليم بظواهر الامور وبواطنها  
 ومورثها وحقايتها فانه تعالى الابل من خلق وهو اللطيف الخبير الذي هو ذو الجلال والاكرام الذي  
 لا يحله الصفة ان العصاة على استعجال عقوباتهم مع غاية الاقدار فانه تعالى ولو واخذ الله الناس  
 بظلمهم ما ترك عليها من دانه وما صاله راجع الى التنزيه عن المجلة وقتل هو تاخير العقوبة  
 عن العصاة فيكون صفة فعل او ارادة تاخير العقوبة فيكون صفة ذات والمفصلة كل كثر  
 اما كمنع ففي المتام جاز كسب فينادي الاديم العظيم اي البالغ افضى مراتب العظمة وهو الذي لا يوصف  
 عقل ولا يحيط بكنهه بصدوح كماله يرجع الى التنزيه والتعالى عن كفاية العقول لكنه ذاك  
**الخجور** اي كثير الغضرات فيخفف الصفاير والكبائر من العصيان وسبق الفرق بينه وبين  
 الغفار **الشكور** وهو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع الى صفة الفعل وقيل  
 هو المثنى على عباده المطيعين فيرجع الى القول وقيل المجازي عبادة على شكرهم فيكون الاسم  
 من قبيل الكارذواج لاسم جازي سببه **العليم** اي البالغ في علو الرتبة التي هي لارضة الا وهي  
 منقطة عنه وهو من الاسماء الاضافية **الكبير** ومعناه العالي لرتبته في الكبرياء والعظمة والكبرياء  
 كل الذات وذلك اما باعتبار انه اكمل الموجودات والشر في ان حيث انه ازي في غنى عن الاطلاق  
 وما سواه حادث بالذات فازل في حضيض الحاجة والاقتدارات باعتبار انه كبير عن شاهدة  
 الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من اوصاف التنزيه **الحفيظ** صوت النبي عز الزوال  
 والاخلال اما في الدهن وبارائه النسيان واما في الخارج وبارائه التضييع والحفيظ يصح الاطلاق  
 عليه سبحانه بكل من الاعتبارين فان الاشياء كما محفوظه في علمه تعالى لا يمكن نسيانها او  
 نسيان وعليه فهي راجعة الى العلم وانه تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال كما  
 ويصون المنضادات بعضها عن بعض ويحفظ على العباد اعمالهم ويحصى عليهم افعالهم وافعالهم  
 وعليه فهو يرجع الى القدرة **المقيت** من الاغاثة هنا قضية قول الشيخ المص الا في قوله المقيت  
 روي به انه المقيت بالقاف والمثنات لكن الذي في الترمذي وعلق عليه الجلال السيوطي وعظه  
 اليه في السلاح والمشكاة والحسن انه المقيت بالقاف فالمثناة وعلقه عنه غير الترمذي  
 الذي اشار اليه الشيخ بقوله رواه الترمذي وعينه او عند الترمذي في بعض اصوله هذا  
 اقرب قال البيضاوي في شرح المصاييح نقل الشيخ قوام السنة ابو القاسم اسمعيل بن محمد  
 ابن الفضل رحمه الله بدل المقيت المقيت بالغين والثاقك هكذا سماه فيكون معناه المتفاني  
 والمستعان اي المعين والمعين لمن استعان واستعان فيكون من صفات الافعال  
**الحسيب** الكافي في الامور من الحسب اذا اعطاني او كفاني حتى قلت حسي فعليه  
 هو فاعيل بمعنى مفعول كليم وقيل الحاسب يحاسب الخلق يوم القيامة فاعيل بمعنى  
 مفاعل كالجلبس والقديم فموجود بالمعنى الاول في الفعل وبالتالي اليه ان جعل الحاسبه  
 عبارة عن المكافات والى القول ان اريد بها السؤال والمعاينة وتعداد ما عملوا من السيات  
 وقيل الشريف والحسب الكرم **الجليل** اي المنعوت بنعوت الجلال وهي الغنى والملك  
 والتقدير يسر والعلو والقدرة فهو من الصفات التنزيهية والفرق بينه وبين الكبير  
 والعظيم ان الكبير اسم الكمال في الذات والجليل اسم الكمال في الصفات والعظيم اسم الكمال  
 فيها **الكريم** قال البيضاوي هو من صفات الذات وانه تعالى لم يزل ولا يزال كرميا  
 ومعناه تقدسه عن النقائص والصفات المذمومة والنقيس يقال له كريم ومنه  
 كرايم الاموال ومنه اطلق على العين انهار كريمة وقيل الكريم الاديم البقا للجليل الذات

مطلب على وحده وعليم

الحفظ

مطلب

الجيد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الجبال الصفات والعرب قد تطلق الكرم على ما يدوم ومنه قوله تعالى وأعد لهم أجرا كريما أي دأما وقبل  
 حوسن بنعم قبل السؤال ولا يجوزك أي وسيله ولا يلبس من اعطاه وما اعطى فعليه هو من صفات الأفعال  
 وقيل هو المتجاوز الذي لا يستغنى في العتاب وقيل هو الذي يغضب إذ أرغبت الحاجة إليهم  
 وقيل هو الذي يستحي أن يعذب عبده وإن كان العبد لا يستحي من عصيانه **الرفيق** الرفيق  
 الذي يرفق الأشياء بل يحفظها فلا يعرب عنه متقارن وهو يرجع إلى العليم **الحبيب** هو الذي  
 يجيب دعوى الداعي ويسعف السائل إذا التمس ودعاؤه ومن خصا يبر لطفه وتحقق الجائز  
 ليعرف أن يعطى قبل السؤال ويتخلف بعد السؤال بجزيل النوال وهو من صفات الأفعال **الواسع**  
 نشرها العالم المحيط علمه بجميع المعلومات جزئيا كلها وكلها تها موجودها ومدومها هو من  
 صفات الذات وبالجراد الذي عن نعمة وثملت رخته كل بر وفاجر وموسى زكائر من صفات  
 الأفعال المتكبر مما لبسها فهو من صفات التنزيه وعن بعض الفاروقين الواسع الذي لا يهنا  
 لبرهانه وإعلايته لسلطانه وأحد أحسانه **الحكيم** ذو الحكمة وهو عبارة عن كل العلم  
 وأحسان العلم والأيمان فيه وقد يتعمل بمعنى العليم والحكم وقيل هو من صفات الحاكم فعلى  
 الأول مركب من صفتين أحدهما من صفات الذات والأخرى من صفات الأفعال **وعني**  
 الثاني يرجع إلى القول **الرد** مبالغة الود ومعناه الذي يجب للخير لجميع الخلائق ويجس  
 اليم في الأحوال كلها وقيل المحب لأوليائه وخاصه يرجع إلى ارادة مخصوصة أي فيكون صفة  
 ذات أو فعل مخصوص فيكون صفة فعل وقيل معناه المودود **المجيد** مبالغة في الماجد من  
 الجيد وهو سعة الكرم وذاك التثني هو بمعنى العليم الرفيع القدر فهو قيل بمعنى مفعل  
 وقيل معناه الجزيل العطاء فهو قيل بمعنى فعل انتهى وعكس البيضاوي في شرح المصايب فقال  
 إذا كان معناه الرفيع القدر فهو قيل مبالغة فأصل فيكون مجيد بمعنى ماجد وهو المتعالي  
 بمجد عباده أي تكثير الأفعال بادرار الرزق عليهم وكلا الوصفين لا يق في حقه تعالى انتهى  
 قال الجلال السيوطي في قوت المفندي وكل وصف من أوصافه تعالى يحتمل معنيين أو أكثر من  
 اثنين عليه بذلك الوصف فقد اتى بالمعنيين فكل من قال له تعالى مجيد فقد وصفه بأنه عظيم  
 رفيع القدر وأنه عظيم جزيل البر وفي السلاخ المجيد بمعنى الماجد كنهه بلغ وهو الشريف  
 وأنه الجليل فعاله الجزيل نواله فكان شرف الذات إذ أقلته حسن الفعل يسمى مجدا  
 فكأنه يجمع معني اسم الجليل والوهاب والكريم **الباعث** هو الذي يبعث من في القبور وقيل  
 باعث أرسل إلى الأمام وقيل باعث اسم إلى الترقى في مناجات التوحيد وهو من صفات الأفعال  
**الشهيد** من الشهور وهو الحضور ومعناه العليم بظواهر الأسماء وما يكن مشاهدا لها إن الخير  
 هو العليم بباطن الأشياء وما لا يمكن المحاسن به وقيل مبالغة الشاهد والمعنى أنه تعالى  
 يشهد على الخلق يوم القيمة وهو على الوجوه من صفات المعاني لأن مرجعه أما إلى الكلام أو  
 إلى العلم وفي السلاخ الشهيد يرجع معناه إلى العليم مع خصوص إضافة فإنه تعالى عالم الغيب  
 والشهادة والغيب عبارة عابرة والشهادة عبارة عما ظهر وهو الذي يشاهد فإن اعتبره  
 العلم بطلقا وهو العليم وإذا أضيف إلى الغيب والأمور الباطنة فهو الخبير وإن أضيف إلى الأمور  
 الظاهرة فهو الشهيد انتهى وعليه فهو يرجع إلى العلم **الحق** الثابت وهو من صفات الذات  
 وقيل معناه الحق أي المظهر للحق أو الموجد للشيء جسميا يقتضيه الحكمة فيكون من  
 صفات الأفعال **الوكيل** القائم بأمر العباد وبتحصيل ما يحتاجون إليه وقيل الموكول إليه  
 تدبير البرية **القوي** القادر التام القدرة الذي لا يتولى عليه محز في حال من الأحوال وفوق  
 المقهور من شهيد ومن بعض الأشياء قاصقة فالقوة ترجع إلى القدرة قال الشيخ سعد الدين  
 في شرح العقائد في أوصاف المعاني الثابتة له والقوة بمعنى القدرة انتهى لكن ما سكنه  
 من أنه حص أوليها فيه من التأسيس **المتين** السديد القوم القولا تنقطع قوته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ولا تخلفه مشتقة وهو راجع ايضا الى الوصف بشدة الفوق **الولي** المحب الناصر قال تعالى الله وفي الذين امنوا اي ناصرهم وقيل متولي امر الخلاق ومرجعه الى صفات الافعال **المجيد** هو المحمود المنسب عليه الذي يمتحق الحمد في السر والعلن والشدة والرخا وهو محمود على كل حال ومرجعه الى الصفات التميزية **الحمي** العلم الذي يعمى المعلومات ويحيط بها احاطة العاد ما يتعداه وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات وعلى الوجهين هو من صفات المعاني لانه على الاول يرجع الى العلم وعلى الثاني الى القدرة **المجدي** بالامتزاق ويبدو له في الوقف المظهر الذي من العدم الى الوجود وهو بمعنى الخالق المنسب الذي انشا الاشياء وقدر وخلق وحقق واختارها ابتداء من غير شال سبق **المعبد** من الاعادة وهو خلق الشيء بعد عدمه وزعم ان الاعادة خلق مثله لامبه فيصبح بل باعدم بعد وجود يعاد اليها كما ان قيل عليه قال بعضهم وانما قيل فيها اسم واحد لان معنى الاول ثم بالثاني في مرجعها الى صفات الافعال **المحيي** الخالق للحياة ويعطيها الكمال ان اراد على وجه يريده وقيل هو من احيى قلوب الكافرين بالانواع عرفاته وارواحهم بلفظ المشاهدة والبيانات **المميت** مقدر الموت على من شاء من الالحيا ثم شاكيف شاسب وبلا سبب وقيل هو من اناث الغلوب بالغفلة والنفوس باستيلاء الزلزلة والعقول بالشرع وقيل هو من صفات الافعال **المحيي** ذو الحيوة وهي صفة ذاتية حقيقية قايمه بدائه لاجلها مع لدائه انه يعلم ويقدر **القيوم** فيقول للمباغتة كد يوم واصله قيوم مر بواوين قلبت الواو والاياء اجتماعها ساكنة مع الياء ثم ادعت في الياء قبلها ومعناه القايم بنفسه الذي لا يقف للحغير والقايم به غير والقايم على امور كلها اولها واخرها ظاهرها وباطنها فهو على العموم في الاطلاق ايض الله تعالى في قوله بذاته لا يتوقف بوجهه على غيره وقوله كل شيء به اذ لا يتصور لغيره وجود ودام الاله فهو موده مركب من نفوت الجلال وصفات الافعال **الواحد** بالجمع الذي يحيد كما يطلب ويريد وانفوته شيء من ذلك وقيل المعنى ما خوذ من الواحد وقيل المعنيين مترادفان خلافا لما يوافقه للام الطيبي ومرجعه الى الصفة التميزية وقيل معناه العالم ومنه ووجد الله عنده وعليه فيرجع الى صفات المعاني **الماجد** بمعنى المجيد ابلغ الان المجيد ابلغ منه **الواحد** اي الواحد في ذاته فلا انقسام له وفي الالهية فلا نظيره وفي ملكه وملكه فلا شريك له ولم يذكر المصاحف لانه لم يقع في وائيه الترتيب والافعال عوات الكبير ليسير في نعم وقع ذلك عند ابن تاجه وعليه فقيل هو كواحد ولكن في المجد زيادة تأكيد في وصف الواحدية ويوردها انها ما خوذت من الوحدة اذ اصل الحذر ود بفتحين فليت وارجع الفاعل وقيل بينهما فرق فهو الواحد في ذاته وصفاته وافعاله الابد في وحدانية فلا يقبل المماثلة ويشبهه له الفروق اللفظية في الاستعمال من ذلك ان الواحد في فاحته العدد وتلفظه التماثل في الماخذ ومن ذلك ان الماخذ في الاثبات انما يذكر في وصفه سبحانه على سبيل التخصيص كما في قوله تعالى الله احد ولا يقال زياد احد بل واحد وواحد وسر ذلك ان احد في لغير ما يدر كرمه من العدد ونقيه يع ونفي الواحد قد لا يع ومن ثم صح ليس في الماخذ واحد بل اثنان ولا يبعث ذلك في احد قال تعالى لستن كما حد من النساء اذ لو قيل لستن كواحد لارحم والله اعلم والمعنوية من ذلك ان احد ابلغ بنا كانه من الصفات المشتملة التي يثبت للمعيب النباتات والوحدة يراد بها عدم التقري تاق وعدم التنزي وانظير اخري فالواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في المعنى الثاني ومن ثم كان الاحاد جمع واحد كما شهدا دم وشاهد لاجمع احد لانه لاجمع له وقال بعض المتكلمين في صفاته تعالى خاصة الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات ثم هما يرجعان الى صفة التنزيه **القمدر** هو المستبد لانه يصمد اليه في التوايح واصل القمدر القمدر قال البخاري قال ابو ايل هو السيد الذي انتمى سودده وقيل معناه الهام وقيل معناه بعد فنا الخلق وقيل المنزه عن الافات وقيل الذي لا يطعم وقيل غير ذلك ومرجعه الى صفة التنزيه **القادر** المقدر بمعناها واحد وهو ذوق الذوق الا ان المقدر ابلغ في البناء زيادة البناء وسبق في باب فضل الذكر كلام

والفرق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



في الفرق بين موقعها ثم مرجعها الى الصفات الذائنية **المقدم** هو الذي يقدم الاشياء بعضها على بعض  
 اتيا لوجود التقديم الحساب على سبب انها اولى لشرف والقرينة لتقديم الانبياء والصالحين من عباده  
 على من عداهم او لما كان تقديم الاجسام العلوية على السفلية والصاعدة اتنتها على الهابطات  
 اولا لزمان كالتقديم الاطوار والفرقوت بعضها على بعض ورجعها الى الصفة الارادة لان من شأنها التخصيص  
 ويكون هذين المتضايفين لتوقف احدهما على الاخر لانهما منزلة الاسم الواحد **الاول** **الاخر** هو السابق  
 على الاشياء كلها فانه موجودها ومعيدها الباقي وحده بعد ان يغني الخلق كله ورجعها الى صفة الترتيب  
 وقيل مرجعها الى صفات الفعل اي الاول باحسانه والاخر بغيره وقيل الاول بحسن بنعريفه  
 اذ لولا فضله بما يبدل الك من احسانه لما عرفته والاخر باكمال لطفه كما كان اولا بائتماء معرفه وعطفا  
 في الالبته بالواو وللجاء عدما بين موقع معناها وان كانا يرجعان الى حكم اسم واحد **الظاهر الباطن**  
 هو الظاهر محجج الماهرق وراهينه النبوة الظاهرة وشواهد اعلامه الدالة على ثبوت ربوبيته  
 ومختصة وحدانيته والباطن المحتجب عن ابصار الخلق ولا يتوسط عليه توهم الكيفية فهو الظاهر من  
 جهة البرهان الباطن من جهة الكشف المعيان محجج ذاته عن نظر خليفته محجج كبريائه وعظمته  
 ومن ثم قيل هو الظاهر بالقدرة الباطن عن العدم وقيل الظاهر الذي ظهر فرق كل شيء بقدرته وقد  
 يكون الظاهر بمعنى العلو ومعنى الغلبة وفي الصحيح انت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن  
 فليس دونك شيء وقد يكون معنى الظهور والبطون واحتجابا عن اعين الناظرين وتجليه لبصائر  
 المفكرين وقد يكون معناها العالم بما ظهر من الامور المطلاع على ما بطن من العيوب ترجعها الى  
 صفات التزيم **الوالي** المباشر للحكم الذي في صلاح المرئ عليه ومبايظته من كل سوء فرجعه  
 الي اسميه الحكيم والعدل **التعال** اي البالغ في العلو والتزهر عن كل ما لا يليق بجلال ذاته  
 وعظمة صفاته الحد الذي لا يمكن احد الوصول اليه والا بالفضور فضلا عن غيره فهو المرتفع في كبريائه  
 وعظمته وعلو مجده عن كل ما يدركه او يفهم من اوصاف خلقه الى صفة التزيم ثم يجرد عن  
 يائه كما قرئ في السبع البريق البا اي المحسن او خالق البر او موصله لمن اراد بلطفه واحسانه  
 قيل هو اسم مطلق قال بعض المحققين المراد بالاسما المطلقة ما تشير الى الذات كما ان المشقة  
 تشير الى الآثار والافعال **الالهية التواب** اعلم الذي يتوب على الحنات ويكثر ذلك منه  
 لم على كثرة العصيان من التوب وهو الرجوع لانه تعالى يرجع بالانعام على كل من توب  
 بطاعته ثم رجع الى التزامها لقبول توبته وحسن اوبئه وقيل هو الذي يبين لعباده  
 اسباب التوبة فيرجع الى صفة الكرم **المنتقم** اي الماخذ لمن شابهه سوطه واعظم عقوبته  
 كما اراد وبما اراد على ما اراد من نعم الشيء كرهه غاية الكراهة وهو لا يجد في العبد الا ان كان من عباده الله  
 واحقهم بالانتقام نفسه فينتقم منها مما قارفت معصيته او تركت طاعة بان يكلفها خلاق ما  
 جلت عليه ويجر عنها الكرم حتى يتدرب ويصير تجملها لها طبعها لتطعمها فرجعه الى صفات  
 الفعل **العفو** الذي يحو التيات ويحيا وزعن المعاصي من عفا الاشر ذهاب فكان الذنب بالعفو  
 عنه اندرس وذهب اثره وهو ابلغ من العفور لان العفور ان يبي عن التبر والعفو يبي  
 عن المحو فرجعه الى صفة الكرم وعقبه لما قبله لان الانتقام سوط نيسوق العبد الى ربه هو  
 والعفور مام يعود اليه **الروف** ذوالرافة شدة الرحمة فهو ابلغ من الرحيم بمرئيته ومن  
 الراحم بمرئيتين ووقع في نسخة من الطيبي ومن الرحمن بمرئيتين فاعترضه ابن حجر  
 الميمني بانه يات على ان الرحيم ابلغ من الرحمن وهو قول ليس بشهور والمشهورات  
 الرحمن ابلغ انتهى وقيل الفرق بين الرفافة والرحمة ان الرفافة احسان مبدوع شفقة  
 المحسن والرحمة احسان مبدوع فانه المحسن اليه ثم الرحمة كوزها مستحيلة عليه يقال  
 المراد بها غايتها من الاحسان والنفضل فتكون صفة فعل ارادته فتكون صفة  
 ذات قال في شرح المشكاة الرفافة باطن الرحمة والرحمة من اخص اوصاف الارادة بنا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على انها صفة ذات اي ارادة الافعال ومنه كشف الضرر ورفع السوء ونوع من اللطف  
والرافعة بزيادة رفوق لطف **مالك الملك** هو الذي ينفذ مشيئته في ملكه بجري الامور فيه  
على ما يشاء لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه **ذو الجلال والاکرام** معنى الجلال كاذل عليه كلام  
التشعري في التخيير استحقاق اوصاف العلو وهي الاوصاف النبوتية والسلبية وعليه  
فالاکرام المقابل له اكرام العباد بالانعام **قوله** عليهم وعلى هذا اجري الغزالي في المقصد الاسفي  
وفسر بعضهم بالصفات السلبية لانه يقال فيها اجر عن كذا او كذا او الاكرام بالنبوتية وممن  
جري عليه البيضاءوي قال في شرح الاسما المسمى انما في اول الباب والكراني في شرح  
البخاري وفسر بعضهم للجلال بالصفات النبوتية والاکرام بالسلبية على ما قبله ويعبره  
هو عن الصفات السلبية بالمعنى فيقال صفات الجلال ونعوت الاكرام قاله ابن  
ابوشريف قال في الحزور المجموع اسم واحد خلافا لما هو في الحنفية والجلال قريب من الجليل  
والجلال العظمة والاکرام التقدير والتعظيم انتهى قلت ومثله في ذلك التعبير عبارة شرح للم  
المشكاة للشيخ ابن حجر لكن لما كان هنا الابهام مدفوعا بكون العدد محصورا والمعني  
ظاهرا لم ينظر لئلا يكون الابهام وانته اعلم **المنسط** العاد الذي يتصف بالظلمة من وزر  
ناس الظلمة على المستضعفين من اقسط ان تعدل وازال الحور والقسط العدل اسم مصدر  
لا قسطا مصدر لنفسه لئلا تضاد معناها اذ قسط بمعنى جار **المجامع** اي الكلمات كلها واذاته  
واضافه وافعاله فلوس له شبهه ولا مثل ولا نظير في واحد من هذه الثلاث او الجامع  
لناس ليوم لا ريب فيه اول من شامتي شيا اذ هو الذي يولف بين استنات الحقائق  
المختلفة والمتضادة متجاورة ومنترجة في الانفس والافاق ويجمع المحشرا اجزا هو  
المتفرقة المتبددة ويعيد تاليفها للابد ان كان لم يبينها وبين ارواحها المنارقة  
وتجميعها في مجمع لغز في موقف الحساب ليظهر المحقق من المبطل **الغني** الذي يحتاج  
الي شي في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله اذ هو الواجب القديم الفرد المطلق كباير  
الاعتبارات **المغني** اي الذي وفر على كل شي ما يحتاج اليه خليا ما اقتضته الحكمة  
وسبقت به الكلمة واغناه من فضله وكفاه من واسع جوده وطوله **المانع** الذي  
يدفع اسباب الهلاك والنقصان في الابدان والاديان **الضار النافع** مرجع هذين  
الوصفين واحد وهو الوصف بالقدرة التامة الشاملة فهو الذي يصدر عنه الضر  
والنفع فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب اليه او الوصف  
بالتوحيد وهو انه لم يحدث في ملكه شي الا بايجاده وحكمه وقضايه وارادته ومشيئته  
فن اشبه حكمه فاز بالنفع العظيم ومن اثر اختياره هو نفسه هوي الالهية الهوي  
والحكمة الكبرى **النور** هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره من العدم الى الوجود واشك  
ان الظهور اذ اقول بالعدل كان كالظهور للوجود والحفا القديم ولما كان الباري تعالي  
موجود ابدانه مبرا عن كلمة ان كان العدم وكان وجوده سابقا لشيئا فابضاع وجوده مع  
اطلاق لفظ النور المشبه به الوجود عليه تعالي **الهادي** اي الدال بطلوع عباده  
والموصل لمن شامتهم الى السعادة وامداده فهو الذي اعطى كل شي خلقه ثم هدي اي در  
كل مخلوق لما اراده منه في دينه ونهياه وسائر امور هدي خاصة عباده الى معرفة  
ذاته على حقايق مصنوعات وهدى عامة خلقه الى النظر في مخلوقاته ليستد لوا بها على  
معرفة صفاته **البديع** المبدع وهو الذي اتي بما لم يسبق اليه وقيل هو الذي لم يعبد له  
مثل في ذاته ولا نظير في صفاته ومرجعه بالمعنى الاول الى صفات الافعال وبالمعنى الثاني  
الى صفات التزييه **الباقى** اي الدائم الوجود الذي لا يجري عليه عدم ولا فنا فلا انقراض  
لوجوده ولا انقطاع لبقاياه قال الاستاذ ابو القاسم التشعري ملخصه مع زياده عليه

الباقي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الباقي من له صفة البقا ولا يجوز ان تصاف مخلوق بصفة الذات الحق سبحانه فلا يجوز كونه عالما بعلمه او قادرا  
 بقدرته لا سقالة تيام وصف القديم بالمحدث ككسبه وحفظ ذلك اصل التوحيد قال بعض من لا  
 دين لهم ان العبد يصير باقيا ببقا الحق فالما بعلمه سامعا بسمعه وهذا يخرج عن الدين واشلاخ عن  
 الاسلام بالكلمة ولا تجوز في خبر كنت سمعه الذي يسمع به ويصير الذي يصير به الحديث ان ليس فيه  
 انه يسمع بمعنى او يصير بصري وانما فيه في يسمع ويصير الخ وشان ما بينهما وما احسن  
 قول بعضهم اسم باقيا بقاءه والعبد باقيا به انتهى لاحتماله على الفرق بين البقا والابقا وان الاول  
 مختص بآفته والثاني متصل اثره بالعبد **الوارث** الباقي بعد فنا جميع المخلوقات فيرجع اليه  
 الملاك بعد فنا الملاك وهذا بالنظر العايم اما بالنظر الحقيقي فهو المالك على الاطلاق من ازل  
 المازل الى الابد لم يتبدل بكه ولا يزال كما قيل الوارث الذي يرث بلا تورث الحد الباقي  
 الذي ليس ملكه احد **الرشيد** الذي تنساق تدابير الغيايات تا على سن السداد من غير  
 استبصار وارشاد وقيل الموشد فعيل بمعنى فعل كما لم ويجمع فيكون بمعنى الباقي وقيل هو  
 الموصوف بالعدل في حكمه والصدق في قوله فهو معنى اسم العدل وقيل هو المتعال عما لا يكون  
 واصلا في غاية الكمال فيرجع اليه اسم اي والمتعال **الصور** الذي لا يجبل في موازنة العصاة ومعها  
 المدببين وقيل الذي لا يحمل العجلة على المسارعة الى الفعل قيل اوانه وهو اعلم من الاول  
 كما قال السرخسي وقوت المقتدي ونظر فيه ابن حجر في شرح المشكاة وقال القولين هو  
 واحد بل بال معنوما انه يعاقب بالآخر مما يعف عنه والفرق بينه وبين الخليم ان الصور  
 الذي انما من العقوبة من صفة القبور كما يات منها من صفة الخليم واتي بمعمول الدال على المبالغة  
 كقول صبر تعالي على العصاة الذين هم اكثر من الطايحين وفي الخبر لا احد اصبر على اذي سمعه  
 من الله تعالي والمراد من الصبر اليه لا سقالة حقيقة بالنسبة اليه غايتها من عدم المعالجة  
 او استيعاب لطلق الثاني في الفعل وقد خصنا فاذا ذكرنا في هذه الاسماء من سلاح المؤمن وكاشيته  
 المصاييح ليسوا وي وقوت المقتدي السرخسي وشرح المشكاة لابن حجر ومن الجزا لثمن  
 وخصنا ذلك ومن حنا الاسماء ببيان معانيها تقريبا للطالبيين وانه الموفق وهو المعين  
**قوله** هو حديث رواه البخاري ومسلم وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة الا ابا داود كافي  
 السلاح **قوله** وما بعد حديث حسن اي وهو من انواع الملقبول للمعول به في جواز اطلاق  
 الاسم عليه تعالي بقاء على التوقيف لكن في شرح المشكاة لان في اختلاف الحفاظ وان سرد الاسماء  
 هل هو موقوف على الراوي او مرفوع وروح الماويل وان تعدد ادعاه مدرج من كلام الراوي  
 لكن ليس لهذا الاختلاف كبير جدوى فان الموقوف كذلك حكمه حكم المرفوع لان احتمال الاعتقال  
 ما ياكفي لم ارض صح ولحد من تلك الروايتين يعني رواية الترمذي وان خالجه وقد سبق  
 ان اسماء تعالي توقيفية وانه لا يجوز ان ينطق بشي منها الا ان هو فيه خبر ولو من رواية  
 الحد لانه من باب العبادات المكتبة فيها ذلك خلافا لقوم اشترطوا التواتر نظر منهم  
 الى انها من الاعتقادات وهي لا يكتب فيها الا ناطم واذ انقروا انه لا بد من صحة الخبر كما هو من  
 الاستعري فاخذ العلماء بالتين الروايتين مشكلا لان يقال لما ناطق العلماء على النطق بما  
 فيها كان ذلك بمنزلة اجماع على صحتهما وانه يجوز العمل بما فيها من النبي وهو مخرج انه لا بد  
 في جواز الاطلاق من صحة الخبر لكن تعليقه يكون ذلك من العبارات يقتضي الاكتفا  
 بالخبر الحسن فانه يجعل به فيها فالظاهر ان المراد من الصحح هنا في كلامه ما رواه الترمذي  
 الخ وقال الترمذي هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا يعرف  
 الا من حديث صفوان وهو ثقة عند اهل الحديث وقد روي من غير وجه عن ابو هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم في شي كثير من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الحديث قال  
 الحفاظ ابن حجر ولم يقرر به صفوان بل اخرجه البيهقي في كتاب الاسماء والصفات من

قبة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









اي بالرافع لثاق وقال البيضاوي فيما كتبه على المصاييح روي الشيخ قوام السنة ابو القاسم ه  
 اسمعيل بن محمد بن الفضل رحمه الله باسناده عن جعفر المغربي عن صفوان بن صالح بن بكير  
 الرقيب القريب قال الحافظ وهو كذلك في رواية ابن ماجه من طريق محمد بن سيرين **قوله**  
 وروي المبيّن الخ قال في السلاخ قال الخطابي روي المبيّن بالموحدة اي المبيّن اسمعيل بن  
 قال والحفوظ هو الورد كقوله تعالى ذوالقوة المتين قال الحافظ اخرجه كذلك ابو عيسى  
 في طريق الاسما الحشني من الوجه الذي اخرجه منه ابن ماجه ولخرج الحافظ الحديث بسنده وفيه  
 المباشرة الثلاثة المدكورة المغيب بالمتجة والمثلثة والمبيّن بالموحدة والقريب بتقديم القاف  
 انتهى **قوله** بالبا الموحدة اي والميم مع التام فتوحة ومع الموحدة مضمومة **قوله** ومعها  
 حفظها الخ قال الطيبي اراد بالحفظ القراءة يظهر القلب فيكون كناية عن التكرار لان الحفظ ينزل  
 فالمراد بالاحصاء تكرار الجوع عما انتهى قال ابن حجر وفيه بعد بل ظاهرا كلام البخاري والاكثر من حصول  
 الجزاء المذكور في الخبر مجرد حفظها وفضل الله اوسع من ذلك انتهى ولا يعترض على ما ذكره تفسير  
 الحفظ في حديث من حفظ علي ما روي عن جديك الخ ينقلد الى الناس وان لم يحفظ لفظه ولا عرف  
 معناه للفرق الواضح فان المدا ارهنا على التبرك بكروها التعمد بلفظها ولا يتم ذلك الا بحفظها  
 عن ظهر قلب والمدا ارشده على نفع المسلمين وهو لا يحصل الا بالنقل بخلاف مجرد الحفظ من غير نقل  
 فان ذلك الحديث لا يشمله اذ المقرانه يجوز ان يستط من النصوع في تخصيصه كذا في الفتح  
 المبيّن **قوله** ويرده ان في روايته في الصحيح من حفظها الخ هي هذه اللفظ رواية مشاهير ابن ماجه  
 وفي رواية للبخاري لا يحفظها احد الا دخل الجنة اي والروايات يفسر بعضها بعضها قال المصنف  
 في شرح مشم بعد نقله عن البخاري وغيره تفسير الاحصاء بالحفظ وهذا هو الاظهر لانها مفسرا  
 في الرواية الاخرى من حفظها دخل الجنة وقال القرطبي واعتبره ضد عليه بما سياتي قوله وقيل معناه  
 من عرف معانيها وامر بها قال الخطابي اخذ من قول العرب فلان ذو حصة اي ذو  
 لب وفيهم قال القرطبي ومنه سمي العقل حصة قال كعب بن سعد الفهري **قوله**  
**هـ** وان لسان المروء لم يكن له **هـ** حصة على عوراته لدليل **هـ**  
 لم هذه الذي يحكاها المص قولنا نيا حكاها ابن الجوزي في غريب الحديث قولين احدهما  
 من عقل معناها نانا نيا من احصاها علما واما نانا قاله الازهري وحكي الخطابي والقرطبي  
 الاول فقيل وقيل المراد به الاحاطة بمعانيها وقيل الاحاطة بمعنى الفهم من قول العرب  
 الخ انتهى لم يحك المص هذا القول في شرح مشم وقد علمت ما فيه والله اعلم **قوله** وقيل  
 معناه من اطاقها بحسن الرعاية لها فخلق من العمل ما يمكنه من معانيها زاد في شرح مشم هـ  
 وصدق معانيها قال الخطابي فالاحصاء بمعنى الاطاقة ومنه علم ان لنخصوم ومنه  
 حديث استقيموا ولن تخصوا اي لن يتلفوا كنه الاستقامة اتقوا وقال الاصيل الاحصاء  
 اسما به تعالى هو العمل بها اعدتها وحفظها فقط لانه قد يعدها الكافر والنافق وذلك  
 غير نافع له قال ابن بطال ويوضع حديث يقرون القران لا يجاوز حناجرهم فيبين ان  
 من قرأ القران ولم يجعله لم ترفع قرانه المائدة ولا تجاوز حناجرته فلا يكتب له اجرها  
 وخاب من نواها قد اعلم ان الحفظ والاحصاء المندوب اليه هو العمل انتهى وما ذكر من كون  
 العمل بها افضل مسلم لكن منعه تفسير الاحصاء بمجرد العدد او الحفظ ممنوع **قوله**  
 ورد التصريح بتعليق الدخول على الحفظ كما سبق حمله على ان المراد به الحفظ لمعانيها  
 والقيام به فيه بعد تمام وقد قال القرطبي بعد ان ذكر ان الاحصاء في الخبر يحتمل  
 ان يكون بمعنى العدد او بمعنى الفهم او بمعنى الاطاقة على العمل والمرجو من كرم الله تعالى  
 ان من حصل له احصاء هذه الاسماء على احدي هذه المراتب مع صحة النية ان يدخله  
 الله الجنة لكن المرتبة الاولى هي مرتبة اصحاب اليمين والثانية للسا بقين والثالثة

منه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



للمدنيين انتهى وقد يدعي ان الكافر والمنافق يمنع من الانبياء بتعدادها واحفظها بوزاعه  
 الربيع وباعت نفساني او يقال ان كون احصائها بمعنى حفظها بترتيب عليه دخول الجنة بالنسبة  
 لاهل الايمان وهذا يظهر من الاعمال المرتب عليها الثواب فان ذلك لاهل الايمان ولظهور ذلك غني  
 عن الايضاح والبيان قال ابن الملقن معنى احصائها بامعلاق قول من قال به انها من اسمائه  
 تعالى يليق بالعبد التخلق به كالرجيم والكرهيم والفقير والشكور فالتعالى يجب ان يربي  
 عليه بخلافه ورضي له معانيها والاقدر اسمها فيها فهذا العمل بهذا النوع اي التخلق بالعمل  
 بما يمكنه افر واية ابن ايمان عند البخاري ورواية علي بن عبد النبي ورواية بشر بن عبد النبي  
 من معانيها وما كان منها لا يليق بالعبد معانيها كما لله والحمد والقدس وسببها فانه  
 يجب على العبد الاقرار بها والتذلل لها والاستشفاق منها وما كان منها بمعنى الوعيد  
 كشد يد العقاب عن يرد وانتقام فانه يجب على العبد الوضوف عند امره واجتناب نبيه والتمس  
 خشيتيه عز وجل خوف وعيد وشدة يد عقابه هذا وجه احصائها فانه يدخل الجنة انشا  
 الله تعالى انتهى وقيل معنى ذلك ان يعلم انه سميع فيكف لسانه عن الفحش وانه حكيم فيسلم  
 حكمته وراة المص وشرح من عمل في كل ان معناه احصاءها عداها في الدعاء بها قلت لعل الذين العراقي  
 في المستخرج على المتدرك بعد ان اورد رواية للشيخين بلفظ من حفظها الخ قال البيهقي  
 وذلك يدل على ان المراد بقوله من احصاها من عداها انتهى وفيه بعد بل الظاهر ان رواية  
 الشيخين تؤدي من فسر احصى بحفظ على انه قد ورد في رواية لا يرفع من احصاها من عداها  
 اورد العراقي وهو يكون العطف مقتضى المعايير بما من تفسير الاحصاء بالعد والتمتع  
 وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بما لا يقتضي عملا وقال بعضهم  
 المراد حفظ القرآن وتلاوته كماله لانه مستوف له وهذا اصعب انتهى وفي النهاية  
 بعد اقول وقيل من استخرجها من كتاب الله واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لانه صلى الله عليه وسلم لم يحددها لهم الا ما جاء في روايته ابو هريرة ونكروا فيها وقيل ان زاد  
 من احظر به له عند ذكرها معناها لو تفكر في مدلولها معطى لمستها ومقدسا ومعنى  
 معانيها ومنه برارضا فيها وراها والله سبحانه اعلم **كتاب تلاوة القرآن**  
**قوله** اعلم ان تلاوة القرآن افضل الانكار اي قراءة القرآن اي افضل من الاشتغال  
 بسائر الامور ذكرا في حديث ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم  
 يقول الرب تبارك وتعالى من شغلته ذكرى عن مسيدتي اعطينته افضل ما اعطى السالين  
 وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه قال في الحرز فيه ايما ان  
 ان ذكره لكلامه القديم افضل من ذكره بالذكريات وايقضا فالقران مشتمل على الذكر  
 مع زيادة ما يقنضه لمن افكر والتامل في لطف مبانيه والعمل بما فيه فكان الاستغال  
 به افضل نعمنا ورحمن الذكر مختصا بكان او زمان او حال الا ذكرا لطواف ولبلة الجمعة  
 وحال النوم والاستغال به افضل من الاستغال بالتلاوة كما تقدم بيانه في باب فضل الذكر  
 او اهل الكتاب **قوله** وللقراءة اذاب جمع ادب وهو كما تقدم بشارك السنة في اصل الطلب  
 وبنار فيها في انها اكمنه وسياقي في باب ادب الدعاء زيادة فيه **قوله** ومقاصد  
 جمع مقصد اي امور يقصد القاري معرفتها **قوله** وقد جمعت الحسنة النبوية في علوم  
 القرآن ثم اختصر في نحو كراسين وكذا اختصر كتاب النبيان الشيخ ابوالحسن البكري  
 وقد نظم مقاصد النبيان العلامة ابن العماد الافقي في قصيدة نونته **قوله** لا ينبغي  
 لحامله ان يجف عليه مثله لا ينبغي يكون للتخريم تاريخ وذكرها اخري كما في التفتة لابن  
 حجر **قوله** مظننه بفتح الميم وسر الخط المجهت او تشديد النون بعد لها فوقيه هو  
 والمظنة ما يظن وجوز النبي فيه قال الشيخ عثمان الديلمي كان خفه فتح الظا كما هو قياس

مطلب كتاب الدلاوة

بناها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بنا اسمها المكان الا انه كثير الخاق الشا اخذ **قوله** وقد كانا نختلف عادات مختلفية الخاق  
المخاطب اخذ ابو بكر بن ابي اود في كتاب الشريعة بسند فيه بهم عن مكحول قال كان افواض من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم يترون القرآن في سبع وبعضهم في شهر وبعضهم في شهرين وبعضهم في اكثر من ذلك قال  
المخاطب هو اثر ضعيف من اجل المهر ومن اجل ان مكحول لم يسع من العناية الا من عدد بسيرقات  
النجاري سبع من السروا ثلثة وايهتد وتبعه الترمذي وزاد وبنوا انه لم يسع من الصحابة الا من  
هو لا يوقف ابوسهر في سماعه من ابوهند و**قوله** في القدر الذي يختمون فيه آية قدر الزمان الذي  
يختمون فيه قال عوض عن المضاف اليه كما قيل به في قوله تعالى فان الخنة هو الماوي  
ابي ماواه او ان القدر عبارة عن جملة مقدرة من الزمان اية في الزمان المقدس الذي  
**قوله** واخرون في كل شهر كانهم استندوا الي امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو  
ان يقرا القرآن في كل شهر الحديث رواه مسلم قال المخاطب وعنه الترمذي والنسائي  
عن ابن عمر وقال قلت ليرسوك الله في كل الختم القرآن قال في كل شهر قال المخاطب  
حديث صحيح **قوله** واخرون في عشر ليال قال المخاطب اخرج ابو بكر بن ابي اود  
بسند من عن الحسن البصري انه كان يقرا القرآن في كل عشر ليال مرتين وتسنده  
صحيح عن ابي الاشهب واسمه جبان بن جعفر العطاردي قال كان ابو جعفر  
الطبراني يختم في شهر رمضان كل عشر ليال **قوله** واخرون في ثمان قال  
المخاطب اخرج ابوداود عن ابي بن كعب قال انرا القرآن في كل ثمان واخرجه  
من طريق اخر يلفظ اني اقرأ القرآن في كل ثمان واخرجه سعيد بن منصور والبيهقي  
من طريق اخر عن ابوقلابه ان ابي بن كعب كان يختم القرآن في كل ثمان وكان يختمه  
الداري يختم في كل سبع **قوله** واخرون في سبع كانتهم استندوا الي صاحب من قوله صلى  
الله عليه وسلم العبد ان يحس عروطا استزاده فاقرأه في سبع ولا تزيد علي ذلك رواه الشيخان  
واه شاهد من حديث قيس بن ابوصعصعة انه قال ليرسوك الله في كل ثمان واخرجه  
قال في خمس عشر قال ابوالجد في اقول من ذلك قال اقره في حجة قال المخاطب  
حديث غريب اخرجه ابو عبيد في فضائل القرآن واخرجه محمد بن نصر المروزي في  
كتاب قيام الليل وابو بكر بن ابي اود ليعين في كتاب الشريعة وابوعلي بن  
السكن في كتاب الصحابة قال ابن السكن وابن ابي اود ليس ليعين غير مزاد ابن  
ابوداود وهو انصاري شهيد بدر وزاد ابن السكيت بروعه غير لهبعه واخرج  
ابن ابوداود عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يقرا القرآن في شهر رمضان  
من الحجته الي الحجته قال المخاطب موقوف حسن الاسناد واخرج ابن ابوداود عن  
ابن مسعود قال اقرأوا القرآن في سبع قال الملم في النبيان اما الذين ختموه في اسبوع  
سبع فكثير فقل عن عثمان وابن مسعود وزيد بن ثابت وابي بن كعب وعن جماعة من  
التابعين انتهى وقال المخاطب ختمه في سبع اخرج ابن ابوداود عن عثمان وابن  
مسعود وتميم الداري باسناد صحيحه وخرج ايضا عن ابوالعالية في صحابه نحو ذلك  
وتفاده عن الصحابة ومن طريق مجاز عن ائمة الحنيفة ونقدم عن مكحول عن اقربا الصحابة واخرجه  
ابن ابوداود عن جماعة من التابعين وعن جماعة منهم انتهى قال القرطبي في كتاب  
التذكار كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في سبع تيسرا على الامة وكان يبتدي  
فيجعله ثلاث سور خزانة من بعده خمس سور حزب ثم من بعده سبع سور حزب  
ثم من بعده تسع سور حزب ثم من بعده احدى عشر سورة حزب ثم من بعده الفصل  
حزب فذلك سبعة احزاب قلت وهذا الخبر مرفوع قد اخرج المخاطب من طريق الطبراني  
وضمير عن اوس بن حزن نقده التقي قال قد منك الى النبي صلى الله عليه وسلم في وقد تقيت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب تخريب عثمان رضي الله عنه

فاباط علينا ذات ليلة فقال انه طرأ على حزبي من القرآن فكرهت ان اخرج حتى قضينته فسألنا اصحابه  
 كيف كان صلى الله عليه وسلم يجزئ القرآن فقالوا ثلاثا وخمسا وسبعاً وتسعاً ولحدي عشره وثلاث  
 عشره وجزئ المفصل قال لقا فحدث حسن اخرج الامام احمد وابود اود ولم يقع في اكثر الروايات  
 نسبة تخريب القرآن للنبي صلى الله عليه وسلم صريحاً والذي وقع فيها بل فقط كيف عزب  
 القرآن ولم يقع في اكثرها ايضا فبين اول المفصل وقد ذكره عبد الرحمن بن مهدي في روايته فقال  
 من قرأ اليان يختم ومقتضاه انه ابتد في العدا بغيره وكان لم يذكر الفتحة لانه بينه ابها في  
 اول كل ركعة وغالب تلاوتهم كانت في الصلوة انتهى وذكره عثمان بن عفان رضي الله عنه انه  
 كان يفتخ ليلة الجمعة بالفتحة في المائدة وليلة السبت بالانعام الى اليهود وليلة الاحد الى صيرم وليلة  
 الاثنين بظه الى طم وليلة الثلاثاء بالنعكوت الى صير وليلة الاربعاء بنزول الى الرحمن ويختم ليلة الجمعة  
 وهذا الاثر اخرجه ابن ابي عاصم بن عبد القاسم بن عبد الرحمن ان عثمان بن عفان كان يفتخ  
 القرآن فذكره وقال بعض العلماء ذهب كثير من العلماء الى منع الزيادة على التسع لغيره  
 المع في قوله فاقراه في سبع ولا تزد والاقدم برسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرو عنه صلى الله  
 عليه وسلم انه ختم القرآن في ليلة ولا في اقل من سبع واتمه اعد بالمصالح والاجر فضل الله بوتيته  
 من دنيا افتد يولي على العمل القليل مما لا يعطى على العمل الكثير وكان من منع الزيادة على التسع  
 حمل قوله ولا تزد على الرقوق وخوف الاقطاع فان من ذلك جاز يشاع ان ما كثر من العباه والحير  
 فهو احب الي الله عز وجل والا في ترك الزيادة لان قوله ولا تزد اي على التسع وكذا قوله  
 في الخبر خرج مخرج التعليل واتمه اقل مما يقابل الامور تنبيه ذك القلمي في شرح الجامع  
 الصغير المراد بالقرآن في حديث الباب يعز حديث ابن عمر وجهه ولا يزالان القصة  
 وقعت قبل موته صلى الله عليه وسلم ولم يمت وذلك قبل ان ينزل بعض القرآن الذي اخبرنا  
 لا نأقول سلنا ذلك لكن العبر بما دل عليه الاطلاق وهو الذي فهمه الصحابي وكان يقول  
 ليتني لو قبلت الرخصة لاشك انه بعد النجم صلى الله عليه وسلم كان قد اضاف الذي ينزل  
 اخرا الي ما نزل اولاً فالمراد بالقرآن جميع ما كان نزل اذ ذاك وهو معظمه ووقع الاشارة  
 الى ما نزل بعد لوزع تقسطه انتهى قوله والخرون في ست واخرون في خمس اخرجه المافظ  
 عن منصور عن ابراهيم التيمي قال كان الأسود بن يزيد يختم القرآن في ست وكان عليه تخمه  
 في خمس فقال بعد اخر اجمه من طريقين اخرجه ابن ابي اود عن منصور بطرف كان علقه بكوم  
 ان يختم في اقل من خمس قوله واخرون في اربع قال الحافظ اخرج ابن اود من طريق  
 مغيب بن سمي قال كان ابو الدرداء يقرأ القرآن في كل اربع ومن طريق بلال بن يحيى لو كنت  
 اقرأهم ربع القرآن في كل ليلة فاذا أصبحت قلت بعضهم لقد خفت بنا الليلة قوله  
 وكثير من في ثلاث اخرج الحافظ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه كان يكوم ان يختم في  
 اقل من ثلاث وقال بعد تخرجه رواه ثقات الا ان في سنده انقطاعا واخرجه ابن  
 اود او من وجه اخر عن معاذ ايضا واخرج سعيد بن منصور وابن اود عن ابن مسعود  
 لا يقرأ القرآن في اقل من ثلاث واخرج ابود اود عن طريق عن ابن مسعود من قوله ومن فعله  
 ومن طرق جملة من التابعين انهم كانوا يقرأون كذلك منهم ابراهيم التيمي وابو اسحاق  
 وطحمة ابن مصرف ودييب بن ابي ثابت وجاء في ذلك خبر يروي عن عبد الله بن عمرو  
 قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اقرأ القرآن في اقل من ثلاث عبد الرحمن  
 ابن زياد احدث رواه فيه مقال لكن له شاهد من حديث سعد بن المنذر اخرج  
 احمد وابوعبيد وابن اود انه قال قلت لرسول الله اقرأ القرآن في ثلاث قال  
 نعم ان استطعت فكان سعد رضي الله عنه يقرأه كذلك نزل ابن ابي اود حتى  
 توفي وليس لسعد بن المنذر الا هذا الحديث تنبيه لم يذكر الشيخ من كان يقرأ

في ليلتين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





في البيتين وقد عقد له ابن اودبا با واورد فيه عن الاسود بن يزيد التميمي انه كان  
يختم القرآن في رمضان في كل البيتين وسنك صحيح واخرج الحافظ من طريق الدارقي  
عن سعيد بن جبير انه كان يختم القرآن في كل البيتين قال واخرج ابن اود  
والخرج ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انه كان يفعل ذلك من  
طريق واصل بن سليمان قال سمعت عطاء بن السائب فكان يختم القرآن في كل البيتين  
قوله وختم جماعة في كل يوم وليلة ختمتين قال في التبيان منهم همام بن عوف  
ونهم الدارقي رضي الله عنه وسعيد بن جبير ومجاهد والشافعي والحرون قال الحافظ  
كان الشيخ يشير بقوله وجماعة الى اخرون الى الحديث الذي جاء عن مسلم بن عمار قال  
قلت لثايفة ان رجلا يقرأ الحمد في كل ليلة مرتين او ثلاثا فقلت انما يقرأه  
كنت اقول مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة التمام فيقرأ وياتقترق والعران والنسا  
فلا يدري اية فيها استبشار الادعاء وعب والاباية فيها تحريف الادعاء واستعاذ والحديث  
حسن اخرج ابن اود والخرج احمد المرفوع منه فقط والمرفوع شواهد صحيح عنده  
عن حذيفة في قيامه مع النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وفيه قرا القرآن والعران  
اذ امتزاية فيها تسبيح واد امتزاية لسان ما دامت تعود تعود وقد تقدم واذا كان  
الثلاثة قوله واخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات قال في التبيان منهم سليمان بن عمار  
قاضي مصر في خلافة معاوية وروى ابو بكر بن اود انه كان يختم في الليلة ثلاث ختمات  
وروى ابو عثمان الكندي في كتابه في فضاة مصر انه كان يختم في الليلة اربع ختمات انتهى  
واخرج الحافظ اثنان من طريق ابي عبيد القاسم بن سلام ثم ثنا سعيد بن عفير قال ثنا بكر بن قمر  
ان سليمان بن عمار بكرا الفين وسكون المشاة من ثوب فوجدتها اركان ختم القرآن في الليلة ثلاث  
مرات ويختم ثلاث مرات فلما ماتت قالت امراته هكذا فعلت الله ان كنت لترضى بك وترضى اهلك  
قالوا وكيف ذلك قالت كان يقوم من الليل فيختم القرآن ثم يلم باهله ثم يغتسل ثم يعود فيقرأ  
حتى يختم القرآن ثم يلم باهله ثم يغتسل ويعود فيقرأ حتى يختم القرآن ثم يلم باهله ثم  
يقبض فيخرج للصلاة الصبح قال الحافظ اخرج ابن اود واولاد من رواية ابن ابي  
عن الحارث بن مسلم قال كان سليمان بن عمار يقرأ القرآن في كل ليلة ثلاث مرات لخصم  
وسلم المذكور تابعي كبير شهيد فخرج مصر في عهد عمر ثم واه معاوية القصص ثم ضم  
اليه الكفاشي ومات بمدينة طرس سنة خمس وسبعين واخرج ابن اود من طريق ابو الخطاب  
البناعي واسمه خيران بحمدته وقبل مهملة تابعي كبير مات بعد المائة قال قراحت  
القرآن في ليلة مرتين وثلاثا ولو ينبت ان انتم اثنا لثثة لفعلت قوله وممن  
ختم اربعاً في الليل واربعاً في النهار السيد الجليل بن الكاتب نقله المص في التبيان عنده  
من طريق غيره الرمن التلمي قال الحافظ اخرج هذا الاثر ابو عبد الرحمن السلمي في  
كتاب طبقات الصوفية عن ابي عثمان المغربي واسمه سعيد قال كان ابن الكاتب  
فذكره وابن كاتب ذكره الشيخ القشيري في رسالته واسمه حسين بن احمد بن  
الاعلى وارض وفاته بعد المربعين وثلاثمائة قوله وروى السيد الجليل الخ قال  
الحافظ بعد اخرج عنه وهو احمد بن ابراهيم الدورقي قال ثنا محمد بن عبيد بن  
مخلد بن الحسين قال سمعت هشام بن حسان يقول كنت اصلي الى جنب منصور  
ابن زاذان وهو بالزاي المعجمة فالدال بينهما الف واخره نون فكان اذا جاء شهر رمضان  
ختم ثابن المغرب والعشاء خمسين ثم قرأ الى الطواسين قبل ان تقام الصلوة وكانوا اذا ذك  
ولمخرون العشاء في رمضان الى ان يذهب ربع الليل وكان يختم القرآن فيما بين الظهر  
والعصر ويختمه فيما بين المغرب والعشاء وهذا الاثر صحيح اخرج عن هشام بن حسان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال صليت الي جنب منصور بن زاذان يوم الحجرة في مسجد واسط مضمون القرآن مرتين وقرا  
 اثنا عشر الى لطوا سين قال مخلد ولو غير هشام حدثني بمدة الم اصدقه واخرج من طريق  
 ابو نعيم ايضا عن هشام بن حسان قال صليت الي جنب منصور بن زاذان فقرا القرآن  
 فيما بين المغرب والعشاء وبلغ في اثنا عشر الى الفجر وقال الحافظ وسنده صحيح **قوله**  
 وروي ابن ابي اودان الخ قال الحافظ اخرج من طريق اسرائيل بن يوسف عن منصور  
 عن مجاهد انه كان يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء ثم ينتظر واخرجه من  
 طريق قيس بن الربيع عن منصور عن علي لازدي فذكر مثله الا انه قال ثم يطوف  
 او يبتطع واسرائيل او ثقف من قيس بن الربيع وفي التبيين للمصنف عن ابيه عن سعد قال كان  
 ابو يحيى لما جعل يختمه حتى يختم القرآن تنبى هذه او الذي قبله وما في معناه  
 من انواع الكرامات وهو المباركة في الوقت بحيث يجري فيه من الخير ما يجري  
 فيما هو اطول منه ومنه ما نقل ان المصنف نفع الله به وزعت مولفاته من يوم ولادة  
 الي يوم وفاته كل يوم كراسا كتابته وتاليا وتذكرنا انواع الكرامات في شرح نظم السويطي  
 لمواقفات عمر رضي الله عنه للقران **قوله** وات الذين ختموا القران قال  
 الحافظ لم ينقله ابن عبيد ولا ابن ابي اودان في كتابيهما عن غير هؤلاء الثلاثة عثمان ونعيم  
 الداري وسعيد بن جبيرة فكان الشخاراذ بالكثر من جراه بعد هم اتا اشعثان واخرج  
 الحافظ عن عبد الرحمن بن عثمان الكلبى وضوا ابن ابي طلحة قال قلت لاعلمين الكلبى  
 على المقام فسبقت اليه فيبين انا قائم اصيلي ان وضع رجل يده على ظهري فنظرت فاذا  
 هو عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فتسبقت عنه فقام يصلي فقرأ حتى فرغ من  
 القران في ركعة فآزاد عليها فقلت يا امين المؤمنين ما صليت الا ركعة قال اجل  
 وهو نزي واخرجه الحافظ من طريق اخر يجمع **قوله** قال هذا موقوف صحيح من الرحيم  
 اخرج الاول الطحاوي والبيهقي والثاني ابن ابي اودان واخرج الحافظ من طريق ابن عبيد  
 باسناده الي ابن سيرين قال قالت امرأة عثمان حين دخلوا عليه ان تعلموا او يدعوا  
 لقد كان يحيى الليل في ركعة يجمع فيها القران واخرجه ايضا من طريق ابو نعيم واتا اثر  
 تميم الداري فاخرج الحافظ عن محمد بن سيرين ان تيمما التماري رضي الله عنه كان يقرأ  
 القرآن في ركعة وقال اخرج ابن ابي اودان عن غيره وجه عن عاصم بن سليمان ومحمد بن  
 واتا اثر سعيد بن جبيرة فاخرج ابن ابي اودان عن طريق سفين التوري عن حماد وهو ان سليمان  
 عن سعيد بن جبيرة انه سمعه يقول قرأت القرآن في ركعة في الكعبة واخرج من طريق عبد  
 الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبيرة انه كان يقرأ القرآن في ركعتين واخرج  
 من وجه ثالث عن سعيد بن جبيرة انه صلى في الكعبة اربع ركعات قرأ فيها من القران ويجمع  
 بانه فعل ذلك في اوقات مختلفة وسعيد بن جبيرة والدع بضم اوله المعجم وفتح الموحدة  
 وسكون التخميمة اخرجه را وسعيد بن جبيرة تابعي جليل قتله الخاخ صبرا **قوله** والمختار المذكور  
 مثل هذا الجمع في شرح مسلم **قوله** وقد ذكر جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة اخرج  
 الحافظ عن ابو مسعود بن قرا القران في اقل من ثلاث فلو لا جرحه وقالوا انما جرحه ابن ابي  
 داود من طريق واخرج ايضا من طريق ابن عبيد عن معاذ بن جبل انه كان يكره ان يقرأ  
 القرآن في اقل من ثلاث رواه ثقات كما تقدم مع اثر ابن مسعود في هذا المعنى انتهى  
 وقد اورد القرطبي في التذكار عن ابو مسعود بن قرا القران في اقل من ثلاث  
 لم يفقه انتهى قالت ابن حجر في شرح المسكاة ومن لم يكره ذلك قال هذا مفهوم عود  
 وهو غير محتمل عند الاصوليين قيل وهو المختار قلت او يحمله كما تقدم في نظير عن  
 القرطبي على ان الحديث على سبيل التحفيف وخوف الانقطاع **قوله** وبالله عليه

احدي كرامات النووي

مطلب من قرا القران في ركعة

حاروناه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ماروشاه بالاسانيد الصحيحة فانه ليس له عندهم الاستدلال الخ قال الحافظ بعد  
 تخريج حديث حسن غريب أخرجه أحد ابوابه والترمذي والنسائي ويتعجب من قول  
 الشيخ بالاسانيد الصحيحة فانه ليس له عندهم الاستدلال واحد هو قتادة عن ابي العلاء  
 عن عبد الله بن عمرو وهكذا ارواه جماعة عن قتادة ورواه بعض الضعفاء عن قتادة عن  
 عبد الرحمن بن آدم عن عبد الله بن عمرو وهو رواية شاذة ولم أر من حديث قتادة الا  
 بالنعنة وكان الشيخ اراد ان لسانيد الى قتادة اي فان لم يدر رواه عن عفان بن  
 مسلم ويزيد بن هرون كلاهما عن فام بن يحيى وابود اود عن محمد بن المنهال وهما يريان  
 عن يزيد بن زريع والخرج الترمذي والنسائي عن سعيد بن المعمر وكلاهما عن قتادة  
 والله اعلم **قوله** الملبلايين او اها مقترحة التثنية من النبي **قوله** والهدية  
 يسكنون المعجزة وفتح الملامه سرعة الكلام الخفي **قوله** لا يفقد من قرا القرآن  
 في اقل من ثلاث ينقص فهمه وتديب لانه يحتاج الى مراعاة الالفاظ مع ما عنده من  
 الاستعمال المشغل عن التدبر والتفهم اي اشغال وجعلت الثلاث غايته في ذلك لانها  
 تتعلم اتمامن اراد فهم معناه على حقيقته فقد مضى عمره في فهم آياته ولا يحيط بها ولا  
 ببعضها هذا كله في تفهم معانيه اما الثواب على قراته في اصله فراه سواء فهمه  
 ام لا للتعبد بلغظ مختلفا في غير من اذكار ولا ثواب فيه الا ان فهمه ولو بوجه كما تقدم  
 بسطه اول الكتاب **قوله** فقد كان عثمان لما تقدم تخريجه وذكر حديث مرفوع فيه  
 غرائب القرآن على سبع **قوله** الغزالي قال في التبيان هو محمد بن محمد بن احمد هكذا  
 يقال بتشديد الزاي وقد رو عنه انه انكره من اوقات انما ان الغزالي يتخفيف  
 الزاي منسوب الى قريه من طوس يقال لها غزالة انتهى **قوله** في ركعتي الفجر اي سنة  
 سوا كان يقرا في الصلاة او خارجها كما تقتضيه عبارته في التبيان وهو الختم للقاري وحده  
 يستحب ان يكون في الصلاة وقيل يستحب ان يكون في ركعتي سنة المغرب وركعتي الفجر هو  
 افضل انتهى قال ابن حزم في شرح العباب وينبغي اخذها في صدقة التطوع في مجت تالله  
 في الاوقات الفاضلة ان يكون المراد بذلك ان الختم اذا وقع في ذلك كان افضل لانه اذا فرغ  
 منه في غير تلك الاوقات واراد الشروع في ختم اخر سن له تأخير الختم لتلك الاوقات  
 ويحتمل خلافه والفرق ان التأخير هنا المادي الى ضرر لحد بخلافه ثمة فانا لو امرنا به  
 بتأخير الصدقة لادي المجرى المحتاجين انتهى **قوله** او بعدها اي ان كان ختم في غير القنول  
 قال في التبيان اتمامن ختم في غير الصلاة فليتمه الذين يهتمون به فيكون ختمهم  
 اول النهار او اول الليل افضل عند بعض العلماء انتهى وفي التذكار يستحب ان يختم اول النهار فان  
 البرهيم التبعي قال كانوا يقولون اذا ختم الرجل القرآن اول نهار صلت عليه الملائكة بقبته  
 يومه وكذلك اذا ختم اول الليل وقد روي هذا امر فوعا عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد  
 بن ابوقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ختم القرآن اول النهار صلت عليه الملائكة  
 حين يمسي ومن ختم اخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح انتهى **قوله** وروي ابن ابي  
 داود الخ قال الحافظ أخرجه من رواية ابن مكي عن عمرو واسم ابى مكي وهو بوزن عظيم  
 النوح بن ربيعة وثقه لحد ويحيى بن معين **قوله** وعن طلحة بن مصرف الخ وروي ابن ابي  
 داود ايضا عن طلحة قال الحافظ أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ابي مكي عن طلحة ثم أخرجه  
 الحافظ من وجد اخر عن طلحة وعمر الرحمن بن الاسود قال من قرا القرآن ليلا او نهارا صلت عليه  
 الملائكة الى الليل والنهار وقات احداهما غفر له ومضرب فيضم اليهم وفتح المهلة وكسر الراء  
 للمهلة ايضا وتشديد ها وقياسه في قوله الراد ليس يشي كذا في التبيان وفي شرح مسلم هذا  
 اي كسر الراء والمشهور المعروف في كتب الحديث واسماء اصحاب المؤلف واسماء اصحاب الرجال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وغيرهم وحكى العلقمي الفقيه الشافعي في كتاب المهذب انه روي بكر الرازي ففتحها وهذا الذي رواه  
من الفتح غريب ولا يظن بهج وأعله قلده فيه بعض الفقهاء وبعض الشيخ اوخوذ ذلك انفق **قوله** عن مجاهد  
ابي رروي ابن لود اود ايضا عن مجاهد ولفظ من قرا القرآن في شهر اود من ذلك او اكثر فان ختمه من ارا  
صلت عليه الملايكة حتى يمشي وان ختمه ليلا صلت عليه الملايكة حتى يصبح واخرج الحافظ من طريق  
الداري عن عبيدة بن ابي بن عبد الله في التذكار قال ومجاهد من ختم القرآن به لارا وكل به سمعون  
الف ملك يهلون عليه حتى يمسي ومن ختمه ليلا وكل به سمعون الفاضلون عليه حتى يصبح انتم يظهر  
ان هذا مما لا يحال لاري فيه فيكون مرفوعا حكما **قوله** وروينا في مسند الاحكام الخ وكذا في فتح علي  
سعد في التبيان وخرجه الحافظ من طريق الداري كذلك لكن تقدم عن التذكار للمعطي المتبرع  
برفعه الا انه لم يبين من ختمه ثم ثابت ما حكى مسند الفردوس وورده كذلك مرفوعا **قالت**  
رواه ابو نعيم في الحلية **قوله** قال الداري هذا حديث حسن نازعه الحافظ في تحفيته بات في  
سنن لبيد بن ابي سلمة هو ضعيف الحفظ ومجهول حميد يختلف فيه قال وكانته حسنة لشواهدها  
وغيرها ولم يرد الحسن الاصلاح **قوله** في الاوقات **قوله** في الاوقات **قوله** في الاوقات  
**قوله** افضل القراءة ما كان في الصلاة اي في قيامها لما كان من النهي عن القراءة في غير القيام  
ففي الحديث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قرأ القرآن في الصلاة افضل من قراءة  
القرآن في غير الصلاة الحديث قال في المشكاة رواه البيهقي في شعب اليمان قلت واخرجته  
مكتب الفردوس قال ابن حجر في شرح المشكاة وذلك لان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر لما يحصل  
لقلب فيها من الخشوع والخضوع والاشك ان في القراءة مع ذلك استغراق القلب في تدبر القرآن الموعب  
لمزيد الاقبال على الله تعالى والتعلق بالخلق الغلبة بالسير في القراءة خارجا انتهى **قوله** ومذهب  
الشافعي الخ سبق بيان الخلاف في المسألة في باب التمجيد ودليل الاقوال **قوله** فات القراءة في غير الصلاة  
فافضلها قراءة الليل اي لقوله تعالى من اهل الكتاب امة قايمة يتلون آيات الله انا الليل والاحاديث  
والاثر فيه كثير من حديث جابر عنده من فوات قراءة آخر الليل بحضوره وذاك افضل وهو مستند  
فضلها بالنصف الاخير منه ورجحت قراءة الليل لكونها الجع للقلب وبعده عن الشر اغل والمهيات  
والمصرف في الحاجات واصون عن الريا وغيره من المحيطات واقترب الى التفكير في معاني القرآن  
 واصون عن نظرق نحو الريا وبعده عن المشاغف والاهومع ملجا للشرع به من الفرائد والذبيح الا لاسر  
به صلى الله عليه وسلم واجابة الدعاء كالملاية كاسبق وفي نسخة الاشارة بسنده عن سلمان الماطي  
قال رايت علي بن ابي طالب في المنام يقول **شعره**  
لولا الذين لم يرد يقولوناهم واخرون لهم سرور بصومونا  
لذكدت ارضكم من تحتكم سجرا لانكم قوم سوء كالتقموننا  
كذا يؤخذ من التبيان باختصار **قوله** والنصف الاخير الخ اي كانت فيه التجليات الالهية وفيه  
ساعة الاجابة وقياسا على صلاة النفل ان هو فيه افضل منه في النصف الاول **قوله** واتسا  
القراءة النهار ففضلها ما كان بعد صلاة الصبح قال تعالى وقران العجرات قران العجرات من شهودا  
تشهده الملايكة المتعاقبون بالليل والنهار كما في الحديث يتعاقبون فيك ملايكة بالليل وملايكة  
بالنهار الحديث وفيه انهم يجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر قال ابو حيان في النهج واغاد  
قران العجرات في قوله ان قران العجرات بات به مضرا فيكون فيه على سبيل التعظيم التنويد  
بقران العجرات انتهى وكان الفراغ فيه اتم منه باقي اوقات النهار **قوله** واكرهته فيلما قال  
في التبيان لا كراهته للقران في وقت من الاوقات لمعنى فيه انتهى اما اذا عرض ما يكون  
معها القراءة من نفاس وحديث او نحو فيكده لذلك القارض لا المعنى في الوقت  
**قوله** واما ما حكاها ابن اود الى قال الحافظ معان بضم الميم وتخفيف المهلة  
واضرب نور شامي مختلف في ترتيبه وهو من طبقة الاوزاعي وجل وايمه عن صفار التابعين

وقيل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فيه

وقيل يحمل كراهتهم قصر القراءة على ذلك الوقت ولولا التخليل الذي ذكره لكان للكراهة وجه  
 لان غالب التلاوة دخل الصلاة والنفل بلا سبب مكره من ذلك الوقت والله اعلم  
 ويكفي في رد ذلك القول ان في خاتمة النهار وقيل البرقية محمود ومطلوب وقد قال تعالى  
 نسج جدر بك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن بدأ النهار فحمة بطاعة كان سببا لتكفير  
 ما بينهما كما تقدم يا ابن آدم صل في اول النهار ركعتين واخر ركعتين اكدك ما بينهما **قوله**  
 عن شيخه بنفع الميم وسكون الجهد وفتح الصلوة والفا المعجزة وهو اجموع لفظ شيخ ويقال  
 في جملة ايضا شيخوخا واطباخ وشيخان وشيخ وسخة بكسر الشين وفتح الياء واسكانها شيخ اي شيخوخة  
 وشيخوخا بالمد وقد نظرها ابن خالكان غير انه اسقط منها ما شيخ فقال  
**شيخ شيخوخا وشيوخا وشيخة شيخان شيخان شيخان ايضا شيخه شيخه**  
 وزان في القاموس شيخ بكسر الشين وشيوخا وزاد النون في النون اذ ريشة بنوع الياء وضمتها  
 وبه تكمل جموعه اثنى عشر جمعا واما شيخ فهو جمع الجمع وقال صلح الجارح الاصل المشايخ في كلام العرب  
 وقال الزمخشري ليس المشايخ جمع شيخ ويصح ان يكون جمع الجمع انتهى **قوله** ويختار من الايام الخاظر  
 عبارته ان الايام منسأة وية الترتيب وليس مراد اقل السنين بل في شرح العباب ويختار من الايام يوم  
 عرفته يوم الجمعة ثم يوم الاثنين والخميس وانما كان يوم عرفته الاحد الحديث سيد الايام يوم عرفته ولانه  
 يوم يكفر فيه الذنوب ويبدأ فيه المطلوب ثم يوم الجمعة الحديث سيد الايام يوم الجمعة رواه النسائي  
 وغيره وهو حديث صحيح كافي مسند الفردوس ولا يبا في ما قبله لان ذلك افضل ايام السنة  
 وهذا في ايام الاسبوع وكان فيه سبعة الاجانب مع ما له من الفضائل القديمة ثم الاثنين والخميس هما  
 يومان يعرض فيهما الاعمال التي تتعرض وحدها ورد ذلك في الحديث الصحيح رواه من وعرض الاعمال  
 على الله عز وجل يتكرر يوم الاثنين وخميس ثم في شهر شعبان وذلك ليدرك من القرنين في ذلك  
 العالم بما له المقصود لاجباده او تقريبه وكاله ثم ستمية اليومين بما ذكر من الاثنين والخميس  
 بقية ان الاسبوع الاحد ونقله ابن عطية عن اكثر من وناقضه السهيلي فتعلق عن العالم  
 الا ابن جرير ان اوله السبت قيل وهو صريح خبره وان كان فيه الحافظان المدني والبخاري  
 ويجلس من كلام كعب وان اباه روى سمعته فاشتبك ذلك على بعض الرواة فرفع كعب قال  
 البيهقي انه مخالف لما عليه أهل السنة ان اول يوم الخلق الاحد لا السبت وذلك الخبر خلق الله  
 الارض يوم الاحد ومن ثم كان الاكثرون عليه وخبري عليه المص في تحريم ومن الاشعار العشر  
 والاول من ذي الحجة اخر يوم النحر وذلك للاحاديث الواردة بفضل العارفة كالحديث التي  
 في باب صلاة العيدين من ايام العمل فهن افضل منه في عشر ذي الحجة الحديث وهو يفتضح  
 افضلها على عشر رمضان الاخير والاقبل به لكنه غير صحيح والمراد افضلينها على ما  
 عدل رمضان لبعثة النبي وانه سيد الشهور مع ما يميزه من فضائل اخر واختار عشر لصوص  
 الفرض وهذا العشر لصوص النفل اذ دليل على تمييز عشر رمضان فزعم ان عشر رمضان  
 افضل من حجب الليالي لان فيه ليلة القدر وعشر ذي الحجة من حيث الايام لان فيه يوم  
 عرفته غير صحيح وان اظن قابله في الاستدلال به بالانفع فيه فضلا عن صلح اشار  
 اليه ابن حجر في التحفة وظاهر ان الكلام بالنسبة الى مجموع العشر اول فلا توقف ان  
 يوم عرفته افضل من كل يوم من ايام السنة كاجاء في الحديث ولا يفتح اختيار يوم رمضان  
 لصوص الفرض ويوم عرفته لصوص النفل لان فيه من الفضائل ما يقوم مقام ذلك وتزايد  
 وبالله التوفيق والتسديد **قوله** والعشر الاخير من رمضان التي لانه افضل جماعات  
 ليلة القدر **قوله** سيد الشهور رمضان اي لخبر الصحيبين ان جبريل كان يلق النبي صلى  
 الله عليه وسلم في كل سنة في رمضان حتى ينسخ فيعرض صلى الله عليه ولم القرآن عليه  
**نص اداب الختم وما يتعلق به قوله** واما من يختم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لخ اي وحده بدليل متايلته بما عطف عليه بقوله ولما غزاه الخ فيسقط ان يكون ختمهم في اول الليل الخ  
 نزل في النبيان واول النهار افضل عند بعض العلماء فان القرطبي في التذكار يستحب ان يختم اول  
 النهار فان ابراهيم النبي قال كانوا يتبولون اذا ختم القرآن اول النهار صلت عليه الملائكة بنية بولهم  
 وكذا في اذ ختم اول الليل وقد روي هذا امر فها قد ذكرناه في الفصل السابق قوله وقد صح اي جاء  
 باسناد صحيح قال في النبيان وقد روي ابن ابي داود باسناد صحيح ان طلحة بن مصرف الخ النبي  
 وقال الحافظ انما بشرط الصحة قوله كانوا يصحون صياما اليوم الذي يختمون فيه كان حكمه  
 ذلك شكر نعمه تيسير ذلك والتوصل اليه بعدد اسباب اجابة الدعاء ونقل المصنف في النبيان والقرطبي  
 في التذكار ايضا ذكر قوله وبسبب حضور مجلس الختم الخ في النبيان بسبب حضور مجلس ختم القرآن  
 استحبا باسناد قوله فقد روي في الصحيحين الخ رواه عن ام عطية رضي الله عنها ولفظها عند  
 كان صلى الله عليه وسلم يا امرئ ان يخرج العوائق وذوات الخدور فاذا تحيطت فيض من المصلي  
 ويشهدن الخير ودعوة المسلمين قال الحافظ بعد تحريم حديث صحيح اخرجه الشيخان قلت  
 وفي لفظ لها عنها امرئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الحيض يوم العيدين وذوات العوائق  
 فيشهدن بها عند المسلمين ودعوتهم وتغزل الخائض عن مصلأهن الحديث ورواه ابو داود وروى  
 قوله الحيض بضم الحاء وتشديد القمه جمع كايض قوله فيشهدن الخ اي مواطن الخير واليوم  
 الالهية واهل الخير هم القوم لا يشقى بهم جليسهم قوله ودعوة المسلمين اي ليقود بركتها عليه قوله  
 فيسند الدارمي قال الحافظ لكن ذكر الشيخ هنا بالمعنى واللفظ الذي ذكره الدارمي باسناد حسن  
 فتناذة قال كان رجل يقرأ القرآن في مسجد المدينة فكان ابن عباس قد وضع عليه الرصد فاذا كان ختمه  
 فنزل اليه واخرجه ابو عبيد وابن الضريس بضم المعجمة وفتح الراء اخره من مهلة كلالها في فضائل  
 القرآن وابن ابي داود في كتاب الشريعة من طرق منفردة لهم في الصالح المزني بضم الميم وتشديد الزاي  
 عن قتادة وصالح زاهد مشهور من اهل البصرة وهو ضعيف الحديث عندهم وفيه عدة اخرى انقطاع  
 بين ابن عباس وفتاوة الدارمي هو ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الميم وقد روي  
 الحافظ ابن عديم من مالك بن خنيزه بن زيد مناه من تميم روي عنه ابيه تميم بن ابي  
 داود والترمذي وابن زريقه قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه ولد سنة احدى وعشرين  
 ومائة ومات يوم التروية سنة خمس وخمسين ومائتين والغالب على سنده الصحة ولما  
 بلغ البخاري نعيه بكى واشد ان سبق في الاحتكام له وفنا لنفسك لا اباك الخ  
 وذكر الترمذي انه سمع البخاري يحدث عنه مجدي من شيوخ الخنازق وابن عدي ان  
 النسائي حدث عنه قوله انه كان الخ اورد في القرطبي في التذكار ولم يذكر اخرجه  
 ولفظه روي عن قتادة ان رجلا يقرأ القرآن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فكان ابن عباس يجعل عليهم رقيبا فاذا اراد ان يختم قال مجلسا بضم الميم قوموا بنا حتى نختم  
 الخاتمة قوله وروي ابو داود رواه في كتابه المصاحف وقال الحافظ بعد تحريمه  
 من طريق ابو بكر بن ابي عمير اخرجه ابن ابي داود عن علي بن محمد عن وكيع عن مشعر  
 عن قتادة واخرجه ايضا من رواية ثابت البناني ان انسا كان اذا ختم القرآن جمع اهل  
 وولاه ودعاهم ولفظ الطبراني واهل بيته هذا موقوف صحيح اخرجه لسعيد بن منصور  
 في كتاب واخرجه ابو داود من رواية ابن عطية عن انس بن مالك واخرجه والدعا عند  
 ختم القرآن مستجاب والحديث صحيح كذا له شاهد عن ابن مسعود اخرجه ابن  
 عبيد وابن الضريس بسنده فيه انقطاع عن ابن مسعود قال من ختم القرآن فله  
 دعوة مستجابة وكان عبد الله ان الختم جمع اهله ثم دعا وامرنا على دعائه وجاهله  
 في حديث مرفوع اخرجه الطبراني في معجمه بسنده ضعيف عن العراب بن سارية  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ختم القرآن فله دعوة مستجابة وقد وجدت

ابن

حديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لحديث انس الموقوف المتقدم ذكره طريقا اخرى مرفوعة عن قتادته عن انس قال كان رسول  
صلى الله عليه وسلم ان اختم القرآن جمع اهله ودعا فاك ابولعيم الحافظ غريب من حديث  
مسهر فاك الحافظ قلت رواه مؤتمنون ثم قال ان في سنده من ليضعف او يجهل والقصة المرفوعة  
عن انس وسياق في آثار اخر الفصل الذي بعده ان شا الله تعالى **قوله** ودعا لان الدعاء مستجاب  
عند ختم القرآن كما سياتي عن مجاهد بل الدعاء مستجاب عقب تلاوة القرآن من أي منه كان روي  
الترمذي عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما انه مر على قارئ يقرأ فاسترجع ثم قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسال الله فانه يجي اقوام يسالون  
به الناس **قوله** لانا اردنا ان نختم اورده القرطبي في التذكار يريد ان نختم فاجيبنا ان  
نشهد وبانه يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه انتهى وقد اخرج له كذا ابن  
ابن شيبه كما تقدم وابن الجوزي وذكره بلغظ كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه او حضرت  
الرحمة عند ختمه اورده كذا في التلحاح **قوله** وعبد بن ابي لباثة هو ابي عبد الله المهملته ثم الباء  
الموحدة ثم الدال المهملته بعد هذا فوفية اسم ابن ابي لباثة وانما صطلحه انه في بعض النسخ وعنده  
بالتون وهو تصحيف انتهى وكان المراد خاصة والا فالرحمة والسكينة تنزل على الجنة عين كدراسة  
الكتاب الشريف كما سبق في حديث وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون القرآن ويتذا  
العشبة منهم السكينة ونزلت عليهم الرحمة وفي الحصن في احوال اهل الجنة وبعد تلاوة القرآن  
رواه الترمذي لا سيما بعد ختم القرآن رواه الطبراني عن عمران بن ابي لباثة وبن ابي شيبه في  
مصنفه من قول عبد بن ابي لباثة ومجاهد وهاتان بعبان **قوله** روي بلسان صحيحة  
الاجري الحافظ عن الحكم بن عيسى قال كان مجاهد وعبد بن ابي لباثة وناس يرضون المصنف  
فما كان اليوم الذي اراد ان يجتمعوا فيه ارسلوا اليه اليه اليه من كل اهل وقالوا انكنا نعرض  
المصنف وانا اردنا ان نختم القرآن فاجيبنا ان نشهد والله كان يقال اذا ختم القرآن نزلت  
الرحمة قال الحافظ موقوف صحيح الاسناد لخرجه ابن الجوزي واخرج الحافظ من لوجه اخر وقال  
الاجري ابن الجوزي او ايضا عن الحكم بن عيسى ان ابا مجاهد وعبد بن ابي لباثة وكان يقال ان الدعاء  
ببجاء عند ختم القرآن موقوف صحيح وكان مجاهد وعبد بن ابي لباثة معا في حفظ بعض ما لم  
يحفظ الاخر عن الحكم بن عيسى وحدث الحكم بن عيسى وحدثه من طريق جرير وسفيان الثوري  
والثاني عن ابن الجوزي او عن شعبة انتهى **فصل قوله** يسبح الدعاء اي استحبابا  
مركبا كما في التبيين وفي التذكار روي عطاء بن ابي عباس عن ابي عبد الله قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من قرأ يعني القرآن حتى ختمه كانت له دعوة مستجابة **قوله** وروي  
قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عند ختم القرآن دعوة مستجابة  
وتقدم حال الحديث واخرج البيهقي مع كل ختم دعوة مستجابة **قوله** وروينا في سننه الدارمي  
اي قال الحافظ بعد خبر جيد من طريق الدارمي ان شرمق طوع وسننه ضعيف ويخرج عنه اثره  
بما هو عليه السابق في الفصل الذي قبله وتقدم قبل ذلك ابن سعور والحديث المرفوع  
عن العرياض وقد وجدت مثل حديث العرياض حديثا عن انس اخرج ابو يعقوب في ترجمة  
سعر من الخلية وسننه ضعيف ايضا انتهى قلت هذا الجمال الذي فيه فيكون مستبزه  
فيه التوفيق فيكون مرفوعا حكما **قوله** ان يبلغ بضم الختمه وتسرا لادم وتشد يد الخاء  
المهمله من الاحراج وهو لها لغة اي يبلغ في الدعاء بالمد او تمة والمواظبة في الاحراج ولا يكتفي  
ببرق ولا بمرات وفي الخبر ان الله يحب المتكبرين في الدعاء **قوله** وان يدعو بالامر المهمة التي  
هي اهم والحاجة اليها انتم لان المهم المخدم والله اهل **قوله** والكلمات الجامعة اي بالكلمات  
الجامعة لا غرض الصالحة او الجامعة للتنا على الله سبحانه اولاد اب المسئلة او المراد بها  
مما كان لفظه بغيرا ومعناه كثيرا شاملا لامر الدارين جانبا للخيرين **قوله** وان يكون معظم

رسوئ

جف

اوسد خرم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ذلك

الأئمة الرواح

ذلك الخ اما امور الاخر فنورد الامر بسوا غيره كما كبر اذا سألتم فسالوا الله الفردوس والاستعداد من شرها  
 كبر كان هدى الله عليه ولم يتعب من عذاب النار واثبات الدعوات للمسلمين فلما فهد من آذ اخبرنا انما شوفا قام عنده  
 من عظيم الشفقة ومزيد الرحمة مع ما فيه من اجابته دائما في الحديث دعوى المرء المشرك لاخيه بظهور الغيب سبحانه  
 عند راسه ملك موكل كما دعا اخيه شريك الملك الموكل به امين ذلك بمنزلة قوله ثم قال المصنف في شرح مش  
 ولوردنا لجامعنا من المسلمين حصلت هذه القضية ولوردنا لجامعنا المسلمين فالظاهر حصولها ايضا وكان بعض  
 السلفه اذا اراد ان يدعوا لنفسه بدعوا لغيره بتلك الدعوى فتستجاب ويحصل له مثلها انتهى **قوله**  
 واحقوا فيه بحديث اشرف قال لظا به الاهد لنيها مشا صله لم يعز المصنف لهذا الحديث التي يخرج به وهو  
 حديث غريب خرج الترمذي في جامعه والبيهقي في شعب الاميان ومدار على صالح المري وقال  
 ضعيف وقال البخاري منكروقات النسائي منزوك وعلى الجملة فصلح معضاض ضعيف انتهى لكن قال الحافظ  
 حديث الشرا لوراخرجه ابن ابراهيم بسند فيه من كذب ومجيب للشيخ كيف اقتصر على هذه او نسب  
 للشافع الاحتجاج به ولم يذكر حديث ابن عباس وهو المعروف في الباب وقد اخرج بعض السنن وصححه  
 بعض الحفاظ ثم اخرج الحافظ من طريق عن ابن عباس قال قال رسول الله ابي العلم افضل قال عليه السلام  
 المرسل قال وما الحال المرسل قال صما حب القرآن يصر من اوله الى اخره ويضرب من اخره الى اوله كما  
 حال رجل ثم اخرجنا لفظ عن ابن عباس من طريق اخر كذا قال فيه اي الكلام احب الى الله ولم يقل في اخر  
 كما حال قال الحافظ حديث غريب اخرجه الترمذي عن البيهقي عن الربيع بن الصديق عن صالح وقال غريب لا يعرف  
 من حديث ابن عباس وروى هذه المراسلة وتعميم المري في الاطراف بان النبي لم ينفرد بوصول تلك الرواية  
 بل ما بعد غيره واخرجه الحافظ وقال تفرد به صالح وكان من زهاد الصحابة انتهى وهو ممن ينبغي منه لخرجه  
 له في المستدرک وصلح عندهم ضعيف بسبب سوء حفظه وكانه تساهل فيه كونه من فضائل الاعمال  
 انتهى وقد يعلى ما وقع فيه الاهد لنيها لولهم فان الذي انفرد به صالح رواه ابن عباس لا رواه ابن  
 المدكور في المتن وانتم تعلم وفي النهاية انه سئل عن الاعمال افضل فقال المرسل قال وما الحال قال قلت  
 المفتوح هو الذي يتختم القرآن بتلاوته ثم يفتحها التلاوة من اوله شبهه بالساقير يبلغ المنزل فيجوز فيه ثم  
 يفتح سورة اي يتتد به وكذلك قرأها ليلة اذا اختموا القرآن ابتداء وقروا الفاتحة خمس مرات من اول  
 سورة البقرة الي واويلهم المغفور ثم يقطعون القراءة ويسمرون فاعلم ان ذلك المرسل الى انه ختم  
 القرآن ابتداء باوله ولم يفصل بينهما بزمان وقيل اراد بالحال المرسل الغاربي الذي لا يقبل الاعتقاد  
 باخري انتهى **فصل في** روي في صحيح مسلم الخ تقدم الكلام عليه في الفصول **قوله**  
 حزيه هو بكسر الخاء المهملة واسكان الراء اي ما عليه من الورد من قران او غيره **قوله** فقراه ما بين  
 الخ حضر هذا الوقت بذلك لانه مضاف عند العرب الى الليل وفي الحديث الاعتناء بالروايت وقضا  
 الراء الموقت قال الحافظ ظاهر الحديث ان القراءة بالليل افضل من القراءة بالهار وقد جاء ذلك  
 صريحا ثم اخرج من طريق ابو يعين في المستخرج عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وآله يقول انك اخاف ان لا يقوم من اخر الليل بحضوره وذلك افضل حديث صحيح اخرجه  
 اشرف **فصل في** النشر بالتمديد والقران **والخبر من غير وجه للسان**  
**قوله** روي في صحيح البخاري ومسلم وكذا رواه الامام احمد في مسنده كافي الجامع الصغير  
 وخرجه الحافظ من طريق عدل **قوله** تعاهدوا القران اي واضربوا على تلاوته وداوموا  
 على تكرار دراسته كثيرا بنسوخ **قوله** عقلا بضم العين المهملة والفتاح ويجوز اسكان الفتاح  
 كخطا بضم هاء معال ككتاب وكتب والعقال الخيل الذي يعقل به البعير حتى لا يند  
 ولا يشرد شبه القران في حفظه بدوام تكراره يعبر احكم عقلا ثم اثبت له التعلل الذي  
 هو من صفات المشبه به اشرف واللقم تحريضا على مداومته تقديره وعدم التقريط في شي  
 من حقوقه بدوام التعمد وخلق باسمرار النقص **قوله** روي في صحيحه الخ وكذا رواه كافي  
 للجامع الصغير لظا في مسنده والنسائي وابن ماجه وكذا اخرجه ابن حبان وابو يعين عند

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



سلم في روايته له وابن ماجه بلفظ مثل القران اذ انا له وعليه صاحبه انا اللبيل وانا النهار كمن صاحب  
الابل ان عقلها حفظها وان اطلق عنها ذهبت **قوله** شارح صاحب القران مثل ففتح ن اي صفة قال  
المص في شرح مثل تفلان الغاضب عياض معني صاحب القران الذي لغة والمصاحبة الموائمة ومنه فلان  
صاحب فلان والكتاب الجنة والكتاب النار والكتاب الحديث انتهى **قوله** كمن صاحب الابل الخ لا ياب فيه  
شبيهه القران فيما مر لانه كما شبه بها فيما مر شبهها صاحبها بصاحبها في الاختراع كل منهما المتعدد  
ما عذبه حتى لا يقرب فكما ان صاحب الابل ان لم يحكم عقلها ذهبت ونفرت فلا يقدر على تحصيلها الا بعد  
مزيد نعب ومشقة فكذلك صاحب القران ان لم يتجدده بالتكرار انا اللبيل واطراف النهار انفلت منه  
فلا يقدر على عبودته الا بعد غاية الكلفة والمشقة ففي الحديث المثلث على تعاهد القران وتلاوته والحدوث  
من تقر بيته للنعسان **قوله** وروينا في كتاب ابوداود والترمذي في الخ قال الحافظ المنذري في  
التزيين رواه ابوداود والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه كل من رواه في المطلب برعده له  
ابن حنبل عن انس رضي الله عنه وقال الترمذي حديث غريب لا يظن فيه الا من هذه الوجوه  
قال وذكرته به محمد بن اسماعيل يحيى البخاري فلم يعرفه واستقر به وقال محمد لا اعرف للمطلب  
ابن عبد الله سمعنا من احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا قوله حدثني من شهد خطبة النبي  
صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول لا اعرف للمطلب سمعنا من احد من اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله وانكر على ابن المديني ان يكون المطلب سمع من انس  
رضي الله عنه وهذا امر المص يقول الا في تكلفه الترمذي وقال الحافظ رواه صحاح بن محمد  
وهو اثبت اصحاب ابن جرير عنه فلم يسم المطلب اخرجه ابو عبيد القاسم بن سلام ثنا صحاح بن  
ابن جرير قال حدثت عن انس فذكر الحديث مثله لكن قال اكبره في العظم واخرج عن ابن  
جرير قال حدثت عن سلمان الفارسي قال قال صلى الله عليه وسلم من البرذلب تولى فيه امق  
ليم القيام سورة من كتاب الله كانت مع احدهم قراها ففسها سنة منقطع ايضا واخرجه  
احمد في كتاب الزهد شديد عن ابو العالية واسمه رفيع بالفاصع من كبار التابعين  
قال كنا نغدر من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل القران ثم ينام عنه حتى ينساه انتهى قال المنذري  
قال ابو زرعة المطلب ثقة الجوان يكون سمع من عائشة ومع هذا ففي سناده عبد المجيد  
ابن عبد العزيز بن ابي مراد وفي توثيقه خلاف انتهى **قوله** اجور امي اي اجور اعمالها  
**قوله** حتى القذاة اي اجرا اخرجها والقذاة تقع في العين من غرتراب وحتي اما  
جان يقضي الى اي الى اخراج القذاة وجملة يخرجها من المسجد استيناف بياني او عاقبة على  
لبور فالقذاة مبتذاة ويخرجها خبز **قوله** فلم ارضنا اعظم الخ اي لم ارضنا من نبي على نسيان  
اعظم من ذنب نسيان سورة من القدران ويقولنا من نبي الخ اندفع بما قيل ان الذنوب  
فيها اعظم من هذا الكبير اخذ اصحابنا من هذا الحديث وحديث ابوداود الا في ان نسيان  
القران او شي منه ولو جرف واحد بعد اللوغ بعد حفظه من ظهر قلبه اذا كان بغير عذر من  
تحوط لمرض او غيبته عقل كبير وقوت الطيب في شرح المسكاة انه ليس يكبيره  
عجيب مع تصحح امنا بذلك اي بناء على المختار في حديثها انها كل جرمية تؤذن بقله التراث  
اي اغنى من تكبيرها بالدين ورفقة الدنيا ثم في التغيير يقول او يتبها الاشارة الى ان حفظه  
الاية نعمة عظيمة اولها الله اياه ليقوم بها ويشكر موليا فلما نسيها كان اثمه اعظم  
اثم من نسيان ما سواها قيل شطر الحديث مقتبس من قوله تعالى وكذا لك انتك  
اي انما نسيتمها وكن لكم اليوم نسي انتم في فتح الاله وهذا على قوله في الامة واكثر  
المفسرين على انها في الشرك قال القرطبي في التذكار وسياق الاية ظاهر في تلاوة القران  
وقيل المراد بالترك في الامة والنسيان في الحديث ترك العمل به وهو ما يلاحظ فيه ترجية  
الان ظاهر لا يخفى والحديث التلاوة والله اعلم فان قلت ما المناسبة بين شطري الخبر

عور

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





هو ان السيد بيتهما الى القتران كلامه بجانته فكما انتضى القيام بخدمته بينه المدح للمغالل اقتضى  
 ترك كلامه المودي للثبات الى المبالغة في ذمها به لا اعظم من ذنبه وقال لمعد اخراج القادة  
 التي يتوهم بها من الاجور تعظيما لبنت الله تعالى ايضا النسيان من اعظم الجرم تعظيما لكلامه سبحانه  
 فكان فاعل ذلك عد المحقر عظيم بالنسبة الى العظيم فاذا له عنه وصاحب هذا اعد العظيم حقيرا  
 فاذا له عن قلبه فانظر الى هذه الاسرار العجيبة التي احدثت هذه الكلمات البسيطة والحديث  
 لله الذي هدا اهلها من الآية القهي **قوله** وروينا في سنن ابي داود قال المذري في التزيين  
 رواه ابوداود عن يزيد بن يزيد عن عيسى بن فايد عن سعد قال المذري ويزيد بن يزيد بن زياد هو الهانمي  
 مولاهم الكوفي يكنى ابا عبد الله قلت قال الحافظ ابن حجر في التقريب متعقب كبر فقغير  
 وصار يتلقن وكان شيعيه خرج عنه البخاري في التاريخ وسلم والاربعه انتم قال المذري  
 ومع هذا فعيسى بن فايد انما روي عن سعد اقاله عبد الرحمن بن ابي خاتم وغيره  
**قوله** وروينا في سنن ابوداود الدارمي قال لقد تقدمت به حديث غريب الخزيه  
 لهر والطبراني واخرجه ابوداود وانشار الحافظ الى اضطراب في سنن وقع في روايته  
 لاهر ولا نذكره عند الله ولا يذكره ابوداود عن عبادة بن الصامت بدل سعد بن عبادة  
 والبراج الاول والله اعلم وجاء في روايته وهو مجزوم **قوله** عن سعد بن عبادة هو سعد  
 ابن عبادة بن دليم بن حارثة بن اوزيمية بن تغلبه بن طريف بن الخزرج بن مساعة  
 ابن كعب بن الخزرج الانصاري سيد الخزرج يكنى ابا ثابت وقيل ابا قيس كان من  
 نقبا العقيلة واختلف في شهرته بدراروي عنه بنوع قيس وسعيد واسحق وابن  
 عباس واخرون قال ابن عيينه هو عيسى بن مبري نقيبنا وقال ابن سعد نهبا الخزرج المديري  
 فنهش فاقام قال الحافظ بن حجر في التقريب وقع في صحيح مسلم انه شهد بدر والمعروف عند اهل  
 المغازي انه نهى الخزرج فنهش انتم وكان يسمى الكامل له كان يحسن الكتابة والعلوم والري وكان  
 من اليهود كانت جنته تدور مع رسول الله صلى الله عليه وآله في بيت ازواجه وكان يذهب كل ليلة  
 ثمانين من اهل الصفة بعشيم وكان مناديه بنيادي على اطة من كان يريد شرا او مفاويات سعدا  
 وكان يقول اللهم هب لي حمدا وهب لي حمدا الامجد الامجد الافعال لافعال الايام اللهم انه لا يصلي الا قليلا  
 ولا صلح عليه وقيل كان عبادة بنيادي على اطة بذلك قال ابن عبد البر يقال ندم يكن في الاوس  
 والخزرج اربعين يطعمون يتوالون في بيت واحد الا قيس بن عبادة بن دليم قال ولا كان مثل  
 ذلك في العرب ايضا الا ما ذكرناه عن صفوان بن ابيته قال في سعد بن عبادة وسعد بن معاذ  
 حاة الخبر المشهوران قريشا سموا صالحا لصبح ليلتهما ابر قيس فان يسم السعدان يصبح محمد  
 مكة لا يجشي خلاف الخالف قال فظنت قريشا انها سعد بن زيد لماه وسعد بن هديم  
 فلما كانت الليلة الثانية سموا صونا على ابي قيس

تزيين عبد عبادة

تزيين

ابو سعد سعد الاوس كثر انت ناصره وباسعد سعد الخزرجين القطارف  
 لميها اليه ابي الهدي وحنينا على الله في الردوس نية عارف  
 فان نواب الله للطالب الهدي جنان من الفردوس ذات رفاف  
 ووجدت سعد مينا في معتله وقد احضر حبه ولم يسعدوا بمؤنه حتى سموا قايلا بقوله واوروه  
 قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم تحط فراده  
 فيقال ان الجن قتلته وقال ابن سيرين انه بال قايما فلما رجع قال لا يحاله اني اجد ديبعا  
 مات واختلف في وفاته فقيل مات بجوران سنة خمس عشرة وقيل اربع عشرة وقيل  
 احدي عشرة وقيل انه مات ببصري ولحق اول مدنته فتحت بالشام رضى  
 الله عنه قال الحافظ في التقريب روي عنه المارجة **قوله** لفي الله يوم القامة  
 اجدم الجدام في الحديث على ظاهره ووجد مناسبة العقول ان القتران انوم آي نور

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تتراح به النفس وتقر به العين باطنا وظاهرا سيماهم في وجوههم فعوقب من فوته بالتركه  
والاهمال بضده من سواد الوجه وغيره وشناعة الخلقه اذ الجذام اذا جرمته العضو ثم يسوده  
ويقطع وينتشر اللحم وذلك يوجب هوانا للناس له ونفرتهم ما لم يكن استعدا لاله وطوفان شر  
قال صلى الله عليه وسلم فر من الجذوم فراك من الاسد فالجذام في الحديث على ظاهره وقيل معناه  
معتوق اليد من الجذوم القطع واحتج له ابو عبيد كافي الغريبتين بقول علي رضي الله عنه من  
نكث بيعته لقي الله وهو لجزم ليس له يد انتهى ورد بان الجذوم معنى حقيقته يتعارف في الشرع وهو  
ما فادته ولا يجوز حمله على غيره الا بدليل لما هو مقررون تعيين حمل كلام صاحب الشرع على المعنى  
الشرعي وان منع منه مانع شرعي فعلى اللغوي فالعريف وهذه اللفظة شرعي لم يمنع منه مانع فوجب  
للإعليه والمفرق بين ما هنا وقول علي رضي الله عنه المذكور واضح فلا يتم الاحتجاج الى عبيد  
ان البيعة انما تحق باليد كما كانوا يفعلون فبين على كرم الله وجهه ان نكث ما باليد عقوبته  
فقطع اليد لانه من جنسه وكذلك هنالك النسيان الذي هو سبب العقوبة امر قائم بالقلب  
وهو ليس بيد الذي به صلاحه وفساده فشرعي فساد في الجميع البدن فانتهى بالجذام  
في سائر بدنه لنتنم محاكاة العقوبة لما به الذنب وقد صرح بما ذكرناه ابن قتيبة حيث قال  
الجذام هنا من ذهبت اعضاءه كلها وليت يد الناس اولى بالعقوبة من سائر اعضاءه يقال  
رجل جذام اذا نهفت اعضاءه من الجذام انتهى وقيل معناه انه اجرام المحبة لالناس له بتكليمه  
فلا حجة في اليد واليد راد بها المحبة الا ترى ان الصحاح اليد بقول الصحاح قطعت يدي اي ابطلت حجتني  
وراد بان عبيد فلا يبرق اللفظ على ظاهره اليد من غير حجة على ما علمت من حجة خبر اللفظ على ظاهره  
بالقبيية وقال الخطيب معناه ما ذكر ان الاعراب في اليد من الحجة وكلي باليد مما تحويه اليد انتهى  
ورد بان عبيد حجة اليد بوجه اذ اللفظية فيه راجع على الظاهر المتعين في مثل من كل ما صح فيه  
اجرا النص على ظاهره والبخ وغيره بضم بقوله معناه منقطع السبب الا ترى حديث القرآن  
سبب بيد الله وسبب بايديكم فاذا ترك القرآن انقطع ذلك السبب قال ابو عبيد يقال  
ان وجه هذا الحديث انها هو على التارك لتلاوة القرآن لحي في عهده وما بين ذلك قوله استعدوا  
القران وقوله فخذوا القرآن فليس يقال هذا الا للتارك قال الصحاح بن من احب ما من احد  
فخذ القرآن ثم نسيه الا بدنب يحذره ثم قال يفوت الله تعالى وما اصابكم من مصيبتة  
الا يذم ونسيان القرآن من اعظم المصائب قال ابو عبيد في الحديث انها هو على التارك  
اسان راد على تلاوته وهو حريص على حفظه الا ان النسيان يغلبه فليس من ذلك  
في شيء وقد كان صلى الله عليه وسلم ينسى الشيء من القرآن حتى يدركه ومنه حديث عائشة  
انهم سبوا رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمة الله فلان لقد اذكري ايات النبي تنبى  
قال الجلال البلقيني والزر كشي وغيرها محل كون نسيانه كبير عند من قال به اذا كان  
عند تكاسل وتهاون انتهى وكانه احترام عما اذا اشتغل عند بنوعه او مرض مانع  
من القراءة وغيرها من كل شائتي معه القرآن وعدم التامخ واضح لانه مغلوب  
عليه ولا اختيار له فيه بوجه بخلاف ما ان اشتغل عند بما يمكنه القراءة معه وان كان  
ما اشتغل به اهم كعمل العمل العيني لانه ليس من شأن تعلمه الا اشتغال عن القرآن  
المحفوظ حتى ينسى ويوجد من قولهم ان نسيان ايامه كبرية ايضا انه يجب على من يحفظه  
بصفتة من اتقان او توسط ونحوها كان يتوقف فيه اوكثر فلفظه فيه اوكثر على  
تلك الصفة التي حفظه عليها ولا يحرم عليه الانقضاء ما من حافظه اما زبادتها على ان كانت  
في حافظته فهو وان كان امر اوله النبي الاعتناء به لمزيد فضله الا ان عدمه لا يوجب  
انها فان القرطبي لا يترك حفظ جميع القرآن ليس واجبا على الاميان فليس يد من تقافل  
عن حفظه لانا نقول من جهه فقد علمت رتبته وشرفه ونفسه وقومه وكيف لا ومن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حفظه لا نقول فقد درجت النبوة بين جنبيه وصار فيده من يتا الهومن اهل الله وخاصته  
 فاذا كان كذلك فكله من المناسب تغليظ الغفوية على من اخل مرتبته الد بخمة ومواخذته  
 بالاواخذ به غيره وترك معاودة القران تودي الى الجاهلة انتهى **قوله** **قوله** **قوله**  
**الخلاص** اي لانه لب العبادته وبه قوامها وهو لها بمنزلة الروح للشبح **قوله** وجه الله  
 تعالى اي ذاته **قوله** وان لا يقصد بها اتصال الشئ من الاعراض الغائبة كالشرف وعلو الجاه  
 واقبال الخلق ونحو ذلك مما ترتب على ثريا والسعة اما اذا قصد به الثواب الموعوده على  
 لسان الشارع فلا يخجل ذلك باخلاصه كما تقدم تحقيقه اول الكتاب وان كان الاكل في المقام افراد  
 الحق بالفضل بان لا يقصد بعبادته سوى ما انت جاتته فان بعض الخافين سبحانه كما عليه ذلك  
 طعا في جننتك ولا رهينته من نارك **قوله** وان يتا ب مع القران اي لقوله تعالى ومن يعظم  
 شعائر الله فانها من تقوى القلوب **قوله** وبخمس في ذهنه انه ينال الله تعالى في  
 اخاربه الزان مقام الاحسان مقام المشاهدة ومقام المراقبة **قوله** **قوله** **قوله**  
 اذا اراد القراءة في الترغيب المنذري روي عن علي رضي الله عنه انه امر بالتسواك وقال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان العبد اذا تسواك لم قام يصلي قام الملك خلفه  
 فيسمع لقرانه فيدنو منه او كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه كما يخرج من فيه شئ من القران  
 الاضار فيخوف الملك فظهور افواهكم للقران رواه ابن ابي اسيد جده باسريه وروي ابن  
 ماجه بعضه موقوفا ولعله اسبه انتهى **قوله** والاختيار والتسواك ان يكون بعود الارك  
 اي للاسباع سواء كان طبيبا او لا اقتضاة كلام الشرحين وصرح بغيرها مع كافيته من طيب  
 طعم وريح وشعبه لطيفة تنقي ما بين الاسنان واغضائه اولى من عرقه وزعم انها تورث  
 عجزا يركه صريح كلامهم **قوله** ويجوز بغير من العيدان واداه بعد الارك الخ لانه اخر  
 سواء استاك به صلى الله عليه وآله ولم وضع انما كان اراكا لكن الاول اصح او كل واحد قال  
 بحسب علمه او وقع كلا الامرين في ذلك الزمان ثم الزيتون لخير الطيراني نعم التسواك  
 الزيتون من شجرة مباركة تطيب الفم وتذهب بالحفاري وهو داء في الاسنان وهو سواك  
 وسواك الانبيا قبله واليا بس المندي بما الوردي من جنسه ويحتمل مطلقا وذلك لان  
 في الماء من الجلاء والازالة كالليس في غيره ويظهر ان اليا بس المندي بغير الماء اولى من الرطب  
 لانه ابلغ في الازالة ولو كان الرطب او نابع من اراك والمندي بالما من غير اراك فالاراك  
 افضل كما يظهر قال في الاثقان ويقاس به الخبز والزيتون ويكره التسواك بالخضر  
 لبرد وعود يودي ويحرم بلدي سم ومع ذلك يحصل به اصل السنة لان اكله اشتهر والوجه  
 لا يخرج **قوله** وبالسعدا بضم السين وسكون العين والدال المهملة **قوله** **قوله** **قوله**  
 قال في التبيين هو بضم الهنق وتسمى الفتان ذكرها ابو عبيد وابن الجواليقي وهو  
 بالعربية المحضه حرض وهنق **قوله** **قوله** **قوله** اصله انتهى قيل بضم الهنق اقمح وفي شرح  
 الايضاح الاشنان هو الفاسول قال في المجمع والسعد والاشنان وان لم اسم سواك  
 كان هو في معناه وليس منه المضمضة بخوبى الفسول القلاع وان ازال الفقه لانه  
 لا يسمى سواكا **قوله** بالاصبع المعروفه تذكر وتوت وفيها عشر لغات تثليث  
 هننسا مع تثليث المرحح والفاصل اصبوع بضم الهمزة والموحه بعد الباء واو كذا  
 في المطلع للبحر وظاهر كلام القلقشندي انه يقال ذلك ايضا في اثلة اليد بالميم فلا  
 يقال امهولة والانامل كما سبق وروى الاصابع كذا قال الجوهرى وقال ابن عباد الامثلة  
 المفصل الذي فيه الظفر قال ابن سينا طرف الاصابع وقيل جمع الامام ابن مالك لغات  
 الاصابع في قوله تثليث بالاصبع مع شكل هنننه من قديم مع الاصبوع قد كمل  
**قوله** بالاصبع الخشنة اي اصبع المستاك تشبه المتصلة به فالخلاف فيه اما اصبع

عين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



غيره الخشنة فيجزي الاستياك بها ولو متصلة ركنه يجزي باصبعه الخشنة المنفصلة وان  
قلنا يجب دفنهما فوراً وبجث الاسنوي اجزاها وان قلنا بنهاستها لكل خشن جس ويلزمه  
غسل الغم فوراً لعصيانه واعتراضه بان قيا سر عدم الاستيحاء المحترم والجس عديمه هنا  
وليبين بان ذاك رخصته وهي لا تناط بمصيبة بخلاف السؤال اذ هو عزيمته القصد منه  
بجرد النظافة فلا يؤثر فيه ذلك ولا ينافيه خلافاً لبعض خبر السواك مطهر للغلات  
معناه انما له تنقيه وتزويل تعبير فهو طهارته لغوية لا شرعية كما هو واضح قوله اشهرها  
عندهم لا تحصل قالوا لانها لا تنسى سواك وانما كان فيه ما فيه اعتبار المص ويحرم حصوله  
بها قوله والثالث تحصل الخ استدلاله حديث ورد كذا في قوله وبينناك عرضا اي  
في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها لا طولاً بل يكون لخبر يرسل فيه وخشية اذ ما اللثة  
وافساد عمود الاسنان ومع ذلك يحصل به اصل السنة نعم اللسان فينتاك فيه طولاً والخبر فيه  
في الجدود قوله مبتد با الجانب الايمن وكيفية ذلك ان يبيد ايجانب منه الايمن ويذهب  
الي الوسط ثم باليسر كذا ويذهب اليه كما نقلوه عن ابن الصلغ واقره كذا في الامداد  
قوله وينوي به السنة اي كالتسل للجماع قال في التحفة ويليغي ان ينوي بالسواك السنة  
كالتسل للجماع ويؤخذ منه ان ينبغي معني ان يتعمد حتى لو فعل ما لم يتعمد نية ما بين فيه  
بلانية لم يبيد عليه انتهى قوله قال اصحابنا يقول قال في المجموع قال الروياني قال  
بعض اصحابنا يبتغى ان يقول عند ابتداء السواك اللهم بيض لبي اسناني وشديده  
لثاني وثبت به الهاتى وبارك لي فيه يا ارحم الراحمين وهذا الذي يقوله وان لم يكن له  
اصل فلا بأس فانه مما حكن انبي قوله واكراسي اضراسه يجوز فيه تشديد اليها وتحقيم  
وكذا اكل ما كان من هذا واحده مستثداً جاز في جمعه التشديد والتعقيف كذا في  
التيان والتهذيب ذكرهما ابن السكيت قوله لا تشديد الييوسه اي حذر ان ان  
يجز عموم اسنانه قوله ولا تشديد الييونة اي فانه غير قانع للعقم ونحوه قوله  
اما اذا كان فيه منقبس الخ ينبغي ان يحل كراهته ذلك ما لم تعبه بلوي الانسان والا  
فلو لم يسكن بجران الدم من لثته فينبغي عدم الكراهة وقد اصرحوا بنظير في الصلاة  
قوله اصحابنا لا يحرم قال في شرح العباب وقارف كتابته باليخس حيث يجز  
ذاك دون هذا وهل يكون له الذكر مع نجاسة قد قال في الاتقان عدم الكراهة  
والفرق بينه وبين القتران واضح قوله فمما يشوع الحشوع هو التدليل  
ورمي البصر الي الارض ويخفض الصوت وسكون الاعضا وقتل هو حضور القلب  
وسكون الجوارح وفي التهذيب قال الازهري الحشوع له الاحبات والتدليل وقال  
الديلم حشع الرجل خشوعاً اذ ارجع بصم الي الارض والحشوع قريب من الخضوع في البدن  
والحشوع في القلب والصوت والبصر هذه الالام الازهري قال بجاهد هو السكون وحسن  
الهيئة انتهى مختصاً قوله والتدبر اي التفهم والتعقل معني ما يقراه حسب الطاقة  
والاقل الملاحظة معاني القتران على ما هي عليه ليست الا لله سبحانه قوله والخضوع اي  
سكون القلب والتدليل به للرب قوله وقديرات جماعة من السلف الخ قال الحافظه  
جا ذلك عن تميم الداري انه يتلو به ويركع ويوجد ويتلو به امر حسب الذين اجترحوا  
السيئات الاية قال الحافظ بعد تحريمه من طريقين موقوف لولا الرجل الميم في سنه  
لكان على شرط الصحابين لخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وابن اورد اورد وجاه  
عن ابن مسعود ربه ذر في علمها موقوف في سنه راويان ميممان واخرجه ابن ابي  
داود من وجه اخر عن علقمة قال صليت الي جنب عبد الله فافتتح بقرا سورة طه  
فما بلغ رب زدني علماً قال رب ذر في علمها رب زدني علماً وجاء عن امثابت ابو بكر

ربا

الان الخضوع

بات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عن عروة بن الزبير قال دخلت على سماء وهي ترضي تقراها هذه الآية فنزل الله علينا وقرأنا عند اب التميمي  
 فلما طأ على ذهبت الى السوق لم رجعت وهو مكانا كدر وهي في الصلاة موقوف وصحق هو بكسر العين  
 المهلهل وفي القديس قال الازهرى الصاعقة والصعقة العجوة بغشي منها غل من سبها او يموت  
 وقال صلح الحكر صحق الانسان صعقا وصعقا فهو صحق غشي عليه وذهب عقله من صوت يسعد  
 كالهدة الشديدة ومثله اذا مات انتهى قوله ويستحب البكا والتباكى قال في التبيان جات فيه لاداء  
 واخيرا واثار للسلف كثير عن رسول الله صلى الله عليه وآله اقرؤا القرآن وابكوا فان لم تبكوا فنبوا كوا قال  
 الغزالي البكا مستحب مع الفراق وعندنا قال وطريقه في تحصيله ان يحضر قلبه الخبز بان يتامل  
 ما فيه من التهديد والوعيد الشدة يدو الوثاق والعبود لم يتامل بقبضه في ذلك فان لم يحضر خزن  
 ويكاد يحضر الخواص فليكن على فقد ذلك فانه من اعظم المصائب انتهى بخصا قوله فان البكا عند  
 القراءة صفة العارفين الخ روي البخاري عن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وآله اقرؤا علي قلت اقرؤا عليك وعليك انزل قال ان احب ان اسمع من غيري فقرأت  
 عليه سورة التيس حتى بلغت فكيف ان اجبتا من كل ما يشهد به وجبت لك على الله وشهدا قال  
 حبه او قال امسك فاذا عيناه نذرفان وكذا اخرجته مسلم وغيره قال العلاما مع صلى الله  
 عليه وآله انما كان الحظيم ما نظمته الآية من هول المطلاع وشدة الامراء يوقى بالانبياء شهدا على  
 امهم بالنقد والكدب وبه صلى الله عليه وآله وشهدا اقال في التذكار قال القاضي ابن  
 العزلى الما كثر تداريت من يعيب البكا ويقول انه صفة الضعفا والنبى صلى الله عليه وآله ولم يذريه  
 فقال عيانا لم يسمها النارعين نكت من خشية الله وعين شهدت في سبيل الله وكان الصديق سابقا  
 اذا اقرابا شوقا وخوفا وكان ابن عمر كثير من البكا حتى صمت عيناه قال في التذكار وقد مدح الله  
 تعالى البكا بين ذنبا به فقال يحضر عن الانبياء ومن يضاف اليهم خروا سجدا وبكيا وايات اخرا قال  
 فكيف يقال انه من صفة الضعفا وفي التنزيل واذا سمعوا ما انزل الى الرسول انزعوا عنهم قبيضهم  
 الذمع والنبى صلى الله عليه وآله بكى رهبة ذلك اليوم وهو يوم القوم كبروا استوقا الى الله تعالى حين  
 سمعوا كلامه وقد مدح تعالى قوما بقوله تجرون للاذقان يكون وفيهم اخرون بقوله والذين  
 اذا ذكروا بايات ربهم لم يخروا عليها صما وعميا ناهما فاسم منهم الكافرون ومنهم الكافلون ومنهم الذين  
 ورد ذكرهم في الاثرين قوله نزل الله قرا نبي يوند ولا يتاحلونه يبرون عليه بغيرهم ولا تتبت صم عن سماعه  
 عمي عن روية غيرهم ومنهم من يقيم حروفه في محاربتها ومنهم من يقبل على جميع الفترات ولين جمع الصحيح منها  
 او عرف كيف يجمعها وكذا ذلك مذموم واذا قيل لا يجتاج اليه واعراض عما يلزم والله اعلم قوله وقد  
 ذكرت ثانيا قال الحافظ عتد كل من اوعيد في كتاب فضائل القرون وتحسين نصر في قيام الليل وابن ابي  
 داود في كتاب الشريعة لذلك بابا وذكر واقبه لكاديت مرفوعة وغير مرفوعة وقد ورد الامر  
 بذلك في بعض الاحاديث المرفوعة ثم اخرج عن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله الوقار عي عليك عشر ايات من اخر سورة الزمر من بكى منك وجبت له الجنة فقرا من عند قوله  
 تعالى وما قدر والله حق قد مر فنامن بكى ومفان لم يسك فقال الذين لم يكون قد حمدنا رسول  
 الله ان بكى فم بكى فقال ان سافر ها عليك فن لم بكى فلتباك قال الحافظ حديث غريب اخرج  
 الدارقطني في الافراد نقر دبه منيعفات وروي بعض هذا المتن من طريق اخرى الا انه مرسل  
 اخرج ابن ابي عمير عن عبد الملك بن عمرو قال قال صلى الله عليه وآله ان قارى عليه سورة من بكى  
 فله الجنة فقرا لها فلم يكون حتى عماد الثانية فقال ابكوا فان لم تبكوا فنبوا كوا اوله شاهد من  
 حديث سعد بن اوقاص للمتن دون الفضة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول  
 ان هذه القران نزلت محزن فاذا اقرتموه فابكوا فان لم تبكوا فنبوا كوا ونحوه من لم تبك من به قلبه  
 منا حديث غريب اخرج ابن ماجه ومحمد بن نصر وابو عوانة وابن ابي داود وفيه اختلاف  
 فاسم صحابي الحديث فالاكثر انه سعد ابن ابي وقاص وقيل عن سعيد بن سعد وفيه عن ابى الباقية

وقيل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وقيل من غابطة والراجح الاول وجاءت حديث بريدة مرفوعا اقروا القرآن بالجزء فانه نزل بالجزء  
 اخرج المافظ وقال لخرجه ابو يعلى في مشدق النبي **قوله** دوا القلب اي من ادوابه الموقنة  
 له المهلكة **فصل في قراءة القرآن في المصحف افضل** قال في المجموع لا يتجمع  
 القراءة والنظر في المصحف وهو عبادة اخرى انتهى وفي فتح القلوب للنساي في القراءة بالمصحف  
 افضل منها عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كرم جماعة من السلف ان يمضي على الرجل يوم  
 لا ينظر في مصحفه وروي ابو عبيد حديث فضل قراءة القرآن نظر اعلى من بقراءه كفضل الفريضة  
 على النافلة وسنده ضعيف **قلت** قال البيهقي فيه ضعيفان انتهى وفي الشعب للبيهقي  
 باسانيد ضعيفة حديث قراءة القرآن في غير المصحف القدر حجة وقراءته في المصحف  
 تضعف على ذلك الى الذي درجته قلت قال المافظ حديث غريب اخرج ابن عدي  
 في الكامل واخرج المافظ عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع ان  
 يحب الله ورسوله فليقرأ في المصحف وانما في انه منكر السند واخرج من طريق الدارمي  
 في فضل القراءة حفظا عن محارب بن دثار قال من قرأ القرآن عن ظهر قلب كانت له دعوة  
 في الدنيا وفي الآخرة يعني مجابة **قال** المافظ الاصحح بحارث ثقة منفق عليه من خياره  
 التابعين وابوع بكر المهمله وتخفيف المثلثة وحديث اعطوا عيني كتابا من العبادات  
 قال وشاهو قال النظر في المصحف وبنه بسند صحيح عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قلت قال المافظ انه حديث موقوف حسن اخرج ابو عبيد انتهى نعم ان زاد خشوع القاري  
 وحضور قلبه في القراءة عن ظهر قلب **قوله** افضل ثقله قال في المجموع ثقها وهو حسن انتهى **قوله**  
 هكذا قاله احكامنا قال في المجموع ولم ارفه خلافا **فصل في اجابة الدعوات** انتهى  
 اي المراد به هنا ما ياتي حديثه والخبر ما اضيف اليه صلى الله عليه وسلم ان المراد منه هو قوله من دعا  
 او تاجي سمى انرا اخذ الله من انرا الماراي ما يبين من رسها وليس المراد من الاثر ما جاء عن الصحابي  
 فقط وعن من دونه اذ قد جاءت احاديث مرفوعة في فضل الجهر واجاديت مرفوعة في فضل الالرار  
 فلهذا ذكر قران المراد من الاثار ما يوافق الاحاديث والاخبار **قوله** بشروط لا يوجب  
 غيب اي فان خاف يجوز او يوجب فيكون كرم له الجهر كما صرح به المصنف في المجموع والفتاوى ولا  
 يبعد حمله على توهم الريا دون محققته وهو ظاهر او تاذ حقيقته او على ما اذا رجحت  
 مصلحة القراءة على مصلحة تركها بان كان مستوعبا للقراءة اكثر من المصلين كما يثير اليه كلام المص  
 في فتاويه اما ان حصل بها تاذ شديد ولم تخرج مصلحتها فلا يبعد القول بجهرتها في غير  
 القول بما ينبغي تقيدها من سبق نومه على قراءة هذا او كذا اسلانه في غير مسجد اتان فيه فينبغي  
 الحرمة وان تأخر الطرود فيها من القراءة لان المسجد وقف على المصلين اي اصله لقرود الوعظ  
 والقراءة وكذا يؤخذ من شرح المشكاة لابن حجر **قوله** ولجمع الخ نقله في التبيان عن الحيا **قوله** لان  
 العمل فيه اكثر اي ان رفع الصوت زياده **قوله** ولانه يتعدى نفعه الخ اي والعمل المتعدي افضل  
 من اللازم **قوله** ويجمع همة الى الفكر اي التفكير والتدبر ولانه يطرد النوم اي ان رفع الصوت  
 يطرد النوم عن القاري ويرد في نشاطه الحفارة ويقبل من كسله **قوله** من ينام اي من ينام بطلوبه  
 القيام لاحيا تلك الاوقات بسبب العبادة فيكون الجهر سببا لحياته فينال من الثواب بذلك فلا يتاخر  
 ما تقدم من الكراهة او حرمة الجهر اذ اشوش على مصل او ينام لان ذلك في تاييم لم يقصد القيام فيحصل  
 له بالقيام النامى عن الجهر اذ اتعب والله اعلم **قوله** فينبغي ان في الاحيا ولانه قد يراه  
 طال افاقل فينبغي نشاطه ويشاق الى الخدمة انتهى وفي كتاب الرياضة لابن الجوزي  
 القراءة بصوت عال يتحرك الراس ومناقبه من الاعضاء وتثقيبه وتقرينه وتغده لتتولد  
 الغد انتهى **قوله** فمن حرض شي من هذه النيات فالجهر افضل قال في الاحيا فان اجتمعت هذه  
 النيات فيضاعف الاجر ويكثر النيات وتكون اعمال الابرار فيضاعف اجرهم فان كان في العمل الواحد

ووضع المصنف للنساي  
 القراءة في المصحف احصل منها  
 عن ظهر قلب لان النظر فيه  
 عبادة ٤٥٤

يجب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عشرية كان فيه عرق لجره ولما اتقول قراءة القرآن في المصحف افضل ان تزيد على المصحف وتام المصحف  
 وحله فيزيد الاجر بسبب ذلك وقد ثبت في المصحف بسبب ان النظر في المصحف ايضا عبادة لم يظهر  
 ان الكلام فيها زاد من رفع على ما يسمع نفسه والا فقد سبق ان كل ذكر لا يحصل الا برفع صوته بحيث يسمع  
 نفسه مع لغته السبعة والثلاثة من اللفظ **فصل في ترتيبها في الاجاب** يستحب  
 ترتيب القراءة بتريده الصوت من غير تحطيط مفرد بغير النظم **قرآن** فان قرأ الخ في البيت  
 قال اقصي المقتضاة الماوردي في كتاب الحاوي القراءة بالخان للوضوعة ان اخبرت لفظ القرآن  
 عن صفتها بادخال حركات فيه او اخراج حركات منه او قصره او مدده او مضمورا او تطبقت بحرفي به اللفظ  
 فيلتبس المعنى فهو حرام يستحب به القارئ ان يقرأ به المستحب وان لم يجز جده المعنى عن لفظه وقراءته  
 وعلى ترتيبه كان مباحا لانه زاد بالخانه في تحسينه انتهى قال الشافعي في مختصره في تحريم صوته ما ي  
 وجه كان واجب ما يفراد ادر او غير ما قال اهل اللغة بينا احذرت القراءة اذا درجتها ولم تطهرها ويقال  
 فلان يقرأ بالتزوير اذا ارف صوته اتي وما بين يدي في المصحف الحديث في حسن الصوت ملحذ عن العبدية  
 رضي الله عنها قال حديث اخر جده محمد بن نفي في قيام الليل وهو من الحديث التي تقرأ بان حاجته باخرها  
 ورجاله رجال القويج الا ابن عبد الرحمن بن سابط احذر وانك كثير الا رساله وهو تابعي ثقة وقد اخرج ابن  
 المبارك يشعر عن الوليد الذي روى الحديث موصولا لكن الحديث طريق اخر ذكر فيه الحديث دون الحقة  
 قال الحافظ واذا انصرت الى السنن في قوله تعري به وعرف ان له اصلا وسالم المذكور من المأثورين الاولين  
 كان موليا امرأة من اهل انطاكية عن ثمانية قبل الاسلام مخالفا باحد ثمانية عتبه بن ربيعة فبقية  
 فلما تزلت ادعوهم لا يقيم فيلزمه مولى او حذيفة وهو صاحب في رضاء الكبير وهو في الصحيح وهو  
 احد الاربعة الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم باخذ القرآن عنهم وهو في الصحيحين حديث  
 ابن عمر وقد قدمت الاشارة اليه واستشهد به سالم وابو حذيفة معا باليامة في خلافة القدين  
 رضي الله عنه انتهى **فصل في ترتيبها في الاجاب** فان كثيرا منها الخ قال في التبيين كان الخبر الذي  
 في قوله تعالى والمحضنات من النساء وقوله وما ابرئ نفسي وفي قوله فان كان جواب قوله  
 وفي قوله ومن بقيت سكن وفي قوله اليه يرد على الساعة وفي قوله قال فخطبكم اي المرسلون  
 والاحزاب لقول واذكروا الله في ايام معدودات وقوله تعالى قل نبيكم خير منكم الخ قال  
 هذا او شبهه ينبغي الاعتناء به ولا يقف عليه فانه متعلق بما قبله انتهى **قرآن** والمتشمل  
 الخ قال في التبيين رواه عنه ابو عبيد الله الحاكم باسناده **قرآن** واسورة الخ تقدم  
 تحقيق ذلك في باب اركان الصلاة **فصل في ترتيبها في الاجاب** في قوله بكره القيام بالانعام في ركعة  
 والنزوي انه بدعة تشتمل على مفاسد رقات في قوله بكره القيام بالانعام في ركعة  
 منها قال شارحه هذا من زيادة المم لخذ من المجموع وغيره انتهى قال الشيخ ابونعامة  
 في كتابه البواعث على اتيان البر والخيرات قال وهما التذرع في قيام رمضان وفي الجماعة  
 قراءة جميع سورق الانعام في ركعة واحدة يخصونها بذلك في ليلة التالغ او قبلها فعل  
 ذلك ابتداء بعض ائمة المسابيد الخصال استشهد احديث الاصل عند اهل الحديث ولا دليل  
 فيه يوجب موقفا عن ابن عباس وذكره بعض المفسرين مرفوعا عن ابن عباس  
 الى عصمة عن زيد العمي وكل هو كذا عن ابن عباس عن ابن عباس عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال انزلت على سورة الانعام جملة واحدة وسبعون الف ملك لم يزل يقرأ  
 بالتسبيح والتحميد لخرجهما الثقل في تفسيره ولم فيه من حديث ضعيف وقد اخرج في سورة  
 براءة مما هو بالغ من ذلك مما يارضه فذكر عن عايكة مرفوعا ما انزل على القرآن الا اية آية  
 وحرفا حرفا الا سورة براءة وقل هو الله احد فانها انزلت على ومعها سبعون الف صفي من  
 الملائكة ورح فرأه اولي من سورة الانعام لكثرة من معها حين انزلت وظاهر حديث براءة ان  
 الانعام لم تنزل جملة فتعارضوا الرجحان له وجه وهذا يقوم على وجه الزام والا فالجرح عندنا باطل

عم  
 محلها من المصحف  
 غير انه واصلها به  
 لبعضها بعضا  
 في كتابه الحمد وسلا  
 عن رساله الخ  
 سمعت الخ

لم يرمح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يلجأ بل رجوة اخر الادله  
تخصيصه ذلك سورة  
الانعام دون غيرها

لم ومع خبر الانعام لم يكن دلالة لاستحباب قراتها في ركعة واحدة بل هي من جملة سور القرآن  
الافضل لمن اقتنع سورخ في الصلاة او غيرها الا ان يقطعها حتى يتمها الى آخرها ثم قال اذا ثبت  
هذا فنقول البدعة فمن بقرا الانعام دون غيرها فهو صواب وانما هو السنة منه دون غيرها والاصح  
كما تقرّر الثاني تخصيص ذلك بالركعة الاخيرة من صلاة التراويح الثالث ما يفيد من المنظوم  
على المومنين سيما من يجعل ذلك من عادتهم فينشب في ذلك ويعلق ويسخط بالعبادة الرابع  
ما يه من مخالفة سنة تقليد الثانية عن الاولى فان صاحب هذه البدعة بقرا في الاول  
مخوما يتن اية من المائدة وتغير الانعام بكما لها في الاخيرة بل يغير اربع عشرة ركعة غويصة  
حزب وفي الاخيرة نحو جزين ونصف والله اعلم انتهى كلامهم وقال الحافظ بن حجر قوله اعيان انما تزلت  
جملة واحدة في عدة احاديث منها حديث بسند الى ابن عباس **قوله** سورة التيق  
تاك في التيمان في السورق لغتان المنزلة المنزلة المنزلة المنزلة المنزلة المنزلة المنزلة  
في ترتيب الحديث انتهى وهو بل من السور وتكرهه تسهيدا وانما يتكلم من سور البقرة والسورة الطائفة  
من القرآن المنزلة اي المسماة باسم خاص اي يتقل من حديث او اتر عن محكي او تابعي كما يفيد كلام الاقان  
ونقله فيه عن الجعري وفي شرح التاوية عن الجعري وحده في شرح التاوية معالجة عن النبي صلى الله عليه  
ولم تستشكل بان كثير من الصحابة والتابعين سموا سور باسم من عندهم والظاهر بان المراد الامة  
الذي نذكره وتفسيره في ذلك هو المتوقف على النقل عن النبي صلى الله عليه وآله وليس كذلك ونفاهه  
بان الظاهر توقف ما يندرج من الاسماء غير على النقل عنه صلى الله عليه وآله وانما بان ما ثبت  
عن الصحابة او التابعين من الاسماء عندهم **قوله** وجاز بعض السلف الى قال الحافظ كان يستند  
ورود النبي عن ذلك في حديث انس قال قال صلى الله عليه وآله لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة العنكبوت  
ولا سورة النسا ولكن قولوا السور التي ذكر فيها البقرة والسور التي ذكر فيها النسا قال الطبراني  
لا يبي عن انس الا هذا الاسناد فخر به خلق قال الحافظ هو من شيوخ مسلم ولكن عيسى بهمه  
ومرجعه مصغر ضعيف وقد افرد ابن الجوزي فذكر الحديث في الموضوعات ولم يذكر له شئدا  
الانصيف عيسى وقول الامام احمد انه حديث متروك وهذا لا يتفق في الوضع وقد قال الفلاس  
انه صدوق خطي كذا وقد ترجم البخاري في فضائل القرآن باب من لم يقرأها ان يقول سورة هـ  
البقرة وسورة كذا ثم ذكر حديث ابن مسعود من قرأ الايتين كفتاه **قوله** وجازع ابراهيم  
النجدي رواه عنه ابن ابي اودك في التيمان والخفي يفتح الفون ولغا المجه بعد هاعين ها  
مهلة حد قبيلة **قوله** يكره ان يقول اي البخاري وفي شرح مسلم وفي الحديث  
كراهة قول نبيت اية كذا وهي كراهة تنزيه انتهى وقال الابي بيس للدم والدم ختمه  
فعال الحم فليس للتنزيه انتهى **قوله** انسبت اي يضم الهمزة بالبناء المنقول الى اناسيها  
الله تعالى **قوله** اسقطها اي بالبناء للفاعل اي اسقطها كسب الانا **قوله** روي في  
صحيح البخاري ومسلم الخ قال بعد تحريكه بلفظ لا يقولون احدكم نبيت اية كذا وكيت بل هو سني  
مالفظه حديث صحيح اخرج مسلم والفظه لا يقل بغيره او كذا رواه ابن جبان في صحيحه وقال المصنف  
سمعون او غيره عن المشرك غير هذا الحديث قال الحافظ وهو من روايت القرآن واللفظ  
الذي ذكره المصنف لم اره في واحد من الصحيحين لامن لفظ يقول واللفظ اية كذا او كذا امين بخي انجور  
فان البخاري لم يجره اصلا وانما اخرج اللفظ الذي بعدك انتهى ويوجد في بعض النسخ لا يقل  
احد نبيت اية كذا او كذا وكان من بعض الكتاب او ان الشيخ شيه له وصح والله اعلم **قوله**  
وفي رواية في الصحيحين الخ قال الحافظ بعد تحريكه اخرج احمد والبخاري ومسلم وابوعبادة والترمذي  
والنسائي وفي رواية لم يسمها للرجل ان يقول نبيت سورة كيت وكيت واية كيت وكيت بل هو سني  
واخذ المصنف من الشك للذکور في رواية مسلم قوله في الترجمة سورة كذا التي يسمها لاحد الخ في الحديث  
التي عن اضافة التيمان اليه من القرآن فيل وانما هي عنده لانه يتضمن التسهيل فيها والتقال

قوله هو



له عنها قال تعالى انتك اياتنا فتسيتها ويقبح بالانسان التسهيل والتخالف في ذلك الشأن  
 بخلاف انسبت نفسه اشراق العدم التقدير في الحفظ لكن الله تعالى النساء لمصالح ورده  
 وفتح الاله بانه غير غلام للمحدث قال القاضي عياض اول ما تناول على الحديث ان معناه ذم  
 لعال الا ذم القول اي نسبت الخالفة حال من حفظ القرآن ففعل عنه حتى تسية وصار يقول  
 تسيت ولم ينس من قبل نفسه النساء الله عقوبته له على عقولته عنه ويشهر له حديث  
 ثم اردنا اعظم من اية اوسور حفظها رجل ثم نسبها النبي ونقل من هذا الكلام عن ابو عبيد  
 وزاد اما الخريص على حفظه مع الداب في تلاوته لكن تجليه النسيان فلا يدخل  
 في هذين الحديثين وفي معنى نسي عوقب بالنسيان على ذنب اوسور فغدر القرآن  
 قال الطيبي هو من باب قوله تعالى انتك اياتنا فتسيتها وكذا لك اليوم نسي النبي  
 قال في فتح الاله وما ذكره ابو عبيد صحيح في نفسه ومطابقا للحديث الذي نحن فيه  
 منسبة عن ابي النبي فيه عن النسيان بتقصير وكذا افوك الطيبي هو من باب قوله تعالى  
 انتك اياتنا الخ كل ذلك تكلف خارج عن الحديث لا يخرج من هذا البعد المذكور  
 عليه اما لو خرج من الاحاديث المبرهنة به حديث عرضت على ذنوب اني فلم ازل  
 ذنبا اعظم من رجل ارقابه فتنسها قوله انه كبت وكبت اعيانه كذا وكذا قال المصنف  
 وهو يقضي التاعلي المشهور وحكي الجوهر في فتحها وكسرهما عن ابو عبيد انه قال  
 في شرح الانوار السنية وهو كناية بعبثها عن الجمل الكثير والحديث الطويل النبي قوله بل هو  
 نسي ايم ليس هو اي لم يكن له فعل في النسيان انما هي الاله الله سبحانه هو الذي اياها بسبب تارة من  
 ترك تعهد القراءة اذ ترك تعهد سبب للنسيان عادة ولا بسبب من اخرى قال الطيبي وابن حجر انما نسي  
 عن قوله نسبت لانه يوهم انه فاعل للنسيان وكذا في الثاني فانه يهمل بان النسيان انما هو من الله لا غير  
 قال المصنف في شرحه ونسي ضبطناه بتشديد السين وقال القاضي ضبطناه بالتشديد والتعريف  
 النبي وقال الحافظ ضبط في اكثر الروايات نعم اوله والتشديد وضبط بعض الرواة فمعنى التثنية  
 وكذا ارايته في مسند ابو يعلى ومن كتاب الشريعة لابن ابي اود ولا اعرف من ضبطه بالفتح  
 والتعريف قوله وروينا في صحيحها عن عايشة الخ قال الحافظ هذا اللفظ المختصر عند مسلم خاصة  
 بلفظ نسيتها ووقع عنده وعند البخاري بلفظ اسقطتها ثم من هذا السياق قال الحافظ عنهما  
 ان رجلا قال في الليل فرفع صوته فلما اصبح قال صلى الله عليه ولم رحمه الله فلان كان من اياته ان يكره  
 المدينة كنت قد اسقطتها وقال اخرجه البخاري ومسلم بلفظ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربا  
 يقرا من الليل في المسجد فلما ركعت الله لقد اذكر في كذا وكذا الية اسقطتها من سورة كذا او كذا وعند  
 البخاري في رواية كنت اسقطتها وقوله وفي رواية الخ اخرجه مسلم مختصرا واخرجه البخاري بغير  
 الحديث المذكور قوله قال فيه نسيتها النبي قوله سمع رجلا يقول قال المصنف في المهمات قال  
 الخطيب تبعا لعبد الغني قال قال الحافظ هذا الرجل عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري النبي قال  
 الحافظ بعد ان اخرج عن عايشة قالت تبعد النبي صلى الله عليه ولم في بيته وتبعد عبد بن بشر  
 في المسجد فسمع صلى الله عليه ولم صوته فقال يا عايشة هذا عبد بن بشر الكرمي ارحم عباد اوقال  
 بعد تحريكه هذا الحديث حسن هذا الرجل خرجته محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وانشاء الخاري  
 في الصحيح الى هذا الحديث وكانه اشار بها الى نسيتها المبرم في الرواية السابقة وقد قيل انه غير ثم اخرج  
 عن عايشة ايضا ان رسول الله صلى الله عليه ولم سمع قاربا يقول فقال صوت من هذا قالوا عبد الله  
 ابن يزيد قال رحمه الله لقد اذكر في آية كنت نسيتها حديث غريب من هذا الوجه اخرجه عبد الغني  
 في كتاب المهمات بعد ان اخرج حديث عايشة السابق ثم قال الرجل المذكور عبد الله بن يزيد الخطمي  
 ثم ساق هذا الحديث ونسبه عليه الخطيب في مهماته فانه بعد ان اخرج حديث عايشة الاول  
 اخرج هذا الحديث ايضا وزاد في المتن يقول في المسجد وقال فيه اذكر في آيات كنت اسقطتها

مطلب

من سورة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







المنظار غير من الدنيا وما فيها **قوله** ومن قرأ ما في آية الخ ايم يجايحه من حجة القصر منه  
 فيه بل من جهة عدم العمل به او لم يعاربه لما في الحديث انه يقول في محامته لبعض حفاظه  
 قام عني ولم يعاربه فيمنه منه انه يجايح من جهتين في التصبر في تعبد لانه يودي للسياية  
 وفي العمل به لان فيه استهتار بحقه **قوله** كتب له قطار من الاجر في المشكاة من روايته  
 الدارمي حديث الحسن مرسل قالوا وما القنطار يسر رسول الله قال اثنا عشر الفا قال ابن حجري  
 من الارطال وفيه ان هذا البيان ينوقف على توقيف الله تعالى على ما في التذكار من حديث  
 ابن عباس مرفوعا من قرأ في ليلة ماية آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ الاربعة آيات  
 اصبح له قطار من الاجر القنطار ماية شقلا المتقال مشرور قيراطا القيراط من الحد  
 التي **قوله** وفي رواية اي لابن السني حديث انس المذكور راجع بن ارضين وسنه  
 فيه يزيد الرقاشي عن انس ويزيد ضعيف وفي التذكار من حديث عمادة بن القاسم  
 من قرأ ثلاثين آية لم يكتب من الغافلين ومن قام ماية آية كتب من القانتين ومن قام بال  
 آية كتبت من المقنطين **قوله** وفي رواية اي في حديث انس ايضا عند ابن السني وفي  
 سندها يزيد الرقاشي ايضا عن ابن ابي بندي بن ابي بندي بن ابي بندي بن ابي بندي بن ابي بندي  
 عند ابن السني **قوله** وفي رواية اي لابن السني وسنه حسن وخرجه ابوداود من حديث  
 عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات لم يكتب  
 من الغافلين ومن قام ماية آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتبت من المقنطين  
 لفظ ابوداود اخرج حديثه هذه الخبرية في صحيحه وابن حبان والديلمي حسن في الجملة  
 لسواهم وخرجه الحافظ عن ابوسعيد الخدري قال من قرأ في ليلة بعشر آيات  
 كتب من الذالكين ومن قرأ في ليلة ماية آية كتب من القانتين ومن قرأ بخمسة آية في الالف  
 اصبح له قطار من الاجر موقوف صحيح وقال اخرجها الطبراني في الاوسط من وجه  
 اخر عن ابوسعيد مرفوعا لكن من رواية عظيمة وهو العوفي ضعيف **تبيين** مظاهر عموم  
 الخبر حضور كل مرتبة من المراتب المذكورة فيها بقراءة ذلك القدر من الآيات كل يوم هو  
 اول ليلة سوا الاربعة غيرها او قرأ غيرها ولا يتوقف ذلك على كون الماني بد في الزمن الثاني  
 غير الماني به في الاول والله اعلم **قوله** فعن ابوهنوخ الخ رواه كذلك ابن السني  
 قال المنذري في الترغيب ورواه مالك وابن حبان في صحيحه انتهى قال الحافظ  
 بعد تخريجه الحديث من طريق الطبراني حديث عريب وخرجه الحافظ كذلك  
 وزاد في لخرم تلك الليلة من طريق الدارمي وقال حديث حسن اخرج ابن مردويه  
 في تفسيره وتمام الرازي في فوائده وابن حبان في صحيحه لكن خالفه اسم الصحابي  
 فكان عن جندي بدل ابوهنوخ وخرجه الضياء المقدسي في المختار من طريق  
 صحيح ثم قال ابن حبان كذا قال عن جندي وما اظنه الاوهما ثم ذكر رواية محمد بن  
 نصر بن تفسير ابن مردويه وكانتم ليخص طريق الدارمي ولا تمام وبه ولا آية حفاظ  
 خالفوا ابن حبان لكن لا ادري هل الوهم فيه منه او من غيره وخرجه ابن السني  
 وابن مردويه من وجه اخر من طريق ابوهنوخ وخرجه الدارمي ايضا من روايته سليمان  
 التيمي انه بلغه عن الحسن وسياق بعد هذا من رواية ابى المقدام عن الحسن وخرجه  
 الدارمي ايضا عن ابى رافع مقطوعا ومثله لا يقال رايا فله حكم المرفوع وخرجه ابويهم  
 في الحلية عن عبد الله بن مسعود مرفوعا مثل الاول وفي سننه ابومريم فان كان الجامع  
 هو ضعيف جد انتهى اوردته في الجامع الصغير بهذا اللفظ وزاد في لخرم فاقروا له عند  
 موتكم وقال لخرجه البیهقي عن معقل بن يسار **قوله** غفر له هو ضعيف الجرحول والمراد  
 صغار الذنوب المتعلقة بحقوق الله سبحانه ثم موتكم قيل يحتمل الحقيقة وقرأتها

تا

عليه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليهم بعضهم يؤايبها وليست اسوا بقراتها ولبلقها معا فيها من تذكر مباتها وهو ظاهر الخبر ولقد  
 روى ابن الرقعة تبعا لبعضهم وعجل المجازي من حضرة الموت ايضاً كما تقدم من مجاز المشافه ورخص  
 ابن حبان بل قصر الخبر عليه وقال انما المراد قال لان الميت لا يقتر اعليه قال الكوفي في شرح  
 الجامع ولو قربت قبل وبعد لكان اولى عملا بالعمول انتهى قال الرازي وقربت عليه اي القصر  
 لان السنان حينئذ ضعيف القوم والاعضاء سا فطلة المنفعة لكن القلب قد اقبل على الله تعالى  
 بكنيته فيقر اعليه فايزداد به فوق قلبه وتشرى بصد بيقه بالاصول فهو اذن علمه انتهى  
 وقيل الحكمة في قرانها لما فيها من الايات المتعلقة بالموت والبعث فاذا قربت عنك  
 تجدد له ذكر تلك الاحوال وقيل كحتمات ذلك لخاصيته فيها وقد قيل انها لما قربت له وروي  
 مروفاً ان من قرأها خافا من او جابها شيع او غار كسي او عا طئس سعي في خلال كثير رواه الحارث  
 ابن ابي اسامة في مسنده نقله ابن الجزري وفي الحرز في شرحه نظر لكن يشهد له كونه  
 صلى الله عليه ولم ليلة اجتمع النفر على قتله فخرج وهو يقرأ الايات من اول سين وذر  
 عليهم التراب الحديث مع ان الضعيف يعمل به في الفضائل انما قال انتهى **قوله** وفي روايه  
 عن ابى بصير يرض ابيارواه عنه ابن السني وابو المقدام ضعيف قال الترمذي القول عنه  
 متار الحديث وفيه التقييد بليلة الجمعة ولم يثبت مع ذلك الحافظ اوردته كذلك في الترغيب  
 من جملة حديث وقال الدارقطني وهو مقيد عنه في هذه الرواية بهن اللفظ بليلة الجمعة  
 ثم ورد عنه الترمذي مطلقا عن التقييد لكن فيه اندام صبح يستغفر له سبعون الف ملك  
 والخروج الترمذي والبيهقي في الشعب عنه رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 ولم من قرأ حتم السنان في ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك **قوله** في ليلة اي ليلة  
 كانت سوا قرأها فيما قبلها او فيما بعدها ام لا وقوله يستغفر له الاي يدعون له بالمغفرة  
 قال في فتح الاله اي دايماً نظير قولهم فلان يقرب الضيف او في صبح تلك الليلة فقط هذا  
 هو التحقيق والزايد عليه محتمل وفصل الله اوسع من هذا اقال وحضت الرخان بذلك  
 لاقتنابها بمقام انزال القرآن ليلة القدر وانه رحمة بالغة اعلام انب الشرف لم قام المتولي  
 عنده صلى الله عليه ولم وذكر عقابهم كنظر ايم لم يذكر ثواب المؤمنين ثم ختمها بما يطابق  
 ما ابتدأها به الله من على غاية الرحمة لهدى الامم ومنها الشابة قارها بما ذكره انما تخصيص  
 القرآن بقرايتها ليلة الجمعة لاقتنابها بحد ليلة القدر التي هي من خصائص هذه الامة لان ليلة  
 الجمعة ويومها من خصائصها ايضا والمنسب لقرايتها ليلة الجمعة على ذلك غفر له انتهى **قوله**  
 وفي روايه الخ رواه ابن السني عنه وزاد في اخره ابد او كان ابن مسعود ما مريناته فقرأتها  
 كل ليلة ورواه عنه كذلك البيهقي في شعب اليمان واخرج الحافظ عن ابى طيبة قال  
 مرض عبد الله بن مسعود فعاده عثمان فقال له ما تشكي فقال ان نوتني قال ما تشكي  
 قال رحمة ربي قال الا ادعوك الطبيب قال الطبيب انرضي قال الا امر لك بعط قال  
 لاحاجة لي فيه قال يكون لبناتك قال انتمنى على نباتي الفقد وقد امرت بنا ان يقران  
 في ليلة سورة الواقعة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه ولم يقول من قرأ سورة الواقعة  
 في ليلة لم تصبه فاقة ابد حديث عزيز اخرج ابن وهب في جامعه وابن ابي داود  
 وعلى ابن سعيد العسكري ثواب التران من طريق ابن وهب واخرجه الحرث ابن ابي اسامة  
 والريعي والموصلي في مسندهما وابن السني في عمل اليوم والليلة واليهي في الشعب  
 وابن عبد البر في التمهيد وابن مردويه والتعلي في القاسم كلهم باسناد ندد وعلى هو  
 السري بن يحيى واختلفوا في شيخه فقيل عن شجاع عن ابى طيبة وقيل عن ابن شجاع عن ابى طيبة  
 والثاني هو المعتمد واكثر عن اباطيته بفتح المهلة وسكون التختية بالموحدة وضبطه  
 بعضهم بفتح المهلة وتقديم الموحدة والاول هو المعتمد وهو سليمان بن عيسى الجرجاني

وابرأه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحديث

رفعه

فقل ابن الجوزي ان الامام احمد سئل عن ابي شعاع وابي طيبة في هذه الحديث فقال لا اعرفها وروي ابن  
الجوزي كذلك واما البيهقي فقال ابوطيبة شيخ مجهول في الحديث ضعيف عنده لذلك والذي يترجم  
ان ضعفه بسبب المنقطع فان ابوطيبة لم يدرك اباسعود واقلما بينهما راويان فيكون الحديث  
معضل ولم يجد لهذا المتن شاهدا الا حاجا عن سليمان التيمي قال قالت عائشة رضي الله عنها  
انتم اخذوا ان تقرأ سورة الواقعة وهذا مع ثبوته موقوفا منقطع السند ولخرج ابو الشيخ  
في الثواب من حديث انس يرفعه من قراءة سورة الواقعة ويعلمها لم يكتب من الغافلين ولم يفتقد  
هو ولا اهل بيته وسنده ضعيف جدا واخرج ابو بكر بن بلا من حديث ابن عباس عرفة من قرا  
سورة الواقعة كل ليلة لم يقصبه فاقته سند ايضا ضعيف جدا التي ولخرج في مسند الضرور  
من حديث ابن عباس قال في فتح الاله كان المراد ان قارئها يبس قرا تها وما ملها من ان  
سبب الاسباب وموجد المسببات هو الله تعالى وحده لا شريك له بشهادة امرئ الخ القوت  
امرئ الزارعون امرئ المترلون امرئ المشبون يحصل له غنى لنفسه المسبب عن التوكل  
المفاد من تلك الايات اذ هو مما شتم الاسباب مع شهود المسبب ومن حصل له غنى لنفسه حصل  
له الغنى المطلق عن الناس والافتقار الحقيقي الى الله تعالى ولا نصيبه فاقته اليهم ابد النبي  
وعن جابر بن عبد الله قال لما فضل بعد حججته حديث غريب من حديث ابو الزبير عن جابر فيه علتان  
عن عنده وفي الجامع الصغير رواه كذلك لحد في مسنده والترمي في النسائي والحاكم عن جابر رواه عنه  
ابن السخري زاد قال يعني جابرو قال الطائوس تفضلان كل سورة من القرآن بستين حسنة قوله  
تنزيل الكتاب هو بضم الهمزة على الحاء قوله وتباك الملك بالرفع على الحاء تيد او على خبر مبتدأ  
محمد ووف او بالنصب قال في الحزب ويجوز المعبر على الاضافة التي واخر زيد عن تارك العرفان  
ثم قوله لا ينام الا قال في فتح الاله اي لا يدرى النوم اذ دخل وقته حتى يقرأ الا قال ومطلناه على ما ذكر  
ليفيد ما قرع الامم اخذ من انه يسن قراءة هاتين السورتين مع سور اخر قبيل النوم وخص  
بما ذكر في الجزلان الاولى سورة البرهان على صدق القرآن وواسع ما انعم به على الانسان من مبدئه  
الي استقراره في احد المستقرين مع تعداد ما لكل منهما المئين لعدم استوائهما وذلك كله موجب  
لدوام السكر والاستعداد للقيام بالعمل الصالح منه بل عند النوم لم يقع هو ثم ليقظة منه على اكمال الهيات  
واعلام مراتب الاستعدادات وايضا فقد نقر فيها على يد قوم تجا في جنودهم عن المضاحع مع وصفهم  
بكل الصفات وجزاهم باعالي الدرجات مما لا يحيط به الا المتفضل به فلا تعلم نفس ما اخفي لاسم  
من قرع اعين وذلك طامل اي جامل لم يد النوم على انه ان استغنى انما الهمة تظهر وصلى ودعا لخوا  
وطعام انقر جوارقه الله من النعم الظاهرة والحوال الباطنة ليجوز فضيلة الوراثة المحورية  
المحمدية واما تباك فقد ورد انها شفعت لقارئها وعند الترمذي انها المانعة المحتجة  
من عذاب الله اي في القبر كما يدل روايته هي المانعة هي المحتجة من عذاب القبر وحضت بذلك لاقتحامها  
وختها بالمال الذي هو سبب الحياة فانجبت الشفاعة التي هو سبب الحياة الكاملة المشفوع له وايضا  
افتتحها بعظائم عظمتها بما هو قدرته واتقان صنعته ثم بدزم من نازع في ذلك واعرض عنه ثم يذكر  
عقابهم وماله عليهم من النعم ثم ختمها بما اختصها به من بين ساير السور وهو الاتعام العام بالمال المعين الذي  
هو سبب الحياة المناسب لذلك كالمخافة من سوء العظيمة بتشميع هذه السورة في قارئها وجعلها  
مانعة عنده متمجبه له قوله وعن ابو بصير في الاخرجه عنه ابن السخري في سنه راويها يد  
الضعف ثم اخرج الحافظ عن انس رضي الله عنه وروي الترمذي والحاكم والبيهقي في الشعب  
عن ابن عباس رضي الله عنهما اذ انزلت تعد تلك القران وفي شرح الجامع الصغير للعلقي  
قال الحافظ ابن حجر صحيح الحديث ابن عباس وفي سنه عثمان بن مخرقة وهو ضعيف  
عنده التي وعزي في المتكافئ ترجمه باللفظ المروي عن ابن عباس ان من قاله في  
وانه كذلك عند الترمذي قوله من قرا انزلت الخ قال الترمذي في البيضاوي يحتمل

ان يقال

هذا الحديث  
هو حديث  
ابو بصير  
عن ابن عباس  
رضي الله عنهما  
ان من قرأ  
سورة الواقعة  
كل ليلة  
مات على  
الفطرة  
التي ولد  
عليها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القران بيان المبدأ والمعاد واذا ازلت مقصورة على  
 ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله كانت لعدل النصف وجاء في الحديث الاخر اربع  
 القران وتقديره ان يقال القران يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام  
 العاشر واحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على الاخير من الاربع وقيل ياها الكافرون  
 محتوية على القسم الاول منها فيكون كل واحدة منها كانه ربع القران وفارقت الكافرون  
 قال هو الله لحد مع ان كلابي سورة الاخلاص لا قال هو الله لحد استملت من صفات هـ  
 الاخلاص على ما يشتمل عليه سوزج الكافرون وايضا التوحيد اثبات الالهية والتقدير  
 وفق البينة ما سواه وقد صرحت الاخلاص بالهية والتقدير ولوحت الوحي عبادة غيره  
 والكافرون صرحت بالنفي ولوحت بالاثبات والتقدير كان بين المرتين من النص  
 والتلوين ما بين الترتيب والثالث ثم هذه الرواية تبين رواية ان ازلت لعدل نصف  
 القران فان المراد بها انها تعدل ذلك قال الطيبي ومنهم من جعل المعادلة على النسبية لزوم تفصيل  
 اذا ازلت على الاخلاص اي يفرض صحة حديث ان ازلت لعدل نصف القران والافا حاد بغير  
 ضعيفة بخلاف لحديث سورة الاخلاص في شرح المنكحة فان فرض صحة حديث الزلزلة  
 وان المراد الثواب قلنا بضمين من تفصيلها على ذلك ولا يكون الثواب من بعض فضل وجوده  
 بزيادة ما شاء من الاعمال والافا لا يلزم من كون السورة لعدل الربع والنصف مثلا وانها لم  
 في ايراد في كرامة الله ونورا لهم لعله فيجرب بها ان يكونا كقيل بغيره في حديث صلاة الجماعة عشر وعشرين  
 وسبع وعشرين قال الثوري في غير وان سلكتنا هذا السلك لمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان  
 بيان ذلك على الحقيقة انما يتلوه من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم فان ذلك الذي ينتهي اليه في عرف  
 حقايق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فانما القول الذي نحن بصدده ونحوم قوله علم مقدم  
 فان سلم من الخلال والزلزال لا يجدهم ضرب من الاحتمال التيقن في هذا المزمع قوله ومن فراق هو الله  
 بعد الخي كانت قرانها تعدل ذلك القران قال المصنف نقلا عن الماوردي القران على ثلاثة اقسام قسم  
 يتعلق بالفضل وقسم بالاحكام وقسم بصفات الله تعالى الاخلاص منحصرة لها كانت بمثابة الثلث  
 وثلاث ثواب قرانها مضاعفا لعدل ثواب قراءة ثلثه بلانضعيف انتهى قال العلي في شرح الجامع  
 نقل عن الحافظان جرحان قوله من قال انه بغير تضعيف دعوي بغير دليل يورد الاطلاق حديث  
 سلم قال هو الله احد تعدل ثلث القران انتهى فيقول في الاصل لا يلزم من تكريرها استحباب القران  
 وختمه ويلزم على الثاني انتهى وبيان الزوم على الثاني ان من قرأ الاخلاص ثلاثين مرة يكون ثوابه قران  
 القران مع المضاعفة اذ كل ثلاث مرة تعدل ختمه من قرانها ثلاثين مرة كان قران القران عشر  
 مرات بلا مضاعفة وهي بمنزلة قرانته من مع المضاعفة ويلزم عليه مساواة قليل العمل الكثير في حصول  
 الثواب قال جمع ويشهد بكونها تعدل الثلث في الثواب ظاهر الحديث والاحاديث الواردة في ان  
 اذا ازلت لعدل النصف وكلام من التصوات الكافرون بعدل الربع يؤيد ذلك كنه تعقب ابن عقيل  
 ذلك وقال لا يجوز ان يكون المعنى فلهذا جرت تلك القران لقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ القران  
 فله بكل حرف عشر حسنة انتهى ورد بان معوق ذلك فلهذا جرت تلك القران بلا مضاعفة بل او معها  
 ولا يرد في ان الله تعالى جعل الحرف القليلة من الثواب ما يجعله في الكثيره الاتريجات  
 الصلاة الواحدة في كل من المساجد الثلاثة افضل من غيرها من بقية المساجد والحاصل  
 ان الاصل ان العمل الكثير اكثر ثوابا من العمل القليل لان صح عن الصادق ان ثواب القليل اكثره  
 فان لم يصح عنه التصريح بذلك بل احتمال كلامه ذلك وغيره كما في المعادلة هنا قلنا الاصل ان اذا  
 العمل الكثير اكثر ثوابا فلا يرد عنه الا يصح اوطا هو قوي واتمعت لسياب الاحتمالين فلما كان  
 التمسك بالاصل او التوقف وجبة ومن ثم قال ابن عبد البر الشوكوت في هذه المسئلة افضل  
 من الكلام فيها واسم ثم اسند الي احمد انه سئل عن كونها ثلث القران فلم يبيد فيه شيئا وقال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اسحق بن راهوية نعتناه ان الله تعالى لما فضل كلامه على سائر الكلام جعل لبعضه ايضا في  
 الثواب لم يقرأه غيري على نغله لان من قرأه هو اقرب احد ثلاث مرات لان من قرأ القرآن  
 جميعه هذا يستقيم ولو قرأها ما قرى مرة اخرى قال ابن عبد البر هذا ان اقامت السنة ما قاما  
 ولا فقد في المسئلة انتهى قال في فتح الباري وقد مر ان ظاهر الحديث انها تعدل الثلث في الثواب  
 والله سبحانه ورفيد سبها ان جعل في انما تعد له بلا مضاعفة والثواب محض فضل الملتزم الوهاب  
 انتهى وفي كل المراد من عملها نعمته من الاصلاح والتوحيد كان من قرأ الثلث القرآن بلا تردد  
 وقت لا غير ذلك **قوله** وفي رواية اخرى رواه عنه ابن السكيت كتابه في اليعاقبة والذئابة  
 وقال الكافي بعد نحو سبعة حديث غريب وقد سبق في هذا الخبر والامام عليه السلام اذ كان المسأ  
 حديث النبي صلى الله عليه وآله والصحاح **قوله** والاحاديث كثير لا تقدم منها في باب القول عند الصباح  
 والمسحديت لوهو في المدكور وحديث ابن عباس في اية الروم وحديث ابو الدرداء في الخبر اية وحديث  
 متعلقين بيار في اخر العشر وتقدم منها في باب ما يقول اذا اراد النوم واضطلع حديث عائشة في  
 المعونات وحديث ابن مسعود في الايتين من اخر البقرة وحديث العرياض بن سارية في المسححات  
 وحديث فروق بن نوفل في الكافرون وحديث في بني اسرائيل والزمزم وحديث علي في اية الكرسي  
 وحديثه في ثلاث من سورة البقرة ومما يناسبه ما اخرجه الله ابي عن الشعبي عن ابن مسعود  
 من قرأ عشر ايات من سورة البقرة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة اربع ايات من اولها  
 واية الكرسي وايتين بعدها وثلاث ايات من اخرها قال الكافي وهو قوف رجاله ثقات لكن في  
 سندہ انقطاع بين الشعبي وابن السكيت وقد روي الترمذي ايضا بسند موصل الى المغيرة بن  
 اسحق وكان من الصحابة ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الراي فله حكم الرفع واخرجه  
 الكافي من طريق الله ابي عن المنعم بن بشير قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام فانزل منه ايتين ختم بهما  
 سورة البقرة لا يقران في بيت ثلاث ليل فيقدر به شيطان وقال الكافي حديث حسن  
 اخرجه احمد والنسائي وابن جبان والحاكم وصححه وفي صحيحه نظرا لاختلافه وقع علي  
 ابو قلابة راويه بينه النسائي وسياق ذكر سورة الكهف فيما يشوع يوم الجمعة وذكر سور  
 وايات اخرى في كتاب الجنائز واداب السفر وركوب السفينة وعند الولادة والله اعلم

**كتاب حلاله تعالى في المذللين**

لغنة الثنا باللسان على الجليل والجملة التعظيم وعرفا فعل ينجي عن تعظيم المنه بسبب  
 كونه منجا فيمن للهدى من النسب الرابع كلام ونصوص وحقي ومقتضى الكلام على  
 قيود التعريفين ومختصرا تها فيه طول وقد افرد بالتاليف وذكره خارج عن غرض هذا  
 الجمع والترصيف **قوله** على عباده الذين اصطفى قال مقاتل هم الانبياء الذين اختارهم  
 الله تعالى لرسالته وقال ابن عباس في روايته ابن خالكة وبه قال السدي هم اصحاب محمد  
 صلى الله عليه وآله والذين اصطفاهم الله لمعرفة وطاعته وقيل انهم الذين امنوا به ورواه  
 عطاء بن ابي عيسى ايضا وقيل انهم من صلوات الله عليه ولم قاله ابن السكيت ومعنى عليهم انهم  
 سلوا ما عذب به الكفار **قوله** وقال الحديث اي قاريا محمد لمن صلوات الله الذي وقفت  
 لقبول ما استنعمت من قوله وفي النهرا من يقول ذلك صلى الله عليه ولم فيعده ربه على  
 ما خصه به من شكر النبوة والرسالة انتهى **قوله** سيربك اياته قال في زاد المسير ومضى  
 يربهم فيه قولان احدهما في الدنيا فيها ثلاثة اقوال احدها ان منهم الدجال والشفاق  
 القوم وقد اراه ذلك رواه ابو صالح عن ابن عباس وقيل سيربك اياته في السماء وفي القسك  
 وفي الرزق قال الجاهد وقيل القتل بيد رقاله مقاتل والثاني سيربك اياته في الاخرة فترقبها

عليها قاله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليها قاله في الدنيا قاله الحسين انتهى **قوله** وقيل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً الماذكر تكالي اندولاد  
وان تعددت اسماءه اسرع تعالي ان يجده علي ما اعلمه مما اتاه من شرف النبوة والرسالة  
والاصطفاء ووصف نفسه سبحانه بان لم يتخذ ولداً فيعتقد تكثره بالنوع وكاف في كونه اذ اعلى  
اليهود والنصارى والعرب الذين عبدوا والملائكة واعتقدوا انهم بنات الله ونفى اولادهم خصوصاً  
لم نفى الشريك في الملك وهو اعم من ان ينسب اليه ولد فيشركه في ملكه او غيره ولما نفى الولد  
ونفى الشريك نفى الولي وهو الناصر وهو اعم من ان يكون ولداً او شريكاً او غيره ذلك ولما كان  
اتخاذ الولد قد يكون للانتصار والاعتزاز له والاحتياز من الذي قد يكون بالتفضل والرحمة الي  
من والي من عباده الصالحين كان المنقح لمن ينتصر به من اجل المذلة اذ كان مورد الولاية يحتمل  
هذين الوجهين فنفي الميزة التي يكون لاجل التفضل الولد والشريك بانها تنفي اعل الاطلاق كذا في  
الذم والحيات **قوله** لمن شكرتم لازيدنكم اي لمن شكرتم فزيدنكم اي لمن شكرتم فزيدنكم وسكت عن بيان  
الزيادة هل هي من نوع المحمود او غيره ومنها وعن بيان محلها فاحتمل كونها في الدنيا والاخرة  
او فيهما وتتم الآية جارية على ما عهد في القرآن من اسناد الخير اليه سبحانه واذا ذكر الشكر  
عدل عن نسبته اليه سبحانه الا تراه قال في النج لا زيدنكم فاستد الزيادة الله وفي العقم  
ان عدل الي الشكر ولم يقبل في التركيب لا عدل بذكر **قوله** فاذا كروني اذ كرتم الذكر كما سبق  
يكون باللسان من التسبيح والتحميد وبالقلب كالفكر في صفاته تعالي والاعتبار بمخلوقاته  
وذكر الله عباده الذالكين مجازاتهم على ذكرهم **قوله** واشكروا لاي ما انعمت به عليهم  
وعدي بها باللام وجامعي غير اللام قال . وهلا شكرت القوم اذ لم تقابلهم  
**قوله** ولا تكفرون اي لا تتحدون بمعنى ان قلت الترجمة معنونة للحمد فاحمد ذكر الالهي  
المفيدتين لطلب الشكر قلنا العجب نغص ما شملت عليه عما تقتضيه اما الزيادة على  
ما تقديرو فلا وفانيا فالحمد والشكر متقابلين وفي بعض المواد يتضادان وقد ورد في الحديث  
الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد الاجم **قوله** وروينا في سنن ابوداود الخ هذا  
وما زاد ابو عوانة على مسلم ورواه البيهقي في السنن ايضا كما في الجامع الصغير قال  
الفاضي تاج الدين السبكي في الطبقات الكبرى ما تلخصه هذا الحديث اخرج  
ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک وقضى ابن الصلاح بان حد حسن محتجبات  
رجالهم رجال الصبيحين سوي فزعم فانه لم يخرج له سوى مسلم في الشواهد مفروفا  
بغيره وليس لها حكم الاصول وقد قال الاوزاعي ما احد اعلم بالزهري منه وقال  
يزيد بن الشحط اعلم الناس بالزهري قرع بن عبد الرحمن قلت قال البخاري  
وثق ابن حبان قرع ونقل عن الاوزاعي انه كان يقول ما احد اعلم بالزهري منه  
لم تقفد بان لا يسر يحكم به على الاطلاق قلت لكن اورد ابن عدي بسنده  
الي قرع قال لم يكن للزهري كتاب الاكتاب فيه نسب قومه وكان الاوزاعي يقول  
ما احد اعلم بالزهري من ابن جبر قال شيخنا فظهر من هذه الفصحة ان مراد الاوزاعي  
انه اعلم بحال الزهري من غيره لا فيما يرجع الي ضبط الحديث قال وهذا هو اللابيق  
وانه الموفق انتهى قالت الشيخ تاج الدين السبكي وقد قال الدارقطني ان محمد بن  
كثير رواه الاوزاعي عن الزهري ولم يذكر قرع وكذا حدث به خارجة بن مصعب  
ومبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن الزهري لم يذكر قرع فلعلم الاوزاعي سمع من قرع  
عن الزهري ومن الزهري حدث به سرح كذا ومرق كذا قلت قال البخاري بعد  
كلام سابقه فهو لا سبعة انفس من رجال الصبيحين الاعدل للحمد كانت الاوزاعي فليخبرنا  
له لكن وثقه احمد واوزاعته في آخرين وتكافيه بكلام يبرك وهو كرواه عن الاوزاعي  
اثبات قرع رواه مبشر وخارجة ومحمد بن كثير باسقاط قرع ويمن الجمع بات الاوزاعي رواه

٢  
كلان ٩

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عن الزهري عن يحيى بن عمار قال سمعته من قرقه عنه سماعا انتهى قال التاج السبكي وقد روى عن  
 الوليد بن يحيى عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه فلعل الزهري سمع من أبيه  
 عن أبيه عن ابن كعب عن أبيه ورواه محمد بن كثير المصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن عمار عن  
 سلمة بن ابراهيم فظن بعض المحققين انه يحيى بن ابي كثير احد الامية من شيوخ الأوزاعي وليس  
 كذلك فان يحيى المشار اليه هو قرق بن عبد الرحمن قال ابن حبان كان اسمعيل بن عياش يقول ان  
 اسمه يحيى وقرق لقبه قلت قال البخاري وفيه نظر وجهه من بعده ضعف الطريق الى اسمعيل  
 كما اشار اليه ابن حبان الثاني انه يلزم منه ان يكون من روايته قرق عن اوسمة ولا متابع لمعنى ذلك  
 وعندني ان ذكر يحيى في السنن وههنا يتبادر بالرواية التي اشار اليها الذي ارقطى انتهى قال حافظه  
 محمد بن حديد الباب انه حديث حسن الخرجه ابن ماجه وابوعبادة في صحيحه قال البخاري  
 في جزئه وهذا الحديث تابع ابن الصلاح على تحسينه الإمام النووي في اذكاره في شرح شيوخنا العراقي  
 وادعي بعضهم محتمل انتهى قلت غفل عن ذكر شيخه لفظين محتملين حسنة قال التاج السبكي وقد  
 روي بلفظ كلامه ولفظ كلامه وبالثبات ذي بال لحد فنه وفيه موضع بيد اويقته وموضع بلهنته  
 وحمد الله والصلاة على وبيد كرا لله وبسم الله الرحمن الرحيم وموضع اقطع اجزاء ما يتروا في  
 ذلك قريب والائت اسنادا اثبات ذي المعنى انه مترجم به يعلى بحاله ملق اليه بال صاحب واما  
 لجد والسبلة في ان يعنى بها ما هو الا هم منها وهو ذكر الله تعالى والثنا عليه على الجملة اما بصيغة  
 لجد وغيرها ويدل على ذلك رواية ذكر الله تعالى في لجد والذكر والسبلة سواء كانا في بعض خصوص  
 لجد بخصوص السبلة وح فرأيت المذكور في بعض الروايات من الاخيرين لان المطلق اذا قيد  
 بقدرين متناهيين لم يعم كل واحد منهما ويرجع الى المصطلح الاطلاق وانما قلت ان خصوص لجد والسبلة  
 متناهيان لان البداة انما تكون بواحد ولو وقع المتناهيان لكان لهما وقع بالسبلة وعكس ويدل على ان  
 المراد المذكور في الرواية المعتمدة ان غالب الاعمال الشرعية غير مقتضى بالجد كما لفتلة فانها  
 مقتضى بالتكبير والحمد وغير ذلك انتهى قوله كل امرئ الى رواه هذا اللفظ الرضا وفي خطبة الاربعين  
 ولاس المراد به الشيء الذي يعنى صاحب ويفارقته فانها تصاف بال من له شرف وعظم وصاحب اعم  
 منها فيصاف لذلك وغيره وهذا اسر قوله تعالى في موطن هذا النون وفي الخبر ولكن كصاحب الخوف  
 فالخير في الاثنين ليس مجردا للفقير بل يقاسا كالي الذي يؤمن على يدينا وعليه وعلى سائر النبيين  
 الصلاة والسلام اقتضى ان يعبر عنه في احدهما بلفظ صاحب مضافا لغيره وفي الخبر  
 بلفظ مضافا الى النون فالمراد به هنا لظهور النون والشرف اي كل امرئ له شأن بهنم  
 شيئا فخرج للكرم والمجيم فلا يشع بزوجهما بتسمية واحده ويبدأ بالبناء المفعول لظهور  
 المشهور رواية ويجوز دراية ان يقرأ على صيغة المعلوم المخاطب والضمير عام لكل من يصلح  
 لفظاب على حد ولو تروى في هذه الجملة صفة لا يرتد اليه للصفة المفردة على عكس قوله  
 تعالى وهذا اذ كرمبارك انزلناه ويجوز جعل الجملة حالا وان اجاز سيويه وقوم الخال من المتبادر  
 لان ذلك المفعول الفاعل في الخبر على ان المعنى يأتي ذلك ايضا والظرفان متعلقان بقوله  
 يبدأ اولها نائب الفاعل والخبر مفعول به بواسطة حرف الجر وقوله فهو انما يرى كل امرئ ان  
 بما يرجع المضمر للمضاف اليه وفيه كلام في المطول وجملة هو ان خبر كل ويختل الفاعل  
 لتضمن المتبادر معنى الشرط وتكونه تكرر موصوفه بفعل اعني لا يبدأ فان جملة لا يبدأ  
 وقعت في الاصطلاح وصف امر وان كان المعنى على سلب وصف هو المتبادر باسمه عن الامر  
 لا على اثباته وصفه والشرط هو ضمير متصل بان شرطه ان يكون الخبر معرفة او افعال  
 من كذا وكلاهما مستفيان عن قوله اقطع امت التعريف فظاهر واما الثاني فان اقطع  
 ليس للتفضيل بل هو صفة مشبهة كالمشعر والخرج اي فهو منقطع كذا المختصة من شرح حديث  
 المسئلة لو الذي شيخنا العلامة جمال الدين العصامي في قوله بل لجد لله ان كانت الرواية فيه

في الخبر

بالرفع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالرفع فيقتضي نعتين هذه الجملة او بالجر فيوافق باقي الروايات الاليتية في حصوله ما يد لعل  
 الحمد سواء كان بتلك الجملة او غيرها **قوله** وفي روايته بحمد الله رواة البراريك ذلك ولفظه كل امر  
 ذي بال لا يبد اذ بحمد الله اقطع قال الحافظ لخرجة الشاي في اليوم والليله والدارقطني  
**قوله** وفي روايته الحمد اي يحذف الله رواة كذا ابن ماجه في خطبة النكاح من سننه  
 ولفظه كل امر ذي بال لا يبد وفيه الحمد وهو كذا في مصنف ابن ابي شيبة ورواه بهذا  
 اللفظ ابو عوانة في خطبة صحيفته ايضا ورواه الرازي في خطبه الاربعين  
 بلفظ ابن ماجه انه بالحمد ورواه البيهقي في الشعب في الباب الثالث والثلاثين  
 من باب ولفظه كل امر ذي بال لا يبد فيد بالحمد الله اقطع **قوله** وفي روايته كل كلام الخ رواه كذا  
 ابو داود في باب الهدى في الكلام من كتاب الادب في سننه فقال ثنا توبة قال زعم الوليد  
 اي عن الاموي عن قرق عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة ولفظه كل كلام لا يبد اي فيد بالحمد الله  
 فهو اجزم واخرجه الشاي في عمل اليوم والليله من سننه الكبري والدارقطني في الاصله  
 من سننه والرهوي في خطبة الاربعين له من طريقين واخرجه ابن خناب ايضا في موضعين من كتابه  
 كتاب الاثر واليوم مسلم وترجم له بن جني من متغير لسانه فنظر في هذا التاج السبكي **قوله** كل امر  
 ذي بال لا يبد اي به بسم الله الرحمن الرحيم الخ قال السخاوي هذا حديث غريب اخرج الخطيب  
 هكذا في كتابه الجامع كخلافا الرازي والشافعي ومن طريقه اخرج الهادي في خطبة الاربعين له  
 وقال الحافظ في سننه ضعف وسقط بعض رواه **قوله** وروينا هذه الالفاظ الخ قد ذكرنا من خروج  
 كل رواية زيادة على شرح الراوي ولخصت ذلك من تحريم المقال للسخاوي وهو جزو لطيف  
 يتعرفه طرق الحديث واختلاف الفاظ ورواياته ورواياته مما حاصله اشرفنا اليه في بيان الرواية  
 والفاظ رواياتهم وسكت عن ذكر الامايد لما قدمت في ذلك اول الكتاب الا ان كلام السخاوي  
 يخالفه الكلام في الحافظ في مواضع من انا ليه على هذا الحديث والله اعلم بالصواب **قوله** وقد  
 روينا موصل الخ قال الحافظ السخاوي رواه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد الاثنيان وشعيب  
 ابن اسحق وسعد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم انما اشار اليه ابو داود  
 في سننه وتبعه البيهقي واخرج الشاي في عمل اليوم والليله عن قتيبة بن سعد حدثنا الشعب عن عقيل  
 وكذا اخرج من حديث غيره عقيل فقال اخبرنا عن ابن جعفر بن شاذان عن ابي بصير وهو ابو الملبج  
 عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل كلام لا يبد اي به لرائته فهو اثر رواه  
 وكيع عن الاموي عن الزهري كذا وصححه جهميد العدل والحيدل والبخاري والدارقطني من طرق هذا الحديث  
 هذه الرواية المرسله وهو موافق لما نقله الخطيب عن الشراصيب الحديث من تقديم المرسل  
 على الرسل فيما اذ اختلفت النقات في وصل او ارسال الحديث بان رواه بعضهم موصلا وبعضهم  
 مرسل او قيل الخ لا اكثر وقيل بالحفظ وكلاهما النصف به من ارسال هذا الحديث لكن صح  
 الخطيب ان المرسل وصل ونقل ابن الصلاح في صحيحه عن اهل القند واصوله وعزاه التوري  
 ايضا لمحققين من اصحابه ونعقب ذلك ابن دقيق العيد بالله ليس قانونا مطروفا قال  
 وغير اجماع احكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول وكذا قال ابن سيد الناس ورجح  
 جزم العلوي فقال كلام المتقدمين في هذه الفن كعبه الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد  
 الفطاني وعبد بن حنبل والبخاري وامثالهم يقتضي انهم ليحكون في هذه المسئلة بما  
 كل بل علمهم في ذلك دايم مع الترجيح بالنسبة اليها فيقول عند احدكم في كل حديث اتى وبشكل  
 المذهب الاخر بهذا الحديث يجب الحد تحريجه ورواه جماعة من الحفاظ الاثنيان علي  
 وجد ورواه من هوود ونهم في الضبط والافتقان والعدد وعلي وجه مثل علي بن زياد في سننه  
 فليس يقبل زياد عنهم وقد خالفهم من لا يغفل عنهم عنها لفظهم واكثرهم والفرس ان يحتم  
 الزهري من يجمع حديثه ويقتني به روايته بجلبك يقال انك لو رواها لسمعت منه حفاظا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحجابه ووسعها الروها وما تطا بقوا على تركها قال شيخنا والذي يجلب على الظن في هذا او مثاله  
تقليظ راوي الزيادة انتهى وفي سؤالات السلمات القار فظني شيئا عن الحديث اذ الخلف فيه الثقات  
قال بنظر ما اجتمع عليه ثقتان فيمكن بعينه اذ من جاء بزيادة فتفتن من منقذ ويحكم لا كثرهم حفظا  
وثبتا على مزج وهم انتهى وبهذا ايجاب عن قول المص الشيخ المهام نفع الله به واذا روي الحديث  
لما اخراي فان محل ذلك عند نسائي الطريفيين حفظا وتبنا والاقبيدم المحفظ الاثبت في اي الطرفين  
كان والله اعلم **قوله** اي له كما يهتتم به اي عند اهل الشرع واستغنى عن ذلك لكونه واضحا معلوما  
فان الكلام في الشرح **قوله** ناقص قليل البركة يحتمل ان يقال ناقص بحد او فيكون المضاف اليه عز  
له لانه الكافي عليه ويحتمل ان يكون منونا ويكون قوله قليل البركة بيان المنقص اي ان نقصه بقلة بركته  
**قوله** لكل مصنف اي في علمه شرعي والله ولو مباحا لا بد وضرا في العمل العم كالمسعود او الرضا وغيرهما  
فيكون النسبية فيه وكذا في المذموم **قوله** ود ارسل اي ليعلم **قوله** وما طاب اي ليدناح **قوله** وخطبه  
بكتلها **قوله** ركل اسرا بحر عطف على خطبه **قوله** والصلوة على رسوله صلى الله عليه وسلم اي لقوله تعالى  
ورفعنا لك ذكرك قال الشافعي في خطبة كتاب الاحرام منها نقلت الخبرنا سفس بر عينه عن ابن  
ابيجع عن مجاهد في قوله تعالى ورفعا لك ذكرك اي لا ذكر الا ذكرت واشهد ان لا اله الا الله واشهد  
ان محمدا رسوله بغير والله اعلم ذكره عند الامان بالله والاذان ويجوز ان يكون عند تلاوة القرآن وعند  
العمل بالطلقة والوقوف عن المعصية صلى الله عليه وسلم انتهى وسبق في كلام التاج بعد طر والجهرب  
الايد احمد الله والصلوة على الله واعلم **قوله** **اعلم ان الحديث ثبت في ايتاء كالتريدي**  
قال في شرح مشي قبيل كتاب اداب الكلام قال صاحبنا شيخنا به كرام الله تعالى على كل حال  
ذي بال وكذا كالحمد لله تعالى في اول كل امر ذي بال الحديث الحسن المشهور فيه **قوله** وبعد الفواع  
من الطعام والشراب اي يبر مسلم ان الله ليرضى عن العبد باكل الاكلة فيصير عليه ما ويشرب الشرية فيجده  
عليها **قوله** والعطاس يضر العين المهلثة تضدر عطس وهو مغيبس في مصدر فعلا اذا كان للادواه  
كفصل سعالا وزكرا كالماء ومشي بطنه مشا **قوله** وعند خطبة المرأة بكسرا في المجهول في طلب تزوجها  
فيسن ان ياتي بخطبة منوزة بالحمد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي **قوله** واحسن العبارات  
المخ اذ هي فاتحة الكتاب العزيز واخرى دعوي اهل الجنة وهي كقول الجاهلية اسمية ه التفتك ثبوت ذلك  
واستمراره القوام له سبحانه وتعالى في بلوغ الجنة العقلية التي التكل في الفرد والجموع وكان هذا  
من حكا اقتراح الكتاب العزيز بربك اي الاشارة الى انه المحمود في المازل وفيها الامزال وفي قوله  
رب العالمين اي مريدهم بنعمة الامجاد ثم بنعمة التسمية والحمد ادعوي وحث المنتسطين  
على القيام بحمده وتكريم كل وقت وحين **قوله** واقل الواجب الحمد لله المراد لفظ  
الله وللفظ حمد فيحصل بقوله الحمد واحمد الله وخمد او حمد او حمد الحمد لا يجوز للرجل ولا يجوز  
التكريم **قوله** ويشرط كونها اي اركانها بالعربية اي وان لم يفهمها النجوم وذلك لا تسلم السلف  
وللخلف فان امكن تعلمها وجب على المحدث على سبب فرض الكفاية فيسقط تبعها ولا عرفان لم يفعل  
عموا ولا يحتمل لهم فان لم يكن تعلمها ترجم بلغته فان لم يحسن ان يترجم فلا يحتمل فان قلت  
مما فارق الخطبة بالعربية اذ يجوز فيها القول قلت اجيب بان فائدة العلم بالوعظ من حيث  
الجملة ولذا سمحت المحبة فيما اذا سمع المرء يقول الخطبة وان لم يفهمها معناها **قوله**  
**قوله** واخر وهو اهم الخ فاق الرجاء اعلم الله تعالى انهم ليتبدون تبعظبه وتزهد بحقوق  
شكره والثناء عليه ثم الدعوي مصدر كالديعاقك الوليدي في سورة الاحرف الدعوي اسم يقوم مقام  
المادة والاعا حكي سببويه اللهم اشركنا في صاخر دعوي المسلمين انتهى **قوله** ان الحمد لله  
المخ ان يخففه من التقبيلة واسما ضمير شان محذوف وجملة الحمد لله الخ خبر ان وان خبرها  
خبر عن آخر وقري ان بالمشديد وزعم صاحب النظم ان ان زاييد و الحمد لله خبر واخر  
دعواهم قال في النهرو وهو مخالف لنص النجويين انتهى **قوله** وتحميد الحمد العظيمة

ونهاية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وهناية الشرف هذا هو المشهور كما في شرح من الهم **فصل** **قوله** يستحب  
 حمد الله الخ لا تذكرك من شكر النعمة وشكر النعم سبب لزيادتها واما ولذا استحب  
 سجود الفكر عند حمد وثبات شرطه **قوله** روي في صحيح ساقك الخ افظ بعد ترجمه  
 هذا حديث صحيح متفق عليه ويجب من اقتضاه الشيخ علي بن ابي طالب اخبره البخاري في اول  
 كتاب الاشرية بنحوه واخرجه ايضا باختصار واخرجه مسلم في الاشرية وفي الايمان واخرجه  
 الشافعي وغيره في اوله اقول لانه اسرى به بقدر من خبره وروى في صحيحه ان ذلك بايليا قال  
 المم في شرحه وهو بالمذ والقصر ويقال بحداف ايليا الاولي في شرح الرواية بخلاف تقديره واقتضاه  
 فقيل له اخبرنا بها حيث كذا، مصرح به وقد ذكره في كتاب الايمان اول الكتاب  
 فالله اعلم بما في اختيار النبي لما اراد سبحانه وتعالى من توفيق امره والطف به فانته الحد  
 والمنه **قوله** جبريل اصت الفطرة قيل في معناه اقول الاختيار منها ان الله تعالى اعطى  
 جبريل ان يختار الدين كان كذا او يختار الخ كان كذا اوقات الفطرة فلما اراد بها هذا الاسلام  
 والاستقامة كذا في كتاب الاشرية وفي باب الاسرار معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام  
 والاستقامة وجعل الدين علامة لكونه سهلا طيبا طاهرا ليسا بغير اللشاريين رواه الخ فانما امر  
 الخبايا وحملته لا انواع الشرف في المال والولد اعلم **قوله** عوت انتك معناه ضلت وع  
 وانهمكت في الشرائع **فصل** **قوله** روي في كتاب الترمذي الخ واحد وان  
 بيان توثيقه واخرجه المصنف في صحيحه والله اعلم **قوله** قال الله للملائكة الخ اي تنبينا  
 لهم على عظيم فضل ثواب الصابرين والافروغى عن طهر امسية فقد احاط علمه بكل شئ  
**قوله** فيقول تبصت بفرقت فواي الخ القبول فيه التنبية على عظيم صبره لعظيم مضاه  
 وترقى من قوله ولد عبد الله اي فرع شجرته الى ثمرة الفواد المكنى به عن الولد لكونه بمنزلة خليفة  
 الخلافة اذ القلب خلافة البدن وخلافة الطبيعة الموضوعه فيه من كل الادراكات والعلوم  
 الفوقية لها وشرف بشرفها فلشدته تنحرف هذه الطبيعة بالولد صار كانه شرفها  
 المقصود منها في هذا الترقى وجه عظمة هذا المصائب وعظمة الطبر عليه مع ذلك  
 قال من النهاية سمي الولد ثمرة لان الثمرة ما تنبع الشجر والولد نتيجة الاب انتهى  
 لم ان المصائب ترقى من مرتبة الصبر الى مقام الحمد كما اخبرت عنه الملائكة **قوله** محمدك  
 واسترجع ايقاك للهدية انا لله وانا اليه الرجعون يقال منه رجع واسترجع **قوله**  
 ابوا العبدى بينا في الجنة الخ قال العلماء اعظم على المصائب المصيبة ومع ذلك لم يجرها  
 مصيبة من كل وجه بل من وجه فاسترجع ونفعه من وجه اخر فجد ناسب ان يقال  
 بالجد حتى يسمي بحمله به وفي الخبر الجمع بين الحمد والاسترجاع وما روي عن داود عليه السلام  
 من انه يقول في المصيبة هذا موضع استرجع والحمد مكان تجول على المصيبة الدينية  
 والجمع بينهما على المصيبة الدينية والله اعلم **فصل** **قوله** قال المتأخر  
 من اصحابنا الخ قال من الاصحاب المذكورين القاضي حسين وتبعه المتولي واما الخ  
 وتبعه الخ والى وذكره الراجح في النسخ الكبير **قوله** ومنهم من قال باجل التمام نقله في  
 الروض عن المتولي والتمام مجمع محمد مصدر حمد المظاعف **قوله** فطر يقدر في برمييه  
 الخ قال الراجح في النسخ الكبير ان جبريل علمه لادم عليه السلام وقد قال عليك بجامع ه  
 الحمد وقال الخ فقط قال ابن الصلاح هذا حديث منقطع الاسناد وحدث به الراجح في  
 اماليه جل رجاله فقاؤه عن محمد بن النضر الخارث قال قال ادم بارت شغلتي بكسب يدي  
 فعلني شيا فيه بجامع الحمد والنسيح فاحمد الله تبارك وتعالى في اليد يا ادم اذا اصبحت  
 فقل ثلاثا واد اسميت فقل ثلاثا الحمد لله رب العالمين حمد ايوافى نعمه ويكافى مزيده فذلك  
 بجامع التمجيد والنسيح لكن محمد بن النضر لم يكن صاحب حديث ولم يروي عنه شي مستند

حسانة في معنى انصاره والخطا  
 الحديث حسن وقال الترمذي  
 فيه حسن غريب واحسن  
 روي في مسان احمد  
 روايته وتضعيفه و  
 اعتمد ان م

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وقد روي عنه من كلامه جاتته منهم عبد الله بن المبارك وعند الرحمن بن مهدي والواسطة  
 جادين اسامة وقال كان من اهل الكوفة وابو نصر زكريا بن اشعث بن محمد بن النضر اسامة  
 العزير وجاهن محمد بن النضر في التخميد اشراخ لثم انكرجه لثا فظن طريقا في عجم في الخلة  
 عن محمد بن عيسى قال جاء رجل الى محمد بن النضر فساله عن تخميد الروث فقال سبحان  
 رزق العظيم ومحمد بن احمد اخا خالد بن مخلد بن محمد الامتري له دون محمد بن الاميرة ورضي عنه  
 حمد الاجز القايله دون رضاه قال ابو يعقوب كان محمد بن النضر عبد اهل الكوفة ولم يكن  
 الحديث شامه وانما كانوا يكتبون عنه من كلامه ثم ساق اليه عدة آثار ومحمد بن  
 مرفوعين رواها عن ابو يعقوب بن رستم من الاثر والي النبي صلى الله عليه وسلم وينقاد  
 من ذلك معرفة طقنته وان يرويه من اتباع التابعين واعلمه بلغته في الاول  
 عن بعض والله اعلم انتهى وفي الامداد لابن حجر بعد ذكره كالمسجلة وما ذكره عن جبريل ورواه  
 ابن القلاح باسناد معضل تارة وضعيف منقطع اخرى ومن ثم قال في الروضة  
 لهذه المسئلة دليل معتد اي من الحاديث والا فذلك من حيث المعنى ظاهر وفي  
 التخمفة ولو قيل يتبر بيار رتبك الحد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك لكان  
 اقرب بل ينبغي ان يتبعين لانه ابلغ معنى وصحة الخبر انتهى قال ابن عطية البيهقي  
 في شرح الارشاد قال الر كشي روي في سبل الخيرات ان رجلا حج واخذ حلقه العاد  
 وقال الحمد لله جميع ما عملت منها وما لم اعلم على وجه تحفة ما علمت منها  
 وما لم اعلم اني فعلته علم ما عملت منهم وما لم اعلم اني فعلته ان يقولوا  
 فنادوا عليك قد اتعت الحفظ من العام الاول الى الان لم يفرغوا ما قلت ولا شك  
 ان في هذه الزيادة فيمنع ان لا يجر الابه انتهى **قوله** يوا في بعد اي بلا قه بافضل  
 معه بحق ان الحمد يقع بالفتح ويقوم بضمها **قوله** ويزاد بعضهم هو ابراهيم المروزي  
 كما في الروضة عن ابى نضر كما تقدم الكلام على سنده هذا الفاعل ونصر الصادق  
 المهمله والتماز بالمساة الفوقية وتشد يد ليم اخور امهله والفور اليمه بالاضاء للجمه

**كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**قوله** قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امن تسلموا  
 صلوا عليه وسلموا تسليما قد ذكرنا العلم المولفوت في فضل الصلاة والسلام على النبي صلى  
 الله عليه وسلم في هذه الاية واستنبطوا منها جلا من الفوائد ودور من القلايد وروايت  
 ان الحنظل من ذلك شيئا ثم به الفايده ونظم به الصلوة لفايده اما الواسب نزولها  
 فالشرح الوليدي عن ابي بن عوف قيل للنبي صلى الله عليه وسلم قد عرفنا السلام  
 عليك فكيف الصلاة نزلت قال القسطلا في وما اقف على هذا الحديث بهذا اللفظ  
 لغيره وروي ان هذه الاية الشريفة نزلت في الاحزاب بعد نكاحه صلى الله عليه وسلم  
 لزينب بنت جحش وبعد تخييرها لوجهه **قوله** لثا فظن ابو ذر الهروي ان الامر  
 بالصلاة والتسليم عليه صلى الله عليه وسلم وقع في السنة الثانية من الهجرة فيقول  
 في ليلته المبر او قيل شهر شعبان شهد الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ان اية  
 الصلاة ان الله وملائكته الاية نزلت فيه ذكره ابن ابى الضيف البهني في فضل  
 ليلة النصف من شعبان انتهى ووجه مناسيتها لما قبلها انما كان لتعديل له كاشفاه  
 على امر اصحابه خصوصا وائمة عموما بتعظيم حرمة ولزوم الادب معه ظاهرا وباطنا  
 وبالاتقيا له وبالذوق عن فعل ما يجل بتعظيمه واحرامه الى قيام الساعة فكان قايلا يقول  
 ما سبب هذا الشرف العظيم الذي لم يجهد له نظير فقول سببه ما فضل الله به عليه

بقوله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي الائمة لعلا مانه تعالي لعباده حتى يتم انقيادهم لها امرًا  
 وهو عنه يذكرهم ائمة المنزلة الرفيعة لئلا يتعبدوا لغير الله عليه وان عذرهم من انه يصل عليه هو وملائكته  
 ثم امرنا بعض المؤمنين بالصلاة عليه والتسليم ليجتمع الشاعليه من اهل العالم العلوي والسفلي والصلوة  
 لغة الدعاء وتقدم للخلاف في ان اطلاق الصلاة على الشريعة هل هي حققة شرعية او مجازية لا ولا  
 والقول بانها مشتقة من الصلوة وان قال به المص كالنحشري سبق لضعيفه وقد رده الفخره  
 الرازي بان القرآنيه يعضي الي طعن عظيم في كون القرآن حجة لان لفظ الصلاة من اشهد لا تشبه اشهرق  
 والكراهة وانما على السنة المسلمين وهذا الاشتقاق من اجراء الاشياء بهن في ما بين اهل النقل ولو جوزنا  
 انه يسمى الصلاة لما ذكرتم انه حقي واندر سر حتى صار بحيث لا يجزى في الامكان لجازئته في سائر  
 الالفاظ ويجوز ان يبيغ القطع بان مراد الله منها معانيها المتبادر الفهم اليها لانهما الالفاظ  
 في زمنه صلى الله عليه وسلم موضوعه لكان اخره وان مراد الله تعالي تلك المعاني الا انها خفيت  
 في زمننا واندرست كما وقع مثله في هذه اللفظة ولما كان ذلك باطلا بالاجماع علينا ان الاشتقاق  
 المذكور باطل مردود انتهى قيل والحق ان ما ذكره المزمع المزمع من ان الاشتقاق قد يشبه اشتها  
 ما ويجوز المشتق منه اذ لا يلزم بينهما في اشتها لان الاشتقاق لا امر اعتباري لا يعرفه  
 الا اهل القناعة وانما تادى معنى اللفظ فامر يدهى يعرفه الخاص والعام بالسلطة من غير  
 تكلف فلا يلزم على الامم التي تحشيها التزم بدعا بما فيه ان شان المعنى الحاصل على الاشتقاق  
 او المقضي له الالهاد والدعا هو الامر الظاهر المطرد فكان اعتبار في الاشتقاق اولي ثم  
 ان الصلاة من الله تعالي وملائكته والمؤمنين وقع فيها اختلاف طويل قيل معنى صلاة  
 الله عليه ثنا وضع عليه عند ملائكته ومعنى صلاة الملائكة دعوا وهم له ويرجى بان فيه استعمال  
 لفظ الصلاة في حقه تعالي وحق الملائكة والمؤمنين بمعنى واحد فعلى صلاة الله عليه ثنائ  
 وتعظيمه له بين ملائكته وصلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من ربه اي طلب زيارته  
 لوجود اصله بنصر لانية وعلى هذا يجعل قولك ان لها من معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة  
 اي الزيادة وبه يتضح قوله تعالي هو الذي يصل على عليا وملائكته فصلاته تعالي رحمت  
 وصلواتهم سواهم اياها لعباده ومعنى اللهم صل على محمد وعظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار  
 دينه وابقائه ثمر بعد وفي الاخرق ينشفعه في ائمة واجز الجرم ومثوبته وايدا  
 فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود وتقديره على كافة المقربين الشهود  
 والابناء في تفسيرها بالنعظيم عطف الاله وصحة عليه وذلك لان تعظيم كل احد يجب  
 كما يليق به وقيل معنى صلاة الله مغفرته وصلاة الملائكة الاستغفار ويمكن رجوع  
 لما قبله يجعل المغفر نوعا من انواع التعظيم والاستغفار نوع من انواع ذلك الدعاء  
 واقتصر عليها للاهتمام بها وقيل معنى صلاة الله تعالي رحمة وصلاة الملائكة رقة  
 تعبت على استعاطب الرحمة والثاني يرجع لما مر انها منهم الدعاء والاول ان اريد بالرحمة  
 فيه المقرونة بالتعظيم رجوع لما مر ايضا انما من الله ثنا وعظمه فيكون  
 القولان متحدين بالحقيقة والخلاف في اللفظ فقط اذ لا يسمع احدا القول بان صلاة  
 تعالي او رحمة بامنه بمعنى صلاة او رحمة للمؤمنين لان القدر اللائق به من ذلك  
 ارفع واجل الارفع فيه من الخصوص باليسر في مطلق الرحمة فخص باسم الصلاة وخص  
 اسمها باستعمال الانبياء تمييزا له ولهم بشرفه وشرفهم وان اريد بالمطلق الرحمة بوجه  
 الامة ارض عليه بان الله تعالي غاير بينهما في اوليك عليهم صلوات من رحمة والعبادة  
 فهو المغاير لسواهم عن معنى الصلاة في الائمة مع انهم عطفوا السلام عليك ايها النبي ورحمة  
 الله وبركاته فلما اتخذنا لما سألوا عن الصلاة ولما قال لهم النبي قد علمتم الصلاة بعلمكم  
 الدعاء بالرحمة وايضا فقد اجعلوا على جواز التزم على الانبياء واختلفوا على قول شي في الصلاة

الاطراد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



على غير الانبياء في صريح في غيرهما وعلى كون المراد بها الرحمة المقرونة بالمعظيم فيجاب عما ورد على  
الوجه المذكور بانه لا يتخرج من ان الصلاة رحمة خاصة فلما فيها من الخصوص غير ان يكونها بالخط وفي  
كلام الرخشري تصرح بما يورد اليه وبانه انما احتاج التمتية الى التبعين كيفيتها ليجبوا بذلك  
الخصوص ولا يرد عليه اجماعهم على حوازل الترجيح على غير الانبياء واختلافهم في حوازل الصلاة لما تقدم من ان الصلاة  
اخص فيهما مع غير ائمة على إطلاق الرحمة فجازت مطلقا انفاقا وامتنعت الصلاة على غير الانبياء  
على قول رعاية ذلك المعنى الاخص ومن ثم وجبت بعد التشهد مع اشتغالها على الدعاء بالرحمة  
وهذا ان تاملته يظهر لك ان الاختلاف في الحقيقة بينه وبين القول بانها من الله انما  
عليه صلى الله عليه ولم وتعظيمه وفي شرح المشكاة لابن حجر بعد انه اورد الصلاة بمطلق  
الرحمة بما سبق ما لفظه نعم قد تافى الصلاة من الله بمعنى الرحمة كما في قوله تعالى هو الذي يصلي  
عليك وملائكته وح فالصلاة من الله على الانبياء اخص بالرحمة المقرونة بالمعظيم وعلى غيرهم  
لا يختص بذلك بل قد يكون منها ما هو مقرون بنوع تعظيم وقد لا يجب مراتب المومنين  
وما يؤيد ذلك ان من المعلوم ان القدر الذي يليق بالنبى صلى الله عليه وسلم من الرحمة ارفع مما  
يليق بغيره انتهى وفي الشفا للقاضي عياض للاعني الى بكر الشري الصلاة على النبي صلى الله  
عليه ولم من الله تشريف وزيادة تكملة وعلى من دون النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وبرك التفرقة  
يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المومنين في قوله ان الله وملائكته يعنون  
على النبي مع قوله قبل هو الذي يصلي عليك وملائكته ومن المعلوم ان القدر الذي يليق به من  
ذلك ارفع مما يليق بغيره والجمع منعقد على ان هذه الامة من تعظيم شأن النبي صلى الله  
عليه ولم والتتويه به ما ليس في غيرها انتهى لمخصا وبجس من خلاصة هذا المقال ان الصلاة  
بين الثلاثة الاقوال في تعظيمه صلى الله عليه وسلم والرحمة او الاستغفار او اتصالات  
الملائكة فقيل الدعاء قال ابن عباس فيما علقه عنه البخاري الدعاء بالبركة وقال المبرد  
ورقة تبعت على استدعاء الرحمة وهو معنى قوله عز وجل وقيل الاستغفار والملائكة  
في الحقيقة بين هذه الاقوال الضمك هو ظاهر لانها من معنى الدعاء الثاني للدعاء بالبركة والمعنى  
اللايق بمقامه صلى الله عليه وسلم وبغيرها من سائر المراتب اللايق به صلى الله عليه وسلم  
والباعث عليها منهم شاركمه الله فيهم من الرقة والمعرفة بحق قد صلى الله عليه ولم ومن خصص  
الدعاء بالبركة او العرف لم يرد انه لا يدعون له بغير ذلك اذ لا يدل المعنى هذا الحصر وانما  
اراد التصريح على اظهر مقاصد الدعاء عنده فاجتمعت الاقوال وانتم لها ادرتها وصورها يطبقون  
له صلى الله عليه وسلم من ربه مزيد الشان عليه وتعظيمه والاقتضا عليه من بركة ومعرفته  
وغيرها من المراتب العلية ما يليق شاهه كالد وعلى حاله صلى الله عليه وسلم وسرف  
وكرم واتصاله مومني الناس والحن عليه مني بمعنى الدعاء اي طلب ما ذكره صلى الله عليه  
وامن الله سبحانه واذ عرفت ذلك فغاية القراءة على نصب الملائكة عطف على اسم ان  
قيل يملون خبر عنها وقيل عن الثاني وخبر الجلالة محذوف لدلالة يملون عليه وارجح  
بتفاهير معنى الصلاةين وظاهر كلام ابن حبان ترجيح الاول وعليه نرد رحمة الثاني  
بانه لا نظر للمخارج مع استعمال لفظ الصلاة للفقد المشترك كما مر بيانه وايده يعظم  
بقوله الصواب عندي ان الصلاة لغة بمعنى واحد هو الخطف ثم بالنسبة اليه تعاقب  
الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الامم من دعابعضهم لبعض انتهى وعليه فلا ينافي  
قوله صلى الله عليه وسلم لمن قال من يطع الله ورسوله فقد تشدد ومن يعصمها  
فقد عوي بليس خطيب القوم انت قل من يعص الله ورسوله وذلك لان سعة التشريك  
هنا ان هذا قول من الله مشرف به الملائكة فلا يتوهم منه نقص البتة ومن ثم جمع نفسه صلى الله  
عليه ولم مع ربه في قوله لا يور من احد حتى يكون الله ورسوله احب اليهما سواها واما الخطيب فنصبه

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





قابل للزلا فظننفة بده العبارف ربما يتولهم منه لنقصه انه جمع بينهما في الصبر لتساويهما عند وقوف  
 بالرفع وعليه فيجمل انه عطف على محل اسم ان ويصلون خبر عنها وان يكون يصلون خبر للملائكة وخبر للآلة  
 بعد وف وهو مذهب البصريين لما مر ويلانينوار دعاملان على معول واحد ولما يلزم الاشتراك والاصل  
 غيره ولانا لا نعرف في العربية فعلا واحدا يجتلف معناه باختلاف المسند اليه اذا كان الاسناد حقيقة  
 وما قد ناه من وصفها للتقدم المشترك يرد الاخير ان الاشتراك لا يمتلف باختلاف المسند اليه  
 ثم عبر بالجملة الاسمية المنفية للدوام والاستمرار لتدل على دوام صلاة الله وملائكته على نبيه صلى  
 الله عليه وآله وهذه قرينة باهتق توحيد لغیر صلى الله عليه وآله وان وجد اصل الصلاة لبرهم  
 وانما كبقيد فحديث الشهادة البراد على من زعم انه ليس في القرآن ولا غيره فيما علم صلاة من الله  
 على غير نبينا صلى الله عليه وآله وفي هذا النوع اي النوع المومنين بانهم ينبغي لهم ادانة الصلاة ه  
 عليه صلى الله عليه وآله واما سبأه وملائكته في ذلك وكذا افا دت الجنة كقولنا الله تبارك وتعالى  
 التجدد نظر الخبر كما قالوا لملكة الهدول عن الله مستهزجين بقصد استمرار الاستمرار والتجدد  
 وقتا فوقتا وهذا من شريف آدم بامر الملائكة بالتجديد اختصاصه بالملائكة والقتلة ه  
 شاركم تعاليفها وبجودها ان تاديا واصلهم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله كان توقيرا له  
 وتطيها وايضا فذاك وقع سرق وانقطع وهذا اذ ايم اليوم القيامه وايضا فالتجود لادم انما كان  
 لمجيئته من نور نبينا صلى الله عليه وآله والرازي الكوفي بهذا التأكيد في باب الصلاة اي بان واسميته  
 الجنة والاعلام بانها تعالي وملائكته يصلون عن ذكر المصدر واكد التسليم بالمصدر ليفقد ذلك فيه  
 نحن تأكيد بالمصدر ان ليس ثم ما يفوق مقامه واليهن ايور فول ابن القيم التأكيد فيها وان  
 اختلفت جهته فانه تعالي اخبر في الاول بصلاته وملائكته موكد العباد وبجمع المقيد للجمهور في الملائكة  
 وفي هذا امر تعظيمه صلى الله عليه وآله ولما يوجب المبادرة الى الصلاة عليه صلى الله عليه وآله من غير  
 توقف على امر موافقته لله وملائكته في ذلك وبهذا الاستغني عن تأكيد صلى المصدر والمخالف للسلام  
 عن هذه الامور وبما في خبر الامر حسن تأكيد بالمصدر بتحقيق المعنى واذا لم لتأكيد الفعل مقام تكريم  
 وحاصل التكرار في الصلاة خبرا وطلبا حصل التكرار في السلام فعلا ومصدرا وايضا في مقدمته  
 عليه لفظا والتقديم بقيد الاهتمام حسن تأكيد السلام ليلان يتولهم قلة الاهتمام به لتأخره وانضقت  
 الى الله وملائكته دونه وامر المومنين به لان له معنيين القيمة والانتقاد فامرنا بالاحتمار  
 متا ويطييف هو الله والملائكة حدرا من اهمام انه فيهما معنى الانتقاد المستحيل لخصما وقد يقال  
 ايضا الصلوة منها متضمنة للسلام بمعنى التحية الذي لا يتصوره في غير مكان في اضافة الصلاة  
 اليها استلزام لوجود السلام منها بهذا المعنى وانما الصلاة منها غير وان استلزم القيمة ايضا الا  
 انما يتطور بالانتقاد وهو لا يستلزمه فاخرج الى التصريح فينبال ان الصلاة لا تعني عن معنييه  
 المنسورين في حقنا المطلوبين منا وهذا الذي مما قبله ان ذلك يرد عليه سلام على ابراهيم  
 والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليك ولا يرد هذا ان على ما ذكرته قائله وبما تقرر من  
 كون السلام ياتي بمعنى التحية وهو المراد من سلام الله سبحانه على انبيائه اندفع استنكاح  
 سلام الله عليهم بانه دعا وهي لا تتصور من الله تعالي لانه الطلب والله سبحانه مدعو وبظن  
 لاداع وطلب وحكمة نحو السلام منه تعالي في الطلب تعالي فكل ما كونه التعريف في حق القيد  
 افضل بل واجب في سلام التخلل من الصلاة ان في صدره من تعالي على تبن سرعاية التعظيم والتشريف  
 لهم فلم يجز لو كذب خلافه من العيد فليعرف به ما ينبغي عن طلب تأكيد بالتعريف فكان في الحق  
 بل يلزمه فيما من الاتباع مع عدم قيام التكرم مقام العرف وبان السلام بمعنى السلام من التقابل وهي  
 العصمة وبمعنى السلام الذي هو اسم من اسمايه تعالي في معنى السلام على محمد صلى الله عليه وآله وعلى الاول  
 اللهم سلمه من التقابل وعلى الثاني حفظ السلام اي الله عليه اي الاسم حفظه وهو على خلاف فيضاف  
 وعناه على انه بمعنى الانتقاد اللهم صبر العباد منقادين له اي مدعين له ولشريعته ونقد في آخر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اذ كان التشبه حكمة الصلاة من العباد عليه صلى الله عليه وآله وانها تعود الى الامنة بتكثير الثواب  
 واليه صلى الله عليه وسلم بزيادة الترتيبات في العيوض المهيبة واتته سبحانه وقيل العلم **قوله**  
 روي في صحيح مسلم الا في الحديث الذي رواه في اجابة المودت في الخرم ثم ضلوا على فانهم من ضلوا على  
 الخ **قوله** من صلى على الخ ابي سأل الله ان يرحم نبيه صلى الله عليه وسلم رحمة مغزونة بغايتة  
 2 المقطم اللابيق به لما مر انه الاصح في معنى صلواته تعالى على انبياءه **قوله** صلى الله عليه اى رحمة ما سر  
 ان هذا معنى صلاة الله على غيره الانبياء لكثرها بجمعة واسعة تتفاوت الناس فيها بتفاوت مراتبهم  
 فضل فيها من باب المشاكلة لانه متفوق لما يختلف معنى ونصه اتفاقها معنى ايضا تخصيصا للصلاة  
 في القسمين بالدرجة المعروفة بالنظم المصلي بين الملايكة تشريفا لقدره وتثويها بكرمه لكن  
 تختلف باختلاف مراتب الانبياء ثم من ذلك وفي كلام المصنف القاضى عياض لا يخرج بدك حيث قال  
 معنى صلواته اى رحمة وضعف اجره كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقد يكون الصلاة  
 على وجهها وظاهرها كالملايكة يسجد الملايكة تعظيما للمصلي وتشريفا له كما جاء وان ذكر في غير ذلك  
 في ملائكتهم وفي تلك الحنفاء لاجل انهم تضاعفت الصلاة لانها ليست حسنة واحدة بل حسنات  
 اذ بها تعدد للايمان بالله تعالى والام بالرسول اذ انما يتم تعظيمه ثالثا ثم بالعبادة بطلب الكرامة  
 له رابعا ثم بتعديده اليمان باليوم الآخر خامسا ثم بذكر الله سادسا وعند ذكر الصالحين تنزل الالفة  
 ثم تعظيما له بنسبتهم اليه سابعا ثم باظهار المودة لهم ثامنا ثم بالانتماء والنسج في الدعوات تساعا ثم بالافتقار  
 عاشرا بان الامر كله لله وات النبي صلى الله عليه وسلم وانزل قدمه نحو محتاج الى حترته **قوله**  
 عشر حسنات سوى ما ورد الشرع من ان الحسنة بعشر امثالها وسع في باب اجابة المودت الجواب  
 عما قال ان القران نطق بالحسنة بعشر امثالها اما افادة الخبر زيادة على ذلك بما حكاه  
 ان في الخبر اعظم فاقية ان القران اقتضى تضاعف الحسنة بعشر امثالها والصلاة منها فاقضى القران  
 ان يعطي بذلك عشر درجات في الجنة واقاد الحديث الخبر رابعا تعالى فيصلى على من صلى على نبيه صلى  
 الله عليه وآله واعترا وذكر الله بعد اعظم الحسنة مضاعفة وتحققة ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزاء ذلك  
 الا ذكره كذلك جعل جزاء ذكر نبيه صلى الله عليه وسلم ذكره انتى وما احسن قول الشيخ العلامة برهان  
 الدين بن الشريف في تعظيمه من صرف فكره وعمل الكلام نواردت عليه رسل المكرم بما تحفته  
 مولاه من المبتدق وسره يا لقا بشارة تخللت من العروق المسلك ان صلاة العبد من صلاة الملك  
 فكيف والعبد يصلى لله والتعظيم في عشر ايام كمولاه اجره له ثوابا عجايبا واجرا انبياء ومع ذلك  
 فلم يقنع على ذلك بل يضم اليها رفع عشر درجات وعط عشر سيئات وكنا به عشر حسنات وكان له تقوى  
 عشر رقاب ومن علامته صلاة الله تعالى على عبده ان يرضيه بانوار الايمان ويجليه جليلة التوفيق  
 ويتوجه بتاج الصدق ويبقى عن نفسه الا هو والارادات الفاسدة ويبدره به الرضى بالمقدور  
 وذكر البيهقي وغيره ان من مظالم العباد انما في من امور الحسنات اما التضعيف اى ما زاد على  
 الواحد بالنسبة لكل حسنة في الخير للعبد حتى يدخل الجنة فيعطى ثوابه وهو فايدك جليل ان اعطاه  
 خير صحبه ثم العشر اقل ما ورد في جزاء الصلاة عليه صلى الله عليه وآله والله يضاعف لمن يشاء  
 فلا يباين الا الحاديث التي فيها الزيادة على ذلك ثم يحتمل ان يكون ذلك الاختلاف لاختلاف  
 احوال المضاعف ويحتمل انه صلى الله عليه وآله والخبر بالقتيل اوله ثم فضل الله عليه وزاد فخره  
 والله اعلم **تنبيه** نقل القاضى عياض ان هذا من صلواته صلى الله عليه وآله يوم مجئنا  
 مخلصا قاطبا بذلك حقه اجلالا لكانه وجبا فيه لامن قصد بذلك مجرد الثواب اورجا  
 الاجابة لدعايته اول الحظ لنفسه كما قال وهذا اعندي فيه نظر واتته اعلم **قوله** روي في  
 صحيح مسلم الا وكذا رواه ابوداود والترمذي وقال الحسن صحيح والنسائي وابن حبان في صحيحه  
 وفي بعض الفاظ الترمذي وكذا ابن حبان عن ابي يعلى بن صالح في نسخة كتب الله عشر حسنات  
 وفي لفظ ومحي عند عشر سيئات وهو عند احمد بسند رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن ابراهيم وهو

نقطة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ثلاثة ثمانون في القول البديع وفي اكمال شيخه الحافظ بعد نحو حديث الباب قال الترمذي  
حديث حسن صحيح وقال اي الترمذي قبل نحو غيره روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا وكتب له عن حسانات فانه يكتفي بها عن غيرها  
يكون اشارته الي حديث الخريفي حديث ابو هريرة وان كانت هذه الالفاظ مروية عن ابي هريرة  
لكن لم تات مجموعة قال الحافظ الرواية التي فيها لفظ هلمجان من مجيبين الخريفي عن العلاء بن عبد  
الرحمن بن يعقوب عن ابي عبد الله عن ابي هريرة عن جابر بن عبد الله عن ابي هريرة عن ابي عبد  
الله عن ابي هريرة عن ابي عبد الله عن ابي هريرة عن ابي عبد الله عن ابي هريرة عن ابي عبد الله  
بها عن حسانات الخريفي لفظها من طريق العزيمي في هكذا ابن حبان فالذي يظهر  
ان هذا الاختلاف على العلاء فان لم يكن لجمع بان يتخلل الحسانات تفسير الصلاة والافار رواية  
التي فيها صلوات ارجح اتفاق ثلاثة عليها وهم حفاظه واقتضاهم في علمها بخلاف الرواية  
الخريفي فانقد بها اربعة وصدوق الا انه ليس من اهل الاقناع وان ثبتت الرواية بالجمع بينهما  
يجل انه كان تاما عند العلاء في ذلك ببعضه من رواية الخريفي وسياق قريبها من هذا المعنى  
احاديث من رواة غير ابي هريرة قوله اول الناس الي الخريفي هكذا هو في نسخة المصحفة  
من ابا داود والذبي في الترمذي ان اول الناس الي الخريفي قال السيوطي قال ابن حبان اي اقربهم  
من في القامة قال فيه بيان ان اولاهم به صلى الله عليه وسلم اهل الحديث اذ ليس  
من هذه الامة فوم الكثرة الصلاة عليه منهم وقالت الخطيب البغدادي قال لنا ابو نعيم  
هذه منقده شرفه يختص بها رواية الاثار ونقلته بالانه لا يعرف لعضامة من العلم  
من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اكثر مما يعرف لهذه العصابة شيئا وذكروا ان اولاهم  
غيره في ذلك بقرعة عظيمة اتم لانهم يصلون عليه صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا منها اولاد  
وعند القراءة والصلاة فيهم اكثر الناس صلاة واخرج الحافظ عن سيف بن الثوري قوله يكتب  
لمصاب حديث فائدة الا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فانه يصلي عليه مادام في  
الكتاب قال الشيخ ابوطالب المكي اقل الاكثر الاثمانية وقال غيره لعله ممن يري  
القول المحكي بالتواتر انه اقل ما يحصل ثلاث مائة وتسعة عشر والفقهاء اكثر انهم قال  
الشيخ ابن حجر الهيتمي واقول الظاهر ان الاكثر لا يحصل الا تسعة اذ اكثر واقول  
العبادة لها كما قيل في قوله فعلى والذكريين الله كثيرا والذكريات ويجتنب اصطحابه  
ذلك بان يظهرها حتى يعرف بها بين يدي الناس انتهى قوله وقال حديث حسن قال  
السخاوي في القول البديع بعد كما يتبعه ما لفظه وفي سنده موسى بن يعقوب الزمعي  
قال الدارقطني انه تفرد به قلت وقد اختلف عليه فيه فقبل عن عمه ابيه بن شداد  
عن ابن مسعود تلا واسطه هكذا رواه الترمذي والخاري في تاريخه الكبير وابن ابي عمير  
وكذا هو عند الحسن بن الزبير في نسخة من الطريق التي اخرجها الترمذي وقيل عن ابي الله  
ابن شداد عن ابي ذر عن ابن مسعود وهكذا الخريفي ابو بكر بن ابي شيبة ومن طريقه رواه  
ابن حبان في صحيحه وابو نعيم وابن سكوال وهكذا رواه ابن ابي عمير ايضا في فضل الصلاة  
وابن عدي في كانه والدينوري في مجالسته والدارقطني في افراد النبي في الترمذي وابن  
الجراح في اماله وابو النضر بن عمار بن طريق ابو الطاهر الكاهلي وغيرهم وهذه الرواية اكثر  
واشهر والزمعي قال فيه النسائي ليس بالقوي لكن وشقه ابن معين فحسبه بغيره وكذا  
رواه ابو داود وابن حبان وابن عدي وجماعة واسرار البخاري في التاريخ ايضا الى الزمعي  
رواه عن ابن كيسان عن عتبة بن عبد الله بن مسعود وانه اعلم النبي قوله قال  
الترمذي وفي الباب الخوساني ترجمه ابن عوف وعامر بن ربيعة وعمار والبطح في  
الحديث تروى عنهم ان شاء الله تعالى وتقدمت ترجمته الباقيين قوله وروينا في سنن

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ورد اود الخ ابي واللفظ لاورد اود كما في السلاح ورواه الحاكم في المستدرک من حديث اوس سعد الانصاري  
رضي بسعده ولفظه فانه ليس بصلي على لاد يوم الجمعة الا عرضت على صلانه وفي الجامع الصغير ورواه  
احمد وابن حبان والحاكم في محكمهم وقال في هذا اصح مما في شرط السجدين ولم يخبره ولد انا قال الكافي  
المندرج ولم يعلد دقيقة اشار اليها البخاري وغيره من النقاد انتهى قال ميرك العلقة للشارح الياهي  
ان كل من اخبر بهذا الحديث اخبر عن طريق ابن علي بن الوليد الجعفي الكوفي عن عبد الرحمن بن  
يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعائي عن اوس بن اوس بن اوس وبعده تامل هذا الاسناد لم يتكلم في صحته  
لثقة روايته وشهرته ثم وثقوا له كما فيهم وقال في البخاري وعين الجعفي يبيع من عبد الرحمن  
ابن يزيد بن جابر وانما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو يبيع به فلما حدثت به حسين  
غلط في اسم الجاهل وقال ابن جابر وقال غيره واحد من الحفاظ ان ابن تميم ضعيف عندهم له تكلم  
وهو شيخ حسين في هذا الحديث انتهى ونقل الحافظان ابن ابي حاتم له ذلك ورواه الدارقطني  
بان سماع حسين بن علي الجعفي بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثابت واليه جعل الخطيب  
والعلامة انه انتهى قال القسطلاني في مسالك الحنفا واجيب بان حسين الجعفي قد صح  
بسماعه من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر في صحيح ابن حبان الصحيح من حسين بن اوس سعد من عبد  
الرحمن وانما قولهم انه ظنه ابن جابر وانما هو ابن تميم فغلط في اسم جده فبعده فانه لم يكن لقبه  
على حسين هذا انما سمع ثقتهم وعلمه بما سمعته منها وقال الدارقطني في كلامه على في حاتم في  
الضعف ات قول حسين الجعفي روي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فخطا اذ في الذي  
يروي عنه حسين هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وابو اسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن  
تميم في غلط في اسم جده انتهى ثم الحديث شواهد حديث ابو هريرة وفي الدرد او اوس سعد الانصاري  
واي امانته وانسرين فالك وغيرهم ثم بين طرق تلك الشواهد والله اعلم وقال ابن حجر الهيتمي  
في الدرر من قال ان الحديث منك او غريب لعل تخفيته به فقد استخرجت الدارقطني ردّها التيق  
وفي شرح المشكاة فتقول للحكايم انه منكر وابن العزولي انه لم يثبت وابي ايمن انه غريب مردود بما  
ذكر ابي من انتفاعه **قوله** بالاسناد نيل الصحيح نظر فيه الحافظ انه يوهوم ان الحديث  
في السنن الثلاثة طرقا الى اوس وليس كذلك كما عرفت اذ مدارج عندهم وصنفه عن علي الجعفي  
تفرد به عن شيخه وكذا من توفقه وكان الشيخ فصد بالاسناد شيوخه خلاصتها انتهى **تبيينه**  
وقع لهذا الحديث عن ابن ماجه هكذا على الصواب عن اوس بن اوس في كتاب الجنائز ووقع له فيه  
وهم في كتاب الصلاة اخرج عن شاد بن اوس بن عبد عليه المزي وغيره **تبيينه** انظر التيق  
من المتن ولفظه عن روايته قال صلى الله عليه وآله من افضل يوميك يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض  
وفيه النفقة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلاة فيه الخ والباقي سوا **قوله** عن اوس بن اوس  
قال في اسد الغابند وقيل ان اوس عداده في اهل الشام روي عنه ابو الاسعوب الصنعائي وعبد  
اسد بن جابر قال في السلاح واوس هذا في الكتب السنة سوي هذا الحديث وحديث من غسل يوم  
الجمعة واغتسل رواه الاربعه انتهى ويزاد المص في التهذيب حديثا في الصيام **قوله** ان من افضل  
اياكم يوم الجمعة سمته كما في الحد اورد وغيره فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفقة وفيه  
الصعقة فاكثروا على من الصلاة فيه الخ قال العلقم نقل عن البيضاوي لا شك ان خلق آدم فيه يجب  
له شرفا ومزية وكذا وفاته فانه سب لوصوله الى الجناب الاقدس والخلاص من النكبات  
وكذا اقيام الساعة لانه من اسباب توصول ارباب الكمال الى ما اعتد لهم من النعيم المقام **قوله**  
الراغب الموت لحد الاسباب الموصلة الى النعيم فهو ان كان في الظاهر قنا واضحا الا ان في الحقيقة  
ولادة ثانية وهو ياب من ابواب الجنة منه يتوصل اليها ولولم يكن الا المنة من الله تعالى به على  
الانسان قال تعالى خلق الموت والحياة قدم الموت على الحياة تبيينه اعلى انه يتوصل منه الى الحياة  
الحقيقية وعنه علي بن ابي حمزة قال في قوله تعالى كل من عليها فان انتهى **قوله** فان صلواتكم محروسة

علي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عليه قال ان حجر المصطفى في الدر المنصور وقد علم من هذه الحكايات انه صلى الله عليه وسلم يبلغ الصلاة والسلام عليه  
 اذا صدر من بعد وسبحها اذا كانا عند قبره الشريف بلا واسطة سوا ليلة الجمعة وغيرها واقفي النووي فيمن  
 حلف بالطلاق الثلاث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع الصلاة عليه عليه بان لا يحك بالحنث المشك  
 وذلك والورع ان يلبثم الحنث وما قيل من ان رده صلى الله عليه وسلم يختص بسلام زابرع مردود  
 بعزم الحاد بيت فدعوى التحصيص يحتاج لدليل وايضا ففي الخبر الصحيح بان احد من اهل بيت النبي  
 المؤمن ومن كان يعرفه في الدنيا فبسم الله الاعرفه ورد عليه السلام فلو خص رده صلى الله  
 عليه وسلم بزابرع لم يكن له خصوصية به لما علمت من مشاركة غيره له في ذلك قال ابو الهيثم بن  
 عسكار واذا اجاز رده صلى الله عليه وسلم على جميع من يسلم عليه من الزابرع من جاز رده صلى الله وسلم  
 من جميع الاطراف من جميع امتنا انتهى لكن في الخبر لا يخفى ان الحديث ان الله ملائكة سيياحين ها  
 يلقون عن امتي السلام يدل على ان الصلاة مطلقا مفروضة عليه فلجمع بينه وبين حديث  
 الجمعة بان يوم الجمعة للزبد الفضيلة تعرض عليه من غير واسطة كما فرق به بين الصلاة  
 عند الروضة الشريفة وبين البقاع المنيفة فقد اخرج ابو الشيخ في كتاب ثواب الاعمال  
 بسند جيد مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي يا ايها القبلة وبعد الحنث  
 في قوله ان هذه الملائكة انما تجرؤن عليه يوم الجمعة وكذا الحال في ردة الروح عليه وردة ه  
 السلام عليه انه يمكن ان يقال انه ليس من قبيل العرض انتهى وبعد لا يخفى وما جمع به في الخبر  
 يحتاج لتسند والفرق بين المقيس والمقيس عليه واضح لظهور تسنده في المقيس عليه من  
 الاجمال الجسدية الصريحة في ذلك واكد ذلك المقس والله اعلم ويمكن ان يقال والله اعلم بحقيقة الحال  
 ان الصلاة يوم الجمعة عرضا خاصا لا يعامل كغيره ولا كذلك عرض باقي الايام والفرق شرف يوم الجمعة  
 على باقي الايام والحديث يدل على ذلك والله اعلم قوله قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك الى وان  
 الفسطاطي في المسالك ان قلت اقرار صلى الله عليه وسلم التابيل على هذه السوال يدل على ان عليه  
 ياكله التراب والافكان يجيبه بان لم ارض انتي قلت وفيه منظر فان رده بقوله ان الله حرم  
 على الارض اجساد الانبياء في الترمذي الحكيم وقد نزلت الارض عنهم فلم يتعمم بما اكلوا منها الا تسمع  
 تناولهم بالحق والعدل فيما لنوبة سرور في هذه الامور النبوة من الحق والعدل فكلما النبيين من اعطي  
 الحق والعدل فكذلك ليس الارض عليهم سلطان دليله حديث جابر لما نقلوا شهدا احد عن يوم  
 مؤمن اربعين سنة فاخرجوا الرطابا يفتنون حواضيت المسحاة قدم حرم رضى الله عنه فانبعث  
 الدم طريا فادان كان هذا حال الشهداء في قبورهم فانظر ما حال الصديقين فانهم اعلم منهم انتمى قال  
 الفسطاطي ان قلت ما وجه تغلق قوله فان الارض لا تاكل اجساد الانبياء والملائكة بعد الموت  
 لا تغلق له بالاجساد اجيب بانها ما كان الكلام لبيان ما اختص به في الموت من البلاغ او ردفه  
 ببيان خصوصية اخري له ولغيره من الانبياء هاته الارض لا تاكل اجسادهم انتهى قوله وقال غيره  
 انها هواريت الخ قال في النهاية وكثيرا ما تروي هذه اللفظة بتشديد الميم وهما لغة ناس من بكر  
 ابن وادى وقال الحرفي كذا برويه المحدثون بالتشديد وفيه التا والاعرف لوجه والاصواب  
 يسكونها فتكون التا لتثبت العظام لكن سياتي ان ناسا من بكرين وايد يقولون ردت بشدة  
 الدال على الفاعل وفيه اقوال اخرها الله ارسيت بتشديد التا على انه ادغم احد الميم من فيها  
 قال في النهاية وهذه اقوال سافط لان الميم لا تدغم في التا ابد او منها انه يجوز ارسيت بضم الهمزة من  
 قوله ارسيت الميم تارم اذا تناولت العلف وقلعت من الارض كما في النهاية وفي نسخة صليحة من  
 المشايخ مقابلة باصل المؤلف مرارا وحكيه ابن دحية فتح المصنف وكثر الدال من قوله ارسيت  
 الميم تارم اذا تناولت العلف انتهى ولعلكم جابا لبنا للفاعل والمفعول فنقل كل منها الحرف  
 الهمزة وسكت على الثاني وفي النهاية بعد حكاية هذه الاقوال واضل هذه الكلمة من  
 رما المبت وأرض اذ ابلو الرمة العظم البالي والفعل الماضي من ارم للمتكلم المخاطب ارسيت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وارسمت باظهار الضعيف وكن اكل فعل مضعف فانه يظهر فيه المضعف لان تا الفاعل بغير حركة  
لا يكون قبلها الا ساكن فاذا اسكن كما قبله وهو الميم الثانية والاو في ساكنة لا ادغام فيبقى الساكنان  
ويجوز الجمع بينهما واخره بكن الثاني لانه وحيد سكونه لا جلتا الفاعل فلم يوال تحريكه الاول  
وحيث حرك ظهر المضعف والذي جاتي هذا الحديث بالادغام وحيث لم يظهر المضعف  
فيمع على ما جاء في الرواية اخذوا ان يشددوا التا ليكون ما قبلها ساكنا حيث تعذر تحريك  
الميم الثانية او تركوا القياس في التزام ما قبل تا الفاعل فان حجت الرواية ولم تكن بحرفة فلا  
يكن محترجه الاعلى لغة بعض العرب فان التحليل نعم ان ناسا من بكر بن وايل يقولون  
ردت وكذا لك مع جماعة الموت يقولون ردت يريدون ردت ورددن ومرودن وارردن  
واسررن فكانهم قدروا الادغام قبل دخول التا والثون فيكون لفظ الحديث ارسمت  
بتشديد الميم ورفع التا والله اعلم **قوله** وروينا في سنن ابوداود قال قال لفظه قد  
تخرج حديث الحسن وفيه حديث ابو هريرة عن ابي بصير عن ابي الحسن وهو من الاسناد  
قال الحافظ والحديث شاهد من رواية الحسن بن علي رضي الله عنهما لخرجه اسماعيل بن ابي  
الفاضل في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج ما قبله وخرج حديث  
الحسن بن ابي بصير والطبراني من وجه اخر وقاك الشيخ ابو في القبول البديع في الكلام  
على حديث الباب ورواه احمد في مسنده وابن في ابن خزيمة المروي لنا وصححه النووي  
في الاذكار انتهى اي بقوله بالاسناد الصحيح واذا اتاك ذلك الحافظ الناقد في الاستدلال يعقب  
المعنى بشي كان ذلك الحكم باريا في المتن **قوله** لا تجعلوا قبوري عبدا الخ قال في التلخيص  
ان يكون المراد الميت على قبره زيارته ولا تجعلوا كالعبد الذي لا ياتي في العام الا مرتين وتزيد  
هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبوري قبورا ولا تجعلوا قبوري الخ اي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم  
حتى تجعلوها كقبور الخ لا يفتى فيها النبي ولا يفتى فيها الا في غير المشركين ولا يفتى  
انصلى الله عليه وسلم انا اشار بذلك الى ما في الحديث المخرج من بيده عن اتحاد قبره مسجد او يكون  
المراد بقوله لا تجعلوا قبوري عبدا اي من حيث الاجتماع عنده وهو الزينة والرقص وغيرها من  
المحدثات التي تعلم في الاعباد وذكر بعض شرح المصابيح ما نضفه في الكلام حذف تقديمه لا تجعلوا  
زيارته قبوري عبدا ومعناه النبي عن الاجتماع لزيارته عليه السلام اجتماعهم للعبيد وقد كانت البيوت  
والمصاريح يجتمعون لزيارة قبور انبياءهم ويكفون بالهوا والطرب قهر النبي صلى الله عليه  
وسلم امته عن ذلك وقيل يجتمع ان يكون زيارته عليه الصلاة والسلام لدفع المشقة عن امته واكثر اهت  
ان يجازروا في عظيم قبره غاية التعاوز والحش على زيارته في سر الشريف فدعا في عدة احاديث  
لوطم يكن منها الا وعد الصادق القدر وفي صلى الله عليه وسلم بوجود الشفاعة لكان كافيا  
في الدلالة على ذلك وقد اتفق ائمة من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم الى زماننا هذا  
على ان زيارته صلى الله عليه وسلم من افضل القربات انتهى وفيما نظرا به نظر ان  
لا يلزم من ظهوره ما ذكره واستشهد اعليه بكلام شارح المصابيح بطلان الاحتجاج  
الذي اشار اليه صاحب السلاج بل هو احتمال طيبه ولذا قدمه ابن حجر الهيتمي  
في شرح المشكاة في الاقوال في معنى الحديث وزاد قبل العبد اسم من الاعتقاد يقال  
عاده واعتاده ونعوده صار له عادة اي لا تجعلوا قبوري عبدا للاعتقاد المبي  
اليه متكررا تكثيرا الكثر بحيث يودي الى المدلل وسوا الادب وسقوط الاعظام  
والاحلال بالظاهر والباطن ومنه لا تدرك ذلك فليصل على فان فيها كفاية  
عن ذلك كما مر لذلك صلى الله عليه وسلم بقوله عقب النبي وصلوا على الخ **قوله**  
فان صلاتك تبلغني حيث كنت قال في المالك قال القاضى البيهقاني وذلك لان  
النفوس القدسية اذا تجردت عن العلايق البدنية عرجت واتصلت بالملا الأعلى

ولم يبق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ولم يقع لها حجاب فتري الكل كالمشاهد بنفسها اوباخبار الملك لها وفيه سر يتطلع عليه  
من تيسره انتهى وفي شرح المشكاة لابن محمد بعد احاديث اوردتها في معنى حديث  
ابن هريز لو اخذت من هذه الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم حي على الدنيا لانه يتجمل  
عادة ان يغلو الوجود كله من واحد يساعده في ليل او نهار وقد اختلفوا على انه صلى  
الله عليه وسلم يحيى يرزق في قبره وان جسمه الشريف لا ياكله الارض وان روحه  
القدسية لما تجردت عن العلائق النبوية صار لها قوت الخروج والاتصال بالملك  
الاعلى فان رقت جميع حجبها الحسية فتري جميع ما يصل اليها من الامنة من صلاة  
وسلام وغيرها كالمشاهد وتبلغ الملك لذلك انما هو لمزيد التشريف والتكريم  
والاجلال والتعظيم الا ترى الى ملك الدنيا تقرض عليهم الهدايا في الملا وان علموا  
بما في السر اظن ان العظماء وقد يكون فيه اظن ان العظماء المهدي فكذا انما في  
انتي قالت الحافظ قد تقدم في حديث عمار الذي اشار اليه الترمذي واخرجه الترمذي  
وغيره بيان من يبلغه ذلك صلى الله عليه وسلم وتقدم ذكر شاهد في معنى حديث  
عمار حديث بلواته اخرج الطبراني من رواية ما يحول عنه قال صلى الله عليه وسلم  
من صلى على صلى عليه ملك يبلغنيها وفي معناه حديث ابن مسعود اخرج احمد والنسائي والداري  
ومحمد بن حبان والحاكم من رواية اذ ان عنه قال صلى الله عليه وسلم ان الله ملائكة  
ساجدين يبلغونني عن امتي السلام ويجمع بينه وبين حديث عمار ان الملك الموكل بغيره  
الساكنين انتم وفي كتاب مفخر الاسلام ابن سعد التميمي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه من جملته  
حديث مروى عا واذ اقال اللهم صل على محمد قال الملك الذي عنده راسي يا محمد ان فلان يصل  
عليك فاقول صلى الله عليه وسلم على وخرج الحافظ ابن عبد البر بسند فيه ابن ابي عمير  
عن عبد الرحمن بن ورد ان قال صلى الله عليه وسلم الذي يرضي بيده ما تنزل من احدني على  
اذ انما في جبريل فيقول يا محمد هذا فلان وابن فلان فيرفع له في النسب حتى  
يعرفه فاقول نعم فيقول هو لغير اعلمك السلام ورحمة الله وبركاته فاقول عليه السلام  
ورحمة الله وبركاته انتمي قوله وروينا فيه ايضا في رواه احمد وابوداود والبيهقي في  
الدعوات والطبراني وعباس الرقي ومن طريقه ابو اليمان بن عمار وسنده هو  
حسن بل صححه في الاذكار وغيره وفيه نظرك في القول المديح للسجود ووجهه  
ان اسناد اوداود ينتهي الى يزيد بن عبد الله وهو ابن فسيط التيمي المديني قال ابن ابي عمير  
سالت شيخنا يعني ابن تيمية عن سماع يزيد بن عبد الله من ابي هريز فقال كان  
ادركه وهو ضعيف ففي سماعه منه نظرا انتهى ونعفت في القسطلاني في المسالك  
قال الحافظ بعد تحريجه الحديث انه حديث غريب اخرج احمد وابوداود ودرجته  
رجال الصحيح الا انما يخرج له مشروحه وقد اختلف فيه قول ابن معين  
ثم في ابن قسطلاني قال توقف فيه مالك فقال في حديث اخر من روايته خارج  
الموطأ ووصله ليس يدك انتم وانفراد به اذن ابي هريز ممنع من الجزم  
بصحة انتم لكن نقل القسطلاني في المسالك توثق عن جماعة منهم ابن معين  
فقال ليس به بأس وابن سعد فقال كان كثير الحديث ونقل ذلك عن مذهب  
التهذيب ثم ائتمه في الكشاف قال يزيد بن عبد الله بن فسيط التيمي عن ابي هريز  
وعنه مالك وثقه النسائي وهو لو يد ما نقله القسطلاني وبه يقول القول  
بصحة الحديث لانها العلة المذكورة والله اعلم قال الحافظ ذكر الشيخ الموفق ابن  
قده امته في معنى هذا الحديث وفيه زيادة بعد قوله صلى الله عليه وسلم من سلم علي  
عند قبري ولم ارها في شيء من طرق الحديث والعل عند الله انتمي ثم هذا الحديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لم يخرج من اصحاب الكتب المستنير اود فنور الشيخ تاج الدين الفارابي في كتابه الفجر المنير  
 روي في الترمذي وذكره سهونته عليه القسطلاني في المسالك لم لفظ اود اود ردا لله علي  
**قوله** الورد الله على روي اي ينطق لفظ اود اود ردا لله علي ولفظ رواية البيهقي واحد راقية  
 بالمرزوق قبل العين وهو اللفظ والنسب الذين اتعد بين فرق لطيف فان رد تعدي به على  
 في الاثبات ويا في الاكرام قال في الصحاح رد عليه الشيخ اذا قيل لك انك اذا خطاه اليه جوابا  
 اي رجوعا ناسيا لم اثبت ومن الاول يرد ولم على عقابك ومن الثاني يرد ونال العالم الغيب والشهادة لما جاء  
 من النصوص والجماع على انه صلى الله عليه وآله في قبره عماله وام بك لا يلزم من حياته النطق  
 فانه سبحانه وتعالى يرد عليه النطق عند سلام كل مسلم عليه وعلاقة المخازن النطق من لزمه وجود  
 الروح كان الروح من لزمه وجود النطق بالتفعل والقوم فعبثت في الله عليه وآله باحد المتلازمين  
 عن الاخر كون النطق بحد عند سلام المسلم لا يلزم منه منعه منه فيما عدا ذلك وبه يرد ما يقال ان ظاهر  
 هذه الجواب انه صلى الله عليه وآله مع كونه حيا في البرزخ بمنعها النطق في بعض الاوقات ويرد عليه  
 عند سلام المسلم عليه ان حال النطق عنده فقد المسم عليه وان كان لا يكون ذلك لعدم خلو زمن من يصل  
 عليه صلى الله عليه وآله في ساير الاقطار سكوت عنده انه يجوز من ينعه من النطق حتى يقال انه صلى  
 الله عليه وآله ممنوع من النطق بعض الاحيان وذلك كما يليق به على ذلك الشان والله اعلم لا يقال الانبياء  
 احيا في قبورهم يصلون ومن لزم صلاتهم نطقهم فكيف يرد النطق حيا انما قول بالبرزخ من الصلاة النطق  
 المعادي النظم الخطاب الادي قيل في نظير تاويل النطق بالروح هنا تاويل الخين وانما لبيان ان  
 قلبه فاستغفر الله قال النبي المراد به وشهيرة ولا ذنبا وان كان اصل العين خافض القلب ويغيب  
 انما اشار صلى الله عليه وآله الى ما يحصل له من نوع قنن عنده وام الشهود والادراك وكما كلفه من اعطاء  
 الرسالة واداء الاما تنفك حيا بتغفر ليزداد علما ووقرا وشهيدا وخما وقال بعض المخالفين  
 انه عين النور العين اختيارا اي الله كان يقضي قلبه الشريف من انوار الشهود والقرب لم يخرج  
 عن عمادته وهو الماشار اليه بلي وقت لا يسعني فيه غير ربي فاذا زال عنه ذلك الاستفراق  
 تجلت عليه مظان الصلوات خضع واستغفر وقيل المراد بالروح النطق وبالرد الاستمرار  
 من غير مغارقة بل كشيء من مطلق الصبر وبق في الحديث على هذه الجازان مجازا استغراق  
 تبعية في لفظ رد ومجازا من لفظ الروح وقال في ترجمته يمكن ان يقول رد الروح بحضور  
 الفكر كما قالوا في قوله نجان على قلبي والحمد لله الذي اجاب البيهقي بان معنى رد روحه  
 عودها بعد وفاته صلى الله عليه وآله والرد سلام من لزم عليه واستمرت في حبه الشريف لا انها تعاد  
 ثم تنزع ثم تعاد وقيل المراد بظاهرها لكنه بدون قولها وامستغفرت وقيل المراد بوجه الشريف  
 النطق من الشغل وخراج الباك مما هو بصدده في البرزخ من النظر في اعماله والاستغفار لهم  
 من السيئات والدعاء بكشف الملائكة وقال بعضهم هذه الاخبار منتهى ما اتفق عليه ولم يعبده وفاته  
 وروي روحه الشريفه الاقصى درجاته فيعرض اموره الله السابق له عليه كما يعرض على الملك اموره عيسى  
 ولعل المعنى فيه كما في شرح المشكاة اي الطيب ان روحه السعيدة المقدسة في شان ما في الحضرة الالهية  
 فاذا بلغه سلام احد من الامم رد الله تعالى عليه روحه من تلك الحال مرة السلام على من سلم عليه  
 وكان ذلك شأنه صلى الله عليه وآله وعادته في الدنيا بفيض على امته من حجاب الوحي الالهي ما  
 افاضه الله منه عليه ولا يشغله هذان الشان وهو شان افاضة الانوار القدسية على امته عن شانها  
 بالحضرة الالهية فقد اقره الله تعالى على كل شهود الجوه في عين الفرق من غير ان يشغله شان من كان  
 وكذلك يكون صلى الله عليه وآله عند اعطائه المقام المعجود فهو ايم الامد ادا منه في الدنيا  
 والبرزخ في العقبى جزاه الله عنا افضل ما جزا نبيي عن امته ومثال هذا الجواب التقى السبكي رحمه  
 الله بقوله يحتمل ان يكون رد امعنوبا وان يكون روحه الشريفه بنشود مشغله بالحضرة الالهية  
 والملا ايعلى عن هذا العالم فاذا اسلم عليه ابتلى روحه الشريفه على هذا العالم لذكر سلام من يمد عليه

ن  
ن

ويرد عليه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ويروى عليه انتهى وقد اجيب عنه باجوبة اخرى ودعا المافظ السيرى في جزء وارفضى منها قوله رد الله  
على رويي بحججه لغيره قال وقاعدة العريضة ان جملة الحال اذا وقعت فعلا ماضيا قدر فيها قد لا يجا  
وقد اخرج الميرزا في الحديث في حب الانبياء بلفظ وقد رآه الله على رويي والجليل ما ضبته ساقته على السلام  
الواقع من كل احد وحتى لم يستعملية بل مجرد حرف عطف بمعنى الواو وصار تقدير الحديث ما بين  
لحديث رويي الا قد رآه الله على رويي في ذلك كما رُد عليه قالوا فلما اشكال من ظن ان جملة رد الله على  
بمعنى الحال والاستقبال وضمن ان حتى للتعليل وليس كذلك وهذا التقدير يقع الاشكال من اصله انتهى

**باب من روي عنه النوض الله عليه وآله**

عليه والتسليم من الله عليه وآله قوله رويي في كتاب الترمذي الخ اي رواه الترمذي  
لهذا المختصر واللفظ له ورواه ابن حبان في صحيحه وقال الترمذي حسن غير مرسل  
الوجه قال وروي عن بعض اهل العلم قال ان اصلي الرجل على النبي صلى الله عليه وآله من في المجلس  
اجز اعنه مما كان في ذلك المجلس كذا في السراج وقال المافظ بعد شرحه حديثه حسن صحيح  
وقول الترمذي انه غير مرسل اراد ما غير انه لغيره الترمذي بن اسحق بن عمار بن ابي عبد  
المعز بن ابي ابراهيم اخو اسماعيل بن ابراهيم يعني ابن علقمة الراوي عن عبد الرحمن  
فقد تروى عليه وخرجه البخاري في الادب المفرد وابن حبان والمحاكين رواية بشرى المفضل  
واخرجه ابن ابي عمير من رواية يزيد بن زريع كلاهما عن عبد الرحمن وتروى عن سعيد بن ابي هريرة  
واخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني في افراد عن ابي هريرة من فعل كذا في الامور الثلاثة  
فدخل النار فابعد الله قال الترمذي بعد شرح الحديث وفيها عن انس وجا برقا المافظ  
حديث انس بن مالك اخبره البخاري في الادب المفرد وابو بكر بن ابي شيبة والبخاري وحديث  
جا بر بن عبد الله لفظه مختصرا في قريبا في الخبر الثاني ووجه الحديث من حديث جابر بن سمرة  
وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر وكعب بن عجرة وعبد الله بن عباس وما لك ابن الحويرث  
وعبد الله بن الحارث كلهم اعرضوا لحدوث جابر بن سمرة فاخرجه البخاري والدارقطني في  
الافراد وحديث عمار ولفظه كالذي قبله من عمه ابي رجل وحديث كعب بن عجرة اخبره  
البخاري في الادب المفرد والطبراني وحديث مالك ابن الحويرث اخبره ابن حبان في  
صحيحه والطبراني وحديث عبد الله بن الحارث لغيره البخاري والبخاري في حديث  
في الامور الثلاثة فابعد الله او تحرف ولم يقولوا من عمه ابي وساقوا الامور الثلاثة بالفاظ  
مختلفة انتهى من حديثه وله طرق كثيرة بعضها صحيح وبعضها حسن وبعضها ضعيف  
كما في شرح المسكاة من حديث عند الحكم في المستدرک قوله وروى عن ابي رجل  
الخ يقال بكسر العين وفتحها لغتان حكاهما الجوهري وذكرها المعجم في شرح مسلم لكن قيل  
روايتها هنا بكسر العين وفتحها بتشديد رايه ومعناه لصق بالرغام وهو التراب والرغام الله اشد  
اي الصق به وهذا من النبي صلى الله عليه وآله دعا موكدا على من ظهر في ذلك قال القرطبي في  
ان يكون معناه من عبد الله لا يقه فاهلكه وهذا مما يكون وحق من لم يقه بما يجب عليه وان يكون  
معنى اذ له الله لان من الصق الفند الذي هو اشرف اعضاءه بالتراب الذي هو موطن  
الافدام احسن الاشياء فقد انتهى من الدال في الغاية القصوى قال وكذا في قوله ان يدعي به  
على من قرط في متأكدات المند ونياب ومن قرط في الواجبات ذكر ذلك في حديث تروا الذين  
من شره على مختصر مسير سببه ان الصلاة عليه صلى الله عليه وآله ولم يكتف عن تعظيمه وتبجيله  
ثم عظمه الله ورفع قدره ومن لا اذله الله واهانه لها ونه باعرا لوامسطة الكريمة من غير  
مستغنى اصلا تحصل له كوصلي عليه وتبجيله ما اعده الله له فضلا له من مقابلة الواحدة عشر ا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مطلب الفالاستيعاد

بالسبعين بل الفاكذ املا بكنه مع كافيته من عشر حسنات ومحو عشر سيئات ورفع عشر درجات  
 وثواب عتق عشر رقاب فمن فوت هذه المغامر حقق بان يضرب عليه الدابة والهووان وازيد  
 غضب الله تعالى ومقتته وطرده قيل ويجزئ على الكاتب اذا امر بالصلاة بمسوة صلح  
 ان يندرج في هذا القبيل لنهايته وتلك اذ به قال ابن سعد التماسي في كتابه  
 مطاخر اهل الاسلام ان قيل ما معنى استراك تارك الصلاة عليه صلى الله عليه وآله وتارك  
 حق رمضان وتارك بر والديه في عقوبته متعدة هو الهلاك وما في معناه من المجدد والهووان  
 فالهووان ان العقوبة احدث لا اتحاد الحنا بينه ان المترك في الثلاثة شيئا واحدا  
 هو تعظيم الله تبارك وتعالى بيان ذلك ان شهر رمضان هو شهر الله الذي انزل فيه  
 القران هدى للناس الى صراط مستقيم وقام بحقه ايماننا واحتسابا فقد عظم الله واحترق بغيره  
 الغفران واقفا في قلوبنا في اغفر له معناها الاستبعاد اي بعيد ممن انصف بالعدل  
 والايان ان يعيد سبيلا او تعظيم فيقال ذلك الى التمسك حرمنه وابتد الحفنة فان فعل وترك  
 القيام بواجبه استحق من الله تعالى البعد والذل والهووان وكذا البر والادس لان برها  
 هو تعظيمها وتوقيرها وذلك مستلزم لتعظيم الله وتزويده اذ قرن تعالى الاحسان  
 اليها بتوحيده وعبادته فقال وقضى ربك ان لا تعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا ومعنى  
 الفاء في قوله يدخله الجنة الاستبعاد ايضا اي بعيد من اهل الاحسان اليها لاجل حالها ان الفرض  
 في القيام بحقوقها والتخفيف بها فان حرمة ذلك بان اهانها واستصغرها حرمها من اهل الجنات  
 فاستوجب الحرمة والبعد من جميع الخيرات وات الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله في عمار عن  
 طلب تعظيمه واجلاله من الله تعالى وهو في الحقيقة تعظيم الله قال تعالى في نظم الرسول فقد اطعم  
 الله من عظم رسول الله صلى الله عليه وآله الصلاة عليه عند ذكره واظهر بحجته ورفعته  
 قدره استحق من الله المتعظيم وعلو مكانته ومن استحق بما ابانه الله وارشد اليه من باهر  
 فضله والارادة بدمه وسر كنه الصلاة عليه صلى الله عليه وآله عند سماع ذكره فقد استوجب الطرد  
 والخزي والاهانة وكان خليفة بحق البعد والخوف ان لم يصل عليه صلى الله عليه وآله  
 ينوز بالظفر والاحاطة وقوله فلم يصل عليه الفاعل هو صلى الله عليه وآله ايضا اي بعيد من حقيقة  
 الايمان ان يتمكن من اجراء الكلمات معذرة وذات على لسانه يستوجب من عشر صلوات  
 من الله عز وجل ركني به فايدك الى غير ذلك من رفع الدرجات ثم يتعهد ترك ذلك حتى يفوته هذا  
 بعبوته هذه الخير الكثير فيكون بالذلة الغضب والبعد جدا من الله وربه في كتاب ابن  
 السني الخ اورد في الجامع الصغير هذا اللفظ من حديث انس وعزي بخروج النسائي ويحاييه  
 علامة الصحة قال الحافظ اخرج النسائي اخر فضائل القرآن وكان المصنف عليه ذلك كونه ذكره  
 في غير مظنته فنقله من جهة ابن السني ووصف السند بالجودة لانه بالنظر الى رجاله بانهم مشهورون  
 كمن في السند انقطاع وفي القبول البصير بعد ايراده حديث اخرج احمد وابو يعقوب والبخاري  
 في الادب المفرد وهو عند الطبراني في الاوسط دون قوله ومن صلى على الخرج رجاله رجال الصميم  
 وفي رواية من صلى على واحد من صلوات الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشرين سيئات  
 ورفعت له عشر درجات اخرجها النسائي وابن حبان في صحيحه وابن ابوشيبه وليس عندهما  
 ورفعت له واخرجها الحارثي بلفظ من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط  
 عنه عشرين خطيئات ورواه الطبراني في الاوسط والصغير بلفظ من صلى على واحدة صلى الله  
 عليه عشر صلوات ومن صلى على عشر صلى الله عليه ما يرد ومن صلى على فائدة كتب الله بين عينيه براءة  
 من النفاق وبرائة من النار واسكنه يوم القيامة مع الشهداء في سنن ابيه بن سلم بن شبل  
 البخاري في التذكرة لانه بعد الله ولاجل ذلك اقال البيهقي نحو النبي ومنه بل ان الحديث  
 بلفظ الذي اوردته المصنف اخرج النسائي في الجامع الصغير اخرج النسائي مراده اصل الحديث

لا يخفى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لا يخصص هذا اللفظ والله اعلم **قوله** وروينا في هذا في اسناده الفضل بن منتشر وهو ضعيف  
 على الاظهر قال الحافظ رحمه الله طريق اخرى اخبرنا الطبراني في مختصره من حديث جابر بن عبد الله  
 ان النبي صلى الله عليه وآله قال قال جابر بن عبد الله قال قلت لرسول الله  
 في القول البديع الحديث عند الطبراني بلفظ شقي عبد الله كرت عنده ثم يصلي علي في المسألة المقتطعة  
 عند ابن ابي عمير مرفوعا ايضا مختصرا انما في جابر بن عبد الله شقي امرا او نفس امروء كرت عنده  
 قال يصلي عليك **قوله** وروينا في كتاب الترمذي الخ وكذا رواه من حديث علي النسائي وابن  
 بكير الخ من طريقين والبخاري في تاريخه وسعيد بن منصور في سننه والسنن في حديثه  
 والبيهقي في الشعب واسماعيل القاضي والخليفي وقال الترمذي حسن صحيح وزاد في نسخة  
 عزيز واخرجه من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما احمد في مسنده والنسائي في سننه  
 الكبرى والبيهقي في الدعوات والشعب وابن ابي عمير في الصلاة له والطبراني في الكبير والبيهقي  
 في الترمذي وابن حبان في صحيحه وقال هذا الشبهما ياتي ما روي عن الحسين والحكم وقال صحيح  
 الاسناد ولم يخرجاه وله شاهد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة واخرجه الحكم بن طريق علي  
 ابن الحسين عن ابي هريرة ايضا والبيهقي في الشعب واللفظ الغيل الخيل من حديثه ولم  
 يصح علي واخرجه من حديث ابنه الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعا بلفظ صحيح امري من  
 الطبراني ان ذكر عنده فلا يصح علي رواه قاسم بن ابي ابيص وابن ابي عمير واسماعيل القاضي وغيرهم  
 قلت وقد اختلف في اسناد هذه المتن كثر في ايضا فقد ارسل بعضهم بعد في التايي  
 والصحاحي معا ورواه الدار وروي عن عمارة عن عبد الله بن علي الحسين قال  
 علي منقطعها واسناده ارقطني الى ان الرواية الترويع فيها من مسند الحسين بالنسخة  
 اشبه بالصواب انتهى وقد اظنت اسماعيل القاضي في فضل الصلاة له في تخرجه  
 طرق هذه الحديث وبيان اختلاف فيه من حديث علي وابنيه الحسن والحسين  
 رضي الله عنهم واخرجه ايضا من طريق يعقوب بن عبد الله بن علي بن الحسين عن ابي عمير مرفوعا  
 وكذا اخرجها البخاري في التاريخ ايضا وفي الجلة فلا يقصر هذا الحديث عن درجته  
 الحسن كذا في القول البديع للبخاري **قوله** الخيل الخ قال في القول البديع الخيل  
 اسماك ما تقتني عن بيتنقه انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة وهو صلى الله عليه  
 وسلم يخفق على اسناده وهو باوند باعلى الخلاف فيه ان يصلوا عليه مطلقا وبقيت  
 من اسناده من غير ذلك كان اشهر المسكن واشبه الخيل المحرمين فيغشى عليه المقت  
 والوار وان يكون من اهل العار والعار لجانا انك من ذلك بمنه امين وقال الفاكهاني  
 هذا اجمع بخلافه واسوئتي لم يبق بعد الا الخيل كلمة الشهادة اعادنا الله وجميع  
 المؤمنين قال وهو بقوي قول من قال بوجود الصلاة عليه كما ذكره واليه  
 اسيل انتهى وعرف الخيل بالالف واللام على معنى انه الخيل الكامل في الخيل على ما  
 يقتضيه تعريف المنته اقلت ويدل له رواية الخيل الخ والتعريف في الخيل  
 للمجنس وهو محمول على الكمال واقتضى غايته وقد جاء السير الخيل من جنس باله ولكن  
 الخيل من جنس باله غير والبلغ منه من الغفر المحو حتى لا يحاد عليه من لم يصل عليه  
 صلى الله عليه ولم يزل كونه منع نفسه من ان يكتبك بالكميال الا في مثل  
 تجد احد الخيل من هاتين القلتة الفسطلا في المسالك عوشارح المشكاة قال الحافظ  
 زهد الحديث وما بعده استدل به لمن قال بوجود الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 كما ذكره والذي نقله الترمذي عن بعض اهل العلم ونقله عنه المصنف هنا من الاكفا  
 بالصلاة عليه مرت في المجلس اقرب انتهى فانه يصدق عليه انه لم يجل ولم يخف والله  
 اعلم وجاهر مرفوع بغير هذا القول اخرج النسائي وابن ابي عمير عن ابي سعيد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الخزري قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجلس قوما يجلسوا لا يصلون  
 على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حقة يوم القيامة اخبره احمد والترمذي  
 ولفظه تا جلس قوما يجلسوا لم يدكروا الله فيه ولم يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان  
 عليهم ثرة يوم القيامة وصاح مولى التؤمة رواه عن ابي هريرة ضعيف لكن حسن الترمذي الحديث  
 لشأ هذه عند النسائي عرجا بر فاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اجتمع قوم فينبؤوا  
 عن غير ذكر الله وصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم الا يؤمنوا عن جميعه ورجاله رجال الصغار  
 وروينا في كتاب النسائي من رواية الحسين بن ابي بصير كبر الحسن وتقدم من خرج من حديثه قال  
 الحافظ وهو حديث علي بن المذکور قبله حديث واحد بسند واحد عند الترمذي والنسائي وابن  
 السني وعنده احمد وابن عاصم وابن حبان والحكم بن روايه عمار بن غزويه عن عبد الله بن علي بن  
 الحسين بن علي بن ابي عمير عن ابيه عن جده نعم وقع في روايته للترمذي النضر بن كعب عن ابي ابي  
 قحافة الخاقان بعد تخريجها من طريق شهاب بن الطبراني ومن باع العلم فغيرها عن عمار بن غزويه عن  
 عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن ابي عمير عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الجليل من ذلك  
 عنده فلم يصل على حديث حسن اخبره احمد والترمذي والنسائي وابن السني وابن حبان ولم  
 ارفق شي من رواياتهم النضر بن كعب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الضمير لعبد الله  
 او علي ان كان الضمير لرواه عبد الله والعلامة الله سبحانه واما الرواية المصروفة بعلي بن ابي  
 طالب في الحديث فاخرجها الحافظ من طريقين عن غزويه ابا عبد الله عن علي بن الحسين قال قال علي  
 ابن ابي طالب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الجليل الذي اذا ذكرت عنده لم يصل على الخو  
 الجباري في التاريخ والترمذي والنسائي في الكبري واما الرواية المصروفة بالحسين فاخرجها الحافظ  
 من طريق عمرو بن ابي عمير عن علي بن الحسين عن ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم انما الجليل الذي اذا  
 عنده فلم يصل على رجل اهدى الاسناد رجال الصبيح وهو موضوع بخلاف الذي قبله فان عمدة الله من  
 علومه يدرك غزويه الا اعلى ولا الاذي لكن رجح اسماعيل الماضيه اول التي هو محتاله وذكر روايتها  
 متابعت وذكور الحافظ اختلافا اخبره في سند الحديث فاخرج من طريق اخرى عن غزويه عن عبد الله  
 ابن علي بن الحسين انه سمع ابا به يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم هكذا اخبره  
 الطبراني في التاريخ وقال القاسم بن ابي اذكر الاختلاف رواه سليمان بن عمار عن ابي  
 المذكور في التواريخ والاصحاب الصواب والحديث شاهد من حديث ابي قال قال صلى الله عليه وسلم انما الجليل  
 الناس من ذكرت عنده فلم يصل على قال الحافظ بعد اخراجه عن عوف بن مالك عن ابيه في حديث  
 قريب فيه رواية صحابي عن صحابي ورجاله رجال الصبيح غير انهم فيه رواه الحارث بن ابي اسامة  
 وله شاهد اخر من مرسل الحسن البصري اخبره سعيد بن منصور ورواه ثقات واخرج عنه  
 الرزاق في مصنفه عن سعد بن قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الجفان اذكر  
 عنده رجل فلا يصل على هكذا اخبره مرسله ورواه ثقات والحسين هو ابن علي بن ابي طالب  
 فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو عبد الله سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو عبيدة  
 ويشهد من القدر اليها اسفل منه اذن صلى الله عليه وسلم في اذنه لما ولد وهو سيد شباب اهل  
 الجنة وخامس اهل الكساء سماه علي رضي الله عنه حرا فقات صلى الله عليه وسلم اهل البيت  
 اسد الله ولا في المجران بن سليمان قال الحسن والحسين من امته اهل الجنة يكونان في المعاملة  
 واسند ايضا عن النبي بن سعد ولدت فاطمة الحسين في ايلول من شعبان سنة اربع  
 وقال جعفر بن محمد يكن بيت الخليل الحسين بعد ولادة الحسن الاظهر ولدت وقال قتادة  
 ولد الحسين بعد الحسن بسنة وعشرا شهر فولدته لست سنين وخمسة اشهر ونصف  
 من الهجرة قتل شهيدا بكره بلا يوم الجمعة وقبل يوم السبت يوم عاشوراء سنة احدى وستين  
 وله ست وخمسون سنة اخرج في اسد الغابة عن علي بن مرقه قال قال رسول الله حسين

صلى الله عليه وسلم صح

مني

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





منه وانما زين احب الله من احب حينئذ سبط من الاسباط اوردته السوطي في الجامع الفقير  
 وزاد فيه الحسن والحسين سبطان من الاسباط وقال اخراجا البخاري في الادب المفرد والترمذي  
 وابن ماجه والحاكم عن يعقوب بن مريم واخرج في اسد الغابة عن علي بن ابي ابي الله عن ابي الحسن اشبه  
 برسول الله صلى الله عليه وسلم في ما بين الصدق والراس والحسين اشبه برسول الله صلى الله عليه  
 ولم يكن اسفل من ذلك وقد ذكرت ما ورد من الاثار في كتبه بالمصطفى المختار في مولفني  
 تحفة الشرفا فيمن حارب شبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم شرفا واخرج في اسد الغابة عن الازاعي  
 عن شداد بن عبد الله عن واثة بن اسفغ رضي الله عنه وابنه ازال الحب عليا وفاطمة بعد  
 ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم ما قال لغيره ابي بنى ذات يوم وقد حيت  
 النبي صلى الله عليه وسلم في بيت امرئ من آل الحسن فجلسه على فخذه النبي وقبله ثم جاءه الحسن  
 فاجلسه على فخذه النبي وقبله ثم جاءت فاطمة فاجلسها بين يديه ثم دعا بعلي ثم قال انما يريد  
 الله ليهب عنك الرجس اهل البيت ويظهركم تطهير اقال شداد بن عبد الله قلت لواتلة ما  
 الرجس قال الشك في الله تعالى قال ابو احمد العسكري فقال ان الازاعي لم يرو في الفضائل  
 غير هذا وابنه اعلم وكان الحسين رضي الله عنه فاضلا كثيرا الصوم والصلوة والصدقة وافعال  
 الخير جميعها حججها ثمة كغيره ما سبها ومناقبه كثيرة وفضائله شبيهة رضي الله عنه **قوله** قال  
 ابو يعقوب الترمذي الخ تقدم ما يفيد في كلامه لفاظ في الفتوة السانفة في الملك للقسطاني وعن  
 الازاعي في الكتاب يكون فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وامر اراق ان صليت عليه ترفع  
 واحد اجزاك وفي بعض شراح الهداية لو كرر اسم الله تعالى في مجلس واحد كفارة ثمان ووجد  
 وكذا لو كرر اسم الله عليه وسلم في مجلس كفارة ان يصلي عليه ترفع على الصبح وقال الحلبي اذا  
 قلنا بوجوب الصلاة كلما ذكر فان الحد المجلس وكان مجلس علم او رواية سنن احمد ان يقال الغافل  
 عن الصلاة عليه كجزي ذكره ان اختتمها المجلس اجزاء ان المجلس اذا كان معقود الذكر كان  
 حاله واحدا لذكر المنكر رواه لم يكن المجلس كذلك فان راي انه كلما ذكر يصلي عليه ولا يرضى  
 في تأخير ذلك اذ ليس ذكره باقل من حق العاطس قال ومن ترك الصلاة عليه عند ذكره ثم  
 صلى عليه في المستقبل بعد التوبة والاستغفار رجونا ان يلف عنه ولا يطلق عليه  
 اسم الغضا قال القسطاني وما فرق به الحلبي فرق حسن انتهى

**باب صلاة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم**

**قوله** واما ما قاله بعض اصحابنا الخ قال به ايضا بعض المالكية والحنفية كما في الدر  
 المنصور واسند وفي ذلك لورود الاثبات بها في التشهد لكاديب واستانيدها من عبقرة  
 ابي والضعيف يعلم به في فضائل الاعمال وسياق ما فيه **قوله** ارحم محمد والمحمد الخ عبارة  
 الرسالة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد  
 كما صليت ورحمت وباركت على ابراهيم قال السيد لاني من ائمتنا ومن الناس من يزيد  
 وارحم محمد وآل محمد كما رحمت اورحمت على ابراهيم وهذا المبرور وهو غير صحيح ان لا يقال  
 رحمت عليه بل رحمة ربان الترحم فيه معنى التكلف والتضعف فلا يحسن اطلاقه في حق الله  
 تعالى وحكامه الراغب وسكت عليه وكذا انكلم ابن عبد البر والاستدكار وتقرر بان  
**قوله** لا يقال الخ مردود بما نقله الطبراني عن الصنعاني ورده صاحب القاموس بان  
 تضعيفه ووجهه ونقول على الصفا في ما لم نقله احد من ائمة اللغة المشاهير فيما علمناه  
 وان صح به نقل فهو في غاية الشذوذ والضعف والذي حكاه الصنعاني عن بعض ائمة اللغة  
 المتقدمين انه قال **قوله** الناس ترحمت عليه خطأ والحسن وانما الصواب رحمت عليه  
 بتشديد الحاء ترجما انتهى نعم نقل ابن تومر عن الجوهرية ان ذلك يقال رد القول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الصياد لا في انه لا يقال ذلك بعضهم دعوى ان الرحمة ضمنت معنى الصلاة فعدت بكل ذلك قوله  
 ان الترحم فيه معنى التكلف لا فيفقير المتكبر والمنفصل لكن في شرح التكاثر لان محم ان قلت ما المانع من  
 ان الرحمة ضمنت معنى الصلاة فعدت بما يتعدى بهوان التا في رحمت ليت للتكلف بل بالتقوى والقبول  
 كما في تكثير اذ اريد حصة لا في فرا واستقر قلت دعوى القاضيين وان التا لم يذكر انما يصار لتكلمها  
 ان ورد عن يعقوب بن يحيى عن ابيه ما ذكره في نحو الالفاظ المتعددة فلا ينبغي ان يتكلم كاعتبا  
 بقول هذا التكلف انتهى قوله وقد بالغ الامام ابو البركات في الحديث وقال لا يخرج بالحديث الواردة في زيادتها  
 لهم بعض المتأخرين من جمع بين الغنى والحديث فقال ولا يخرج بالحديث الواردة في زيادتها  
 فانها كلها واهتم بها اذ لم يجز له ان يثبتها من كتاب او منهم بالكذب ويؤيده التبرك ان محل العمل باليد  
 الضعيف عالميته ضعفه وبذلك يرد على من ايد الاخذ من تلك الروايات بانها ضعيفة والضعيف  
 يعمل به في الفضائل نعم حديث ابو هريرة مرفوع عن قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على  
 ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وترحم على محمد وعلى آل  
 محمد رحمتك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم شهدت له يوم القيامة وشفتك سنة له اجماله رجال القصب الواحد  
 فلم يعرف فيه جرح والمعد به وقد ذكره الوجاهات في الثقات على ما تقدمه ومن ثم قال عن ابن ابي عمير  
 حسن لم يختلف العلماء في الدعاء صلى الله عليه ولم بالرحمة انه يجازي من صبه عن الدعاء بما قال  
 ابن حبان في معنى ليد ذكر صلى الله عليه ولم ان يصلى ويجوز ان يترجم عليه لانه لا يتجاوز دعاء  
 الرسول بينك الآية وان كانت الصلاة معنى الرحمة فكانت مخصصة بذلك تعظيمه انتهى ونقله  
 عن ابن عبيد البر في الاستدلال ووجهه بعض الحنفية بان الرحمة انما تكون غالبا عن فعل كالايماء عليه  
 وعن امرنا يتعظمه ويقضي قول الولي ابو زرعة الحافظ العراقي في كتابه بعد ان ذكر كلامه من  
 وكلام ابن ابي زيد ولعل المنع ارجح لضعف الاحاديث التي استند اليها الجوز اني جرح منه مطلقا  
 نيوافق ما قبله ويقضي كلام بعض من تاخر عنه الحرمة ان ذكرها استقلالها كقول النور محمد  
 انه لا ينبغي حاجت قال وللجواب عن الاحاديث المشار اليها وان صح الحام اسناد بعضها ان الرحمة  
 وقعت فيها على سبيل التبعية للصلاة والبركة ولم يرد ما يدل على وقوعها منفردة ورت شي  
 يجوز تبعيا للاستقلال بالبركة في عبارات الشافعي في خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحم  
 وكرم يقضي ذلك ايضا به اخرج ما نقله القاضي عياض في الاكام عن الجوزي وقال القدرطي  
 وهو الصحيح وحرم لعدم جواز دعوى منفردا القراني فقال لا يجوز ترجمها وبالنائم ظاهر قول  
 الامام ابو حنيفة واه البخاري اللهم ارحمني وارحم محمد او اترجم معنا الحد او تقرب من الله عليه  
 ولم له لغة اذ ولو بدوت الضم صلاة او سلام اليها وهو الذي يتجمل وتقديره خاص فقدم على العموم  
 الذي اقتضته الآية على انه ليس في الآية ما يمنع ذلك لانه صلى الله عليه وسلم مع من ادعيتهم كغير الدعاء  
 لنفسه بالرحمة وعلمنا ان الدعاء بالرحمة له ما يليق بقوله في الشهادتين اللهم صل على ابي النبي ورحمة الله  
 وزعم انها لا تكون غالبا الاعلى ما يلام عليه ممنوع واي دليل لذلك بل الادلة قاضية بركه وايضا في  
 الدعاء بالرحمة الله عنهما بنص وما ارسلناك الا رحمة للعالمين لا ان يكونه كذلك من جهة رحمة  
 الله ونفضله اذ هي في حقه تعالى بمعنى ارادة الخير للعبد واقرار عليه وهو صلى الله عليه  
 ولم اجز الخلق حظا من تلك الارادة وذلك الادب ونحو ذلك لا يتبع طلب الزيادة له  
 اذ فضل الله ما يتناهى والكامل يقبل الكمال وينبغي حال قول من قال لا يجوز ذلك على ان مرادهم  
 نفي الجواز المستوي الطرفين فيصدق بان ذلك مذكور او خلاف الاولي وقال الحافظ سبيل  
 الى انكار اطلاق الرحمة عليه صلى الله عليه وسلم من الفقهاء الشافعية الصياد في حكاية عنه  
 الرافعي ولم يتعقبه ومن المحدثين المالكية ابن عبيد البر في الاستدلال وليس جميعهم  
 فانها وردت من حديث ابو هريرة قلت ونقدم لفظه وهو حديث حسن اخرجه ابو يعقوب  
 الطبري ومن حديث ابن مسعود مرفوعا ولفظه اذ شهد احدكم في الصلاة فليقل اللهم

صل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd









في شرح صحيح مسلم وقد أحسن ابن الجزري في مفتاح المحسن حيث قال وقول النووي وقد تضمن  
 نص العلماء ومن نص منهم من ينسب ذلك للأدراك وينسبه إلى أبي بصير في شرح التتريب الذي في شرح  
 مسلم وغيره ولم ينسبه إلى الأثر والله أعلم بحقيقة الحال **قوله** يتعب لقاري  
 الحديث وغيره أي كالمأثور المستعمل **قوله** ولا يتابع إلا أي لا يصح بل يذهب **قوله** وقد  
 نص العلماء الخ أي ويكون رفع الصوت بها دونه بالقلبية وغيرها مع المروضة في باب صلاة الجهر وإذا  
 قرأ الإمام في الخطبة أن الله وبلائكم تصلون على النبي وآل أبي طالب في الصلاة على النبي صلى الله  
 عليه وآله ويرفع بها صوته انتهى قال الأثر عري وليس المراد الرفع اليقظ كما تقدم بعض العوالم  
 فإنه لا أصل له بل هو بدعي مطلق وانما في شرح الروض في باب صلاة الجهر من كان حال الخطبة وتضمن بعضهم كراهة فتح

**باب استفتاح الدعاء بالحمد لله في الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله**

**قوله** وروينا في نزول أبي داود أي والمفظة **قوله** والترمذي أي وقال صحيح **قوله** والنسائي قال  
 في السلاخ وزاد فيه شمع النبي صلى الله عليه وآله ولم يزل يصلح الحمد لله وحده صلى الله عليه وآله في الصلاة  
 الله عليه وآله فقال صلى الله عليه وآله ولم ادع بحج وسئل لفظه وأخرج هذه الزيادة الترمذي في طريق  
 آخر وحسنها وكذا روي الحديث الحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين  
 ولا يعرف له علة وله شاهد صحيح على شرطها الرقاع الحافظ تقدم هذه الحديث في الخبرين لا ذكر بعده  
 الصلاة وذكر المص ان ابن السني خرج منه ضعف وكان له لم يتحضر ذلك انه في إرداود  
 وغيره وقد ثبت ذلك هناك وأثر الترمذي وابن حزيمة وغيرهما صحيح انتهى **قوله** بدعي في الصلاة  
 أي في التشهد الأخير كما سبق في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله بدعيته وظاهر المص وإبراده  
 الخبر في هذه الباب ان المراد بالصلاة فيما لا دعا وسبق في ذلك الباب ما فيه **قوله** لم يحمد الله  
 قال العلماء التمجيد التثني جميع الفعل والتعظيم التثني بصفات الجلال والشأن عليه جمع ذلك كله  
 قال القسطلاني في قوله عمل هذه الأثر الخ الذي من شرط السائل ان يقترب إلى السيرة التي قبل طلب  
 الحاجة بما يوجب له فيه الزلف ويتوسل بشيخه له بين يديه لكي يوفق الطبع في الاستعانة فمن عرض السؤال  
 قبل الوسيلة فقد استعمل قوله القاهي البيضاوي وقال غيره انما تقدم الصلاة على غيره ان من أتى باب الملك  
 لا بد له من التمجيد بخاصة وأخص خواصه هو النبي صلى الله عليه وآله وتحفته الصلاة عليه وإن تقدم بها  
 على الدعاء أقرب إلى الإجابة لأن الصلاة عليه صلى الله عليه وآله مستحبة ومما مع الدعاء المستجاب يرضى  
 ان يستجاب لأن الأكرم بعد لجأته بعض المسبوقين لا يرضى بأقرها انتهى قلت وفي الصلاة على النبي  
 عن سليمان الداراني إذا سألت الله حاجة فابتدأ بالصلاة عليه صلى الله عليه وآله ثم ادع حاجتك  
 لم يختم بالصلاة عليه فإن الله سبحانه بكرمه ويقبل الصلاةين وهو الأكرم من ان يدع حاجتهما  
 انتهى **قوله** عمل هذا هو كبرهيم الخ في قوله من باب نعب نعبا أي أسرع في دعاء التضرع يقال  
 منه عمل مجلدة إذا أسرع وهو عمل قال تعالى حكايته من موسى وعجلت إليك وفي الحديث ذكر  
 العجلة والأسراع في شيء من الصلاة لأنها تسكن وتواضع وطمانينة **قوله** فقال له أو لغيره  
 يجمل ان يكون أو بمعنى الواو وفي بعض النسخ ومنه قوله تعالى فإرساها إلى ما يبطأ ف أو يريدون  
 وعليه فيكون الخطاب له ولغيره ويدر عليه ضمير الجمع بعده **قوله** والتنا عليه عطف على التمجيد  
 من عطف العام على الخاص لما تقتضيه أيضا ان التثني اعم من التمجيد والتعظيم **قوله** روي في  
 كتاب الترمذي الخ قال الحافظ أخرجه مرفوقا وفي نسخة أبو فرغ الأسدي لا يعرف اسمه وإحالة  
 وليس له عند الترمذي ولا أصحاب المتن إلا هذا الموقوف وهو من روايته النضر بن اسمعيل  
 عنه وقد رواه معاذ بن الحارث عن أبي فرغ مرفوعا أخرجه الوحدري ومن طريقه عبد القادر الرهاوي  
 في الأربعين وفي نسخة أيضا من لا يعرف رجاله نحوه مرفوقا ومرفوعا عن علي رضي الله عنه فأخرج الرافعي  
 البيهقي ولم يفظه قال قال صلى الله عليه وآله الدعاء محبوب عن الله حتى يصل إلى النبي محمد وآله

كاهوم

صلى الله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



صلى الله عليه وسلم وهو حديث غريب في سند ضعيفان واخرجه الزاهد يوقوفا قاله الحافظ  
واخرجه الطبراني في الاوسط موقوفا واخرجه الحافظ من طريق اسمعيل بن اسحق القاضي  
عن سعيد بن المسيب قال سألته عن دعوة ولا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قبلها الا كانت  
محلقة بين السماء والارض انتهى وفي المسالك للقسطلاني قوله حتى تصلي على نبيك يجعل  
ان يكون من كلام عمر فيكون موقوفا وان يكون ناقلا كلام النبي صلى الله عليه وسلم وخبره فيه  
بغير سند صحيح صلى الله عليه وسلم من نفسه نديا وهو هو وعلى التقديرين الخطاب عام لا يختص  
بمخاطب دون مخاطب والمعنى لا يرفع الدعاء الى الله تعالى حتى بينه صلى الله عليه وسلم الرفع مع ما يعنى ان  
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة الى الاجابة قاله للكلمة اما شرعت الصلاة عليه صلى  
الله عليه وسلم في الدعاء لانه دعاء باركاته وادائه فيقتضي بعض حقن عند الدعاء اعتداده  
بالنعمه ثم ان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند الدعاء على مراتب ثلاثة احدها ان يصلي عليه  
صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء بعد حمد الله عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا اراد احدكم ان يسأل  
الله شيئا فليبدأ بحمد الله عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل  
فانه اجدر ان ينجى او يصيب رواه عبد الرزاق والطبراني في الكبير من طريقه ورواه ابن ماجه  
المصحيح والمدح والحمد اخوان اذ عدلوا كل منهما الثنا الحسن الجليل على قصد التمجيد لان المدح  
يعظم شأن المدح فان قلت اذ كان المدح هو الثنا فايدة قوله واشتا عليه قلت  
المراد به ثنا خاص وليكن اقالها هو اهله من عطف الخاص على العام المرتبة الثانية ان يصلي عليه  
صلى الله عليه وسلم اول الدعاء واخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما قاله القزويني في  
سليمان الداراني انما يستحب الدعاء بين الصلوات لانها تزدو والكبر لا يلبس به قبول الطوبى  
ورد الوسط ونقل الزركشي في كتاب الازهية في احكام الادعية عن بعض شيوخه استشكل  
ذلك بان قول اللهم صل عليه صلى الله عليه وسلم الدعاء متوقف على القول وفيه نظر انتهى  
وفي حديث ذلك القاضي عياض في الشفا الذي بين الصلوات لا يرد ومعناه الدعاء الواقع  
بشروطه وادائه الموافق للاقدار الثابتة في علم الله المهياله الاسباب عند ارادة وقوعه  
وحديث الاعمال فيها المعتبر والمردود الا الصلاة على نبيها مقبولة غير مردودة قال الحافظ  
فيه من قوله مردود ومنه انه ضعيف جد المرتبة الثالثة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
اول الدعاء واخره ووسطه عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا  
كندج الراكب ان الراكب اذا اطلق معا ليقده اخذ قدحه فلاه من الماء فان كان له حاجته في الوضوء  
فوصا وان كان له حاجته في الشرب شرب والا اهراق ما فيه اجعلوا في اول الدعاء وفي وسطه الدعاء  
وفي اخره الدعاء رواه البرزقي في مسنده والبيهقي في شعبه وابو نعيم في حليته ومن طريقه عبد الرزاق  
في جامعهم كلهم من طريق موسى بن عبيدة الزبيدي وهو ضعيف ورواه ابن عيينة في جامعهم  
من طريق يعقوب بن يزيد بن طلحة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ لا تجعلوا كندج الراكب  
اجعلوا في اوله عايناه ووسطه واخره وهو مرسل او بعض قاله شيخنا يعني البخاري فان  
كان يعقوب اخذه من غير موسى فيقول به رواية موسى والعل عند الله اتى كلامه  
القسطلاني وبهذا الكلام يعلم ان المصريحه الله تعالى سكت هنا عن بيان المرتبة السابعة  
من استحباب ذلك في الاوسط والاخر والله اعلم **قوله** والاثار في الباب كثير معروفة  
قال الحافظ كانه اراد ما جاء عن السلف في ذلك اما الحدايت المرفوعة فقليلة جدا  
لا يعرف فيها الا واحد صحيح الحديث فضالة بن عبيدة المذكور انما أحدث الحاكم  
عن عبد الله بن الجارفي قال قال صلى الله عليه وسلم من كان له حاجة الى الله عز وجل  
فليتوضأ فيحسن وضوئه ثم يصلي ركعتين وليحسن الثنا عليه وليصل على النبي صلى الله  
عليه وسلم الحديث فضعيف هذا وفيه فايد ابو الوفا متفق على ضعفه نعم يدخل في هذا

ثم يعبد الله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



باب حديث جابر قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله لا تغفلوا في فتح الركب فان الركب اذا اعلق تقاليمه  
اخذ قدحه فلاه من الماء فاذا كانت له حاجته في الوضوء نفضا وان كانت حاجته في الشرب شربا والاهراق  
كافيه ولجعلوني في اول الدهاء وفي وسط الدهاء وفي آخر الدهاء قال الحافظ بعد تخرجه من طريق حديث  
غريث ليخرج عبد الرزاق في جامعه والبخاري في مسنده انفرد به موسى بن عبيدة وفي ضعفه جماعة  
من قبل حفظه ورجحه لا يعرف له الا هذا الحديث وذكره ابن حبان في الضعفاء من قبل هذا الحديث  
وقال البخاري في ترجمته لم يثبت حديثه وخرج سفيان الثوري في جامعه عن يعقوب بن يزيد  
ابن طلحة يبلغ به الى النبي صلى الله عليه وآله قال لا تجعلوني كفتح الركب اجعلوني اول عليا ورواه  
واخره قال الحافظ سنده معضل او مرسل وان كان يعقوب اخذ عن غير موسى بن عبيدة رويته موسى  
و الله اعلم **قوله** الصلاة على الانبياء والاهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم **قوله** اجعلوا على الصلاة على  
نبيينا صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وجوهنا على الامة واخذوا في الفداء الواجب لاهلنا على كل شئ  
اقوال اصحابنا عند الشافعي انه بعد المشاهدة الاخيرة قبل التلام **قوله** وكذلك جمع من يعبد به  
على جوارها واستجابها على ما يراه انبياء والملائكة استقلال الكتب الطاهرة لاهل بيتها مشاهدا  
اكتفا لها بالاجماع على استجاب الصلاة على الانبياء والخير في ذلك ايضا الحديث الصحيح المسموع  
على محمد كاصليت على ابراهيم وعلى الابراهيم وما ثبت في شعب الامم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
ما اخرجته صاحب الغم في كتابه وذكره بعض من سنده في الروايات عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم صلوا على نبيي الله ورسوله فان الله اعلمكم كما  
يخشى صلى الله عليه وآله وسلم قبل ان يبعثكم قال الحافظ بعد اخراج الحديث المذكور  
حديث غريث وما يلفظ صلوا على الانبياء كما نضلون على فانهم بعثوا كما بعثت وبيئنا  
من الرواية الا ولي الصلاة على الملائكة لدخولهم في الرسل ومن الثامنة الصلاة على الال  
يتبع لدخولهم مع قوله كما نضلون على وقد علمهم الصلاة عليه اللهم صل على محمد وعلى  
المحمد ووجدت في تاريخ اصهبان ابي نعم عن النضر بن عدي ان اسلمة بن مسلمة عن  
المرسلين فانما انا رسول من المرسلين قال الحافظ سنده حسن لكن اخرج عبد  
ابن حميد في تفسيره عن قتادة مرسل وهو قوي انتهى قال في القول بالجملة مع بعد  
ذكر حديث ابي هريرة في الخرجة العدد في واحد من منبع والطبراني في المعجم القاض  
ورويانه في فوائده العيسوي والترغيب للنبي وفي مسنده موسى بن عبيدة وان كان ضعيفا  
محدثه يستأنس به ورواه الطبراني في حديث ابن عباس بهذا اللفظ ونقل السخاوي  
ارجاعه لغيره لخرجه وقوله ان الله تعالى قد بعثهم كما بعثني لتليل هذا الخبر وهذا  
بينهم ان لا يختلف فيه لقيام الادلة المتفق عليها بين الامة الاصول وكما لفظه منقول  
ولا معقول ويستلوح منه معنى لا يختص في هذا وهم وعن النضر بن عدي ان اسلمة بن  
مسلمة عن المرسلين قال السخاوي نقله عن المحدثين ونقدم على الحافظ تخبره وقول المصنف  
به يجوز ان يشار به الى ما نقل عن مالك من انه لا يصلى الا على سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم  
قيل وهو غير معروف عن مالك من انه لا يصلى الا على سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم  
الا نبييا وما ينبغي لنا ان نتعدي ما امرنا به انتهى وعن ابن عباس رضي الله عنهما  
لا يصلى الصلاة على احد الا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن يدعى المسلمين والمسلمات بالاستغفار وروايتان  
بالاستغفار ورواه اسمعيل القاضي ثم اراد بقوله لا يصلى الصلاة الا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
دون ساير الانبياء وهو خلاف اجماع من يعتد به وتعارضه الرواية الاخرى عنه لا ينبغي  
الصلاة على احد الا على النبيين وبحسبنا الى الجمع او معرفة السابق واللاحق من الروايتين  
وانما يريد من باقي الامة وهو ظاهر قوله ولكن يدعى المسلمين والمسلمات بالاستغفار وروايتان

الجمود

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الجمهور وشاروي منه ايضا وسفينة الثوري كبر ان يصل على غير النبي صلى الله عليه وسلم  
 رواه البيهقي فان الغنطالي في هذه الاي تخصيص الصلاة والسلام بنبي الله صلى الله عليه وسلم  
 ساير النبيين خلاف اجماع من يعتد به ولا ما خذله من كتاب اوسنة امتنا الكتاب فانا نقاي  
 وسلام على عباده الذين اصطفى وقال عز وجل سلام على المرسلين وسلام في معنى الصلاة واقا السنة فقد  
 ماصو الصلاة عليه كما صلا الله على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وهم الانبياء المانع من ذلك من كتاب اوسنة  
 اجماع او قياس وهم المشركون له في وصف النبوة والارسال والهداية والافتقار من الصلاة وقد ساهم  
 الله تعالى والى العزم فكيف لا يجوزنا الصلاة عليهم وامار رواية ابن عباس فيجوز حملها على تعق لا يجوز  
 الصلاة على غير المقتصد بالنبوة وبعضه قوله في الرواية الاخرى لا يبيح الصلاة على احد الا على  
 النبيين واتقوا من مالكم قتالوه اصحابه بمعنى اننا ننتقد بالصلاة على غير الانبياء كما نقتدنا  
 بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم التي وقضيت له صلواتنا على اهل بيته السلام ان تكون الاحاديث الواردة  
 بطلب الصلاة والسلام عليهم محاولة على الاباحة وفيه بعد والاقرب استحبابها عليهم كما صح  
 به المص وتقبل عليه اجماع ولجاء بها له صلى الله عليه وسلم وعليها وفي محل الواجب منها له اقوال القديمت  
 الاخبار في اليها والله اعلم قال الحافظ ابن حجر لا يعرف في الصلاة على الملائكة حديثا ثانيا مما يخذ  
 ذلك من حديث صلواتنا على انبياء الله رسله ان ثبت ان الله تعالى ساهم رسلا قوله اتا  
 غير ان انبياء فلا يصل عليهم ابتداء قال الحافظ في ذلك حديث موقوف عن ابن عباس قال  
 لا يصل على احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالانصاف قال  
 الحافظ بعد تخريج هذه اموثوق صحيح اخرجه الطبراني ولفظه لا يبيح الصلاة على احد الا على  
 النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكرنا بعد اخرجه ابو ابي شيبة عن عثمان بن عفان ان الصلاة على  
 من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الحافظ عن جعفر بن برقان قال كتب عمر  
 ابن عبد العزيز يعني الى بعض عماله اتا بعد فان بعض من قبلك المشركوا الدنيا بعد الحق وان  
 ناسا احد ثوامن الصلاة على خلفاهم وامرهم على ان لا يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم كاذاجاك  
 كتاب هذه افهم ان تكون صلاتهم على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ودعا وهم المشركين  
 عامية ويتركونا ما سوي ذلك وهذا اسند الاشرع انتهى ثم المراد ان ذلك يكون في  
 ان كان استقلاله اقل وقيل صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ان القم النجاشي ويكون صلى الله  
 عليه وسلم داخل في آله فالافراد وقع لفظ على النبي صلى الله عليه وسلم يعني فلم يفرد بالاستقلال  
 فلذلك المنع وقيل ان ذلك ايضا مما يمنع حتى تقدم عليه الصلاة على النبي صلى الله  
 عليه وسلم قوله والصحيح الذي عليه الاكثر ان ذلك مكره نقل السخاوي وغيره  
 عن المص انه قال ان الصلاة على غير الانبياء على سبيل الاستقلال خلاف الاول يعكده  
 في غير هذا الكتاب وانه اعلم وقال ابن حجر في الدر المنصور مذهبنا انه خلاف  
 الاول انتهى وظاهر كلام القاضي عياض في الشفا الخبير حرمة افراد غير النبيين بها  
 واستدل لذلك بما نازعه في كل دليل منه ابن اثير في شرحه ثم استنجد ابن  
 اثير بما قاله المص من الكراهة التنزيهية قوله وقد نهى عن شعارهم اي حاله  
 يرد طلبه من الشيع والافاطيه الشرع واخذوا شعار الكاظمة بالفضة ويجمع باقي  
 على طلبه يقتضي قوله والمكروه الخ اي سوا كان النبي عن فرد مخصوص او عن قاعدة  
 تخنها سائر مدني قوله وانفقوا اي اعطاهم والافتقار نقل عن مالك لا يجوز الا على النبي  
 صلى الله عليه وسلم خاصة اي سوا كان تبعا واستقلاله لا يفوز به مقابلة قوله  
 بالقوله المتصل بين ان يكون تبعا واستقلاله وقد تقدم تاويله اذ ذكر عن مالك  
 بما يوافق الجمهور وعلى ذلك حماله القاضي عياض في الشفا وحكي عن ابن حنبله وجمع  
 جوازها تبعا ومنها استقلاله قوله وعلى الحمد اتى بجكي لانه الوارد في الخبر كما مر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وبه يروى على الشيعة كراهة الفصل بين النبي صلى الله عليه وآله وبين غيره  
 حد يما موضوعا من فرق بين النبي صلى الله عليه وآله وبين غيره  
 لأنه لا يفتح اتفاقا واضافته إلى المضمر جازية قال عند المطب وانصر على القليب  
 وعابده به اليوم الكف وتقديم الآل مع ان في الصبح من يقبله لأن الصلاة على الآل طريق  
 النص وعلى الصبح بطريق القياس وهو وان كان اولوبا الا انه الاصل لكونه مقصودا  
 عليه **قوله** وقد امرنا به اي يجعل غير الانبياء تبعاهم بالصلاة على غيرهم صلى الله  
 عليه ولم يبحها **قوله** في المشهد وغيره وعجز في الروضة بمثل ما عثر هنا ففانك  
 الان في هذا الكلام مشعورا باستحباب الصلاة على الاصحاب وذكره في الراجح في  
 او ايل كتابه المسمى بالندى نيب نحو ايضا وكذا ارباب في شرح المختصر لادوي وهو  
 المعروف بالمشهد لاني ففانك واتساع فاما فصل على غير النبي صلى الله عليه وآله ولم يبحها فنقول  
 اللهم صل على سيدنا محمد وآله وازواجه واصحابه واتباعه واهل بيته وعلينا معهم لهذا اللفظ  
 وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في الفتاوى الموصولة لا يجب ان يذكر منهم الا من ذكر  
 وهم الآل والازواج والذين في خلاف من بعد الصم محاسبا كان او غيرهم هذا الكلام انتهى كلام الاموي  
**قوله** اتنا السلام في الراجح في الدر المنصور السلام كالصلاة فيها ذكر الا اذا كان تخية محي عن غائب  
 وفرق اخرون بانه شرعي في كل موطن بخلافها وهو فرق بالمدح فلا يقبل ولا شاهد في السلام  
 علينا وعلى عباد الله الصالحين لانه وارد في محل مخصوص وليس غير في معناه على انه تبع  
 الاستقلال وحق بعضهم ففانك ما خلاصه مع الزيادة عليه السلام الذي يحل للميت  
 وهو ما يقصد به التخييل كالسلام عند التلاوة او في ارض قبره وهو مستحب للمرد وجوب كفاية  
 او عين بنفسه في الحاضر ورسوله او وليه في الغائب واما السلام الذي يقصد به الدعاء  
 من التسليم من الله تعالى على الميموله سواء كان بلفظ غيبية او حضور فهذا هو الذي لخصه به صلى  
 الله عليه وآله عن الامة فلا يبعث على غير الانبياء الا اشار اليه التخييل في شفا الغرام ورح فقد  
 اشهد قولنا عليه السلام قولنا عليه الصلاة من حيث الطلب لان يكون المسلم عليه الله تعالى  
 كما في الصلاة وهذه النوع من السلام هو الذي يوزن الجلي كون الصلاة بمعناه انتهى **فصل**  
 قوله فان كان المذكور محيا في من محيا في الإسكت عما اذا كان محيايين محاسنين كما يشته  
 وغيرها من اولاد ابي بكر الصديق بن الوفاقة لقلته بالنسبة لما قبله واقل منه اربعة  
 صحابة متناسكون بل يوجد ذلك الا للصدوق فيقال وزيد مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وقد نظن لك الحاققا السويطي واورده في كتابه فالايد الغلويد **فصل**

ليس في الصبح من آله وبجده وحفيده صعب سوي الصدوق  
 لم يزيد مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم **قوله** السمي في الكتاب الغر عند فزوي  
 قيل ايضا لم يمت من احام **قوله** والي بعيش غير عتيق

**قوله** الجاهل من العلماء الخ قال ابن الضوي الانصاري في  
 كتاب السوان في حضايل الرسول الخلاق في نبوة مريم ثم رقات القرطبي روي  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في النساء اربع نبيات حوا ابيهم وام مومي  
 وريم بنت هم ان قال والصحيح ان مريم كانت نبيه لان الله تعالى وحى اليها بواسطة  
 الملك كما وحى الى سائر الانبياء انتهى واختصار ذلك ايضا شخصه في المزمع بخرج مستوفى ذهب  
 المشعري الى عدم اشواط المذكور في النبوة وقد خفي الخلاف في نبوة اربع مريم وابد  
 وسارح وهما يروى في العذر ليرجماء في شرح يقول العبد واما لقمان فمقتل الامام  
 ابوالحسن العلوي اتفاق العلماء على ان لقمان كان حكما ولم يكن نبيا المعروفة فانه  
 قال كان نبيا وتقرده هذا القول انتهى كذا نقل في شرح مسلم والصحيح ما اشار اليه

المصنف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المصنف هنا باعلان شرط كان النبي والرسول ان يكون ذكرا يبرر الى الناس ويؤخذ عنه قوله فاذا ه  
عرف ذلك الخ اي فقيه اطلاق الصلاة عليه او عليها تبعا للانبياء وقد نقل المصنف  
المخبرين اجماع العلماء اي بما هو القائل ان تقدم من حكاية الخلاف والله اعلم

### كتاب الاذكار والدعوات للامور العارضا

باب دعا الاستقارة اي سوال الخير الامرين من الفعل والترك من الخير من  
الشر قوله وروينا في صحيح البخاري الخ وكذا رواه اصحاب السنن الاربعه وفلاحني ورواها  
النسائي واشهره بك فقد روى في الخبر واقدسه اليه رويت كنت ثم ارضني بقضائك ورواه ابن  
حبان في صحيحه من غير شك نقلا عن ابي بصير ومعاشره ومعاشره ومعاشره ومعاشره لم  
ويره لي وبارك في فيه وان كان شرابي في ديني ومعاشره ومعاشره ومعاشره ومعاشره  
وامر في عنده وقد روي في الخبر حيث كان ورضني به ورواه من حديث ابي بصير ومعاشره ومعاشره  
لي في ديني وخيرا لي في معيشتي وخيرا لي في عاقبة امري فاقدسه لي وبارك في فيه وان كان  
غير ذلك خيرا لي فاقدسه لي في الخير حيثما كان ورضني بقدرتك ورواه ايضا من حديث ابي بصير ومعاشره  
وفيه خيرا لي في معيشتي ونسبت روي في عاقبة امري فاقدسه لي وبارك في ديني  
ومعيشتي ومعاشره ومعاشره ومعاشره ومعاشره وان كان كذا وكذا الامور الذي يروي شرابي في ديني  
في السلاح وما في سبط في كلام الحافظ واخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب الدعاء وقال الترمذي صحيح غريب  
لان قوله الامر حديث عبد الرحمن ايمان الى المولى وهو الراوي له عن محمد بن المنكدر عن جابر بن ابي الموالي  
مدني ثقة وقال ابن ابي ابي روي عن جابر بن ابي الدنيا الاسناد وقال الدارقطني في الاثر اذ هو غريب تفرد به  
عبد الرحمن وهو صحيح وقال ابو بصير عن علي بن ابي حمزة ان نقل عن الامام احمد انه سئل عن هذا الحديث  
فقال لا بأس به روي حديثا متواترا في الاستقارة انتهى كلام الامام احمد لعبد الرحمن مستقيم الحديث والذي ذكر عليه  
في الاستقارة رواه غيره ولحد من الصحاح تراثي وكانه فهم من قول احمد انه فكر تضعيفه وهو المشهور لكن اصطلاح  
احمد اطلاق هذا اللفظ على المفرد لطلق ولو كان رواية تغذو فدجاء عنه ذلك في حديث الامام بالنبات ففان  
في رواية محمد بن ابراهيم التيمي روي حديثا متواترا وهو صحيح مع ذلك بالمتفق وقد نقل ابن القطان في هذا  
عن البرزنجي واشارة الى ان الحديث جاله شاهد او اكثر وقد سمي الترمذي من الصحاح الذين روى  
الذين ففان وفي الباب عن ابن مسعود والابو زيد زاد شيئا يعني الذين يعرفون في شرحه وعن  
عبد الله بن محمد والابو بصير ورواه سعيد بن جدي بن مسعود واخرجه عن علقمة بن عطاء بن مسعود  
الطبراني في المعجم الصغير والحفظ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستقارة فذكر نحو  
حديث جابر بن عبد الله لم يذكر صلاة الركعتين وقال في اخره فان كان هذا الامر خيرا لي في ديني وديني  
ومعاشره امري فتدبره لي وان كان غير ذلك خيرا لي في ديني فاقدسه لي في الخير حيث كان وامر في عني  
الشر حيث كان ورضني بقضائك قال الحافظ بعد استخراج من طريق الطبراني المذكور وقال الطبراني  
لم يرو عن الحكم الا المسعودي قال الحافظ قلت خص المسعودي لانه افرده في الحديث عن ابي بصير  
عنه ورواه وكلا الروايتين من طريق اسماعيل بن عياش ورواه عن غير الشامي بل ضعيفه وهذا  
منها والمسعودي بن عبد الرحمن كوفي صدوق لكنه اختلط وقد جاء الحديث من وجهين عن  
اخبر عن ابراهيم التيمي لحدتها من رواية صالح بن موسى الطائي عن المعش عن ابي بصير الطبراني  
في كتاب الدعاء وكفاية نحو الاول كان زياد في اخره ثم اجزم وصالح ضعيف والثاني رويانه  
ايضا في الدعاء في الاول من اصحابي الحاملي الاصح بانبيه كلالها من طريق الفضيل بن عمر بن ابراهيم  
لكن خالف في قوله فجعله من فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي اذ استخار الله في مدينته وا  
قوله اللهم اني استخيرك فذكر الحديث بنحوه وفي نسخة عبد الرحمن بن ابي بصير صدوق في حفظه  
ضعيف انتهى وحديث ابو ايوب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك الخ الحظية ثم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فوضا فحسن وضوك ثم فصل ما كتب الله اكبرم احديك ويجد ثم قل اللهم انك تقدر ولا اقدر فيقول  
 علام الغيوب فان رايت لم يزل في فلانة تسمى باسمها خيرا في ديني ودينياي واخرق فاقض لي بها قاتل  
 الخافق بعد تخريجها من طريق هذا الحديث حسن من هذا الوجه صحيح شواهده اخرجها ابن خزيمة  
 وابن حبان عن ابن خزيمة والحاكم وحديث ابن عباس اخرجها الطبراني في الكبير وفي كتاب الدعاء  
 ولفظه مثل لفظ جابر الا الركنين وفي الاخر اللهم ما قضيتهم علي من فضاه فاحلها علي خيرا  
 وفي سننهما في بن عبد الرحمن بن ابي علقمة وهو ضعيف جدا وحديث عبد الله بن عمر جابر بن عباس  
 باسناد واحد ونفوذ واحد وهو الاسناد واللفظ المذكور حديث ابن عباس عن من ذكر وجا من طريق  
 اخري اخرجها الطبراني في الاوسط قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستخارة في الامور كلها يقول  
 اذا هم احدكم فذكره وفي احد خيرا في الامور كلها وفي هذه الحكم بن عبد الله الاميل في فتح المهن وسنن  
 التختية بعد هذا لام ضعيف جدا وحديث ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد  
 احدكم امرا فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك انني قد خوضت فيه جاها وذاك الخافق بعد تخريج  
 حديث حسن اخرجها ابن عدي في الكامل وابن حبان في صحيحه وقال ابن عدي بعد الحديث سئل ابن  
 عبد الرحمن بن عدي بن يعقوب اي روايته مثاليين غير محفوظ وحديث ابو سعيد الخدري  
 قال الخافق بعد تخريجها من طريق الطبراني في كتاب الدعاء من طريق اخري اخرجها ابن ابى الدنيا  
 في كتاب الدعاء وابن حبان في صحيحه انتهى وسبق في السلاخ ما خالف رواية ابو سعيد فيه هـ  
 رواية جابر والله اعلم قوله في الامور كلها اي التي يريد التلبس بها ما حثت او عمادة لكنها  
 في الثاني بالنسبة لا يقع العبادة في ذلك الوقت الذي عزم على اتياعها فيه بالنية لاصل فعلها انه  
 خيرا ليقدر ويؤخذ من قولنا لكنها الى انه لا استخارة في الواجب المصنوع وهو ظاهر اذا استخارة طلب  
 خيرا الامر من الفعل الان والترك وهذا لما يتصور في الموسع دون المصنوع اذ لا خصته في تاخير  
 قوله كالسورة من القران اي لتعلمه للسورة من القران ففيه غاية الاعتناء بان  
 صلاة الاستخارة ودعاها لعظيم نفعه وعموم جدواه قوله يقول لجملة تفسير لقوله  
 يعلمنا قوله اذا هم احدكم بالمراد اذا قصد الامر المأمور به من فعله وتركه وتزدد  
 في انه خير في ذاته او في اتياعه في ذلك الوقت هم وفي تاخير عنه قال العارف بالله تعالى  
 ابن ابي عمير ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمم ثم الهمم في الخطر ثم النية ثم ارادة  
 في العزيمة فالثلاثة الاول لا يواخرها الانسان بخلاف الثلاثة الاخير فقوله اذا هم  
 لان الاول ما يرد على القلب فينبغي ان يتخير فيطلب الخير ليظهره ببركة الصلاة  
 والدعاء ما هو الخير بخلافها اذا تمكن عنده الامر وقويت عزمته فيه فانه يصير ذا  
 ميل اليه وجب له فيخشى ان يتغير عليه وجه الارشاد به لعلته الميل اليه قال ويحتمل ان يكون  
 المراد بالهم العزيمة لان الفواظ لا تثبت فلا يتغير الاعلى ما يقصد التضمين على فعله هـ  
 والاستخارة في كل خاطر ولا يتخير فيها لاجبابه فيضيع عليه اوقاته انتهى وقال في الحر الاول  
 اختيار الارسط بين الخطر والعزيمة وهو الارادة وتويد رواه الطبراني والحاكم وصححه عن ابن  
 مسعود اذا اراد احدكم امرا قوله فليكره كعتين اي فليصل الامر للندب والعتيد بالركن  
 بيان اقل ما يحصل به فلا يحصل بركعة وان شهاها خير ثم صل ما كتب لك فقد استنظرت العلم ما  
 خصصته بغيرها ولا يتخصصه حديث جابر لانه من ذكر بعض افراد العلة الذي ما كتب  
 لك وهو لا يتخصص ثم الايمان بالدعاء عقب الصلاة هو الاكل والافتحص الاستخارة بالدعاء ان  
 تغذرت عليه الصلاة على ولم يرد لها وكما لها بركعتين غير الفريضة بنيتها والدعاء عنها  
 فما لها ثلاث مراتب قوله من غير الفريضة بيان للاكل وان صلى فريضة وانما قلت مثلا  
 فان نوي بها الاستخارة حصل فضل ستة صلاة الاستخارة وان لم ينوها سقط عنه اصل

كلام

اي

الطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الطلب وفي حصول الثواب خلاف وذلك لأن العقود هنا حصول ذلك الذي كرهت صلاة لتعود بركتها  
عليه وسكت في الخبر عن تعيين وقتها فجمع على جوازها لجميع الاوقات واخرون منهم للشافعية  
على المنع منها وقت الكراهة بغير لزم الكليتها خبر سبها **قوله** ثم يسأل عن عقب الصلاة مستحب القنلة  
رافعا يديه بعد الحمد والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وآله كما ساق لانها مستحبة في اول  
كل دعاء وسظم واخرج **قوله** استغفر بك بعلمك اي اسألك ان تصح صدرتي لغير الامر بسب  
علمك كليات الامور وجزئيا انها افلا يحيط بجزء الامر من علمك حقيقة الامر علمه كذا وليس ذلك  
الا اليك فلا يطلب من غيرك **قوله** واستغفر بك بقدرتك اي اسألك ان تقدر في علمك في الامر من  
وان تقدر في الخبر واقدرة بسبب انك القادر الحقيقي لان لا يمكن احد ان يجعله الا الله اقدرته ويجوز  
بعضه كون البا فيها الاستعانة على حمد الله سبحانه وحمدها ومرت بها اي اسألك ان تستغفر  
بعلمك فانك اعلم بيم خبري واسألك ان تقدر مستغفرا بقدرتك في الاحول والاقوة الا اليك والي الله  
والفرق بينهما وبين الآية واضح ويحتمل كونها المنع مع الاستعانة وانما ذلك في رب ما اغرت على  
**قوله** واسألك من فضلك العظيم اي اسألك ما ذكره طالب من فضلك العظيم الذي تقصت به  
على العباد وهذا الطاب وتكلمه لما قبله ويقام الدعاء حقيقة يدرك ان الله يجب للمؤمن في الدعاء  
وقيل من فية للسببية اي سب السؤال الثناء ومحض جودك والافضل الاعتراف على شيء من صالح  
الاعمال او سب المقامات والحوال الال اعتماد على محض الفضل والاحسان والله اعلم **قوله** ذلك علة  
لذكر سبب العلم والقدرة **قوله** تقدر وهو كسر الراء رواية اي تقدر على ما يريد المكنات المتعلق  
بها اراؤك **قوله** ونعلم اي كاشي جزئي وكل وغيرها الابدال من خلق وهو العظيم الخبير **قوله** فلام  
الغيبوك بسرا الخبير وضمها كما شاغاب عن الغيوب سوا ان يحصل في الغيوب او كما في الزمان في الغيب  
عن علمه شيء من الغيوب ولا يجيب احد من الخلق شيء منها الا بخصيصه به الاطلاع على جزئيات قليلة منها  
وكان حكمة تقديم القدر في اولها نيا عن العلم عكس الاول ان الباعث على الاستحسان هو ان علمه  
لما يحيط بكليات الجزئيات فكان تقديم العلم ثم انسب وما فقد وقع سؤال الفطنة وشهود  
القدرة على السبيل لكل من شهود العلم به اذ هي المكلفه بنيل المطلوب فقدم في كل من المقامين ما هو  
النسب به وان احتج الى شهود العلم والقدرة في كلا المقامين **قوله** ان كنت قيل معناه انك تعلم  
فاوقع الكلام موقع التمسك على معنى التقوية اليه والرضى بجله فيه وهذا النوع يسمى اهل البلاغة  
بما هو العارف ومنزج الشك باليقين وقال في الخبر لا يخفى في انه غير مناسب للمتروك الذي يجرى امره  
على معرفة الله تعالى وجهه العبد به فالظاهر ان الشك بالنظر الى المستغفر لا نه ليس عتبه عن علمه بل  
هو متردد في ان علم الله سبحانه هو يكون الامور او شر الا في مثل العلم لانه من المعلوم بالضرورة  
من الدين **قوله** الامر اللام فيه للهدى الذي هو الامر المتردد فيه من حج او غير من من ليس  
تسميته كاشيا في الخبر الحديث **قوله** في ديني ومعاشي اي بان لا تترتب عليه ضرر ديني او دنيوي  
تقدم الدين لانه اهم المهمات وفي الصحاح العيش الحياة وقد عاش الرجل معاشا ومعيشا  
وكل منهما يصلح ان يكون مصدرا وان يكون اسما مثل حجاب وحبيب وقال يبرك يحتمل ان يكون  
المراد بالمعاش الحياة ويحتمل ان يكون المراد ما يعيش فيه ووقع في حديث ابو سعده  
عند الطبراني في الاوسط في ديني ودينيا وفي حديث ابو يوب عنه ايضا في الكبير في دنياي  
والخبري **قوله** وقال عجل امري واجله العاجل امر الدنيا والاجل من امر الآخرة قالت  
ابن الجزري او في الموضوعين للتخبير اي انت عجلان شيئا قلت عجل امري واجله وارسلت  
قلت معاشي وما فية امري انتهى وقال كالمحافظة العسقل في الظاهر انه شك من الراوي  
هنا قال صلى الله عليه وآله في ما قبله امري واجله واهله واليه ذهب  
القوم حيث قالوا هي على اربعة اقسام خير في دينه دنياه وهو مقصود  
الابد او خير في دنياه فقط وهو حظ حقير وخير في العاجل دون الاجل وبالعكس

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو اولي بل جمع هو الافضل ويحتمل ان يكون الشك في الدلالة على الله تعالى وقال في دني ومكاشي وعاقبة  
امرئ وقال يد لهك الالفاظ الثلاثة في عاجل امرئ واجله ولفظة في المفادة في قوله في عاجله  
امرئ بها تؤيد هذا افتعال المشرق والديني والاجل فيتملها المفادته التي في الخرز  
لا شك ان في الحديث ليس من كلام النبوة المفيد للتخبير انما استغيبه التخبير من وقوع شك الزاكي  
في التخبير ان في وهو بيان للتخبير في كلام ابن الجزري وفيه بعد من عبارته اوجه اليه يحقق  
انها ليست من كلام النبوة والمقولا للتخبير لاجل الشك في اللفظ الوارد وهو خلاف ما تقدم عن  
المص وان كان القصدلة وغيره من انه يندب بل جمع بين كثير بالمشكلة او الموحد في قوله طالما  
كثيرا ونحوها شك وان في لفظ الذكر الوارد في وقوع الشك في الالفاظ فلا يتحقق الا بتات  
بالوارد الاجمعيها واعتبر في مسبق رد ما ذهب اليه بل جمع بين المشكوك فيه بل يتحقق الا بتات  
بالوارد والزيادة عليه المحقق غير منافية للتابع والامر يتكثير من مرتين بكل مرة احقة  
اليه قوله فاقدره قال ابن الجزري وهو يصل المحقرة وضم الدال الى اقضى اليه وهيبة انتهى  
وهو كذا في التمامية والمطهر من الغاموس انه يضمنها وكسها وسيا وفيه مزيد وفيه معناه  
اجعله مقدورا اليه ونحوه في قوله ويسر وعطف نفسير لما سياتي بيانها في اسالك  
ان تجعله مقدورا لا يثبت على من هلا في وانض المقدر فديكون معه نوع مشتقة قوله ثم بارك  
وفيها اي ثم بعد حصوله بارك وفيه ثم واثرائه وسلامتها من جميع القواطع والمجت  
وحكمة ثم هلالان في حصول المسول نوع اثر الخيايا قوله ان هذا الامر يوخذ منه طلب  
لسميته في الجانبين وان كان كل الضمير عبارة التباح المناسك وغيره انه يكتفي بعود الضمير على  
كامله ولا يسمي حاجته ثانيا كقوله ما سبق والاول لظاهر عموم الخبر السابق اكل قوله  
في دني ومكاشي الخ قاله بعض المحققين ينبغي التفتن لرفقه هو ان الوارد في المقاطع  
التي بعد خبر على بابها وفي التي بعد خبر بمعنى اوان المطلوب ليس لا بد ان يكون كل  
من احواله المذكور من الدين وما بعد خبر او المطلوب عرفه يكفي فيه ان يكون بعض  
احواله المذكور شرطا في ابقاء الواو على حالها فيه ارباب انه لا يطلب صرفه الا ان كانت  
جميع احواله لا بعضها شرطا وليس مراد اكل هو وانض انتهى وتفتن بعض المتأخرين  
بقوله لا شك ان الحاقه لا يطلب حصول ما فيه الخبرية من جميع الوجوه المذكورة هو  
وصرف ما فيه الشرط من جميعها ايضا فطلب حصول الاول وصرف الثاني مرجع عبارة  
الحديث ونفي ما فيه الخبرية من وجه والشرط من وجه فالظاهر ان الحاقه لا يطلب تمامها  
فان استهلك الشرط بالنسبة لما فيه من الخبرية والمنفع فواضح ان الفعل يطلب حصوله  
وكذلك ان استهلك الخبر بالنسبة لما فيه من الشرط فالظاهر انه لا يطلب صرفه وكذلك  
اذ تعارض الخبر والشرط الاعتنا بجانب الترفع اكثر فهو مطلوب الصرف ولعله اشار الى  
هذه الصورة اجلا بقوله واقدري الخبر حيث كان ويؤيد هذا الاحتمال قوله ثم ارضني به  
وذلك انه لما كان في المطلوب شرطا من وجه كان مظنه ان لا يطعن اليه النفس وترضي به  
فظهر ان قوله والمطلوب صرفه يكفي فيه ان يكون بعضه شرطا في خبر المنع وعلى ما ذكرنا  
فالواو على معناها في الموضوعين وليست بمعنى او انتهى قوله فاصرفني عزاد في بعض روايات  
الجزري واصرفني عنده في المشكاة قاله شوايها صرح به للمبالغة والتأكيد لانه يلزم من  
صرفه عنك صرفك عنده وعكسه ويصح كونه تفسيرا بان يراد بقوله فاصرفني عن لا تقدر في  
عنه ويقوله واصرفني عنه لا يتق في باهني اشتغالا به قوله واقدري الخبر اي بما فيه الثواب  
والرضى منك على فعله واقدري ضبطه الاصني في بعض الدال وكسها قوله حيث كان للتعميم في  
الامكنة والازمنة والاحوال وكان حكمة تركه لهما وبيس في ان الخبر العام لا يد في حصوله  
من مشتقة وتعب غالبا واد ابا بخلاف ما سبق فانه خير خاص وانغما المشتقة عنه كثير

قوله رضى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قوله رضي به اي ثم بعد حصول المسئول ببلوغ السؤل والاثبات ثم بغير ما متر ورضي دعامل الترضية  
 وفي رواية البخاري ارضى من الارضا وها معني ولذا لم يجمع بينهما ومثله الشك في الرواية في بحث الأذكار  
 بين المترادفين فيكون احداهما في الاثبات بالذكاواراد أي جعلني أيضا معك فلا اذرى بينهما شيئا  
 ولا احسد احد من خلقك فاندرج في مسلك الراضين الذين اثنى عليهم بقوله رضي الله عنهم ورضوا عنه  
 قال الشيخ شهاب الدين الغرافي في قواعد انواع البروقين الدعاء المحرم المرثب على استيفاء المسئلة  
 كما يتصور اذ يترتب في غير ايات الدعاء بعضه اللغوي او بما يتناول المستقبل دون الماضي لا نه طلب ولا طلب  
 في الماضي وبالحال فيكون مقتضى هذا الدعاء ان يقع تقديره بانه سيجاه في المستقبل في الزمان والله سبحانه  
 وتعالى يستعمل الدعاء استيفاء التقدير او وقوعه في الازل فيكون هذا الدعاء مقتضى عدم هب من يرى  
 ان الاضطرار والامور الكارخية من الخوارج وهو مستحق باجاء فان قلت قد ورد الدعاء بلفظ اقد  
 في حديث الاستحارة فقال فيه واقدري الخير حيث كان قلت منعين انه يقتضيان التقدير ان يرد به  
 التقدير على سبيل الجواز قاله اعي اذا اراد هذه الجوازيان وما يجزم الاطلاق عند عدم النية انتهى وفي  
 المحرز لا يظهر ان الجزم اذا اراد بغير التقدير واستيفاء التقدير لا عند عدم النية انتهى سيما وقد ورد  
 هذا الدعاء في السنة وليس كل واحد يطالع على هذه الحقيقة فحذر دعاء عدم النية لا يتحقق المحرز هذا  
 وقد يقال معني اقدري الخير اظهر تقديره الخير من هذين الامرين ليسكتف في الخير والشرك ولا بعد  
 ان يكون مثل هذه الامور معا دعاء العبد فيقع على مقتضاه فان التقدير جزئيات لكيلا يفتقما  
 او بالتعسر على خلاف فيه كما حقق في قوله تعالى تحو الله ما بيننا وبينك وعندك اقر الكتاب  
 والله اعلم بالصواب قوله قال وبسبب طمته فاعا قال ضمير يعود الى النبي صلى الله عليه وآله والحاد  
 لفظ قال لصول الكلام وقد وقع مثله في التثنية قال تعالى ولما جاءهم كتاب من عند الله  
 مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فاجاهم عرفوا الفراه وقال  
 تعالى اريدكم انكم اذ اتمتم ولتمت ترابا وعظاما انك اخرجون وبسبب معطوف على فليقل بأنه في حفي  
 الامر او كان من فاعله اي فليقل بذلك مسميا والراد انه يقول اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر وهو  
 الحج او السفر مثلا وكان حكمة تسميته تحذر النفس من طلب شيء مخصوص حتى لا يفتل عنه او لا يخطر  
 بهاتين فيختل خشيتهما ويمنهم مطلوبها والحج بين هذه الامور وتفسير مع حصول المقصود باخص  
 منه كان يقول ان كنت تعلم ان هذا الحج مثلا للاخطاب الانب بالدعاء فيه الاجمال ثم التفسير  
 الاوقع في النفس لاد العلى مزيد الاضطرار المطلوب قوله سبب الاستحارة بالصلاة والدعا الواجبة  
 عليها بعد الصلاة للمعبودة وهي الركعتان كاهو الافضل فان تحذرت عليه الصلاة او لم يرد بها وتركه  
 الافضل ائبب من المقصود استحارة بالدعا قوله والظاهر انها تحصل بركعتين الخجلة كاهو واضع اذا  
 تقدم بهم الامر على الشروع بفضل الصلاة لانه لا يجاب بصلاة الاستحارة التي اتم شريح في الصلاة  
 لم هم بامر بالمحصل بتلك الصلاة من الاستحارة قال ابن حجر الهيتمي والمراد بحصولها بما ذكر سقوط  
 الطلب اما حصول الثواب فلا بد فيه من النية قياسا على تحية المسجد انتهى وخالفه جمع من المتأخرين  
 كما تقدمت الاشارة اليه ومثل النافلة فيما ذكره الفريضة كما سبق ابضا في الكلام على الحديث والله اعلم  
 قوله ويتروا في الاولي بعد الفاتحة قرايها الكافرون وفي الثانية قرايها الله احد قال الحافظان  
 العلوي لم يجد في شيء من طرق الحديث تعيين ما يقرا في ركعتي الاستحارة لكن ما ذكره النووي مناسب  
 لانها سورتا الاخلاص فناسب الاثبات بهما في الصلاة المراد منها الاخلاص الرغبة وصديق التعويض  
 واظهار الحج وسبقه اليه الغزالي ولو قرا ما وقع فيه ذكر الخيرة كايه القصص وايه الاحزاب كانت  
 حسنا انتهى قال الشيخ ابو الحسن البكري وقد استدلل بورود قرايها في مواضع كثيرة من صلاة النفل  
 بلحق ما تضمنها انتهى وقال الحافظ ابن حجر الكمال ان غيرنا سور الكافرون آية الفصص ورك  
 يتلى ما يشاء يختار الى ترجعون وقبل سور الاخلاص آية الاحزاب وما كان مؤمن وامومة الى قوله  
 مينا لانها من سبتان كالتسورتين ونقل شارح الانوار السنية عن الشاطبي انه يقرا في الاولي بعد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الفاتحة وعذره مفاخ الآية في الشبهة بعد الفاتحة آية الفصص قال وليكن ذكره في ركوعه ويجوز  
 ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم انتهى والانيان بل هو قوله مناسب لما فيه من كل التوفيق لكن  
 لم ار احد من اصحابنا ذكره واقته اعلم وفي كتاب اذ كان الصلاة من اجل الحافظ ابن حجر هذا الكتاب  
 قال قرأت في كتاب جمعه الحافظ ابو الجاسم عند الرزاق الطيبي في فتح المهلة والمودة بعد هذا  
 سين مهلة فيما يفرق في الصلاة ان الامام ابا عثمان الصابوني ذكر في كتابه بسنده ابو زبير العابد  
 كان يقول في كعتي الاستخارة سورة الرحمن وسورة الحشر قال الصابوني وانا اقول فيها في الاول سبح  
 اسم ربك الاعلى ان فيها ونسبك لليسع وفي الثانية والدليل ان البعشي كان فيها فيبصر لليسع  
 ولم يذكر مناسبة لما كان يقرأه زين العابدين فيها قال الحافظ ويجوز ان يكون الحفظ في الاول  
 قوله تعالى كل يوم هو في شان وفي الثانية الاسما الحسنى التي في اخرها ليدعو بها في الامر الذي يريد والحمد لله  
 الله انتهى **قوله** وبقي الاستخارة الدعاء وكذا ينبغي ذلك في وسط الدعاء للشرح بعد في الصلاة على النبي  
 صلى الله عليه وسلم في غير المطر **قوله** سألوا لوبيا في هذا الله **قوله** واذ استخار الخ فان لم ينشرح صدره لشي  
 فالذي يظهر انه يكرر الاستخارة في الصلاة ودعاها متى ينشرح صدره لشي وان زاد على السبع على وجه التقيد  
 بها في غير الصلاة جرى على الغالب اذ الشراح القدر لا يتأخرون عن السبع على ان سنده الخبر ليس كما سألني  
 ومن ثم قيل الاطيان يفعل بعدها ما اراد اي وان لم ينشرح صدره ان الواقع بعدها هو الخبر كما سألني عن  
 ابن عتبة السلام ويؤيده ان في خبر ابي هريرة ذلك بعد دعائها ثم يجزم على ما استخاره عليه وفيه نظر اذنا  
 يلق في المنس لوع من الامام الموافق للشرح فاعتماده والتعويل عليه اولى من بعبته عن الشراح صدر  
 نشأ عن هوى وصل الى الفعل قيل الاستخارة وقيل يجوز ان لم يظهر له شي وظهور اراد التقوية فلو  
 تعارضت الاشياء عمد في قلبه عمل بما بعد الحق السابق قال ابن جماعة ينبغي ان يكون المستخير قد  
 جاهد نفسه حتى لم يبق له ميل الى فعل ذلك الشيء ولا الى تركه لئلا يتخير الله تعالى وهو سأل ذلك  
 فان تسليم القيد مع ميل الى احد الجانبين جنبه في الصدق وان يكون دأب المرافقة له به سبحانه واول  
 صلاة الاستخارة في اخر الدعاء فان من التقى عن ملك يناجيه حقيق بطرده ويقينه وان تقدم على  
 ما انشرح صدره له فان توقفه منصف وتوق هذه غير الله تعالى له انتهى **قوله** وروينا في كتاب  
 الترمذي قال الحافظ بعد تحريمه حديث غريب أخرجه الترمذي والبخاري ورواه الترمذي  
 غريب وزنفل بزاي ونون وفا لام بوزن جعفر وهو ابو عمير الله ويقال له العوفي في فتح العين  
 المهلة والزاي بعده فان نسبتها الى سكنه وهو الراوي للخبر عن ابن ابي مليكة عن عياشة عن  
 الصدوق رضي الله عنهما ضعيف تفرد بهذا الحديث قال البخاري لا يفعله يروي الابهنا  
 الاسناد ولا يتابع زنفل عليه وقالت الدارقطني في الانفاد وتفرد به زنفل وقال ابو عدي  
 لم يروى الا زنفل ونقله في تضعيفه عن جماعة واخرج ابن ابي الدنيا بسند قوي الى ابن مسعود  
 انه كان يتكلم على من يدعو مقتصر على قولهم اللهم حزن ولا بأس ان يزيد فيها ما معها فبها  
 ورحمتك انتهى ثم ينبغي ضم هذا الدعاء الى دعاء الاستخارة السابق **قوله** روي في كتاب ابن  
 ابن السني قال الشيخ ابو الحسن البكري في شرح مختصره ابضاح المناسك ورواه الدبلي في سند  
 الفرد وس **قوله** فاستقر ركب فيه سبع مرات تقدم ان التقيد بالسبع جري على الغالب  
 من ظهور اشراح الصدر بعدها وانما يزيد عليها ان لم يظهر له شي ولو فرض انه لم ينشرح صدره  
 لشي وان كرر الصلاة فان امكن التأخر اذ لا بأس في ما يبره فان علامة الاذن والخبر  
 ان شاء الله تعالى **قوله** استاده غريب فيه من لا عرفهم مثله في منسك ابن جماعة قال  
 الحافظ سند الحديث عمد ابن السني جد لنا ابو العباس بن قتيبة جد لنا عبد الله بن المولى  
 الحيري جد لنا ابراهيم بن البراء بن المنذر عن ابيه عن جدنا ابو العباس فاسم جد  
 ابن الحسن وهو ابن ابي بكر بن قتيبة قاضي مصر وكان ثقة كبير عند ابن حبان في صحيحه  
 واما المنذر فلخرج له الشيخان واما الحيري فلم اقف على ترجمته لكن قال شيخنا يعقوب الحافظ

الزين

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الذين العراقي في شرح الترمذي متعقباً على قول النووي هم معروفون لكن فيهم رأي معروف بالضعف الشديد وهو برهيم بن البراء فقد ذكره الحفيلي في المضعف وابن عدي وابن حبان وغيرهم وقالوا انه كان يجردك بالباطل عن الثقات زاد ابن حبان لا يجازي كرم الاكل سبيل الفتح فيه قال شيخنا فعلى هذا ان الحديث ساقط والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اذ ادعاه ثلاثاً قلت لخزيمه البخاري من حديث اسحق بن عمار ما ذكره قبل انه يحق لما ينسج له صدره كأنه اعتمد فيه على هذا الحديث وليس بحجة وقد افق ابن عثمة التلام بخلافه فلا تقبله بغير الاستخفاف بل مما فعله فالحرف فيه ويؤيده ما وقع في اخبر حديث ابن مسعود في بعض طرقه ثم تجزم قلت قد بينتها فيما تقدم وان راوياً ضعيفاً لكنه اصله حالاً من راوي هذا الحديث اتفق كلام الحافظ **قوله** ابواب الأذى التي قتال في اوقات الشتم وعلى الغاهات باب دعا الكعب في المصباح كربة الأمر كما يشق عليه حتى لا صدره غيظاً ورجل كروب مهموم والكربة اسم منه بل جمع الكروب مثل **قوله** وغرف نقله العكفي في الصحاح الكربة الغم الذي يأخذ بالنفس ونقل الوليحي انه اشتد الغم وقال الحافظ العسقلاني الكروب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحده هو ما يدهم من الأمر مما يأخذ بنفسه فيغده ويجزئه نقله ميرك وسياتي ما فيه **قوله** والدعاء عند الأمور المهمة قال في الصحاح الهم الحزن والجمع المهم واهمك الأمر قلقتك واخزيتك يقال همك ما همك والمهم الأمر الشديد انتهى **قوله** روي في صحيح البخاري وسلم اي وكذا رواه من اصحاب الستين من بعد الأباد وفي بعض روايات البخاري لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا اله الأهورب العرش العظيم لا اله الا اله الأهورب السماوات والأرض ورب العرش الكريم **قوله** ابو عوانة في صحيحه وزاد ثم يدعونك في السلاج قال الحافظ وجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كانت الفرج لا اله الا الله الحليم العظيم لا اله الا اله الأهورب الحليم لا اله الا اله الأهورب السماوات السبعه ورب العرش الكريم اخبره ابن خزيمة وهو عند ابو يعقوب في المستخرج من طريق ابن خزيمة لكن لم يثبت لفظه وجاء عن ابن عباس من وجد اخبره مثل اللفظ الذي ورد في الكتاب وزاد في اخره اللهم اصرف عني شرهم اخبره البخاري في ابد المفرد وسنده حسن وللزيادة شاهد من وجد غير مستند اريب السخني في قال كتب الي ابو قلابه ان انقل هذه الكلمات واعلم ان ابنه لا اله الا الله العظيم الحليم قد كرم مثل رواية الكتاب وزاد سبحانه يارحم من ما شئت ان يكون كان وما لم يعلم يكن لا حول ولا قوة الا بالله اعون بالله الذي يمك السماوات السبعه ومن فيهن ان تقعن على الأرض الأباد نه ومن الشركه في الدنيا والاخره قال الحافظ بعد تحريجه هذا موقف على اني قلابه صحيح الاسناد واسمه عبد الله بن يزيد الجري من فقهنا التابعين ولعله اخبره عن ابن عباس انتهى **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول الخ فاك الطير ان كان السلف يدعون بهذا الدعاء ويستجونه دعا الكعب فان قيل كيف يسمى هذا الدعاء وليس فيه من معاني الدعاء شي وانما هو تعظيم تسمي تعالي وشاغلته فاجواب انه هذا السمي دعا الوحيين لدهم انديبت فتح به الدعاء من بعده يدعون بها قلت وقد جاء هذا مصرحاً به في بعض الطرق لخزيمه ابو عوانة وثانيتها قول ابن عيينة وقد سئل عن هذا فقال اعلمت ان الله تعالى يقول من شغلته ذكرى عن سبيل اعطيتة افضل مما اعطيت السائلين **قوله** وقال امية ابن ابي الصلت **قوله** اذا اتى عليك المرو يوماً كفاه من تعرضه التناهي

قال القرطبي في المفهم بعد نقله وهذا الكلام حسن تسميه ان ذلك لتكثرت احد هما كرم المثنى عليه فانه اكثر في المنا من السوا السهولة لئلا يعلبه ولما نعتة وكرم الخلق وثانيتها ان المثنى لا اثر التنا الذي هو احق المثنى عليه على نفسه الذي هو اجنب بوردا القضاء حاجته من غير لحواح الي من له السوا بجزاة له على ذلك الاشارة والله اعلم انتهى والفرق بين التكتين ان الاول متعرض للسؤال وعلى الثاني مفوض ليس متعرضاً وانك ان الثاني اكل في القيام بما يجب للربوبية لاجل كالك من قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



• وكنت المي محبوب امرى كله • فان شا احيا في وان شا اتلفا •  
**قوله** وعند الكرب قال ابن حجر البيهقي في شرح المسئلة الظاهر ان المراد به هنا الحال التي تعلق النفس وتوجب  
كثيرها وضيقها الامر دينوي وكذا اني يخوف من عجبى منه الناس وطرح عجبى معه امن المكر وغيرها  
ما عجبى ان يودي الاله يوم النبي **قوله** العظيم اي ذاتا وصفة فلا يتعاطف مسول وان عظم ومنه ازاله الكرب  
الذي لا يزيد غيره **قوله** الخليم اي على من ففتن في خدمته فلا يعاجله بعقوبته بل يكشف المسبب  
ورحمته **قوله** العرش العظيم بالجور ويجوز رفعه وسياق وجهها ومن وسعت ربوبيته العرش الذي  
وسع الخلوقات باسهم جذر فان يزيد الكروب ويرفع الغيوب **قوله** رب العرش الكريم وفي بعض  
نسخ الحصن ورب زيادة واو العطف ثم الكريم بالجرا والرفع قال الحافظ العسقلاني فيقول ان البين عن  
الداودي انه رواه برفع العظيم وكان ارفع الكريم على انهما اعتان للرب والذبي ثبت في روايته الجهور الجور  
على انهما اعتان للعرش وكذا قوله للجهور في قوله لخالق رب العرش العظيم ورب العرش الكريم بالجور  
وقرأ ابن يحيى بالرفع فيها جاء ذلك عن ابن كثير وابو جعفر المديني ايضا واعرب يوسف بن احمد  
ما تقدم المنا في ان يكون نعنا العرش ورفعه على القطع على انها مرتبة الحمد وفي المدح وخرج حصول  
توافق الروايتين وخرج ابو بكر الاصحح الاول لان وصف الرب بالعظيم او الوحيين وصف العرش به وفيه  
نظر لان وصف ما يضاف للعظيم اقرب في تعظيم العظيم وقد نعت الهدى عرش بلقيس بان عرش  
عظيم ولا يتكر عليه سليمان عليه السلام قوله وفي رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا خزنه  
امر قال ذلك قال الحافظ بعد تنزيهه ذكره مثل رواية الطحاويين لكن قدم الكريم على العظيم وزاد  
في اخره ثم يدعوه وقال الخرجي مسورا وابو عاتبة والنسائي **قوله** خزبه قال القرطبي هو بالحاء المهملة والراء  
والبا الموحدة اي المفروحات وكذا في شرح المص على م قال اي ناهي وامره امر شديد **قوله** وروى في  
كتاب الترمذي في الاورد في الحصن من حديث ابن مسعود وقال الخرجي النسائي والحاكم في المستدرک وفي  
السلام بعد ابراهه من حديث ابن مسعود ايضا رواه الحاكم في المستدرک وقال اصحح الاسناد ورواه الترمذي  
من حديث اشرف النسائي من حديث ربيعة وكذا انصرف في الجامع الصغير على من يخرج الحديث ان  
الترمذي فقط وبه يعدل في قول المص الا في قال الحاكم في مستدرک في ما تقدم عن الحافظ وقال الحصن  
المهم الموهوم ان حديث انس عند النسائي ايضا وقال الحافظ بعد تنزيه الحديث الكتاب عن طريق  
الرقاشي عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اذرب امر قال يا حي يا قيوم برحمتك  
استغثت قال وباسناده قال رسول الله صلى الله عليه وآله الظوايب ذا الجلال والاکرام قال ابو عيسى  
في حديث عزيب قلت ان كان الرقاشي هو يزيد فضعيف لسوء حفظه وان كان ابان فهو يترك منهم  
بالكذب قال الحافظ وقد وقع لنا بعضه من حديث يزيد الرقاشي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وآله الطوايب ذا الجلال والاکرام وكذا الخرجي ابو احمد في الكامل فتقوي انه يزيد وبه جزم المزي قال الحافظ  
وقد وقع لنا حديث انس من وجه اخر اقوي من هذا لكنه مخنم ثم الخرجي من طريقين عن معمر بن  
سليمان النبي عن ابيه عن انس رضي الله عنه قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله يا حي يا قيوم  
وقال بعد حديث صحيح اخرجه ابن خزيمة قوله شاهد حسن من حديث علي رضي الله عنه قلت وسياق  
ذكره اخبار ما يقال في المساء والصباح اخرجه البراء بن محمد بن المنذر وقال البيهقي عن ابي ابراهيم  
الاسناد واخرجه ابو يعقوب والحاكم انتهى كلام الحافظ **قوله** برحمتك استغثت الخ قال الحاكم هذا حديث  
صحيح الاسناد قال الحافظ هذا اي هو ان الحاكم صح الحديث من روايته الرقاشي عن انس وليس كذلك انما  
قال الحاكم ذلك في حديث انس غير هذا او حديث ابن مسعود ومثل هذا الاتحادي من انس الذي فيه  
كلامه فتقدم الكلام او اخبار ما يقال عند الصباح والمساء وفيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
علم ابنته فاطمة رضي الله عنها ان تقول ذلك وزيادة عليه ونسب الشيخ هناك لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
الحاكم وقد استوفينا الكلام عليه ثمه وذكرنا ان الحديث عند النسائي وغيره من حديث ابن مسعود فقط  
كان رسول الله صلى الله عليه وآله ولم اذ انزل به هم او غم ليقول يا حي يا قيوم برحمتك استغثت

ثم اخرج الحافظ من طريق  
الطبراني في كتابه الاما  
عن يزيد الرقاشي وخرج

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال الحافظ هذا هو شيخنا أبو بكر بن محمد بن عثمان بن كنانة الفرج بعد الشافعي وأخرجه الحاكم في رواية  
 الوضاح بن يحيى عن المصنفين اسماعيل الجعفي عن عبد الرحمن بن اسحق عن القاسم بن عبد الرحمن  
 ابن عبد الله بن مسعود يعني عن أبيه عن جده عبد الله بن يعقوب الذي هو كان الوضاح ويخبره  
 ويخبر غيره ليس بجملة قلت لم يتفرده الوضاح وإنما شيخه النضر وضعيف وكان شيخ النضر  
 عبد الرحمن بن اسحاق وهو الواسطي وليس هو المدعي أك صدوق وهو في طبقة واحدة انتهى كلام  
 الحافظ **قوله** أي في كتاب الترمذي في الخرج الحافظ عن أبي هريرة قال قد كرر حديث فيها أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان إذا احتبذ لبس ثوبا قال يا حي يا قيوم قال وسند المذكور قبله إلى أبي هريرة أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ الأمر نظر إلى السماء وقال سبحان الله العظيم وأخرجه الحافظ من طريق  
 آخر وذكر الحديثين مثله سواء وقال حديث غريب أخرجه الترمذي في جميعها في سياق واحد واستفرد به  
 رجاله ثقات إلا إبراهيم بن الفضل مولى بني مخزوم فإنهم انتفخوا على ضعفه وقال البخاري منكر الحديث  
 وقد قال من قلته فيه منكر الحديث لأجل الرواية عنه انتهى **قوله** قال الحافظ بعد تخريج ررواه  
 البخاري من رواية عبد الوارث بدون الزيادة الموقوفة على انس وأخرجه مسلم والنسائي  
 في الكبرى بنبكته الزيادة في الجامع الصغير وكذا روي الحديث البردوين حجة وأخرج الحافظ  
 الزيادة المذكورة عن انس باسمه كما ذكر المصنفين عن ثابت البناني أنهم قالوا انس بن مالك  
 ادع لنا بدعا فقال اللهم التنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فقلنا عبد اب النار فقال والله لزيدنا فاعاد  
 فقال ما تريدون قالت الله لكم خيرا له نيا والآخرة قال انس وكان صلى الله عليه وسلم يكسر ان يدعو بها أخرجه  
 أحمد والبخاري في الأدب المفرد وابن جبان قال الحافظ ووقع لنا بعلم في مسند البردوين الطبراني في أخرجه  
 من طريق عن انس قال كان صلى الله عليه وسلم يكسر ان يقول اللهم التنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة  
 فقلنا عبد اب النار قال سمعته فذكرته لقنادة فقال كان اسر يدعو بها الخريجة اهد وسلم وغيرها ولم  
 يذكر مسلم القنادة انتهى **قوله** في الدنيا حسنة اي طاعة وقناعة وفي الآخرة حسنة اي عطف ورحمة  
 وسفاعة وفوز واجابة وجنته عالية وقد يراد بالكرم العزم لكونها في سياق التنا على ان التكرم قد  
 اختلفنا واستقرنا منه وما يقرب اليه ونقل على الاسناد الحسن البكري ان في الآية للمفسرين نحو  
 ثلاثا بقر في تعيين المراد بالحسنتين واحسنها رتبة في الدنيا حسنة اي اتباع الاولي وفي الآخرة  
 حسنة اي الرفيق الاعلى وقنادة اب النار اي حجاب المولى انتهى ولجمع هذه اللفظين نحو آيات كانت أكثر  
 لعبد صلى الله عليه وسلم قوله في الدنيا حسنة اي التنا في الدنيا حسنة على ان هذا من حسنة انه كان  
 في الاضراف صفة لها قبل ان يقدم عليها التنا خلا والورا في قوله وفي الآخرة حسنة عاطفة شبيهة من مقدمين  
 في الآخرة عطف على في الدنيا عادة الحامل وحسنة على حسنة والواو تنطيف شبيهة فالكثير من سيبين  
 فالكثير قول أهل زيد بكر افاضلا بكم خالدا اصالحا وسياق زيادة بسط بنقله بعض الأقوال  
 في المراد من الحسنتين في كتاب المحارن ما الله تعالى **قوله** وروينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني  
 الخقات الحافظ بعد تخريج حديث ابن عباس الذي في اول الباب لان بلاية لكن الامر فيه سهل  
 النسائي والنسائي فيه طرق الخريجة لم يذكرها ابن السني وزاد الطبراني في مسند عبد الله  
 ابن الحسن عن عبد الله بن جعفر اللهم اغفر لي اللهم ارحمني اللهم تجاوز عني واخبرني عمارة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عالمي هو الكلام وأخرجه النسائي قال الحافظ وكان الأنس  
 ان يذكر حديث علي بن عقيب حديث ابن عباس الذي في اول الباب لان بلاية لكن الامر فيه سهل  
**قوله** عن عبد الله بن جعفر ابو جعفر بن اوطالب القرشي الحاشي يكنى ابا جعفر أمه اسمها  
 بنت عميس ولدت له بارض الحبشة وهو اول مولود من المؤمنين ولد بها توفي بالمدينة سنة  
 ثمانين عن سبعين سنة وكان عبد الله كرميا جوادا اظرفا حليما عفيفا سخيا سمي بحر الوجود ويقال  
 انعم يكن في الاسلام اعني منه وعوتب في ذلك فقال ان الله عودني عادة وعودت الناس عادة ه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



واخاف ان قطعها فطقت عنى واخباره في الوجود شبيهة وفضايله كثيرة روي لعن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا اتفقا منها على اثنين كما في اللهم **قوله** وروينا في سنن ابوداود الخ  
وكذا رواه ابن حبان والطبراني وابن ابي شيبة عن ابي بكر التقي زادا من عهد الطبراني الى الاله الا انت وهو عند  
ابن السني عنه ايضا وقال الحافظ بعد تحريجه عنه لكن بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعاء  
المضطر اللهم رحمتك ارجو فلا تكلفني الي نفسي طرفه عين واصح لي شاة في كل الاله الا انت هذا الحديث حسن  
اخرجه احمد وابوداود والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه **انتي قوله** رحمتك بالنصب  
اي الرحمت الخاصة والتقديم للفضاء لا ارجو سوي رحمتك **قوله** تكلفني اي تدعني وتتركني  
الي نفسي اي اخيارها فضلا عن غيرها **قوله** طرفه عين اي قدر ذلك هو اقل ما كان وزاد في رواية  
ولا اقل من ذلك وذلك لان تكلفني الي نفسي تكلفني الي ضعف وعوز وذن وخليفة **قوله** شاة  
سكون الهزة ويجوز ايد المصنف اي امري كله اي جميع جزئياته قال ابن الجزري الشاة  
الامر والخال والخطيب **قوله** وروينا في سنن ابوداود وكذا رواه النسائي وابن ابي شيبة والطبراني  
كلهم عن اسما ورواه في كتاب الدعاء من غير تكرار الجملة وفيه ان ذلك مكرر ثلاثا وزاد في كتاب  
الدعاه وكان ذلك لخر كلام عروب بن عبد العزيز عند الموت وقال الحافظ بعد خروج الحديث حديث  
حسن اخرجه احمد وابوداود الخ **قوله** عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها انها هتت عوف بن  
زهير بن الحارث الكندي فهاجت ام المومنين بموتها واخذت امر الفضل امرأة العتاس واخذت اخواتها  
لامن وكن تسع اخوات لامر وقيل عشر اخوات اهنات قدما وهما جرت الي الحبشة مع زوجها  
جعفر بن اوطالب فولدت له بها عبد الله ومحمد او عوقا ثم هاجرت الي اهل بيته فلما قتل عنها  
جعفر تزوجها ابو بكر الصديق رضي الله عنه فولدت له محمدا ثم مات عنها فترجها علي بن ابي  
طالب فولدت له يحيى اخلاف في ذلك وقال الكلبي ان عوف بن علي منها دم بقله غيره وقيل اسما تزوجها  
حنظلة بن عبد المطلب فولدت له بنتا ثم تزوجها بعد شرا من الهادي ثم تزوجها جعفر وهذا  
لدبريشي اما التي تزوجها حنظلة بنت عمير اخت اسما وكانت اسما من الكرم الناس اسما رافق اصحابها  
النبوي صلى الله عليه وسلم وبنوهم والعباس رضي الله عنهم وغيرهم وروي عن اسماء بنت الخطاب  
وابن عباس وابنها عبد الله والقاسم بن محمد وعبد الله بن شهاب اد برح الحاد وهي ابن اختها روي  
لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستون حديثا اخرج عنها الماربعة **قوله** الله  
الله بالرفع فيها على ان الاول مند او الثاني تأكيد وخبر الاول قوله روي في غير قوله لا شك  
به وروى عطف بيان على اسم ووقع في النسخ الاصلية من الحسن بالتكوير فيها على الوقف او على  
سبيل التعداد واعتراض في الحز الزجج الحكيم بان التعداد لطلب للفايز حقيقة كزبد عمرو  
او متفرق كقولهم باب باب والذي في كثير من الأصول المعتمدة انه بالرفع فيها وبه يعلم ان  
قول الحنفى الرواية فيه بالتكوير وقع من غير تحوير **قوله** لا اشرك به شي اى يعبادته ويجتمل  
ان يراد ولا اشرك بسوا له واحد اعيرم كما قال تعالى انما هو عورني ولا اشرك به لحد **قوله** وروينا  
في كتاب ابن السني قال الحافظ اخرج من روايته زبادة بن علاقة بكسر الهملة وتخفيف اللام  
وبالقاف عن ابوقحادة وكان اظنه سمع منه وفي السنن من لا يعرف **انتي قوله** وروينا فيه  
الى قال الحافظ بعد تحريجه هذا الحديث غريب اخرج ابن السني عن ابي يعلى ورجاله رجال  
الصحيح الامرو بن الحصين فانه ضعيف جدا قال ابو كاتم الرازي ذهب الحديث جدا  
كتبت عنه ثم تركته وقال ابن عدي مظلما في الحديث روي عن الثقات كالقيس  
من حديثهم **انتي** ولم ار هذا الحديث في مسند ابي يعلى وكانه اعرض عنه عمدا **انتي قوله** لا اعلم  
كلمة المراد بها معناها اللغوي من الجمل المعينة **قوله** ان الاله الا انت فيه مفسر بل مقصده التدا  
وكلمة التوحيد مكنته الاعيان مشرفة للقلب بانواع الانواع واذا استنار القلب نزل عنه الكرب  
**قوله** سبحانك اي ترهك عن ان يعجزك شئ **قوله** ان كنت من الظالمين اي لنفسى فمن المبادر

الى التصغير

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الي الصغير ونقل القرطبي في التفسير انه قيل ان هذه الكلمة هي الاسم الاعظم **قوله** وروي الترمذي قال في السلاخ اللفظه ورواه النسائي والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد كلهم من حديث سعيد وزاد فيه من طريق اخر فقال رجل يريد سؤال الله هل كانت لي بؤس خاصة امر للمؤمنين خاصة فقال صلى الله عليه وآله الاستسبح الى قول الله تعالى فخصيها من الغم وكذلك تبخى المؤمن قال القرطبي بشرط ان تعلم دعاه ان يجيبه كل الجأبة ويخبره كما يخبره وهو قوله سبحانه وكذلك تبخى المؤمن انتهى وزاد في الجامع الصغير وغيره يخرج حديث سعيد بن احمد والميموني في شعب الامان والاضياء وقال في الافظ بعد خروج الحديث انه حديث حسن الا ان قال وقال الترمذي ان بعضهم ارسله قال الكفاظ وقد وجدت له عن سعد بن يقين لخزين احدهما مختصرا اخرجه ابو يعلى وابن ابي عمير والثاني مطول اخرجه الحاكم وفي الحسن ورواه احمد والبخاري وابو يعلى عن عثمان بن عفان **قوله** دعوى ذي النون قال القرطبي في التفسير ليس هذا اصريح دعاه انما هو مفهوم قوله اني كنت من الظالمين فاعترف بالظلم فكان تلويا انتهى وسبقه ان ذلك يخرج في العلم فائدة في شرح الانوار السنية وروي انه قال اربع من اربع من قال لا حول ولا قوة الا بالله امن من الافات ومن قال حسبا الله ونعم الوكيل امن كبر الناس ومن قال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين امن من الغم انتهى **قوله** الاستجاب له وفي رواية ما من ملووب يدعوك الله الدعاء الاستجيب له قال في الحرف وهو مستنبط من قوله تعالى ليونس فاستجينا له وتبيناه من الغم وكذلك تبخى المؤمن انتهى وقد سبق في رواية الحاكم والله اعلم

يكرر

### باب ما ينوب اذا راعيه شئ او فرغ

**قوله** وروى في كتاب ابن السني قال الكفاظ بعد تخريج من طرق منها عن الطبراني في كتاب الدعاء الا انه قال الطبراني في روايته لا شريك له وقال غيره لا شريك له ما لفظه هذا حديث حسن اخرجه النسائي وابن السني عن النسائي وعجت من الشيخ في اقتضاه على ابن السني مع كونه امارا واه عن النسائي انتهى **قوله** هو الله في لا شريك له يجمل ان يكون الضمير للشان ولفظ الخلافة مبتدأ مشددا او روي خبره والجملة خبر ضمير الشأن ويجوز ان يكون الجلالة للخالق عطف بيان له وروى غيره وان يكون هو الله مبتدأ وخبره وروى لا شريك له جملة اخرى التي بها التنبيه على وجه تصور الامر عليه سبحانه ان هو المصلح لا هو العبيد ولا شريك له في ملكه ولا يطلب الخير الا من احسانه وقضاه وامتنانه ولا يدفع الضرر الا باليه وحديث عند الله بن عمرو سبق الكلام عليه في باب ما يقول اذا كان يفرغ في منامه

### باب ما يقول اذا اصابه هم او حزن

يضم نكون ويفتحين ومثله في ذلك مجمل ومجمل وسبق في حديث اعود بك من الهم والحزن الفرق بينهما بما لحاصله ان الهم يكون في الاثر المترفع والحزن فيما قد وقع **قوله** وروى في كتاب ابن السني قال الكفاظ بعد تخريج حديث غريب انتهى وفي الحصة بعد ايراد الذكر ورواه ابن حبان والحاكم واحمد وابو يعلى والبخاري والطبراني وابن ابي عمير كلهم عن ابن مسعود ولفظه ما قال سعيد اذا اصابه هم او حزن ان الله في عبيدك الى الاذهب الله همك وجعل مكان حزنك فرجا قال في السلاخ واللفظ ابن حبان قال الكفاظ ذكر ابن السني عقب حديث ابو موسى اليماني كور هناعن ابن مسعود نحوه وحديث ابن مسعود اثبت سند او اشبهه رجالا وهو حديث حسن وقد صححه بعض الامة فيجزي من عدد والشيخ عن القوي الضعيف انتهى قلت ممن صححه الحاكم فقال انه صحيح الاسناد ان سأل عن ارسال احمد بن عبد الله فانه اختلف في سماعه من ابنه وتعلقه بالدهي يات في نسخة ابان له الحديث ما روي عنه الا فضيل بن مزروق ولا يعرف اسمه ولا حاله قال الكفاظ لكنه لم يفرده

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وذكره مع ذلك ابن حبان في الشفاف وقال الحافظ بعد تخريج حديث ابن مسعود حديث  
 حسن أخرجه أبو جبار والحاكم لم يذكر لانه في تصحيحه وما فيه ثم فرحا قيل هو الملمن وهو الملام  
 لمقابلته بالحزن وقيل بلحيم قال في الحزر والظاهر انه تصحيح وفيه نظر اذ كون الملام لما سبق  
 الحالمه لا يقتضي ابطال الحيم فنامله والله اعلم **قوله** ابن اسنك قال في الحزر وقع في نسخة وابن  
 اسنك بالعطف اي وابن جبار قيل ومملوكك **قوله** ناصيني بيديك الناصيه مقوم البراس وهي  
 هنا كما تبين كالقدرته واسارة الحيات كما طنه على وفق ارادته **قوله** ناصلي في نافذة في تشديد  
 اياي في حني حياك اذ لا مانع مما قضيت وقال في الحزر المعنى سا بقية شاني حياك انما الذي  
 لا يبدل ولا يتحول **قوله** عدل في قضاوك اي ما قضيت به على فزوعدا لا يجوز فيه ولا طم **قوله**  
 هو لك اي ثابت لك **قوله** سميت به نفسك هو لك من قوله او انزلت من في كتابك اي القرآن  
 وسائر كتبك المنزلة او علمته احد من خلفك من الانبياء والمرسلين والملائكة والاولياء والعارفين  
 او اسما نزلت اي اخبرته واصطفيته في علم الغيب الذي لا يعلمه الا انت ومن ذلك عندته مكان قال  
 في الفا موس رجل بيتا نزلت عليه ابي بخار لنفسه اشيا حسنة واسم الاثره بحركة واستانزه  
 بالشيء استبد به وخص به نفسه وقال ابن الجزري الاستبثار الا نفاذ اباش اي انفردت بعلمك  
 عندك لا يعلمه الا انت ثم هو عند ابن مسعود بالورا والعاطفه وهو فيه معنى والتبني وتوابع وكذا في  
 الحصن والسلاح اتا نسخ الاذكار ثانيا وواته علم **قوله** ان تجعل القرآن زاد في بعض نسخ الحصن  
 في روايته ابن مسعود العظيم وكما اقال الحافظ انه عند بعض الرواة عنه وان ومدخلها تاني مفعول  
 اسال ونور صد ري تاني مفعول جعل **قوله** نور صد ري اي تشرق في قلبي نور فاتم الحق  
 من غير **قوله** ربيع قلبي مشرقه مكان رعيه وانتفاعه بانوار وازهاره واشجاره وثماره  
 المشبه بها انواع العلوم والمعارف والاعمال والحكام واللطائف وقال ابن الجزري اي راحته  
**قوله** وجلال في بكس الحيم والمد اي ازالته وكشفه من جلوت السيف جلا بكس اي مقلته وقال  
 جلوت هي عتي اي اذهبت روقه في بعض نسخ الحصن بفتح الحيم قال في الحزر في جلا التقوم  
 عن الموضوع ومنه ولولا ان كنت الله عليهم الملاك والمعنى ابعده سلب تفرقة حزني ويصعبه  
 منا طري انتهى **قوله** وذهاب هي اي الهم الذي لا ينبغي ويفرقتي لا يجعني **قوله**  
 اجل هو يفتحن بمعنى نعم كذا في النهاية **قوله** واطال فرحة بلحا الملهة فيها وقفت عليه من  
 الاصول المصحة وهو الملامن لمقابته بالحزن **باب** **قوله** روي في كتاب ابن السني الحقاك الحافظ  
 اذ وقع في هلكة بفتحات **قوله** روي في كتاب ابن السني الحقاك الحافظ  
 بعد تخريج من طريق الطبراني في كتاب الدعاه احدث غريب وفي سند عمرو بن بشر  
 وهو ضعيف اتفقوا على توهينه وهو يروي الحديث عن ابيه وهو بكسر المعجمة وسكون  
 الميم بعد ها لم ازله ذكر في كتب الجرح والتعديل انتهى **قوله** جعل في اسه فذاك فيه  
 التقديرة والاصح جوازها وكذا جواز فذاك ابو ولحي في اسها في واخر الكتاب **قوله** في  
 في ورطة قال في النهاية الورطة الوبق العميقة في الارض ثم استعير للناس اذا وقعوا  
 بليته بعسر المخرج منها وفي المصباح الورطة الهلاك واصلا الوخل كقع فيه الغنم فلا يقدر  
 على التخلص وقيل اصلها ارض مطبنة لا طريق فيها يمشي الى الخلاص وتورطت الغنم  
 ونعم اذا وقعت في الورطة ثم استعملت في الاشياء والاشفاق وتورط في الامر فلان واستورط  
 اذا ارتبك فلم يسهل له المخرج وقال الجوهري الورطة الهلاك واصل الورطة ارض مطبنة  
 لا طريق فيها **قوله** ولا حول ولا قوة الا بالله سبق الكلام على هذه الجملة اول الكتاب وفي باب  
 فضل الذكر في اجابة المؤذن في الترمذي عن سكون من قال لا حول ولا قوة الا بالله فلا يخطأ  
 من الله الا اليه كشف عنه سبعون بايان الصراط فانها الفقر في حديث اخر من قال  
 في كل يوم مائة مرة لا حول ولا قوة الا بالله لم يصبه فقر ابدا في حديث ابو هريرة عند الحاكم

كان

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كان دوا من شعبة وتسعين دأ ايدها لهم قاله الترمذي لان العبد اذا قال لا حول ولا قوة الا بالله تبرأ من الاسباب وتخلي من ويا الهناجته القوة والعصمة وياه الغيات والرحمة  
**ما يقول اذا خاف قوماً قوله** رواه رويته الخ وكذا رواه  
 الحاكم وابن حبان في صحيحهما واللفظ سواك في السلاح قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وفي  
 لفظ ابن حبان كان اذا اصاب قوماً الخ وفي الجامع الصغير رواه المحدث واليهما في السنن الخ  
 حديث ابو موسى بهذا اللفظ ورواه في الحصن من حديث البراء قال اخرجته ابو عوانة ولفظه اذا  
 خاف قال اللهم اني اجعلك في خورهم واعوذ بك من شرورهم وقال الخاف لفظ بعد تخريج  
 حديث الكتاب حديث حسن غريب ورواه رجال الصحيح لكن قنادة بدلس ولم اراه عنه الا  
 بالعبث ولا رواه عن ابو موسى الا ابنه ابو بزرقة ولا عن ابنه الا قتادة وهو عن قتادة ظن  
 ان هشاماً والد معاذ تفرد به عن قتادة قال الخاف وقد وجد ناله متابعاً وهو عمران القطان  
 اخرجته احمد عن علي بن عبد الله بن المديني واخرجته ابوداود والنسائي عن محمد بن المنقر واخرجته  
 النسائي ايضا عن ابو قريبة عبيد الله بن سعد السرخسي عن معاذ بن هشام واخرجته ابن حبان  
 من طريق اسحاق بن اوساريل والحاكم من طريق مسدد كلاهما عن معاذ بن عمران القطان قلت واخرج  
 الخاف من طريق ابوداود الطيالسي عن عمران القطان عن قتادة عن ابن بزرقة عن ابيد ان النبي صلى  
 الله عليه وآله اذا دعا على قوم قال اللهم انا جعلك في خورهم واعوذ بك من شرورهم  
 اخرجته الهمام احمد عن سليمان بن ابوداود وهو ابوداود الطيالسي قلت فاذا كرر الخاف بكنته والامام  
 احمد باسمه قال الخاف وقد وجدت له روايات ثلثا عن قتادة ثم اخرجته الخاف في نسخة الخاف  
 ابن الحجاج عن قتادة عن ابن بزرقة بن ابو موسى فاذا كرر اللفظ المذكور في حديث  
 معاذ وهو المذكور في الكتاب لكن قال ونذكر انك في خورهم اخرجته ابو بكر الخرايطي في كتاب  
 الاطلاق وهو غريب عن حجاج تفرد به طاهر بن خالد عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان عنه وكلام  
 موقوف انتهى قوله انا جعلك هو على حد في مضاف كما لا يخفى اي جعل قدرتك وقيل معنى  
 جعلك في خورهم اي كما لا يمتنا وادفعا عنا اي فهو كناية عن الاستعانة به في دفعهم  
 اذا حول ولا قوة لنا الا انه سبحانه واصلم جعلت فلانا في غير العدو اي مقابلته ليجول  
 بيني وبينه ويدفعه عنى وخص النجر بالذكر لان العدو يستقبل به عند النضاف  
 للقتال والنفاول بان المؤمنين يجرونهم عن لغوهم والمعنى سالك ان تصدهم  
 وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وقيل سالك ان تتولانا في الجهة التي يريدون  
 ان ياتوا لنا منها قوله واعوذ بك من شرورهم هو كالعطف التقسيري  
**قوله** روي ابو نعيم في المستخرج على ما عن البراء بن عازب في حديث الهجج  
 ان النبي صلى الله عليه وآله لم دعا على مالك بن سراقه من جعثهم حين اتبعه  
 وابا بكر رضي الله عنه فقال اللهم القنا بما شئت فساخنت به فخرسه في الارض  
 الي بظنها قال في السلاح وقد اسلم سراقه **باب ما يقول**  
**اذا خاف سلطاناً** اي اذا سلطنة وترجم في السلاح اذا خاف سلطاناً ونحو قوله  
 رويته في كتاب ابن السني الخ قال الخاف اخرجته من روايته محمد بن الحارث الخارثي  
 لحد لضعف ابن محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي في فتح الموحدين وسكون التمتانية  
 وفتح اللام وتحصيف الميم وبعد الالف نون عن ابيد عن ابن عمر محمد بن عبد  
 الرحمن اتفقوا على تضعيفه واتهم بعضهم بالكذب وذكر ابن حبان ان محمد  
 ابن الحارث روي عنه نسخة موضوعة مشتمة بما هو حديث قال الخاف  
 وقد وقع في هذا الحديث بزيادة فيه كثيره ونقصان بغيره من اول حديث ابن  
 مسعود ومن حديث ابن عباس وسند كل منهما اولى بالذم من هذا التا حديث

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ابن مسعود فقال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخوف من احد شيئا فقل اللهم رب السموات  
الستيع وما فيهن ورب العرش العظيم ورب ما بين يميني وما بين يميني واسرا قيل ان ليحا من عبدك فلان  
واسباعه ان يطغوا على وان يفرطوا على عز جارك وجل ثناوك ولا اله الا انت ولا حول ولا قوة  
الا بك هذا الحديث حسن رواه مؤثفون وفيهم ائمة في سننهم انما عبيد الله بن عبد الله  
ابن عتبة بن مسعود لم يسمع من عم ابيه عبد الله بن مسعود ولا اذ كان له لكن الحديث طريق اخر  
بعضه ثم اخرج من طريق الطبراني قال ثنا عبد الله بن مسلم والعباس بن الحسن الرازيان  
قالا حدثنا سهيل بن عثمان حدثنا جناد بن مسلم وجبار بن جهم الجهمي ومخنف النون وابوعبقة  
المهملة وسكون اللام ضعفه بعضهم واخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات  
عن عبيد الله بن عمر عن عتبة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن جده عن عبد الله بن مسعود  
وهو جده ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تخوف احدكم السلطان فليقل قد كرم لكن  
لم يقل فيه وما فيهن ولا رب جبريل وميكائيل واسرا قيل وقال من فلان واتباعه من الجن والانس وقال  
في اخره ولا اله غيرك ورجال سننك الاجبار فاختلف فيه كما تقدم واخرجه الحافظ من طريق  
ثالث الا انه موقوف على قبايلها وسنده صحيح وقد اخرج البخاري في الاواب المفرد وحدث ابن  
عباس سياتي الكلام عليه اخر الباب **قوله** او غير من ظالم وجوم **قوله** فقال الخ كان من جملة رقع  
من ذكر يقول هذا المذكر كما سيوف ان الشغل بالثنا عن السؤال سبب لبسوع المنازل والله اعلم  
**قوله** ويستحب ان يتولى الخ وما في معناه من الاخبار المرفوظة وسكت المص عن انار وردت  
في الباب عن ابن عباس والسجعي وابي جهم من طرق متعددة لازما موقوفة على قبايلها نعم  
حديث ابن عباس وله البخاري في الادب المفرد والطبراني في الدعاء في الكبير والاصحاح  
في الترغيب عنه مرفوعا لفظه انا انت سلطانا مهيبا تخاف ان يسطو بك فقال الله اكبر  
اعز من خلقه جميعا الله اعز مما يخاف واحد راعون بان الله الذي لا اله الا هو المسك السماوي  
السبع ان تقع على الارض الا بذنه من شر عبد فلان وبنو دة واتباعه واشياعه من الجن  
والانس اللهم كن لي جارا من شرهم حل ثناوك وعز جارك وتبارك اسمك ولا اله غيرك ثلاث  
مرات **قوله** روي الخ قال الحافظ بعد تخريج من طريق الطبراني في كتاب الدعاء وغيره  
مرارا **قوله** عن السرفق عن ابو طلحة حديث غريب اخرج ابن السني لكن سقط من روايته  
عن ابو طلحة ولا بد منه قال الطبراني ولا يروى عن ابو طلحة الا بهذا الاسناد ثم تكلم في رجال الاسناد  
**قوله** نضر بن الملائكة الخ **قوله** قيل ان نضرا الملائكة معه صلى الله عليه وسلم الا في بدر  
وحين اتابا في المغازي فكانت تشهد بها من جملة الامداد من غير قتال لكن في صحيح مسلم  
من حديث سعد بن ابوقحاص ما يقتضي ان الملائكة قاتلت في يوم احد ايضا والله اعلم  
**قوله** من بين ايديهم الخ في نسخة ايدينا وخلقنا **قوله** ويستحب ما قدمناه الخ اورد  
فيما يتولى اذ اخاف قوما واورد صاحب السلاح في باب ما يقال عند القتال عن البراء  
ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين نزل عن بقلته فدعا واستنصر وهو يقول  
انا النبي لا اذهب انا ابن عبد المطلب اللهم انزل نضرك مختصرا واه مشا والترمذي ه  
والنسائي وعن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغزى قال اللهم انت عضدي ونصيري  
بك احول وبك اصول وبك اقاتل واه ابوداود واللفظ له والترمذي والنسائي وابن حبان  
في صحيحه وقال الترمذي حسن غريب وفي رواية للنسائي من حديث صهيب ربه بك اقاتل  
وبك اصول ولا حول ولا قوة الا بك احول وتحرك واصول اسطو وغيره لكن النبي صلى الله عليه وسلم في اذكار الجهاد  
في باب الدعاء منه هذا الحديث باللفظ الوارد عند ابوي اود وقد ورد في الحصن وغيره  
اذ كان في هذا المقام ياتي بعضها انك الله تعالى في كتاب الحماد  
**باب** ما يقول اذا عرض له شيطان او خافه **قوله**

واما ينز عندك

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



واما يتبعك من الشيطان نزع اصل النزع الحركة الخفية المراد به هنا الوسوسة والمعنى بان  
 بوسوسك الشيطان بوسوسه فاستعد بالله اي اطلب العجاة من تلك الوسوسة بالله  
 ولا تقعه انه هو التسميع ليدعالك العليم بما عرض له قوله عجايا مستورا قال الكواشي  
 ذ استرا واستورا عجايا لخر من قدره الله تعالى فلا يبرأ الا ما يبين العزث والدم واللبس  
 حقيقته غير شاهد واذا لم يبرو الحجاب فلا يرون المحتجب به او مستورا بمعنى سائر بعضهم  
 من تخصن بالحق فهو في حصن حصين والمضيق لوقته من تخصن بعلمه او بنفسه فيكون هلاكه  
 في موضع امنه وفي تنبيرا الواحد في الوسيط انزلت في قوم كانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم  
 اذا قرأ القرآن قال الكلي هم يوسفين والنفر من الحارث وابوجبل وام جليل امرأة ابي لباب الله  
 رسوله عن ايمارهم عند قراءة القرآن وكانوا يؤذونه ويبرون به ولا يرونه قوله روياني في  
 صحيح مسلم الخ فاك الحافظ بعد تحريجه من طريق ابي يعين في الصحيح هذا حديث صحيح رواه  
 والنسائي وابن جبان قوله اعوذ بالله منك تاك المص في شرح ما قاله القاضى عياض هذا قوله  
 العنك بلعنة الله دليل جواز الدعاء عليه وعلى غيره بصيغة المخاطبة خلافا لابن شعبان من اعجاب  
 مالك في قوله ان الصلاة بتطهيرك قلت ركنه انا ان اعجابنا بتطهير الصلاة بالدعاء لغيره بصيغة  
 المخاطبة كقوله للغاطس برهك الله ولمن سلم عليه وعليك السلام واسلمهه والاحاديث السابقة  
 في السلام على المصلي في رواية ما قاله عجايا فينا اول هذه الحديث او جعل على انه كان يتاجر بتم الكلام في الصلاة  
 او على غيره ذلك انتهى قوله ويسقط به الخ دليل على جواز العمل القليل في الصلاة قوله ان عدوا لله الخ فيه  
 دليل على ان الجن موجودون وانهم يراهم بعض الامميين واما قوله تعالى انه يراهم هو وقبيله  
 من حيث لا ترونهم فهو على الغالب ولو كانت ولو كانت رويتهم بحال اما قال صلى الله عليه وسلم  
 ما قال من رويته ومن الله كان يؤتقه ليلعب به ولذا ان اهل المدينة قالوا القاضى وقيل ان رويته  
 على خلفتهم وصورهم الاصلية ممنوعة لظاهرة الآية الا انهم اصطلحوا الله وسلامه عليهم ومن  
 خرقت له القاعدة وانما يراهم بنوارم في صور غير صورهم طحا وفي الاشارة قال المصنف  
 دعوى مجردة فان لم يصح لها الاستدلال في مردودة قال الامام ابو عبد الله المازري الجن  
 احكام لطيفه روحانية فيجوز ان تصور بصور يمكن ربطه معها لم يمنع ان يعود على  
 ما كان عليه حتى ياتي اللعب به وان خرقت القاعدة امكن غير ذلك انتهى في آخر كلامه الى  
 قاله القاضى فتأمل قوله شراب هو السعلة في مفردات الراغب والصحيح انها  
 السعلة الساطعة من النار الموقودة قوله بلعنة الله التامة قال القاضى جملتها  
 التامة اي لا نقص فيها ويحتمل الواجبة المستحقة عليه او الموجبة عليه العقاب سريدا  
 انتهى وقال ابن الجوزي في كشف المشكل انشائها في اليد واما قوله والله لو لا دعوى  
 اخي سليمان الخ فيه جواز الخلف من غير استخلاف لتعظيم ما يجبر به الانسان وتعظيمه  
 والمبالغة في صحته وصفته وقد كثرت الاحاديث يشد ذلك ودعوى سليمان هو قوله وهب  
 في ملكا ليني احد من بعدي ففبه الاشارة الى ان هذا المختص به فامتنع نبينا صلى  
 الله عليه وسلم من ربطه لانه لما تذكر دعوى سليمان ظن انه لا يقدر على ذلك او تركه لوضعا  
 وتادبا قوله ولدان اهل المدينة اي صبيانهم قوله وروينا في صحيح مسلم الخ قال الحافظ  
 بعد تحريجه واصله في الصحيحين بدون القصة من حديث ابي هريرة قلت  
 وقد تقدم في باب الاذات قوله عن سهيل بن ابي صالح هكذا هو في بعض النسخ بالنقص  
 وكذا هو في السليح وهو الصواب وفي بعضها ما كتبه وهو قايي اسمه ذكر ان صدوق  
 تغير حفظه بأخرق روي له البخاري مقرونا وتعليقات في خلافة المنصور كذا  
 في التتريب الحافظ ابن حجر قوله الى بني حارثة هو بالحا الملهة والراوالتا المثلثة  
 وهو حارثة بن حارث الخ راجع بطن من الانصار قوله الحابط هو بالبستان من

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



النخل اذا كان عليه حايط ايجد ارجعه حوايطك في التهاينة قوله لو شعرت بفتح العين من باب  
 نصراي لو وقع ذلك في ايدى باي قوله فنادى بالسلامة اي فانت بالالفاظ المشروعة للنداء بها وهي  
 كلمات الاذان وسبق في باب فضيلة الاذان الحكمة في ادبار الشيطان عند سماع الاذان  
**باب ما يقول اذا غلبه امر قولي** روي في صحيح مسلم ورواه النسائي  
 وابن حبان في التلحاح وابن السني في الحصن كلف من حديث ابو هريرة وزاد الحافظ قبيح خترجه فذكر  
 ابن ابي شيبة واباعوانة واخرجه الحافظ من طريق اخر قال وفيه خبر وافضل واحب وليس عنده واستعد  
 بالته وقال في روايته فان غلبك امر وقاك فيها وما شأ صنع والوفان اللوي والبا في سوا ثم قال الحافظ بعد  
 تخريجهم اخرجه احمد والنسائي في الكبرى واخرجه ابن السني عن ابي يعلى قوله المؤمن القوي اي المؤمن  
 الكامل الايمان اي القوي البدن والنفس الماضي للتعزير الذي يصحح للقيام بوظائف العبادات من الصوم  
 والنج والجماد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدقة على ما يصيبه وذلك وغير ذلك مما يقوم به الدين  
 ويبتغى به كلمة المسلمين خبر واحب اي فذلك هو الافضل الاجمل اما من لم يكن كذلك من المؤمنين ففيه  
 خبر من حيث كونه مومنا قايما بالصلاة اكثر السواد المؤمنين ولذا اوقات الصلاة عليه ولم في الخبر في  
 كل من القوي والضعيف خير لكن فانت الاخير من المقام الاخر حظ كبير قوله احذر على ما يتبعك الخ  
 احذر بكسر الراء ويجز بكسر الجيم وحكى فتحها والمراد استعمال الوصم والاجتهاد في تخصيص ما يتنبع به  
 من امر نبيك وصيا ترضيها لك ومكارم اخلاقك ولا تنصرف في طلب ذلك ولا تنفخ اخرعته من كمال  
 القدر فيتنسب للتقصير وتلام على التقريب شرعا وعادة ومع انها الاجتهاد نهايته وابلان الوصم  
 غايته فلا بد من استعانة بالله والتوكل عليه والافتقار في سائر امور الاله فمن سلك لهذا من الطريقين  
 حصل على خير الدنيا والاخرة كما في المفهم للفرطبي ثم هو في نسخ الاذكار ربون التوكيد المشددة من  
 قوله ولا ينجرت وفي نسخة لهم في شرحه مجد فها وكذا هو في المفهم قوله وان اصابك شيء فلا  
 تقل لو اني فعلت كذا الا ان كذا او كذا الذي يتبعين بعد وقوع المقدور لا والله تعالى والارضي  
 ما قدره والاعراض الالفتات لما مضى وفات فان افكرت فيما فاتك من ذلك فاك لو اني فعلت كذا اجاتك  
 الوساوس من الشيطان ولا يزال به حتى يعيضي به الى الخيران لتعارض توهم التذبير سابق المقادير وهذا  
 هو عمل الشيطان الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم وقال فان لو تفحص الشيطان قال القاضى عياض  
 قال بعض العلماء هذا النهي انما هو لمن قاله معتقدا ذلك حننا وانك لو فعلت ذلك لم يفقه قطعا فانت  
 من اسند ذلك الى مشيئة الله تعالى وانك لا يصيبه الا ما شاء الله تعالى وليس من هذا الاستدلال بقول  
 القديس في الخار لوان احدهم رفع راسه لرانا قال القاضى وهذا لا محجة فيه لانه انما اخبر عن مستقبل  
 وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه وكان اجماع ما ذكره البخاري في باب ما يجوز من الدعوى  
 فكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر فلا كراهة فيه لانه انما اخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل  
 لولا المانع وعما هو في قدرته فانت انما ذهب فليس في قدرته فاك القاضى والاذى عندي في  
 هذا الحديث ان النهي على ظاهره وعمومه لكن نهى تنزيه لما يدعى قوله فان لو تفحص عمل  
 الشيطان اي يلقى في القلب معارضة القدر ويوسوس به الشيطان وقال المص في شرح  
 مسلم الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا يابى فيه فيكون نهى تنزيه لا تحريم وانما  
 من قال تاسف على ما فات من طاعة الله تعالى وما هو متقدر عليه من خورك فلا بأس  
 به وعليه عمل اكثر الاستعمال الموجود في الاحاديث تنهيه وفيه باب الاستدلال في اليمين كل ما يكون  
 من لؤ ولؤ لا مما يجبر به الانسان عن قلة امتناعه من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا كراهة  
 فيه لانه اخبارا حقيقيا عن شيء بسبب شيء واحصول شيء لا امتناع شيء وتالي لولا غالب البيان  
 السبب الموجب او المنافي فلا كراهة في كل ما كان من هذا الا ان يكون كاذبا في ذلك كقول المنافقين  
 لو فعلنا قول الله اتبعناكم والله اعلم قوله ولكن قدرته ضابط بالاضافة الى الله تعالى  
 جملة اسمية اي هذا قدر الله ويولده انه روي بقدر الله وضبط برفع الجلالة على ان الجملة

فعلية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فعلية قال في الخبر وهو الاصح الملايم لقوله وما شافنا فعلا واقد ريفتح الابداء عبارة عما افناه الله  
 وحكيه من الامور قوله وروينا في سنن ابوداود الخ كذا اقتصر على عزوه الى ابوداود في الجامع ه  
 الصغير قال في التلحاح رواه ابوداود والنسائي زاد في الحصن وابن السني كلام عن عوف وقال  
 الخافط بعد تخريج عوف عن سيف الشامي عن عوف بن مالك قال ففضي رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بين رجلين فقال المفضي عليه حسبى الله ونعم الوكيل ففانك النبي صلى الله عليه وآله وعلى ما قبل  
 يعني نحا فقال ان الله محمد على الكيس ويوم على العجز فان عليك النبي اذ قال الامر فقل  
 حسبى الله ونعم الوكيل ثم قال بعد تخريج عوف عن ابي عبد الله بن ابي عمير اخبره ابوداود والنسائي  
 وفي سننه سيف الشامي وثقه الجليلي وماعون اسم ابيه وباقي رجاله من رواة مسلم وفي سنن عنته  
 بغيره لكن من رواه عن شامي قوله على العجز قال العلاء بن رزقان بن رسلان العجز في الاصل عدم  
 القدر على النبي فليس للبعد ثابته في القدر كذا القدر في الحقيقة لله والعجز عند المتكلمين صفته  
 وجوده ثابت قائمه بالماجر وهو عدم المدح والثناء تضادا للقدر والتقابل بينهما ثابته بالصدقين  
 ومع هذا فان يوم على العجز وهو عدم الداعية للحاد ثابته الذي يسمي بالماكنة سواء كانت القدر  
 لله تعالى النبي في النهاية العجز ترك ما يجب فعله من امور الدين والدنيا قال في كشف المشكل  
 العجز انما يقع من سوء التدبير وقلة العقل وقال في المفهم العجز الثاقب عن المصالح حتى تحصل  
 او تحصل في غير الوجه المرضي والكيس نقض ذلك وهو الجور والشه في تحصيل المصالح على وجهها

**ما يقول اذا استصعبت عليه امر**

اي ثابته يقوله اي اذا اصعب عليه واشتد امر واراد تسهيله وتيسيره قوله روي في كتاب  
 ابن السني الخ وكن ارواه ابن حبان في صحيحه كما في التلحاح والحصن وقال الخافط بعد تخريج الحديث  
 لهذا الحديث صحيح اخبره ابن السني واخرجه ابن حبان قوله اذا شئت اي اذا اردت تسهيله  
 وفي رواية ابن حبان تجعل الحزن سهلا اذا شئت قوله الحزن الخ صدق السهل من كل شيء

**ما يقول اذا تعسرت عليه معيشته**

اي عسرت عليه ما يكون منه كاشه وبه انتعاشه وقد الف الجلال التوطي في هذا المعنى  
 مولفاسماه حصول الرق بوصول الرزق قوله وروينا في كتاب ابن السني الخ عن ابن عمر عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما يمنع احدكم ان يظلمه امر معيشته ان يقول اذا اخرج من بينه  
 بسم الله على نفسي ودينني وكما في التلحاح رضيت بقضائك وبارك فيما قدره مني حتى لا احب تاخير  
 ما قدمت ولا تعجيل ما اخرت هذا الحديث غريب اخبره ابن السني وابن عدي في الكامل  
 وفي سنن الحديث عيسى بن ميمون ضعيف جدا قال الفلاس والنسائي بنزوك وقال ابن  
 عدي عامته ما يرويه لا يثبت عليه انتهى قوله بسم الله على نفسي ودينني اي استعين به  
 على اصلاح ذلك وقدم المال على الدين لكونه به المعاش الذي يرتب على سبيلته سلامة  
 الدين عالما وايضا فالمقام له تقدم اهتماما بشانه وان كان الدين اهم وعلمه للمعول والله اعلم  
 قوله رضيت بقضائك الفضا عني القدر يجب الايمان به والرضي بعلومه ومعنى المفضي  
 به منه ما يطلب الرضى به وهو ما يتعلق بالانسان او غير خلاف هو ان رضيت به كونه  
 فضا الرحمن وهو ارحم بالانسان وما احسن ما قيل في هذا الشأن

- يا باها الراضى باحكامنا • لا بد ان محمد عقيب الرضى
  - فوض الدنيا وان مشيتما • فالنعمه العظمى لمن فوضنا
  - لا ينعم المردو بمجوبه • حتى يري الراحة فيما قضى
- ومنه ما يحرم الرضا به كالعصيان بل منه ما يكون الرضى به كغفر الرضى بال كفر بالله  
 اعلم قوله وبارك فيما قدر لي هو بالينا للمفول وفي نسخة قدرت والمراد البركة فيه  
 اما باعتبار رعيه ورحيمه ومزيد ثابته ونفعه واما باعتبار ان الله بان يحصل به الاجرا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التام وبلغه للزاد والمراد قوله حتى لا حب الخ لما سبق من الرضا بالقضا والله اعلم

**باب ما يقول لرفع الاذان قوله** مروني في كتاب ابن السكيت وفي  
 الجامع الصغير للسيوطي بعد ذكر الحديث عن انس رواه عبد الرزاق في الجامع واليه يفتي في الشعب عن  
 انس وبجانبه علامة الضعف قوله ما شاء الله ما فيه شرطية مفعول مقدم لنا وجوابها نحن ومن  
 اي ما شاء الله كان ويجوز ان يكون موصولا بعد وفعة الخبر اي الذي ما شاء الله كان ويجوز ان يكون  
 خبر مبتدأ محذوف تقديره الامر الذي ما شاء الله قوله لا قوة الا بالله قال ابن الجزري في زاد المسير  
 الاختيار فيه النصب لغير تنوين على النفي كقوله لا ريب فيه ويجوز الرفع بالابتداء والخبر يا الله  
 والمعنى لا تقوي احد في بدنه ولا في ملك يده الا بالله تعالى ويكون له الامانة الله انتهى قوله  
 نيري يعطون على قوله ففان وهما مستقبلا من حيث المعنى وان في الصيغة من حيث النفي قوله  
 افه قال الخليلي قال الجوزي الافه المعاهدة وقد ايق الزرع على ما لم يسم فاعله ايها الله افه فهو  
 مؤوف على وزن معوف انتهى وفي المصباح الافه عرض من يفسد ما يصيبه وهو المعاهدة والجمع افان  
 وايض النسيب لينا للمفعول اصابته الافه ونسي موفوف وزان رسول والاصل موفوف على مفعول  
 لكن استعمل على المقص حتى لا يوجد منه ذوات الواو ومفعول على التقصير التمام مع الاحرفان توب  
 بصون ومصون ومسك مذوف ومدوف وهذا هو المشهور عن العرب ومن الامثلة من طرد  
 ذلك في جميع الباب ولم يتقبل منه انتهى **باب ما يقول اذا اصابت**

**كلمة قليلة او كثيرة** البكبة باسكان الكاف ما يصيب الانسان من الحوادث  
 كذا في النهاية **قوله** وبشر الصابرين اي بالجنة قوله الذين منصوب لغتا ومقطوعا  
 او مرفوعا قطعاً او استينافاً على تقدير سؤال من الصابرين قيل هم الذين **قوله**  
 مصيبتهم اسم فاعل من اصاب وما اختصاصه بالكثره قال ابن الجزري في تقسيم  
 قال الفراء والعرب في المصيبة ثلاث لغات مصيبتهم وبصايه ومصوبه وحكى الكسائي  
 انه سمع اعرابا يقولون خير الله مصوبتك قلت في الصحاح المصيبة واحد المصاب  
 والمصوبية بضم الصاد مثل المصيبة وايضاً في الصحاح المصائب واصاله الواو  
 كانهم شبهوا الاصل بالزيادة ويجمع ايضا على مصاوب وهو الاصل انتهى **قوله** قولوا اي  
 قالوا توطينا لانفسنا على تحمل ما يقع به قال سعيد بن جبير لقد اعطيت لهك الامنة  
 عند المصيبة ساء لفظها الانبياء فتكلمهم ولو اعطيه الانبياء اعطيهما يعقوب ان يقول  
 يا اسفا على يوسف **قوله** ان الله اقرار بالملك والعبودية لله فهو المنصرف ثانيا  
 بما يريد قوله وانا اليهم راجعون اقرار بالبعث على مصيبتهم الوجود التي هي اعظم  
 المصائب وسياق مزيد في ذلك ان ما الله تكالي في باب ما يقول من مات كد  
 ميت قوله اولئك عليهم صلوات اي ثناء كبير ورحمة والعطف بشعر بالمعيار ه  
 وارفع صلوات بالثناء عليه لان الجار قد اعتمد قال عمر بن الخطاب نعم العبدان  
 نعم العلاق اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون **قوله** مروني  
 في كتاب ابن السني الحافظ بعد تخرجه حديث غريب في سند من ضعف وله  
 شاهد من مرسل او ادرسي الخولا في وهو في قوائد هشام بن عمار ورجال اسناد من  
 رواية الصحيح وقد اخرج ابن السني ايضا وقته قصته وله شاهد موصول عن  
 او امانة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانقطع سعد فقال  
 انا لله وانا اليه راجعون فقال له رجل اشبع ففان صلى الله عليه وسلم انما  
 مصيبة قال الحافظ بعد تخرجه حديث غريب اخرج في الخبر ان ابن  
 امانة قال خرجت بمعناه وسند ضعيف ايضا وله شاهد موقوف اخرجت  
 ابن المنذر في التفسير عن عبد الله بن خليفة ان عمر بن الخطاب انقطع شحه

الاختيار

فقال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فقال ان الله وانا اليه راجعون فقبل له في ذلك فقال ما ساك فهو مصيبته وسند هذا  
الموقوف صحيح وهو كلفظ المرسل لكن في اخر المرسل فقال صلى الله عليه وآله في كل شيء سأل المؤمن  
في مصيبته انتهى قوله لسبب يرجع اي ليقول ان الله وانا اليه راجعون قوله في كل شيء يصيبه هـ  
ويتمه والتكثير للتعميم قوله الشسع الخاقان في النهاية الشسع احد سبور النمل وهو الذي  
يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النمل المشدود في الزمام والزمام  
التيير الذي يعقد فيه الشسع انتهى **باب ما يقول اذا كان عليه**  
**دين عجز عنه قوله** روي في كتاب ابن السني قال في السلاح ورواه الحاكم في  
المستدرک وعنه اللهم الكفى اني ووقع في نسخة من الحصن الكفى من الكف اي امنى هو  
والحفظي بجلالك الخ وفي رواية يقول بعد صلاة الجمعة سبعين مرة اللهم الكفى بجلالك  
عن حرامك ويطاعك عن معصيتك وبفضلك عن سواك انتهى قال الحافظ بعد يخرج هـ  
حديث الباب حديث حسن عزيب الخرجه الترمذي والحاكم قوله مثل جبل رينيا كذا في  
النسخ المصححة من الاذكار ووقع في نسخة من مثل جبل الحد وهو غير معروف وفي نسخة اخري  
مثل جبل صير وهكذا هو في بعض نسخ الترمذي واورده كذلك في السلاح وقال في صير  
بمهلة ثم موحدة ثم مشاة تختبه هكذا او جردته في غير ما نسخة من الترمذي وقد قال  
الصاغاني في العباب في مادة صير بالقاد والتخية والصير جبل على الساحل بين سيراف  
ومان انتهى وفي النهاية من فعل كذا او كذا كان له خير من صير له بها هو اسم جبل اليمن وقيل  
انما هو جبل صير باسقاط الموحدة جبل وهذه الكلمة جات في حديثين اما على في صير  
واما معاذ فصير كذا افرق بينهما بعضهم انتهى قال العلي الذي هو الجندف اليها وهو جبل  
على لا حديث على اني قوله اللهم الكفى لم يترق وصل وكثير القام من كفا بته وكفاك الشيء  
يكفيك على ما في الصحاح **باب ما يقول من يد بالوحية**  
قال ابن خالويه الوحية وقوع شيء من الخوف في القلب وهو ما يجاشئ انتهى **قوله**  
وروي في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ تقدم تخريجه في باب ما يقول اذا اقلق في ورأشه  
فلم يتم حديث الوليد وفي باب ما يقول اذا افرغ في منامه من طريق غيره وين شيعب  
عن ابيه عن جده اني عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه هو اخو خالد بن الوليد بن المغيرة  
المخزومي شهد بدر اشركا فاسره عبد الله بن جحش وقيل لسيط المازني الانصاري فقد مر  
في قدايه احواله خالد وهشام وكان هشام شقيق الوليد ففتح ابن جحش حتى افنكاه باريعة  
الاف درهم ففعل خالد لا يبلغ ذلك فقال له هشام ليس يابن امك والله لو اوفيه الا  
كذا وكذا الفطنت ويقال ان النبي صلى الله عليه وآله قال لابن جحش لا تقبل في يدك  
الاشكة ابية وكانت الشكلة فضفاضة وسبقها وببيضته فاف ذلك خالد واجاب  
هشام فاقبنت الشكلة بما به دينار فبهاها الي ابن جحش فلما افتدي اسم قبيل له  
هل اسلمت قبل ان تقدي قال كرهت ان يظنوا بي اني جزعت من الاسارى فحسبتم بمكة  
وكان صلى الله عليه وآله يدعوله فبين دعاه من المنضغفين المؤمنين بمكة ثم افلت  
من اسارىهم ولحق برسول الله صلى الله عليه وآله وشهد مع النبي صلى الله عليه وآله في معركة  
الفضينة وقيل ان الوليد لما افلت من مكة لصار على رجلينه ماشيا فطلبوه فلم  
يدركوه وبليت اصابعه فأت عند يبرك غنبيه على ميل من بلدته قال مصعب  
والصحيح انه شهد معركة الفضينة ولما شهد العرة مع رسول الله صلى الله عليه وآله  
واصحابه بمكة فقات صلى الله عليه وآله مع الوليد لوانا خالد لا كرمناه وما مثله  
سقط عليه الاسلام فكتبت الوليد بذلك الخالد فوقع الاسلام في قلبه وكان سبب  
هجرتة ولما توفي الوليد قالت امرسلة مكنته وهي ابنة عمه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



• باعين فابكر للوليد بن الوليد بن المغير • قد كان غيبا في الستين ورحمة فينا وسير •  
 • ضم الدسبعه كجد سبوا الي طلب الوثير • مثل الوليد بن الوليد بن الوليد في العشير •  
 قال في اسد الغابة واخرج حديثه المذكور في الاصل وقال في اخره فانه لا يترك وبالجزري لا يقربك  
 قلها فذهب ذلك عنه وقال اخرجه الثلاثة يعني ابن منده وابو يعقوب وابن عبد البر والحديث  
 سبق الكلام عليه في باب ما يقول اذا كان يفرغ من منامه من حديث ابن عمر **قوله** ورويت  
 فيه عن البر الخفاف الحافظ بعد تحريمه لهذا الحديث غريب وسنده ضعيف اخرج ابن السني عن محمد  
 ابن ابيان وهو جعفي كوفي ضعيف وشيخه دريك بهلثين وزن جعفر وهو ابن عمر وقال ابو حاتم الرازي  
 مجهول وذكر العقيلي في كتاب الضعفاء واورده له الحديث وقال لا يتابع عليه ولا يعرف الا به ودرمك  
 رواه عن ابي اسحاق عن البر الخفاف **قوله** رب الملائكة بالبحر على الاتباع كما هو المصبوط في الاسود  
 المعصية ويجوز من حيث العربية رفعه ونصبه على القطع بتقدير مبتدأ في الاول وعامل ما صب  
 في الاخير **قوله** جللت هو بالجمع ثم اللام المشددة **قوله** والمجبروت فعلوت من المجبر هو المجرى فواقع  
 زيادة وسبق الكلام على معظم الفاظ الذكر في اذكار السجود **قوله** **باب ما يتروك**  
**من بلو بالوسوسة** اي سوا كانت في الامور الاعتقادية والاعمال البدنية وسوا كان منشأها  
 من النفس او من الشيطان واصل الوسوسة الصوت الخفي وتطلق على حديث النفس والوسوسة  
 بمعناها كالزلزال والزلزلة وتسمى به الشيطان في سورة الناس **قوله** لا تدع نفسك وسوسة  
 لشدة تمكنه من ادي وتغلبها الا ايام لا تاخطر بالقلب ان دعا لردله فالوسوسة او اطلعة  
 فالايام فهو ما يقع من ذلك في القلب وينتج له القدر والاصح انه لمنحة من غير المعصوم  
 لا تدع لثقة بجوارحه ثم هي متاضرة وتيم وهو الخاطر الذي يقع في القلب من غير اختيار  
 مع العجز عن دفعه وهذه معضوعتها في جميع الامم بنص لا يكلف الله نفسا الا وسعها  
 واتا اختيارية وهو ضد ذلك فان كان ذلك الخاطر في ضمير من غير ترجيح لحاجب الفعل  
 او التردد مع قدرته على دفعه فهذه معضوعتها انما قال هذه الامة خاصة واوليها  
 بالعفو كما يسبقها الخائس والاحس محل العفو عن ذلك حيث لم يقع عن مضم على  
 العمل بمقتضى ذلك الخاطر والافقيه خلاف فكثير من الفقهاء والمحدثين راوا انه عمل  
 ايضا بظاهر حديث ان الله يتجاوز عن متى ما وسوست به صدرها كما تعلم فعله او  
 تتكلم وقال الباقر في احواله فيا شتم على نفسيه ويجعل خوفه صلى الله عليه  
 ولم انا هم عبدي بيته فلا تكتبوها عليه فان عملها فالتبوه واسته على ان هذا  
 فمن هم ولم يصم وقال القاضى عياض عامة التسلف واهل الفقهاء والمحدثين على  
 هذا الاحاديث والايات الدالة على الملوخدة باعمال القلوب وقد تظاهرت  
 نصوص الشرع واجماع العلماء على تحريم الحسد واختيار المسلم واردة المكروه وغير  
 ذلك من اعمال القلوب وعزمها المستقر ومعنى الملوخدة بالعزم المضم ان نفس العزم  
 سببه يولخدها مطلقا اما السببه المعزوم عليها فان علمت كسبت عليها وان تركتها اجلا  
 لله تعالى واجلا وخشيته كسبت له حسنة الا في تركها بل ذلك غاية الجاهل لنفسه الامان  
 بالسور وعزم ان تركها ولو جاز من الناس يكتب به حسنة مردبانه لا وجه له كذا يولخده من فتح  
 الله **قوله** فاحسن كما يقال فيه الخ اي المتعود الذي ادبنا الله به وامرنا بقوله في هذا  
 المقام **قوله** وروينا في صحيح البخاري وسئل قال في التلخيص ورواه ابو داود والنسائي ولفظ  
 سوا والنسائي فليست بعد بالله وليبنته الذي وظاهر ان ذكر الحلاله من افراد مسلم عن البخاري  
**قوله** ياتي الشيطان اي ابليس واحد اعوانه **قوله** فيقول اي في ستر ذلك الموسوس  
 له وضمير **قوله** حتى تقف الخ اي غاية **قوله** ينتهي الخ ان يقول له ما يريد ان يوقعه به في  
 اكفر من قوله من خلق ربك **قوله** فاذا بلغ ذلك اي فاذا بلغ الانسان ذلك الخاطر القبيح هو

قول

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قول من خلق ربك فالضمير يعود للانسان واسم الاشارة للقول المفهوم من يقول قوله فليست قد بانته  
اي من الشيطان الرجيم الذي ارفعه في قبح هذا المقال فيقول بلسانه اعود بانته من الشيطان  
الرجيم ملتجيا الي الله تعالى ليرى ان يدفع عنه كبره وشره فان كيد الشيطان مع الخط الالهي لا اضعف  
منه قال ان كيد الشيطان كان ضعيفا قوله ولينته هو من الانتها افتعال من النهي اي لينته  
عن الوقوف مع هذا الفاطر والتفكر فيه وان الشيطان انا اوقعه فيه رجاء ان يقف معه ويتكلم  
في نفسه فيحصل لها شك او ريب في تنزيه الله عن كل ستم من سمات اللذات فان دفنت وخفيت  
لمن تبتة وكف عن الاسترسال مع ذلك الفاطر ويشغل نفسه عنه فيدخل صدم من لا قد ارتك  
ويحس عليه منزلة القدم والهوى في فخر جهنم قال ميرك فان لم يزل التفكير بالاستفاضة فليقل وليتقل  
بامر اخر انتم وهو يرمي الى ان الواو على ما يراها وانه ما موردها من الامرين قال الامام ابو القاسم اسمعيل  
ابن محمد بن الفضل النخعي في كتاب الحجية في بيان الحجية امر رسوك الله صلى الله عليه وسلم بالكله والانتها  
عن المجازمة والمناظر في شان الرب عز وجل يا لعقول واجناب ما يورث شهده في القلوب  
والاستفاضة بالله لبعصه فلا ينسلط الشيطان عليه فليضله انتهى قال ابن حجر في شرح  
المشكاة وامر يد يتك دون الاحتجاج والتامل امرين احدهما ان العلم بالاستغناء الله عن المذنب  
والموجد بل عن اد في افتقار الغير امر ضروري لا يقبل الله احتجاجا ولا مناظر له ولا عليه انما ذلك  
شيء يليق به الشيطان اما ليحك ان جاد لته لانه سلط على القلوب بالفا الرساوس عليها ليختم  
ابانها وساوسه غير شانه لفق غار صنه بمسك وجد مسك اخر الى ما يريد من المخالفة  
والتشكيك واتا لبيضع وقتك وكبره عيشك ان استرسلت معه وان اجمته فلا يخلص  
لك من الاعراض عنه جملة الا الا ليجا الى الله تعالى في الاستفاضة منه كما قال عز قايلا واتا  
ينزغناك من الشيطان فترغ فاستعد بالله ثابتهما ان الغالب في موارد هذه الفاطر ونجوم  
انه انما يشا من ركوب النفس وعدم استغناءها بالمهمات المطلوبة منها فيد الا يزيد فكن  
في ذلك الا الزنج عن الحق ولا علاج له الا الاتج الحلول الله وقوته والاعتصام من عدم مجاهد نفسه  
وربا ضتها واستغناءها بالايدي فيها كما في فطور غير الله لينزل بلادها ونضلي عن قبايح كدورا  
قال الخطابي لقاد ن صلى الله عليه وسلم في حجته كان الجواب سهلا لكل موجد اي بانبات البرهين  
القاطعة على ان لا خلق له تعالى وبالطال التسلسل ونجوم كاستحضار ان جميع المخلوقات داخله  
تحت اسم الخلق فلوجاز ان يقال في جميع الخلق لادي لايضا يتناهي وهو باطل قوله في رواية هي  
في الصحيحين كافي المشكاة لكن في السلاج والمحسن عز و فليقل انت بالله الخ مسلم فقط ون يخرج  
الفاظ ابن حجر بعد سوق سده ليهشام بن عروة عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه  
ماجه والنسائي ولم يبيح حجه البخاري من رواية هشام بن عروة اختلاف وقع فيه عليه في صحاحه قوله  
ببناون اي يبال بعضهم بعضا عن العلوم والموجودات قيل ويجتمل ان يقع المناول بين الشيطان  
والانسان او النفس وظاهرا للفظ بانه في تلك المناول ان يقال ان الله الخلق الخ في هذا  
مبتدا اخره محذوف اي هذا اكله معروف او مقرر او مشا وجملة خلق ومعها بيان ما قبلها وهي  
مرتبة علمها قبلها اشرا اليه ويجتمل ان يكون جملة خلق الله الخ هو الخبر يتقدم ان الاصل هذا القول  
خلق الله محذوف القول واقتم مقامه خلق الله ويجوز ان يكون هذا منقول يقال وما بعد بيان له  
والقدر حتى يقال هذا القول هذا خلق الله الخ وهذا القول فيه ركة والاو ليس الوجه  
اولها اشارة اليه في فتح الاله قوله فمن وجد من ذلك القول شيئا اي بان تكليمه او خطر في ضميم  
توله فليقل اي مورا من حينه امنت بالله ورسله متد اركان ذلك القول الذي هو كلف ويستناد  
منه مع ما قبله ومن خبر من السني الا في بعد استحباب التعوه والانتها من التفكير وقول امنت بالله  
ورسله ثلاثا وعبر في المحسن باو وحمل الواو فيما ذكر وظاهره ان المطلوب احد ذلك وسبقها فيه  
قوله وروينا في كتاب ابن السني الخ قال لفاظ ابن حجر اخرجه من وجهين مختصرا وهذا الفظه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو من روايته عبيد بن واقد القيسي عن لبث وهو ابن ابي سليم عن هشام بن عروة عن  
 ابيه عن عائشة ولبث والراوي عنه اضعف منه والمطول قال الحافظ بعد تحريجه  
 عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الشيطان ياتي احدكم فيقول من خلق السموات فيقول الله فيقول من خلق الارض فيقول  
 الله فيقول من خلق الله فاذا كان ذلك فليقل امنت بالله ورسوله وازاد احمد في روايته  
 فان ذلك يذهب عنه **والخرجه البزار** وقال رواه غير واحد عن هشام فقالوا عن ابي  
 لهو برق يد لعائشة وكذا قال الدارقطني الصواب روايته من قال عن ابي هريرة قال  
 الحافظ وصح ابن حبان الطبري فيمن فلخرجه من روايته مروان عن معاوية عن هشام بن عروة  
 موافقا لرواية ابن الفتح والخرجه ابن السني من طريق سفين الثوري عن هشام وكذلك  
 اخرج الدارقطني في غريب ما كمن طريق مالك وابن ابي الزناد عن هشام وفيه عن  
 مالك من حديث عبد الله بن عمرو يد لعائشة وهو في الاوسط للطبراني وفيه عن  
 خزيم بن ثابت وهو عند احمد من رواية ابي الاسود عن عروة والذي نقلنا عليه في الصحيحين  
 اصح والله اعلم انتهى **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه وذكره  
 الحافظ بعد تحريجه انه اخرج له احمد ابنا **قوله** عن عثمان بن ابي العاص هو الثقف الطائفي  
 قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد ثقف سنة تسع واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم عليهم  
 وعلى الطائف وكان يحدث القوم سنا واقرن عليها ابو بكر وعمر واستعمله عمر ايضا على عمان والبحرين  
 روى له فيما قبل من النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا الخج مشتمل على ثلاث احاديث ولم يخرج عنه  
 البخاري وخرج عنه اربعة روى عنه ابن المسيب في اخرين ترك البصير ومات بها في زمن معاوية  
 سنة احدى وخمسين **قوله** قد حال الى المهمل اي جعل يدور بين حال الصلاة والقراءة حاجز بين  
 المانع من تزوج العبادة وسرها وهو الخشوع **قوله** وقرأت اي وحالت بيدي وبين قرأت اي الصلاة  
 او مطلقا **قوله** ذلك اي الذي يلبس على الناس بينك وبين عبادتك **قوله** واقتل بضم الفاء وتكر  
 والاشارة به الى كراهة مجابهة ونفرت منه رضي الشيطان وتباعد الله وانما كان على جهة التيسر لانه  
 لا ياتي الشيطان الا من جهتها المنسوب اليه المعاصي وكذا يدخل صاحبها في اصحاب الشمال وكان ثلاثا  
 سبغة في التنفير والتباعد والله اعلم **قوله** ثم زاي مفتوحة بدا في الحزب كسرا للحا  
 المجية والزاي ثم قال وفي نسخة بفتح الزاي في القاموس الختروب بالضم والختراب بالكسر الخري  
 على الفجور وختروب بالفتح شيطان انتهى والظاهر ان مراده بالفتح فتح الحاء والزاي انتهى وقال  
 ابن الجزري بكسر الحاء والزاي ههنا المحفوظ وروي بالضم وهو لقب والختروب في الاصل قطعة  
 لحم مستنثة انتهى **قوله** من فتحها اي مع فتح الزاي حكاة القاضي عياض وتقدم ظاهر كلام القاموس  
**قوله** ومنهم من كسرها يحتمل ان يكون مع كسر الزاي ايضا وتقدم عن ابن الجزري انه المحفوظ اي  
 رواية ويحتمل ان يكون مع فتحها **قوله** وروينا في سنن ابى داود قال الحافظ في اخر كتاب الادب  
 وهو في اخر كتاب السنن **قوله** هو ذلك الخ والخرجه ابن ابي حاتم في التفسير ورواهه مؤلفون  
 اخرج لهم مسلم لكن في غير مسوولي ابن عباس فيه مقال والنضر بن محمد الراوي للحديث عن علمية  
 له غراب وهذا المتن شاذ وقد ثبت عن ابن عباس من رواية سعيد بن جبيرة ومن روايته مجاهد  
 وغيرهما عنه ما شك النبي صلى الله عليه وسلم ولا سال اخرج عبد بن حميد والطبراني وابن ابي  
 حاتم باسناد صحيحه وجامن وجه اخر من نوعه من لفظه صلى الله عليه وسلم قال لا اشك ولا اسأل  
 اخرج من رواية سعيد ومعه وغيرهما عن قتادة قال ذكر لنا وفيه لفظ بلغنا فذكره وسنده  
 صحيح انتهى **قوله** باسناد جيد وقال الزركشي في حواشي ابن الصلاح وقع في عبارة بعضهم كالذي ذكره  
 في الطب من جامعه للجيد ومراده الصحيح انتهى **قوله** عن ابن زميل يعني الزاي مصنف لخرجه لام كما  
 قال الحافظ اسمه سماك بن الوليد الحنفي اخرج به مسلم كما في التلحاح قال الحافظ في التلحاح سماك

بكر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بلسر المهلة وتغيب الميم لخرص كما في قوله فان كنت في شك الخ في الكشف اذ قيل كيف  
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كنت في شك الاية مع قوله في الكفر وانهم  
لحق بشك منه مريب قلت فرق عظيم بين قوله وانهم لفي شك منه مريب باثبات الشك  
لهم على سبيل التاكيد والتحقيق وبين قوله فان كنت في شك بمعنى الغرض والتمثيل كأنه  
قيل فان وقع لك شك مثلا وجعل الشيطان خيالا منه تقديرا والغرض وصف الأخبار  
بالرسوخ في العلم لصحة ما انزل الله الى الرسول صلى الله عليه وسلم كما وصف رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بالشك انتهى قوله الروذباري بضم الراء المهلة وقوله الذال المعجمة بينهما  
واوساكنة وبعد الذال الموحدة ثم راهلة بعد الالف قوله عفوك اي عفا او اسلك  
عفوك قوله وهذا يؤيد ما قاله بعض الأئمة الخ وسبب ذلك ان الشيطان يقول  
لمن ليس من اغوايه فتكدر عليه بالوسوسة ليجزم من اغوايه اما من يقدر عليه  
فلا يقتصر بهم على الوسوسة بل يأتيتهم من حيث شاؤا ويتلاعب بهم كيف اراد  
باب ما يقرب على المعنوم والمطلوع والغين المعجمة  
وسبق في اذكار المساء الصباح الفرق بين اللدغ بالذال المعجمة فالعين المهلة واللذغ  
بالذال المهلة فالعين المعجمة بما خاصله ان الخبر خاص بذوات السموم من عقرب وحية  
وغورها قوله وروينا في صحيح البخاري وسلم وكذا رواه الأربعة وفي رواية لثري  
فقرأت عليه الحمد لله سبع مرات كذا في السلاخ وزاد الحافظ فذكر فيمن اخرج  
الأمم لم يمتنصر وكذا رواه مسلم وفي هذه الرواية زيادة قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من اكل برقية باطل فتراكل برقية حتى قوله لا يفعله شيء سنان قوله  
ان سيدنا اللذغ في رواية للبخاري اي سيد الحي سليمان من اسماء الاضداد ويقال اللذغ  
سليم تقاوا بسلامته وقيل مستم لما به انتهى قوله فتناك بعضهم هو ابو سعيد  
الخدري مصرح به في الترمذي والمصنفين واين ملحه قوله ان الارقي مضارع رقي من  
الرقية في كشف المشكل لابن الجوزي رقيت بلسر القاف اذ اصعدت وبقيتها من  
الرقية قوله يتفل بضم الفاء كسرهما وسبق بيان من اذهب العلم في النقل واللقت  
قوله ويقر الجديته رب العالمين المراد جميع الشور كجاء مصرح به في رواية في الصحيحين  
قال فيعمل الرجل يقربا بقران قوله نشاطه كذا وقع في الرواية واكثر اللغات على الشط  
واشغل بمعنى حل وقديما في بعض اللغات لشط بمعنى حل وهو المراد بهذا الحديث ذكره  
ابن الجوزي قوله وما يدريك انما رقية في قوله قد اصنعت افسه واوضوا لي يعلم سها  
فيه كتاب الاولي فيه التصريح بان الفاعلة رقية وبسبب ان برقي بها على اللذغ  
وغوم من اصحاب العاهات وتقدم كلام القاضي عياض في ذلك وحكا الرقية انها ان كانت من  
كلام الكفار او من الرقي المجهولة او التي غير العربية او ما يعرف معناها في اللغة موتة كاهمال  
ان معناها كفرة وقريب منه اما في الرقيات الكتاب العزيز ولاذكار المعروفة فلا نهي  
فيها بل هو سنة ولهذا يجمع بين احاديث ذمة الرقي واحاديث طليها ومنهم من قال في الجمع  
بين ذلك ان المدح في ترك الرقي لافضلية وسكان التوكل الذي في فعل الرقي فلا ذن فيها  
بيان الجواز مع تركها افضل ولهذا قال ابن عبد البر عن حكاة قال للمص والمختار  
المول وقد نقلوا الاجماع على جواز الرقي بالايات واذكار الله تعالى قال الامام المازني جميع  
الرقية جائزة اذ كانت بكتاب الله تعالى او بدكره ومنه عنهما اذ كانت باللغة العجمية  
ان بالابدي معناه ولم ير من طريق صحيح لجواز ان يكون فيه كفر واختلف في رقية اهل  
الكتاب يجوزها الصديق رضي الله عنه وكراهها مالك خوفا ان يكون مما بد لونه  
ثم شرط الرقية مع ما ذكر ان لا يعتقد ان الرقية توشربها انها بل يقدر الله سبحانه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الثابتة قوله أصبغ فيه دليل على إجازة الجرم على الرقبة بالغاثة والذكر وانها حلال أو كراهة فيها وكذا الإجماع  
 على تعليم القرآن وهذا مذهب مالك والنسائي في واحد وآخرين من المتكلمين ومن بعدهم ومنه  
 أبو حنيفة في تعليم القرآن وأجازها في الرقبة الثالثة قوله أسمى هذه القسمة من باب المروءات  
 والتهافت ومواسات الأصحاب والرفاق والأجويج الشياخ ملك الرازي مختص به لاحق للباقيين  
 فيها عند المتنازع ففاسمهم ثم ما وجود أو مروق الرابع قوله واضربوا إليكم سبها قاله نظيبا  
 لقلوبهم ومبالغة في تعذيبهم أنه حلال الأشبه فيه وقد فعل ذلك في حديث العنب وفي حديث الإقتادة  
 في حال الوحشة كذا أبو حنيفة من شرح مسلم المص **قوله** فأمر له بثلاثين شاة قاله لفظا بعد تحريمه  
 عن أبو سعيد الخدري قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ثلاثين راكبا فنزلنا بقوم  
 من العرب زاد بعض الرواة ليلنا لنا هم أن يضيفونا فأبوا فأنزلناهم فأتونا فقالوا أفيكم أكد  
 يرفض العقب قال قلت نعم ولكن لا أفعل حتى نغطونا شيئا فقالوا إذا طلق فانا نعطيكم ثلاثين شاة  
 ففعلت أقر عليه فاتخذ الكتاب وأسمى المكان الذي لدغ حتى برأ وفي رواية فقرأت عليه الحمد  
 سبع مرارة فقبضنا الغنم فعرض في أنفسنا منبأ فللفنا حتى نبينا النبي صلى الله عليه وسلم  
 فذكرنا ذلك له فقال أفي عملت أهنار قينة أقسموها واضربوا إليكم سبها أخرجه الترمذي  
 والنسائي وابن ماجه وروى أيضا أحمد والدارقطني عن أبي سعيد قال بعث رسول الله صلى الله  
 عليه وآله بعثا وكنت فيه فأتينا على قرية فاستظفناهم فإولان يطعوننا فأتى رجل فقال يا بعشر  
 الغريب أفيكم أحد يرفق قلنا وما ذاك قال ملك القرية يموت فانطلقت معه فزقنيته ففعلت  
 الكتاب أردنا صاعقه مرارا حتى عوفي فبعث النبي المنزل وبعث النبي الشياخ فاكلنا الطعام وأبوا  
 أن ياكلوا الغنم حتى أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلناهم فأتونا فقالوا أفيكم أهنار قينة  
 قلت برسول الله الذي يرفق قال فاكلوا واطعونا من الغنم انتهى قوله وروى في كتاب ابن السني  
 الخ أورده في التلاح والحصن من حديث ابن كعب وقال رواه الحارث بن المستدر كره وابن عسجد بمعناه  
 قال الحارث صحيح زاد في الحصن ورواه أحمد وليس فيه **قوله** وأنتين من وسطها الخ بل قال فيه  
 والهكم الله واكفلا الله الأهل من الرحيم وترك تابعوه وقال الحافظ بعد تحريمه هذا حديث  
 غريب أخرجه ابن السني عن أبي بصير الموصلي ثنا جوييه بفتح الزاي وسكون المهمله وأسمه  
 زكريا بن يحيى قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل  
 عن أبيه جاز رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فذكر الحديث وأبو جيان بفتح الجيم والنون الحقيقه  
 وأخرجه واسمه يحيى بن أبي جيه بفتح المهمله وتشديد القعينة وهو ضعيف ومدا لرس وصالح الرازي  
 فيه مقال وقد خولف عن شيخه في نسخة فان ظاهره أن هذا الحديث لم يذكر اسمه ولا كنيته وبين  
 غيره خلاف ذلك ثم ساق سند القعينة العبد بن سليمان ثنا أبو جيان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه  
 أبي ليلى رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله فأنجاه أعرابي فقال لي أن لي  
 أخا وجها الخ فذكر الحديث نحوه وزاد بعد قوله والمعوذتين فقام الأعرابي وقد برأ البسر به بأس ووقع  
 في روايته وأوليات من القفرق وابتد من وسطها والهكم الله واحد وقال فيه وأنتين من خاتمها وأنتين  
 من العران قال أحسبنا شربنا الله وأنتين من الاعراف وأنتين من المومنين ومن يدع مع الله والباقى  
 سواك الحافظ فيمن عبده بن سليمان وهو حافظ متفق على تحريمه في الصحيح أن هذا الحديث  
 هو أبو ليلى والد عبد الرحمن قلت بعد ذلك قوله عن رجل يا عمادة الجار لا يعود الضمير منه للرجل  
 وتابعه محمد بن مسروق عن أبي جيان أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء فعلى هذا فالضمير في قوله  
 عن أبيه في الرواية الأولى أي روايته ابن السني يعود لعبد الرحمن قلت بد من قوله  
 عن رجل يا عمادة الجار لا يعود الضمير منه للرجل الذي لم يسم فنتفق الروايتان لكن  
 بسقط لرجل الذي لم يسم من الرواية الثانية وكان من تدليس بن جيان أنه هو ضعيف  
 مدلس فجوده حقه وسؤاؤه لخري قال وقد ظهر من روايته أخرى أنه قد كسه عن عبد الرحمن

أيضا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ايضا ثم ساق الحافظ سند انتمي للام الحافظ ابو ليلى والد عبد الرحمن الفارسي اختلف في اسمه فقيل  
يسار بن نير وقيل اوس بن خولي وقيل اود بن بلا وقيل بلال بن بديل ايضا روى عن صاحب النبي  
صلى الله عليه وسلم وشهد احدا وما بعد هان المشاهد لم تنتقل الى الكوفة وله بهاد ازوشهد  
هو وابنه على جميع مشاهد على رضى الله عنه قوله جارجل ثورانية الى انه اعزاي قوله واربع  
ايات من اول سورة البقرة تمامها هم المفلحون قوله فانه تعالى جدر بتا بيان للاية من سورة الجزية  
خير من يد لحد وف اي هي انه تعالى الخ زكنا قوله وابية من سورة الاعراف الى قوله وابية من سورة  
المؤمنين قال في السلاج والحسن في حديث ابي واخر سورة المؤمنين فنحن في الله الملك الحق انتمي  
وظاهره بل صدر بحمد انه الى اخر السورة وقضية ما هنا في الفه والله اعلم قوله وعشر ايات من اول  
المنافات قال في الحصن الى ضرب قوله والمعوذتين بكسر الراء وتفخيم قوله وقال اهل اللغة الخ  
نقله في السلاج عن البروي عن شمر قوله وروينا في سنن ابوداود باسناد صحيح قال الحافظ بعد  
تحريجه هذا الحديث حسن أخرجه ابوداود وابن حبان والحكم قوله وروينا في كتاب ابن السني  
الخ وفيه زيادة اي عنده ابن وهب احده رواه جيمه من عند اهل الخير الخير غير فبذل عندكم من دواء  
اورفته الخ والباقي سوا أخرجه له ابوداود والنسائي في الكبرى والدارقطني والحكم الكل من طريق  
بينها الحافظ في التخرج قوله خارج بن الصلت خارجة اسم فاعل يروى بالتثنية بالخروج به  
والصلت بفتح الصاد المهله واسكان اللام اخره شيا في فرقته وهو البرجم بضم الموحدة وسكون  
الراء المهله وضم الجيم قال في السلاج وهو تميمي قال الحافظ ابن حجر في التلخيص انه مقبول  
من كبار التابعين قوله مجنون المجنون زوال الشعور مع بقا القوي في الاعضائه ان المم  
وصاحب السلاج والحسن عقد وترجمته ما يقال للمعتوه واورد وفيه هذ الخبر واورد فيه  
صاحب السلاج حديث ابي السابق وكان قد قام عندها ما يدل على ان المراد من المجنون في الخبر  
المعتوه وبقية انه ورد في الحديث الاق عند ابن السني وان المراد بالمعتوه في الترجمة  
المجنون بانواعه وفي النهاية المعتوه المجنون المصاب بعقله وقدرته فهو معتوه قال  
بعض العلماء المعتوه من كان قليل الفهم مختلط الكلام فاسد التدبير لانه لا يضرب  
ولا يثبت كالمجنون والمجنون بخلافه وقيل العاقلة من يستوي كلامه وافعاله الا نادرا ه  
والمجنون ضد المعتوه من يستوي ذلك منه وقيل كالمجنون من يقبل من فاضل  
ظهور الفساد نقله في الجزية قوله هل الاهد اي هل قلت الاهد كما بينته الرواية المذكورة  
بعده قوله برقية الخ بضم الراء قوله عذوق بضم اوله اي بكرة وصباحا قوله وعشيتة اي  
عشا ومسا اي في وقتين من ثلاثة ايام فالمراد طرفاها واقدير ثلاثة ايام ولياليها فالمراد  
بالعشيتة اول الليل وقوله عذوق وعشيتة بيان المراد باليوم واللييلة اي بعض كل منهما  
قوله اجمع نرا في اي المتبرك بالقران قوله ثم اتقل عليه اي يقصد جنبيه ولا يبعد جواز ذلك  
لدينا اي او المعنى النقل نرا في على الارض تغير الخ قوله جعلنا بضم الجيم اسم مصدر والمصدر  
الجعل بالفتح يقال جعلت كذا جعللا وجعللا وهو الجرح على الذي فعله الاقولا كذا في النهاية  
وقد ورد عند ابوداود وابن حبان قال فاعطوف مائة مائة فقلت لا اي الاخاخ قوله  
كل اي حذ الجعل وكلمته قوله علاقة بن سحار وقيل عبد الله قال في الجزية علاقة بكسر العين  
المهله قلت واخرم قال بعد هاها وفي السلاج صحار بضم الصاد والحاء المهلتين وفي س  
الغاية هو عم خارجة بن الصلت وذكر قول ان اسمه العلاء والله التليط بن بني سليط قال  
واسمه كعب بن الحارث بن يربوع التيمي التليط ذكره ابن شاهين وقال قال ابن ابي خيثمة  
اخبرني باسمه عن ابي عمير القاسم بن سلام وقال المستغفري علاقة بن سحار قال  
علي بن المدني يعني التليط قال ويقال صحار وكساه ايضا عن ابي خيثمة عن ابي عبيد  
قال اسم عم خارجة عبد الله بن عثمان بن عبد قيس بن خفاف من بني عمرو بن منظلة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من البراهم وحسب من جليقة فاعلاقة شجار خط الربي السبيعي قال وقال البرهمني بن شجاره  
 بالتحقيق اخرج هذه ابو موسى ربه اعلم انتهى كلام ابن الاثير قوله وروينا في كتاب ابن السني عن  
 عبد الله بن مسعود اخرج النعلبي كما سبق في باب ما يقال في المساء والصبح وفي كتاب التذكار  
 في افضل الاذكار للقدري استشهد النعلبي والوايلي عن ابن مسعود وقال الخافض بعد تحريجه  
 هذا الحد يفر يب اخرج ابن السني عن ابي يعلى الموصلي واخرج الطبراني في الدعاء وابن ابي  
 حاتم في التفسير **باب ما يعود به الصبيان وغيرهم**  
**قوله** وروينا في صحيح البخاري الخ قال ورواه اصفاب التنزيل اربعة الفاظ ابي داود به  
 والترمذي والنسائي اعين كما ولفظ البخاري وابن مسعود اعود بكلمات الله الخ لكن في  
 المشكاة عز واعيد كما الى البخاري كما صنع المصنف هنا ولفظه روي عنه بالوجهين والله اعلم  
 مراد الخافض في التخرج واخرج احمد بن حنبل في صحيح البخاري في الحديث ان نبيا فرأته اورده  
 باللفظ الذي ذكره عنه في السلاح وقد اقتص المزي في الاطراف على ان البخاري اخرج في محل اخر  
 منه والله اعلم قوله اعيد كما الخ بيان للكلمة المهود بها المذلول عليها بقوله يعود الحسن  
 والحسين ومعنى اعيد كما اعصم كما واحفظ كما قوله بكلمات الله التامات قال التوريشي  
 الكلمة في لغة العرب تفتح على كل جزء من الكلام اسم كان او فعلا او حرفا وتقع على الالفاظ المبسوطة  
 وعلى المعاني المجموعه والكلمات هنا هنا محمولة على اسما الله الحسي وليست المنزلة لان الاستعادة  
 انما تكون بها ووصفها بالتامة لخلوها عن النواقض والقوارض بخلاف كلمات الناس فانهم  
 متفاوتون في كلامهم على حسب تفاوتهم في العمل والذبح واساليب القول فاعلم من احد الاوقاف  
 يوجد فوفه اخرات في معنى وفي مكان كثير ثم ان اخذهم قداما من معارضه وخطا اوسيان  
 او العجز عن المعنى الذي يراد واعظم النقص انما هي مقتضية بها انما كانت مخلوقة تكلم بها مخلوق  
 مفقورة الى الادوات والمخارج وهما فقيضة لا ينقل عنها كلام مخلوق وكلمات الله تعالى متعالية  
 عن هذه القوارح فهي لا ينفخها نقص ولا يعتبر بها اختلاف واختلاف الامام احمد بن حنبل في قوله تعالى  
 القرآن فكان لو كانت كلمات الله مخلوقة لم يعد بها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز الاستعانة  
 بمخلوق ايضا بقوله التامة فكان كما من مخلوق الا وفيه نقص وقيل المراد بكلماته معلوماته  
 واقضية النافذة وشوته الكاملة ووصفها بالتامة لتبين ان كل سميت من سمات النقص  
 لانها انما تفتح على قوانين الحكمة والاتقان الناشئة عن مظهر ومظهر الارادة الباهرة على كل ممكن  
 فلا يعتبر بها نقص ولا يطررها الخلف وخلف قوله كل شيطان ايجني او انسى **قوله** وهامه  
 هو يتشديد الميم كل ذات سم يقبل البحر الهوام واقاماله سم ولا يقبل كالعقرب والزنبور  
 فهو السامة وقد تطلق الهامه على كل ما يدب على الارض مطلقا كالحشرات ومنه ايوديك هوام  
 راسك ذكره الطيبي عن النهاية قوله ومن كل عين لامة بتشديد الميم ايضا اي جامعة للشر على  
 المعيون من لمة اذ اجهدوا يكون بمعنى لمة اي منزلة قال الطيبي قال في الصحاح العين اللامة  
 هي التي تصيب بسوء واللمم طرف من الجنون واللمذ اي ذات لمه واصلا من الممت بالشي اذا نزلت  
 به وقيل لامة لازدواج هالمة والاصل لمة لانها فاعل الممت انتهى وفي الفاسوس الملم الشديد  
 من كل شي وام باشر اللمم ومنزلة كل اللم والعين اللامة المصبية بسوء وهي كل ما يخاف  
 من فزع وشروالمة الشدة انتهى وفي المراقبة لشرح المشكاة قيل روجه اصابه العين ان الناظر  
 اذ انظر الى شي واستحسنه ولم يرجع الى الله والى روية صنع قد يحدث الله في المنظر عليه علة  
 بجناية نظره على عقلة ابتلا لعباده ليقول لقوانه من عند الله وغيره من غير انسى **قوله**  
 ان اباك اراد به الحد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وفي قوله كان يعود بها الخ اشارت الى  
 الحسن والحسين رضي الله عنهما منيع ذكرته صلى الله عليه وآله ان اسم اعيل واسحاق وعبد  
 ذرية ابراهيم وقد كملت على ما يتعلق بسيدنا اسماعيل من الفضائل وكفى في اسمه من اللغات

ث  
لتنزيها

وغير

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفيه ذلك من الفوائد في أوائل كتاب درر القلايد فيما يتعلق بزعم وسقاية العباس  
 من الفوائد قوله وقد يقع الهوام الخ اي وان لم يكن من ذوات السموم فهو اعم اطلاقا  
 اما ذوالسم الذي لا يقتل كالعقرب والزنبر فليس على الإطلاق سامة وعلى الثاني هامة  
 قوله ومنه حديث كعب بن عجرة الخ هو طوف من حديث صحيح في الصحيحين مروا به  
 في سبب نزول قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه كذا في التخرج للحافظ

**باب ما يقال على الجراح** هم جرحته بكسر الجيم ايضا كما في  
 الصحاح وفيه ايضا جرحه جرحا والاسم الجرح بالضم والجمع جروح ولم يقولوا الجراح الاما  
 في الشعر انتهى ويجوز ان بقدر الجراح في الترجمة بضم الجاء الموحدة وتحقيق الراء الجيم من اخرج  
 ويكون عطفا البتة عليه كالعطف التفسيرية غير ان المراد في شيء من النسخ والبشرق يقع  
 الموحدة واسكان المثلثة ونحوها اي كالتقاطات قوله في الباب حديث كما بقية الخ هو قولها  
 كان اذا اشتكى الانسان الذي منه الخ قوله وروينا في كتاب ابن السني الخ قال للحافظ بعد  
 تحريجه من طريق الامام احمد بن حنبل وغيره بسنده المبرم بنت ابياس بن اليكبر صاحب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل عليها فقال  
 هل عندك ذريرين قالت نعم فدعا بها فوضعهما على بئر بين اصابع رجله وفي رواية لبعض  
 رواية بين اصبعين من اصابع رجله ثم قال اللهم مطفي الكبر والكبر والصغير وفي رواية  
 مطفي الصغير والصغير الكبير اطفاها على وطفيت حديث صحيح اخرجه النسائي في اليوم  
 والليله واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد وهو كما قال فان رواه من احد المتقدمين من رواة  
 الصحيحين الامرم بنت ابياس بن اليكبر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلف  
 في صحته وابوها واهامها من كبار الصحابة واخبارها متقدمة وآثار الحاكم الى ان الزيادة  
 المهمة من يرب بنت محشر واخرجه ابن السني وخالف في سياتي المتناظرين وانفاق الامية  
 على خلاف روايته دال على انه وقع له في سند وهم فانه قال بنت ابيكبر وعجب من عدول  
 الشيخ عن التخرج من كتاب النسائي مع تشدده وعلوم الكتاب ابن السني مع تساهله ونزوله  
 انتهى قوله التخرج الخ قال في التهذيب نقلا عن الصحاح المثنى والثور خراج صغار وحدتها  
 بئر وقد بثر وجهه بئر اي كصغر ينصرفا وكذلك بثر وجهه بالكسر والقسم ثلاث لغات  
 وقال صاحب المحكم البئر والبئر خراج صغار وخص بعضهم به الوجه بئر بئر وهو وجه بئر بين  
 البئر وبئر بئر بئر اقال الازهرى البئر مثل الجدري يقع على الوجه وغيره من بدنه الانسان  
 واحدها بئر انتهى قوله خراج بضم الخاء الموحدة وتخفيف المهملة اخرج جيم وهو القرحنة  
 في الحد كذا في التهذيب الميم وهو صريح في ان الخراج مفرد وح فكان خطه ان يقول هنا  
 وهو خراج صغرا كغيره في التهذيب لكن في المغرب الخراج بالضم البئر واحد خرجته  
 وقيل هو كل ما يخرج على الجسد من دمل وغوم انتهى وفيه تبضح قوله هنا الصغار والله اعلم  
 بسنة الرحمة

**كتاب اذكار المريض والموت وما يتعلق بهما ما يقوله**

من يتولى امر الميت من غسله او كفن وصلاة وادخال قبره وغير ذلك مما سياتي نباته  
 ان شاء الله تعالى قوله والنسائي قلت وزاد في روايته فانه لا يذكر في كثير الاقله  
 ولا قليل الاكثر امي شير من المنزل الاقله ولا قليل من العمل الاكثر امي العيش الاكثره  
 قوله وغيرها في الجامع الصغير اكثر من ذكرها ذم اللذات رواه الترمذي والنسائي  
 وابن ساجه وابو نعيم في الحلية والحاكم في المستدرک والبيهقي في الشعب عن عمر  
 بلطف اكثر واكثرها ذم اللذات فلا يكون في شيء الاقله ولا في قليل الاجزله ورواه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



البهتقي في الشعب وابن حبان عن ابو هريرة بلفظ اكثر واكثر من ذكرها ذم اللذات فانما يذكر احد في ضيق  
 من العيس الاوسع عليه ولا ذم في سعة الاضيق عليه ورواه النزار بن عدي اللقطن عن انس وفي  
 المشكاة اكثر واكثر ذم اللذات الموت رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وشرح على ذلك الغلغلي  
 اي جرد في معنى وقال ابن حجر الموت بلحاظ تنقذ هو او اعني او عطف بيان او بدل من هاذم انتهى  
 وقال الخياط الحديث حسن ومدرك طريق الحديث كلها عند كل من ذكره المصنف على محمد بن عمرو بن عبد الله بن  
 هو من شرط الصحيحين اذ انفرد في قول الشيخ الاسانيد الصحيحين عن ابو هريرة في نظر من وجهين  
 واما تصحيح ابن حبان والحاكم فهو على طريقهما في تسمية ما يصلح للخبر صحيحا وانما على طريق من يفسر بين  
 الصحيح والحسن كالشيخ يعني المصنف فلا فقد ذكره في مختصره من الصلاح حديث محمد بن عمرو وهذا  
 مثالا للحديث الحسن وانه لما توجب جاز وصفه بالمتحد وهناك يتابع ومن ثم قال الترمذي هنا  
 حسن فقط وقد قال في المثال الذي ذكره حيث توجب حسن صحيح ولو ان قول الشيخ هنا عن ابو هريرة  
 ما احتل ان يكون اشارة الى شواهده فقد قال الترمذي في الباب عن اوسعيد قلت وفيه ايضا  
 عن عمرو بن ابيان عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بيان من خرج الحديث من طريق كل منهم الا ان الحافظين مراتب كل منهما فنالك بعد تحريجه من حديث  
 عمر بلفظ اكثر واكثر ذم اللذات فلنا رسول الله وما هاذم اللذات قال ابو نعيم  
 حديث غريب من حديث مالك بن نضر بن ابيه عن اوسعيد بن محمد بن الحسين عن عبد الملك بن بديل  
 عن مالك بن نضر بن ابيه عن اوسعيد بن محمد بن الحسين عن عبد الملك بن بديل  
 الجزري وقال بعد خروج حديث انش بلفظ من رسول الله صلى الله عليه وآله في يوم في المشهد وهم يضيكون  
 ويبرحون فقال اكثر واكثر ذم اللذات هذا حديث حسن اخرجه النزار بن عدي في كتابه  
 مودع بن اسماعيل وقال قال الطبراني وهو يورثه صدوق لكن وصفوه بكثرة الخطا وقد  
 ذكره ابن ابي حاتم في كتاب العدل انه سأل ابا عبد الله عن حديث رواه احمد بن محمد بن ابي هريرة فذكره هذا  
 الحديث فقال باطل الاصل له وابن ابي هريرة صدوق لكنهم وصفوه بسوء الحفظ في الحديث وهو احد  
 الائمة في القرآن وافعال ابا حاتم استلزم له رواية ضعيف الحفظ عن غيره وقد يربح كثر في باقي الاقراء  
 مودع وهو يعترضه لسواهم وقال بعد خروج حديث ابن عمر ونظيره قال كنت مع النبي صلى الله  
 عليه وآله ثم غاب عن عشرين فذكر حديثا طويلا وفيه فقال فتي يا رسول الله اي المؤمنين افضل قال  
 احسنهم خلقا قال فاي المؤمنين اليس فقال اكثرهم الموت ذكرا واحسنهم له استعداد الحديث  
 بطوله حديث حسن اخرجه ابن ماجه طرفا منه والضيا في المختار والطبراني في المعجم والمستدرک  
 وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد طرفا منها حديث اوسعيد الذي اشار اليه الترمذي  
 فانه هو اخرجه موصولا في اشاحديك في فتنه القبر وفيه دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اليه صلاه فرأى ناسا كانهم يسرون فقال اما انكم لو اكثرتم ذم اللذات الموت لتعلم  
 بما اري فاكثروا ذم اللذات الموت وهو عنده من طريق عميد بن ابي هريرة بن الوليد الرضائي  
 عن عظيم عن اوسعيد وعطية والرواية عنه ضعيفان انتهى بلفظ قوله هاذم اللذات  
 قال ابن الملقون في تخرجه احاديث الشرح الكبير هو بان الالجمعة ليس الا والدم المقطع قال  
 الجوهري الهاذم بالمجته القاطع وكذا ان كرا السهليل في روضه في غزوة لحد عند ذكره قال يحيى  
 خنزق ان الرواية بالمجته واما المهملة فعناها المزيه لشي من اصله وليس مرادها هنا لكن في  
 شرح المشكاة هاذم بالمجته اي قاطعها وبالمهمل اي منيها من اصلها وعليه فهو استعارة بعبارة  
 او بالكنية شبه وجود اللذات ثم والها بذم الموت بينان مرتفع هدمته صدقات هابلده  
 حتى يسبق منه شي انتهى زاد الطيبي ثم امر المنهك فيها بذم اكثرها ذم ليليا كيمر على الركون اليها والاشفاق  
 عما يجب عليه من الفرار اليها والفرار انتهى ونقل الطاهر الاهدل في ما ريت بخطه ان الغير وذباذي  
 سئل عن ذلك فقال انه بالمهمل اشهر وبالمجته ارجح وقال ميرك مع الطيبي بالذم المهملة حيث

ن  
موصولا

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال شمه وجود اللذات الاوقات الشيخ ابن الجزري يروي بالمهملة اي افعها او اخرتها وما بالمعنى اي  
 قاطعها واختار جمع من مشائنا وهو الذي لم يصح الخطا في غيره وجعل الاول من غلط الرواية والله  
 اعلم قوله يعني الموت هو عدم الحياة هما من شانه ان يكون حيا وقيل انه عرض ايضا لقوله تعالى  
 خلق الموت والحياة ورد بان المعنى قدز والعدم يقدر واخذنا من هذا الحديث وامثاله انه يجب  
 لكل احد من صحيح وغيره ذكر الموت بقلبه ولسانه والافئذيه والاكثار منه حتى يكون نصب عينيه فان ذلك  
 اخر عن العصابة وادعوا الى الطاعة كما يدركونه رواية النسا في انه لا يدرك في كبره من اهل الاقله ولا في  
 قليل الاكثريه وزياده ابن حبان فانه ما ذكره احد في ضيق ليل النفس من سجها ما مردني او دنوي الا  
 وسعه اي لانه يجب لها الخروج عن ما لو فاتها العلم انه مفارق لها وان ذكره في سعة اي من الدنيا  
 وزورها الاضيقها اي واجب المعاض عنها والتقليل منها باد في كفاية باب

**استخاب سوال اهل الربيع واقاربعنه وجواب السؤال وفي نسخة السؤال قوله**

روينا في صحيح البخاري قال الخافض هو طرف من حديث الخريجه البخاري في الاستيذان وفي واخر  
 المفازين وجهاين عن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن عباس اخبره فذكره وزياده  
 قوله بجهد الله باريا فقال العباس والله اني ارجي رسول الله صلى الله عليه وسلم سينور من  
 وجهه لهن او في المعروف في وجهه بن محمد المطلب عند الموت الحديث وفيه اشارة العباس على  
 ان يباين من الخلافة واستناع علمه من ذكره الخافض قوله كيف اوضح رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال ابن حجر في شرح المشكاة فيه ان العيادة اذا اغتربت لغرض كغلبته المريض  
 والشفاه باستعماله وابين السؤال عن حاله من جمله وهذه اوان لم يصر به امتنتا  
 لكن ظاهرا المعنى ان المريض اذا بلغه ذلك يسره انتهى قوله اصبح محمد الله ايمقر وانجده او  
 ملتبس بموجب وجه وشكره قوله باريا اسم فاعل من البر خير بعد خير او حال من ضمير اصبح ويجوز عكسه والغنى  
 قريب من البر يجب ظنه او اللغز او اباريا من كل ما يعجزني المريض من قلق وغفلة وسياقته في باب  
 النباهة كلام لغوي غير اوفى انه يبين لمن سئل عن المريض انه يجيب بما يشعر به من مرضه المريض بما هو فيه عن الله  
 تعالى وانه مستعمل على وجه وشكره لم يفهم عن ذلك شدة ولا مشقة وما يؤذن خفة مرضه او يقرب عاقبته  
 قال ابن حجر ايضا وهذا اوان لم يصر به اصحابنا لكنه واضح باب ما يقوله المريض  
 وفي نسخة يقول باسقاط الغمير ويقال ويقرب عليه وسواله عن حاله قوله روينا في صحيح البخاري  
 الا قال الخافض بعد ذكره القول بفعال ذلك ثلاثا سبق من المص في باب ما يقوله اذا اراد التوم  
 ايراد هذه الحديث ونسبته للصحيحين ايضا ولم يقع هذا اللفظ في صحيح مسلم ولا عند في يحيى  
 من طرقه وكان يفعل ذلك ثلاث مرات وقد قال اسنده فيما مضى من طريق عقيل بن ابي  
 شهاب عن عروة عن عائشة وهو عند البخاري واصحاب السنن من طريق المفصل من فضالة  
 عن عقيل بهذا اللفظ ثم اخرج الخافض عن عقيل بهذا السند وباللفظ الا انه قال كان اذا اراد التوم  
 بد قوله كان اذا اولى في فرشته وقام وسائر جسده بد قوله وما اقبل عليه من جسده وحرك  
 في هذه الرواية ما بعد جسده من الحديث واخرجه هكذا الحديث انتهى قوله فلما اشتكى اي مرض  
 وهو لازم وقد بان في متعدد ما يكون التقدير وجها قوله وفي روايته هي مقترنة في الصحيح ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه بالمعوذات قلت  
 هذه رواية بعد اخرجها البخاري في الطب وليست في مسلم وفيها زيادة ستدكر بعد انتهى  
**قوله** بالمعوذات قال في المرقاة بكسر الراء وقيل بفتحها اي قرأها على نفسه وقت  
 الريح على بدنه واران المعوذتين وكل اية يشتمها مثل وان يكاد ذات توكلت على ايةه  
 او اطلق الجمع على التثنية مجازا ومن ذهب الى ان اقل الجمع باعتبار الآيات وقال  
 العسقلاني يعني الخافض اوها والاخلاص على طريق التغليب وهو المعتمد وقيل والكارن  
 ايضا انتهى وفي الحزب فلا يمنع من الجمع وهو اولى وبالاجابة اجري لا الشراك الاربعة في البداة

الثبات فلا بد عليه قال الطبري  
 اراد المعوذتين فيكون نسبا على  
 ان اقل الجمع هو هو

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بقول فكان الاولين بمنزلة الحد والثناء الناشئ عن الاخلاص والاخيرتين لمحبب الدعاء وطلب الاخلاص  
انتهى قوله وفي رواية كان اذا اشتكى يتداعى لنفسه بالمعوذات قال الخافض هذه الرواية التي انتقد  
الجاري وسئل على تخريجها فاخرجها الجاري في فضائل القرآن ومثل ومد الحديث عندها على ما تك  
عن الزهري عن ابيه عن عائشة قوله قبل الزهري الخافض كلامه يومهم ان اثر الزهري في الرواية  
الاخيرة وهو رواية مالك المتفق عليها وليس كذلك انما هو في الرواية التي قبلها وهي التي اخرجها الجاري  
واخرجها في كتاب الطب عن معمر انتهى قوله وغيرها اي لا احد كما قال الخافض وابن ماجه قال ميرك  
انفرد الجاري بقوله باذن ربنا وفي رواية له باذن الله قال في المرقاة ولقد انب الحديث في الحصن  
الجب فقط قوله ما لي بالصب قال في المرقاة مفعول اي العضو والضمير في منه يعود ه  
للا انسان اي من جسد قوله فريده هو يفتح الفاف وضمه بالتحريك من الانسان مثال الدمال وغيره قوله  
جرح هو بالضم للجر اجتربا لسيف قوله ووضع سيفين بن عيينة سياتيه بالارض اي حتى يعلق  
بها شي منها قوله باسم الله اي تبرك به ويجوز ان يكون متعلقا بقوله بشي في جرح اللام كما في نسخ وفي  
المسكاة بزيادة لام كما في قوله صلى الله عليه وسلم باسم الله ليشفي سقيما قوله تربة ارضك  
اي هذه تربة ارضنا من وخذ من يوقضنا وهذا يدل على انه كان يتقبل عند رقيقة قال القرطبي فيه  
دلالة على جواز الرقيم من كل الامم وان ذلك امر فاشيا معلوما بينهم قال ووضع النبي صلى الله عليه  
وكسمايته بالارض ووضعها عليه اي على محل الامم بدنه يد اعلى السحاب ذلك عند الرق قال المص  
قالوا المراد بالارض جملته الارض وقيل ارض المدينة خاصة لبركتها واصح الاول ولا يصح ايضا برفق  
صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم باخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم  
يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح به على الموضع الجرح والغليل وينلفظ هذه الكلمات  
حال المسح قال في المرقاة قال التوريشي الذي يستعمل في الغم من صبغة ذلك ومن قوله هذا  
ان تربة ارضنا اشارة الى قطر آدم عليه السلام رقيه بعضنا اشارة الى اللطفة التي  
خلق منها الانسان فكانه ينضج بلسان الحال ويعرض للحمى للمقال انك اخترت الاصل الاول  
من طين ثم ابدعت بني من طينين فبين عليك ان تعشى من كان هذا شأنه وتمن بالعافية  
على من استوي في ملكه حياته ومماته وقات القاض قد شهدت المباحث الطيبة على ان  
الريق له مدخل في التصحيح وتبديل المزاج لثراب الوطن نا يبرزه حفظا لمزاج الاصل ورفع  
نكأية المضرات ولذا ذكر في تفسير المسافر ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل التراب  
ارضه ان يحجز عن استصحاب ما به حتى اذا ورد ما غير ما اعتاده جعل شيئا منه في سقايه  
وشرب الما به منها ليا من تغير مزاجه ثم ان الرق والعزيم لها اثار عجيبه تتفاعد ه  
العقول عن الوصول الي كنهها انتهى قال الطيبي تربة ارضنا خبر مستد احمد وفي اي هذه  
والباقي برفقة متعلق بجزء وخبر كان او كمال العامل فيها معنى الاشارة اي قال النبي صلى الله عليه  
ولم يشير باصبعه باسم الله هذه تربة ارضنا معجوبة رقيقة بعضنا واضافة تربة ارضنا وريقة  
لعضنا تدل على اختصاص وان تلك الرينة والرنية كل واحدة منها تختص بمكان شريف باليدي  
نفسه رقيقة قد سبته طاهره عن الاضرار لفعله صلى الله عليه وسلم انتهى والظاهر  
كاستيق شمول ذلك لكل ارض ولكل ريق كما سنويها ثم بالتحقيق قوله يشفي بسقيمتنا  
قال الخافض العسقلاني في ضبط نغم اوله على البنا المحبول وسقيمتنا بالرفع وفتح  
اوله على ان الفاعل مقدر وسقيمتنا بالنصب على المفعول ثم الجملة خبر بمس في عابه ه  
معنى قوله باذن ربنا اي باسمه على الحقيقة سواء كان بسبب دعاء اودوا او غيره وهذه  
الجملة مما انفرد بها الجاري كما سبق في كلام ميرك قوله ووضع سيفين الخابض الخافض  
على ان هذا وقع عند مسك فقط ولفظه وضع سيفان من رواية ابن ابي عمير ولفظه  
قال فيد يتوكل برفقه باصبعه الحديث واخرجهم ابن جبات بسند ابي سفيان ايضا

انتهى

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







يوما لا يحاط به من احب ان يصحح ولا يستغنى قالوا نحن يرشوا الله قال صلى الله عليه وسلم **قوله** ان تجتهدت  
 ان تكلوا مثل الخبز الضالعة وتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا بل يرشوا الله قال فوالذي نفس  
 ابي القاسم بيده ان الله ليبنت على المؤمنين وما يبتليه الا كرامته والا ان له عنده منزلة لا يبلغها بشي من عمله  
 دون ان يبلغ من البلا ما يبلغ تلك المنزلة قالوا **قوله** لعلمه صلى الله عليه وسلم خاطبه  
 اصحابه بذلك وادعوا غيرهم ممن قل عمله ولكن افتقر على نفسه الاثام فذكر له ان عينا لنفسه لقا  
 ربه وموافاته بأجره غير محتمل ولا متطهر من الاثام فلا تضاد بين الاخبار والله اعلم **قوله**  
 وفي رواية كان يرفق بالشيخين والنسائي كما افاده في السلاخ وفي التخرج واخرجه ابن حبان  
 واخرجه على اقل من طريق اخرى عن عايشة قال وفيها زيادة انه صلى الله عليه وسلم الازار فيك  
 برقية جاني ربا جبريل عليه السلام لسم الله لا بأس اشرف رب الناس اشرف انت الشافي لا شفا  
 الا شفا وك ولم يذكر من خرج من اصحاب الكتب المشهورة **قوله** لا شفا له اي لباس شفا  
 حديث انس الكلام في الحديث فبانه يجري فيه فالتقى بذلك والله اعلم واشرف بكسر الهمزة للوصول  
 تخذف في الدرج فيه وفيما قبله **قوله** يفادع بالخير المعجزة **قوله** والنسائي بالهز والاجد في  
 الخبر تركه للازدواج **قوله** في صحيح مسلم قال في السلاخ رواه الجماعة الا البخاري ولفظه وقل  
 سبع مرات اعوذ بالله وقد ندم من شرب ماء احد واحاذر زاد ابوداود والترمذي والنسائي قال  
 فقلت ذلك فذهب الله ما كان في فم ازال امر به اهل وغيرهم واخرجه مالك في الموطا ولفظه  
 انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عثمان ورجوع قد كان بهلكتي قال فقال لا اسمع منك  
 سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقد ندم من شرب ماء احد قال فقلت ذلك فذهب الله ما كان في  
 فم ازال امر به اهل وغيرهم واخرجه الترمذي ايضا من حديث انس ولفظه فضع يدك حيث شئت  
 ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله وقد ندم من شرب ماء احد من وجهي هذا ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك وترا  
 انتهى وبه يعلم ان اللفظ عند مسلم باسم الله ثلاث مرات وقل سبع مرات اعوذ بالله وقد ندم من شرب  
 ماء احد واحاذر راما اعوذ بعزة الله وقد ندم فحذف مالك في الموطا لكن باسقاط قوله واحاذره  
 ورواه ابن اوشيبه كذلك في مصنفه كما في الحصن لكن في المشكاة عن الحديث باللفظ الذي في  
 الذاكر الا الله قال وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله الخ اليه سلم قال في المرقاة نقلنا عن ميرزا  
 ورواه الاربعة انتهى وبعلمه روي اللفظين عند الجماعة وقالوا الخ يظن تخرجه باللفظ الذي ذكره المصنف  
 الا انه قال على الذي يملك بزيادة ضمير المفعول والباقي في سواها لفظه هذا الحديث صحيح  
 رواه مسلم والنسائي في الكبرى واخرجه ابن حبان ومالك في الموطا فايد ذكر التسمية ولا واحاذر  
 وزاد في اخره قال فقلت فذهب الله عنى ما كان فلما ازال امر به اهل وغيرهم واخرجه ابو  
 يعلى احمد وابوداود والترمذي والنسائي عن طريق مالك واخرجه ابن ماجه من طريق  
 مالك وذكر نحو رواية مالك انتهى لخصا **قوله** شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ ه  
 يوجد منه نديب شكابته ما بالانسان على سبيل الخبر بالواقع من غير ضجر ولا تبسم الي من  
 يتبرك به رجاء البركة دعاه **قوله** على الذي يملك بالخيرية وفي رواية الحافظ بزيادة ضمير  
 المفعول اي على الموضوع الذي يوجب **قوله** بعزة الله اي بخلسته وقوته **قوله** ما احد اي  
 من الوجود **قوله** واحاذر اي اخاف واحذره وهو مبالغة لحد زك الطيب يعوذ من وجع هو  
 فيه وما يتوقع حصوله في الاستقبال للوزن والخوف فان الحد وهو الاستترار عن خوف  
**قوله** ورويت في صحيح مسلم الا هو طرف من حديث انفرد باخرجه مسلم في كتاب الوصية  
 واخرجه عن ثلاثة من ولد سعد بن ابيهم رضي الله عنه وزاد في الحد طرف الحديث عنه ان سعدا  
 قال فادع الله ان شئني واتفق الكتاب على اخرج حديث سعد في الوصية من رواية عمار  
 ابن سعد بن ابيه بدون هذه الزيادة واخرجه البخاري عن رواية عايشة بنت سعد بن ابيها  
 بوزن هذه الزيادة واخرجه البخاري وفيه هذه الزيادة مختصم قال فيها اللهم اشف

سعدا



سعد اول بيكر ذكر الحافظ قوله وروينا في سنن ابوداود والترمذي قال في الحصن ورواه  
النسائي في التتبع الكبرى قاله الحافظ في عمل اليوم والكيلة كما نقله في المرقاة عن ميرك  
قال ورواه ابن حبان والحاكم وابن ابي شيبة في مصنفه كلهم عن حديث ابن عباس قال الحافظ بعد تحريجه  
الحديث هذا حديث حسن واخرجه احمد وقال الترمذي حسن عن يمين لا يعرفه الا من حديث  
المنهال ابن عمرو قلت فيه مقال والاكثر على توثيقه والراوي عنه يزيد بن ابي خالد الدالي يختلف  
فيه وثقة احمد وابن معين وجماعة وضعفها بن سعيد والحزب وابن حبان واخرط وتوسطا عن  
قتك لمن الحديث ومع لينة بكتب حديثه قلت ولم يفرده بعد رواية الحاج بن اريطاه عن  
المنهال اخرجه النسائي في صحيحه فيه مقال لكن بكتب حديثه في المبالغة وقد رواه الشيخ وهو ثقة  
عن شعبة عن شيخ اخر غير الدالي فان كان محفوظا فلشعبته فيه شيان ثم اخرجه الحافظ بطريقين  
عن شعبة عن يمين بن حبيب عن المنهال بن عمرو وقد ذكر الحديث وقال في اوله من دخل على مريض في  
اخره الاشفاه الله اخرجه النسائي ورواه عبد بن حمزة بن سعيد الانصاري احد الثقات عن المنهال  
فزار في السنن رجالا ورجلين وخالف في سياق المتن فقال حدثنا المنهال بن حبيب وزاد نعه  
عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم اذا عاد المريض جلس عنده راسه  
ثم قال اسأل الله العظم فذكره لكن قال في اخره ان كان في ليله تاخير براس وجعه ذلك اخرجه  
النسائي في الكبرى وابن حبان في صحيحه قلت النسائي في روايته ثنا المنهال بن حبيب وروى  
سعيد بن جبير هذا في التتبع المعتمد وفي بعضها عن سعيد بن جبير مع هذا الاضطراب يتوقف  
ابن حبان في بعضه زيادة قال المنهال بن عمرو واخر في سعيد بن جبير مع هذا الاضطراب يتوقف  
في صحيحه وقد سبق في ذلك ابن حبان كما ذكرت والحاكم انتهى لم يخصا قوله لم يخصص اجله اي انها  
عمر قوله العظيم في ذاته وصفاته قوله رب العرش العظيم بدل البيان والتفصيل للتشريف  
والتكريم والتعظيم بالجبر على انه صفة الرب قوله ان يشفيك بمعنى ان يفي في قوله الاعافاة  
الله من ذلك المرض والحصر في الوباء على شرط لا يبرهن تحققها لكن في الجز في حاشيته  
سنن ابوداود للسيوطي دخول الامن تحريف الرواة فانه ليس بجمل خطها انها لا تدخل في جواب  
الشرط لا تفوت من جاني الاكثرت وكان ذلك من الربيع بن جبير الراوي عن شعبة فقد رواه  
ابن السني في عمل اليوم والليلة من طريقين جعفر بن شعبة بلفظ من سلم بوجوده ايضا في جوابه  
فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الاعرف في هذا العمل دخول  
الا انهي واد اصحت الرواية بالاع من الشطية فيكون وجهه ما اشار اليه في الجز قوله  
يشفيك الحاقا تعالى واذا مرضت فهو يشفين وبنه على اليا الاولي لكان الالباس مضارع  
اشفي وان كان المقام لا يقبله وسكت عن اليا التي هي لام الفعل لان فتحها لا يخفى على المتدبر في القو  
لوجود الناصب وهو وانها لها الفتحة نادرة لا يخرج عليها فيصيح الكلام الا اذا كانت الضمير لذلك  
وانته اعلم قوله وروينا في سنن ابوداود وروى هذا الذي ذكره حديث ابن عمرو بن العاص  
ابن حبان والحاكم في مستدركه في الحصن وقال الحافظ بعد تحريجه الحديث هذا حديث حسن  
قوله بينك سياتي ضبطه في الاصل وهو ضا وقفت عليه مرفوع وفي اللفظ شرح المصايح  
لجزري هو مرفوع غير محذوم انتهى وقال المظهري محذوم لانه جواب الامر ويحتمل ان يكون  
مرفوعا تقدم اللهم اشف عبيدك فانه بينك عدا واني اعز وفي سبيلك قوله وهو اخر  
قال في المعانيخ نقل عن النهاية يقال نكيت العدو واتى نكيتا فاننا نك اذا اكرت فيه المخرج  
والقتل فهو هو لذلك وقد يمتزج ويقال نكات القرية انكها اذا اقرتها انتهى قال  
في الجز ولا يخفى ان اراد المصنف قول صاحب النهاية هذا هوهم ان نكات المعتاد قد يمتزج  
فيعتبر الضبط بالوجهين والامتزج يكون ضعيفا بالنسبة الى الناقص وهو غير صحيح اذا اتق  
السخ المعتمد والاصول المصححة المعتمد على كتابته بالالف وضبطه بالهمزة على خلاف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







من الحصن لم يطعمه النار بصبيحة المروق المذكور من الاطعام فيكون ضمير الفاعل به والنار منصوبا  
على المفعول به قوله بالاسانيد الصحيحة تغيبه الحافظان الحديث عند جميع من ذكرهم كشيخ  
عن بشر بن هلال الصواف عن عبد الوارث بن سعد عن عبد العزيز بن صهيب ثنا ابو نضر عن  
ابو سعيد الخدري وكثير له عندهم الاسناد ولحد فقوك الشيخ بالاسانيد الصحيحة فيه ما فيه  
قال نعم اخرج النسائي في الكبرى عن عمران بن موسى عن عبد الوارث واخرجه احمد عن عبد الصمد  
ابن عبد الوارث عن ابن ابي وخرجه الطبراني في الدعاء عن معاذ بن المنقر عن سفيان بن عيينة عن  
علي بن عبد الوارث وقد تابعه شيخه داود بن اوهيد عن ابو نضر عن ابو سعيد اخرجته كذلك  
عبد بن حميد واخرجه الترمذي عن طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن داود وقال تابعه ابا  
وراه وغير واحد عن داود عن ابو نضر عن جابر وقال الترمذي بعد تحريمه هذا الحديث حسن صحيح  
وفي الباب عن ابن ابي عمير وعبد بن ابي عمير وعبد بن ابي عمير وعبد بن ابي عمير وعبد بن ابي عمير  
قلت وفيه ايضا عن عمر وعمار وميمونة ام المؤمنين وكبار رضي الله عنهم اما حديث اسنود اخرج  
الطبراني في الدعاء واما حديث عابثة فاخرجه مشاوي في الخبر الحديث ومن شريك اسناد احمد  
ومن كل في عيين واما حديث ابو هريرة فاخرجه وابن ماجه والحاكم والمستدرک وفي اخره من كل  
داه فذكره ومن بشر النفاثات في العقدة ومن شريك اسناد احمد وفيه انه كرر فيه ثلاث مرات  
وفي سننه عاصم بن عبيد الله وهو صدوق منصف من قبل حفظه وهذا مما تساهل فيه الحاشي  
واما حديث عمارة بن القاسم فاخرجه في اخره من كل ابي يونس من كل اسناد احمد  
ومن كل عيين والله يشفيك وقال الحافظ حديث حسن اخرجته وابن ماجه واخرجه احمد  
من طريق الخري عن عباد بن القاسم واما حديث ابن عمر فاخرجه الطبراني في الدعاء وفي سننه  
ضعف واما حديث عمار فاخرجه الحافظ عن عمار بن ياسر انه دخل على رسول الله صلى الله عليه  
وهو يوعك فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله الا اعلمك رقية علمتها جبريل قال بلى رسول  
الله قال فعلمه لهم الله ارقبك والله يشفيك من كل شيء يجنيك خذها فليعلمنيك هذا حديث  
حسن غريب من هذه الوجوه اخرجها الطبراني في الدعاء ولله الاخر في الاخر اذ وقال غريب من  
حديث محمد بن الحنفية عن عمار تفرد به ميسرة عن المنهال بن عمرو وكارواه عنه الاصلية قلت  
وهو صدوق اخرج له مثل وفيه مقال واما حديث ميمونة فاخرجه احمد والنسائي في الكبرى وان  
حان في صحيحه كلام من رواه عبد الرحمن بن السائب بن اخي ميمونة قال قلت لميمونة بان  
اخى الا اعلمك رقية رسول الله صلى الله عليه وآله قلت بلى قالت باسم الله ارقبك والله يشفيك  
من كل آفة وفي الحديث قصة اخرى واما حديث جابر فذكره البزار في الكلام على حديث  
ابو سعيد كما تقدم انتهى كلام الحافظ ملخصا قوله اشتكت بفتح الهزج والاستفهام على  
بابه بدل الجواب وقال ابن حجر في شرح المشكاة انه للتقدير واعترضه  
في المروقة بانه لو كان للتقدير لما احتج الجواب ثم لا يترجم من اتيان جبريل اليه اطلعه على  
ماله صلى الله عليه وآله ولم قوله ارقبك بفتح الهزج وكسر القاف من الرقية اي اعيدك  
قوله يود عليك بالهمز ويجوز ابداله واوقوله من شريك تفسرا وعين حاسد بتسوية  
نفس وعين وقيل ايضا فانهما في الحر الظاهر ان يكون الاول ويضاف الثاني لبيان قوله  
حاسد الا ان يراد به ذات حسد انتهى واوحيتم ان تكون للشك والظاهر انها للتسوية قيل  
يتم ان يراد بالنفس نفس الاذي ويحتمل ان يراد بها العين فان المتكلم تطلق على العين يقال اجل  
منفوس اذا كان يصيبه الناس بالعين ويكون قوله او من عين حاسد من باب التوكيد بلفظه  
مختلف او شك من الراوي كذا نقله ميرزا عن التصحيح وعلى الاظهر والمستعان منه النفس  
الخبثية والعين ذات الحسد قوله باسم الله ارقبك قيل لزوم اللفظة وبداهة وخبر اشارت  
الي انما نافع الاهو وفيه من صحيح البديع ارد المقطع على المطمع قوله وروينا وصحيح البخاري

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



هو طرف من حديث رواه البخاري هكذا في علامات النبوة واعادته في مقدمته الطب والفظه  
دخل على رجل يعوده فقال لا بأس الخ ولم يذكر قوله وكان اذا دخل الخ واخرجه في التوجيه  
كذلك لكن فيه دخل على امرأ وفيه فقال الاعرابي وزاد فيه عليك بعد قوله لا بأس  
وهو عند النسائي وزاد فيه الاسماعيل على عظم شيخ كبير وقد استشكل ايراد البخاري  
له في علامات النبوة وجوابه انه اشار الى زيادة وقعت في بعض طرقه وذلك ما أخرجه  
ابو نعيم في الصحاح و ابن منده وغيرهما عن شرحبيل الجعفي رضي الله عنه قال سمعت ابا عبد الله صلى الله  
عليه وآله في جوابه اعرابي طويل فينفض فقال يرسوك الله شيخ كبير به حمى تغور تغور  
التغور فقال صلى الله عليه وآله ولم به حمى تغور وهو له كفارة وطهور واعادها فقال صلى  
الله عليه وآله ثم اثبت فهو كما يتقرب وما قضى الله فهو كما بين فاما اسم من الغذ الامينا  
وقال الحافظ بعد تحريكه حديث حسن غريب ثم اشار الى الاختلاف في نسخة بين روايته وان  
عند بعضهم زيادة فاغادها ثلاثا والحديث من مراسل يزيد بن اسلم اخرجته عند الرزاق  
انتهى قال في السلاج والحسن رواه النسائي قال ميرك في عمل اليوم والليلة قوله وكان  
الخ اي من غادته صلى الله عليه وآله وكان يقول ذلك اذا غاد اشانا قوله لا بأس اي بالهنز  
وايداه الفاقله ظهوره في قوله ويجوز ضمه وهو مر فوع على انه خبر مشتهر احمد وف  
اي عهد او مرضك مطهر الذنوب مكفول للعروب واقترض عليه بتاع على الاغلب الكثرة والاقيد  
يكون سببا لرفع الدرجات في العقبي والخلق المقامات في الدنيا ان الرياضات نتيجة للخلا  
والكشوفات كذا في الحز قوله ان شاء الله اني بعد للتبرك او للتقويين وللنقلين  
فان كونه ظهورا مني على كونه مبنورا اشكورا فايب من اصيب وصبر حصل له ثوابان  
غير تكفير الذنوب لنفس المصيبة وللصبر عليها ومنه كتابه مثل ما كان يعامل من الخير  
صحيحا او من اتقى صبره لعدو من كمنون قلته لك اما من اتقى صبره لعدو جوع فلا يحصل له  
من الثوابين شي وقد بسط الكلام على هذا المقام ابن حجر الهيتمي في شرح المنهاج بما هو لخاصه  
قوله وزوينا في كتاب ابن السني الخ الحافظ اختصر ايضا ثم خرج الحافظ عن انس  
ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على اعرابي وهو محموم فقال كفارة وطهور فقال  
الاعرابي حمى تغور على شيخ كبير تغور الغبور فقام صلى الله عليه وآله ولم يركه ثم قال هذا  
حديث حسن غريب من هذه الوجوه اخرج له عن عفان بن حمار واخرجه ابن السني عن ابي  
يعلى انتهى قوله كفارة اي مرضك مكفول ما خبت من الذنوب وطهور من ذلك قوله وزوينا  
في كتابي الترمذي وابن السني الخ اخرج الحافظ عن الامامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وآله لم تأيد المريض يخوض في الرحمة ومن تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على  
وجهه او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحسك المصافحة وقا الحافظ هذا الحديث غريب  
من هذه الوجوه اخرج الترمذي يخلص منه وقاله هذا الاسناد ليس يد انه وعبيد بن عمر يفتح  
الزاجد يسكون الخ الملهة بعد هارثقة وشيخه علي بن زيد الالائي يفتح المهرق وسكون الدام  
منعيق وشيخه القاسم كى بلعيد الرحمن وهو شامي ثقة قلت واختلف في توثيقه وكذا في  
توثيق ابن زحر وافرط ابن جبان فقال اذا اختلف في الاسناد ابن زحر وعلي بن زيد والقاسم  
فذاك ما علمت ايديهم انتهى قوله هذا القضا الترمذي اي من جملة حديث كثر في  
ومن روايته ابن السني قال الحافظ ليس فيها زيادة سوى قوله كيف اصبحت كيف هو عنده  
من طريق يحيى بن سعيد المدني وليس هو الاضارعي بل هو راو ضعيف والسنن في روايته ما  
الحديث والاخر ثم ساق الحافظ شاهد من حديث الهريزي قال دع رسول الله صلى الله  
عليه وآله من رجلا من كتابه به رجح وانامعه فغضب لله فوضعا على جبهته وكان يري  
ذلك من تمام عيادة المريض وقال ان الله عز وجل قال هي ناري اسلطا على عبيدي المؤمن

ليكون

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ليكون خطه من النار في الاخرة قال الحافظ بعد تخريجيه هذه الحديث غريب اخريجه ابن ماجه  
 يعضه واخرجه ابن السني بنامه ورجاله ثقاة الاعمير الرمن بن يزيد بن يميم فانه ضعيف  
 وقد تفرّد بوصله ورفعه وخالفه سعيد بن عبيد الخزي فراه عن اسماء بن عبيد الله  
 من قول كعب الاحبار لا صل وضع اليد على المريض شاهد انه من حديث عائشة في الصحيحين  
 من حديث سعد بن ابوقاص عن البخاري ان النبي قوله ان يضع احدكم يده الخ قال ابن حجر الهيتمي  
 في كتاب الافاد في ما جاء في المرض والعيادة حكمة وضع اليد فانفسه ومعرفته شدة  
 الألم ليدعوله او يرقبه ويتأكد لعارف بالطب يري انهم يتفقون به وضع يده علما  
 يدرك به العلة وهو النضر ان كانت العلة باطنة او على عملها ان كانت ظاهرة واخراج لسانها  
 ثم يعصف له ثانيا سبها او يباله او من عنده عن حاله من غير الكثار والاضمار ويحب هواؤ  
 من عنده يخبر اصحبت بخير لخدمه النبي قوله وروينا في كتاب ابن السني قال في الحصن  
 ورواه الحاكم عن سلمان في كتاب الدعاء من المستدرک قال الحافظ في التخریج بعد تخريج  
 الحديث هذه الحديث غريب اخريجه الحاكم في المستدرک وصححه وقال الذهبي في مختصره  
 سنه جليل وليس كقول وقد تم الوهم فيه عليه وعلى الحاكم فيه فقد سقط من  
 سنه بين شعب وارهنا ثم راو ذلك الراوي هو ابو خالد كجاء في روايته لابن السني  
 وابوخالد وهو عمرو بن خالد الواسطي ضعيف جدا كذا به احد واين معين وغيرهما وروينا  
 رجال سنه ثقاة واخرجه الطبراني في الكبير من وجه اخر عن عمرو بن خالد المذكور ان النبي قوله وروينا  
 في كتاب ابن السني قال في الحصن ورواه الحاكم عن سليمان قوله عن سلمان الفارسي الصحابي الكبير  
 احد الذين اشتأقت لهم الجنة والفارسي نسبة لفارس اما لكونه منها او من اصحابها وهو منها والغير  
 ذلك بنو سلمان الخير سئل عن نسبه فقال انا ابن الاسلام ادرك حوار عيسى وقرأ الكتابين وسئل  
 على رضى الله عنه علم العلم الاول والعلم الاخر وهو محمد بن يونس وهو من اهل البيت له اليد الطولي  
 في الزهد مع طول عمره المتلزم لزيادة الحرص والامل بشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد عاش  
 باثنين وثمانين سنة وثمانين سنة وكان عطوف وخمسة الاف وكان يفقهه واكل من كسب يده يعمل  
 الخوص وكان مجوسيا صحب جماعة من الرهبان فاخبره اخرهم عنه وفاته بظهور النبي صلى الله عليه  
 وسلم بالحجاز فقصده مع اعراب فخر روع فبلغهم بوادي الغزالي يهودي فقدم به المدينة فكان بها  
 حتى قدمها المصطفى وتعرف فيه الخلائق التي وصفها الراهب فامن قال الطبراني في المعراج  
 واسلامه بالمدينة اثبت من قوله من قال انه يهن بكلمة وكان الله اهلها على ثمانية غلظة يعمل فيها حتى  
 تثرور اربعين او ثمانين من الذهب فغير صلى الله عليه وسلم له يدك المباركة الكواكب  
 اعينوا الحاكم فاعما نوع حتى ادب كل ما عليه واو امشاهم مع رسول الله صلى الله عليه  
 ولم الخندق وهو الذي اشار بصفه ولم يخالف بعده عن مشهده وما قسم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الخندق في اخصام فيه اهل الجور والانصاف كل يدعيه فلما صلى الله  
 عليه وسلم سلمان منا اهل البيت اخي النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين ابي الدردار روى له  
 عنه صلى الله عليه وسلم فيما قيل استون حديثا انفراد البخاري باربعة احدها مستدر  
 وانفرد مسلم بثلاثة احاديث مستدره وخرج عنه اربعة وغيرهم توفي في خلافة عثمان  
 بالمدينة سنة خمس وثلاثين على الاكثر وقيل سنة اثنين وما تركه تلمبا يورث عنه رضى  
 الله عنه قوله يا سلمان عبر بده في الحصن بقوله يا فلان قال شاربجه انه نقل  
 بالمعنى ان المراد بالخطاب العام اي سلمان وغيره من المرفعي وانتم اعلم قوله سفيان  
 بفتحةين وضع فسكون اي مرضك قوله وجسمك اي بدتك قوله الى متى اجلك اي  
 هنا يترجمك قوله استغل قايما اي ارتفع من مجلسه قايما للانصاف قوله وروينا فيه  
 الخ اخرجه ابويحيى في مسنده الكبير وفي مسنده ضعيف اشار اليه الحافظ قوله نفوذ

ترجم سلمان رضيا عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بما اي يهذه الكلمات وفي نسخة بها والظاهر انه من تفخيف الكتاب فالذي في اصل صحيح  
من كتاب ابن السني بها بضم الواحدة الغايبة **باب**  
**استحباب وصية اهل المريض ومن يجدهم بالاحسان اليه واحتماله والقبر**  
**على ما ينشئ من امره وكذلك الرصيدة بمن قرب موته بسبب حد ارتصاص**  
**الاصح المسجوب او غيرها** الفرك الاول الرصيدة بمن قرب موته بسبب حد ارتصاص الى  
لات السبب هو المنقضي للحد او للفضل او القريب انما هو موته المسبب عما يقتضي ذلك  
وانه اعلم **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ فان الربيع في تيسير الاصول اخبره الحنفة  
الا البخاري قال لما قتلوا اخراجه لهما **قوله** عن عمران بن حصين هو ابو عبيد بن  
وجيم مصغر عمران بن حصين بجاء وصاد من ملتين ثم غنيت ثم نزل مصغرا بن عبيد بن خلف بن  
سلول بنتع المهلة وضم اللام الخراجه الكعبى الهجى الخليل اسلم قام خبير سنة سبع وهو ابو هرة  
معا وغزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات وبعثه عمر بن الخطاب الي اهل البصرة  
ليفتقهم وكان الحسن البصري يخلف ما قدم عليهم من خير ليمس منه وكان يحجاب الدعوى كمن العلم  
ابيض المرور والحنيفة بلبس الثياب الحنفة وانزل القنينة وكانت الملايكة تنزل عليه فلما  
اكتوي نزلت فلما ترك الكعبات تنزل عليه الملايكة قال ابن سيرين سقى بطنه ثلاثين سنة  
وكان بعد مرضه الكبي فبارى ويذرى عن الكبي حتى كان قبل موته لستين فالتوي لم ترك ولي  
الغضا ايا ما لا يعمه ففرض على رجل ينشئ ففان له وادته لقد فضيت على جوارق ان شهد  
على بالزورقك وما فضيت عليك فهو في مالي والله لا اجلس بجليسى هذا ابا روي له  
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ما ية وغالون حديثا انفق الشيطان منه ما على ثمانية وانفرد  
البخاري باربعة مسلم بنسخته روى عنه انه قال **كانت** ذكرى بيبي مندبا بعث النبي  
صلى الله عليه وسلم او صلى امهات اراده برصاها وقال من صرخ على منهن فلا وصية لها وقات  
بالبصرة سنة اثنين وثمانين وقيل سنة ثلاث و اختلف في اسلام ابيه والعصم بانه اشلم  
هو ابو معا و ذكر البخاري وغيره في الصحابة وحديث اسلام ابيه اخبره الترمذي  
في حلة العيمان من الصحابة رضى الله عنهم كذا في العروة للفتى شاذلي في الدعوات من جامع  
وصحة ابن حبان والحكم وذكر ابو الحسن المرادي في حلة العيمان من الصحابة رضى الله عنهم  
كذا في العروة للفتى شاذلي **قوله** امرأة من جهينة بضم الجيم وقع لها بعد هذا  
سنة تحتته سالته ثم نون لها اسم قبيلة في بعض طرق مسلم امرأة من غامد  
قال المص في شرحه وغامد بالعين المعجمة ودال المهمله بطن من جهينة **قوله** احسن  
اليها قال المص هذا الاحسان اي الامرية له سببان احدها الخوف عليها من اقرارها  
ان تلحقهم الفيرق والحق الغاريم ان يوذرها فاصح بالاحسان اليها تحذير من  
ذلك والثاني رحمة لها ان قد ثابت وحرض على الاحسان اليها لما في قلوب الناس من  
التفرق من مثلها واسماعها الكلام الموزي ففهو عن ذلك كله **قوله** فان اوضعت الخفيه انه  
لا يرحم الحدى حتى تضع به الجماع سواء كان حملها من زنا او غيرهم وكذا لو كان حددها الجلده  
لا تحل حتى تضع بالجماع وفيه ان الرحم للمرأة ايضا ان كانت محصنة كالزوجه اذا  
الحديث يعمول على انها كانت محصنة لان الكاديت منطابقة على انه لا يرحم غير المحصن  
ثم لا يرحم غير المحصن ثم لا ترجم الحدى بل يحد وضح الحدى حتى يسبق ولدها اللسان ويستفيق  
عنها بلين غيرهما وفيه ان الحد يعرف ويجكر به وهذا هو الصريح اشار الى ذلك كله المص في  
شرح **قوله** فشددت عليها ثيابها كذا في الاذكار يا لدا لاهملة وكذا اورد الربيع  
وقال رواه الحنفة الا البخاري وهو بضم الشين المعجمة سني المص ولها ثيابها ثياب الداعل  
قال المص في شرح مسلم فشكت عليها ثيابها اي تشد يد الكاف هكذا هو معظم النسخ

وفي بعضها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفي بعضها فشدت بالقداليد الكاف وهو معنى الأول وفي الحديث استحباب جمع ثيابها عليها وشدها  
بجيث لا تنكشف في ثقلها وتكرار اضطرارها وانفق العلماء انها لزج الاقاعدة اما الرجل المحمور  
على انه يرحم قايما وقال مالك قاعد اوقاف غير بجية الامام بينهما قول لم اسر بها يجتمل ان يكون  
بالثياب المقفول وسكت عن ذكر الفاعل للعلم به وكذا روايته في اصل صحيح الأذكار ويجتمل ان يكون بالنسبة  
للفاعل ونصير الفاعل بعبود للمني صلى الله عليه وسلم وكذا روايته في اصل معتد من تيسير الامثل  
للدرج قال المصنفه دلالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقها انه لا يلزم الامام حضور الرجم  
وكذا لو ثبت بشهود لم يلزمهم الحضور وقال ابو حنيفة ولحمد يحيى الامام وكذا الشهود ان ثبت بينية  
وبعد الامام بالرجم اذا ثبت بالاقرار وبشهود ان ثبت وجمعة غيرها ان النصح صلى الله عليه وسلم  
ولم يجز احد آمن رجم انتهى قوله ثم صلى عليها هات الرواية صحيحة في انه صلى الله عليه وسلم صلى  
عليها وتتمه عندهم وغيره ممن ذكر فقالت عمر انك صلى عليها يا نبي الله وقد زنت فقال صلى  
الله عليه وسلم لقد تابت لوبدة لو فسدت بين سبعين من اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت  
افضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل وفي رواية لم صلى الله عليه وسلم صلى عليها بالثياب المقفول  
عند الطبرستان وبالثياب المقفول عند جاهنم رواية مرسلة قاله القاضي عياض قال وفي روايته  
ابن ابي شيبة وروى اود ثم امرهم ان يصلوا عليها واختلف العلماء في المثلاة على المرجوحه  
فكرهها مالك ولحم للامام واهل الفضل ذون باقي الناس قالوا لا تصل عليه الامام واهل  
الفضل وقال الشافعي والحرون يصلون عليه الامام واهل الفضل وغيرهم فالخلاف في الامام  
واهل الفضل اما غيرهم فانفقوا على انهم يصلون وبه قال جاهل العلماء قال فيصلى على  
القتال المغتولين في محاربه وغيرها واختلف الجمهور في الحديث وفيه دلالة للتداعي  
في استحباب صلاة الامام واهل الفضل على المرجوح لم يصل عليه غيرهم ولجواب عنه استحبابه  
بضعف روايته الصلوة تكون الاكثرم يذكرها او يتناول صلى عليها اربا الصلوة او دعاء تسمى صلاة  
على مقنضها في اللغة وهذا ان الحدبان فاسدان اما الاول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح  
وريادة المثمة مقبولة واما الثاني فهذا التاويل ودلائل التاويل انما يصار اليه اذا اضطرت  
الادلة الشرعية الى ارتكابه وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره والله اعلم كذا في شرح مش  
المصنف حدث الباب الملهو في الوصية من قرب موته لوجود سببه اما الوصية بالصبر على المرض  
فبالقياس او لولي لانه اذا امر بالاحتسان الى من جلي لمؤبته فغير الجاني واولي والتمهات  
باب ما يقول من به صدق او حى او نحوها من الاوجاع  
قوله وروينا في كتاب ابن السني قال في الحصن والسلاح رواه الحاكم زاد في الحصن  
وابن ابي شيبة قال في الحافظ اخرج احمد وابن ابي شيبة قال في السوطي في الجامع الصغيره  
واخرج احمد في مسنده قال الحافظ ويتبع من الشيخ في اقتضاه في تشبهه المان السني انتهى  
قوله الكبير اي الخالي النشان قوله العظيم اي العظيم المحنة والبرهان هو في الأذكار نفوذ بالنون  
وكذا في السند وفي الحصن والجامع الصغيره اعوذ بالالف قال في الحوز رواية الحاكم نفوذ اي بالنون  
قلت وكذا رواه ابن السني وعلى رواية الحاكم اقتصر صاحب السلام كما اقتصر للمصنف على رواية ابن  
السني قال في كثره واعوذ رواية ابن ابي شيبة قلت واعلمنا رواية احمد والترمذي والاقاسمي  
اورده بالالف ولم يرمز في محرجية ابن ابي شيبة والله اعلم قوله نقار هو ففتح النون  
وشدديد العين وبالراء المهملتين صفة عرق قال في السلاج قال الصغاني في العباب نقار العرق  
ينعدها بالفتح اي فاربا الدم فهو عرق نقار ونفور قال الفرابي ينعرب بالسكر الشرائبي  
وقال ابن الجوزي جرح نقار اذا صوت ومد عند خروجه وفي المستنقى ابن معين  
القرظي يروي نقار بالتحنية واليعار السيل الذي يصح ما خوذ من حار الغمر وهو  
اصواتها وفي ضياء العلوم نغرت الشجة اذا انفتحت بالتم وقيل بالعين المعجمة واليعار

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بالمختصة صوت المعز التي قوله حتر النار اي نار كانت فيل ولا يعيد ان يراد نار كل عزق نغار  
 جواز قول المريض انا شديد الرجوع او موعوك اي مجوم  
 او واز اساه او غوزك اي من سائر الاسقام التي يحصل منها الام قال الرازي في كتاب احكام  
 القرآن ما يدل على جواز قوله الله تعالى في حكاية عن موسى عليه السلام لقد لقينا من سفرنا هذا نساء  
 فذكري ان اظها ير مثل هذا القول عند ما يحول الانسان من نصب او مسقة في سعي ليس شكايه مكرهه  
 التي قوله وبيان انه لا كراهة في ذلك اي علم بكبر منه والاف في الرضة للمريض كثر الشكوي اي  
 تالم بكبر منه ونقل في شرح الترويض مثله عن المجموع وقال فلوساله طبيب اوقد قلبه او صديق او نحو  
 عن حاله فاخبره بالشفة التي هو فيها على صورة الخبز فلا بأس في الجموع الصواب انه لا يكبر الا في  
 وان صرح بكراهته ما عدا ان لم يثبت نهي مقصود بل في البخاري ان غائبة قالت واز اساه الحديث  
 ولكن الاستغناء لا يتبع اوله منه فهو بخلاف الاول ولعله مرادهم انني قوله وروينا في صحيح  
 البخاري ومثله الخ قال الحافظ الخرج الحديث لحدوث الختان من طرق ثم بينها قال في المرقاة ورواه النجاشي  
 قوله بوعك بضم الياء التختية وفتح العين المهملة بنا للمجهول والوعك حركات العجم والمهاوند  
 وعك المرض وحكا وعك فهو موعوك اي اشتد به قوله فتمسه في الصحاح مست الشئ بالكسر  
 اسمه في اللغة الفصحى وحكى ابو عبيد بن القفيص اسمه بالضم قوله وعك هو يتكون العين قوله  
 لا وعك بالبناء المفعول اي لما خذ في الوعك قوله كما بوعك رجلان منك وتتم الحديث فقلت  
 ذلك ان لك لجرين فتاك لجل ثم قال فان من مصل يبيئه اذي من مرض فاسواه الاط الله  
 سبحانه وفي رواية الحافظ الاخطاه خطاياه عنه كما يحط عن الشجر ورفها وسكت المص عن  
 هذه التتمة لعدم نقلها بغرض الباب وذكرها لما فيها من التبشير بعظيم الثواب ثم هل الثواب  
 على المصيبة نفسها وان قارنها جزع فبانه على الجزع ويثاب عليها لا خلا في الجنة او على الصبر  
 عليها الصواب الثاني لا تقدمت الاشارة الى ذلك الاول بعيد من فمصر الكتاب والسنة الدالة  
 على ان الجزع الذي منه التبرم بالقضاء يمنع الثواب واخرج ابن سعد في الطبقات والبخاري  
 في الادب وابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن ابي سعيد قال دخلت على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وهو محجوم فوضعت يدي فوق القطن فوجدت حراقة الحمى فوق  
 القطن فقلت ما اشد همك برسول الله قال انا كذك معشر الانبياء في حروبهم  
 يضاعف علينا الوجع لضاعف لنا اجر قلت اي الناس اشد ابتلاء قال الانبياء  
 ثم الصالحون وان كان الرجل وفي رواية النبي ليتلى بالفقر ما يجد الا العبا فيجرها ه  
 فيلبسها وان كان لحد هم لبيئته بالتمل حتى يفتك القمل وكان ذلك لعت اليهم  
 من العطا اليكم اوردته البخاري في المرقاة قوله وروينا في صحيحه ما قال الحافظ الخرج  
 لحدوله في الصحيحين طرق بالفاظ مختلفة يزيد بعض الرواة على بعض وكذا رواه  
 الاربع قوله جاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت في الخ اي في عام حجة الوداع  
 كما في مسلم وغيره وقد استجاب عبادة المريض وانما مستغنية للامام كاستجابها للاهل  
 وقوله من وجع قال ابراهيم الخزي الوجع اسم لكل مرض وقوله اشتد لي في رواية لمس  
 اشفت منه على الموت اي قارنته واشرفك عليه فقال اشرفك عليه واشاف قال  
 المهروي وقال ابن قتيبة لا يقال اشفى الا في الشر وفي الحديث جواز ذكر المريض ما يجد  
 لغرض صحيح من مداواة او دعاء صالح او وصية او استفتاء عن حاله وغو ذلك وانما يكون  
 من ذلك ما كان على وجه السخط وتعم فانه قاصح في اجرامه قاله المص في شرح مسلم  
 ومثله السخط في الكراهة اذ كثر منه كالتقدم عن الروضة وان افترقا في قدح السخط في  
 المجرى ون الاكثر قوله ذومال فيه دليل على ابلحة جمع المال ان هذه الصيغة لا  
 تستعمل في العرف الا في المال الكثير قوله لا يرني الا ابتدي اي لا يرني من الاول والاخذ

كانه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كان له عصبة وقيل معناه لا يرثي من احكام الغروض الا ابتد لي قول وروينا في صحيح البخاري  
 الخ قال للحافظ في الشيخ منه بعد قولها وارساه فقال صلى الله عليه وسلم ان لو كان في ارضي  
 فاستغفر لك وادعوك للحديث فتا لتعابنته واشكيا والله لظلمت لظلمتك تخيبون في لو كان  
 ذلك لظلمت الخبر بركم فخرتسا ببعض انزلتكم فقال صلى الله عليه وسلم بل انا وارساه للحديث  
 وقول الشيخ ان الحديث بهذا اللفظ من سل يريد ان القاسم بن محمد ساق قصة نادى بها  
 ولا قال ان تعابنته خبرته بها لكن اعتمد البخاري على شريعة القاسم لمعينة عنه وكثره  
 روايته عنها وهي التي نزلت تربيتها بعد موت ابيه حتى ماتت وقد قال ابن عبد البر  
 العتق باللقا والمجالسة لالافاظ يعنى في الاضال وهذا الحديث مشهور عن عاتبة بن عمرو  
 اخري اخرجه احمد والنسائي في الكبرى عنها قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في اليوم الذي يدي فيه يعني بالوجه فقلت وارساه فقال ودت لو كان ذلك وانا احب  
 بهياتك ودنتك فقلت عز لي كما في بك في ذلك اليوم عرو وساب بعض نساءك فقال انا وارساه  
 ادعي لي اباك ولظاك واخرجه من مقتض امره على قوله ادعي لي اباك ولظاك الي اخر الحديث  
 ولم يذكر ما نقله وكذا اخرجه ابو يعلى واخرجه احمد والنسائي وابن ماجه من طريق اخري عن  
 عاتبة قالت رجح الي النبي صلى الله عليه وسلم من البقيع وانا اجده ضد لظا في راسي وانا اقول  
 وارساه فقال بل انا وارساه فقال ما ضررك لو ميت فتالي فذكر الحديث قلت هو قوله ففعلت  
 وكفنتك وصليت عليك ودنتك قال الدميري قاله بياخة رواه احمد وابن حبان والداري  
 والدارقطني والبيهقي كلهم باسناد فيه محمد بن اسحق عن يعقوب بن عيينة والاكثرون اجد بيته  
 حسن اذا قال حدثني واذا اعنعن لا يجتمع اليه لكن قال ابن الجوزي الي معنده وكان هذه الخرج  
 الي البقيع اخري يوم من صفر اخر او اول يوم من ربيع انتهى قوله بل انا وارساه اضرب ايديك  
 من وجع راسك واستغلبه فانك لا تموتين في هذه المرض وتغيبين بعدى قوله وارساه  
 فيه رد لغو جمع من ايمتنا بكر اهت تاروح المريض نعم ان اراد والله خلاف الاولي تجده لانه لا يدل  
 على ضعف اليقين ويشعر بالسخن وبهرت شماتة الاعداء ولا بأس اتفاقا باختار صديقه وطيب  
 اذا نظر لعل اللسان فكم من ساكت ساخط وشاك راض باب **كراهة تخيب**  
 الموت لضرته بالانسان **وجوازهم اي انا** انه اذا اخاف فنته في بهه قال بعضهم  
 لا يمتحن الموت الا ثلاثة رجل جاهل بما بعد الموت ورجل لا يبصر على المصائب فهو هارب من قضاء الله  
 ورجل يحب لقاء الله تعالى قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم الخ اخرجاه ولجده بهذا اللفظ واخرجه  
 الحافظ من طريق اخري عن شعبه عن محمد بن عبد العزيز بن صهيب عن اشرف كرمته وقال اخرجه ابو  
 عوانة في صحيحه واخرجه الحافظ من طريق ابو نعيم الي اسماعيل بن ابراهيم بن عبد العزيز بن صهيب  
 لكن قال متمنيا بادل قوله فاعلا اخرجه اسم واخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه من طريق  
 عند الوارث بن سعيد عن محمد بن عبد العزيز بن صهيب عن اشرف يلفظ لا يدعون احدكم بالموت لضرته اليه  
 فالذي قلت ورواه ابن السني ايضا قال الحافظ واصل النبي عن عني الموت مطلقا ورد في عدة  
 احاديث في الصحيحين عن جناب عجمية وبموجبها في الاولى ثقيلة لوان النبي صلى  
 الله عليه وسلم بها ان تدعو بالموت لدعوت به وفي بعض طرقه انه كان استلم على  
 في جسده وفي البخاري من حديث ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمتحن  
 احد الموت اتما حسنا فلعله يزداد واتما مسيئا فلعله يستغنى عن مشم من وجه  
 لخر عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتحن احدكم الموت ولا  
 يدع يد من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع عمله ولا يزيد المؤمن عمر الا خيرا وعند  
 البخاري من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمتنوا الموت فان هول المطلاع  
 شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد حتى يرضى الله الانابة وورد الدعاء المذكور

بينه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







لبحاق بكرامة الله وسفاهة الابد فكان ذلك غير اله من كونه في الدنيا وكذا امر الله حيث قال ليقبل  
 اللهم نرفني بما كانت الوفاة خيرا لي قاله الكرماني في شرح البخاري **قوله** قال يا نبي الله  
 اذ اشأى وقد فعل الله به قتله ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن سبعة كافر مجوسي وكان عبداً رومياً وقيل  
 كان اصيهاً نياً ازرق العين مسترخي الجفن جريماً فادركت عمر الشهادة والوفاة بالمدينة النبوية  
 فاعطى مراده وكانت دعوتها مستجابة رضي الله عنه قال مالك لا اري عجمي يدعي مادي به من  
 الشهادة الاخاف الضول من القتل نقله الفوطي في التذكرة **باب**

**استحباب تطيب نفس المريض** اي بالتنفيس له في اجله ليكون ما في الباب من الحديث  
 على طبق الترجمة **قوله** ورؤينا في كتاب ابن السني وابن ساجه قال لحافظ وكذا الخرجه ابن  
 عدي في الكامل **وقال** روي عقبه ابن خالد عن موسى بن محمد بن جابر بن هبم النبي احدث مناكير  
 هذه امثها كذا **قال** ابو حاتم الرازي الجنازة فيها من موسى بن محمد فلا ذنب لعقبه  
 فيها قلت وعقبه من رجال الصحاح وموسى ضعفوه ولم يجد فيه احد توثيقاً والحديث الباب شاهد  
 اشد ضعفاً منه من حديث جابر بن ابي وطلب القوادد اعان المرصلي انتهى كلام الحافظ قلت ولفظ  
 حديث جابر المشا اذ ادخل احدكم على مريض فليصافحه وليضع يده على جبهته ويسأله كيف هو وليبسط  
 له في اجله ويسأله ان يدعوه فان دعاه كذا غاه الملايكة رواه البيهقي من جلة حديث فيه اذ اب العيادة  
 وفي سننه من نسبة ابو حاتم الى موضع الحديث انتهى **وقال** السيوطي في الخ مع القفر رواه البيهقي في الشعب  
 وضعفه عن ابي سعيد انتهى **قوله** فنفسوا له في اجله اي انه هو اخرته فيما يتعلق باجله بان يقول  
 لا بأس ظهراً ويطول الله عمرك اويشفيك اويجافيك اوسعواله في اجله فينفس عنه الكرب  
 والتنفس التفرج ويؤيد الاول قوله المص الاقروني في حديث ابن عباس السابق الخ وقال الطيبي  
 اي طحوم في طول هموم واللام للتأنيد **قوله** في اجله منعلق بنفسه او مضطماً معني التضمين اي  
 طحوم في طول اجله نقله العلقمي عن الحافظ السيوطي **قوله** ذلك اي تنفيسك له **قوله** لا يرديا  
 اي من القضاء القدر قال السيوطي اي لا بأس عليك بتنفسك له **قوله** ويطلب نفسه هو يشد يد  
 اليها التفتية وفي نسخة من المشكاة يطيب ما بنفسه اي ينجف ما يجده من الكرب والباعث بذلك  
 المنفعة للظرفية ويجتاز ان يكون للتعدية وفاقاً لطيب ضمير راجع الى امر ان ويساعد الاول وانه المصاحح  
 ويطلب نفسه قيل لها رون الرشيد وهو عليل هون عليك وطلب نفسك فان الصحة لا تمنع  
 من الغناء العلة لا تمنع من البقاء قال واقتة لقد طببت نفسي وروحت قلبه في الافادة لابن حجر الهيتمي  
 ومن سنن العيادة ان ينفس له في جلده اي يطبخه في الحافضة وطول الحياة وينفد امر ذلك  
 المرض عند الامر صلى الله عليه وسلم بالتنفس وفي ادخال السرور على قلب المسكين الثواب  
 كما اخبر ومن النادر العجيب لاشفاية ما لا يخفى عظيم وقعه وسرعة نفعه لان العارضة  
 الغريزية تقوى بذلك فيقوى القلب والاعضاء الباطنة فتساعده الطبيعة على دفع العلة  
 وتباعد التفسير ممن يعتقد المرض صلاحد لان المقصود منه تطيب النفس وهي له من مثل ذلك  
 الرجل السر والطيب انتهى وفي شرح المشكاة لم اراها كما بان في شرح يندب ما في هذه الحديث من التوسع  
 له في اجله بما اجزم فيه ولا كذب والندب واضح لما تقررات تبيته دوانا فعلم المرض واليقال  
 لعلمه تركوا العلية لغرابته الحديث لما سبق ان الحديث الضعيف يعارضه في الفضائل  
 اجماعاً على ان الغرابية قد تجتمع الصحة فلا يلزم من كونه غريباً كونه ضعيفاً وقد استندرك  
 جماعة من ائمتنا على باقهم انهم اهلوا استنجات في السنة ولم يدركوها منها الاستبان عند قرب  
 النزوع وحديثه في الصحيحين ومنها النطيب لاجل الملايكة جاء فعلم عن سلمان ومنها السر الثياب  
 الثمينة الظاهرة وجاعن فاطمة روى سعيد انتهى **باب** **الشفاع على المريض**  
 بما سن اعماله ومحوها اذ اروي منه خوف ليدب خوفه ويحسن ظنه له لربك  
 قال الاشراف الخوف والرجا كما يجنبان المسايير الى الله سبحانه وتعالى لكن في العفة بنبجي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ان يغلب الخوف ليجتهد في الاعمال الصالحة والذباة الموت وانقطع العمل بغير الرجاء وحسن الظن بالله تعالى لان الوفاة ح الي ملك كرم روف رحيم وساحسن فولك من قال

• اذا امسى فراشي من ترابي • وصرت بجوار الميزب كرم •  
 • فهووا حياي وقولوا • لك البشري قدت على كرم •

قال العلماء وبين جلسا المريض والمختصران يجد ثوبه باخاديت الرجاء يموت وهو حسن الظن بائله سبحانه **قوله** وروينا في صحيح البخاري من جملة حديث عن ابن عباس اوله قال لما طعن عمر كنت قريبا منه فست بعض حياي فقلت جدا لثمة النار ابد انظر الى نظرة كنت ارا ليه منها فذاك وساعلمك بذلك فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحست محبتك للمديك وتمتته قال انما اذ كنت من محبتك رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك لم يرس الله عليه وكن اقال في اوكبر واتا ما ذكرت من محبتك فلوان لي في الارض فتمتيت به من عذاب الله قبل ان اراه اخرج من البخاري غلبا ووصله في موضع اخر معناه واخرج ابن سعد من وجه صحيح عن ابن عباس قال لمن طعن عمر اثبتت عليه فذاك باي شيء تثني على بالامرة او يغيرها قلت بكال قال لبتني اخرج منها كفا فالاجرا ولا ورا لاولها الكلام الاخير شاهد من كلام ابن عمر عن عمر اخرج البخاري كذا اذ بع له الحافظ **قوله** بجزعه اي يزيل عنه الجزع وهو يضم المشاة العتيبة وشدة يد الرو ورواه الجرجاني فكانه جزع وهذا اربيع الجا لعمرو به بمعني **قوله** ولا كل ذلك لهذا في الاذكار وعزاه هو الكرماني بهذا اللفظ في رواية غير البخاري قال معناه لا يتابع ما انت فيه الجزع ورواية البخاري التي شرح عليها الكرماني بلا كل ذلك قال هذا دعاء اي لا يكون ما يخاف منه من العذاب وغوع اذ لا يكون الموت بهذه الطعنة وفي بعض روايات البخاري ليس كان ذلك **قوله** ثم صحبت المسلمين كذا في الاذكار ومثله في الامالي الحافظ وعزاه لرواية البخاري لكن الذي رايت في البخاري ثم صحبتهم وفي نسخة ثم صحبت صحبت صحبتهم فاحست محبتهم قال التركي والثالثة لرواية والحديث في الاصلين قد غلبت محبتهم فيخ القنادل والي اعني اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وان بكر فكلت صحبتهم زيادة والوجه ثم صحبتهم وهي والله المروزي والحري قاله عياض **قوله** ذلك اي حسن صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ورضاه وحسن صحبت الصديق والمسلمين من من الله اي منته الله اي نعمته الجسيمة وعطينته الثمينة قال عن في البخاري واتا ما تخري من جزعي فانما هو لاجلك واجل اصحابك والله لو انك تطلع الارض في هذا القديت به من عذاب الله عز وجل قبل ان اراه قال الكرماني اي اخرجته لما شعرت من قس تقبع بعدك في اصحابه وقوله طلائع بكسر الطاء المهلة وتخفيف اللام المملو انتهى **قوله** وروينا في صحيح بيت اقاله الحافظ بعد ترجيح الحديث بطوله هذا الحديث اخرج له ابن سعد وابن خزيمة قال الحافظ ورواية في كتاب الزميلة لعبد الله بن المبارك بالسند الذي في مسند وسمي ابن شماسه عبد الرحمن وسمي ابن عمرو بعبد الله وساق المتن بنحوه واخرج ابن سعد بسند قوي في رواية الحرب ابن الازهر ان عبد الله بن عمرو حدثه ان اياه اوصاه فذل ووصيته فيها فان انت حملتني على التبرير فامتنع في مشيا بين المشيين وان انت وضعتني في القبر فسن على التراب ستام قال اللهم امرتنا فتركتنا وهديتنا فركبتنا اللهم لا يري فاعتذر ولا عزير فانتصر ولكن لا اله الا انت فما زال يقولها حتى مات وجهه الله انتهي بخصا **قوله** سياق الموت بكسر السين ويقال كذرف اليك اوردته في حديث عمرو واصله سوق فقلت واوع بكسر السين قبلها قال في الهمانية والسوق والسياق مصدران من ساق بسوق والمراد منه النزح لان روحه ساق لتخرج من بوزنه **قوله** جعل ابنه هو عبد الله **قوله** هو بضم النون وكسر العين هذا هو الصواب قال في كشف المشكل وبعضهم يقرأه بالمشاة الفوقية المتوجهة والصواب انب بالنون وكسر العين انتهى **قوله** وروينا في صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال الحافظ ورواه البخاري في

المناب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فانساب قوله فوط صدق في النهاية حديث انا فرطك على الخوض اي شغفكم اليه يقال فرط بفرط فهو فرط  
اذ تقدم وسبق القوم ليرفاد لهم الماء ويهي لهم الدلاء الارشيتة واضاف الفرط المراد به النقص الى الله  
عليه وسلم وابركم رضي الله عنه اليصدق وصفها لها ومدحا انتهى قوله رسول الله بالجر عطف بيان لفرط  
او بدل منه ويجوز رفعه ونصبه على القطع قوله ورواه البخاري ايضا من رواية ابن ابي مليكة رواه  
هكذا في تفسير سورة النور عن محمد بن المنجد في النطنان عن عمرو بن سعيد بن ابي الحسن عن  
ابن ابي مليكة ان ابن عباس فذكره واخرجه ابن سعد في الطبقات عن عمرو بن سعيد عنه وحذف  
الشيخ منه ودخل ابن الاثير وزاد في اخره ولم يكن احب ان اسمع اليوم احد ابني علي قاله الخافض  
لم يخرج الخافض الحديث عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بضم الخيمته وفتح المثناة وسكون الخيمته  
وفي حديثه زيادة ذكر ان في السنة بين ابن ابي مليكة وبين ابن عباس وزيادة في المتن قال الخافض  
عن ابن ابي مليكة عن ذكوان مولى عائشة انه استاذن ابن عباس على عائشة وهو يموت وعندها ابن اختها  
عبد الله بن عبد الرحمن فقال هذا ابن عباس يتاذن عليك وهو من حيت نبيك فقالت دعني من ابن  
عباس ومن تزكيتك فقال لها انه قاري لكتاب الله فقيته في دين الله فاذن له فليس عليك ولودك  
قالت فاذن له ان شهدت فاذن له فدخل ثم سجد وجلس فقال بشري لك يا امر المؤمنين  
فواته ما بينك وبين تلقى الاجته محمد او خزيه الان تفارق روحك حسدك قالت وايضا  
فقال كنت احب ازواج رسول الله اليه ولم يكن يجب الاطيبا وانزل الله عز وجل براتك  
من فوق سبع سموات فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه وسقطت قلالك فاحسب  
النبي صلى الله عليه وسلم على انتفاها او قال على طلبها حتى اصبح القوم على غير ما نزل  
الله تعالى فتمتوا وصعيد اطيبا الية وكان ذلك رخصته للناس في عمامته وسبكه والله انك  
لمباركة فقالت دعني يا ابن عباس من هذا فواته لو ردت اني كنت نيامنسيا واخرجه  
اهمدا وابن سعد ايضا من حديث ابي جسيم وهو صدوق في حقه سي وعمر بن سعيد اي  
راوي الطريق الاخرجه اثبت منه ولعل ابن ابي مليكة حصر الفضة وثبتت فيها ذكوان  
فحدثت باحفظ عنها بقية واسطة فحمله عنه عمرو بن سعيد انتهى كلام الخافض قوله ابن  
ابن ابي مليكة هو بضم الميم وفتح اللام واسكان الخيمته بعدها كاف مفتوحة ثم ها وقد  
بنيت بعض حاله في كتاب فضل زمزم قوله مغلوبة اي يحضرون الموت قوله يعني  
على بعض المثناة الخيمته واسكان للمثناة ثم نون ثم يا مضارع انتهى اي قال اوصاف الجمل  
فان الخيليت من ذلك ليللا يشغل بعض ذلك عما هي فيه من كل التوجع وحسن الاستعداد  
للقا الله عز وجل او انها لما عندها من الكمال ترفل نفسها شيئا من الفضائل والاعمال قوله  
ونزل عندك اي براتك من السماء اي في القران باب **ملجأ في شمت**  
**المريض قوله** روي في كتاب ابن السني وابن ماجه قال الخافض بعد ترجمته عن الامش وقال  
يحدث عن رجل عن ابي بصير رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث لم قال  
حديث غريب اخرجه ابن السني وابن ماجه وسمي ابن شيخ الامش فيه فقال ابن يزيد الزياتي  
وهو ضعيف وكذا النبي سماه وهو شيخ ابن ماجه واسمه سفيان بن وكيع ضعيف وذكر  
ابن ماجه بل حديث انس بن مالك بن عباس بن المثنى وسنده اصله من هذا او عجت للشيخ كيف  
اغفل وترويته تقتضي ذكره عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غاد رجلا من الاشار  
فقال ما تشتهي قال اشتهي خبز فقام رجل فانطلق فما لسه من خبز فاطعمها النبي  
صلى الله عليه وسلم اياه وقال اذ اشتهي مريض احدكم شيئا فليطعمه قال الخافض بعد ترجمته  
وفي سنده ضعيف ان ابن هبيرة العقيلي انه لا يتابع عليه ولا يعرف الابيه واخرجه ابن  
ماجه والحديث شاهد عن عمر بن ابي مليكة في كتاب المرض والكفارات لكنه  
موقوف ولغظه ان اشترى مريضكم الشيء فلا تخوم فلفل الله انما شهاه ذلك ليحصل شفاؤهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



طلب عدم المناقاة لحديث الباب

فيه انتهى كلامه الحافظ قوله فقال هكذا انتهى نسيا قال العلقمي في شرح الجامع الصغير قال الموفق  
عبد المظيف لهذا الحديث فيه حكمة طيبة فشهد بقانون شريف ذكره هو ان المريض اذا تناول  
ما يشتهي وان كان ناقعا ولا سيما اذا كان ما يشتهي به غذا فان المشتهي كثيرا يكون فيه الشفاء عنده  
ولا سيما ان اتبع اليه النفس بصدق شهوة ومختر قوه ولا سيما ان كان غذا املايا كالخبز والكتك والفاكهة  
جاء في الحديث ولا سيما ان كان صناعة الطب لا تتكلم فطما الماريت وسمعت مرضى يشتهون اشيا يتكرها  
الطبيب فيبتسوا ولها المريض فيعقبها بالشفاء وماذا لك الا العجز والنفس عن عمل كما في الطبيعة فينبغي  
للطبيب الكبير ان يجعل شهوة المريض من جلته اذ لفته على الطبيعة وما يندري به في طرقة علاجها  
فما كان المستأثر به الغيب انتهى لا بنا في حديث الباب حديث علي رضي الله عنه لما اكل من الدوالي  
المعلقة من الرطب فنهاه صلى الله عليه وسلم في الشمال وغيره ان حديث الباب وما في معناه محمول  
على ما اذا اشد شهوة المريض وناقت الطبيعة لشي وتناول منه القليل فلا مضر حذفت في المعدة والطبيعة  
لذلك الشئ بالقبول فصدق الشتموق والمجته تدفع ضرره وما في حديث علي ليس كذلك لان عليا كان يكثر من  
اكل تلك الفاكهة والاكثار من مضر فلما مضى بالمرم بالكفاف لما اكل منه ببر او ناه عن ان ياكل منه كثيرا  
الا انه يخاف من كثرة ان يعود عليه المرض بسببه والله اعلم قوله وروينا في كتاب الترمذي الحافظ  
الحافظ بعد تخريج هذا الحديث غريب من هذا الوجه وهو حسن لشواهد اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده  
رواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وليس كذلك فان بكر بن نبيس احدث رواه ليس على شرط مسلم  
عينا ولا متلايلا الاكثر على تضعيفه لضعفه البخاري وابوزرعة الرازي وابودرد وقان ابن عدي  
تفرد به وعامة تايرويه لا يتابع عليه وقال العجلي باساره وبعضهم ينعقد انه في الحافظ  
والمتن شاهد ذكر ما ينسب من غير ما اخرج من طرق محدثين العلافك بعض الرواة فيه المدي وقال بعض  
المتنق يفتح النون والموحدة ثم قاف من الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه  
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكرهوا امرضاكم على الطعام والشراب فان الله  
يطعمهم ويقيمهم وقال الحافظ بعد تخريج هذا الحديث غريب من هذا الوجه اخرجه الزائر  
وقال لا يروي عن عبد الرحمن الا بهذا الاسناد وقال الطبراني تفرد به محمد بن العلاء انتهى والخروج  
الحاكم في الطب من المستدرك من وجه اخر عن ابراهيم بن المنذر عن ابن العلاء بهذا الاسناد وقال  
صحيح الاسناد وروايته مدنيون وعندهنا فيه حديث محمد بن الوليد الليثكري الذي تفرد به عن  
مالك عن نافع انتهى واما قوله رواية مدنيون فبريد بن ابن المنذر فعليه او اتا تضعفه ففده  
نظر فان الوليد لم يترجم له البخاري ولا ابن الجارم وغيرهما من صنف في الثقات ولا الضعفاء  
ولم يجد عنه راويا الا محمد بن العلاء وهو مستور وعنده جملة من المدنيين والغرباء ولم ار  
من افرد له ترجمة الا الدارقطني في بلد عن تاريخ البخاري ولم يزد في ترجمته على ما في هذا الحديث  
كثرة قال محمد بن العلاء ان النبقة ووقع في المعجم الكبير للطبراني في حديث اخر بهذا الاسناد محمد بن  
العلاء بن الحسين المتنقي المطلي وكذا ذكر ابو الوليد القرضي الا انه لم ينع في المشتهه افاد الي انه منسوبة  
الي ابن النبقة بكر الموحدة وسكونها قال واسمه عبد الله بن علقمة بن المطب بن عبد مناف واما  
رواية محمد بن الوليد التي اشار اليها الحاكم فنسبه اليه محمد بن محمد بن الوليد الليثكري اخرج حديثه  
الدارقطني في غريب مالك والخطيب في الرواة عن مالك وقال تفرد به وكانه تنبع الحاكم وقد  
ذكر البيهقي في الشعب عقب حديث عقبته بن عمار الذي ذكرته اول ان البيهقي وعلي بن  
قتيبة رواه عن مالك وروايته ابن قتيبة اخرجه الدارقطني ايضا وابن عدي ولم ينفرد ابيه  
عن مالك فقد اخرجه الدارقطني ايضا والعقبلي في الضعفاء من روايته عند الرهطاب بن نافع عن مالك  
واخرجه الدارقطني ايضا من رواية عبد الملك بن بديل ومن روايته عند الملك بن مهران ومن روايته  
خراش بن التحداح بنين وخا بجين ودال وحين مهلان قال الدارقطني ثلاثتهم عن مالك  
قال الدارقطني وهو الذين رروا عن مالك ضعفا وقال ابن عدي هذا باطل عن مالك وكذا

اشار

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اشارة اليه الدارقطني في موضع اخر وفي الباب ايضا عن جابر اخبرني ابو نعيم في الخلية وفي سنة مقال انتهى ويكفي  
 حديث حسن وفي المجموع ليس كما قال الترمذي فقد ضعفه الميرزا وغيره انتهى ويد اعطيه قول المص  
 هنا في بعض النسخ وفي اسناده بكر الخ وتقدم في كلام الحافظ الجمع بين تضعيف اليه بنحو ونحو الترمذي  
 بان الاول باعتبار ذاته والثاني باعتبار شواهد **باب طلب العواد الدعاء من**  
**المريض قوله** باسناد صحيح او حسن قال ميرزا بعد ما يراده من حديث ابن ماجه ما لفظه رواه  
 ثقات مشهورون الا ان ميمون بن مهران لم يسمع من عمر بن عبد الله بن ابي عمير الذي روى عنه  
 فيما لم يدرك عمر قال الهلبي وهو مرسل تابع من الطبقة الرابعة قال فيه شيخ اصله كوفي نزل الكوفة  
 فقتل فقيه وفي الخبر لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل فيقال فيه مرسل صحيح او حسن انتهى قلت  
 والاسناد يعبر به عن السنه بلها يعني عند بعضهم قال السيوطي في الغيبة في علم الاثر والسنه  
 الاخبار عن طريق من والاسناد له في فزيق لكن قال الحافظ بعد قول الشيخ يكن ميمون الخ ما لفظه فلا  
 يكون صحيحا ولو اعتضد لكان حسنا لكن لم يتقدم له شاهد يصلح للاعتبار وقد جاء من حديث اشروابي  
 انما هو وجابروفي سنه كل منهما من نسب الى الكذب ثم في سنه ميمون علة خفية تمنع من الحكم بضعفه  
 وحسنه وذلك ان ابن ماجه اخبره عن جعفر بن مسافر وهو شيخ وسط قال فيه ابو حاتم شيخه  
 والنسائي صالح وابن حبان في الثقات انه يخطى وشيخه فيه كثيرين هشام ثقة من رجاله  
 وهو روي عن جعفر بن برقان وهو من رجاله ايضا لكنه مختلف فيه الراجح انه ضعيف في  
 الزهري خاصة وهذا امر واحد يشهد عن غير الزهري وهو ميمون واخرجه ابن السني من طريق  
 الحسن بن عرفة وهو قوي بن جعفر بن مسافر عن كثيرين هشام فاذا ذكره وجعفر بن برقان علي  
 ابن ابراهيم الطائفي وهو ضعيف جدا السبعون الى الوضع هذه علة فادحة تمنع من الحكم بصحة لو كان  
 منفصلا وكذا احسنه انتهى **قوله** فروع فليدع **قوله** كنه فيه استجاب طلب الدعاء من المريض  
 لانه مضطر ودعاؤه اشرف اجابته من غير نفي السنة اقرب الدعاء الى الاجابة دعوه المضطر  
 وقال الطيبي لانه خرج عن الذنوب **قوله** فان دعاه كدعا الملائكة قال في المرفاة لانه  
 اشبههم في التقى من الذنوب او في دوام الذكر والدعاء والتضرع والتبعا **قوله** كنه ميمون  
 الخ اي في مرسل علي كنه **باب** **وعظ المريض بعد عافيته وتذكر**  
**الوقايا ما عاهد الله تعالى من التوبة وغيرها الرعظ النصح والتندب لغيره لوقايت**  
**قوله** واوقوا بالعهدي اي اعاهدتم كل احد فوفوا بعهدهم ان العهد كان مسبوفا عنه  
 وقيل بسبب اعنة حقيقة توجب لنا كنه كسوال المؤذنة لم تقلت توبيجا لقائها وفي النهي ظاهر  
 ان العهد هو المسؤل من العاهد ان يفى به ولا يضيعه وقيل هو على حد مضاف الى العهد  
 كان مسبوفا ان لم يف به واسم كان مضمر بعود على العهد او على ذي العهد وسوا خبر كان  
 وفي ضمير المفعول اي مسبوفا اي عدم الايقاب انتهى **قوله** والموفون بعهدهم اذا عاهدوا  
 قال الكواشي اي عاهد والله او عاهد اليهم من امر الله ونواهيهم او المراد العقود هو  
 والامانات التي بين الناس من ودايع وانسار وضايع وقال الترمذي من انس من اعطي  
 عهد الله لم يقصد فالتة منتقم منه ومن اعطى ذمة الله ورسوله لم يخلد فالتني خصمه  
 يوم القيامة **قوله** وروينا في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ بعد تحوير حديث غريب  
 اخبره ابن ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات وابن شاهين في كتاب الصحابة وابن  
 قانع كلهم يثبتون المحدث بن الحجاج المصغر سكنوا عنه وهو عبارة عنده من الترك قال  
 ابن عددي والضعمف على حد بينه بين قال الحافظ وجدت له متابعا في نسخة خوات  
 ابن صالح بن جبر عن ابيه عن جده وجوات وابوم ذكرها ابن حبان في الثقات والتابع  
 اخبره الحافظ بن عبد الله بن اسحق الطائفي قال حدثنا خوات بن صالح بن خوات  
 عن ابيه عن جده فذكره قال الحافظ بعد ذكره من طريق موسى بن زكريا شيخ الطبراني

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فيه مقال لكن لم يفرده به فقد اخرج ابن قانع واخرج السراج في تاريخه حديثا اخر نسب فيه عهد  
الله بن اسحق المذكور فقال لعبد الله بن العفصل بن يحيى العطار بن ربيعة لكونا الحديث  
وذكره العفصل في كتاب الضعفاء ونسبه كذلك واورد الحديث المذكور وقال لا يتابع عليه وكان لم يعنه  
برواية محمد بن الحجاج لثقة ضعفا انتهى قوله عن خراف بن جبير وهو الانصاري يتي ابا عبد الله بن  
جبير وقيل بوضاح احد فرسان النبي صلى الله عليه وسلم شهد هو واخوه عبد الله بن جبير بدر اقال موسى  
ابن عقبة انه اخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الي بدر فلما بلغ الصفرا اصاب ساقه حجر فخرج فصرخ له  
صلى الله عليه وسلم بسهمه مع اصحاب بدر قال ابن الاثير روى عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف  
وما اسكر كثيره فقلبه خرام توفي بالمدينة سنة اربعين قال في التتريب او جعلها وعمر اربع  
وشتون وكان يخطب بالحناء والكم قال الكافي ابن حجر في التتريب خرج عند البخاري في الادب  
المفرد ومن لطيف ما يروى عنه صلى الله عليه وسلم وذكر ما رواه اجمع عنه قال نزلت مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في غزوة بدر فخرجت من جباي فاذا الشوق يتجدد في فريحت فاخرجت حلة ليز عيسى فلبستها  
ثم جلست اليه من وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبته فثابك يا عبد الله ما يجلسك فقلت برسول  
الله جل لي شدة اني لانه قد افضى بنبوته القوراه ودخل فقتني حاجته ونواضحا فقال لانا فكل شراد جعلك  
الى ان قال فقلت والله لا اعتد ان الله نفا لسي يوما فقلت والذي بعثك بالحق ما شرد ذلك الجمل من  
اسلمت قوله مع الجسد باخراف الجاهل فاحتمل ان يكون خبره بغيره وقوله فف لله الخ يحتمل ان يكون  
دعائية امير او محبة وعلا فينة قوله ما من عبد ايمان قال الطيبي اذا مرض المعبود المؤمن ثم عوفي  
تنبه وعلم ان مرضه كان سببا عن الذنوب الماضية فيندم انتهى اي ويجزم على ان لا يعود لذلك ولا يفتنه  
على ما هناك **باب ما يقوله من السير من حياته**

روينا في كتاب الترمذي الخ قال في المرقاة قال يبرك رواه النسائي في عمل اليوم والليلة قال الخاقاني  
الذي ذكره الشيخ الترمذي لم اره بلغظ عمران في غير الترمذي مع ان الخاقاني قال الخاقاني بعد  
تخرجه للحديث عن ابن سرجس بفتح المهلة وسكون الواو وكسر الجيم بعد ما سب من مهلة عن القاسم  
عن عابدة قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عجوب وعنده فخرج فيه ما فيه عمل  
يده في الفرج ثم مسح وجهه بالمال ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت هذا حديث غريب من هذا  
الوجه بهذا اللفظ وابن سرجس اسد موسى شيخه من في معلم يذكر فيه جوارا لا يقبلها وقد  
خالفه في لفظه عبد الرحمن بن القاسم وهو شيخ موسى فيه فذكره بلفظ مات رسول الله بين جاني  
ودفتي فلا اكرم شدة الموت لاحد الهاء ابعث رايت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخاقاني  
فان كان حفظه استفيد من روايته بيان الشدة المذكورة في حديث عبد الرحمن وعبد الرحمن  
منفق على عفته ودبته وفتنه لخرجه حديثه المذكور البخاري من روايته الليث بن سعد  
عن يزيد وهو ابن عبد الله بن الهاد عن موسى واخرجه احمد عن منصور بن سلمة عن الليث  
عن يزيد بن الهاد وعن هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد بن عبد الله بن اسامة واسامة هو  
الهاد فيما قيل وقيل الهاد لقب شدا اذ وهو والد عبد الله له صحبة ولا يمه عبد الله رويته نسب  
عبد الله لحد كاتب يزيد لحد ابيه في رواية منصور واخرجه الترمذي عن قتيبة عن الليث فقال  
عن ابن الهاد ولم يسمه وخالف الجميع ابن ساجد واخرجه عن الزكري بن ابي شدة بالاسناد المذكور انا  
قال ابن يزيد بن ابي حبيب وكانه شدة من قبل نفسه كونه مضربا والبيت نصري وقد اخرج  
ابن ابي شيبة في مسنده ومصنفه واخرجه لحد ايم بن يربيد وكان اخرج ابن سعد في الطبقات  
واخرجه الخاقاني في تفسيره سورق في عن قتيبة عن الليث عن يزيد بن عبد الله بن الهاد واخرجه  
البروجي في مسنده وابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات عن شدة بكسر المهلة في  
والد الالهة بينهما شين معجم ابن سعد وهو مصري عن يزيد بن الهاد قال الخاقاني وروى  
رواية موسى شاهد امر سلا واخرجه ابن سعد من طريق جعفر الصادق عن ابيه ابي جعفر

الباقر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الباقى قال لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم الموت دعوى يقدر وهو نذير ووقع ذكر  
 سكرات الموت فحدث اخرا لفا بيته اخرجته البخاري من طريق ذكر كون مولى غابية عن  
 عائشة قالت من نعمة الله على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرغ من بيته وفي نوحي وبيته  
 تحري ويحري الحديث وفيه وبين ركونه او غلبته فيها ما جعل يدخل به فيمسه بها وجرده  
 ويقول ان الموت سكرات هذا اخرا للحديث في البخاري فان كانت رواية موسى محفوظة  
 احتمل انه قال ذلك بعد هذا ثم وجدت الحديث من طريق ابن وهب عن النبي عن ابن  
 الهادي ابن وهب اعلم بالبيت من غير ان النبي قوله وهو يا موت اي مشغول او ملينس  
 به والاحوال بعد هذا عند اخلاص قوله بمنسوخ وخبره بالما قبل فكل ذلك تبريد الخواص  
 الموت وقيل دفعا للغشيان وكرهه وقيل زيادة في وضاعة وجهه عند التوجه الى ربه  
**قوله** عزرات هي جمع عزرة قال في المصباح العزرة الشدة ومنه عزرات الموت لشدة وقال  
 الراغب حالة تعرض بين المرء وقلبه واكثر ما يتعمل ذلك في الشراب وقد يعزري من الغضب  
 والعشق ولو مزج الدنيا والامم والغاسر والغشي الناشئ عن الامم وقد يحصل من الخوف وتري الناس  
 سكرات وما هم بسكرات قوله وسكرات الموت التي بالمظهر موضع المضمرة تقطعا وتخويفا  
 والسكرات بغتات جمع سكرتة فيكون شدة الموت في القاسوس سكرتة الموت شدة  
 وغشيته وعزرة التي شدته ومزجه انتهى قال في الحزر الظاهر ان مرادها هذا الشدة  
 وبلاخر في ما ينزف عليها من الدهشة والخير الموجبة للعفة قال القاسمي في تفسير  
 قوله تعالى وجات سكرة الموت بالحق ان سكرته شدته انه اهتد بالعقل انتهى **قوله**  
 قال القاسمي في شدة الموت على الدنيا فايدقان احدها تكميل فضايلهم ورفع درجاتهم  
 وليس ذلك تقصدا ولا عذبا بل هو كما ان اشد الناس بلا الانبياء الامثال والاشد  
 ان يعرف الخلق مفدا الم الموت فقد يطلع الانسان على بعض الموتى ولا يرى عليه حركة  
 ولا قلما ويرى سهولة خروج روجه فيظن الامر سهلا ولا يعرف ما الميت فيه فلما ذكر الانبياء الصادق  
 شدة الموت مع كراهتهم على الله سبحانه قطع الخلق بشارة الموت الذي يقاسيه الميت مطلقا  
 لاخبار الصادق عنه ما خلا الشبهه فيقول الكفار على ما ثبت في الحديث انه قال الشرافي  
 في كتاب الاخلاق عن بعضهم ما احب تحقيق طلوع روجي وانما احب التشهيد لانه اخر عمل  
 يثاب عليه المؤمن وثارواه لعب المحبار من ان يعقوب عليه السلام للمجازة البشير قال  
 له يعقوب ما عدي شي اكا فيك به ولكن هو ان الله عليك سكرات الموت فمحو على  
 من يخاف عليه التخط اذ اشدد عليه انتهى وقد الف العارف بالله تعالى الشيخ نعم الدين  
 محمد بن الشيخ الى الحسن البكري الصديقي فيما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا  
 المعنى مولفا سماه القول الاجل في حكمة كرب المصطفى عند حلول الاجل وهو الحمد لله  
 وسلام على عباده الذين اصطفى هذا اما دعوت اليه حاجته التاييل عن وجه الحكمة فيما  
 نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة الكرب في سكرات الموت حتى قال  
 والرباه وقال لا اله الا الله ان الموت سكرات ويجعل جميع وجهه بالما فقول لا شك  
 ان مزاجه الشريف النبوي من الاعتدال الى الوصف الاعظم والحال الاكرم فلا جرم يكون  
 احساسه بالام اكثر ووجد انه لا تارح البر من ثم قال اني لا ورك كما يوعك رحلان  
 منك واذا اعتدلت فتما ميزان فحصل في واحد منها انبشيشي ظهر الميل هذا مع ما  
 ينضم اليه ذلك المزاج الشريف من قوة نشبت الحياة الانسانية به كيف وهو كما انها  
 الاصلية وقوام حقيقتها العلية فاذا احس بالانزعاج عن روضته جسمه المقدسة  
 وخطيرة ذاتة المكرمة عن عليه اذ لك بما يظهره مثلها وقوله صلى الله عليه وسلم  
 مع ما ينضم لذلك من ان الله تعالى اذ الجري مثل ذلك الوصف على رسول الله صلى الله عليه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



مسألة لا تتأزله أمته من تلك الشدة ايد وحسبه لعرق والقلق المتزايد فانه وهو حبيب وان خفة  
عليه جعله در وجه عليه علي هذه القوة ليسهل على كل احد ان يفسد في ذلك مع ما ينضم الي ذلك من ان  
الله جعله طابوا لا فاذ اذ امته في حقيقتها الشريفة بل اذ الكائنات ضرورية انه سبب قيام  
وملاك قوامها وسبق عليها والحق ناظر من قطنه جنبه الشريف اليها وانه علمته الاصلية ومثلنا  
وجود انها الفرعية فالتكون على جواهرهم واعراضهم مستمد من حضرة وهو سائر فيه سر بيان  
حكمة الله تعالى في خلقته وبراهين ذلك يتفق به الطواوير والصحف فنشأ من ذلك ان فراق  
روح الشريفة كان فراق كل روح لكل جسد وكل حياة لكل حيوان كانه ما ذارت عليه منطقة  
الوجود واخطابه اسم الوجود فاذا حيث لم يحصل له الكرب المشهور والمحال انما سطرناه امر جلده  
وشعره من غير رغبته فيض وقيل من جمل ما ينظر الي ذلك مما يجعله صلى الله عليه ولم بما نزل في ذلك  
الوقت شدة اعبا هذا الامر مما ذكره منظور في ذلك في خصوص امته بتكليف تحمل وقوع هذا الامر عنهم  
او ناسحت الله تعالى فيقول عز وجل عليه ما عنته واصبح من ذلك عليه ما عنته ما عوبته مستدا وخيرا  
يجعل الرقت على عز وجل قال به كثير وما خاف في السنة اذ اجمي الوطيس ائقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم  
مع ما ينضم الي ذلك مما يستدل بالانفادات المستقرة لمن فوض الملك اليه امر مملكة من الممالك واستغف  
عليها واستخلف فيها ثم اراد نقله عنها يتعرض عند ذلك جميع ما لحاظ به نظره من امور اياهم  
ولا يتم عليها ويستعد لما يبعث من امورها ليكون على اهبة كما يطلب منه هذا مع كثره وفود رسل  
الملائكة اليه ينقله الي المملكة الاخرى فيصير بين امرين من دعائه احوال الواصلين ورايتنا ما سبق  
شرحه وانظر اجمي مملكة كان فيها وايد اية واستغفنا من متوليا عليه ما عنته من ذلك ما هو في ذلك  
وغيره محض هذه الامسية من ان الله تعالى يخف رسوله صلى الله عليه ولم ذلك الوقت بتزلات  
احدته وتجليات صديقه واسرار كانت مستكنة في غاية تدبير الذات ومشاهدات كانت متغيرة  
بالاسماء والصفات والاشك في نقل العباد تلك التزلات وعظم ما يستغرق من تلك الفاتحات او ليس كان  
يجال من التزلات شدة اوليست الصديقة قالت ولقد رأيتني بين رجليه الوجود في اليوم الشديد  
البرد وان جبينه ليتفصص عن كيف والله تعالى يقرب سلقى عليك قولنا قبلا فوته الذي هو الحياة  
الهدية بالافاضة الالهية له سكرات مشاهدات تبرز اجال ضرورية ضيق نطاق المشاعر من محض  
عالم العيان بسوق سكرات مجاهدات مع ما ينضم الي ذلك من احساسه صلى الله عليه وسلم  
باللقا الخاص به سبحانه على ما عنده من مزيد الحشبة وعظيم الهيبة وافر الاجلال وازان  
معرفة بربه ومناسيب خاله في العبودية في حضرات قديه فلهذا المعرفة وهذا  
الاستشعار اذ ركه من ملاحظة ذلك الخلال وادكار عن الملك المتعال ظهر به عليه  
ما ظهر ولذلك قال انا امر فكم بالله ولخوفكم منه مع ما ينضم الي ذلك بين استنطاق الشوق  
الي خصوص ذلك اللقا الروحي الجامع على مفاخره الاسراع لذلك اللقا السويحبي يري ان  
يجرح نفسه اخراجا ويديرها بسرعة في غيب ذلك القرب لتحصار ارجا فلا جرم ينشأ من ذلك  
من قهرها الطبيعية وضغط حصص من ارج البشرية ما يقوى به الاتسفال ويظهر به سلطان الخلال  
ومن هنا وصف صلى الله عليه ولم المؤمن بانه عند حضوره اجله تنزع نفسه وقال احب  
لقائه فاحب الله لقائه والمنافق يبتلع نفسه وقال اكرم لقائه فكرم الله لقائه مع ما  
ينضم الي ذلك من خلق اهل عالم الدنيا ممن له نصاب الحضرة العلوية بل من كل حال تلقى  
من تلك الامدادات المعجولة ببقايم في هذه الوجود ومدامد حياته التي هي حياة كل  
موجود وهو صلى الله عليه ولم ذ والمراة التي لا استطع من شتاع ضباها ولا ابداع من مقالة  
صفاها لتتطبع لكه التعلقات من حضرة الشريفة بمراتبها ومقتضى ما ذكر في هذا الانطاع  
ونفلق هذا الكلام باذ ياله تفيض جالته ترخاله وانتقاله فيتفاعل على طرفي تفيض على  
ان الله تعالى يقهر امره امر وانما هو على اعطائه تعالى الاشياء مقتضاها واظهار سلطنة ه

حبيبه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حبيبه بقول تعلق الكائنات بما منح من تلك المرتبة الشريفة واعطاه مع ما ينضم الي ذلك من اجرائته  
تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم على اوصاف العبودية التي هي شرف الاوصاف والجليل خاص محامد  
الانصاف او ليس قد خبر الله بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختار ان يكون نبيا عبدا وقال  
لنزع يوما واشبع يوما والكل ياكل العند ولبس كما يلبس العبد ومقتضى مزاج العبودية عدم  
الارفاه بالمتاركة المكاف ومقارنة الشدة اليد في جنب او امر السيد وما جاز انه بكر على ولده  
وقال ان العبد لن يذم وان القلب ليجزى فانها هذه الحصة البشرية المدركة لهذه الامور  
تحقيقا لما احب وشرقه بدم اوصاف العبودية وراى فانها بحليلة الفراخ ومراعاة الافتقار الى  
الحق ووازع الانكسار بين يديه وبها يظهر سلطان الربوبية ويقوم نوا امير الالهية والله  
اعلم انتم الرسالة وفي كتاب الاخلاق للشعراني سمعت سيدي علي الكواصر رحمه الله تعالى  
يقول بسما الله تعالى على العبد طلوع روجه بقدر ما ذاق من الغصص في مرضاة الله عز وجل  
قلت له ان الانبياء اكثر الناس بلا ومع ذلك فقد ورد ان احدهم يشد غليظه المرض وغير  
فقال تشد يد المرض على الاكابر قد يكون تعظيما لاجورهم والعلاقة دينوية تجذبهم اليها بكل  
اجور وخلمهم على ذلك وبعضهم يصعب عليه روجه لاجل بلائها انه فيريد عدم الخروج من الدنيا  
حتى يكلمهم ويرشد لهم اليك ايقام المعرفة ولو لا ذلك لكان اشجع الناس خروجا روجه طلبا  
للقا الله عز وجل النبي **قوله** وروى في صحيح مسلم والبخاري الخ ورواه الترمذي في كتاب السلاخ  
قال الحافظ بعد تحريجه من طريق ابي يعقوب في الصحيحين وطريق غيره واخرجه الا شعيب بن ابي حنبل وغيره  
البخاري من طريق في صحيحه واخرجه الترمذي في صحيحه وفي نسخة من المطبوعات وفي هذه الكتب التي  
ذكرتها لفظ الاسماعيل في اخره ولا ذكر ان عبد البر والنهي ولا القاضي ولا الحميدي في الجمع بين الصحيحين  
فلما وقعت في بعض النسخ من ابي حنبل رواية الغالب في رواية الترمذي في رواية الترمذي عن البخاري  
كن ضرب عليها من النسخ المختلفة وقد ثبتت هذه اللفظة في طرق اخرى عن ابي حنبل فاخرج البخاري  
في صحيحه عن عروة بن الزبير عن ابي حنبل لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم المرض الذي مات فيه جليل  
يقول في الرقيق الاعلى والبخاري في سنن طريق الزهري عن عروة عن ابي حنبل في حديث طويل في الوفاة فلما  
اشتكى وحضر الغيب وراسه في حجره غشي عليه فلما افاق شخصه وضعه نحو سقف البيت ثم قال  
اللهم الرفيق الاعلى وطا من رواية القاسم عنها في حديث طويل ثم رفع يده ثم قال الرفيق الاعلى لاننا  
ثم قضى والبخاري في رواية يزيد بن الهلال الماضية فنيل هذا الباب ان الموت سكرات ثم نصب  
يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى فراى في روايته سعيد فكان لذكر كلمة تكلم بها ورواه ابو حنبل بن  
موسى اشعري عنها بن زياد اخري قال قالت ابي علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه في حجره  
فجعل اسمع وجهه وادعوله بالشفقة فقال لا بل اسال الله الرفيق الاعلى مع جبريل وميكائيل واسرافيل  
قال الحافظ لعله تخدجه هذا الحديث صحيح فيه طرق اخرى اخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه  
انتي **قوله** والحقني بالرفيق الاعلى قيل المراد به الملايكة المقربون والعباد الصالحون بالمعنى  
الاعم وهو الوجه الاثم المناسب لوجوهها والحقني بالصالحين وفي السلاخ الرفيق الاعلى قيل  
هم الانبياء والصدوقون والشهداء والصالحون المذكورون في قوله تعالى وحسن اوليك رفيقا  
يؤيده فاجاء في الحديث الصحيح مبينا في كل يقول مع الذين انعت عليهم من النبيين والصدوقين  
الخ والحديث يفسر بعضه بعضا انتهى قلت وفي رواية الصحيح للبخاري من طريق ابي حنبل  
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت فلما كان مرض  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قبض فيه اخذته فيه تحت شدة بدة فسمعت  
يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين الخ ومعنى قوله رفيقا لقاؤهم على طاعة  
الله وارتفاق بعضهم لبعض وفي الخبر عن بعضهم ان هذه الهمزة المعتمدة وعليه اقتصر الشرح  
الشرح كما نقله ميرك عن الشيخ ونكتة الانبياء بهذه الكلمة مفردة لما اشار الي ان اهل الجنة

مطلب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يدخلونها على قلب رجل واحد نقله في الخرز عن التمهيد ووجه ان هذا ايضا الخور كلامه ان بكر رضي الله عنه  
وقال ابن الجزري قيل المراد به جماعة النبيين الذين يسكنون اعلا عليين اسم جعل على فعل  
ومعناه الجماعة كالصدق والحليط يقع على الواحد والجمع وقيل معناه اي بالله تعالى يقال الله رفيق  
بعباده من الرفق والرافة فهو فعل بمعنى فاعل انما هو الرفيق من شابهه تعالى كما في الخرجة الورد  
من حديث عبد الله بن محمد رفته ان الله رفيق يحب الرفق والرفق كالتدبير عند من غابته والاعمال على  
ان يكون صفة مكان وان يكون صفة فعل وقال الحوهري المراد منه الجنة ويؤيده ما وقع عند ابن اسحق  
الرفيق الاعلى الجنة قال في الحزر اتماما للنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فالاوليان يراد بالرفيق الاعلى فيه المولى  
او وجهه الماعلى ان ثبت ان هذه امة عليهنه الصلوة والسلام اخر كلامه كما انه اول من قال بكل جواب  
الست بربكم في الميثاق قوله ويستحب ان يكثروا من القرآن الخ اي وغير ذلك من عمل الابرار قاصدا به  
وجه الله سبحانه له مخلصا فيه لئلا ين ماله رضوانه قوله شاكر الله تعالى قلبه ولسانه شكر على  
تأهيله لمقام الانبيا الذي يكون لارباب الكلال كما ورد في الصحيح اشركم بلا انبياء ثم المثل فلا مثل  
وفي حديث البرد او ذفناك رجل يرشول الله ما الاسقام والله ما مرضت فقط قال في حقه عن اهل سنت  
منا وفي بعض الروايات من سره ان ينظر الى رجل من اهل النار فليظن ان هذا هو الله الذي يريد به  
خير الظاهر به حبه وفي حديث اخر ان الله يكبر العفريت الغريب الذي لا يرضا في اولد ولا  
بصا ب في ماله واورده في المرقاة ولا يبا في ذلك من طلب العافية كما ورد في الاخبار لان المراد العافية  
على ما يريد المولى لعينه متافيه نهاية اسقامه ووده كما سبق عن العارف ابو العباس المرسي  
قوله ويبا در الى ذ المحقوق بالرفع على الاستيناف اذ تجب المبادر ثم رد المظالم والتخلف  
بين الوديع او ناييه بشرطه والوديع ورد العاريت اذ اظلمها المالك او بالانصب عطف على  
ان يكثروا فيكون الاستجاب باعتبار الجموع وان كان بعض افراده واجبا وطلبت لانه نزل به  
مقدمات الموت قوله من رد المظالم بيان للمحقوق والمراد بردها الخروج منها لئلا يورد الاعيان  
وفضا نحو الصلاة وقد صرح النبي بان تاركها ظالم لجميع المسلمين وقضا دين لم يبرأ منه والمؤمن من  
استغنا حة او غير ذلك لا يقبل العفو او يقبله ولم يصف عنه قوله واستحل لاهله الخ اي وجوبا فيما علم  
انه عليه ويد با فيها ايجله وكون المجهول لا يصح التخليل منه عندنا بالنسبة للاموال ذ نيوية اما الامور  
الاخر ونية فيتمثل الصفة مطلقا ان المدار فيها على الرضى وان لم يجنده ظاهرا اخذ من قولهم  
في المعطاة في التبعوع ونحوها انطالبت بالباخذ بها في الاخر وان اخذت بعقد فاسد لانها  
اخذت بالرضى من صاحبها ويحتمل الفرق قوله وان يكون حسن الظن بالله تعالى اي يقطن  
ان الله تعالى ويحتمل عده به بغير له ما جناه ويرجوه ذلك ويتبر بالايات والاكاد بيت  
الواردة في كرم الله تعالى وما وعد به اهل التوحيد وما ببشره لهم من الرحمة يوم القيامة ففي  
الحديث الصحيح لا يموت احدكم الا وهو بحسن الظن بالله وفي الحديث القدسي انا عند حسن  
ظن عبدي في فليظن بطا قال المم في شرح المهذب بعد تفسيره بحسن الظن بما ذكر  
هذا هو الصواب الذي قاله جمهور العلماء وشبه الخطابي فذكر معه تاويلات اخر ان معناه  
حسنوا اعمالكم حتى يحسن ظنكم بربكم فمن حسن عمله حسن ظنه ومن ساء عمله ساء ظنه وهذا تاويل  
باطل انتهى قوله بقرأة آيات الخ ومنها ورحمتي وسعت كل شيء قوله وكذا ذلك يستغري لجان  
الرجا اي يتبعها قال المؤلف وقد نعت الاحاديث الصحيحة في الخوف والرجا فوجدت ه  
لحادثت الرجا اصناف لكاديت الخوف مع ظهور الرجا فيها قال في المرقاة لوم يكن الاحديث  
واحد هو سبقت او غلبت رحمتي غضبي كقوله لئلا على ترجع الرجا ويعضده ورحمتي  
وسعت كل شيء بل المشاهد في عالم الوجود فغلبه انما الرجا على ثار الخوف والتفوق الصوفية  
على ان العباد لا يخلو وجه الرجا افضل منه على وجه الخوف وان الاول عبادة الاحرار والثاني  
طاعة العبيد ولذا افاق صلى الله عليه وسلم افلا كون عبد اشكروا قوله ويجا فظ على الصلوات

اي النوايض

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



اي الفرائض والروايات كما يدعيه الخركلامه قوله ولجنتهم في ختمهم بكل الاحوال اي من  
 الصدق والاخلاص والنتق عن ساير الرذائل والادناس وسلامة الصدر مما يتعلق باحد من  
 الناس ليرتفع عنه بذلك كل باس والله اعلم قوله ويجب ان يوصي اهله واصحابه بالصبر  
 عليه اي على خدمته او على ما يبيد ومنه من سوا التلق وغيره وعلى الثاني قوله ولحم الخ كالتفسير  
 لما قبله وعلى الاول فهو مفاير وبه يترجم الاول لما فيمن التاسيس الذي هو خير من التاكيد  
 قوله صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الميت يعذب ببكاء اهله عليه وفي رواية ينفذ  
 قال الحافظ بعد ترجمته هذا الحديث صحيح رواه الترمذي ورواه مسلم عن ابن عمر بلفظ ان الميت  
 يعذب ببكاء الحي ولم يذكر عمر ولا ترجمته الشيخان من روايته عمرو بن عمرو من رواية عمه الله  
 ابن ابي ليلى عن ابن عمر عن عمر وعطاء بن سفيان ابى يعذب الميت ببكاء اهله عليه ولغيره  
 مسلم من رواية نافع عن ابن عمر ان حفصة بنت عمر بكيت على عمر فقال المنفعل يا بنيت ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليُعذب ببكاء اهله عليه ولترجمة الشيخان من رواية ابي  
 موسى الاشعري عن عمر ان الميت ليُعذب ببكاء الحي عليه ومن رواية ابن عباس عن عمر بلفظ ان  
 الميت ليُعذب ببكاء اهله عليه وفي هذا الشارح الى ان بعض البكال وعيد فيه  
 وقد فسر كما فيد الوعيد بما اقتربت به نياحة وتجاوز ذلك وفيه لكاديت صحيحة وانعلم  
 عند الله انتهى ورواه ابن ماجه من حديث عمرو بن دينار في بيان الخلاف في تاويل هذه الخبر وامثالها  
 في باب تجريم النياحة ذكر الحافظ في تخرجه لكاديت مختصرا من الحاجب الكار عادية على عمرو  
 ابن عمر هذا الحديث قال الحافظ في امالي الادكار وجاع عن عمر بن الخطاب بالبكاء عن ابن عمر قال قال عمر لا يلقوا  
 على موتاكم فان الميت يعذب ببكاء اهله عليه قال الحافظ بعد ترجمته لهذا موقوف صحيح وجاعه  
 بلفظ النياحة قال الحافظ بعد ترجمته هذا الحديث صحيح اخرجه احمد البخاري ومسلم وفي رواية  
 بعضهم بما ينج عليه وجاعته تقييد النبي بماذا اخترن بالبكاء نوح او غيره وهذا المعتمد عن شقيق  
 ابن سلمة قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسيل  
 اليهن فانهم فقال ما عليهن ان يهرقن دموعهن على ابن سليمان عالم يكن تقعوا ولتقلتة قال  
 الحافظ بعد ترجمته هذا موقوف صحيح اخرجه ابن سعد في الطبقات عن الربيع بن ربيعة وعن  
 وكيع بن زاد قال وكيع النقع الشق والقليلة رفع الصوت ولخرجه ابو عبيد في غريب الحديث  
 وحكي في تفسير النقع مثله تقدم وقيل هو وضع التراب على الراس وقيل رفع الصوت وعن  
 المكاسي قال هو صنع الطعام لاجل الميت وريح الثلج ابو عبيد وغيره وليكوا في قبر القليلة  
 خلافا وسيا في الكلام على النياحة بعد ابواب وعن اسرار عمر رضي الله عنه لما طعن عولت  
 عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول للموتى الموعود عليه يعذب  
 اخرجه مسلم قال اهل الجنة عول اذ ابكى بصوت واعول الغت فيه وهو شهر انتهى كلام الحافظ لهما  
 قوله قايما اي فاحذر من البكاء في الفاعل وانقص الصبر قوله والتسعي بالنصب عطف  
 على اياكم قوله صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من ابر البر الخ رواه مسلم في  
 صحيحه هكذا ورواه فيه ايضا جده من وفي الجامع الصغير رواه كذلك احمد في مسنده والبخاري  
 في الادب المفرد وابوداود والترمذي كلهم عن ابن عمر وقال العلقمي في شرحه رواية  
 ابي داود ان ابر البرصلة المرواهل ودايبه وعليه فاهل بنصوب محمول صلة الذي هو  
 مصدر يعمل الفعل ويقدر بان والفعل يريد اعلية ورواية مسلم ان يصل والوثة بضم الواو وقال  
 في المصباح وودتة اوده من باب تعب ودايفت الواو وضمها لا حبيته والاسم المودة انتهى  
 وقال ولده في التقريب وودت النبي بالكسر وداها مملها حبيته انتهى قلت  
 وفي كتاب التلث لابن السيم البطل يوسى ان الرمن المودة مثلث انتهى وفي رواية مسلم  
 ومن ذكر زيادة بعد ان يولي اي بضم التختيم وشدديد اللام المكسورة اي بعد موتها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ففي الحديث فضيلة اصدقا اب والاحسان اليهم وكرامهم وهو متضمن لبر الاب وكرامه ولا ينقطع  
 ذلك بعد موت الاب بل يستمر اكرامه بعد وفاته كما كرامه حال حياته ويلتحق به اصدقا  
 المشايخ انهم في معنى الاب اعظم حرمة قال عن ابا سعيد بضم الهمزة وقع السين المهملة وسكون  
 التحتية واسمها لك بن ربيعة الساعدي قال بينا انا بالسوق عند النبي صلى الله عليه وسلم انكاه  
 رجلا من الانصار فقال هل تقين بن والدي شي بعد موتها واكرامه بعد موتها وصلة الرحم التي لا يحرم  
 كتح قال نعم خصال اربع الصلوة طيبها والاستغفار طيبها وانقا ذنوبها بعد موتها وكرامه بعد موتها  
 وصلة الرحم التي لا يحرم كنه الامن قبلها ما قال هذا الذي يتوعد على قال نعم قال الحافظ بعد تحريمه هذا  
 حديث حسن رواه احمد وابوداود وابن ماجه وابن حبان والحكم في صحيحه ما واخرج الحافظ عن ابن عمر  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفظوا بيابك لا تقطعه فيطفي الله نورك قال الحافظ بعد  
 تحريمه هذا حديث صحيح لغيره البخاري في الادب المفرد قال الطبراني لم يرو عن عبد الله بن دينار  
 الا لادن بن يزيد قلت وهو من رجال الصحيح واخرجه البيهقي في الشعب من طريق البخاري واخرج له شاهدا  
 مرسلان رواه ابن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرج البخاري في الادب المفرد من حديث عبد الله  
 ابن سالم فضنه قال فيها قال الذي اجتمعت له الحق انه في كتابه لا تقطع من كان يصل ابوك فيطفي بك نورك  
 واخرج الطبراني في الاوسط ايضا من حديث انس رفعه ان من البر ان تفصل صدق ابنيك وسند ضعيف واخرج  
 الحافظ ابو يعلى في مسنده الكبير من طريق ثابت البناني عن الهريزي عن ابي موسى الأشعري قال اثبت  
 المديني فجا في عبد الله بن عمر فقال انك روي لم جيتك قلت لا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول من لجب ان يصل اباه فيموت فليصل اخوان ابيه بعده وان كان بين عمر او بين ابنيك لخاصه  
 وود فاحسبت ان اصل ذلك واخرج ابن حبان في صحيحه واخرج الحافظ عن محمد بن طلحة عن سليمان ابابكر  
 الصديق قال لرجلين العرب كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الود قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الود نوارث وفي رواية الطبراني في الود والود ارفع نوارثان وقال الحافظ بعد  
 تحريمه هذا حديث غريب اخرجه البخاري في صحيحه الصحيح ابان البخاري في التاج وابن المقاصم في  
 الوجدان والحكم كاه عن عبد الرحمن بن ابي بكر الملقب بنظم المم وفتح الدام وتخفيف العنتية منسوب  
 لجه الاعلى وهو ضعيف لم ارفعه ثوبا لحد قاله الذي هو في مختصر المستدرک المملوك وهو  
 السند فيه الفطاح يعني بين طلحة وابي بكر واخرجه الحاكم انما من طريق يوسف بن عظمة عن الملقب  
 وزاد في روايته بعد قوله عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي بكر وكأنه اراد ان يوصل استند لكن  
 الزيادة من مثله لا يفتقد قال الذهبي يوسف بن عظمة هالك والطريق الاوثي هو الراجحة  
 مع ضعفها وارجح منها ما اخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق ابوبكر بن حزم اظن انه قال  
 ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري نسب الوجدان بيده عن رجل من اصحاب رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الود نوارث واخرج الطبراني من حديث  
 رافع بن خديج الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الود الذي نوارث في اهل  
 الاسلام رؤسده الواقدي التي كلام الحافظ قوله وانما كان يكرم صواجات خديجة الخ واخرج  
 الحافظ عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التى بالشي يقول  
 اذ هبوا به الي فلانة فانها كانت صدقة خديجة ان هبوا به الي بيت فلانة فانها كانت  
 تحب خديجة وقال هذا حديث حسن اخرجه البزار وابن حبان والحكم ورجال السند من رجال  
 البخاري والصحيح لكن لم يخرج المبارك بن فضالة الاما بعد وهو صدوق كان يوصف ه  
 بالند ليس وقد رواه بالعتقة وذكر البزار انه تفرد به لكن بعضه حديث عائشة  
 ما عرفت على امرأة فاعرفت على خديجة وخالي ان اللون ادركتها وما ذاك الا الكثرة ذكر رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اياها وان كان ليدبح الشاة فيتبع بها صد ابوقديجة يهديها لبيت  
 متفق عليه واخرجه الحافظ من طريق احمد بن حنبل قال وهو اتم من الرواية السابقة وقال

والعدا وقع نوارث في

في رواية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وقال في رواية رويته ولقد هلك قبل ان يتزوجي بثلاث سنين واخرج الحافظ الحديث من طريق ابو يعين في مستخرج  
 في ذكر نحو الرواية السابقة وقال في روايته ما عرفت على امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
 وا في لم ادركها وكان اذا حج المشاة قال اذ هو ابها الى اصدقا خذ بيده اخرجته مشم واخرجته ابو عاتة  
 عن مشم والترمذي والاسم على ذلك في روايته وربما ذبح المشاة فيقطعها اعضا ثم يبعثها الى  
 صدها يوق خذ بيده واخرجته ابو عوانة من رواية الدر او روي فيمنع باعضائها صدها يوق خذ بيده  
 واخرجته البخاري عن طريق النبي عن هشام بلطف في يده فيخللها ما يشبع من ويلغض المرواة  
 عن الخريزي ما يشبع من وهي رواية عند ابو عوانة واسماعيل في رواية البخاري زيادة هي يوقها  
 وربما قلت له كان لم يكن في الدنيا امرأة الاخذ بيده فيقول انما كانت وكان في منما ولد اندي قال المص  
 ر في هذا الكلدان ليل حسن العبد وحفظ الود ورعاية حرمته الصاحب والعشيرة في حياته ووفاته  
 واكرام اهله ذلك الصاحب النبي وفي الحديث عزها بيعة ان حسن العبد من الايمان قال في الجامع الصغير  
 رواه الحاكم **قوله** ويؤكد عليهم العهد بك اي بالاشياء يجمع ذلك المذكور مما طلب منهم فعله او تركه  
**قوله** برفق اي ليكون ادعي للثبوت ويلوغ المامول **قوله** واذا حضر النزع اي دخل المربعين فنزعه  
 فالنزع منصوب والفاعل ضمير يعود للمربعين **قوله** في سنن ابي داود قال ابن حجر في شرح المشكاة  
 وسنده صحيح وقال الحافظ في اماليه بعد تخرج الحديث لهذا الحديث حسن غريب اخرجته احمد  
 ورواه من رجال الصحيح الاطال من غريب لفتح المعجمة وكسر الراء بعد ما تحسيت فوحدة فانه روي  
 عنه جماعة ولم اره المتقدمين فيه جرحا ولا تعديلا الا ان ابن حبان ذكره في الثقات على قاعدته  
 فيمن لم يجرح ولم يرو ما يتكروفا وقد ورد للحديث متابع وشاهد فاخرج ابو يعين في الحلية من طريق  
 مكحول عن معاذ بن عوف هذا او لفظه من كان اخرج كلامه عند الموت لا اله الا الله وحده لا شريك له هدمت  
 ما كان قبلها من الذنوب والخطايا الحديث قال الحافظ وساد كرفينه في الكلام على الحديث الذي  
 بعدك وفي سننه من جوف بين مكحول ومعاذ واخرج احمد من حديث حذيفة مثل الرواية الاولى ولكن زاد  
 حتم له بها ورجاله رجال الصحيح الا عثمان السبي وهو صدوق مختلف في الاحتجاج به وله شاهد عن  
 ابو هريرة اخرجته ابن حبان ولفظه مثل معاذ في الاولي سواء زاد اصابعه قبل ذلك ما اصابعه قال الحافظ وساد  
 الكلام عليه في الحديث الذي يروي في الباب عن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر  
 ابو هريرة بعد تخرج بيده بلطف لفقوا موتا كالا اله الا الله وقال نزار الدهلي في روايته فانه من كان اخرج  
 كلامه عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة يوما من الدهر اصابعه قبل ذلك ما اصابعه اخبر في هذه الزيادة  
 شيخنا الحافظ يعني العراقي ثم ذكر سنن ابو يعين في الحلية وساق اسناده الى ابو هريرة من مرفوعا قال  
 فذكر مثله لكن لفظه من قال لا اله الا الله دخل الجنة يوما من دهره اصابعه قبل ذلك ما اصابعه  
 قال ابو يعين غريب تفرد به عمرو بن خالد عن عيسى بن يونس عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر  
 كذا قال في ترجمة الثوري وقال في ترجمة منصور بن المعتمر بعد ان اورد من وجه اخر عن عمرو بن خالد  
 غريب من حديث الثوري لم يثبت الامر بهذا الوجه قلت لم ينفرد به عيسى فقد اخرجته محمد بن اسمعيل  
 عن سفيان ايضا وقد نوبع الثوري اخرجته المرار من روايته ابو عوانة عن منصور وقال رواه الثوري  
 وقد نوبع منصور في روايته له عن هلال بن يساف بالمشاة التختية وتخفيف المهمل اخرجته فان رواه  
 ونوبع الامع ابو شيخ هلال في روايته عن ابو هريرة فاخرجته الحافظ من طريق الطبراني في المعجم الصغير  
 عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال  
 لا اله الا الله دخل الجنة يوما من دهره ولو جرد ابيضه العذاب قال الطبراني لم يرو عن موسى  
 الصغير الا حفص القاضي بمجتمعتين تفرد به الحسين بن علي الصدي يرضي الصاد وتخفيف  
 الدال عن ابيه قلت الحسين من شيخ الترمذي والنسائي وثقوه وابوه اخرج له النسائي  
 وقال احمد ابان سريه وليند ابو حاتم وعفص لهوا بن سليمان الكوفي القاري صاحب غام امام  
 في العترات لكن متفق في الحديث من قبل حنظله وموسى الصغير بن مشم الكوفي ثقة عندهم واخرجته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الحافظ عن موسى بن رواد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الكروان من عبادة  
 ان لا اله الا الله وحده قبل ان يجال بينكم وبينها ولفنوا بها موتا ثم قال الحافظ بعد تحريجه هذا  
 حديث حسن غريب اخرج الطبراني في كتاب الدعاء واخرجه غيره وزاد فانها نهدم  
 الخطايا كما بهدم السيل البنيان قالوا فكيف هي بلا حيا قال اهدم واهدم قال الحافظ وروى  
 في فوائده ابو عمر بن حمدان بسنده واه عن ابى سلمة بن عبد الزبير عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لئن لموتوا لم لا اله الا الله فانها خفيته في اللسان تقبلته في الميزان  
 واخرجه الحافظ عن ابى سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن لم  
 موتا لم لا اله الا الله ولا تموتوا لم لا اله الا الله فانها خفيته في اللسان تقبلته في الميزان  
 فوايد وفي سند الحديث ضعيفان هما محمد بن عيسى بن ديان وجمعة بن الفضل بن عطية وتقدم  
 ابو الشيخ في كتاب الثواب من وجه اخر عن ابى سيرين وزاد بعد ولا تموتوا لم لا اله الا الله فانها خفيته  
 وسنده اضعف من الذي قبله قال الحافظ واخرجه ابن عدي في ترجمته عن ابن ابراهيم بن روايته عن  
 ابى رزين الاسدي عن ابي هريرة وضعف علمته ولفظه كالأول وزاد فانها من كانت اخر كلامه  
 في الدنيا دخل الجنة فانه طريق الحديث ابي هريرة فيها زيادات كغيرها انتهى لمخصا **قوله**  
 من كان اخر كلامه برفع اخر وقيل ينصبه وقرئ لا اله الا الله بحمله النصب او الرفع على الخبرية  
 او الاستية وقضية كلامه اجتناب الخبر انه لو قالها لم مات ولم ينكح بعد ها كانت اخر كلامه وان  
 طال الفصل وخالف ذلك بعضهم فقال اذا طال الفصل من اعادتها عليه والاول اصح ولو قال  
 ثم اتى بكلامه هتاد نيوي من له الخاتمة تكون اخر كلامه ولو اتى بذكر غيرها على خلاف فيه والمراد  
 بالكلام هنا كما قاله بعض اجتناب اللسان والنفس في لروايتها وهو بعد لا يقال قد ينكح الكافر بلا اله  
 الا الله عند الموت ولا يتبعه ذلك لاننا نقول البحث انما هو في التمسك الكافر فظن علم واشرع  
 في النفوس انه لا يتبعه النطق بالشهادتين الا قبل المعايين فلم يخرج للاختراع عنده فان اريد في  
 الخبر ما يشمله كان المراد بلا اله الا الله كلمة التوحيد اي الشهادة بان بالنسبة للكافر بشرطه وكلمة  
 التوحيد المنتزعة للنبوة والبعض وغيره اللهم من وانه اعلم **قوله** دخل الجنة اي اقبل العذاب  
 ودخولها خصوصا او بعد ان يذنب في يومه والاول ظاهر لبيته غيره من الموتين الذين لم يكن اخر  
 كلامه هذه الكلمة وفي شرح مسلم للمعجم في حديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله ان يكون مخصوصا كان  
 هذه الخبر نطقه وخاتمة لفظه وان كان قبله فخلصا يكون سببا لرحمة الله اياه ونجاته من النار وغيره بخلاف  
 من لم يكن اخر كلامه ذلك من الموحدين قال المصنف بعد نقله مع جملة كلامه عن القاضي وهو في غاية الحسن انتهى  
**قوله** قال الحاكم صحيح الاسناد هذا الخبر على قاعدته في تصحيح الحسن وقد اخرج من وجهين عن ابى  
 عماس **قوله** وغيرها اي كان من اجابه قال الحافظ ورواه ابو عوانة وفي الجامع الصغير ورواه احمد ومسلم  
 والاربعين عن ابي سعيد ورواه مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة ورواه النسائي عن معايشة قال  
 الحافظ قال الترمذي بعد تحريجه حديث ابي سعيد وفي الباب عن ابي هريرة وامر سلمة  
 ومعايشة وجملة بر وسعدي المرتبة انتهى قال الحافظ وقد ذكرنا حديث ابي هريرة وحديث  
 امر سلمة اخرج الترمذي في الباب لكن ليس فيه التلقين صريحا وانما فيه الامر  
 بان لا يقال عند الميت الا الخير واخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن ام الحسن  
 البصري قالت لنت عند امرسلة فجا انسان فقال ان فلان بالموت فقالت اطلق فاذا ارادته  
 احتضر فقل السلام على المرسلين وللمرته رب العالمين واورده في باب تلقين الميت  
 وحديث معايشة اخرج النسائي عنهما مثل حديث ابي سعيد ورواه رواية الصحيح لكن  
 اخرج ابو بكر بن ابي شيبة من طريق اخر عن منصور بن صفية احدثه في الطريق الا في  
 ولم يرفعه وحديث جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن لموتوا لم لا اله الا الله  
 قال الحافظ بعد تحريجه هذا حديث غريب من هذا الوجه اخرج البزار وعبد الوهاب

ابن مجاهد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ابن ماجه رحمه الله تعالى وضعه في كتاب حديثه في المتاحفات وحديث سعدى المريه ظاهر ايراد الترمذي  
 انه من حديثها وليس كذلك انما هو من روايتها عن زوجها طلحة وعن عمر بن الخطاب **قوله** في سنة طلحة وان  
 يعلى في سنة عمر ثم اخرج الحافظ عن يحيى بن طلحة عن امه سعدى المريه قالت مر عمر بطلحة بعد  
 وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كذا في اراك كذا الشوك ابنته عنك قال لا ولكن سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول اني اعلم كلمة لا يقولها عند الموت الا كانت نوراً للصبي فنه وان جسده وروحه  
 يريد ان لها روحا عند الموت فقال **انا اعلمها** التي اذ عند الموت ولو علم كلمة انجيه منها امر بها  
 هذا الحديث حسن رواه مؤلفون لكن اختلف فيه على الشعبي فزواه سبعة عن اسماعيل بن ابي خالد  
 عن الشعبي فاهم يحيى بن طلحة اخرج ابو يعلى ايضا ورواه مجاهد عن الشعبي عن جابر عن عمر اخرج ابو يعلى ايضا  
 وبعض الرواة عنه اسقط سعدى فقال عن يحيى بن طلحة قال راى عمر طلحة حزينا فقال ما لك  
 فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا الحديث يتعجب وفيه الافسس الله كرتبه واسترق  
 لونه وراى ما يسرهم وما هفتي ان اسبأه عنهما الا المفد **قوله** عن يحيى بن طلحة عن ابي يعلى  
 نذكره اخرج احمد و ابو يعلى قال الحافظ العرا في شرح الترمذي وصالح يدكره الترمذي  
 عن كسر وحذيفة بن اسحق وشاد بن اوس قال الحافظ في الباب ما لم يدكره جميعا  
 عن عمر وطلحة كما استلفناه وعن ابي بكر ومعاذ بن جبل وابن عباس واما سنة وعبد الله بن مسعود  
 وابن جعفر وعلى بن عمر ورجد عطاء بن السائب واسمه زيد وقيل ملك وعكا في غير اسمي ومن مرسل  
 قتادة وغيره ومن الموقوف على جماعة من التابعين ثم بين الحافظ من اخرج حديث كل من المذكورين  
 واطال فيه النفس في نحو نصف كراس فليرا حيه من اراد وحاصل كلامه في حديث معاذ وهو  
 الذي نقلناه عن الحافظ فيما تقدم انه يتم الكلام عليه في الكلام على هذا الحديث فقال حديث  
 معاذ اخرج سعيد بن منصور و ابو يعلى في الكبير و ابو يعلى في الخلية كلهم من طريق صحيح  
 عنه متصلا بالحديث المذكور في الباب الذي قبله بعد قوله هدمت ما كان قبلها من  
 الخطايا فلقد نوهها موتكم قيل رسول الله كيف هي للاحياء قال هي اهدم وقد تقدم  
 الكلام على سنة **قوله** لغتوا موتكم الخ اي ذكره وامر حضرة الموت منكم بان نزلت به مقدما  
 سبه باعتبار ما يورثه الله بجازا لكن التفتين فيه بحول على حقيقة قوله بخلاف ما اراد به  
 التفتين بعد الذن فان كان موتكم فيه استعمال في حقيقته الا ان التفتين يكون فيه  
 مجازا وقد صرح ابن جبان وغيره من ائمة الحديث بان المراد بالموتى ما في الخبر من حضرة  
 الموت واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انصروا على  
 صبيانكم اوت كلمة بلا الله الا الله ولغتموهم عند الموت لا اله الا الله فان من كان اول كلامه  
 لا اله الا الله ثم عاش الف سنة ما سئل عن ذلك واحد اي لغتموا من حضرة الموت بكلمة التوحيد او يكفون  
 الشهادة بتفصيله المار بما في الحديث قبله بان يتلفوا بها او بها عنده لان يامروا بها لا يقول  
 لا قولها فيلغوا على ما اطلقه بعض ائمة ولا يلغ بها عليه فلا يزيد على مرة وقال آخرون على ثلاث  
 فان كررت ثلاثا ولم يطبق المنطق لم تكرر عليه بل كان اعتقاده قابها مقام نطقه ذكره ابن الجزري  
 ثم ظاهر الخبر فينقض وجوب ذلك وبه قال بعضهم بان نقل بعض المالكية الاتفاق عليه ويجاب  
 بان المعنى وهو عدم ترتيب المنسدة على تركه فيقتضى انه مندوب لا غير **قوله** وروينا في  
 صحيح ابن ابي شيبة في نسخة التي وقعت عليها حذو ضمة المفعول والبراد وروينا اي خبر من  
 كان اخر كلامه لا اله الا الله الى اخره عن ابو هريرة اخرج مسلم وقد تقدم عن الجامع ان ابن  
 ماجه اخرج من حديث ابو هريرة ايضا واذا ذكر الحافظ قال والحديث ابو هريرة طرق لتشمل  
 على زيادات ثم ساقه من خمسة طرق وتقدم تلخيصها في اخر الكلام على حديث معاذ **قوله**  
 الا ان يتكلم الخ اي بكلام دينوي وكن ابد ذكر غيرها على خلاف فيه **قوله** ولكن غير متم وفي نسخة  
 وارث متم اي ان حضر غير فاذا حضر وارث متم بخوارث او عداوق فالوارث او لغتموهم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



لو حضر وارثه قدموا شفقتهم **قوله** ليلا يخرج باسكان الخا اي يوقعه في الخرج وذلك انه قد يمنع من ذلك  
 لا تهاجم ملقته فينبوت عليه هذه الخبر **قوله** واعلم ان جماعة من اصحابنا الخ وعلموا ذلك بان القصد موتهم  
 على الاسلام ولا يسمى مسلما الا بما ورد بانهم مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله الا الله ليحصل له ذلك الثواب  
 ويلزم من قول لا اله الا الله الاعتراف بالشهاداة الاخرى فينبغي الاقتصار على اله الا الله لظاهر الخبرات  
 الكافية فليقتلها فطعام مع لفظ اشهد لوجوبه عليه اذ لا يغير مسلما الا بذلك بشرطه السابق

**باب ما يتولد بعد تخفيض الميت**

وروي في صحيح مسلم الخ قال في السلاح ورواه ابوداود والنسائي وابن ماجه زاد في الجامع المتغير  
 واحد في مسنده **قوله** على ابي سلمة تقدم بيان عام وفاته وسبب مماته في ترجمة ام المؤمنين ام سلمة في  
 باب ما يتولد حال خروجه من بيته وهو من السابقين الاولين اسلم بعد عشرة انفس وهاجر المحضين  
 وسيا قيس لذكر فضائله ان شاء الله تعالى **قوله** ان الروح هي موشة وقد تذكر المختار الوقوف عن التكلم  
 في حقيقتها الا ان وصفها ان الحياة تذهب بدنها بما قال المص وهو جسم متخلل في البدن وليست  
 اعضاضا ومعنى قوله ان الروح اذ اقتضت بصره البصر معناه اذ يخرج الروح من الجسد تبعه البصر بان يصير  
 مادام الروح في البدن فاذا افاقره نفضت الابعصار كما تعطل الاحتاسر قال **قوله** والذي يظهر في بصره بعد النظر  
 ثلاثين سنة ان يجاب باحد امورين احدها ان ذلك بعد خروج الروح من الكراية البدن وهو باقية في الراس  
 والعينين فاذا اخرج من الراس اكثرها يخرج باقية نظر البصر الى العنق الذي يخرج وقد ورد ان الروح على مثال  
 البدن وقد اعضاءه فاذا اخرج بقيتها من الراس والعين فيكون المراد اذ اقتضت اذ اشرف في قبضه ولم يبق  
 قبضه الثاني ان مجاله اذ كثر كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت حارخة فتتويج  
 وتسمع وترى السلام وتكون هذا الحديث من افوي الادل على ذلك والله اعلم به اذ نبيه صلى الله عليه وسلم  
 انتهى وفي الخلا لجاويين بعد انما الاول فانه مجاز والاصل عدمه وات الثاني فانما فيه بقا اركان الروح  
 بعد طارقة الجسد لا بقا اركان البصر بعد طارقة الروح الذي الكلام فيه والله اعلم وقالت في الرقاة ان الروح  
 اذ اقتضت تبعه البصر في الراس فانه يبعثه الاغصان على ان يبق لا فتتاح بصره فاقيد له حاب البصر وقيل  
 انه حلة الروح الى علة الشيق ايمان المحتضر يتمثل له الملك المتوفي روحه فينظر اليه شرا ولا يرى طرفه  
 حتى يتفارق الروح وتتمثل بيايا قوي البصر ويبقى البصر على هيئته نقله عن الطيبي لم قال وبعضه  
 ما روي ابوهريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الروح اذا اختلف  
 شخص بصير قالوا بل قال فذلك حين يتبع بصره نفسه الخرجه مسلم وغير مستنكره  
 من قدره الله سبحانه ان يكشف له عن الغطاء اعتد حتى يبصر تاما لكن يبصر قل  
 ولو يبصر فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد انتهى وكما صكه انه لا منافاة بين  
 زوال البصر بالموت وما ورد في الخبر من الجائر الادراك لذلك فقط ومستند هذا الاحتمال  
 الخبر المذكور والله اعلم وفي التحفة لابن حجر الهيتمي يجمل ان المراد من قوله تبعه البصر  
 ان القوة الباصرة تذهب عقب خروج الروح مجسيدا تجد العين ويقع منظرها ويحتمل  
 انه يبقى فيه عقب خروجها شيء من مجازها الخبر يري فينبغي به تاظروا اين يذهب  
 بها ولا بعد في هذا ان حركته حركته من حركته المذبح ويجعل على الانسان مع وجودها ه  
 باير احكام الموتى انتهى **قوله** نضج بالضاد المعجمة والهمزة المشددة اي رفع الصوت  
 بالبعك وصاح **قوله** لا تدعوا على انفسكم الا بخير قال المظهر اي لا تقولوا شررا ولا يبلا  
 او الويل لي وما اشبه ذلك وهذا الذي قيل معناه لا تتكلموا في حق الميت بما لا يرضاه الله  
 فيرجع تنبته عليكم فكانهم دعوا على انفسهم بدليل انه قال بعده فان الملايكة يومنون  
 اي يقولون على عما يكلمون ومعناه اسقبح فينبغي ان لا يكون الدعاء الا بخير **قوله**  
 في المهديين يقتضيد البيا والاولي الذين هداهم الله للاسلام سابقا والآخر الي خبير  
 الا نام عليه الصلاة والسلام لاحقار في النهاية وقد استعمل من الاسما حتى صار كالا سما الغالبة

قوله داخله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قوله واختلف به الوصل وضم اللام من خلف بخلف اذا قام مقام غيره بعد في رعاية  
 امره وحفظ مصالحه اي كن خلفا وخلقته له في عقبه بكر القاف قال الطيبي اي في  
 اولاده قيل ولا ظهر من يعقبه وينادر عنه من ولد وغيره فلذا ابدل منه قوله  
 في الغابر من حال من عقبه اي اوقع خلفتك في عقبه كايمن في حمله الباقي من  
 الناس قوله لنا يصح ان يكون الموت لتعظيم ذنوب الشريفة اوله وغيره من  
 الصحابة والامة قوله وافسخ له في قبره اي وسع له فيه دعا بعدم الضخمة قوله  
 ونور له اي في قبره اراد برفع الظلمة قوله شق بصم الخ قال السيد الشريف في حواشي المشكاة  
 نقل عن الطيبي يقال شق بصم اذا نظر الي شيء لا يرتد اليه طرفه قوله بفتح الشين قال المص والسين  
 مفتوحة بالخلاف قال الطيبي وضم الشين منه غير مختار قوله وبصم برفع الراء الخ قال المص  
 وضمه بعضهم بفتح الراء وهو صحيح ايضا اي من حيث المعنى والافتد نقل المص هنا اتفاق الحافظ  
 واهل الضبط على ان الرواية بضم الراء اعلم انه انما يستقيم على ما نقله عن صاحب الافعال ان  
 انه يقال ايضا شخص الميت بصم باليقال شق بصم الميت وهو الذي حضر الموت وصار ينظر الي  
 الشيء لا يرتد طرفه فلا يستقيم فتامله والله اعلم قوله وروينا في سنن البيهقي الخ قال  
 المص في المجموع الم ارا صاحبنا كلاما فيما يقال حال الغاضه وبسبحان ما رواه البيهقي الخ وقال  
 الحافظ بعد تحريجه هذا حديث موقوف على بكر بن عبد الله اخرج عبد الرزاق والبيهقي  
 قوله فان احتملته الخ في الحصن روي هذا اللفظ عند الجليلين في حديثه في مصنفه من قول  
 ابن عمر وبكر بن عبد الله المزني التابعي وفي السلاخ ان ابن عمر سجع رجلا يقول ارفعوا على  
 اسم الله ثقا لا يقال ارفعوا على اسم الله فان اسم الله لا يرفع عليه شيء ولكن قال ارضوا  
 باسم الله باب **ما يقال عند الميت قوله** روي في صحيح  
 مسلم الخ وكذا رواه الاربع عن ام سلمة في الحصن وغيره وقوله هكذا وقع في مسلم اذا  
 حضرتم المريض او الميت على الشك وروينا في سنن ابوداود الميت بغير شك وهي  
 رواية سيفان الثوري عن الاعمش عند ابوداود والطبراني ويحتمل ان تكون اول التوزيع  
 فقد رواه ابو حنيفة عن الثوري بلفظ اذا حضرتم المريض رويناه في الفلانيات  
 هكذا امتنعوا على المريض ورواه عبيد الله بن موسى عن الاعمش مقتصر على الميت  
 واخرجه كذلك البيهقي من وجهين عن عبيد الله بن موسى انتهى قوله فقولوا خيرا  
 امر تدب وتقليم ما يقال عند المريض او الميت من الدعاء والاستغفار وطلب اللطف  
 به والتخفيف فالمراد خير لمن يحضرون عنده من مريض او ميت وقيل قولوا خيرا لكم وقولوا  
 خيرا للميت خيرا اي قولوا له لا اله الا الله اذ هو خير ما يقال له قالوا يستحب ان يحضر  
 الميت الضلحون واهل الخير لئلا يكره ويدعونه ولين تجلفد فينتفع بذلك الميت  
 ومن يضاب به ومن تجلفد قوله واعقبني هو من الاعقاب اي ابد لي وعوضني من عقبني  
 على وزن بشري حسنة بالنصب صفة عقبني المنصوب مفعولا مطلقا اي بدلاه  
 صالحا قوله فالوللشك ان اريد بالميت من يورث الموت فهو المريض فالوللشك  
 اما ان اريد بالميت حقيقة اي ما يقابل الحي فالوللشك والتوزيع واطلاق المص انها للشك محمول  
 على الطريق الاول قال في المرقاة ولا وجه لما جزم من مجاز انها للشك والمراد الثاني  
 هو الاول انتهى وفيه انه لا وجه لقوله لا وجه لانه حيث كان مال الملقظين لمعني  
 واحد تبين ان اولئك في تعيين اللفظ المراد منها كما انه اذا اختلفنا معنى كانت  
 اول التوزيع قوله وروينا في سنن ابوداود الخ ورواه احمد والنسائي وابن جبان والحافظ  
 الحافظ بعد تحريجه هذا حديث قريب قوله اقر او اعلى موتكم قال ابن جبان المراد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من حضرة الموت لان الميت لا يقال يترا عليه وذلك لان السان حضعيف القوم والاعضاسا قطه  
 المنفعة لكن القلب قد اقبل على الله تعالى بكنيته فيترا عليه ما يزيداد به قوة قلبه ويشتهد  
 بقده بغيره بالاصول فهو اذن عمله انتهى قال كالحل في قوله من حضرة الموت يعني مقدما ثم وقيل  
 الحكمة في قرانها ان احوال القيامه والموت مذكورة فيها فاذا اقرت عنده تجد له ذلك في  
 الاحوال واخذ ابن الرفعه بظاهرها الخبر فصح انها انما يترا بعد موته قلت لوقال قبل وبعد  
 لان اولى عملا بالقولين انتهى قوله فيه مجهول ان قاله الخافضها ابو عثمان وابو ابي عثمان  
 فذكره ابن حبان في الثقات وصح حديثه هو الحاكم لكن تبا هلا فيه وانما ابن حبان  
 فوثق ابا عثمان على قاعدته فمن روي عنه ثقة وروي عن ثقة ولم يات بمثل سوا الفرد  
 بالرواية عند واحد ام لا وليس العرا على هذا عند غيره ومع ذلك فعلى ابن حبان فيه درك  
 اخر وهو سقوط الواسطة بين ابو عثمان ومعلق من روايته اذ اظهر من روايته غير ان يبينها  
 رجلا بولا لم يسم ولم يثبت ولم يوثق فهو على خلاف قاعدته في توثيق ابن عثمان ونقصه عن  
 وابو عثمان هذا ليس هو بالبردي كما صرح به جمع من روايته عنه وانما الحاكم فثبتها في  
 تصحيحه لكونه من فضائل الاعمال وعلى هذا احتمال سكوت اورد والاعمال عند الله انتهى  
**قوله** وروي ابن اورد اسمه عبد الله وكنيته ابو بكر وهو بها اشهر وكان من كبار  
 الحفاظ الحكيمة في كتاب شرحه القاري وابو صاحب التسن اعنتني به وسمعه من كثير  
 من مشايخه في حال صغره وهذه الاثر اخرج في كتاب شرحه القاري بسند ترد وفي  
 سماعه له من شيخه بسند الى بخالد وهو بضم الميم وتحقيف الجيم وهو ضعيف كما قال  
 الشيخ لكنه لم يترك بالوصفه مشا بالصدق والخروج له في المتابعات والذى اشار  
 اليه الشيخ على ان يكونوا من الصحابة ومن التابعين قاله الخافض اخرج هو  
 الخافض عن طلحة بن مصرف قال دخلت على اخي بن عبد الرحمن وهو مريض  
 فقلت اني اراك اليوم صالحا قال نعم قرى عندي القران وكان يتورك اذا قرى عنده  
 مريض القران وجد بذلك خفته هذا اثر صحيح وخيثة تابعي كبير وطلحة تابعي صغير  
 اخرج ابن اورد واخرج ابن اورد ايضا من طريق خالد بن معدان وهو من ثقات  
 التابعين انه كان يقرأ عنده الميت اذا كان في النزح اخر الصافات وقد تقدم عن اقر  
 سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم شي من هذا اقلت ذكرناه في الكلام على حديث ابي  
 سعيد لكنوا موتا قال الخافض ووجدت حديث محفل بن اهداعن صفوان بن عمرو  
 عن المشيخة انهم حضروا وعرضوا لابي الحارث حين استند شوقه فقال هل فيكم  
 احد يقرأ بسرا قال فتراه صالح بن شرح السكوني فلما بلغ اربعين اية منها قبض  
 فكان المشيخة يقولون اذا قرئ عند الموت خفف عنه بها هذا موثوق حسن  
 الاسناد وعرضوا بمحدثين واما مصغر صحابي عند الجمهور والمشيخة الذي نقل  
 عنهم لم يسموا لكنهم ما بين صحابي وتابعي كبير ومثله لا يقال بالاراي فله حكم الرفع واخرج  
 ابن الجشي من طريق ابي الشعثان ابا بن زيد وهو من ثقات التابعين انه يقرأ  
 عند الميت سورة الرعد وسنده صحيح انتهى كلام الخافض **باب**  
**ما يقوله من جات له ميت قوله** وروينا في صحيح مسلم الاقار في السلاح  
 ان فرد به مسلم اي من باقي السنة والاقدر اخرج ابو عوانة كما قال الخافض **قوله**  
 مصيبة اي سوا كانت عظيمة او صغيرة كما يؤذن به وقوع التكرار في سياق النبي  
 المؤذن بالعموم وفي المصباح المشددة النازلة وجمعها على المشهور مصائب قالوا والاصل  
 مصاوب قال الاصمعي قد جمعت على لفظها بالالف والياء فيقول مصيبات قال واري ه  
 ان جمعها على مصايب من كلام اهل الامصار وقال بعضهم المصيبة هي التي تضرب الانسان

من نكته

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من نكته وغورها قال الواحدي ولا يقال فيها يصيب غير مصيبيته وسبق لبعض الفوائد المتعلقة بالهجرة  
 في باب ما يقول اذا اصابته هكينة **قوله** انا لله اي نحن واهلونا واموالنا عبيد لله يصنع فينا  
 ما يشاء اي ومن ظن نفسه على هذه المعنى سهل عليه ما فقدته واصابه قال الطيبي **قوله**  
 اللفظ بذلك مع الجزع فيبيع وسخط للفتضا انتهى ونعقبه في المرقاة بان ذلك من خلط العمل الصالح  
 بالعمل السوء كما استخف لمع الاصرار انتهى وما قاله الطيبي **قوله** وانا اليه اي الى انفراد  
 بالحكم كما كان اول مرة راجعون وهو اقرار بالبعث والنشور وقال ابو بكر الوراق انا لله ه  
 اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على نفسه بالملك نقله العلقمي **قوله** اللهم اجري  
 بسكون الهمة وضم الجيم وتقل القاضي عياض عن اهل اللغة انه مقصور لا يمد ويمد الهمة ثم ركز  
 الجيم قال الطيبي اجن بالجيم اذا اثنابه واعطاه الاجرك اذ اجرك انتهى قال ابن حجر يضم الجيم وسها  
 يعني ممدوره بالوجهين وهو كذا في القاموس في المرقاة لكن الكسري مع الفتح غير موجود  
 في النسخ انتهى ومعنى اجرك الله اي اعطاه اجرك وجزا صبره ووقع لابن مالك في شرح المشارقات  
 قال هو بمنزلة وصل وهذا من المرقاة سهوان الهمة الموجودة فالفعل وهو من الوصل سقطت  
 في الدرج **قوله** واخلف لخير انما اي اجعل لي خلفا مما فات عني في هذه المصيبة واخلف بهمزة قطع  
 وكسر اللام يقال من ذهب له ما لا يتوقع حصول مثله بان ذهب له واخلف الله عليك منه  
 بغير الف اي كان الله خليفته منه عليك ويقال لمن ذهب له مال او ولد او ما يتوقع حصول مثله  
 اخلف الله عليك اي رد الله عليك مثله **قوله** فلما توفي ابوسلمة هون وجهها عبد الله بن عبد الاسد  
 الحزوي سبوعام وفاته قال ابو نعيم انه اول من هاجر الى المدينة وذكره اصحاب المغازي  
 لم يهاجر الى المدينة فهو اول من هاجر الى طبعته الارض الحبيبة ثم الى المدينة وكان لعا النبي  
 صلى الله عليه وسلم من الرضاة وابن عمته توفي شهيد اعمام احدكم تقدم في باب ما يقول اذ اخرج  
 من بينته في ترجمة امر المؤمنين امر سلمة رضي الله عنها **قوله** رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 هو في نسخة مصححة مضبوطا بالرفع على انه خبر محذوف والنصب وجهه ظاهر اي بدل لان خبر  
 لا عطف بيان لما في المعنى من شرط موافق المعطوف والمعطوف عليه عطف بيان والتعريف  
 والتكبير ويؤيد الثاني انها اجازتها في رواية مسلم وهو عند اوداود والنسائي فاخلف الله  
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وروينا للاسدي اوداود الخ قال الخافض اخرجه احمد  
 وابوداود وابن حبان واخرجه النسائي وابن خزيمة والطحاوي والحاكم من طريق اخرجه  
 ابن حبان عن ابن خزيمة واما ما يخرج مسلم هذه الطريق مع اخرجه الحديث الاول والقصد  
 واحد لاختلاف وقع في هذه الطريق على بعض جازها ثم اتى النسائي وقع عنده الحديث  
 في طريق امر سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة وهو رواية الشيخ عنها في الكتاب  
 فقالت عنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال الخافض يمكن الجمع بان تكون امر سلمة  
 سمعت من ابوسلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم لما مات ابوسلمة وامرها النبي صلى الله عليه وسلم  
 ان تقول لما سألته تذكرك ما كان ابوسلمة حدثها به فكانت تحدث به على الرحمين ويؤيد  
 هذه الجازان في سياق الحديثين اختلافا لفظا وزيادة ونقصا ثم ايده برواية اخرى اخرجه  
 هو عن ابن ابي سلمة ان اباسلمة جاء الى امر سلمة فقال لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حديثا هو احب الي من كذا وكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يصيب  
 احد مصيبتك فيسترجع لم يقول تذكرك الحديث قال الخافض بعد اخر اجده من طريق ابوعبيد وغير  
 واخرجه ابن منده في المعرفه من طريق اخر عن ابن ابوسلمة قال قالت امر سلمة جاء ابوسلمة ه  
 فقال تذكرك الحديث بخوف وقال فيه احب الي من الدنيا جميعا واخرجه ابوداود عن امر  
 سلمة فذكره مختصرا والحديث شاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من استرجع عند المصيبة خبر الله مصيبتك واحسن معونته وجعل له خلفا صالحا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



يرضاه قال الحافظ بعد تحريجه هذا حديث حسن أخرجه ابن أبي عمير ورجالهم موثقون الأعلی  
 ابن أبي عمير بلقي بن عباد انتهى في الجامع الصغير ورواه الحاكم أيضا عن امرئ القيس ورواه الترمذي  
 وابن ماجه عن أبي سلمة **قوله** اللهم عندك الحسب مصيبي أي دخل ثواب مصيبي في معاني  
 حسنا في قال الحسن الحديث الذي أخرجه علي بن أبي حمزة قال العلقمي يسكنون الممنوع  
 وضم الجيم وكسرها أي يئس بالاجر والثواب فيها وقال شيخنا فاجز في بلد والفصر فالأول من أجر والثاني  
 من أجر الثمن قلت وسبق لهذا مزيد في الحديث قوله وغيره قال في التلخيص ورواه ابن جبان في صحيحه  
 وزاد في الحصن وابن السني عن أبي بصير في لفظ الكتاب للترمذي وسبق الكلام على تحريجه في كتاب  
 جدا لله تعالى **قوله** ولد العبد أي من ولد أو بنت أو حفيد أو وسط **قوله** ملائكة أي الموكلين بقبض  
 الأرواح **قوله** قبضتم ولد عبد أي يروحه والاستفهام مقدّر في الكلام **قوله** ثمرة فوادة بالثالثة أي نهاية  
 نتيجه توجه قلبه ولطغته كبد وجب له **قوله** جردك بكسر الجيم أي قال له الله **قوله** واستخرج أي قال  
 أنا لله وأنا البير احضون **قوله** فيقولوا سواهم من وصل وصلوا وسكنوا وسكنوا والموحدة وضم النون أمر الجماعة من البناء  
**قوله** بيتا قال في الحرز أي قصر أعظما وكان التعظيم استغناء من سياق الكلام واقتضا الكلام المقام **قوله**  
 بيت المدي بالاضافة وهو معنى اللام واللام في الحد للبعد الذي هي أي بيتا المخرج على قدره وله **قوله** صغية  
 بالفتحة المهملة المفتوحة وكسر الفاء وتشديد التختية قال في كشف المشكل والمراد به المسطوق  
 كالأول والأخر وكما يحسب موثروا في النهاية صغي الرجل الذي يبعث فيه الولد لخدمته له فباعه عن فاعل  
 أو منقول انتهى **قوله** وفي معنى هذا ما روينا له الخ قال الحافظ يريد الاحتساب المذكور في حديث  
 أبي بصير في الاسترجاع والحد في حديث أبو موسى في الجامع بينهما التلخيص لمراد الله والحديث المذكور من  
 غرائب الصحيح أخرجه في كتاب الرقاق من طريق عمرو بن أبي حمزة ومولى المطلب عن سعيد  
 المقبري عن أبي بصير **باب ما يقوله إذا بلغ موت**  
**صاحبه قوله** روينا في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ بعد تحريجه حديث  
 غريب أخرجه ابن السني في سننه تيسر بين التبع وهو صدق ولكنه تغير في الخبر ولم  
 يتميز في الفرد به يكون ضعيفا انتهى **قوله** ذرع بالغا والمزاجي المفتوحين مصدر  
 فرخ بكسر الزاي والفرخ في الأصل الخوف كما في النهاية وهو اتعا على تقدير مضاف أي  
 ذال ذرع أو موك باسم الفاعل أو هو باق على ظاهره مبالغة نحو زيد سئل **قوله**  
 وأنا أي ربنا منفلدون أي اجعون الولد والخوف وفيه نذب التذكير **قوله** والاعتناء  
 بموت الأقران والأخوات وأهل الديار قال بعض الكارفين وإن افتتادوا **قوله**  
 واحد بعد أحد دليل على أن لا يدوم خليل **قوله** من المحسبين أي في الأعمال والأحوال والباقي  
 الذكر سبق الكلام على بعضه في الباب قبله وبقى باقيه في أذكار الصلاة على الميت  
**قوله** في باب ما يقوله إذا بلغ موت عدو الإسلام أي من الكفار والخوارج وغيرهم  
 من أرباب الأندواع المفسدين للدين **قوله** روينا في كتاب ابن السني عن ابن مسعود  
 الخ أخرجه الحافظ الحديث عن ابن مسعود قال قلت برسول الله أن الله قد قتلنا أجل  
 قال الحمد لله الذي أعزد بنيه ونصر عبده قال وقال مرة وصدق وعنه قال الحافظ  
 هذا حديث غريب أخرجه النسائي في كتاب السرو ولم يخرج ابن السني عن النسائي  
 وإنما أخرجه في عمل اليوم والدليلة من طريق علي بن المدني عن أمية بن خالد ورجالهم رجال  
 الصحيح لكن أبو عبيد بن عمير بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه وأخرجه أحد أيضا  
 وسبق له أم ولفظه الحديث الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده الحديث  
 وفي آخره فقال هذا شرعون هذه الآية انتهى **قوله** نصر عبده أي الذي يحمده أصلى الله عليه وآله  
 فهو عام أريد به خاص نظير قوله أم محمد ون الناس فالمراد بالناس محمد صلى الله عليه وسلم  
**باب تحريم النياحة على الميت والدماء عوي الجاهلية قوله**

النياحة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



النيابة بكسر النون ويُقال النوح هو رفع الصوت بالندب أي بتعديده شاملاً نحو الكهفاه ولجلاها وهو حرام وإن لم يكن مَكْرُها **قوله** على تحريم النيابة لما صح في النبايات من التعليل من الشد بده الأتي بعضها ومن ثم كانت كبرية **قوله** والدعاء بالويل والنبور عثلية ثم موحدة أي الهلاك أي ومافي معناه من نحو الكهفاه ولجلاها وعطف الدعاء بالويل على الدعاء بدعوى الجاهلية عطف لتفسيره إن فسرت دعوى الجاهلية في الأختار بعد ذلك قال المصنف في شرح مسلم دعوى الجاهلية النيابة وندب الميت والدعاء بالويل ونحوه ويحتمل أن يكون العطف للمغايرة وتفسير دعوى الجاهلية بمثل الكهفاه ولجلاها من الندب ويكون الدعاء بالويل والنبور خارجاً عنها وظاهر كلام ابن الجوزي في كشف المشكل ذلك وإنما علم والمراد بالجاهلية ما قبل الإسلام فهو بذلك ككثرة جهالاتهم **قوله** وروينا في صحيح البخاري ومسلم الخ ورواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه كلام عن أبي سعيد كذا نقله في الجامع الصغير **قوله** ليس منا أي من أهل ههنا وطريقنا وهذا وإن لم يقتض بوضع الحرمه بدليل ليس منا من استنجى من البرج إلا أنها معلومة من الخارج **قوله** من لطم الخدود الخ جمع خد وجمع هنا وإن كان للانسان خدان فقط باعتبار ارادة الجمع فيكون من مقابلة الجمع بالجمع أو على حد قوله تعالى وإطراف النهار فإن له طرفين كما ان للانسان خدين وخد الخد بالذوات الواقعة منهن والاضرب باقي الوجه كذا أنه هو أشرف ما في الإنسان وقد أمرنا بما تقاضيه ولذا أحرم ضرب الرأس والصدر وخمش الوجه بالأطراف **قوله** وفي رواية لمسلم أوردوا وشقوا لك الخافض بعد تحريمه بلفظ ليس منا من لطم الخدود أو شق الجيوب أو دعو يدعوى الجاهلية فالغظه أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه والحديث عندهم لا عن ثمان رجال كلهم يروونه عن الأعمش وقالوا كلهم بالواو الأبي بن يحيى قال مسلم في روايته أياه عن يحيى بن يحيى وعينم قال يحيى وشق أودعا وقال أبو بكر وابن نمير ودعا وشق وأبو بكر هو ابن أبي شيبة ثم أخرجه مسلم من روايته الخري بالواو نضا انتهى لمخصما **قوله** وروينا في صحيحها الخ قال الفلقشدي في شرح العمارة أخرجه أحمد والسبخان والنسائي وابن ماجه واليزار وأبو بصير والطبراني وابن حبان والاسماعيل وأبو عوانة والبرقاني وأبو نعيم كلهم والبيهقي وغيرهم **قوله** برى بكسر الراء لا نفتحها واسم الفاعل برى بالمد وباري وبراق كالجوهري يقال برئت منك ومن الديوت والعبوب براءة وبريت من المرض بر بالضم وأهل الحجاز يقولون برأت من المرض بر بالفتح وأصبح فلان باريا من مرضه وبريت من كذا وأنا أبرأ منه وخلا منه لا يثني ولا يجمع فازالت برى تيت وصعبت وتخبث قلت في الجمع برأ مثل ففقيه وفقها وبرأ مثل كرم وكرام وبرأ مثل شريف وأشراف وبرأ مثل نصيب وأنصبا وبريون وامرأة برية وهن بريات وبرايا ورجل برى وبرأ مثل عجيب وعجباب وقال ابن سيرين برى وبرأ من المرض ببراً ويرأى بالفتح والضم فهو يارقي وقال الثعالب في هذه لغة أهل الحجاز يقولون أنا منك برأ قال الله تعالى حكايته عن إبراهيم أني برأ مما تعبدون قال ولغت تميم وغيرهم أنا برى والآن تيم برية ولا يقال براءة وأصل البراء النقص عن الشيء والبعد منه فكانه توعد من فعل ذلك بأن لا يشفع فيه مثلاً أو أراد التباعده عنه وقت ذلك الفعل وهو الأقرب ولم يرد نفيهم عن الإسلام ونظيره قوله فيما قبله ليس منا من لطم الخدود الخ ووقع في بعض طرق الحديث عند إرداود والنسائي وليس منا من تلق ومن جلق ومن جرق **قوله** الصالقة هو بالصاد المهملة والقاف وقد تبدل بالسين المهملة وقال ابن دقيق العيد الأمثلة الستة بالسين **قوله** التي ترفع الخ الصلقة في الأصل لا يتقيد بكونه عند المصيبة بل هو رفع الصوت مطلقاً وهذا التقدير إنما هو باعتبار الواقع في الحديث وحكى ابن سيرين عن ابن الأعرابي أن الصلقة ضرب الوجه **قوله** الخالقة بالحاء المهملة في معنى الخلق قده وحرقه وقضه ونحو ذلك **قوله** وكل هذا حرام قالوا لأن هذه الأفعال تشع بعدم الرضى بالقضا والتخطيه فان وقع التصريح بذلك لم يمتنع حمل النقي على الأخر من الدين والحرمه في حق الرجال الشدة وفي معنى هذه الأمور كما يفعلها المسلم

هدنيا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





من نشر الشعور وليس خلال الدواب والمبازر السود ونحو ذلك وأنته اعلم قوله بانفاق العلماء اغبر  
لما قاله بعض ما الكبر من ان النياحة ليس بجرام وانما الحمر عابصها من شئ جيب ونجوم واستدل له  
قال المص وليس فيما قاله دليل صحيح قوله رويها في صحيحها قاله الحافظ ورواه البخاري وابوداود  
من طريق اخرجه واخرجه النسي مختصرا والطريقان صحيحان قاله الحافظ وبمحدث شاهد عن  
اشرف رضي الله عنه قال لهذا النبي صلى الله عليه وسلم حين بايعهم ان لا ينجس الحديث هذا حديث  
حسن اخرجه البزار قوله عن امر عطيته هي نسيئة بنون وسين مهلة بعد لها تخنية ثم موحدة  
واختلفوا في ضبط النون والشين فقبل يفتح النون وكسر التين وعليه مشي ابن عساکر والمؤدبي  
والمشهور انه بصيغة المصغر وعليه مشي ابن مالوك وابن الجوزي وطائفة وقالوا التي يفتح النون  
وكسر السين وهي امر عارة وقبل هي نسيئة ما لشين المعجمة وبالنصغير ركاه ابن عبد البر وفي التقييد  
لان الجوزي لشينته بلام ونون ونقل ابن الملقن عن صحيحه وعوانة في كتاب الزكاة تسميتها  
لشيبه بلام ثم فرقته ثم تخنية ثم موحدة ثم ها وقال كذا الراسيد بالحظ وعن تاج ابن حبان اناسها  
واختلف في اسم ايها ايضا فقبل لعب وقيل الحرث والاول اشهر وهي صحابينة جميلة مشهورة سكت  
المصغر وذكر ابن سعد ان امر عطيته غزت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات بتغذي السنين  
وشهدت خيبر او كان على ثقبيل عندها وكانت تنتف ابطله وقال ابن عبد البر كانت تعد في  
اهل البصر وكانت من كبار انا العجانة وكانت تغزو كبر اربع النبي صلى الله عليه وسلم وتمرض المرضي  
وتد اوي البحر جوي شهدهت غسل ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تغسل الميتات روي لها  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولما قيل اربعون حديثا اتفقا منها على ستة واكثر من حديث  
قاله الفلقشندي ولم اتفق على تاريخ وفانها قوله اخذ علينا الخ وفي صحيح مسلم انها قالت  
فقلت يرسوك الله الا افلان فانهم اسعدوا في الجاهلية فلا بد لي ان اسعدهم فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا افلان قال المص في شرحه هذا المعنى على الترخيص لام عطية  
خاصة في افلان كما هو ظاهر ولا تخل النياحة لغيرها ولا لها في غير افلان كما هو صريح الحديث  
ان يخص من العموم ما شاهد اصواب الحكم وهذه الحديث انتهى قوله رويها في صحيح مسلم قال  
الحافظ واخرجه ابن حبان والبخاري في تاريخه في الناس من اشرك الجاهلية فذكرها وزاد وطرا انوكا  
والعدوي واخرجه ابن حبان في صحيحه ايضا عن ابو هريرة مرفوعا لفظ ثلاث هن من الكفرة بالله النياحة  
وشق الجيوب والطعن في الانساب واخرجه ايضا من طريق اخرجه عن ابو هريرة بنحو ذلك  
انتهى واخرجه مسلم من حديث ابو مالك الاشعري وهو بلفظ اربع وامني من امر الجاهلية ه  
لا يتركونه الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والاستسفا بالجوهر والنياحة قال الشيرازي  
في الجامع الصغير رواه الثلاثة يعني اصحاب السنن معا عدي ابن تاجه وقاله الحافظ بعد  
تخرجه الاكاديب التي ذكرناها ويجمع من هذه الاكاديب التي ذكرناها است اوسع خصال  
واسه اعلم انتهى قوله اثنتان في الناس الخ قبل فيه اقوال الصححا ان معناه هان من كمال الكفر  
واخلاق الجاهلية والثاني انه يودي الى الكفر والثالث انه كفر النعمة والاربع ان ذلك والمستحل  
وفي الحديث تقليد تخريم الطعن في الانساب والنياحة وقد جاني كل واحد منهما فصوص قاله في شرح  
مس والمراد بالطعن في الانساب الوقوع في مواضع الناس بالذم والغيبة ونحوها ثم قوله في الثاني  
ثنتان مبنية اوجاز الابدان به لتخصيصه بقوله في الناس وقوله كفره عنده وقوله ها اي  
الثنتان هم اي في الناس جملة معترضة بين المبتدأ والخبر تنبيه على ان لا يربطها للناس فيهما  
المعروض على التخصيص منها حسب الامكان وأنته اعلم قوله قال اصحابنا الخ نقله في المجموع  
عن اسم الجوزي ثم نقل عن غيره ان محله اذا كان مختارا قال فان كان مغلوبا عليهم لم يوجد به لانه  
غير مكلف قوله رويها في سنن ابوداود الخ قال الحافظ بعد تخرجه هذا حديث غريب  
اخرجه ابوداود عن ابراهيم بن موسى عن محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه

عن جرح

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عزجه عن اوسعيد وعطية والحسن ضعيفات وقد اخرج البزار والطبراني من حديث ابن عباس وفي سنده ضعيفان ايضا النبي **قوله** من غير ندب ولا نياحة اي ولا افراط في رفع صوت فليس جرام بل نقلها عمة الاجماع على عدم تخريبه لكن الاولى تركه بعد الموت للخبر الصحيح فاذا اوجبت فلا نيكين باكيته اما قبله فقباح وقرئ بانته يعرف اسف على ما فاتت خلافة قوله وروينا في صحيح البخاري وسلم قال الحافظ ورواه ابو عوانة في صحيحه **قوله** فيكي اي لما دخل فوجدته في غشيته لا في الصحيح فسأل عنه فقال قد قضى فقالوا الا فيكي **قوله** فقال لا اي لما بكى وراهم بكوا معه خشيا ان يتوهوا حوازا المكا بنو اعداء مطلقا فاحتاج الى تفصيل ذلك واستغن عنهم لان المكا شغلهم **قوله** انما اجازب هذا ابو جهم اي فان قال خير ارحم به وان قال شر اكنوز عذب به وما اخرج الخبر من جواز المكا اي اذ خلا من النوح ونحوه فنقل بعضهم فيه الاجماع كما تقدم **قوله** وروينا في صحيحه ما قال الحافظ هذا الحديث صحيح اخرجناه واخرجه من طرق مستقيمة عن ابي عثمان النهدي **قوله** عن اسامة بن زيد يعني ابا محمد وقيل ابا خازن جده حارثة بهلثة ثم مر بعدها مثلثة الكلبى الفاشى الصغار الجليل ابن الصغار الجليل بنو النبي صلى الله عليه وسلم وابن مولاة وابنه وجده وابن حبه اترق صلى الله عليه وسلم على خيش في ما بو بكر وعمر وهو ابن ثمان في عشرة سنين وورد في ما رجع من معرفة ولما دخل مكة عام الفتح وفي الصحيحين عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا امر عليهم اسامة فظعن الناس من اسامة ففانك ان تطعنوا فامارتهم فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل واتيم الله ان كان خليفا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا المن احب الناس الي بعد في النعماني عن ابن عمر ايضا ان عمر فرض له ثلاثة الاف كما سامة ثلاثة الاف وخمسة ففانك عبد الله لم يبيد لم فضلت اسامة على فوالله ما سبق في المشهد فقال عمر لان زيد كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك واسامة كان احب اليه منك فانثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على جوي وروى انه فرض لاسامة خمسة الاف وقال صلى الله عليه وسلم لعايشة اجيبه فان احبته فاجزه الترمذي وفي البخاري انه صلى الله عليه وسلم كان ياخذ اسامة والحسن بن علي ويترك الكهنة فاحبها فاجزه روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قبل ما بينه وثمانية وعشرون حديثا التقيا على خمسة واثني عشر من علي الصحيح وقيل سنة اربعين وقيل ثمان اوتس وخمسين وكان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنة كذا الموضح العدة للقلقشندي **قوله** ابن ابنته بنت هو زبيب كما مر به ابن ابي شيبة وصرح به غيره وانها قبله هو علي بن ابي العاص وزاد بانته عاش حتى ناهز الحلم وهن الا يقال له صبي عرف بالغة ويجاب بان الوضع اللغوي يكتفي هنا او يقال ان الله تبه بنته صلى الله عليه وسلم الامر به وصبر ابنه ولم يملك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة بان عافا الله له الابن من ذلك المرض وتخلص من تلك الشدة وعاش كذلك المدة وقال بعض المحققين ه الصواب انه امامة بنت الائمة كما ثبت في مسند احمد ولا ينافيه حيا انها حتى تزوجها علي رضي الله عنه بعد فاطمة رضي الله عنها لان قوله وهو في الموت اي فحالها بعد فاطمة يتولد بعدها عادة الا انها شفقت من ذلك بعد انتهى ونظر فيه بانته كيف يجعل لفظ الابن على الابنه وبات الذي يتجه انهما واقعتان واقعة ابن علي المذكور وواقعة بنت امامة المذكورة ه وعاشت بعد واحتمال ولد غيرها جرى له ذلك مرود ويقول الاخباريين ان زبيب لم تلد سواها وقيل يجعل ان يكون المراد من بنته فاطمة ومن ابنها محسن رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر وهو اولي قال البخاري في شرح الشايل في مسند البزار عن ابو هريرة نقل ابن فاطمة ه فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث والابن المذكور محسن او المراد عبد الله بن ربيعة بن عثمان رضي الله عنها ففي اسباب الميلاد ان عبد الله بن عثمان من ربيعة بنته مات في هجوم صلى الله عليه وسلم وقال انما يرحم الله من عباده الرعا النبي **قوله** قال له سعد هو ابن عبادة كما في

شرح اسامة رضي الله عنه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





العجيبين **قوله** ما عهدت انيما الحامل على ما ظهر منك من الدمع فانما اضطرت للسؤال عند تعلم سببه وحكمة  
**قوله** هذه رهنما هذه الدمعة الشريفة تفيض من جوف القلب من غير نغمة من صاحبه ولا استدرع عالي وما كان  
 كذلك لا يواخذة به انما المنى منه ما قاله ما ذاك على الخبز وعدم الرضا بالقضا او هذه الدمعة تنشأ عن تامل  
 ما هو فيه من الشدة التي يترتب عليها من ثواب صبر عن الواجب او رضاه ما تخفف عنه مما اقامه من الوجيل  
 وحراقة الغفد والحزن بمنقضى الطبع البشري **قوله** انما يرحم الله من عباده الرحمان فيه بيان وهو  
 حال من المعقول قدم عليه ليكون اوقع والرحام جمع رحيم وهو من صنيع اللبا لغة ومقتضاها ان رحمة الله تحسن  
 بمن انصف بالرحمة وتحقق بها خلاص من ذمها اذ في رحمة لكن ثبت في حديث ابن عمر وغيرهم الرحمان  
 يرحمهم الرحمن والرحمن جمع رحيم وفيه كل من كان فيه اذ في رحمة وقد ذكر الحوفي في كتابه  
 بيان بيع الغلوم من سنة لا تبيان بلقظ الرحمان في حديث الباب بما خصه ان لفظ الخلافة والاعلى العظمة  
 وقد عرفوا باستقرار الحديث ورد في الكلام مسوقا للتعظيم فلما ذكرها ناسب ذكر من كثرت رحمة هو  
 وعظمت ليكون الكلام ربا على نسق التعظيم بخلاف الحديث الاخر فان لفظه يدل على اللبا لغة في العفو  
 فناسب ان يذكر معه كل ذي رحمة وان قلت انتهى وهو في قوله ان يكتب بما الذهب في صفات  
 القلوب **قوله** فالنصب الخ اي وما كافتة **قوله** وروينا في صحيح البخاري قال الخافظ بعد فتحه من طرف  
 حديث اخر جعلهم من طرفي واورد اود وابوعولته وابن حبان **قوله** على ابنه ابراهيم اي يدخل في ذراريه  
 اليوسف الغني وابراهيم رضي الله عندهما ما رتبة الغني طيبة اهداها المقوقس القمطي صاحب مصر والسنة  
 الي النبي صلى الله عليه وسلم ولدت ابراهيم في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة وسر صلى الله عليه وسلم يولد له  
 كثير اولاد بالخالية وكانت قابله امر رافع سلمى امرأة البراءة التي روى عنه صلى الله عليه وسلم فوهدت له  
 عبدا وخلق شعرا ابراهيم ويضد في برنته ورفا واخذوا شعره ودفنوه كما قال الزبير في دفعه في ابراهيم  
 امرأة فبين بالمدنية يتا اليه ابراهيم ترضعه وقال الزبير ايضا ان الانصار لنا فسوا فبين برضعه وهو  
 واحبوا ان يفرعوا آثاره للنبي صلى الله عليه وسلم لميله اليها فبات امر بودة بنت المندرس زيد  
 الا نصاري من روج البرين اوس فكلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ترضعه فكانت ترضعه  
 بلبن ابنها في بني سائر بن النجار وتزوج به الي امة واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 امر بودة قطعة من ثمل ونوفي وهو ابن ثمانية عشر شهرا قاله الواقدي روي ان سنته عشر شهرا وثانية  
 ايام وصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ندفنه عند فرط عثمان بن مظعون ودفنه في البقيع  
 قبل وفاته الفضل بن عباس ونزل في قبره وهو واسامة بن زيد وحلبس صلى الله عليه وسلم اعلى شفير  
 القبر قال الزبير ورش على قبره الماء وعلى قبره علامة وهو اول قبر رشح عليه الماروي عنه صلى الله عليه وسلم  
 انه قال لو عاش ابراهيم لاعتقت لخواه ولو صفت الخبز بلين كل قبضي وورد من طرق الثلاثة من الصحابة  
 لو عاش ابراهيم لكان نبيا وتا وولد ان القضية الشرعية لا يستلزم التوقع ولا يظن بالصحابة الخدم على  
 مثل هذا الظن واما انكار اصله كما برعده البرف لعدم ظهور هذه التا وبارعدها وهو ظاهر واقته اعلم  
**قوله** نذر فان هو بالذال المبعجة والذال المكسور من ذرف بفتح الراء اي يجري دمعها وتيقظ  
 من رقة القلب الناشئة من عظيم الرحمة منه لولع **قوله** وانت تبكي قبل الفوا وعاطفته التقديره  
 الناس يكون على موتاهم وانت تبكي ايضا برسول الله فوجبا يتوهم من بكائك خلاق للراد **قوله**  
 انها رحمة اي الدمعة ناشئة عن الرحمة على ما سبق تقديره **قوله** باخري اي بدعة اخري او بكلمة اخري  
 اي اتيح الكلمة الاولى الجملة وهي قوله انها رحمة بكلمة اخري مفصلة هي قوله ان العين تدمع الخ قال  
 السيد السهوي في شرحه فتاواه وهذا الاحتمال انتهى **قوله** العين تدمع اي اضطرت لانا تشبعت  
 فضية الجميلة البشرية او اختيارا بالمشريح وبيان انه لا ينافي ذلك كل الرضى بنا اي ومنه انا  
 لله وانا اليمر ليعون **قوله** وانا بفر اذك الخ بين به ان هذه الابنا في الرضى ولا الحصر قبله لما تقرر  
 ان الحزن امر جبلي لا محذور فيه انما المحذور فيما يكون معه عادة مما كان عليه الجاهلية ومن على  
 طريقهم **قوله** والاحاديث بنحو ما ذكرته في اي حديث جابر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بهد عبد الرحمن بن عوف فانطلق الى ابيه ابراهيم فوجد يهود بنفسه فوضعه في حجره فبكى فقال له عبد الرحمن  
انبتكي وقد نبتت عن البكا قال لا ولكن نبتت عن صوتين الحقيقين فاجبر من صوت عنده مصيبتيه فمشت وخرج  
وشق جيبه ورتة شيطان وصوت عنده نغمة ولولا انه وعدت وموعده صدق لحزن عليه حزنا هو اشد  
من هذا وانا بك يا ابراهيم محزون ونور اخرجته الترمذي مختصرا واليه تفي بنامة وحديث اسمائت يزيد  
لانصارية لما نزلت يا ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله فبكا رسول الله صلى الله عليه وآله ففعل  
له فقال تدمع العين وحزن القلب ولا تقول ما يستخط الخرجه الطبراني بسند حسن وكن الحديث  
جابر وحديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فبكا رسول الله صلى الله عليه وآله ففعل  
من العين والقلب من الرحمة ومهما يكن من البعد واللسان من الشيطان اخرجته ابوداود والطحاوي  
وحديث ابوسعود وفرطه بن كعب وثابت بن زيد رضي الله عنهم قالوا رخص لنا في البكا على الميت  
من غير نياحة للميت وفيه قصة اخرجته ابن ابي شيبة بسند قوي واصله في النسائي انتهى من كلامه  
الحافظ **قوله** بجذب ببا اهلها قال وشرح المهدب اجمع العلماء على اختلاف مذاهبهم ان المراد بالبكا  
في الاخبار البكا بصوت اي بالمبا الغتر في رفعه او نياحة لا مجرد دمع العين والله اعلم **قوله** وقد جمعت  
كذلك الخ قال في شرح المهدب وقال طائفة هو محمول على من اوصى بالبكا والنوح اول يومين بتركها  
من اوصى بها او اهل الوصية بتركها بعد يومين كما لا يشرطه باهال الوصية بتركها فاما من اوصى بتركها  
فلا يجذب بها انما صنع له نهما ولا تغريطانه في شرح مسلم وحاصل هذا القول يجب الوصية  
بتركها ومن اهلها عذب بها وقالت طائفة معنى الاحتاديت انهم كانوا يوجوب على الميت ويندونه  
بنعديد شيا له وبعاسنه في نعوم وتلك الشايل قبايح في الشرع فيعذب بها كما يقولون يا امرئ انسان  
وموتك ولدان ومفرق الاخوان وغير ذلك مما يرويه جماعة وفخر او هو حرام شرعا انتهى و زاد  
في شرح مسلم عن محمد بن جرير الطبري وغيره ان معناه انه بجذب ببا اهلها ويرق لهم قال  
عباس هو الذي لا قولوا ارحموا الميت فيه ان النبي صلى الله عليه وآله لم يجر امر امة عن البكا على انبسا  
وقال ان احدم اذ امانت استعير له صويحة فباعها الله لا تغدوا الخوانك وقالت عائشة رضي الله  
عنها معنى الحديث ان الكافر او غير من احتاب الذنوب يجذب وخال بك اهلها عليه بدينه لا ببا ايم  
عليه والصحيح ان من هذه الاقوال ما قدمناه اي انه محمول على من اوصى بفعله او اهل الاوصيا  
بتركه انتهى **قوله** يجوز البكا قبل الموت ويجوز قال في الروض وفتله ابي قال الاسنوي  
ومقتضاه طلب البكا وبه صرح القاضي وقله في المهمات عن ابن القتيبي ونظر فيه الزركشي  
والظاهر ان المراد انه اولى بالجواز انه بعد الموت يكون اسفا على ما فات انتهى فلذا كان  
بعد الموت خلافا لابي في المجموع وقيل مكروم كل في الروضة وكلام بعضهم قد بينهم التفسير  
**قوله** الحديث الصحيح رواه الترمذي وغيره باسنانيد صحيحة كذا في شرح الروض قال الحافظ  
قاله صلى الله عليه وآله وعائشة عليك في قبته عند الله من ثابث للمعادة فوجدته قد غلب هو  
فضاحجه رسول الله صلى الله عليه وآله غلبنا عليك يا ابا الربيع فذبح النسوم وبكبن فجعل جابر بن  
عتيك يسكتهم فقال صلى الله عليه وآله فاذ اوجبت ولا تبتكين باكية قالوا ليرشوا له وسما  
الوجوب قال الموت وقال الحافظ بعد تحريمه حديث صحيح اخرجته ابوداود واخرجه النسائي  
وابن حبان في موضعين من صحيحه والحاكم انتهى وفي طريق اخرى للحاكم عن ابن وهب عن كالك مخالفة  
في اسم العياي وسماه جبرين عتيك بفتح الجيم وسكون الموحدة واخرجه كذلك ابن ماجه ورجح الدار  
قوك من سمي العياي جبر **قوله** وقد نص الشافعي في نقل المم في المجموع عن الجمهور انه تغد  
الموت خلافا لابي قال السبكي وينبغي ان يقال ان كان البكا لرقعة على الميت وما يجتنب عليه  
من عذاب الله واهوال القيامة فلا يكون خلاف الاولي وان كان المخزع وعدم التسليم للقبضا  
فيكروم او يحرم قال الرويان وينبغي ما اذا اغلبه البكا فللميت خلع ثغته النبي لانه لا يمكنه  
البشر وينبغي ان لا يبكي بمحض الخضر باب **التغرية قوله**

قاضي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





روينا في كتاب الترمذي في المشكاة رواه الترمذي وابن ماجه وقال هذا غريب لا يعرفه من روى الامن  
 حديث علي بن عاصم المرادي قال رواه بعضهم عن محمد بن سفيان بن عيينة عن ابي بصير عن ابي ايوب  
 قال بهذا الاسناد موقوف على ابي علي بن مسعود قال ابن حجر في شرحه ومثله لا يقبل الراي فيه  
 حكم المراد فساوي موقوفه ومر فوعده وقال للحافظ بعد التخرج هذا حديث غريب ولا يجوز ان يروى  
 وقال الترمذي يحد بئ غريب الامن حديث علي بن عاصم وهو اكبنا انكر عليه وروي بعضهم عن محمد  
 ابن سفيان قال يرفعه وقال اليباق يحد بئ من وجه اخر عن علي بن عاصم نحو ما قال الترمذي وزاد  
 وقد روي عن غيره ثم ذكر لنا فظن رواه عن ابن سفيان عن علي بن عاصم وذكر من يخرج كل رواية بما  
 في طول ثم قال تجد ذلك من يخرج كل طريق من المتابعين لعلي بن عاصم في الحديث وسوقه وهو كل اسم  
 منهم من سرق الحديث ولم يذكر الترمذي في الباب غيره كما دنته وقوله روي من حديث جابر بن عبد الله  
 اخرجه ابن عدي من حديث غيره انتهى **قوله** من عزي عن النعز بن وهب النعز بن وهب بن ابي بصير  
 عليه وقد يطلق على النعز على المذكور وشركا للمعالي النعز بن وهب والنعز بن وهب بن ابي بصير  
 من جهة الله تعالى وارت له ما اخذ وما اعطى والنعز بن وهب بن ابي بصير والنعز بن وهب بن ابي بصير  
 ونحو ذلك **قوله** مصابا اي يموت وغيره اي من اجل المصائب لذلك التعليل ذلك وقد ورد في الحديث  
**قوله** اسناده ضعيف قال السيد طيبي كما شئت على سنن ابن ماجه بل اراده ابن الجوزي في الموضوع  
 وقال نفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سفيان وقد كذب به شعبه ويزيد بن هارون ويحيى بن معين في  
 اخرين وقال الترمذي يحد بئ من غير ذلك التعليل به علي بن عاصم هذا الحديث تقوم عليه وقال  
 اليباق هذا الحديث مما اتكلمه الناس على علي بن عاصم وكان اكثر كلامهم فيه بسببه ثم ذكر له متابعت  
 قال الحافظ ابن حجر كل من تابعه اضعف منه بكثير وليس فينا روايته يمكن التعلق بها الا طريق اسراييل  
 ذكرها صاحب الكمال من طريق وكيع عنده ولم اقفه بعد على اسناده ها وقال الصلاح العلاء قد  
 رواه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه  
 يورده روايته علي بن عاصم ويخرج به عن ان يكون ضعيفا واهيا فضلا عن كونه موضوعا انتهى **قوله**  
 عن ابي هريرة الاسلم يفتح الهمزة من ولد اسم بن افضى لختلف في اسمه واسم ابيه فقيل خالد بن  
 فضلة قاله بعض ولده وقيل عبد الله بن فضلة وقيل عبيد بن فضلة وهو الصحيح وقيل اسم  
 ابيه عبد الله وقيل غايد بختية فذل المعجمة وقيل عمرو وابو هريرة صحابي جليل مشهور اسم  
 وشبهه غزوات منها لحد وخيبر وفتح مكة وهو قال عبد الله بن خطم الذي يعلق باشتار  
 الكعبة يوم الفتح ولم يزل يذوق رسول الله صلى الله عليه وآله في فوه صلى الله عليه وآله وما فقول  
 الى البصر وله بها دار وكان يقوم جوف الليل وهو شيخ كبير فليتوضأ ولا يوظف احد ابن خذمه  
 ثم يصلي روي له عن رسول الله صلى الله عليه وآله وما فقول عبد الله بن خطم حديثا اشتمت  
 على حديثين وانفرد البخاري بحديثين وسماها ربيعة وكان مع بعوثه بالثام وغزاه ارسان وقات  
 رضي الله عنه بمرو وقيل بالبصرة وقيل بجراسان وقيل بمفازة بين سجستان وهواه وقال ابن  
 حبان الاسيه سنة اربعة وستين وقيل ستين قبل موت معاوية قاله ابن عمدا البر واهرون  
 وقيل سنة خمس وستين ووجه الحافظ ابن حجر **قوله** فكل ايسرة تكلي قال في النهاية التكله  
 فقد الولد وامرأة تاكل وتكلى رجلا تاكل وتكلان انتهى ويندب تغزبه المصائب كما سياتي هو  
 ولو نسا لكن لا يغزبه من الازوج اذ محرم ويجرم تغزبه غيرها قال بعضا من المتأخرين  
 دون العجز البرزة قال في فتح الاله والذي يدل عليه كلام الايمة ان التغزبه للمرأة او منها  
 ان قازنها محرم كمنظر او خلقه او كلام يخفى منه فنته جرم تغزبهها سواء الشابة والعجوز  
 وان لم يقتون به ذلك كرهت في الشابة والبعث والعجز **قوله** وروينا في سنن ابي داود والنسائي  
 مراد في الخلاصة وغيرها باسناد ضعيف قال للحافظ بعد تخرج الحديث هذا حديث حسن  
 اخرجه احمد والنسائي والحاكم وفي سنن زبيد بن سيف مختلف فيه لينه البخاري وقال

على النعز والتاسف من اصيب  
 مثل مصيبتهم فصور  
 للنعز مثل اجر  
 المصائب نحو

تعلق

النسائي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



النسائي لا بأس به وقالت بعد تخرج حديثه ربيعه صدوق وفي نسخة ضعيف كذا ذكر للنسائي  
 في الاطراف والبيسر له في النسائي الا هذا الحديث انتهى تنبيهه وقع في نسخ الاذكار تقدم  
 حديث عبد الله بن عمرو والذي فيه القصص مع فاطمة على حديث عمرو بن حزم وتأخيرها  
 النسب لما سئل عن حديث عمرو بن حزم للمحدثين المذكورين قبله في الباب لا شتم لها على الترتيب  
 في الغزبية وانما يستفاد من حديث عبد الله بن عمرو ومشر وعينها بالنسب والله اعلم **قوله**  
 عن عمرو بن حزم بالجملة والمهمل والزاي بن زيد بن ابي ان الانصاري الخزرجي نسبة في بني غنم  
 ابن مالك بن النجار ومنهم من ينسبه في بني مالك بن جشم بن الخزرج ومنهم من ينسبه لغير  
 ذلك يكنى ابا الصمك اول مشاهده الخندق استعمله صلى الله عليه وآله على اهل حيران  
 وهو بنو الحارث بن اعاب وهو ابن سبع عشرة سنة بعد ان بعث اليهم خالد بن الوليد فاسلموا  
 وكتب له كتابا فيه الفريض والسنن والصدقات والديات توفي بالمدينة سنة احدى  
 وثمانين وثلاث وربع ومحمد بن قيس في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة والصحاح انه  
 توفي بعد الحسين لان محمد بن سيرين روى عنه كالمعروف بكلام شديدا لما اراد البيهقي يزيد  
 روى عنه ابنه محمد والغزير عن عبد الله السلمى كذا في اسد الغابة **قوله** واعلم ان الغزيرة لاهل هذا  
 شروعا وسبق معناها لغت في الحديث اول الباب **قوله** وذكر ما يروى عن النبي اي بوعد الاجر على  
 الصبر على المصائب والتمسك بدين الله تعالى اعطى الله ما اخذ والامر بذكر الله وعظم كرم الله للقادم  
 عليه ومزيد احسانه اليه وقد رضى بقضائه وصبر نفسه على ابتلائه **قوله** وهي مستقبلة اي على سبيل  
 التاكيد وبين الخزرجي جميع اهل البيت ولو صار اوانسا يتفصيله السابق فيمن اوالسيد بهم لو كره  
 بل ويعزى كل من حصل له وجد يفقده بخلاف الشامت الفرج بالموت لان المطلوب بالغزيرة في التفسير  
 الخ منتف في حقه ويندب البداة باصغفهم عن حمل المصيبة وتخصيص افضلهم يزيد تطف وبعث **قوله**  
 على الاثر المعروف وهو الصبر على المصيبة والرضى بالقضاء **قوله** وانهي عن المنكر من الترمذ والخبر  
 من الاقدار والاعتراض على ذلك المقتضى لعظم الاضرار **قوله** وهذا ان اي اجتماعا على الاثر  
 وعلى النهي عن المنكر ودخولها في النفاون على البر المأمور به بالآية الشريفة **قوله** وثبت  
 في الصحيح اي من جملة حديث طويل رواه الشيخان وابود اود والترمذي والنسائي وابن ماجه  
 عن ابي هريرة هو من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب  
 يوم القيامة ومن يصر على محسراته عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر فسئل الله  
 في الدنيا والآخره والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه الحديث **قوله** وتبقى الي  
 ثلاثة ايام بعد الدفن وقيل ابتداءها من الموت وهو ظاهر كلام الروضة وبه صرح جمع قال  
 في شرح الروض والقول بانه من الدفن مفرغ على ابتداء الغزيرة منه ايضا لان الموت كالنصف  
 به لغوارزي فقول النووي في المجموع وغيره وقتها من الموت الى الدفن وبعدها ثلاثة  
 ايام مراده به ما قلناه بدليل قوله بعد ذكرنا ان مذهبنا استحبابها قبل الدفن وبعده  
 ثلاثة ايام وبه قال احمد انتهى لكن المتجه كما قال بعض المتأخرين كما في المجموع وغيره انها  
 من الدفن وان صرح جمع بخلافه واولوا اخباره بما تنبوعه **قوله** بعد ثلاثة ايام من الدفن  
 كما علمت ما فيه **قوله** والمتأثر انما تفعل بعد الثلاث الخ قال الحجة الطبري وارفضها الاستحباب  
 والظاهر ابتداءها بعد الدفن وثلاثة ايام ويلحق بالغيبة المرض وعدم العلم بما  
 صرح به ابن المقري في شرح الارشاد ومثله الجبشدر كما جئنا الاذرعى قال ابن حجر في  
 الامداد وينبغي ان يلحق بهذه ما يشبهها من اعداء الجماعة فنبقى في ذلك الذي رواه  
 المانع اي وعند بعده لثلاث انتهى **قوله** جميع اهل الميت قال المزركشي المستحب الغزيرة  
 لكل من يموت غائبا وجد حتى بالزوجه والصديق وتعبيرهم بالاهل جري على الغالب  
**قوله** فلا يعزى الا بحارها اي او من في معناهم من زوجا وعبدها الثقة وسبق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



تفصيل في تعزيتي الاجنبي وفي التعمية لان حجر الشابية لا يعز بها الا نحو محرم اي يكرم ذلك كما تبدأ بها السلام  
 ويحتمل الحوت وكلام اليها اقرب لان في التعزيتة من الموصلة وخشيته الفتنة فالجسد في مجرد الثلاثة  
 اما تعزيتيها له فلا شك فحرمتها عليه كسلامها انتهى ولا وجه ما سبب عنده في فتح الاله من التفصيل  
**قوله** بكرة الجلوس للتعزيتة قالوا لانه محدث وهو بدعة ولا نه يجرد الحزن ويكلف المعزي  
 وما ثبت عن عائشة من انه صلى الله عليه وسلم لما جاء خبر قتل زيد بن حارثة وجهضروا بن رواجته  
 جلس في المسجد يعرف في وجهه الحزن فلان لم ان جلوسه كان لاجل ان ياتوا من الناس فيعزوه  
 فلم يثبت ما يدعي عليه **قوله** واستحب بعض اصحابنا قال الحافظ ولم يرد ليده من الاثر ثم استند  
 الى ابي خاليل او الى بكسر اللام وتخفيف الموحدة ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى حلاقا لرجل الله  
 ويا جرك قال الحافظ بعد تحريمه هذا امر سهل من الاستناد اخرجه ابن ابي شيبة والبيهقي وخرج ابن  
 ابي شيبة عن ابن عمرو بن الزبير لانها ما كانا يقولان في التعزيتة اعفيناك منه عفي صلواتنا اعفيناك ه  
 عباده الصالحين قال الحافظ وسنوه حسن ثم اخرج الحافظ عن الشافعي بسنده اليه كذا القادر  
 عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزيتة فسمعوا قائل يقول  
 ان في الله عز من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودر كما من كل فان فبا لله فتقوا واوتوا به فارحوا فان  
 المصاب من محرم التواب اخرجه البيهقي قال وروى بن وجد اخر عن جابر بن عبد الله عن ابي  
 واردهما في اول الخبر الذي يرافتا لحدب اشرف فوقع لنا بعلو في العمى الا وسط ثم ذكر الحافظ من خرج  
 حديث جابر وما فيه من مخالفة فارجعه انتهى **قوله** واحسن عزاء ابلد اي جعل صبرك حسنا وانما  
 قدم في التعزيتة الدعاء المصاب لانه مخاطب وله وفاق قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لتفرد ليحيا  
 وميتنا فبد المحدث فحرف في تعزيتيها كما فرما لم تقديما للم **قوله** الكا فظا هو عبارته لتشول  
 الكا فيها الحزني وغيره ان الذي يعزى ليعزى فيه فاطلق الجيد وغيره انه لا يعزى وهو قضيتة  
 لام الروضة وقالت الشيخ ابو حامد يعزى بمعنى انها تكلم قال في شرح الروض وهو الظاهر الا ان يري  
 اسلامه فينبغي ان يخذل في قول السبكي ينبغي ان لا يندب تعزيتيها الذي بالذم امر بالمسلم  
 الا اذا رجح اسلامه تالفا وفي الجوع عدم نديها قال في المباحات وكلام جماعة منهم صلب التنبه  
 كالقريح في نديها انتهى اي مطلقا وعبارة هذه الكتاب قريب من ذلك فاندك وبوزي الا فر  
 وهو اسم حفر يشمل الحزني وغيره والله اعلم **قوله** ان الله ما اخذ هو مقتبس من قوله تعالى  
 اناسه وجلته وله ما اعطى تاليد مناسب للمقام وقدم ذكر الاخذ على الاعطاء ان كان متأخرا  
 في الواقع لما يقتضيه المقام والمعنى ان الله اذا اراد ان ياخذة فهو الذي اعطاه فان اخذة  
 اخذت له فلا ينبغي الجزع اذا استعبد منه وما فيه وفيما بعده مصدرة ويحتمل ان تكون  
 موصولة والعائد محذوف فعلى الاول التقدير لله المخذ والاعطاء وعلى الثاني لله الذي  
 اخذ من الاولاد ما اخذ منهم وله ما اعطى منهم او ما هو اعين ذلك وكل شيء اي ما اخذته  
 واعطاه من الاعمار والارزاق عنده اي يمين في عمله مكتوب على ملايكته فليستس باجل مسي  
 معين لا يتقدم عليه ولا يتاخر عنه فجزع لا فائدة له بل هو سبب لفقد التواب  
 وعظم المصائب والنجاة انتد ابيته معطوفة على الجملة قبلها ويجوز في كل النصب عطفا على  
 اسم ان فيستحب التاكيد ايضا عليه **قوله** فلنضرب اي بان تختمل مرارة فقد من  
 غير ان يظهر عليه ما شئ من التواضع الجزع **قوله** ولتحتسب اي تدرج تواب تقدره والقتير  
 عليه عند الله وكل من نضرب وتحتسب امر الغاية الموشة قال في فتح الاله او الحاضر  
 نظير فبدك فليفرحوا وعلى هذا افا المبلغ هذا اللفظ بعينه وعلى الاول المبلغ معناه  
 ويؤخذ من الخبر نذب امر ذي المصيبة بالصبر وتبيل وقوعها ليخفف تلفه عند وقوعها  
 انتهى ولم يظهر قوله او الحاضر ان لو كان للمرئسة الحاضر لتعفن الاقنان بيا المخاطبة والله  
 تعالى اعلم **قوله** وروينا في كتاب النسائي الخ ولفظه كان يخلف اليه رجل من المنصار ووجه

ابن له

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ابن له فتاك له صلى الله عليه ولم ذات يوم اتبعه يافلان قال نعم فاجبك الله كما اجدت قال  
فقده النبي صلى الله عليه وسلم فسال عنه فقال رسول الله مات ابنه فقال له رسول الله صلى الله عليه  
ولم اما ترضي ان لا ياتي يوم القيامة يا لمن ابواب الجنة الاجاء يسعي حتى يفتحه لك فتاك رسول  
الله وحده اولئكنا قال بل لكلم قال الحافظ بعد تحريكه هذا حديث صحيح لخدمه احمد بن يزيد  
ابن هارون ورويع فرقه من شعبة عن معوية بن قرق عن ابيه واخرجه النسائي عن عمرو بن علي الفلاس  
عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة وهو لا يتفق على التخرج لهم في الصحيحين ولكن اعدت من قرق  
لم يبق الا الصحيحين من اقتضارا الشيخ على تحيين سنده وقد صححه ابن حبان والحاكم واخرجه  
ابن حبان من روايته وكيع والحاكم من روايته ادم بن ابي اسير عن شعبة ولم شاهد عند احمد بن روايه  
حسان بن كريب عن حوشب صاحب رسول الله صلى الله عليه ولم فذكر نجوم وفيه ان الصبي  
كان كادب وفيه انه فقره ستة ايام وفي اخره العجب ان يكون كمالا فضل الكهول وفيه ان  
ادخل الجنة جزاء ما اخذ منك وشاهد اخر عند الطبراني من حديث ابن عمر وزاد فيه بعد قوله  
اجبك الله كما احبته فقال ان الله اشهد حيا لميتك وفي اخره ان ترضي ان يكون ابنك مع ابي ابراهيم  
يلاعبه تحت ظلال العرش قال بل انتهى **قوله** عن ابيه اي قرق بضم القاف وتشديد الراء وهو  
ابن ابي اسير المزني جد ابي اسير بن معوية بن قرق قاضي البصرة الموصوف بالذكا وكان قرق يكن  
البصير روي شعبة عن ابي اسير بن معوية بن قرق قال جاءني رسول الله صلى الله عليه ولم وهو غلام  
صغير فمسح راسه واستغفر له قال شعبة فقلت له صحبة قال لا ولكنه كان على عهد رسول  
الله صلى الله عليه ولم وعن معوية بن قرق عن ابيه قال انت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت برسول الله ارفي الخاتم قال ادخل يدك قال فادخلت يدي في جرابي فوجدت المسرا نظر  
الي الخاتم فاذا هو على نخس كقعد مثل البيضة فما منع ذلك ان يدعوا لي وان يدي في جرابي  
قال ابو عمر قرق هذا اقتلته الانزارة وذلك ان عبد الرحمن بن عديس وهو ابن عبد الله بن  
عامر بن كزير وكان في العسكر قرق من ابي اسير المزني واسم معوية فقتل قرق ذلك اليوم وقتله  
معوية قاتل ابيه كذا في اسد الغابة لابن الاثير وفي النهاية حديث قرق المزني قال انبت  
النبي صلى الله عليه وسلم فادخلت يدي في جرابي فوجدت الجربان بالضم اي الجربم والراء وتشديده  
الموحدة جيب القميص والالف والتون زادت ان انتهى **قوله** الاوجدته قد سبقك اليه الخ  
قال القرطبي في التذكرة وفيه الخبر دليل على ان اطفال المسلمين في الجنة لات الرحمة انزلت  
بايهم بسببهم استعمال ان يرحموا من اجل ان ليس يرحموا قال ابو عمر بن عبد البر هذا  
اجماع فان اطفال المسلمين في الجنة ولم يخالف في ذلك الا فرقة شذت فجعلتهم في المشية وهو  
**قوله** مجور سرد وداجم الجنة الذين لا يجوز مخالفتهم ولا يجوز مخالفتهم الغلط والله اعلم  
واما حديث الشقي من شقي في بطن امه مخصوص بغير اطفال المسلمين او من مات من اطفال  
المسلمين قبل الاكساب فهو من سعد في بطن امه ولم يشق بديل المخاديت والجمع واتا حديث  
خلق الله الجنة وخلق لها اهلا وهم في اصلاب ابايهم وكذلك النار فهو سا قطن سرد وبالجماع وروايته  
طلحة بن يحيى ضعيف انتهى قلت وفي تضعيف الخبر كونه في صحيح مسلم وغيره نظر من ان الخبر لا ياتي  
تاذكر ما تغرر اقسام امكان حمل من مات من اطفال المسلمين على من خلق الجنة وهم في اصلاب الابوات  
اعلم **قوله** بفتح كة اي لتدخل به او معه وانت في غاية السرور بولدك فترق السرور بذلك  
الفرح النعم المعتبر قال الحافظ روي في مناقب الشافعي في الهوك قال وقد ذكر الشيخ بعد  
اثره عن بعض الصحابة وعن التابعين بغير سنة ولا سنة من خرج وبعضها في كتاب النقا في  
المداني بغير سنة وبعضها في كتاب الخزانة بغير سنة في كتابها الاطالير يرقها  
**قوله** ابن مهدي على وزن مري **قوله** في زرع له جزعا شديد اذ ان البيهقي في مناقب  
الشافعي حتى امتنع من الطعام والشراب فيبلغ ذلك الشافعي فكتب **الحقوله** عن نفسك اي صبرها

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



المضن وجع  
المعينة مختار

على مفضل المصاب بما يصبر به غير من التامل فيما لجا من المخاديب بوعد الثواب وحسن المآب  
 لمن صبر على مصيبتيه واحسب مآله في بلبيته **قوله** واستقم الخ اي فان غيرك يستفح بما صدر منك  
 من القبيح وان كان ربما يجين القبيح بما قام بالانسان من التباين الذي والعنتيه به **قوله** احض  
 بفتح الميم وبالضاد المعجمة المشددة اي ائت المصاب وانكا **قوله** وحر كان اجر الوار على بارها  
 يدل ليل لجا في روايته لخرى عنه في محله مع وبدليل قوله بعد فكيف اذ اجتماع وزراي يجتمع  
 عليه ثلاث مصيبات فقد التزور وحرمان الجور واكتساب الوزر الناشئ عن فعل ما نهى عنه مما  
 يد اكل الجزع والتميز من القدر **قوله** فتننا وخطك اي خذ خطك من الجور تعظيم الصبر وحفظه  
 اللسان واللسان على ارضي المولى سبحانه **قوله** وقد نادى عنك لكونك كدرته بما فعلت مما يدل  
 على الجزع والمانع من الثواب الوجب لعظم المصائب **قوله** واحزرو في شدة وجزل **قوله** ثقة  
 بكسر المثلثة مصدر جدد فاقوع كعدى اي است على وثوق من الخلود وفي نسخة على طمع والخلود  
 لكث الطويل وذلك ان الانسان في علمه وقت وفاته وزمن الفراق حيا به **قوله** حزت اي ان كان  
 له عاقبة في الامور شاقا **قوله** وثقة اي ان كان بضد ذلك فانه ربما يفتن بجنته بمقتضى الطمع  
 البشرية ويتفاد عدم ما عن نيل على المقام من الطاعات السنية والمفاحات العلية قال تعالى  
 واعلموا انما اموالكم واولادكم قنته واتصنعه اجر عظيم اي فلا يقنن المرء بها فيورث حجة ما على ما  
 عند الله تعالى فيجمع المال ويورثه الذي نال على طاعة الله عز وجل فان الله عنده اجر عظيم **قوله**  
 فاذا قدمه بديشه يد الدال اي اذا كانت قبله واحسب اجر مصيبتيه فيه عند ربه في اول صلاة  
 رخصه قال تعالى وليك عليهم صلوات من ربه ورحمة **قوله** وانقضي مضارع من التصنيع او كانتيب  
 في ضياع ما عوضك الله به عنده الصلوات والرحمة بان تفعل ما يتبع الجور وجلب الوزر **قوله** والتميز  
 فيه اي في فقد المصاب به المفهوم من المقام **قوله** باخذ المحسب بالرفع فاعل باخذ وحذو مفعوله  
 للتعظيم اي ياخذ المحسب من جزيل الصلاة ما اشار اليه قوله تعالى وليك عليهم صلوات من ربه ورحمة  
**قوله** واليد اي في الصبر يرجع لجازع لطول المدة وهون الشدة فيسلو كما يسول البهايم ويذهب  
 ويذهب سروره ويتعمد على تلك المصيبة لجزعه واجوره **قوله** ان رغم الشيطان بضم الميم  
 مضارع ارغم يقال ارغم الله انفعه اي الصقما ليراب فهو كما يتد عن الحقير والاستغذ **قوله** ابن جريج  
 يجيم مضمومة بعدها را مفتوحة ثم مثناة ساكنة ثم جيم **قوله** لم يتعز عند مصيبتيه بالاجر اي من لم  
 يتكلم من الصبر ومشفقته عند نزول مصيبتيه ووجوده صديقا بتكرار الجور الذي لله وعده من صبر  
 واسترجع ووعده عز وجل اعلم **قوله** سلا كما تسول البهايم اي سئل على صيبتيه وذهب عنه المبالغة وال  
 الايمان وتغاقب الدنيا في الايام فيصبر حتى ذلك كسلوا البهايم التي ليس لها على مصايرها اجر واتد اعلم  
 وقدر عزي كلام ابن جريج هذا الحكيم رضي الله عنه وعقد من قال

- وقال علي في الكفاية الاشعث • وخاف عليه بعض تلك الملائحة
  - انصبر بديتوي عزاء وحسنة • فتوجرام تسلا البهايم
- قوله** ان رجا لجزع على ولده اي لم يولد وعظم الم فقدمه وشكى ذلك اي في الخس  
**قوله** كان ابنك الخ اي كان في نسخة **قوله** فا تركه غايبا اي فقد رانه كان غايبا متروكا وغيبته  
 لم يوب من سفره فكنت صابرا على فراقه في السفر فاصبر على فراق ما ته وان هذا الفراق اعظم  
 نواياك والجر **قوله** وجدي على رزق جعل يجني ليجب هو بفتح الواو واسكان اليم اي جني وجرني  
 فهو مشترك بين مصدر جى وجد على وزن فعل جنى واجب ومصدر فعل بالكسر بمعنى حزن كما في  
 القافوس وغير **قوله** ميمون بن مهران ميمون بوزن فمقول بين ميمه مخشنة واخر نون ومهران  
 بكسر اليم واسكان الما بعد ها اخره فون **قوله** بشرين عبد الله ضبطه الظاهر الاهدا لجا شية اصله  
 انه بالسين المهملة وهو الخلو في قال ووقع في بعض النسخ بالمجتمه يانتي بفتح اليا او كرها واسكونه وسبق  
 بيان وجودها في باب ما يفوتك اذ ادخل بيته **قوله** فقد سررت بذلك بالبناء المفعول اي بمقتضى

الطبع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



الطبع البشري واللباعث الايمان بلما فيه من تكثير سواد الامة المجدية المباهي بكثرة تاثير القيامة  
 سيد البرية صلى الله عليه وآله **قوله** اما والله الخ اما فيه للاستفتاح والقسم لتأكيد ما سبقه  
 من كونه في تلك الساعة اسرجه منه في سائر الاعمال لكونه يدعوه الجنة كما ورد في من مات شهيد  
 فرط انه لا ياتي بابا من الجنة الا ووجه قد سبقه اليه فان في قوله فان كنت بفتح الهمزة كما هو مضبوط  
 في نسخة صحبته فهو مصدر به ولام العلة محذوف ويحتمل ان يكون بكسر الهمزة وتكون ان معنى اذ  
 او تكون شرطية حذف جوابها لسبق ما يد له عليه وعليه فاما ان يقال انها وضعت موضع  
 اذا الموضوعه للتحقيق واما ان يقال ان تحقيق هذه المقام موقوف على الصبر على  
 جريان الاقدار والرضي بالقضوان ذلك قد لا يحصل فيقوته هذه المقام فمن الاتيان بما  
 لا يد له على الجرم والله اعلم **قوله** في الحق اي الموت والحق يطلق على كل ثابت سوا كان  
 عينه كالجنته حق او كما لم يتحقق **قوله** يا ابت اليا فيه عوض عن يا المتكلم فيجوز فيه  
 وفي است في المدا فتح اليا وكسرهما واكثر في كلامهم لكن الفتح انيس وسمع ظهرا تشبها  
 بغوشه وهبه وهو شاذ ولا يجمع بين يا المتكلم او الالف والثا الا في الضرورة فيقال يا بتي  
 اذا اللف يا بتي **قوله** جوهرية هو على وزن تصغير جارية وهو ابن اسما بن عبيد الصمعي  
 توفي سنة ثلاث وسبعين كذا في التقريب للحافظ ابن حجر **قوله** شتر هو بضم الشا والواو يفتح  
 الثانية بينهما سين مهيمة وقد يفتح اخره راء مهيمة **قوله** نالوا الفوز اي الموعود به في القران  
 بقوله عز وجل وذلك هو الفوز العظيم **قوله** رزية مال الرزية بفتح الراء وكسر الزاي  
 بعدها تختية بوزن فعيلة من الرزاء وهو المصيبة فيقدم ما بعد على الانسان  
 ماخوذ من الرزاء واصاله النقص ويعد هذا البيت في نسخة بيت اخر هو **قوله**  
 • وقد فارق الناس الاحنة قبلنا • واعني ذوا الموت كل طبيب •  
**قوله** وفيه تلبيح الى الحديث المرفوع انه اذا كان الله تعالى لم يضع ذاك الاوضع له ذوا  
 الا السقام يعني الموت **قوله** اذا ترك شي الخ بني ترك للفعل اعلما بان علامة الجزع انما  
 هو ترك شي من عوايده على سبيل الاختيار اما اذا غلب عليه ولم يتمكن من فعل ذلك فلا يخرج  
 به تقدم تكليفه **قوله** قال الحافظ من الفاظ التعزية ما ورد ان معاذ بن جبل مات  
 ابن له فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وآله بعزيمه من محمد رسول الله المعاذ بن جبل سلام  
 عليك فاني اعد اليك الله لا اله الا هو اما بعد فاعطاه تلك الاجر والهمك الصبر رزقا  
 واياك الشكر فان انفسنا واهلنا واولادنا من مواهب الله الهية وعواريه المستودعة  
 وان انبك منعك الله به في غبطة وسرور وقضت منك الى اجر كبير الصلابة والرحمة  
 والهدى ان احسنت فاضرب ولا يجبط اجرك جزعك فتقدم **قوله** ان الجزع لا يرد ميتا  
 ولا يرفع حزنا وما ياتيك فكان قد والسلام قال سليمان بن سعد في رواية تحليل البيروني  
 عن معاذ الابهة الاسناد كذا افاك واخرجه الحاكم في المستدرک في ترجمته معاذ بن جبل وقال  
 حسن غريب ومجاشع بن عمر ليس من شرطه ان الكتاب قال الحافظ قلت ذكره الحقيبي في  
 الضعفا واما عن يحيى بن معين عدة احاديث استنكرها واخرج الحافظ القصة من  
 وجد اخر يقول ذلك وقال بعد تحريجه اخرج ابو نعيم في ترجمته معاذ من الجنة وتكلم في  
 محمد بن سعيد الشامي المشهور بالمصلوب بانه قتل على الزندقة وصلب وقد اخرج  
 له ابن ماجة والترمذي لكن صدر جملة من الامة بتكذيبه **فصل**  
**في الاشارة الى بعض ملجوري من الطاعون في الاسلام** قال الجوهرى  
 الطاعون وزنه فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه في الاعلى المرت  
 العام كالواو يقال طعن فهو مطعون وطعين اذا اصابه الطاعون وكذا اذا ه  
 اصابه الطعن بالرح قال ابن عبد البر الطاعون غدة كغدة البعير يخرج في المراق

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والأباطق غير واحد من اهل العلم وقد تخرج في الأيدي والأصابع وحيث شأ الله من البرد  
وهو خزانة أينا من الجن كما ثبت في الأحاديث الكثيرة وما قيل إنه لو كان من الجن كيف يقع في رمضان  
مع نصفه الشياطين فيه وتسلمهم يجاب عنه كلقاب عن وقوع المعاصي فيه وان المراد نغظيلها  
عن معظم العباد فلا يصلون من الأسماء مثل ما يصلون اليه في غير رمضان وليس المراد ابطال عملها فيه  
بالكلية واجيب باجوبة اخرى اودعها الحافظ السيوطي مولفه في الطاعون قال الحافظ ابن حجر  
وغيره والطاعون اخص من الوباء فان الوباء هو المرض العام فقد يكون بطاعون وقد لا يكون فكل طاعون  
وباو ليس كل وبا طاعون وقد ثبت في الحديث ان المدينة لا يدخلها الطاعون وقد دخلها الطاعون  
ففي الصحيحين عن عائشة قد مننا المدينة وهو اربا ارض الله والحديث اخبر عنه **قوله** شيرويه  
بكر الشيبان المجهنم واسكان التمتية وضم الراء بعد ها ووا ساكنة ثم يا تحتية مفتوحة ثم ها مجوز  
فيه فتح الراء والوا واسكان الياء والوا وسبق جواز الوجهين وعلى الاول اكثر المحدثين فزارا  
من لفظ ربه قال الرجل في التبعه في الطاعون وهذا اول طاعون وقع في الاسلام قال ولم اعلم  
كم مات فيه فالحكيه قال السيوطي ولم يم في فيه لحد من المسلمين **قوله** كم طاعون عواس هو ففتح العين  
المهله والميم وقد نشكك وتخفيف الواو اخر من مهنه قال المص اسم قرنيه بين الرمله وبيت  
المقدس في البها لانه بدامنه ما وقال سمي بذلك لانه عم الناس ولو اسوا فيه حكاها الحافظ عبد  
الغني المقدسي في ترجمته في عبيد بن الجراح التي وقيل انه عم واسي وذكر سيف بن عمر عن شيرويه هو  
قالوا لما كان طاعون عواس وقع مرتين لم يبرئ منها وطال مكنته وذلك انه وقع بالشام في الحمر  
وصفر ثم ارتفع ثم عاد وفي فيه خلق كثير من الناس وكان ذلك اتمه وفتح في زمن خلافة عمر  
رضي الله عنه سنة سبع وعشر وقيل سنة ثمان عشر وفي هذه السنة اعني ثمان عشر لجزيت الارض  
فكانت الريح نشفي تزايا كالرصاد وبعثت عام الرقاد وبعثت الوجود تاروي الى الناس واستنق  
فيها عمر بالعباس رضي الله عنها فسقوا **قوله** وناخنة وعزوت الفاقا السيوطي وقيل  
ثلاثون الفا **قوله** ثم طاعون في زمن ابي الربيع الخ هذا الطاعون وقع بالدمشق وسمى طاعون  
الجارف وسمى بذلك لانه جرف الناس كما يجرف السيل الارض فيأخذ معظمها **قوله** في شوال الخ  
قال ابن كثير هذا هو المشهور الذي ذكره شيخنا الذهبي وغيره وقيل انه وقع في سنة اربع  
وستين وبه جزم ابن الجوزي والمنظم وقيل سنة سبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل  
سنة ثمانين قال ابن كثير حكاها ابن جرير عن الواقدي في شرح مسلم المص قال الحافظ  
ابن عبد البر في اول التمهيد مات ابوب السخيتي في سنة ثمانين وثلاثين ومائة في  
طاعون الجارف ونقل ابن قتيبة في المعارف عن الأصمعي ان طاعون الجارف كان في زمن  
ابن الزبير سنة سبع وستين وكذا قال ابو الحسين محمد بن علي بن ابي يوسف المدائني في كتاب  
المغازي انه كان في سنة سبع وستين في شوال وكذا ذكر الكلابادي في رجال البخاري معني  
هذا فانه قال ولد ابوب السخيتي في سنة ست وستين وفي قول انه ولد قبل الجارف بسنة  
قال القاضي عياض في هذا الموضع كان الجارف سنة تسع وعشرين ومائة وذكر الحافظ عبد  
الغني المقدسي في ترجمته عند الله بن مطرف عن يحيى بن القطان قال كان مطرف بعد طاعون  
الجارف سنة اثنين وثلاثين وذكر في ترجمته يونس بن عبيد انه راى ابن سيرين مالك وانه ولد  
بعد الجارف ومات سنة سبع وثلاثين ومائة هذه اقوال متفارقة فيجوز ان يجمع بينهما  
ان كل طاعون من هذه يسمى جارف لان معنى الجرف موجود فيها جميعها انتهى ثم الذي وقفت  
عليه في شرح مسلم فيما نقله انه على قول المدائني سنة سبع وستين بتقديم السين على الهمزة  
والذي وقفت عليه في نسخة الانكار المصححة تسع وستين بتقديم المثناة على السين ولعل  
عنه قولين في ذلك الواحدها من تحريف الكتاب للكتاب **قوله** في كل يوم سبعون الفا اي  
على سبيل التقريب والفا اكثر الزايد على العقد والافقدان كثير انه توفي في اول يوم منه هـ

من اهل

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من اهل البصر سبعون الفا وفي الثالث منه احد وسبعون الفا وفي الثالث منه ثلاثة وسبعون الفا  
**قوله** ثم طلعون سنة احدى وثلاثين ومائة وقع ذلك بالبصر يقال له طاعون مسلم بن قتيبة  
**قوله** وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين الخ كان وقوعه بالكوفة سنة تسع واربعين فخرج عنها  
 المغيرة بن شعبه فارادها ارتفاع الطاعون وجعل اليها فاصاة الطلعون فأت في سنة خمسين ذلك ابن  
 كبير في تاريخه قال ابن كثير في سنة ثلاث وخمسين مات زياد بن ابي سفيان بطعون **قوله** المرزوق  
 في الصحاح المرزوق الذي يجلس فيه الابل وغيرها ومنه سمي مرزوقا المقيوم انتهى **قوله** لانه مداه  
 بالعدا رحى وقتك السيوطي سمي طاعون القتيبات لكثرة من مات فيه من الناس المشروبات والعدا رحى  
**قوله** ونقال له طلعون الاشراف الخ فضي كلام السيوطي ان طلعون القتيبات غير طاعون  
 الاشراف لانه ذكر طلعون القتيبات وما يتخلق به ثم قال طاعون الاشراف وقع والحجج بواسط  
 انتهى **قوله** ولم يقع بالمدينة ولا مكة والخروج الشبان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله على نقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطلعون ولا الدجال وفي البخاري عن ابي هريرة قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله المدينة ما بينها الدجال والنجس فلا يدخلها ولا يدخلها الطلعون ان  
 شاء الله قال بعضهم هل من معجزة له صلى الله عليه وآله لان الاطباء عن اخرهم يجوزوا عن وقوع الطاعون  
 عن بلد بل عن قريته وقد امتنع الطاعون من المدينة بدعايه وخبره هذه الامة المنظورة والمنافاة  
 بين رفعة وبين كونه شهادة ورحمة لانه وان كان كذلك الا انه لما كان فاشيعن طعن الخن ناسب  
 تطهير المدينة منه لتزويدهم عن دخول كفار الخن وشياطينهم اليها على ان سبب الرحمة لم ينحصر في  
 الطاعون وقد قال صلى الله عليه وآله ولكن غايتك اوسع لي قال ابن ابي عمير من خبر الذي كتب  
 • مدينة شاعت احاديث فضلها • وصارت بها الركبان في كل بلدة •  
 • فاروع الدجال اسكن ارضها • ولا مات بالطاعون فيها بكتة •  
 وحزم ابن قتيبة في المعارف بان مكة مشاركة المدينة في ذلك فلم يدخلها الطاعون وتقله  
 جماعة من العلماء اقروه اخرهم المم هنا لكنه دخلها في الطلعون العام سنة تسع واربعين  
 وسبعين قال الحافظ ابن حجر فان ثبت قلعله لما اتهمك من حرفتها يسكن كفاريتها قال الحافظ  
 السيوطي ويدل للمشاركة ما اخرج به احمد بن حنبل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله المدينة ومكة محظوفتان بالملائكة على كل تقب منها ملك لا يدخلها الدجال ولا الطاعون  
 انتهى قال سفيان بن عيينة في تاريخه ان في سنة تسع واربعين وسبعين كالمواكب الكثير  
 عكمة ويعلم من كلام ابن حجر في خاتمة كتابه الموضوع في الطاعون ان عدده فيما ذكره  
 بعض من وصف عظم شانه والظاهرات هذا الوصف يجوز واطلق الطاعون على الوفاة وقوع  
 كثرة الموت بكل منهما ومضاجب شفا الغرام مورخ محقق ادري بشأن الواقعات من غيرهم والوبا  
 غير ممنوع انما الممنوع الطاعون الذي قال فيه صلى الله عليه وآله ولم انه وخذ اعدائكم من الجن  
 انتهى وهو من الحسن مكان **باب**  
**بوتة للصلاة عليه وخبرها والنعي بالنداء عليه** بكر ما شره والاول جابر بن عبد الله الخاشي  
 وغيره والآخر مني عنه قال الجوهري النعي خبر الموت يقال نعاه نعايا بفتح النون وضمتها  
 وسكون العين ونعايا بفتح النون وكسر العين وشد بد التخنيته ويطلق ايضا على الناعي وهو الذي  
 ياتي بخبر الميت وقال المروزي يكون عين الفعل وكسرهما الميت ويجمع على نعايا كصفي وصفابا  
**قوله** اذا مات يصح في نايه الكسر والضم وعلى الاول فيستعين كونه مبنيا للمجهول فعلى الثاني  
 يتصل ان يكون مبنيا للمجهول وجا من باب يرفع وان يكون مبنيا للفعل فان القاعدة ان الفعل  
 الاجوف اذا كانت عينه منفصلة عن واو وكان من فعل يفتح العين لقائده الى فعل بضمها  
 لم ينقل صفة العين للفعل ثم خذ في العين لالتقاء الساكنين **قوله** لا تؤذ نوا من الابدات

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





الاعور واسمه ميمون بن  
ابراهيم البخاري عن علي بن  
عن ابي اسفود  
وابي جعفر م  
٤٣

وهو الاعلام **قوله** في اخاف ان يكون نعيها وهذا ما يصلح مستند المفضل لسد الذرائع **قوله**  
ايامكم والذبح هو بالنصب على التذبح وهو تنبيه المخاطب على عدم ريبه من ربه كما قيل انك والاسد  
**قوله** ايامكم مفعول بفعل ضمير وجوبا تقديره انقوا وتقدير الكلام انقوا انفسكم ان تعملوا **قوله**  
وضعت الترمذي الرواية بين ايام فوعدة والموقوفه قال الخلف تخرج الروايتين واحدا فان  
مدارها على الصحيح ضعيف عندهم والرواية المرفوعة عنك الترمذي عن محمد بن حماد الرازي  
وهو من الحفاظ لكنهم ضعفوا الرواية المرفوعة من طريق سيف بن عميرة عن ابي جعفر وقد روى عبد  
الرزاق عن الثوري فوقفه على عكفه وكان الخرج مسدودا في مسند عن عيسى بن جعفر بن  
عبد الرحمن عن ابراهيم بن حصين بن جبال الصحيح **قوله** وروينا في الصحيحين في رواية مزجبت  
ابن هاشم واخرجه ايضا مالك واحمد واصحاب السنن الاربعة وابن الجارود وابن خزيمة وابن  
حبان ولا سماعلي وابوعوانة والدارقطني والبرقاني وابونعيم وابي بن عبيد والبقوي وغيرهم  
كذا في شرح العدة للفلقسندي قال شيخه الحافظ ابن حجر والمدركون لها طرف الحديث وهو من  
ابو بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج به الى المصلح فصف  
هم وكبر ارجلهم قال الحافظ بعد تحريم الحديث لهذا الحديث اخرج البخاري وعنه مسلم نونا  
وعنه البخاري من طريق اخر نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي لا يحابه **قوله** نعى النجاشي هو يقع  
النون واخرا ثعلب كتبها ومثله ابن دحية وابن السكيت وتخفيف الجيم والشين المجهة اخبر  
تختية فيها التخفيف والنشد يد وقال صاحب مجمع البحرين التحقيق اعلا واضع وهو ملك  
المبشة وورد في بعض طرق الحديث في الصحيحين النجاشي صاحب المبشة والمشهور ان اسمه  
اصحبه يقع وسكون المهملة محاملة مفتوحة وسمى كذلك في بعض طرق حديث جابر في الصحيحين  
وقيل اصحبه بتقديم الميم على الحاء كما هو الراجح في شرح المستدر وقيل جاع مجند وكذا ينطق  
به المبشة وحكاها الاسماعيلي وقال هو غلط وقيل صحبه بفتح الصاد وسكون الخاء فخرج المهملتين  
من غير هز حكاها عياض وقيل صحبه بتقديم الميم على الحاء قاله ابن ابي شيبة في مسنده نقل عن  
يزيد بن هارون وضعفه وقال المص انه شاذ وكذا اما قبله وقيل اصحبه بالموحدة بدل الميم  
ونقل الفلك في المستدر عن ابن اسحاق ان اسمه بصحبه بموحدة في اوله بدل الهمزة والذي  
حكاها القاضي عياض وغيره عنه انه اصحبه ومعناه بالعرس عطيته واسم ابيه جبري بفتح  
الموحدة وسكون الخاء وكسر الراء المهملتين ونشد يد التختية اخر الخروف وذكركم قائل  
لوادرا لتفسير ان اسم النجاشي مكحول بن صحبه بصاد بين مهملتين وهو من سادات  
القبيلة استولم بها جز وعنه بن منده من الصحابة توسعا وذكر العسكري في كتاب الصحابة  
فيمن وجد في ايام النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو عنه شيئا يقال انه اول ملك اسلم وهاجر المشركون  
اليه الى الحبشة مرتين وهو عيسى الهمداني في اكرامهم وفي تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ارسل  
اليه النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الضمري يكتب اليه يبعث اليه يدعوه فيه الى الاسلام  
والثاني يطلب منه تزويجه بامر حبيبة بنت ابي سفيان اخت معوية وكانت مهاجرة  
عنده فاخذ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه على عينيه ونزل عن  
سريه وجلس على الارض واسلم وحسن اسلامه وكتب الى النبي صلى الله عليه وسلم  
جواب كتابه وزوجه امر حبيبة واصدقها عنه من ماله اربعماية دينار وقال لو كنت  
استطيع ان اتيه لاتيته وقيل ان الذي كتب اليه صلى الله عليه وسلم النجاشي اخر واسلم علي  
يده عمرو بن العاصي قبل ان يهاجر ويصحب النبي صلى الله عليه وسلم فكان يلغزابه  
ويقال صحابي كثير الحديث اسلم علي يد تابعي وقات النجاشي في رجب سنة سبع بالمبشة  
واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمؤذ وقال مات اليوم رجل صالح وصلى عليه وكان بينهما  
سيرة شهر وصلى عليه هو والصحابة ويلغزبه هذا ايضا فيقال تابعي صلى الله عليه وسلم

وفي اورد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وفي الرد او دعوى عادية لما مات الغاشي كانوا يجردونهم لا يزالون يرون النور على قبرهم وحمد الله  
**قوله** ذكر المحبت الطبري في احكامه ان الغاشي ماخوذ من النجس وهو الأثارة وقيل لمن  
يزيد في الشلعة ناخش وبخاش والغاشي لقب لكل من ملك الحيشة ويقال لكل من ملك على  
المسلمين امير المؤمنين وامن ملك على الروم قبصر وملك الترك خاقان وملك الفرس  
كسرى وملك مصر العزيز والمقوقس وملك القبط فرعون وملك اليمن تبع وملك حمير  
القبيل بفتح القاف وسكون الغنة وقيل القبيل وزير الملك وملك الصائبة النمرود وملك  
الهند كاهن ويعتبر وملك الزنج غابر وملك اليهود القبطيون وصالح وملك البربر جالوت  
وملك اليونان بطليوس وملك العرب من قبل الجحيم النعمان وملك فرغانة الاخشيده كذا  
نقل من شرح العمدة للعقلمندي **قوله** وروينا في الصحيحين اي من حديث اوقات  
ان اسودا و اسودا كان يقف المسجد فأت قد فن ليلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال كافرا ذلك الانسان قالوا رسولك الله كانت قد ذناه ليلا قال افلا اذ نفوني  
به فدعوه على قبره فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور مظلمة على اهلها وان الله نورها  
بصلا في هذا القضا حد بن زيد وفي رواية حد بن سلمة بعد قوله به فدعوه على قبره  
فذهب فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة الخ والحاد ان يرويان الحديث عن  
ثابت السائي عن ابي ارفع الصانع واسمه نفيح قال الخافظ بعد ترجمته هذا الحديث صحيح  
الخروج النجاشي و ابوداود وابن حبان **قوله** ولم يعلم به بالبناء المجرم ولا لم يعلم احد  
بوقاته **قوله** افلا كنتم اذ نمروني بتد امرت ابي اعلمتوني فيؤخذ منه نذب المظالم  
بالموت للصلاة عليه ونحوها **قوله** والنبي المنه عنه هو نبي الجاهلية اي كذا ذمهم  
بموت الشخص مع ذكر مناقره نحو والكهفاه واجبلاده والكرامه وقيل عد صامع البكا  
عليه كما حكاه المص فيما تقدم في باب تحريم النيلحة وجزر زيد في المجموع قال وليبر منته  
وان اشبهه قوت فاطمة رضي الله عنها بعد موته صلى الله عليه وسلم يا ابتاه جنة  
الغردوس ماواه الي جبريل شعاه ويكرم من ربيته الميوت وهو الشعر فيه وعد محاسنه  
ان كانت بغير نحو الصبيحة السابغة والا كانت ندبا وذلك للنبي عنها لكنه هل على ما يظهر  
منه ترمم او على فعله مع الاجتماع له او على الاكثر منه او على ما يجد الحزن دون ما عدا  
ذلك لان كثيرا من الصحابة وغيرهم من العلماء قالوا يعرفونه وقد قالت فاطمة رضي الله عنها  
• ما ذا اعلى من شمس تربة اهد • ان لا يشم مذي الزمان غوالي •  
• صبت على مصائب لوازم • صبت على الايام صرن ليالي •  
وفي قواعد القرافي في الفرق المابه كلام فيه الفرق بين النوح المحرم والرنثا المباح وكان  
عادة ان احاط منهم شريف بعثوا ركبها الخ قال الخافظ الخرج سعيد بن منصور  
وعبد الرزاق من طريق حماد بن سلمان عن ابراهيم قال لا بأس اذا مات الرجل ان يؤذن به  
صديقه واصحابه انما يكون ان يطاف في الجبال لسوقا ان نبي فلانا فعل اهل الجاهلية  
ومن طريق عبد الله بن عمرو قلت لابرهم انوا يكبرهون النبي قال نعم قال ابن عيون  
كان النبي ان مات الرجل ركب رجل دابة فصاح في الناس ان نبي فلانا وفي صحيح البخاري  
في قصة قتل ابي ارفع اليهودي عن الذي قتله وهو عبد الله بن ابي عتيبة لا ابرح حتى  
اصم الي قتله قال فلما صالح الديك قاصر الناعي على السور ان نبي ارفع تاجر اهل الخجاز  
ذكره قبل غزوة احد انتهى **قوله** والمختار استحبابه مطلقا اي للقريب وغيره **قوله**  
ان كان سمجد اعلام اي وقصديه كثره المصلين كما في المجموع قال لما صعد ائمه صلى  
الله عليه وسلم فقله مرارا **باب ما يقال في حال غسل الميت وتكفينه** **قوله** واذا راي الغاسل مثله من جبينه في احكامه الاتية من اظهر

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd







فيجزم لما نبيه من استباحة عرض المسلم من غير عرض صحيح اثناعشر يظهر البدعة وشملها الفسق  
 فلا يجوز ذكرها بيد ومن حاله السي لغير من يعلم سوجاله **باب**  
**انكار الصلاة على الميت قوله** الصلاة على الميت الخ انما يجب ذلك في حق المشغير  
 السقط والشهيد اما لغيره فلا يجب فيه شي من ذلك بل يجوز اغرا الكلاب على جيفته واما الذي  
 فيجب تكفينه ودفنه وقابله منته ويستحب غسله واما الشهيد المقتول في معركة الكفار فيجزم  
 غسله والصلاة عليه والسقط ان بدت فيه امارات الحياة فكيف في جميع الامور الاربعه والافان  
 يبلغ حد الروح غسله ودفن **قوله** بصلاة رجل واحد المراد بالرجل فيه مقابل المرأة فيسقط  
 بصلاة ميمر ولو منع وجرد مكلف قال ابن حجر في التفتة ويحصل بفعل واحد وان لم يحفظ الفاتحة  
 وغيرها فوقف بقدرها ولو منع وجود من يحفظها نجا يظهر ان المقصود بوجود صلاة صحيحة من  
 جنس المخاطبين وقد وجدت وسيأتي بسط هذه المسئلة في الكتاب في باب مستقل بذلك  
 وحل كونها لا تنسقط الا بصلاة رجل ان كان والا فلو لم يكن ثم غير النساء توجه الفرض عليهن  
 وسقط بفعل واحد ممنه وكذا يسقط بفعل صبي ميمر اراده **قوله** والثاني اثنان والثالث  
 ثلاثة دليلها انه صلى الله عليه ولم قال صلوا علي من قال صلوا الله الا الله واول الجمع اثنان  
 او ثلاثة **قوله** والرابع اربعة اي كما يجب اي على هذا القول ان يجعلها اربعة لان ما ذكره  
 ازرا بالميت **قوله** سواء صلوا فرادى وجماعة اي على جميع هذه الاقوال ليست الجماعة  
 شرطا في صحة صلاة الجنائز **قوله** اربع تكبيرات اي تكبير الاحرام لها **قوله** الاصل يبطل  
 وان نوي بها الركنية وذلك لثبوته في صحيح مسلم ولا تذكر زيادة له ولو ركنا كما تضمن  
 كتكرد الفاتحة بقصد الركنية اتماسها ولا يضر جزئيا ولا يدخل السجود السهو في صلاة الجنائز  
**قوله** ولا يتابعه اي ندب بالان ما فعله غير مشروع عند من يعتد به لما تقرر من الاجماع ثم ظاهر  
 عبارة المص ان الخلاف في جواز المتابعة وعدمها وصريح الخبر في الوسيط وجماعة اخرون  
 بان الخلاف في الاستحباب نقله في التفتة على الستة **قوله** في الصحيح غير في المنهاج بقوله  
 في الاصح ويحتمل انه تردد في قوة الخلاف وضعفد فرأي قوله نارة فغير بالاصح وضعفه اخرون  
 فغير بالاصح **قوله** الاصح ينتظم اي يدب التاكيد المتابعة **قوله** رتبته ان يرفع اليد  
 مع كل تكبير اي كما يرفعها في تكبير الاحرام فيكون راجحاه محاذيتين متكسبه وانها كما محاذيين  
 سمعى اذ نيه وروس اصابعه محاذية اعلاها **قوله** فيكرا بعد التكبير الاول والفاتحة  
 اي اوبد لها قال المص في المنهاج قلت تجزى الفاتحة بعد غير الاول والله اعلم **قوله** وتعد  
 الثانية يصل على النبي صلى الله عليه ولم هذا ان على سبيل التتمه فيتعبر بعد الثانية  
 الصلاة على النبي صلى الله عليه ولم وبعد الثالثة الصلاة على الميت ولا يجوز خلوه عن ذلك عنه ولما عرى  
 الفرق بين الفاتحة وغيرها ما ذكرنا اختار التغير بخير الفاتحة بعد التكبير الاول وبه  
 جزم المص في نبيانه وبقائه هنا توهم ذلك وانصهر له الاذرع وغيره لكن بان القصد بالصلاة  
 الشائعة والدعاء للميت والصلاة على النبي صلى الله عليه ولم وسيلة لقبوله ومن ثم سن الحد  
 قبل الصلاة فتعين محلها الواردان فيه عن الخلق والسلف اشعار بذلك بخلاف الفاتحة فلم  
 يتعين لها محل بل يجوز خلوه الاولى عنها وانضمامها الى واحدة من الثلاث اشعار بان القراءة  
 دخيلة في هذه الصلاة ومن ثم ليس فيها السجود وظاهر تعين الدعاء للميت باخروي  
 لا يجوز الاسم احفظ تركته من الظلمة والظلمة في ذلك كغيره قال ابن عمير السلام ان  
 الاطفال لا يدعي لهم بتكفير السيات بل يرفع الدرجات لاقتنارهم اليها وروي ما لك  
 عن سعيد بن جبيرة انه سمع انسا يدعوا للصبي في الصلاة عليه ان يعيده الله من النار  
 وليس هذا بعبادة لجواز ان يبتدئ في قبره كما يبتدئ في الدنيا وان لم يكن عليه ذنب وجوز ان  
 يكون هذا اريا من الشس ويجوز ان يكون لخذ ذلك عن رسول الله صلى الله عليه ولم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفي الخفة لان حجركا ان الطفل كالمكف في وجوب الدعاء له وان قطع له بالجنة تزيد سببته فيها بالدعاء فيها الا انما  
 صلوات الله وسلامه عليهم واستثنى الاذرع غير المكف وقوله الما سببه عدم الدعاء لعقبه بانه عجيب  
 وبانه باطل ولا يعنى عنه قوله اللهم اجعله فرط لانه دعا باللازم وهو لا يكتفى لانه اذا لم يكن الدعاء بالعموم  
 الذي يدلوله كناية محكوم بها على كل فرد مطابقة فاول هذا انتهى وفي قوله وان قطع له بالجنة نظرا لان الخلاف  
 في دخولهم الجنة ثابت بين اهل السنة وقد حكاها المص في شرح مشعل وان كان المنفقون على انهم في الجنة كما تقدم  
 نعم الخلاف في غير اولاد الانبياء فقد تفرق الاجماع على كونهم في الجنة حكاها ابو عبد الله المازري **قوله** ندب  
 الشهود اي لانه سنة للفراة كالسامين **قوله** دون الافتتاح والستور وذلك لطولها في الجنة قال ابن حجر في  
 الخفة ندب الايمان بها اذا اصل على غايب او غير اى اخذ من تقليد عدم استحبابها بانه لا حد لكانما انت  
 فلومر بالادب بالتركه المباردة المتاكدة وهذا متفق في الصلاة على الغايب والقبور **قوله** وبيان صحيح  
 البخاري الخ قال الخافظ واخرجه ابوداود عن محمد بن كثير بن شريح البخاري المذكور انها من السنة وهكذا اخرجه  
 البيهقي ووافقه ابا داود في لفظه واخرجه البخاري من طريق محمد بن بشار ولم يسبق لفظه واخرجه النسائي  
 عن محمد بن بشار سنة المذكور في البخاري وساق لفظه فقال عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف  
 خلف ابن عباس على جنازة فسمعتهم يقرأون بفتح الكتاب فلما انصرفوا لخصت بيه فسالته فقلت تعذر انك  
 ان من السنة او من تمام السنة وقال حسن صحيح وقدر ويروى عن ابن عباس ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم كان يقرأ على الجنان بفتح الكتاب قال الخافظ بعد تحريمه هذا الحديث غريب اخرجه الترمذي  
 وقال الترمذي ليس اسناده بذلك ابراهيم بن عثمان هو ابو شيبة الراسطي بنكر الحديث والصحيح عن ابن عباس  
 قال الخافظ والرفوع شاهد اخرجه ابن ماجه من حديث ام شريك قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان نقرأ على الجنان بفتح الكتاب وفي سنة واحد بن جعفر العبدى روى عن شهر بن حوشب وفيه مقال  
 قال الخافظ قال الشيخ في موضع من شرح المهدى ان ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن  
 عباس غريب قال الخافظ بعد التحريم حديث مرفوعا وموقوفا وفيه ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 وبيان حال سند كل طريق فاللفظ ومع هذه الطرق لا يطابق في حديث ابن عباس الغرابة ثم قال الشيخ هو  
 وروى الشافعي عن مطرف بن مازن عن معمر بن الزبير حديثه في ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 وهو ضعيف ايضا قال ابن معين مطرف كان اب انتهى قال الخافظ في هذا الكلام نظير من اوجدها  
 ان الشافعي احتج بمطرف فهو وان ضعفه غيره حجة عند من يقلد الشافعي الكافي انه لم ينفرد  
 به فقد رواه غيره كذلك ثم اخرج الخافظ من رواه كذلك الثالث ان الحديث هو ان  
 هو الحديث الا في عن الزهري عن ابي امامة من رواه يونس وشعيب والديث والوساقي  
 الشيخ عند الزهري فيه لزال الاشكال فانه صرح فيه بانه صحيح على شرط الشيخين كما في  
 الرابع قوله ايضا بغير الضعف حديث ابن عباس لانه عظمه عليه وليس بضعيف على  
 الاطلاق والعلية الله **قوله** سنة الخ معناه انه وان كان مرفوعا لفظا على ابن عباس  
 الا انه مرفوعا حكما فلا يمنع وقف لفظه من الاحتجاج به عند من يمنع المخذ بقول الصحابي  
**قوله** وان كان بالليل فهو اى بالفتحة فللان فيها فقط كما بينته اول كلامه **قوله**  
 ويجب ان يقول وعلى الحمد سكت المص عن بيان افضل صيغ الصلاة هنا وفي الخفة  
 وظاهر ان كينية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم افضل هذا ايضا وكان يجب ضم السلام الى  
 الصلاة كما افهمه قوتهم انما لم يحج اليه في الصلاة لتقدمه في التتميم وهذا لم يتقدم به  
 فليس خروجا من الكراهة وبقاؤه عدم سن السورع بانه لا حد لكانها فلونديت لادي  
 الى ترك المباردة للسامين بها **قوله** وتتل المزني هو بضم الميم وفتح الزاي بعدها نون  
 ثم تحتية مشددة قال الخافظ العسقلاني في مولفه في فضل الكافي المزني ابوابراهيم  
 اسماعيل بن يحيى بن عمرو بن اسحاق ولد سنة خمس وبعين ومائة ولزم الكافي لما قدم  
 مصر ووصف المبسوط والمختصر من علم الشافعي واشتهر في الافاق وكان اية في الحجج والمناظرة

ن  
اخراجه

عابدا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



عابدا عالما متواضعا غواصا على المعاني مات في شهر رمضان سنة اربع وستين ومائتين  
انتهى **قوله** فاذا قلنا باستحبابه اي وهو الراجح **قوله** وحادث احاديث بالصلوة على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ هي ثلاثة ليس فيها شيء يصرح برفعه وترجع في التحقيق  
الى اثنين **قوله** وقد اوضحته في شرح المهدي بن عبد بن عباس انه صلى على جنازة فذكرتم  
قرا بام القرآن مجربها ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ في شرحه ان  
الرواية التي ذكرها عن ابن عباس بزيادة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد رواها  
البيهقي عن ابن عباس فرواها باسناده عن عبادة وجماعة من الصحابة وعن ابى امامة  
ابن سهل قال الحافظ كانه ما راه من حديث ابن عباس والاندلس وقد وقع لعين ابن عباس  
مرفوعا وموقوف وحديث عبادة اخرج به البيهقي من طريق سعيد المقبري عن ابى هريرة  
انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انما والله اخبرك لتبئد ان تكبرك  
فصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم تقول اللهم انه عبدك فذكر الحديث موقونا واتا الرواية  
عن جماعة من الصحابة فاخرجه الحافظ ابن حجر في الزهري قال اخبرني ابوا امامة بن سهل بن  
حنيف وكان من اكابرة الانصار وعلمائهم ومن ابنا الذين شهدوا بدر اجمع النبي صلى الله  
عليه وسلم انه اخبر رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنازة ان  
يكبر الامام ثم يصلى على النبي ثم يجلس الدعاء الميت في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليمه  
خفيفا حين يتصرف والسنة ان يفعل من وراء الامام مثل ما فعلوا وخبرني بذلك وسعيد  
ابن المسيب سمع فليرتكز ذلك فذكرت الذي اخبرني محمد بن سويد الفهري فحدثني عن الصحاح  
ابن قيس الفهري عن جيب بن مسلمة الفهري في صلاة صلوا على بيت مثل الذي اخبر ابوا امامة  
قال الحافظ بعد تحريم هذه الحديث صحيح لكنه موقوف وقد اخرج الطبراني في مسند الشاميين  
عن الزهري من طريق اخر فذكر الحديث كذا كرنا متنا وسندا الا ان يتعلق بابن المسيب وزاد في اوله ان السنة  
في الصلاة على الجنازة ان يقرأ في التكبير الاول في يوم القرآن ويصلى على النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب  
واخبرني محمد بن سويد عن الصحاح بن قيس بن جود ذلك هكذا اخرجنا النسائي وقال الشيخ في شرح المهدي  
اسناده على شرط الشيخين يعني الاول قال ابوا امامة هذا الحديث في قوله السنن في حكم المرفوع وتفقده  
شيئا في شرح الترمذي بان ابوا امامة له رواية من النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر قلت  
ولقد صرح البخاري والبخاري وابن السكن بانهم لم يسمعوا النبي صلى الله عليه وسلم في كبر مسله مرسل  
كما راى التابعين وقد قالوا انه ادرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية ففظه وظهر من الروايتين  
الساقتين عن الزهري ان ابوا امامة حمله عن رجال من الصحابة فنقصت هذه الرواية الاخرى عن  
الزهري ذكر شيخنا الواسعة كما سقط فيها ذكر شيخ الصحاح وزيادة الثقة مقولة ولا سيما اذا كانت  
حافظا والروايات الاولان عن الزهريها يونس وشعيب الثقل من الثالث وهو الذي انتهى  
**قوله** واتا المستحب اي حيث لم يخش تغير الميت بذلك **قوله** احاديث اي مرفوعة  
**قوله** واثار بالمثلية اي غير مرفوعة **قوله** ما روينا في صحيح مسلم قال في السلاخ  
ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه مراد الحافظ واخرجه الحد وهو ما سقط من سماح  
المسند قديما انتهى **قوله** اغفر له اي ذنوبه وارحمه اي برفع الدرجة زيادة على المغفرة  
وعنافة من العذاب واعف عنه اي ما وقع له من تقصير في الطاعة والكرمه هو رعا  
من الاكرام والنزلة بضم نين ما يربها للضيف من الطعام اي احسن نصيبه من الجنة ووسع  
بكر السنين المهلة المشددة ومدخله بضم الميم وقسمها ونجاء مجمة وبها فري قوله تعالى  
وندخلهم مدخلا كريما قال ابن الجزري بضم الميم يعني موضع ما يدخل فيه وهو قبرم الذي  
يدخله الله اليه قال ميرك لكن المشدود من افواه المساج والمضبوط في الاصول اي من نسخ  
الحصن فتح الميم وكلاهما صحيح المعنى قال صاحب الصحاح المدخل الدخول وموضع الدخول ايضا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





يقول دخلت مدخلا وتقول ادخلته مدخل صدق انتهى ويجوز ان يكون بالضم موضع الادخال وهو  
 المناسب لهذا المقام **قوله** واغسله بهن وصل اي اغسل ذنوبه والبرد بفتحين والبرص بضم  
 انواع الرخمة والمخضوع في مقابل اصناف المعصية والخفلة **قوله** ولقد نبشده بالحق المكسورة هـ  
 من المتعبدية بمعنى النظهير والحاقية بجمل ان تكون ضمير البيت وان تكون هاء السكت وقوله من الخطايا  
 اي من اثرها **قوله** من الدنس بفتحين اي الدرن قال ابن الجوزي الدرر السرخ **قوله** وابدله بصيغة  
 الدخا من الابد الى عوضه دار امن القصور او من سعة القصور **قوله** واهلا اي من العالمان والخدم  
**قوله** وزوجا اي زوجته من الحور العين او من نساء الدنيا وفي التحفة وظاهر ان المراد بالابدال  
 في اهلها الزوجة ابدال الصفاة الذوات لقوله تعالى الحفنا بهم ذرياتهم وخبر الطبراني وغيره ان نساء الجنة  
 من نساء الدنيا افضل من الحور العين ثم ريت شيخنا قال وقوله ابدلهم زوجين اي من نساء الجنة  
 له ان لو كانت له وكذا في المروجة اذ قيل انها الزوجها في الدنيا يراد بابه الهازوجا خير منه كما يعلم ابدال  
 الذوات ابدال الصفات انتهى و ارادته ابدال الذات مع فرض انها الزوجها في الدنيا فيه نظر وكذا  
 قوله اذ اقبل كيعف وقد صح الخبر وهو ان المرأة لا خراز واجبا ولذا امتنعت ام المرد بالسا  
 خطبت بعد موت ابي الدرداء ويؤخذ منه انه فيمن مات وهي في عصمته ولم تتزوج بعده فان لم يكن  
 في عصمة احد هم عند موته احتمال القول بانها تخير لوانها للثاني ولو مات احد هم وهي في عصمته  
 ثم تزوجت وطلقت ثم مات قبل هو للثاني او للاول ظاهر الحديث انها للثاني وقضية المدكور انها  
 للاول وان الحديث يحمل على ما اذا ماتت الاخير وهن في عصمته وفي حديث رواه جمع لكنه  
 ضعيف المرأة منار بما يكون لها زوجان في الدنيا فتتوت ويؤتون ويخلان الجنة لانهما هي فاك  
 لا حسنها خلقا كان عندها في الدنيا انتهى **قوله** واعلم بصيغة الامر من الاعادة اي وخلصه  
 من عذاب القبر وعذاب النار لما بعد الادخال فيما اي بانجابه منها **قوله** وفي روايه لمسلم  
 الخ يجوز ان يكون المراد بفتنة القبر فتنة الممات كما صح عنه ضا الله عليه ولم يفتنة القبر  
 انما كمثل او اعظم من فتنة الرجال وعليه فلا يكون فيه مع قوله وعذاب القبر تكرار لان العذاب  
 مرتب على الفتنة وليس نفسها والمسبب غير المسبب ولا يقال المقصود زوال العذاب  
 القبر لان الفتنة بعينها امر عظيم اشار اليه ابن دقيق العيد **قوله** وروينا في سنن ابي داود  
 والترمذي والبيهقي قال في الحطيم واخرجه النسائي واهمدا وابن حبان والحاكم في المستدرک  
 كلهم عن ابو هريرة وقال الحافظ ان الحاكم قال بعد ترجمته انه صحيح على شرط الشيخين وليس  
 كما قال فقد نقل البخاري صحته انتهى **قوله** اغفر لنا الخ المراد بالشاهد فيه الحاضر **قوله**  
 التوريشي سئل الخاطي ويمن معنى الاستغفار للصغار مع انه لاذب لهم فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 سأل ربه ان يغفر لهم الذنوب التي قضيت لهم ان يصيبها بعد ان انتموا الى حال الكبر وقال ميرزا كلين  
 القواين الرابع في هذا الحديث يدل على الشمول والاستيعاب فلا يجزى على التخصيص نظر الخ  
 مفردات التركيب فانه قيل اللهم اغفر للمسلمين اجمعين فبمن الكنايات الرمزية  
 يدل عليه جمعه في قوله اللهم من احببته منا الخ قال في الحرس كلام في افادة العموم والشمول  
 لكن المغفرة لا تقابل الا بالمعصية وهي غير متحققه من نحو الاطفال الخ لما لم يتحققوا على صغار  
 بصيرون كبارا ننصرونهم وقوع الذنب والظهور ان يراد بصغيرنا الشبان وبكبيرنا هـ  
 الشيوخ غير ترفع الاشكال والله اعلم انتهى وفي شرح المسكاة لابن حجر هذه الاشكال في غير محله  
 لانه مني على مقدمته متوهمة هي ان طلب المغفرة تستدعي سبق ذنب وليس كذلك  
 فان الله تعالى قال لنبية صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر  
 مع عصمته الحكيم وكان صلى الله عليه وسلم يستغفر في المجلس الواحد مائة مرة فالصواب  
 ان طلبها لا يستدعي ذنبا بل قد تكون نسيلا الدرجات وبحول التقصيرات وبه يعلم انه لا يحتاج  
 الى جواب الخاطي ان المسؤل لهم مغفرة ذنوب قضيت عليهم الخ على ان في هذا من البعد

والتكلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والتكلف ما هو غنى عن البيات انتهى **قوله** فاجبه على الإسلام بقطع الممزق من اجبه والإسلام  
 الاستسلام والانقياد لا وامرك ونواهيك **قوله** ثوابه نثرت يد الفا اي قبضت روجه  
**قوله** قنوه على الايمان اي المصدق القلبى ان لا نافع حجبهم **قوله** تخزنا بضم ه  
 الفوقية وفتحها الجرح اي اجر الصلاة عليه واجر المصيبة به فان المثلين في المصيبة  
 كالشي الواحد **قوله** ولا تقننا بعه اي بتسليط الشيطان علينا حتى ينال منا مطلوبه  
 وفي السلاح والحزران هذ اللفظ عند النسائي وعند غيره ما عثر به في الحصن ولا نقلناه  
 بعده وظهر ايراد المص هنا خلاف ذلك وفي كلام الحافظ اشارت اليه فانه بعد ذكر الحديث  
 من طريقه الي قوله قنوه على الاسلام قال اخبره النسائي ثم لخرجه بعد من طريق اخري  
 وقال بعد تمام السنه فذكر مثله **قوله** وزاد اللهم لا تحرمنا الجرح ولا نقلنا احد ثم اخبره  
 من طريق الطبراني في الدعاء ايضا وقال اخبره ابوداود فملى قنصاره على قوله ولا نقلنا  
 وعدم ذكره ولا نقلنا في روايته في ابوداود تايد لما في السلاح والحزر **قوله** وروينا في سنن البيهقي  
 وغيره من روايته الي قتادة قال الحافظ بعد تحريجه عنه قال جان النبي صلى الله عليه وسلم  
 صلى على ميت فضعته بقوله اللهم اغفر لحينا الحديث قال يحيى بن كثير احد رجال سنن  
 حديث ابو قتادة وثني ابوسلمة بن عبد الرحمن بهذا وزاد اللهم من احببته الخ اخبره النسائي  
 في الكبرى وقال الترمذي سالت محمد ابوعبي الجاربي عن هذا الحديث فقال ابوبرهيم لا يعرف  
 اسمه وابوع له صحبة قلت فالذي يقال انه عبد الله بن ابوقتادة فانكرو ذلك وقال  
 ابو قتادة سلمى وهذا الشبه قلت فاتي الروايات في هذا الصغ اللهم اغفر لحينا وميتنا قال  
 رواية يحيى بن ابى ليث عن ابى برهيم الشاهلي في هذا الصغ ورواية ابوسلمة عن ابى هريرة وعن ابى  
 قتادة وعن عاتبة بنت لبنة بطائفة قاله راجع شي في هذا الباب حديث عوف بن مالك  
 قال الحافظ قلت ومع ذلك لم يخرج في صحيحه لان سننه على غير شرطه وانما ضعف روايات  
 يحيى للاضطراب فدل اختلاف فيه على ان سلة هل هو عن ابى هريرة او عن عاتبة او عبد الله  
 ابن سلام او عبد الرحمن بن عوف قال وقد ذكرت الاول يعني حديث ابى هريرة وحديث  
 عاتبة اخبره النسائي والحاكم وحديث عبد الله بن سلام اخبره النسائي وحديث عبد  
 الرحمن بن عوف اخبره الحزاري اختلف فيه على يحيى بن ابى كثير فغيب عن ابى سلمة وقيل  
 عن ابى برهيم وقيل عن عبد الله بن ابوقتادة انتهى **قوله** وروينا في كتاب الترمذي  
 وكذا رواه النسائي ايضا كما نقله في السلاح **قوله** عن ابى برهيم الشاهلي عن ابيه وانتهت روايته  
 عند قوله وانسانا قال الحافظ عن يحيى بن كثير راويه عن ابى برهيم قال يحيى وثني ابوسلمة  
 ابن عبد الرحمن بهذا الحديث وزاد اللهم من احببته منا الي قوله ولا نقلنا بعده انتهى  
**قوله** قيل اسم ابى برهيم عبد الله بن قتادة ولا يصح ان ابا قتادة اسلمى وهذا الشاهلي قد  
 اشار اليه الحافظ في التقریب **قوله** قال الترمذي الخ عبارة الترمذي وفي الباب عن  
 عبد الرحمن بن عوف وعاتبة و ابوقتادة وجابر وعوف بن مالك وحديث ابى برهيم  
 حسن صحيح وسعت محمد ابوعبي الجاربي الصغ الروايات في هذا الحديث يحيى بن ابى كثير  
 عن ابى برهيم الشاهلي عن ابيه الخ **قوله** وقع في رواية ابوداود الخ ظاهر عبارة السلاح  
 انه كذلك عند الحاكم وابن حبان ومعنى الرواية صحيح ايضا مطابق للاول لان الايمان  
 والاسلام وان اختلفا مفهوما فما متخالفان في الماصدق **قوله** وروينا في سنن ابى داود  
 الخ قال الحافظ بعد تحريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعاء ما لفظه واخبره ابن حبان  
 قال ابن حجر في شرح المسكاة وصححه ابن حبان **قوله** فاخلصوا له الدعاء اي لا تخلصوا  
 معه غير بل خصوص بدعا فقيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه واخذنا من هذا  
 الخبر ان الدعاء للميت بخصوصه باخروري او ما يورول اليه كاقض عنه دينه بعد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



التكبير الثالثة ركن لانه المقصود الا عظم الصلاة عليه وما قبله كالمقدمة له واستئنا بعضهم للطفل  
 رد بانه باطل اذ لو نظر لعدم تكليفه لم يدا على فعله كما شذبه بعض السلف فلما وجبت الصلاة عليه لرفع  
 درجته وجب الدعاء به كذلك **قوله** وروينا في سنن ابوداود ويزاد في السلاح والمحصن والنساج  
 وقال الحافظ بعد تحريمه من طريق الطبراني وفي الدعاء لفظه هذا حديث حسن والخرجه النساج  
 في الكبري **قوله** وانت فضلت روحها اي امرت بقبضها قاله ابن الجزري فلا سناد بخاري  
 وفيه انه لا حاجة لذلك والاصل الحقيقة ولا مانع منها والله اعلم **قوله** وعلى نيتها هو تخفيف  
 المنانة التثنية **قوله** فاغفر له عند النساج فاغفر لها وتابك الصبر باعتبار التمس  
 او الروح التي هي الاصل فيكون الصبر على وفق الصبر الساقية والتذكير باعتبار الشخص  
 قبل والمنذ كبر للرجل والثانية للمرأة على تقدير تعدد الواقعة الدال عليه لاختلاف الرواية  
**قوله** وروينا في سنن ابوداود وابن حنبل في قول الحافظ هذه الحديث حسن **قوله** اللهم هذا  
 عبدك وابن عبدك وقع في شرعنا برهيم النجيج عن سعيدين منصور وفي حديث يزيد بن ركانه  
 وعند الطبراني اللهم عبدك وابن امك **قوله** فلان بن فلان بن فلان في نسخة واشانها  
 ووجد في بعض نسخ المحصن فلانا بالتسوية وقلان الثاني منون في الجميع **قوله** في ذمتك اي في عهدك  
 من الامان كما يدل عليه قوله تعالى واوفوا بعهدى اي ميثاقى **قوله** وحبل جوارك بفتح الجاء المهملة  
 واسكان الموحدة من حبل وكسر الجيم من جوارك اي امانك كما يشير اليه قوله تعالى واغصموا بحبل الله جميعا  
 وقال الطبراني الحبل العهد والامانة والذمة وحبل جوارك بيان لقوله ذمتك نحو العجني يد وقدمه  
 اي مات وكشف حفظك وعهد طاعتك وقاله ابن الجزري اي خفا رتك وطلب غفرانك وفيها انك  
 وقد كان من عادة العرب ان يحفر بعضهم بعضا وكان الرجل اذا اراد سفر اخذ عهدا من سيد كل  
 قبيلة فنام به ما دام في حدود صاحبه يتهيأ للخروج فيفصل مثل ذلك فهد الحبل الجوارى ما دام بجوار  
 ارضه قال في الحرز ويجوز ان يكون من اجازة وهو الامان والمعرفة **قوله** فقه بها الصبر وفي نسخة  
 صحبة من المحصن بها التمسك اي فاحفظه **قوله** قننة القبر اي اخبرنا اوعد ابنه **قوله** اهل الوفا  
 اي لغوتك اوف بعهدك **قوله** واهل الجدي بالتزكية والشكر والجزل المن ثبت على الامان وقام  
 بحق القران والجملة الخالصة من فاعل قوله واستينافية ويمكن ان يكون المعنى وانت اهل الوفا لغوتك  
 ادعوا في استجب لكم واهل الجدي اي اللابق به ليس الاوسر كان كذا كما لا بد من سال كاي **قوله** وانتار  
 الشافعي دعا النقطه من مجموع هذه الاحاديث وغيرها قال الحافظ اكثر من غير وبعضه مروي  
 على صحابي او تابعي وبعضه ما لا يثبت منقول فقولنا خرج من روح الدنيا الي قوله لا يقيد لم ارض منقول  
 وكذا قوله اللهم ترك بك وانت خير منزول به وكذا قوله ولقد برحمتك رضاك وكذا قوله وارض  
 له في قبره الي قوله خير من لك في اشرجها هده عند عبد الرزاق ووسع عن جسد الارض وكذا قوله  
 ولقد الماس برحمتك قال الحافظ فهدنا لم ارض منقول النبي **قوله** فاغفر اي مجموعياته **قوله** وارحمه  
 اي يرفع درجاته **قوله** وابن عبدك اللهم الغايوفي به في يعرف الاب اما ولدا لزا نيقا فيه وان  
 امتك **قوله** من روح الدنيا وسعتها هو بفتح اوليها المهملين اي نسيم روحها واتساعها **قوله**  
 ومحبوبها قال في شرح الروض كذا وقع في نسخة من الروضة وكذا هو في المجموع والمشهور ومحبوبه هو  
 بالجز ويجوز رفعه بجعل الواو الحالا التي وافي بالجملة الحالية لبيان انقطاعه وذلك **قوله** وما هو كايه  
 اي من قننته القبر من جزاعله ان خيرا تخيرا وان شررا شررا او وقع في شرعنا او وقع في شية علي من  
 الدنيا قال الحافظ وتركها لاهلها **قوله** كان يشهد ان لا اله الا انت الي قوله اعلم به وقع ذلك في  
 حديث ابهر بن موقوف عند مالك ومرفوعا عند ابوعلي بن حبان في صحيحه وعند الحارث  
 لا نعل الا خيرا وانت اعلم به **قوله** انه ترك بك اي ضيقك وانت الرمر الكرمين وضيع  
 الكرام لا ينام وما الحسن ما يعز لي الي الشيخ عبد الكريم الرافعي  
 اذا امسى فراشي من تراب • وصرت مجاور الربى الكريم •

فمنزلة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فمنه في اجابتي وقولوا **قوله** لك البشري قدمت على كريمة  
**قوله** وانت خير منزول به فانه كذا لمن عرف معناه وتغيره انتهي **قوله** وقد جيناك اي  
نصدناك **قوله** وفيه قننة القبر هذه الى قوله وعذابه روله مسلم من حديث عوف بن مالك  
قاله الحافظ وذكره بان تشبه في جواب المسائل **قوله** وعذابه اي وقته عذابه المسبب عن  
قننه وبعضه في حديث ثلاثة وسياق ذكر القبر وسامع في باب جوارح الدعاء على الظالم ان شأنته  
تعالى **قوله** وانفع هو بفتح السين المهملة اي وسع **قوله** وجاف الارض اي ارفعها عن جنبه  
بفتح الجيم وسكونه النون تنبيهه **قوله** هو عبارة الكثرة وفي بعض نسخ الامم الصغرى عن جنته  
ضم الجيم ففتح المثناة المشددة قال في المهمات وهذا الحسن لدخول الجيمين والظهور والبطون انتهى  
ووقع في اثرهما عند عبد الرزاق وسع عن جسده المارض وهو يريد ما يجتمع له اسنوي **قوله**  
ولقد امر من عن انك اي السائل لما في القبر وجاهده واعيه بالاطلاق بعد تقييده بما تقدم اهماما  
بشانه اذ هو المقصود من هذه الشفاعة **قوله** حتى تبعثه الى جنتك اي سا قافي من مع النفقين  
اليها **قوله** فرط في الصحاح الفرط بالتعريف اللذي يتقدم الواردة فيهي له الارسان ويمر  
لهم الحياض ويستقبلهم فعل بمعنى فاعل مثل تبع بمعنى تابع ليقاها رجل فرط وقدر فرط ايضا وفي الحديث  
انا فرط على الحوض ومنه قيل لبطون الميت اللدم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا حتى نرى عليه  
استى ويقال له جمع فارط بمعنى ساقف ثم الظاهر انه يقال فرط لا بويه في غير ولد الزنا تا هو يبيح  
ان يقال انه فرط لانه ويقول فيمن اسم يتعلا احد اصوله اجعله فرطا لاصله المسلم ويجزم  
الدعا باخروي لك فرط ان من شكر في اسلامه ولو من الدين بخلاف من ظن اسلامه ولو بغيره  
كلا هذا هو المتجه من اضطراب كثير في ذلك فخر ابا الذال المعجزة شبه تقدمه لها بشي تقييد  
يكون انما هو مدخر الجاحته له شفاعته لها كما مع **قوله** واخرج الصير على نلوها هو يقطم هرق  
اخرج وهذا الاي في الاخي **قوله** ولا تقتنهما بعد الخ هذا اجاز في الجيمين والميتين اذ القنته يكتفي  
بها عن العذاب وذلك لورود الدعاء للديه بالرحمة والعافية ولا يرفع ضعف سندهم لانه في النقايا  
**قوله** ثم ينسب الكلام بتخنيته ثم نون فسين مملئة ففان اي يجعل الكلام على ذلك النسق من زيا  
وفي الروضة لو ذكر بقصد الشخص لا يضر وان كان خشي ففان الا سنوي المتقدم التغيير بالملوك او نجوم  
والقياس لانه لو لم يعرف كون الميت ذكر او انثى ان يعبر بالملوك ونجوم ويجوز ان ياتي بالضمائر  
منكرة على ارادة الميت او الشخص وهو شئ على ارادة لفظ الجنان وانما لوصفها مع معايا في ذم  
ما يناسبه واذ اجمع ذكورا واناث فالاولى يغلب الذكور لانه اشرف **قوله** يستحب ان يقول  
ما نص عليه الشافعي الخ فزاد في التنبه في اخر واعقر لنا وله واستحسنه الاصحاب فقد صح عنه  
صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو في صلاة الجنان وقوله اللهم لا تغربنا اجرع وفي رواية  
ولا تغربنا بعدد ولا تغربنا بطول الخافنا بالثانية لانها الخاف المراد ان ابن حجر في التفتة وهو مخ  
غير مرضي بطولها هذا كلامهم الخافا بالثانية او تطويلها عليها ولو خيف بغير الميت  
او انما يجرع لواق بالتسنن فالقياس كل قال الا ذرعي الاقتصار على الاركان حسنا اي بما حكا  
**قوله** ويكفي في حسنة الخ قال الحافظ ينبغي تقييده بان لا يقصد التلاوة لما في حديث ابى امامة  
ابن سهرل ولا يفترا الا في التكبيرة الاولى انتهى وقد علمت ان الصحيح جواز قراءة الفاتحة بعد اي  
تكبيرة شامرا من الاربع ولا مانع من قصد الثلاثة بها **قوله** ولا يفتي للدعا اي لتطويله بشرطه  
السايق بما في السنن الكبير الخ اخرج له لفظ عن عبد الله بن ابى ارفي وكان من اصحاب الشجرة  
فانت ابنته فخرج الجنان تعا على بخله له في كل التسايبين فقال لا تزنيين فان رسول  
الله نبى عن المراني كنتنفس احدا من من عبرتنا ما شئت ثم تقدم فكبر اربعا عليها ثم قام في  
الرابع يدعوك رسول الله مثل واخرجه الحافظ من طريق الامام احمد عن عبد الله المذكور

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قال فذكر الحديث ثم قال فيه فكثر عليه أربع تكبيرات ثم قام هنيئاً فوجه بعض القوم فلما انقضى  
قال كنتم ترون اني اكبر الخامسة قالوا نعم قال فان رسول الله كان اذا كبر الرابعة قام هنيئاً قال الخافظ  
بعد تخريجه حديث غريب اخرج ابن المنذر والحارثي والحاكم والبيهقي وقال الحاكم انه حديث صحيح قال  
الخافظ وليس كما قال فان مدافع علي بن ابي طالب وهو ضعيف عند جميع الامة لم يجد فيه  
توثيقاً لاحد الاقوال الا في صدوق وازدي ضعيف واغتر الخاطم بعد تخريجه بقوله لم يقع عليه  
حجته وهذا الذي في التصحيح انتهى **قوله** وفي رواية كبر اربعاً قلت ساعة اخرج الخافظ عن ابي بصير  
المعري قال استعبدنا الله بن ابي في علي بن ابي طالب فكثر اربعاً قلت ساعة حتى ظننا انه يكبر خمساً  
ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا اقلك اني انا اذ يدعى على سائر ان رسول الله صلى  
الله عليه ولم يصنع وقال الخافظ بعد تخريجه اخرج البيهقي **قوله** كما بالصلوات  
ايضا يجب وتزيد فيه في سائر الصلوات من كيفيته وتعدد نعم بين هنا زيادة وبركانه ولا  
يفتص على تسليمه واحده يجعلها تلقا وجهه وانه قال في المجموع انه الا شهر **قوله** معان كاره اي  
وجوب في الواجب وندياً في المندوب **باب** ما يقوله الناس مع الخائف **قوله**  
ليست ان يكون مشتغلاً بذكر الله اي من قراءة قرآن وتنا على الله سبحانه وتعالى ويكون ذلك  
سراً **قوله** فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر الخ ان الصحابة كرهوا ذلك خوفاً من ابي بصير والحق فيهم  
استغفر والله لا يخبر ومن ثم قال ابن عمر لقابله لا يغفر الله لك ولكنه بدعة فيجوز لكن تراب السيد  
ظاهر الاهدل نقل بها مشر اصد من هذه الكتاب في هذه المكان عن جده السيد حسين الاهدل  
ما لفظه اعلم وان كانت السنة السكوت فقد اعتاد الناس كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه  
وام رفع اصواتهم بذلك فلا ينبغي ان ينها عن ذلك وفيما لينا بدعة مكرهه فان المكره ما ورد  
فيه نهي مفسود ولا نداء عليهم لا يتوفر على السكوت والفكر في امر الموت بل ينبغي ان يترك الذي  
بهاها فيقوت في جحد ورا عظم من الذي جاوله الناهي وقد قلنا ان الناهي يترك الذي عن المنكر  
اذا لم عليه الوقوع فيمنكر اقرب منه انتهى ونقله ابن زياد في فتاويه وقال بعد نقله وقد وجدت  
العادة في بلد تارسيد باليهرب بالكرام الخنازق مجاز العلماء والعقبا والصلحاء وقد عمت البلوي بما  
شاهدناه من اشتغال غالب المشيعين بالحديث النبوي وربما اذنه ذلك الى الغيبة او غيرها  
من الكلام المحصر فالذي اخذوا ان شغل سماعهم بالذكري المودعي الى ترك الكلام وتقليله اولى  
من استرسالهم في الكلام النبوي ان كتابا اخف المعتد نين كراهو القاعة الشرعية وسوا ذلك  
والتمليل وغيرها من انواع الذكر واتيه اعلم **قوله** فهذا هو المطلوب في هذا الحال ان يمكن  
وحصل والافتشغل بالذكري لقدم انفا **قوله** وقد روي في سنن البيهقي الخ في الخلاصة عن قيس  
ابن عبادة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه ولم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند  
القتال وعند الذكر وله ابن المنذر والبيهقي انتهى قال الخافظ بعد تخريجه هذا حديث  
موقوف صحيح اخرج ابوداود والحاكم واخرج البيهقي بسند قوي عن الاسود بن جبسان قال كان  
لحسن بن علي البصري في جنازة النضر بن انس فقال اشعث بن سليم العجلي اني ابعجبني ان لا اسمع  
صوتاً في الجنائز فقال ان الخبير لا هيمن وقد اورد في هذا المعنى احاديث كثيرة وان اردت ذلك  
ابوشامة في كتابه الماعت على انكار البدع والحوادث **قوله** من القراءة بالتعطيل الخ سبق  
بيان الخلاف في ذلك في كتاب التلاوة وتريدك هنا فنقول قال المم في التبيين نقل عن الحارثي  
لمراوي القراءة بالالحان الموضوعه ان اخرجت لفظ القران عن صبيغته باسخال حركات فيه  
او اخرج حركات منه او قصر مدود او مد مقصور او عطيط تخفي به اللفظ فيلتبس به المعنى  
فيؤخرام ينسب به القاري ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نجه القوم الى الاعوجاج والنته  
لما في يقول ترافاً غير ذي عوج قال وان لم يخرج المعنى عن لفظه وقرا الله على تسليمه كان  
سباحاً لا نزيد بالحنان في تحسبه انتهى وهذا القسم الاول من القراءة بالالحان المحمودة مصيبة انتهى بها

بعض

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بعض النوام والجملة والطعام الغشمة الذين ينزرون على الجنائز وفي المجالس يمشون وهم يدعون بحرمته ظاهر  
 يا ثم كل مستعمل لها قال قاضي القضاة يعقوب المارودي ويا ثم كل قادر على انزالها على النبي عنها ان الميعاد  
 ذلك انتهى كلام النبيان **باب ما يقوله من مرث به جنازة اوراها**  
**قوله** سبخت ان يقول الى اويقول سبحان الملك القدوس نقلها في المجموع عن النبي في شرح الروض  
 اسند الطبراني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راي جنازة ففان الله اكبر صدق الله ورسوله  
 اللهم زدنا ايماناً وتسلماً كتب له عشر من حسنة وروي الطبراني ايضا ان ابن عمر كان اذا راي جنازة قال  
 هذان انا وعد الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايماناً الخ **قوله** وبثني عليه بالخير  
 ان كانت اهلال الشناهي ولم يتروى على ذلك محمد ورواها للاول وقد سبق نقضه لذكر **قوله** ولا يجازف  
 بالحييم ثم الزاي بعد الالف من الجازفة وهي في الاصل مجبول القدر من مكيل وغيره واستغبر في الكلام  
 المجاوز في الشا والتم **باب ما يقوله من يريد ان يدخل الميت في قبره**  
**قوله** روي في سنن ابوداود والترمذي قال المص في الخلاصة باسانيد حسنة او صححة  
 وقالت الترمذي حديث حسن قال البيهقي تفرد برفعه لهام بن يحيى وروفته غيرم لكن لهام  
 ثقتة حافظ فزيادته مقبولة وفي رواية الترمذي باسم الله وبالله وعلى ملته رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وقال الحافظ في تحريجه الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهام كذا عندني **قوله**  
 اذا وضعت موتاكم في قبورهم فقولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا حديث صحيح  
 اخرجه احمد بن وكيع وقال بدل قوله في روايته لهام كذا عندني في كتابي وفي روايته وعلى ملته رسول الله  
 وقال الدارقطني وغيره تفرد برفعه لهام ورواه هشام وشعبته مرفوعاً لم اخرجه الحافظ موقوفاً  
 من طريقه ما عن ابوالصديق الناجي عن ابن عمر قلت وهذا اسند المرفوع ايضا قال الحافظ ولفظه  
 هشام ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى ملته رسول الله ولفظ شعبته اذا وضع الميت  
 في القبر نحو روايته لهام وكذا اخرجه ابن المشيخة عن وكيع عن شعبته موقوفاً واخرجه ابن حبان في المقم  
 الثاني من صحيحه من رواية ابوداود عن شعبته به مرفوعاً وما اظنه الاوهى واورد اود او ما عرفت  
 هل هو الطبراني او الحفري والاول اقرب لكن ما وجدته في مسنده وقد وقع لنا اللفظ الذي اقتضه  
 عليه الشيخ من وجه اخر عن ابن عمر قال كان رسول الله اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله وعلى ملته رسول  
 الله وقال بعض روايته وعلى سنة رسول الله وزاد بعض روايته وفي سبيل الله قال الحافظ بعد تحريجه  
 من طريق اخرجه الترمذي ورواية لبث ايجاد الطرق التي خرج عنها الحافظ عند ابن ماجه قال الحافظ  
 وليث بن ابي سليم ومجاج بن ارطاه ضعيفان من جهة سوا الحفظ ووصفا بالله ليس قال الترمذي  
 روي عن ابن عمر من غير وجه ورواه ابوالصديق عنده مرفوعاً وموقوفاً قال الحافظ يبريه اليك تقدم  
 والي ما روي عن سعيد بن المسيب قال حضرت ابن عمر صلى الله عليه وسلم جنازة فلما وضعتها في القبر قال بسم الله وفي  
 سبيل الله وعلى ملته رسول الله فلما اخذ في تسوية الدفن قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب  
 القبر اللهم جا في القبر عن جنبيها وصعد روحها ولفها منك رضوا نأفكت شي سمعته من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ام بشي قلته برائك قال في اذا جرى على القول بل سمعته من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ورواه الطبراني وزاد فلما سوي الدفن قام الى جانب القبر ثم قال اللهم  
 جاف الارض الخ وهاد بن عبد الرحمن ضعيف وقد تفرد به قال الحافظ ولم يذكر الترمذي  
 من الباب غير حديث ابن عمر وفيه عن علي بن ابي طالب مرفوعاً عند البزار وموقوفاً عند ابن  
 ابي شيبة وعن ابوامانة عند احمد وعن سمر بن جندب عند الحارث بن ابي اسامة وعن وانك  
 ابن الاسقع عند الطبراني وعن البياض صحابي لم يسم عند الحارث في المستدرک والخروج عند  
 الرزاق بسند صحيح عن جيبته احد كبار التابعين قال كانوا يبتهجون فذكره انتهى  
**قوله** وغيرهما فرواه الناجي عن لهام عن قتادة عن ابوالصديق الناجي عن ابن عمر  
 مرفوعاً وابن حبان وقد عملت حافية في كلام الحافظ واللفظ الحديث في الكتاب لا يرد اود

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وفي حديث الترمذي قال ابو خالد بن مرقع بسم الله وعلى صلاة رسول الله ومرح بسم الله وعلى سنة  
رسول الله وقال حسن بن غريب من هذا الوجه وفي رواية ابن جبان ولحديروايات الشاي  
اذ اوضعتم موتاكم في القبر فقولوا ورواه الحاكم في المستدرک من طريق اخراحي غير طريق ابن  
عبد ولفظها المبت اذ اوضع في قبره فليقل الدين ينعونه باسم الله وبالله وعلى صلاة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كذا في السلاخ **قوله** باسم الله اي بصغته او ادخلته او ادقنته **قوله** وعلى  
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق في خطته الكتاب ان الملة والدين والشرعية والاسلام  
الفاظ متحدة بالذات اي وضع الظن سابق لذوي العقول باختصاصهم المجرود لما فيه نفهم  
دنيا واخرى مختلفة بالاعتبار فتسمى ملة من حيث انها تملئ وتكتب ويد بينا من حيث انها تدان  
وشرعية من حيث الاجتماع عليها واسلاما من حيث الاستسلام والالتزام لربها والله اعلم  
**قوله** ويقول الذين يدخلونه القبر اي كل واحد منهم لان المقام للرسول وطلب الرحمة والافاضة  
فناسب التكرار باعتبار القائلين وفي الحديث ان الله يجيب المحبين والدعاء في الايمان بالموصول  
الموضوع للمع تنبيه على استحباب كونهم عددا وبتحسين كونهم وتراوحا من به عجزهم ولو اذ  
**قوله** اشحبا بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وتشديد الحاء المهمل جمع شحيم وحذ في صلته اي  
بهرسجا باسلامه وقوله من ولد الابيان للاشحبا في موضع الحال والصفة من الرضا فلهذا يجرس  
**قوله** وفارق اي وفارقه لينا سب ما قبله من قوله اسلمه اليك الاشحبا **قوله** ان غابته  
فدين وفي نسخة فدينه اي فدينك الهجاب على سبيل العذر لكونه بسبب ذنبه كما هو  
زيد بوجه **قوله** فانت اهل العفو اي الكبريم الذي يهضون العبادة بمحض الفضل والاحسان  
**قوله** استكر انت غني عن عدد ابعمله مستانفه كالتعليق لقوله فانت اهل العفو  
**قوله** اشكر حسنته اي اثبت عليها او اثبت عليه لها في عالم الملكوت ولذا ذكر الله اليك في الخبر  
القدس ومن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملائكته في ملائكته **قوله** واعذ  
من عذاب القبر اي ومن سبه اي قسمة القبر كما يروي في ذلك عموم قوله بعد ولجمع له برحمتك  
الامن من جميع عذابك اي في قبره وفي معادته وقوله واكفه كل هول الخ **قوله** في تركته اي فيمن  
تركه من اهل الولد **قوله** وارفعه اي ارفع مقامه في مقام عليين اي اعلا درجات الجنة وهو في  
الاصح جمع الجرح على مشتق من العلو ليميل العة **قوله** وعد لضم العين من عاد ليعود بمعنى  
تفضل ومنه قولهم عاد الله عليك باحسانه وقال الشاعر  
• مرضت يلة قوما • كما منهم من جفا فب  
• عادوا وعادوا وعادوا • على اختلاف المعاني  
التفضل اشار اليه بعض المتأخرين **باب** ما يقوله بعد الدفن  
**قوله** السنة لمن كان على القبر اي على شفير القبر كما عبر به في الامم وذلك للاتباع  
رواه ابن ماجه بسند جيد كما قاله البيهقي وقيد بجماعة ولخيار في النقبه  
استجاب ذلك لمن حضر الدفن وان لم يكن على شفير القبر ولما فيه من المشاركة في هذا  
الفرض كذا في شرح الروض وفي النقبه ويستدل به بما روي ان المؤمن اذا مات  
غفر له ولمن غسله ولقنه وصلى عليه ودفنه وحشوا القراب عليه من الدفن ولخرج  
لما وضعن ابى امامة الباهلي قال توفي رجل فلم يصب له حسنة الا ثلاث خشيات  
حشاها في قبره فغفر له اخرج ابن المنذر في الكتاب الاوسط والبيرقي في الكبير وقال  
هذا موقوف مسند الاسناد واخرج عن ابو هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على جنازة فلتر عليها اربع الف حتى عليه من قبل راسه قال كذا في الطبراني لم يرو  
عن الاوراعي الا سلمة بن كهيل ثم نفي بن صالح قال كذا في الطبراني وهاهنا  
بقية

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



بنيته رجاله وذكر ابن ابي عمير ان اباه اعلم ولم يذكر موضع العلة فيه ولا عرف فيه الا عن حنة  
ابن ابي عمير عن شيخه ابو سلمة والاولى عن يحيى المذكور اخرجه ابن ماجه واخرجه الحافظ عن ابو المنذر  
ان رجلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال برسول الله ان فلانا هلك فصل عليه فقال عمر  
برسول الله انه رجل فاجر فلا تصلى عليه فقال الرجل برسول الله ان فلانا هلك فصل عليه فقال عمر  
فانه كان فيهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تبعه حتى اذ اجاز قبره فوعد حتى اذ اذ عن ردفه  
حتى ثلاث حثيات الحديث لهذا حديث غريب اخرجه ابو داود في المراسيل خارج السنن والترمذي  
في المعرفه من وجه اخر وابو المنذر لا يعرف اسمه ولا نسبه ذكره في الصحاح مطين وفي الطبراني  
وابو نعيم واخرج حديثه لهذين منيع في مسنده وابو داود في المراسيل يقتضيه انه لا يصح له  
وقد اغفله ابو احمد الحاكم في الكافي ومن تبعه كابن عبد البر والرازي عنده لا يعرف حاله وقد اختلف  
في اسمه فوقع عند ابيه اودر ياد وعند الباقرين يزيد وفي الباب عن عامر بن ربيعة قال  
رايت رسول الله حين دفن عثمان بن مظعون وصل عليه فلما رجا وحشي في القبر ثلاث حثيات  
من تراب وهو قائم الحديث قال البيهقي اسناده ضعيف وله شاهد من مراسيل جعفر بن محمد عن ابيه  
اخرجه الشافعي من روايته في شان ابراهيم بن النبي وفيه وحشي بيد جميعا وفي مراسيل ابو داود من طريق  
عبد الله بن محمد عن ابيه فهو لكن قال حثي بيده انتهى **قوله** قال جماعة من الصحابة اي كلقا في حثيين والثوابي  
فاخرجه وفي شرح المرض بعد ابراهيم كذا رواه الهمام اخرج في الحافظ حديث غريب ورواه البيهقي  
عن ابوامامه قال لما وضعت كلثوم بنت رسول الله في القبر قال صلى الله عليه وسلم منها خلفناك ومنها  
تعبدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ثم قال اللهم الله وفي سبيل الله الحديث وقال البيهقي سند ضعيف  
وورد فيه موقوف عند سعيد بن منصور بسند صحيح عن عبد الله بن عمر انه كان يجثي في القبر ثلاث  
حثيات يقول في الاولى بسم الله وفي الثانية الله اكبر وفي الثالثة الحمد لله رب العالمين انتهى قال  
المحب الطبري ويستحب ان يقول في الاولى اللهم اغفر له وعند المسيلة حثية وفي الثانية اللهم اغفر له  
التمت لروحه وفي الثالثة اللهم جا فالارض عن جنبيه انتهى في مختصر النفعيه ذكره عن الطبري والشيخي  
الا انه جعل ما ذكره المحب في الثانية في الاولى وما ذكره في الاولى في الثانية **قوله** ويستحب ان يقعد عنه  
اي يستحب ذلك لمن حضر الدفن واعتبه فندروي ابو داود وغيره باسناد جيد كما في المجموع عن عثمان  
ابن عفان انه صلى الله عليه ولم كان اذا فرغ من دفن الرجل يبق عليه ويقول استغفر واخرج  
واسالوا الله له التثبيت فانه الان بسال **قوله** والدعاء لميت اي يغفر له نوب ورفع الدعاء  
ونيل المطلوب **قوله** روي في صحيح البخاري ومسلم قال لكانوا يظنوا انه لم يدركه الا ميت  
الحنسة من طرق **قوله** بقية الخرز بقية النقيع بالموت ثم القاف ثم التثنية ثم العين المهملة والبقية  
من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقية الا وفيه شجر واصوصه والغرقد بالعين المجرية ثم  
الراء ثم القاف اخرجه في الممثلة كبار العوسج كان ثابتا بذكر المكان فقطع واخذ من قبره قال  
عمرو بن النعمان البياض يترى قومه ونسب لرجل من خثعم

- خلقت الديار فصرن غير مسود • ومن العنا تقريدي بالسود
- ابن الدين عهدتهم في غيظتهم • بين العقيق والبقية الغرقد

بقية الغرقد كان ده شجر الغرقد قال الهروي هو من العضاة وقال ابن فارس العضاة ه  
من شجر السواك كالطاع والعوسج انتهى **قوله** بيكت في الارض في الصحاح بيكت في الارض  
بفضيب اي يضرب ليونر فيها وفي النهاية بيكت الارض بفضيب هو ان يثر فيها بطرفه فعل  
المفكر المهمم انتهى **قوله** ومعها منحصر فهو كالمهم واسكان الحاء المعجمة وفتح القاد والراء ه  
المهم ثلثين وهو كما في النهاية وهو كما يتنصم الانسان ليدع في مسكه من عصا او عانة او مقربة  
او قضيب وقد تنك عليه **قوله** من احد وفي رواية من نفس **قوله** مقعدها وفي رواية منزله **قوله**  
فكل يبسر ما خلق له قال شارح الانوار السنية قال ابن الجوزي المبسر للنبي المهيا له المصرف فيه

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



والنسيب والتسبيل للفعل وإنما أراد أن يكونوا في علمهم الظاهر خافين مما سبق به الفضا فيحسن  
 السيرين العمل وقا به الخوف وقال القاضي يعني إذا سبق الفضا كان كل نفس من الدارين وسبق  
 سبق به الفضا لا بد من وقوعه فأي فائدة في العمل فبدرعه قال المازري هذا الذي انفجح في  
 نفس الرجل من عدم فائدة العمل والذي لاحظته المعتزلة والتشيع علينا في مسيلة خلق الأعمال  
 قالوا إذا كانت المعصية من قبل الله وقضا به فكيف يجذب العبد عليها وإذا كانت الطاعة بفعله  
 تعالى فكيف يطلب من العبد أي فائدة في التكليف بفعل الخير والأشياء عندنا ما اكتسب بفعله غير  
 مجبور عليه وقال القرطبي الذي انفجح في نفس هذا الرجل هو شبه المنافين المقدر ولجأ به إلى  
 الله عليه ولم يبال بيقينه أشكال ونقد برجوايه عليه الصلاة والسلام أت الله تعالى غيب عنا  
 المقادير وجعل الأعمال ذلك علما استوفت به مشيئة من ذلك العمل فإمرنا بالعمل فلا بد من اشتغال المرء  
 تعالى وقال النووي أت الله تعالى مالك والمالك لأبها عما يفعل بهم بالون وأيضا فإن أفعالنا في  
 غير عدالة قال السمعاني في سبيل معرفة هذا الباب التوقيف لا القياس والنظر من عند في معنى التوقيف  
 ضار وحاد وكم يصل فينا نظرين به القلوب فإن القدر سر من أسرار الله تعالى ضربت دونه الحجب  
 ولتخص سبحانه بعلمه وحجب قلوب الخلق عنه فلا يعلمه بنى سره وأملكك مقرب فالواجب ان تقف  
 حيث حدثنا ولا نتجاوز قال ابن خلف يعني في الجواب أن يقال هب ان القضا سبق مكان كل من الدارين  
 لكن استخفا في ذلك ليس لأنه لم يقف على سبب هو العمل وإذا كان موقوف على سبب فقال  
 صلى الله عليه وسلم أعلوا فكل مبسر فعمله سبب مما يكون له من جنه اونا ووقديين ذلك بقوله  
 اتنا افضل السعادة فييسررت الى اخر الخبر وما يلي من الايات وفي روضة التحقيق في فتنه الصديق قال الشاعر

- علم يفتح المعاصي حين اورد لها • يقضي با في محمول على القدر
- لو كنت امكك نفسي او اوبرها • ما كنت اطرحها في جنة العزير
- كلفت نفسي اشيا ما قويت بها • وكنت امضي افعالا بلا قدر
- وجا نزل عدل ربى ان يعذب نبي • فلما اشركه في نفع ولا ضرر
- ان شائتمني او شاعدا نبي • او شاصور في احسن الصور
- يارت عفوك عن ذنب فقيت به • عدلا على فرب لي صنع مقتدر

انتهى كلام شرح الانوار السنوية **قوله** جزو ربيع الجيم في الترتيبية والجزو اربعين ذكر كان  
 او انني الان اللفظة مونثة لقوله هذه الجزو وان اردت ذكر الجمع جزو ككتب وجزا برائتي  
**قوله** وروينا في سنن اود الخ ورواه الحاكم في المستدرک والتبرار واخرجه الحافظ و زاد  
 بسنده ذلك الى عثمان انه كان ان اوقف على قبري حتى تمثل حينه فقيل له تدكر الجنة ه  
 والنا ر فلا تنكي وبتكي من هذا فقال ان رسول الله قال آت القبر اول منازل الاخرة فان تبع  
 به منة بما بعده ايسر منه وان لم تبع منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ما رايته منظر الا والقبر اقطع منه قال الحافظ بعد تحريمه هذا احد يرحس  
 فرقه الرواة الثلاثة احاديث واخرج ابوداود والبيهقي في الحديث المذكور في الكتاب الذي  
 اقتصر عليه الشيخ واخرجه البيهقي بنهاه واخرج الترمذي الحديثين الاخرين واخرجهما  
 الحاكم وتكلم على ما يتعلق به ما اخرج الحافظ عن ابن ابي ليلى قال رايته ابن عباس لما فرغ من  
 دفن عبد الله بن السائب وقام الناس قام فوقف عند القبر فدعا له ثم انصرف وقال  
 الحافظ بعد تحريمه هذا موقوف في صحح **قوله** عن عثمان اي ابن عفان رضي الله عنه **قوله**  
 وقف عليه اي على قبره **قوله** استعقر ولا تخيم اي اطلبوا المقفرم لذنوب تخيم المؤمن  
**قوله** التثني ان يجعله الله ثابتا على التوحيد في جواب مسلية الحكم وقال الطيبي  
 اطلبوا له من الله ان يثبت على جواب المتكلمين وضمن سلو له عما في قوله تعالى سال سائل  
 بعد اب واقع اي دعواه بلغا التثني اي قولوا بئنه الله بالقوله الثابت انتهى وفي الحديث

قال

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كما قال ابن جزري دليل على ان الروح تعود الى الجسد عقب الدفن للسؤال كاهن هودن هاهل  
 السنة **قوله** فانه ان الزمان الذي نحن فيه اقرب منه قال الواحدي الآن  
 الوقت الذي انت فيه وهو حد الزمانين حد الماضي من اخير والمستقبل من اوله قال  
 وذكر الفراء في اصله قولين احدهما ان اصله وان خذت منه الف وغمرت واعم الح  
 الالف ثم ادخلت عليه الالف واللام وهي ملازمة له غير مفارقة والثاني اصله ان ماضي ابن نبي  
 اسم الحاضر الوقت الحقبه ال وتترك على تبايه وقال الفارسي لان ماضي ما فيه من مضارعت  
 الحرف اي يضمه معناه وهو مضمون محض حرف التعريف قال والالف واللام مزادتان ولا  
 تؤخر من قولنا فقد راق بزكادته في حوررت بهم الحاء الغفير فنصب الحاء على بناء الف قال  
 سيبويه والتحليل والجاز لا تخفف مررت بالجر خير منك بناء على ان الزايدة قال ابو علي والنون  
 اللذان قالهما الفراء يجوز واحد منهما في النهديين اللهم **قوله** وينبغي ان يقر واعني القرآن  
 اي يصيبه من الرحمت الحاطلة على المحنمين للمقدرة والدعايتهم وينبغي ان يقر واعني القرآن  
 سماع ذلك الشيطان قال تعالى واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة  
 حجابا مستورا والقصد ابعاد الشيطان خصوصا في ذلك الزمان والمكان والله الموفق **قوله** وروينا  
 في سنن البيهقي قال للحافظ بعد تخريجه بسندك الى البيهقي قال انا ابو عبد الله الحافظ قال حدثنا  
 ابو الهيثم بن يعقوب قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين عن القارة عند  
 الفخر فقال حدثني ميثم بن اسماعيل الحلبي عن عبد الرحمن بن المجلج عن ابيه قال لنبيه اذ انا  
 من وضعوني في قبري وقولوا لسم الله وعلى سنة رسول الله وسئل عن النزاب سلم افزوا  
 عند راسي اورسوق البقرة وخاتمتها في راي ابن عمر بن الخطاب ذلك قال للحافظ بعد تخريجه  
 هذا موقوف حسن لخرجه ابو بكر الخلال وخرجه من روايته ابو موسى الجداد وكان صدوقا قال  
 سليمان مع احمد بن عماره فلما فرغ من دفنه حبس رجل ضربه بقوله عند الفخر فقال له احمد يا هذا ان  
 القارة عند الفخر بدعة فلا يخرجها قال له محمد بن قدامة يا ابا عبد الله ما تقول في ميثم بن  
 اسماعيل قال لقد قال كنت عنه شيا قال نعم قال انه حدثني عن عبد الرحمن بن المجلج  
 عن ابيه انه اوصى اذ دفن ان يقرأ وعند قبره افاضة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر  
 يوصي بذلك قال فقال ل احمد للرجل فليقد انما **قوله** ان ابن عمر استحب الحظا اهر اراده انه  
 موقوف على ابن عمر وقصته ايراد الحصن انه نبيه عليه في الحزب والصواب انه موقوف على ابن عمر  
 رواه عنه البيهقي وغيره **فصل في قوله** واما تلقين الميت الحار ووجه الاستحباب ان فيه  
 تذكير الميت قال تعالى وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين واحوج ما يكون العبد الى التذكير في هذه الحال  
 قال العلماء ولا يبارض التلقين قوله تعالى وما انت بمسمع من في القبور وقوله تعالى انك لا تسمع الموتى  
 لانه صلى الله عليه ولم ينادي اهل القليب واسمعهم وقال ما اتمم باسمهم بكتهم لا يستطيعون جوابا  
 وقال في الميت انه يسمع فرع نقالهم وانك بعض الهاكينة سماع الموتى **قوله** يا عبد الله من امن الله  
 قال في شرح الروض وانك بعضهم يا ابن امية الله لانت المشهور ان الناس يدعون يوم القيامة يا ايهم  
 كما نبت عليه البخاري في صحيحه ورد بان هذا الجمال للقياس فيه وقد ورد التعبد هنا بالام لليتبع على  
 انه في الجمع غير فتاك يقال يا فلان بن فلان او يا عبد الله بن فلان او يا عبد الله ومحمد ولد الزنا  
 والمنفي لبعانه وعند الطبراني في الكبير وفي الدعاء من حديث ابي امامة اذا مات احد من اخوانك  
 منوهم التراب على قبره فليقم احدكم على قبره ثم ليقل يا فلان بن فلان فانه يسمعه ولا يجيب ثم  
 يقول يا فلان بن فلان فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلان فانه يقول ارشدنا بحك  
 الله فليقل ذلك ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمد اعبدت ورسوله  
 وان اتاعنا نبت لا ريب فيها وان الله يتبعث من في القبور قال فان منكر او لم يكن عند ذلك ياخذ  
 كل منهما بيد صاحبه ويقول ثم ما نضع عند رجل قد لقن محنته فيكون الله تعالى يجيئ ذونا

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



فقال رجل رسول الله فان لم يعرف امه قاله فلينسبه اليه حوايا فلان بن حوا قال المص  
 وهو ضعيف لكن احاديث الفضائل يسبح فيها عند اهل العلم وقد اعترض بشواهد من الاحاديث  
 الصحيحة كحديث اشرا ل الله له التثبيت ووصيته ابن عمر واتباعين قلت وكان الحافظ بعد  
 تحرير حديث ابي امامة هذا حديث غريب وسند الحديث من الطرفين ضعيف جدا انتهى قال بعضهم  
 وقوله صلى الله عليه وسلم لفتنوا موتاكم الخ دليل عليه لان حقيقة الميت من مات اما قبل الموت وهو باجر  
 عليه الاحجاب بخارج وقد سبق ما في ذلك وقد اتفق الحافظ البخاري في التلخيص نقل فيه عن ابنته من  
 امة المذاهب الاربعة استحبابه واطال في ذلك وتكلم فيه على حديث اباب وشواهدك وبلغ فيه بضعة  
 عشر شاهدا **قوله** الصواب انه لا يلغن الصغير مطلقا سواء كان رضيعا او مرهاقا الخ وما نقل من  
 انه صلى الله عليه وسلم ولد له ابراهيم بعد د فنه فلم يبيت وروده وان ذكر مع شعاع التثنية  
 وقد قال النقي السسكي عقب غزوه له اليها في شرح المنهاج انه غريب قال البخاري واظا هوانه  
 لم يرد الغرابية المصطلح عليها ومثال الصبي في عدم التلخيص مجنون لم يسبق له تكليف **باب**  
**وضع الميت ان يصلى عليه انسان بعينه وان يردن على صفة مخصوصة او موضع محدد**  
 وكذا الكفن وغيره عن اقوال التي يفعل اي وصيته من د فيمن الموت فتسميته ميتا بخارج مرسل علاقته الاول  
 نحو اني اعصر حمرا **قوله** روي في صحيح البخاري الخ عند البخاري عليه ترجعه باب موت الاثنين قال  
 شارحه ابن المنبر وقت الموت ليس احد فيه اختيارا لكن في التسبب في حصوله مدخلها لرغبتها الي الله تعالى  
 لتصدر التبرك فمن لم يحصل له المجازة ايسر على اعتقاده وكان الخبر الذي ورد في فضل الموت يوم الجمعة  
 لم يعم عند البخاري انتهى وقال الحافظ بعد تحرير الحديث باللفظ المذكور هكذا الخ كذا البخاري انتهى  
 وتكلم الحافظ في واخر الجنازة اصل المرفوع منه تنفق عليه من عايشة والخبر ابو جبار في بعد  
 قوله صحابته بجانية واخرجه من طريق اخرى اوقال فيها فقلت لا يتعدا جادا فقال لا انتهى **قوله**  
 وهو مريض بدو مرضه كلما اعز عايشة انه اغسل يوم الاثنين لسبب خلون من جادي الاخر وكان يوما  
 يراد الخ خمسة عشر يوما ومات مساليلة الثلاثة لثان ثنين من جاد يلاخرق منه ثلاث عشرة  
**قوله** في كفته معمول كفته قيل كرها ابو بكر ذلك بصيغة الاستغناء توطئة لها الصبر على فقد  
 واستطافها بما يعلم انه يعظم عليها ذكر لما في بدء لها بذلك من احوال العلم العظيم عليها ولا يوجد ان يكون  
 ابو بكر نسي ما سأل عنه مع قرب عهد **قوله** يوم الاثنين بالنصب اي توفي يوم الاثنين وقولها  
 بعد يوم الاثنين بالرفع اي هذا اليوم الاثنين **قوله** الرجوع فيما بين الخ اي الرجوع بقضا الامر فيما  
 بقى من اليوم ليحصل التبرك بالموت في مثل اليوم الذي مات فيه صلى الله عليه وسلم **قوله** تكفوني  
 فيها اي في التوبيخ المتزبد من مع الثالث الخلق وفي روايته اي في احد رواة كتاب البخاري فيها  
 اي الثلاثة **قوله** خلق بفتح الخ المعجزة والدم اي غير جريدي **قوله** وهو الاثر اي قال شرح البخاري  
 قوله به ردة اي لم يخلع لم يعد كله وفي النهاية والامر قريب **قوله** للمهلة روي ضم الميم وقتها  
 وكسرها ثلاث قلت ثلاث لغات في النهاية انها هو للمهل الخ قال ابن العز الجازي في شرح البخاري  
 عن ابن حبيب انه بالكسرة وحكى تثلثتها القبح والصد يد رسة يتدل الخ من الميم والسناب وروي  
 المهلة بضم الميم وكسرها وحكى تثلثتها القبح والصد يد ومنه يدل الخ من الميم والمهل ونقل  
 ابن العز الجازي في شرح البخاري عن ابن حبيب انه بالكسرة القصد يد وبالفقه التمهل وبالفهم  
 عكر الزين والمراد هنا الصد يد انتهى **قوله** الصد يد في الصحاح صد يد الخرج لما الرقيق  
 المختلط بالدم قبل ان يخلط **قوله** روي في صحيح البخاري قال الحافظ انخرجه البخاري  
 من طريق مطول ومختصر وفي بعضها عن عايشة قالت كنت اريه لنفسه فلا وشره اليوم  
 على نفسي **قوله** قال اي يرضيا لولده عبدالله **قوله** ثم سلم الخ امرع بالاسية ان بعد وفاته  
 بعد انجاه واخبرها برضاها بذلك في حيا ثم خشية ان يعرض لها ما تري معه المنع بعد  
 وفاته **قوله** روي في صحيح مسلم قال الحافظ بعد تحرير حديث عن عبد الله بن جعفر عن اسماعيل

ابن عمير

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





ابن محمد بن سعد عن عامر بن سعد وهو ابن ابي وقاص قال اذا نامت فالحمد والحمد الحدي  
ما لفظه اخرجته ثم هذا السند وعبد الله بن جعفر هو الخري يفتح الميم وسكون الخا المحيطة  
وفتح الراء بعد وفي طبقتة عبد الله بن جعفر بن يحيى وهو ضعيف وهما علمان اهل المد بنه  
واخرجه احمد كذلك واخرجه النسائي وابن ماجه من رواية اخرى عن عبد الله بن جعفر واختلف  
الجميع عبد الرحمن بن مهدي فرواه عن عبد الله بن جعفر عن اسماعيل بن محمد بن سعد بن ابو وقاص  
فقال عن ابيه عن جده قد عارضت هنا الاكثرية والاحفظية فان عبد الرحمن بن مهدي احفظ  
الجهة وكان مسلما رجع الاكثرية ولا يبعد ان يكون اسماعيل سمعه من ابيه وعمه وقد  
اخرجه عن عبد الرحمن بن سعد المذكور ايضا انتهى **قوله** فالحمد والحمد ازيد الحفظ في التخرج  
ولا تشبهوا وانصروا على الدين نصبا واحوا على التراب حثوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لحدله **قوله** في سبابة الموت في شجرة يحذف الياء والسياق مصدر ساق واصله سواق  
قلبت الواو ياءا نكسارا قبلها كما في صياح وقيام وسبقان المراد بسبابة الميت الاختصار  
ومبادي خروج الروح **قوله** مت بكسر الميم وضمها وسبق بيان وجهها **قوله** ولا نار يكره  
اتباع الجنان بالنازح غيره او غيرهما بالاجتماع لانه تغاوت فيج من ثم قيل بجر منه وكذا  
عند القبر نعم الوقود عندها المحتاج اليها باسبه ومن ثم سن الخبر عند الفيل الحاخنة **قوله**  
ثم ايقنوا اني اخبر فيه فورا يدمنها اثبات عذاب القبر بعد الدفن بقدر ما ذكر وان الميت يسمع  
ويانس من داخل القبر ذكر المص في شرح مسلم **قوله** سواروي السنين المهلة قلت وعائده اقتصر  
في الدنيا **قوله** فما اروع فعلا بالناس المجهول وفي شجرة فعلا بالناس المفعول وفاعله ضمير يرجع الي  
المفاعل المفعول من فعله وكلا الوجهين في قوله تعذر الله كورثته **قوله** فاذا اوصى ان يدين الخاورد  
في الحلي من اوصى من اوصى ان يدين قوم صالحين فان الميت يتأذى بالجار السوار لا يتأذى بالحي  
بالجار السوار وفي الجامع الكبير للسيوطي واخرجه الحلي في مشيخته وقالت غريب جدا عن ابو هريرة واخرجه  
ابن عساکر عن علي بن ابي حمزة وابن مسعود وابن عباس انتهى قال الجليل السيوطي لا يشتر في نفسه بل الصالح انما القايم  
بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته انتهى **قوله** معدن الاخيار  
اي معدنهم ففيه استعارة مصرحة شبهة من ذكر المعدن من جامع المفاسد وهي مجردة لذكره  
الاخيار الملايم للشبه او استعارة مكنية شبهة الاخبار بالجوهر الكريمة والمعادن تشبها بضمير في  
النفوس واثبت ما هو من لوازمها وهو المعدن استعارة تحيلية والاختيار جمع خير يتخفف اليها يخفف  
خير نظير ما قاله السمين غير ان امواتنا جمع ميت تخفف ميت لان افعالنا جمع عليه في فعل كنه  
تخففه شيئا في شرح الشافعي وريان فيه نظرا لان افعالنا تقاس جمع عليه اذا كان ثلاثيا كقوله  
جمع قوله واذا كان ميت تخفف ميت المتدفق وهو باعني بحالته فيكون جمع ميت على خلاف القياس  
انتي وما ذكره جار فيها من فيه والله تعالى اعلم **قوله** ان القربى او في اي لا يسقط حقه بوصيته  
الميت بها الغريم لان الحق يقرب فلا يسقط باستقاط غير **قوله** لكن ان كان الموصي لم ينفذ  
ورد ان ابا بكر اوصى ان يصلي عليه عمر فصلى وعمر اوصى ان يصلي عليه النبي صلى الله عليه وآله اوصت  
ان يصلي عليه ابو هريرة فصلى وابن مسعود اوصى ان يصلي عليه النبي صلى الله عليه وآله وقال العلماء وهذا كله  
محمول على ان اولياهم اجازوا الوصية **قوله** واذا اوصى ان يرضى في تابوت لم تنفذ وصيته اي لانه بدعة  
**قوله** رخواه بكسر الراء المهلة وفتحها **قوله** او ندي لهو يفتح النون وكسر المهلة وتخفيف التثنية وشل  
الارض السندية والرخوخ في تنفذه ما ذكره عدم كراهة الدفن في التابوت اذا كان في الارض سباع تحفر ارضها  
وان احكمت او تهوى الميت بحيث لا يضبطه الا التابوت او كانت امرأة لا يحرم لها ان تراه في ذلك  
كله للمصلحة بل لا يبعد وجوب في صلة السباع ان غلب وجودها ومصلحة النهي وتنفيذ وصيته في  
جميع ما ذكر **قوله** ويكون من راس المال في النخعة لابن حجر تنفذ وصيته من الثلث بما نذب فان لم يوص  
فن راس المال ان رضوا او ينفذ ما كرم انتهى **قوله** والظاهر انه حيث لم يوص ولحاج الدفن ولذلك اخرج

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من راس المال فان لم يرضوا به لانه من مصالح الدفن الواجب كما في شرح الروض وغيره **قوله** واذا اوصى بان ينقل الى بلد اخر لا ينفذ وصيته اي سوا كان قبل الدفن او بعده وفضيته قوله اي يولد الخرج ان لم لا يجرم نقله لتزينة وغورها والظاهر ان كل ما ينسب لبلد الموت يحرم النقل اليه فلا تنفذ الوصية وقد ذكر غير واحد بجريته نقله الى محل اخر من مقبرة محل موته اشارة اليه ابن حجر في **قوله** قال الشافعي الا ان يكون بقرب مكة اي حرمها وكذا البقية ربح المحب الطبري في الحاق قرية بها صلحها المسجد الثلاثة بنها ذكر في غيرهم فيكون اولى من الدفن مع اقراره في بلده اي لان انتفاعه بالصلح اولى منه باقراره **قوله** فينقل اليها اي حيث لم يجش تغير الميت وكان النقل بعد غسله وتكفينه والقتلة عليه والاحرم نقله لان الغرض تعلق بالهل محل موته فلا يستقطحل النقل وينقل ايضا لضرورة كان تغذرا خفا فبصر ببلد كذا او بدعة وخشي منهم نبشها او ابدانهم وفضيته ذلك انه لو كان نحو السبل بغير مقبرة البلد ونفسها جاز نظم النقل الى غير مكانه ربح بعضهم في جواز النقل لمحل المساجد الثلاثة بعدد قوله اذا اوصى به ولو اقره غيره فقال بركه قبل التغيير واجب قال بعض المتأخرين وفيهما نظر وعلى كل فلا يجزئ فيما رواه ابن حبان ان يوسف عليه السلام ه نقل بعد موته بسنين الى جوار جده عليه السلام وان صح ان الناقل له موسي عليه السلام لانه ليس من شرعنا ويجزئ كما تبين صلى الله عليه وآله لا يجعله من شرعنا **قوله** واذا اوصى بان يدفن تحت مضره الى اي يكره تنفيذها لما فيه من اضرار المال اي كونه لنوع عرض قد يقصد فلهذا كان فعل ذلك مكروها وان كان فيه اضعافه قال ان محل حرمة اضعافه المال يجب الاغرض اصلا **قوله** وكان اذا اوصى ان يكفن في حجره اي فلا تنفذ وصيته فالتشبيه في عدم تنفيذ الوصية وان اختلف التقيد ان فالاول مكروه وهذا حرام **قوله** ولو اوصى بان يكفن في مكان اخر عددا الكفن المشروع او في ثوب لا يستر البدن لم تنفذ اي لا يجب تنفيذها في المسئلة الا لو كانت تحل الميت الذكر في اللعن في الثلاث فيقدم به على الوارث وليس للوارث المنع منه ولو وصى بغير الوارث المطلقا المتصرف بالزيادة الى حتمه جاز والتمتته جازع الكراهة كما قالوا لكن في المجموع لا يبعد تحريمه لانه اضعافه مال الا انه لم يقل به احد انتهى وحزم ابن تومس بالتحريم كما نقله الاذرع وهو قضيه اوصى بلام كثيرين ولا يجوز تنفيذ وصيته في المسئلة الثالثة اي اذا اوصى بان يكفن فيما لا يستر جميع البدن وهو يشمل صورتين الاولى ما لا يستر العورة فلا تنفذ وصيته في هذا اتفاق لان سائر العورة حتى تنه تعالي الثانية ما يستر العورة ولا يستر باقي البدن ففيه خلاف بيني على الخلاف في اقل الواجب من الكفن فان قيل انه سائر للعورة وانما زاد حتى الميت تنفذ الوصية بتركه وهو ما عليه جمع وان قيل انه سائر جميع البدن وان سائر ما فوق العورة من باقي البدن حتى يسه تعالي وتليت فلا تنفذ الوصية بتركه وهو ما في المجموع عن جمع وصرح كلامه هنا والله اعلم **قوله** الا ان يقرب بكسر الراء اي الميت اي بالقرب في وصيته مما يمنع الشرع منها اي القرب لسببه اي بسبب ذلك المقرون به وفي نسخة صححة الا ان يقرب بزيادة التاكيد فوقية قبل الراء **قوله** ولو اوصى بان يبني عليه في مقبرة مسئلة للمسلمين وهي كما اعتاد اهل البلد الدفن فيها عرف اصحابها ومسايلها او لا مثلها بل او في موقوفة لذلك بل هي اولى لحرمة البناء فيها قطعاً قاله الاستوي ودخل في المسئلة موات اعتيد الدفن فيه فهذه مسئلة وليت موقوفة فالمسئلة اعم **قوله** بل ذلك اي البناء في المقبرة المسئلة حرام كما في المجموع وغيره لما فيه من الضيق مع ان البناء يتايد بعد انحاق الميت فحرم الناس تلك المقبرة ويجوز بيع شي في المقبرة المسئلة وان تقين بلانها لانه لا يجوز الاقتناع بها لغير الدفن فيبطله وقول الاستوي يجوز بعد الدفن ه يجوز على الملوكة **باب** ما ينفع الميت من قول وغيره **قوله** ما ينفع الميت من قول وغيره **قوله** اجمع العلم على ان الدعاء للانوات اي سوا كان من وارث او اجني ينفعهم وفي الخبر ان الله

يرفع

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



برفع العبد درجة في الجنة باستغفار اوله له والاجماع والخير مخصصان وقيل ناسخان لقوله وان  
 ليس للانسان الا ما سعى ان اراد ظاهره والا فقد اكثر واكثر في تاويله ومنه انه يجوز على الكافر  
 وان معناه لاحق له الا فيما سعى اما ما فعل عنده فهو محض فضل الحق له فزيد وظاهر ما هو  
 مقرره في محله ان المراد بلحق هنا نوع تغلق وتشتت انما يستحق احد على الله ثوابا مطلقا  
 خلافا للمختزلة ومعنى لطفه بالدعوى حصول المدعوية له اذا استجيب واستجابته محض  
 فضل من الله تعالى لا يستحق ثوابا بما اتى نفسه لادعاء ثوابه فهو ولد اعجب لانه شفاعته  
 اجرها للشافع ومقصودها المشفق له ثم دعا الولد يحصل ثوابه بنفسه للوالد الميت  
 لان عمل ذلك لنسبته في وجوده من جهة عمله كما صرح به خبر يقطع على ابن ادم الامن ثلاث ثم  
 قال او ولد صالح اي ميت يدعوه جعل دعاه من عمل الولد وانما يكون منه ويستثنى  
 من انقطع العمران اراد نفس الدعاء المدعوية وعلى هذا التقسيم جعل قول المصنف  
 ويصلهم اي الاموات ثوابه **قوله** المشهور من مذهب الشافعي الخ في شرح الروضه  
 يجوز على الميت اذا قرأه له ان يرد له به انتهى ونقل هذا القول في التفتيش عن جمع ثم قال انما  
 الكافر فيه خلاف منشأه والخلاف في ان الاستحباب على القراءة على الغير على ما ذكره والذي  
 اختلفنا في الروضة انه كالحاضر في سؤال الرحمة النازلة له عند القراءة وقيل جعلها ان يجعلها  
 بالدعاء وقيل ان يجعل اجره الحاضر بقراءته للميت وهما الراجح على هذا الاخير الذي عليه  
 عمل الناس سيما في قوله المصنف هنا فالاختيار ان يقول القاري بعد فراغه الخ وهذا القول الثاني  
 من استحبابنا وانت خبير بان هذا الكافي صريح في ان يجوز نية وصول الثواب للميت ولا يفيد  
 ولو في الحاضر كما بيناه ما ذكره الاول ان كون مثله فيها انما يفيد مجرد دفع الاحصول  
 ثواب القراءة الذي للكلام فيه وقد نص الشافعي والاصحاب على ان يذهب قراءة ميت عند الميت  
 والدعاء عنها اي لانه حرج الرجا والاجابة وان الميت تناله بركة القرائن كما في الحاضر الاستماع  
 لانه يستلزم القصد وهو عمل وهو منقطع بالموت وسماع المولى هو الحق انتهى **قوله** اللهم اغفر  
 لاهل بيعة الخرقه هو طرف اخر من حديث باق في باب زيارة القبر وحديث اللهم اغفر لحيثنا  
 الخ هو طرف من حديث المصنف السابق في الدعاء في الصلاة على الخنازرة **قوله** وذهب  
 احد من جنس الخ نقله ابن حجر في شرح المنهاج عن من اذهب الامة الثلاثة قال على اختلاف فيه عن  
 مالك انه يصل ثواب القراءة للميت بمجرد قصد بها واختاره كثير من ائمتنا **قوله** فالاختيار الخ في  
 الروضة ان هذا الحد وجهين في وصول ثواب القراءة للميت قال والثاني من الوجهين ذلكم الشيخ  
 بعد الكرم الشارح انه ان نوي القاري بقراءته ان يكون ثوابها للميت تنفع الميت انتهى **قوله**  
 اوصل ثواب ما قرأته قال ابن الصلاح ينبغي الجزم بتفجع اللهم اوصل ثواب ما قرأناه اي مثله  
 فهو المراد وان لم يصح به لفلان لانه اذا نفعه الدعاء بما ليس له فانه اولى ويجري هكذا  
 في سائر الاعمال وما ذكر في اوصل ثوابه ما قرأناه الخ يندفع انكار البرهان الفزاري قوله اللهم  
 اوصل ثواب ما توليته الخ لان خاصته او المولى من عامة لان ما اخصت بشخص لا يتصور حصوله  
 النعم فيه انتهى وقال النسفي الزكري في الظاهر خلاف ما قاله فان الثواب متفاوت فاعلاه ما  
 خصته وادناه تسامته وغيره وانما يتصرف فيما يعطيه من الثواب بما شاء وفتح تاج الفزاري  
 من اهدى او القرب لتبيننا صحت الله عليه ولا تعديلا له بانه لا يجري على جناحه الرفع  
 بالمدح وهو ما انفرد به ومن لمخالفة غيره واختاره التبركي **قوله** ويجب التمسك  
 على الميت الخ تاى ان كان اهلا له ذلك لكن بهلا اطرا كما سبق بيان ذلك **قوله** وزوبنا  
 في صحيحي البخاري ومسلم الخ فان الحافظ والخروج لحدوا من ماله وللشيخين فيه  
 طرق منها عند هاهن عند العزيز بن صهيب عن اسحق بن عمار انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
 فقال عمر فذلك في قاضي وقال فيه ان اتيتم عليا خيرا وحيث له الجنة ومن اتيتم عليه مشرا

قاله

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وجبت له النار اتم شهد الله في الارض قالها ثلاثا ولفظ مسلم من هذه الطريقي فيها وجبت وجبت  
 وجبت في الموضعين ررواه البخاري اخرتها وليس فيها التكرار انتهى بمعناه واخرج الحافظ حديث  
 ابن من وجه اخر قال فيه فايدع زائدة فقال عن انس قال كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فمترت به جنازة فقال ما هذه الجنازة قالوا جنازة فلان الغلاني كان يحب الله  
 ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعى فيها فكان وجبت وجبت وجبت ثم مر جنازة الحرب  
 فقال ما هذه الجنازة فقالوا جنازة فلان الغلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بعصيته  
 الله ورسوله ويبغى فيها فقال وجبت وجبت وجبت فقالوا رسول الله اني على الاولي خير  
 وعلى الاخرى شر فانا فذلك فيها وجبت فقال نعم يا ابا بكر ان الله ملائكة ينطقون على  
 السنة بخاتمها في المدين الخيرية والشوق الحافظ بعد تحريمه هذا الحديث حسن الحديث الحاتم  
 على شرط مسلم واخرجه البزار مختصرا واستغربه ورجاله ثقات لكن في حرب فقال  
 وانما اخرج له مسلم في المتابعات انتهى **قوله** فائتوا عليها شررا النسا في الشر محبان  
 وقيل وعليه بعض المحققين كل حقيقة واقعة صلى الله عليه وسلم على ذلك مع هيبه عن  
 سب الاموات التي التي في غيرك في وفاق وجهه بنفسه فالجنازة التي ائتوا عليها  
 شررا يحتمل ان يكون واحدا من هذه الثلاثة وفي مسند احمد انه صلى الله عليه وسلم يصل  
 على التي ائتوا عليها شررا وصل على الاخرى **قوله** مما وجبت اي ما معناه **قوله** فقال  
 هذا التثنية عليه الخ اي فقال معناه اي معنى وجبت ما تضمنه قولنا هذا التثنية  
 عليه خيرا **قوله** انتم شهد الله في الارض يحتمل ان يكون المراد من انتم ايها الصحابة  
 ويحتمل ان يكون المراد منه مطلق المؤمنون ويؤيد الثاني رواية المومنون شهد الله  
 في الارض اورد هذا في المشكاة اي فاذا اجرى على الستة شاة خيرة وشركان مطابقا  
 لما عهده الله اي باعتبار الغالب ان الله تعالى ينطق الالسننة في حق كل انسان  
 بما يعمله التي لا يطع عليها غيره ولا يظهر عليه من الاعمال الصالحة وغيرها فكانه صلى  
 الله عليه وسلم على من شهد في حق هذه من القطع لهما بالجنة او النار واعلم الله تعالى  
 انها في باطن الامر عنده على طبق ثناء الناس عليها فعلم انه ليس المراد من خلق الجنة  
 يصير للنار بقولهم ولا عكسه بل قد يقع الثناء بالخير او الشر في الباطن خلافة انما المراد ان  
 الثناء علامته مطابقة وعللة دالة على ما في الواقع غالبها كما انبا عن ذلك ترتيبه وجبت  
 على الثناء المشعربان الثناء عليه لذلك ولهذا الثناء الى شريف المشعربان بقوله انتم شهد  
 الله في الارض اي شهد اوج القناد قوت في ثنائهم بكونه يجري على السنن ليطبقها عند  
 تعالى بما ليا فقيه ما ينة التزكية منه صلى الله عليه وسلم لانه بان الله تعالى ما انطقهم  
 الا ليصدقهم غالبا في ثنائهم الواقع كالدعاء والسفاعة بوعده الحق الذي يخلف والعادة  
 المنزلة منزلة الواجب الوقوع كذا رتب على الثناء الموجوب بالمعنى المذكور لانه تعالى  
 لا يجب عليه شيء بعلم ولا بشهادة ولا بغيرها تعالى انتم عن ذلك علوا كبيرا لكان في فتح  
 الاله **قوله** وروينا في صحيح البخاري عن ابى الاسود الخ قال الحافظ اخرج في موضعين  
 في الجنازة في الشهادات ثم قال للحافظ سنننا الى البخاري قال حدثنا موسى بن  
 اسماعيل حدثنا اود بن ابي القزعات عن محمد بن ابي ربيعة عن ابى الاسود الذي قال  
 قدمت المدينة وبها مرض وهم يموتون موتا ذريعا فجلست المصعبين الخطاب  
 فذكرنا الحديث كما ذكره المصعب قال الحافظ واخرجه الترمذي والنسائي وابو يعلى  
 وابن حبان من طرق عن داود بن ابى القزعات قال ومنهم من اقتصر على المرفوع وهو قول  
 ابى الاسود جلست المصعب فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان من رجل  
 يموت في شهره لئلا تخرج الا وجبت له الجنة قالوا رسول الله وانسان قال واثنان

ولم ناله



رواية صحیح

ولم ناله عن الولد قال الكافظ بعد تخريجه أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح وقد عرفت  
هذه الرواية نفي كون البخاري موقوفة ولا يخرج حديث عمر شاهد من حديث أنس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مسلم يموت فيشهد له أربعه أهل أيشيات من خير  
أنه آد بين أنهم لا يعلمون الا خيرا الا قال الله تعالى قد قبلت عملك وعفوت عملا يعلمون  
قال الكافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب أخرجه الحاكم عن موسى وقال صحيح على  
شروطه واختلفوا فيه وانسب ما قيل قول الوجيه صدوق يخطو كثيرا ووجدت له شاهدا  
من حديث أبي هريرة عن النبي عن ربه عز وجل قال ما من عبد مسلم يموت وتشهد له ثلاث آيات  
من خير لانه آد بين بخيرا الا قال الله تعالى قبلك شهادة عبادي على ما عملوا وعفوت لكم  
ما عملوا ورجاله ثقات الا الشيخ الميم الذي لم يسم وقد اخرج بعضه سعيد بن منصور من وجه آخر  
عن أبي هريرة بسند ضعيف والحديث طرأ خري في جماعة من الصحابة انتهى قوله ادخله الله الجنة  
قال ابن حجر في شرح المكاة لما تقررت بمهاذمهم له بذلك فيكونون كالداعين الشافعين فيقبل  
الله منهم ذلك في حق المسلم ويحكي لها ثمانية في تجليل دخول الجنة وكان سب تخصيص المسلم بهذا اسعة  
بظاهر الفضل والرحمة المؤمن وان الله تعالى يعطيهم من خير كل عنده بآدي سب او يدا او شفاعة  
انتهى وقال العم في الحديث تاويلان لدهما ان هذا المن انى عليه اهل الفضل وكان ثنا وهو مطابقا  
لافتقاهم فيكون من اهل الجنة فان لم يكن كذلك فليس هو مراد الحديث قلت وعلى الثاني يجري  
الداودي قال الكافظ ابن حجر واقصبا عن علي ذكر لحد الشقين اما الاصح ان اول كالملة السامع على  
القياس والا والظهر انتهى ثابتهما وهو الصحيح المختاران الحديث على عهده واطلاقه وان كل  
مسلمات فالهم الله الناس ومعظم الشاكلة كان ذلك دليل على انه من اهل الجنة سواء  
كانت افعاله تقضي ذلك ام لا لانه وان لم يكن اعلمه مقتضية ولا تختم عليه بالعقوبة بل هو في  
خطر المشية فان الهم الله عز وجل الشاكلة ولنا ذلك على انه جنة قد شنا المغفرة له وهذا  
تظهر فائدة الشاكلة وقوله وجبت اتم شهدا الله الم لو كان لا يتفعله الا ان تكون افعاله معصية  
مقتضية لذلك لم يكن الشاكلة فائدة وقد اثبتنا النبي صلى الله عليه وآله انتهى قوله والاحد  
بغيرها ذكرنا كشمرة قال الكافظ قال الترمذي بعد تخريجه حديث أنس المذكور اول  
الباب وفي السادس عن عمرو بن كعب بن عجرة وابي هريرة قال كشمرة في شرحه وفي الباب ايضا  
عن سلمة بن الاكوع وابن عمر قلت وفيه ايضا عن علي بن ربيعة والوقتانة وابي بكر بن ابي  
زهير عن ابيهم ذكر الكافظ من خرج روايته كل ما فيه طول وكما صله باختصار ان حديث كعب  
ابن عجرة أخرجه الطبراني وسنعه ضعيف ولفظه نحو ما تقدم وفي حديث أخرجه الكافظ  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من عبد منكم لم يمت بغير ما يحب من قولين في رجل قتل في ريبيل الله  
قالوا الجنة قال الجنة ان شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلا ذوا عدل ايضا  
لا تعلم الا خيرا او قالوا الله ورسوله اعلم قال فلتقولون في رجل مات فقام رجلا ذوا عدل ايضا  
خير او قالوا النار قال رسول الله مذنب واقته غفور رحيم وحديث ابي هريرة قال مروا  
بجنازة على رسول الله فائتوا عليها خيرا فقال وجبت لهم نكرا وبعثناهم فانوا عليها مشرا  
فقال وجبت وقال ان بعضهم على بعض شهيد اقال بعد تخريجه حديث صحيح  
اخرجه لحد وابوداود والشمالي وابن ماجه وابن حبان وعند ابن ماجه خيرا من  
مناقب العم وقال ايضا شرا من مناقب الشمر وقال في اخره انتم شهداء الله  
في الارض واخرجه الطبراني بجموع وانتم منه ولاي هريرة حديث أخر قد منه وحديث  
سلمة بن الاكوع أخرجه الطبراني ولفظه نحو روايته ابي هريرة وزاد ان الميت كان  
من الاصحار وروى اخره والملائكة شهود الله في السما وفي سنن موسى بن عبيدة  
وهو ضعيف واخرجه من وجه آخر اصنع منه وقال في اخره فان شهدتم وجبت

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



حدث ابن عمر ذكر شيخنا في شرح الترمذي ان ابن عمر في اخراجه من رواية يميون بن مهران عن ابن عمر رفعه  
قال ان العبد ليرثق من اثنا من الناس حتى تقول الحفظة يا ربنا انك تعلم وتعلم غير ما يقولون فيقولون  
اشهدكم اني قد غفرت له ما لا تعلمون وقيلت فيها ذنوبهم على ما يقولون وفي سنة فوات بن السائب  
وهو واهي وحديث عامر بن ربيعة اخراجه البرار ولفظه قال رسول الله اذا مات العبد والله يعلم  
منه شره والناس يقولون خيرا قال الله لملائكته قبلت شهادة عبادي وغفرت لعبدي ما  
في علي في سنة محمد بن عبد الرحمن القشيري وهو واه ايضا وحديث في قتادة كان اذا دعى لحنان  
فان اثني عليها خيرا قام فصل عليها وان اثني عليها غير ذلك قال شانكم بها ولم يصل عليها قال  
الحافظ بعد تخريجه هذ الحديث صحيح غريب اخراجه احمد وابو يعلى وحديث ابو بكر بن ابراهيم  
عن ابيه رضي الله عنه **باب** **الذي عن الاموات قوله**  
روينا في صحيح البخاري قال الحافظ بعد تخريجه اخراجه احمد وابن حبان وزاد ابن حبان في اوله فضة ان يابنة  
سالت عن رجل وسبته فقيل لها انه قد مات فاستغفرت له وذكرت الحديث قال الحافظ وقد وقت لي هذا  
الفضة من وجه اخر عنها لم يخرج ذلك عن عطاء بن ابراهيم عن عاتبة انها ما ذكر عند لها رجل فقلت من عند فقيل  
لها انه قد مات فترجعت عليه فسئلت عن ذلك فقالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تذكروا موتاكم  
الاخبر قال الحافظ وسند هذا الطريق حسن وقد اخبرته النسائي من رواية منصور بن صفية بنت شيبة  
عن امه قالت ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم هاكك بسوقك لا تذكروا هلككم الاخير وسند صحيح انتهى  
**قوله** لا تسبوا الاموات هو نهي تحريم كراهة الاصل فيه وهو عام مخصوص بحديث انس التا بق جيب قال  
صلى الله عليه وسلم عند ثنائهم بالخير والشروحيه ولم يذكر عليهم ويعتزل ان الامة الاموات عند نية اهل الدين  
ذون الكفار اذا الكفار ممن يتقرب بسبهم ويحله ايضا في المشركين المجاهدين او فسده وغير المجاهدين  
من يعلم حاله على ما ساقى **قوله** افضوا اي ارسلا اليها قد مر اي من العلل واستدل بالحديث على منع سب  
الاموات مطلقا لكن سبوا عن مؤمنه مخصوص واحص ما قيل في ذلك ان اموات الكفار يجوز سبهم اذا لم يتادبه  
المسلم وكذا الفساق اذا دعت اليه ضرورة او مصلحة **قوله** صنعته الترمذي قال الحافظ لم اذكر  
في نسخة من نسخ الترمذي تصحيح الترمذي بتضعيفه وانما استغربه ونقل عن البخاري ان بعض منكر الحديث  
وقد سكت عليه ابو داود وصحاح ابن حبان وغيره فهو من شرط الحسن وقد تقدم تخريجه والكلام عليه في  
باب ما يقال في حال غسل الميت **قوله** كحديث الذي ذكر فيه الخ رواه البخاري ومث غيره ولفظه  
الحديث عن سهل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت عمرو  
ابن لحي بن قحط بن خديف ابا كعب وهو خير فضيه في النار اخراجه مسما واخرجه البخاري مختصرا وقال  
خروجة بدل كعب والمعنى واحد لانه لقب بن عمرو بن قحط بن ابي كعب اخراجه واخرجه الشيخان  
من طريق ابن السائب عن ابو هريرة وزاد وهو اول من سب السوايب واخرجه الحافظ من طريق  
اخرى عن ابو هريرة قال سمعت رسول الله يقول لا تسموا من الجور الخراجه كما رايت عمرو بن  
لحي بن قحط بن خديف يجر فضيه في النار ارايت رجلا اشبه برجل منك به ولا منه بك قال اكرم  
يرسول الله ان يضر في شبهه فقال رسول الله لا انك مؤمن وهو كافر وهو اول من سب  
السوايب وجر الجيرة وجر الحامي وعمر بن ابي سلمة عليه السلام قال الحافظ بعد تخريجه هذا  
حديث حسن غريب اخراجه الذي ارفطني في الافراد وقال نعتوه به محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم  
يعني بهذا السباق والافاصلة في الصحيح لا تقدم واخرجه الحاكم بخروجه السابق من حديث ابو هريرة  
وزاد في اخره ونصب الاموات واخرجه الحافظ عن جابر حديث طويل يابنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يهلبهم الظهار والعصر اراد وهو في الصلاة ان يبتدأ ويسبوا ثم اخبرنا عن الناس الحديث وفيه  
ورايت فيها لعن النار عمر بن لحي يجر قصده في النار واشبهه من رايت به معبد بن النخعي فقال  
معبد يرسول الله اني سميت على من يشهد قال لا انت من وهو كافر وكان ابن لحي اول من حمل العرب  
على عبادة الاصنام قال الحافظ بعد تخريجه حسن الاسناد وفي المتن الفاظ شاذة اخراجه احمد ثم

خروجة

نكلم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



كلم الحافظ عن حال سنة ثم ساقه من طريق آخر يبيح وفيه ورايت فيها ابانته عمرو بن مالك بن جندب في النار  
وقال بعد تحريكه حد بيك صحيح أخرجه مسلم وابوداود وفيه التخصيص على أنها صلاة الكسوف وجمع بين  
ذلك وبين ما تقدم من التمسك في الظاهر والعصر ويجعل التمسك في الرواية في حديث عقبة بن عامر  
مما يروى عنه ثم ساقه الحافظ وهو قريب من حديث الباب وقال فيه ورايت عمرو بن حمران أجازني غفار شكبه  
على قوسه قال الحافظ فان كان هذا محفوظا في المنز قروي دعوي التمسك والعلم عنه الله انتم بلحما  
**قول** عمرو بن لحي يرضع الدم وفتح الحاء المهملة وتشديد الهمزة التمسك وهو كعب واسمه عامر في بعض  
روايات مسلم عن عمرو بن مالك قال الحافظ ما لكاجد اهل عمرو بن لحي فاستفق الروايات وهو ابن ثعلبة  
كبير القاف وفتح الهمزة المشددة ويجوز فيه فتح القاف واسكان الهمزة وفتحها وكسرهما مع فتح حديد اسم  
الغزاة اول من سب السرايب ويحسب الجبري والحي كما في الدارقطني وغيره وفي الحديث عند الطبراني  
قال الحافظ عن ابن عباس رفعه اول من عثر بين ارضهم عمرو بن لحي بن ثعلبة بن خندف ابو خراعة  
وعند الفاكهي من سب عكرمة فقال المغيرة بن سفيان الله ومن هو عمرو بن لحي فقال ابو خراعة **قول**  
رقصة ابى رغال هو كبر البراء والغيب المعجزة الخفيفة اخره لام يقال الله كان في وادي حنين وقيل  
في طريق العمرة اخرج الحافظ عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه واله بالجرى قال  
لا تاتوا الهيات فقد سألها قوم صالح وكانت تعني الناقلة ترد من هذا الفم وتصدر من هذا الفم فنعنوا  
عن اسرهم ففقدوها فاخذتهم صبيحة اهل الله بها من كان تحت السماء ابطالا واحدا كان بالحرم فخرج  
منه اصنامها ما اصاب قومه قالوا من هو رسول الله قال ابو رغال وفي رواية انزل الحجر في غزوة  
تبوك وفيها لا تسالوا نبيكم وفيها سئلوا نبيكم ان يبعث لهم آية فبعث الله لهم الناقة كحديث قال  
الحافظ وفي رواية زيادة كانت ترد من هذا الفم فتنشرب ما هم يوم ورد بها ويجلبون من لبنها  
مثل الذي كانوا يصيبون من غيرها الحديث قال الحافظ بعد تحريكه هو حديث حسن عزيز  
اخرجه الحاكم وابن عبان وقال الحافظ عاد الدين ابن كثير في تاريخه بعد ذكره له من عند احمد ليس هذا  
الحديث في الكتب المستندة وهو على شرط مسلم انما اخرج له ما صح فيه الحديث او يوع عليه وقد فقد  
هنا وابن خنيم اختلف فيه قول ابن معين والنسائي ومنا بعده ابن لهيعة له فيها نظرا له مدلس  
وقد عنونه واصل الحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه الى الطائف فمر بنا بغير فقال هذا قبر ابى رغال وكان  
من حمود وكان بهذا الحرم يد فعننه فلما اخرج منها ما صابته الناقة التي اصابته قومه بهذا  
الكلاب قد دفن فيه وابية ذلك انه دفن معه **عصم** بن ذهاب انتم نبستم عنه اصبتموه  
فا بدمع الناس فاخرجوا منه ذلك الفصن قال الحافظ بعد هذا حديث حسن عزيز اخرجه  
ابوداود وابو حبان وورد عنه البزار والدارقطني عن ابن عمران عمرك قال لرجل طلق  
نساء لترجم نساك والافان مت لا رحم فيرك كما رحم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيراي  
برغال قال البزار لم يسمع الا صالح يعني ابن ابي الاخير وليس هو بالقوي والحفاظ برويه  
يعرفه قال الدارقطني يقره وكثير عن صالح بن ابي الاخير وهو وهم ورواه معمر وعين  
عن الزهري لم يرفعوه والرجال ملهم في الحديث هو غيلان بن سلمة التقي الذي اسلم وتحدث  
عشر نسوة وذلك انه لما كان زمن عمر طلق نساءه وقسم ما له بين نبيه فبلغ ذلك عمر  
ان لا ظن الشيطان فيما يتروك السمع سمع بموتك فقد في قلبك ولعدك لا يملك الا قليلا  
وايم الله لتر اجمع نساك ولترجم نساك او لا ورهن منك ولا من بقبرك فيرحم كما رحم  
قبر ابى رغال قال الحافظ بعد تحريكه هذا الموقوف صحيح اخرجه ابن راهوية قال الحافظ  
ابو رغال المدكوري قصة عمر غير ابى رغال الاول فان ذلك من بغية قوم حمود وهذا كان  
دليل اصحاب الفيل من الطائف الى مكة ورواه من وحدها وقبر ابى رغال التقي بالمعسر وهو الذي  
يرجم ويترجم اليوم اخرج الحافظ بسند الحيا بن الحاق في قصة اصحاب الغيل قال فلما مروا بالطائف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



خرج اليهم مستغودا من ثقب فقلوا ان البيت الذي تريدون هدمه ليس عندنا ولكن  
 نبعت معكم رجلا يدلكم على الطريق فبعثوا ابا رغال فسا رحتي انزلهم بالمعسقات ابورغال  
 هناك فهو الذي يرحم قبح اليرم انتهى قال الحافظ وفيه يقول الشاعر  
 • اذا مات الغزير في دار حرم • كما ترمون نبراي رغال  
 • والمعسر يحم الميم وفق الغين المحجة وتشد يد الميم الثانية مفتوحة وتبدل مكسورة بعدها  
 مهلة مكان في طريق الذاهب الى لطيف من مكة وفيه يقول امير ابوالصلت والدامية  
 • وتبدل هو لامية من ابيات  
 • برك الفيل بالمعسر حتى • صار يحبو كما معفور  
 • راتا ابورغال الاوب تجا ما يد لعل ان قبح بالطيف فعند الفاهي من طريق عقيل عن  
 الزيري قال لما كاهم صلى الله عليه ولم الطائف اغلقوا عليهم وارتعوا على الحصن وهم يقولون  
 • والله لاننا ما حيينا • هذا اقبر اي رغال فنيا  
 فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابعثي ندي ما هدا اقال لا قال هذا اقبر اي رغال  
 وهو من بنية حمود وقدم في حديث عند الله بن عمرو وما يرشد الي ذلك انتهى **تيسر** قال  
 الحافظ وقع في عدة من نسخ الاذكار اي رغال الذي كان يسرق الحاج بحجته ولم ار في شي من الروايات  
 وصفه اي رغال ذلك ولعلها كانت والذي فسقطت واوالعطف قال وفيه صاحب المحجج الذي  
 كان يسرق الحاج به وهو بكسر الميم عصى بخرجة الطرق كما في صحيح مسلم عن ابراهيم قال انكسفت الشمس  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صلاة الكسوف الى ان قال حتى رايت صاحب  
 المحجج كان يسرق الحاج بحجته فاذا فطن له قال الاتعلق بحجتي وان غفل عنه ذهب به واخرجه  
 ابوداود والنسائي وابن خزيمة وفي رواية اخرى النسائي فاذا علم به كان يقول انما يسرق المحجج  
**قوله** وابرجدعان هو بضم الجيم واسكان الدال وبالعين المهملة واسمه عبد الله وكان  
 كثيرا لا طعام وكان اتخذ للضيفان جفنة يرفق اليها يسلم وكان من بني تميم من مرع من  
 اقربا عايشة رضي الله عنها اذ هو ابن عم اوقافة والد الصديق ذكره الحافظ في التلخيص  
 وكان من رواسق ريش في الجاهلية وفي الصحيح عن عايشة قالت قلت لرسول الله  
 ان ابرجدعان كان في الجاهلية يصال الرحم ويقيم المسكين فهل ذلك نافعة قال انه  
 لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين رواه مسلم قال الحافظ وسمى في طريق  
 اخري عند لهد ايضا عن عايشة قالت لرسول الله ان عبد الله بن جردعان فذكره  
 وزاد يقري الضيف ويكف الغاني ويحسن الجوار و زاد فيه ابو يعلى من هذا الوجه  
 ويكف الاذي فاثبت عليه انتهى **قوله** الجوابه صلى الله عليه وسلم انهم ينفعد  
 ذلك ككفرم وهو المراد من قولهم يقار يوما رب الخ اي لم يكن مصدقا بالبعث ومن لم  
 يكن مصدقا به لا ينفعد عمل اشار اليه المصنف في اخر كتاب الايمان من شرح مش **قوله**  
 وغيرهم اي لقصته صاحب الهمزة وقصته الذي كان ينجح في شتيته خسفا به وهو  
 من حديث ابو هريرة وقصته سارق البدينين اخرج ابن حبان من حديث عبد الله ابن  
 عمر وفيه صلاة النبي بكسوف وفيها عنه صلى الله عليه وسلم ولم يروعا ورايت فيها  
 يعني النار ثلاثة بعد بون صاحب الساتين بدنتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 سرقها وكان صاحب المحجج كان يسرق الحاج بحجته ويقول انما يسرق المحجج وفيه  
 ذكر صاحب الهمزة قال الحافظ وفي سنده عطاء بن السائب وكان ممن اختلفت كنه  
 حدث بهذا الحديث قبل الاختلاط فقد ذكروا ان سماع شعبة وحماد بن سلمة منه  
 كان قبل ان يمتلطا وقال الحافظ بعد ذكر اسيا اخر فيها ذم بعض الاموات ومن  
 تتبع الحديث وجد اشباها لذلك عن هزم **قوله** ان اموات الكفار يجوز ذكر مساويهم

ايان لم

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



قوله راسا اموات المسلمين  
المعلنين بنسبة الخليفة العلي بن ابي طالب

اي ان لم يتبادر به الخيال الحديث لاسموا الاموات فتوذا الاحياء وقد قيد بذلك ابن رشد ونقله  
عنه الخليلي بان يوت على ذلك وقاك من نسق لا يبدعته يفتق بهاد يعوز عليها ويوت كذلك نظر  
فان علم انه نصر على فسقه والمصلحة في ذكره جاز ذكر ساويه والافلا **قوله** فيعوز ذكرهم  
قال الخليلي بل قد يجب في موضع من المواضع وقد تصور مصلحة ذلك للميت من علم انه اخذ ما  
يشماده زور ومات الشاهد فان ذكر ذلك ينفع الميت اذا علم ان ذلك الما ان يرد الي صاحبه  
**قوله** وقد اجتمع العلماء على جرح المجرع الخ اي ساكنوا الحيا او امواتا وبه يندفع الجمع بان النبي  
يجل على ما بعد الذفن والجوارح على ما قبله يسقط به من يسعد وقد انبذ في الجمع يكون النهي العام  
متاخرا فيكون ناي **باب ما يقوله زابر القبور جمع قبر والمقابر**  
جمع معتق بفتح الباء وضما ولم يات في القترات ذكر المقابر الا في قوله تعالى الهالك السكار حتى زرتم  
المقابر **قوله** رروينا في صحيح مسلم قال في السلاح ورواه النسائي مراد الحافظ واخرجه ابو عوانة  
**قوله** الي البيهقي بابا الموحدة بالخلاف وهو مدقن اهل المدينة اي بقبيل الغرق وسوقان  
البيهقي من الارض المكان المتسع بشرط ان يكون فيه شجر او اصوله **قوله** السلام عليكم اخذ من هذه  
الرواية ان تعريفه افضل من تكبيره وان ورد في روايته عند احد وفيه ايضا رد على من قال  
من امننا وغيرهم الاولي ان يقال عليكم السلام لانهم ليسوا اهلا بالمخاطب ولقوله صلى الله عليه  
عليه وسلم لمن قال له ذلك ان عليك السلام تحية الموقر ولا تليق فيها قالوه اتا الخطاب فلا فرق  
بين تكبير عليك وتاخيرها على ان القواب ان الميت اهل الخطاب مطلقا لان روحه وان كانت  
في اعلا عليين لها مزيد تعلق بالقبر فيعرف من ياتي ومن لا ياتي كما لا يعلم الخبر الصحيح تامر احد  
بتمر يقبر اخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الاعرفه ورد عليه السلام واتا الخبر فاخبار  
عن عاداتهم لا يعلم لهم او المراد بالموقر كذا الجاهلية تحية موقر القلوب فلا يتقلم **قوله** دار  
قوم يعجب فيه الجرح على انه بدل من الكاف والنصب على النداء اي يا اهل الادارخذ والمضاف  
واقرب المضاف اليه مقامه قيل وهو اولي لانه في رواية يا اهل الديار كان ذلك قريبه لانه  
مراد عند حديثه وان كان الاختصاص اضع وقيل منصوب على الاختصاص قال في فتح الاله  
وهو الاضع **قوله** واتاكم هو بالفتح اي جاتا بعد موت عند اي من القواب او العقاب  
وضبطه الخفيف في شرح الحصن بمدا المخرج من الايتا بمعنى الاعط ورده في الحرز بان مختلف  
للدرواية **قوله** موحلون بنشدب الجيم المفتوحة خبر مبتدأ محذوف اي انتم موحلون  
يا اعتبار احوركم **قوله** ان شامته اقبه كالتبرك او اشتلالا لانية ومن قيل استثنى الله تعالى  
كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شائتم كن استثنى الخلق فيما يعلمون او التعلق  
بالنظر لمحوق بهم في هذا المكان بعينه او الهوت على الاسلام فانه مشكور فيه وعلى  
هذا فيكون خلاصا بامة واي بدص الى الله عليه ولم يقلها لهم او ان فيه بمعنى انك  
وفيها فوفى ان كنتم برسنيين **قوله** رروينا في صحيح مسلم قال في السلاح ورواه  
النسائي مراد فريدا واخرجه ابو عوانة ثم اشترك الحافظ في الاختلاف على  
رواية ابن جرير فرواه النسائي وابوعوانة عن يوسف بن سعيد بن مسلم بنشدب  
اللام عن حجاج بن اسلم بن جهم بينهما الف وهو ابن محمد المصبيهي قال عن ابن جرير  
اخبرني عند الله بن ابي مليكة واخرجه مسلم ايضا والنسائي وابوعوانة من رواية  
ابن وهب عن ابن جرير فقال عن عند الله بن كثير بن المطلب بدل ابن ابي مليكة  
قال النسائي حجاج بن اسلم بن جهم بنشدب عن ابن وهب ونقل ابو عوانة عن احمد  
انه قال في ابن وهب عن ابن جرير سي انتهى **قوله** على اهل الديار قال ابن عند  
السلام اهل الديار يعرف الناس من سكن الديار وكان يغنباها وقد امر  
بالاستعادة من عدا اب القبر فيقرب فيدايد لعلى ان الارواح في القبور ون اقيمت

انتم لما نذرت وانا بكم لاصحون اللهم  
لا تحذ منا اجهم ولا تقننا بعينهم وراة

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



وهو المختار انتهى وقال ابن الجزري يريد بالديار المقابر وهو جابر لقلة قات انه يقع على الربع  
 العام المسكون والخراب وان شئت على ذلك فوق النابغة .  
 • ياد ارميه بالعليا فالسند • اقوف وظال عليها سالف اللمد .  
 انتي كلامه ومبيد امراة والعليا ارض مرتفعة وهو السند موضعها واقوف الديار  
 خلت وفيه اطلاق الاهل على ساكني المكان من حي وميت وكان حكمة تركه الخطاب في  
 هذه الرواية انه سالت عن زيارته عامة فلا بنا في ما ورد من الخطاب بالسلام مع  
 الاستقبال بالوجه لانه في زيارته قبر خاص روح فيؤخذ من ذلك ان من قصد زيارة  
 مطلق القبور الاولى وليه ان ياتي بذلك الدعاء ومن قصد زيارة قبر بخصوص فالاولى  
 الاثنان بما مر من قوله السلام عليكم الخ ويحتمل وهو الاقرب ان ذلك لسان ان الامر  
 واسع وان زيار القبور بخير بين الخطاب وتركه **قوله** من المؤمنين والمسلمين عطف  
 مساو لما تقرر من البيان والاسلام وان اختلفنا مفهومهما فيما يتقدان في الماصد في  
**قوله** ويرحم الله المنتقمين منا اي بالموت والمتأخرين اي بنا بالحياة بعد القصد  
 منها الاكاطمة بالاحياء الاموات من المؤمنين والمؤمنات مع ما فيه من الاما التي قوله تعالى  
 ولقد علمنا المتقدمين منك ولقد علمنا المتأخرين اي من استقدم ولاة و وفاة  
 ومن استأخر او من خرج من ضللاب الرجال ولم يخرج بعد **قوله** للاحقون بلايين على  
 ان الاولى للتاكيد في خبر ان وفي نسخة لاحقون بحذف اللام الاولى ويؤخذ من هذا  
 الحديث جواز زيادة النساء للقبور وفيه خلاف للعلماء وعندنا ثلاثة اوجه لاصحاب الرواية  
 الكراهة للباحة والاصح الكراهة **قوله** وروينا بالاسانيد الصحيحة الخ اورد صاحب  
 التلح والحصر هذا الحديث من حديث ابو هريرة واقصر كل منها على عزوه للخروج  
 ابو اود فقط والله اعلم ثم رجعت باب الجنائز من سنن ابو اود ولم اجد فيها ثم  
 رأت الحافظ قال واخرجه ابن ماجه في باب العوض من كتاب الزهري **قوله**  
 الحافظ واخرجه مسلم ايضا من جملة حديث طويل قال وعجت للشيخ كيف اغفل نسبه  
 لمس قال واظن السب انه لم يخرج في الجنائز كما يرد ابو اود بل اخرج في الطهارة كمن  
 الساي اخرج ايضا في الطهارة **قوله** بالاسانيد الصحيحة قال الحافظ في هذا  
 ما يوهم ان الحديث طرقا الى ابو هريرة وليس كذلك انما هو افراد العلان ابيه هو  
 عبد الرحمن بن يعقوب عن ابو هريرة وتيسر كذلك انما هو اقوال وكلام مد ارهم علي  
 العلان عبد الرحمن نعم له طريق اخر عند ابن السني من رواية المعرج عن ابو هريرة  
 ولغظه كان اذ امر بالمقابر قال السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات  
 والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات وانا بكم ان شاء الله لاحقون وسند  
 ضعيف انتهى **قوله** وروينا في كتاب الترمذي الخ قال الحافظ بعد ترجمه هذا  
 حديث حسن ورجاله رجال الصحيح غير قابوس مختلف فيه وقابوس هذا يعني  
 به ابن ظيبا وهو بالمعجزة المشائفة فسكون الموحدة فتحتبة واسمه حصين بن  
 جندب **قوله** يعقر الله لنا اي يحشر الاحياء وتكم اي الاموات **قوله** سلفنا بفتح  
 السين المهملة واللام بعدها قيل سلف الانسان من تقدمه بالموت من ابائيه  
 واقربايبه واخوانه واقربانه وبه سمي الصدر الاول بالسلف الصالح وقيل هو من  
**السلف** كانه اسلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب الذي يجازي عليه بالقبور  
 وللصالح انهم يقدمون عليهما في هذا السفر **قوله** وغر بالاشراي عقبة وهو يفتح  
 اوليه ويجوز فيه كسر الاول واسكان ثانيه الناء المنطبة وهو كذلك في نسخة من  
 الحصن **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ ورواه النساي وابن ماجه كلام عن بريدة

زاد

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





وزاد النسائي انتم لنا فرط ونحن لكم تبع ووقع في الحرز وزاد ابن ماجة في روايته انتم لنا فرط  
وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تقتلنا بعدهم وهو وهم منه لان ذلك عندك  
في حديث عائشة كما سبق نقل عن السليح وابنه اعلم وزاد الخياط وخرجه ابو عوانة **قوله**  
اسال الله لنا ولكم العافية الخ اعلم اسال العافية لمن العقوبة في الدنيا والاخرة وفي كشف  
المشكل لابن الجوزي قيل انما سأل العافية للمخفى فما عني سواها الميت فالجواب انه يتعين  
الايان بعد اذ القبر ونعيمه نسا للمعدن بين منهم العافية من بلا العذاب انتهى  
**قوله** وزاد بعد قوله للاحقون انتم لنا فرط الخ صريح عبارة ان الذي زاد ذلك ان  
ماجه وسبق عن السليح ان الذي زاد النسائي وعبارته الدميرج في الديباجة بعد ما اورده  
ابن ماجه باللفظ الذي اورده مسلم واورده المصنف باللفظ رواه مسلم وابوداود والنسائي  
وزاد فيه بعد الاحقون انتم لنا فرط الخ انتهى وهو صواب بل في السليح من ان الزيادة للنسائي  
اي دون ابن ماجه والله اعلم وحيثه فيمكن حمل عبارة المصنف هنا على ذلك بان يعاديه  
الضمير من قوله وزاد اي النسائي وان كان خلاف اصله عود الضمير الى اقرب منه كونه  
للقريظة المذكورة المعنونة لذلك والله اعلم ثم رأيت الحافظ قال يذكر هذه الزيادة  
ابن ماجه ولا يرد على الشيخ الزيادة واوله عنده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى  
على القباير قال فذكره انتهى **قوله** وروينا في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ بعد تخرجه  
هذا حديث حسن اخرجه احمد وابن ماجه اي في طرق من الحديث السابق قبله فكان نزوع  
اليماوي وبالله التوفيق لكن ابن ماجه في اخره سأل الله لنا ولكم العافية **قوله**  
اللهم لا تحرمنا اجره الخ اذ به يتبين وجه اقتضار الشيخ على العزول ابن السني قال الحافظ قال  
الترمذي بعد تخرجه حديث ابن عباس وفي الباب عن بريدة وعائشة زاد شيخنا في شرحه  
وهيه ايضا عن المهرج وابن مويهبة قلت وفيه ايضا عن ابي رافع وجمع بن جارية وعبد  
ابن عمرو وشيخين الحصاصين وقد تقدمت احاديث عائشة وبريدة وابن عباس وابراهيم  
وحديث جمع بن جارية بالميم والارواح والاحتية اخرجه الطبراني في الاوسط عن ابي يعقوب بن مجمع عن  
ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جنازة رجل من بني عمرو بن عوف  
حتى انتهى الى المقبرة فقال السلام على اهل الديار من كل موثق وسلم انتم لنا فرط ونحن لكم  
تبع عائشة والله واياكم ثم قال لا يروي عن مجمع الا بهذا التسند وفيه عبد العزيز بن عبيد الله  
قال الحافظ وهو ضعيف وحديث ابن عمر اخرجه البرازي بسنده عنه قال دخل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم القبر فقال السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين وانا بكم لاحقون  
وفي سنده غالب بن عبيد الله ضعيف وحديث بشير واسم ابيه معبد وابن الحصاصية  
اخرجه ابو نعيم في الحلية ولفظه كحديث ابن عمر الخ النبي القبيح وزاد وانا اليه راجع  
لقد اصبتم خيرا بجيلاسفة سب اطيولا الحديث وقوله بجيلاسفة الموحدة وكسر الميم  
وزن عظيم وسماه اخرجه الطبراني في الكبير من غير الطريق التي اخرجه بها ابو نعيم  
وحديث ابي مويهبة بالموحدة بعد الحاصف وميثاق ابو مويهبة بلانصفي لا يعرف  
اسمه وهو مروي في رسول الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد امرت  
ان استغفر اهل البقيع فانطلق معي فانطلقت معه فلما وقف عليهم قال  
السلام عليكم يا اهل البقيع اني قد اصبحتم فيكم في الحديث وفيه انه لما رجع بدا  
يد ويجعد الذي كانت فيه قال الحافظ بعد تخرجه حديث حسن اخرجه احمد هو  
واخرجه الحاكم وذكره الحافظ طرقا وحديث ابي رافع اخرجه ابن سعد من طريق  
عائشة قالت قال رسول الله اني امرت ان استغفر اهل البقيع فخرج ومعه  
ابو رافع مولا له فكان ابو رافع يجدي فذكره حديث ابو مويهبة وسنده ضعيف

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



ويجوز بالتعدد فان في روايته يعلى بن عطاء عن ابي عبد الله عليه السلام في باب اذكار الصلاة على الميت وفي الحديث  
 والاروا بالاطمالمهتين وسبق الكلام عليه في باب اذكار الصلاة على الميت وفي الحديث  
 الباب دليل على استحباب زيارة القبور والسلام على اهلها والدعاء لهم والترحم عليهم ه  
 قال العماد وزيارة القبور من اعظم الدورات للقلب القاسي لانها تذكر الموت والدار الآخرة ه  
 وذلك يجعل على قصر الاكل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها واى انفع للقلوب القاسية  
 من زيارة القبور اى المصحوبة بالتفكير في ذلك والاعتبار بمن سلك من اهلها والافراد في  
 تلك وكيف انقطع عنهم اهلها والاحباب وذهبت انا لهم ولم تنفعهم اموالهم من تأمل ذلك  
 كان سببا لقباله على بولاه ورقته قلبه وخشوعه **قوله** وبسخت الأكتار من الزيارة قال  
 الدميري في الديباية قال العماد ينبغي لمن اراد علاج قلبه وانقياده بسلاسل القبر والظلمة  
 ربه ان يكثر من ذكرها ذم اللذات ويفرق الجماعات وتواطى على شاهد المتحصنين  
 وزيارة قبور اموات المسلمين فهدى ثلاثة امور ينبغي ان يفتي قلبه ان يستعين بها على  
 دوامه فان النفع بالاكثار من ذلك ولان قلبه يذكى شاهد المتحصنين والاموات وزار القبور  
 فليس يقرب للمعاينة وينبغي لزيارة القبور ان يتاقب بآداب الزيارة فهدى نويس القبر بقدر  
 ما كان يدنو منه لو كان حيا وزاره وانفقت نصوص الشافعي والاصحاب على انه بين للرجل  
 زيارة القبور وهو قول العلماء كافة لا يختلفون في ذلك وكانت زيارة راسها باعنا اولا  
 ثم نسخ حديث بريدة كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث وكان النبي اولا ه  
 لقرب عهدهم من الجاهلية فرجما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل فيها هم عن ذلك  
 ويوضحه ان في حديث بريدة عند مالك في الموطأ واحمد في المسند والنسائي في المسي كنت  
 نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا او البحر الكلام الباطل فلما استغرت  
 قواعد الاسلام ومهدت قواعد الاحكام ابيج كرم الزيارة واحناط صلى الله عليه وسلم  
 بقوله ولا تقولوا هجرا انتهى ويوجد في بعض الأصول الحقائق زيادة في هذا الباب متعلقة  
 بباب الزاير والمقصود من الزيارة الميت النفع اى بقراءة القرآن والدعاء والى بالتب  
 والاعتبار بحال من مضى من الاموات وانه سيلحق بهم عن قريب **باب**  
**نهى الزاير من براه يبيح جرحه عند قبر وان لم بالصبر** ونيه ايضا عن  
 ذلك مما نهى الشيخ عنه **قوله** روينا في صحيح البخاري ومسلم قال الحافظ واخرجه  
 احمد وابوداود والترمذي والنسائي **قوله** تنكى عند قبور قات الشيخ زكريا  
 في شرح البخاري اى قبر صبي كلى مثل تنكى على صبي لها **قوله** اتق الله اى دومي  
 على تقواه نترك الخزع لبلد يعاجلك انتقامه فهو توطئة لقوله واصبري  
 على خصايك ليعظم قواك وهذا من حمله حديث نمته فقالت اليك عبي  
 فانك لم تصب بمصيبتى ولم تعرفه فتبلى انما النبي صلى الله عليه وسلم فانت  
 باب النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لم اعرفك فقالت النبي صلى الله عليه وسلم  
 انما القبر عند الصدمة الاولى اى انما الصبر المحمود اثره عند الصدمة الاولى اى عند  
 مفاجاة المصيبة بفراق الاحبا التي نقت منها القلوب اى بعد ذلك فيضعف  
 شانها وتتساقط احزانها والله اعلم وسبق في باب التعزية طرف من هذا المعنى ه  
**قوله** روينا في سنن ابوداود الخ قال الدميري في الديباية ورواه لهدا ايضا  
 قال الحافظ واخرجه البخاري في الادب المفرد عن بشير بن معبد المعروف بابن  
 الحصاصية وقيل هو ابن زبير بن معبد الضبي واهل الحصاصية اشهر الكباشية ويقال  
 مادية بنت عمرو بن الحارث الغطريف الازدي قيل كان اسمه في الجاهلية زحجا  
 فلما اسلم قال الحافظ وهاجر سماه النبي صلى الله عليه وسلم بشيرا نزل البصير

وروي

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd





٢٩٧

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل سبعة احاديث روى له البخاري في الادب اللغو  
 وابود اود والنسائي وابن ماجه وروي عنه بشير بن نهيك وجزيري بن كليب وامرأته ليلى المروزي  
 بالجينية والاصحبه ايضا ذكرها ابو نعيم وابن عبد البر واخرون وفي سنن ابود اود انه مولى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال الدميري في التباين لم ار احدا اعد في بوالهيه انتهى وكان كثرته من كون  
 الحصاصية امه هو ما ذكره ابن عبد البر وروي عليه ابن حجر الميمني في شرح التباين وتقدم عن الحافظ  
 في ذكر تخارج حديث ما يقال عند القبول لكن قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك انما هو احد حديثه  
 وهو قوله في حقه الاعلى ضباري بن سعد وسحر رذلك من ابن الرضا طر وروى عن عليه وحزم به اله  
 الراهم مزي والله اعلم والحصاصية كراهية بجماعة وصادق بن مهزيب وتحتية قال  
 الحافظ في التخرج تخففة وخطا القاموس تشديدها لكونه ليس في كلامهم فعليه بالتشديد  
 لكن رد بان الذي لم يوجد شدة الحصاصية مصدر اما لو كان الحصاصية الفقرة والبالا لشيبة  
 فلا تخرج المعنى بل في ذلك على النقل على العقل انتهى **قوله** الف ستنك زاد  
 ابود اود فنظر الرجل فلما عرف النبي صلى الله عليه وسلم خلفها فرمى بها قال المصنف في  
 المجموع المشهور من مذهبه انه لا يكره المشي بين المقابر بالنعيلين وغيرها فمن صحح بذلك  
 الخطابي والعبدي واخرون ونقله العبد روي عن اكثر العلماء وقال لحد يكره واخرج به  
 اصحابنا حديث اشرف فوعا ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه ليسمع قرع  
 نعلاه رواه خ مردس وابواب حديث ابن الحصاصية بوجهين احدهما وبه اجاب  
 الخطابي في انه يجبه انه كرهها المعنى فيهما الات النعال السبية نعال اهل الرفاعية والتبع فني  
 عنهما لما فيها من الخيلاء والثاني لعدا كان فيها نجاسة ولهذا يجمع بين الحديثين انتهى وقال  
 الحكيم الترمذي في نوادر الامم بخبره لان الميت كان حين تشبه بها بالانما صد فعل  
 في ذلك الرجل سخل عن جواب الملكين وكان ان يهدك لولا ان تشبه الله تعالى وقال  
 ابن بطال في شرح البخاري النعال من لباس النبي صلى الله عليه وسلم واخباره  
 السلف قال مالك الا نعال من نعل العرب قال وذهب قوم الى انه لا يجوز  
 لبس النعال السبية في المقابر خاصة محتجين بهذا الحديث قال ابو عبيد  
 ذكرت السبية لان الكثرهم في الجاهلية كان يلبسها غير مدبوغة الا اهل  
 البصرة منهم وقال اخرون لا بأس بذلك وحجتهم لباسه صلى الله عليه  
 وسلم للنعال السبية وفيه الاسوق المستد ولو كان لباسها بين القبور ولا يجوز  
 لبس ذلك لانه لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم في فعله علم ان دخول  
 المسجد بالنعل غير مكروه فكان المشي بها بين المقابر احري ان يكون غير  
 مكروه انتهى **قوله** النعل التي لا تشعر عليها هذا قول جمهور اهل اللغة والغريب  
 وقال الهروي لانها استتت بالذبلع اي لانت وقال ابو زيد الست  
 جلد البقر مدبوغة كانت او غير مدبوغة وقال ابن وهب النعال  
 السبية كانت سود الاشعر فيها وقال الداودي انها منسوبة الى سوق  
 الست نقله ابن رسلان في شرح سنن ابود اود **باب**  
**البكا والخوف عند المرور بقبور الظالمين وبما رجم واظهار الاقتار**  
 الى الله تعالى والتخدير من الغفلة عن ذلك **قوله** روي في صحيح البخاري  
 قال الحافظ اخرج البخاري في اربعة مواضع من صحيحه ليس فيها  
 هذا اللفظ قال الحافظ وحديث مالك اخرج في الدارقطني وذكر  
 ان القعبي اخرج في زيادات الموطا ولم يخرج في اكثر من روي الموطا  
 فيه ولم ينسرد بالحديث مالك فقد اخرج من غير طريقه ويتعجب

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
 Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



من اغفال الشيخ له واخرجه النسي في الكبري وله شاهد من حديث ابو هريرة  
 في اخر فوايد تمام بلغظه وفيه راو وهي واخر عن ابى كبشة عند احد ولفظه ه  
 لما كان في مخزوق تبوك تسارع الناس الى اهل الحجر يدخلون فنادي رسول الله  
 الصلاة جامعة فانيت وهو يقول ما تدرخلون على قوم غضب الله  
 عليهم الحديث وسنده حسن انتهى **قوله** اي لا يصيبكم اي فلا تدرخلوا عليهم  
 ان لم تكونوا باكين لئلا يصيبكم كما اصابهم اي مثل الذي اصابهم او مثل ما  
 اصابهم فما موصولة اسمى وحرف في انتهى والله سبحانه وتعالى اعلم

بخر هذه الجزء المبارك يوم الاحد عاى سى  
 عشر رمضان سنة  
 بخر هذه الجزء المبارك ثامن يوم خلعت  
 في شهر شعبان المبارك من شهر رستة  
 احدي وثلاثين وما يده والف  
 من الحجج النبوية على صلحتها  
 افضل الصلاة السلام  
 يليه الجز الثاني في الاخر  
 الكتاب للاخصر  
 الحافظ الثاني  
 كارجح الصغلاي  
 العلامة ابن  
 علان الصديق  
 الشافعي  
 تزويد  
 المرفوع  
 شرفه  
 القدر  
 اتقلا  
 ابراهيم






595

Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



596







Generated on 2016-12-26 15:04 GMT / http://hdl.handle.net/2027/mdp.39015079126424  
Digitized by eScribers Domain / http://www.hathitrust.org/access\_use#pd



Digitized by  
UNIVERSITY OF MICHIGAN

Original from  
UNIVERSITY OF MICHIGAN